

الجنائز على سيدنا

« بَيَانُ لِقْوَةِ اللِّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَإِبْرَازُ لِحَمَالِهَا
وَرَدُّ عَلَى خُصُومِهَا »

تأليف

مروان بن عزيب الزُّرِّي

رَاجَعَهُ وَقَرَّضَهُ

السَّيِّحُ الْعَلَّامَةُ د. شَفِيعُ بُرْهَانِي

السَّيِّحُ الْمُحَقِّقُ د. مُحَمَّدُ طَاهِرُ الْبَرْزَنْجِي

السَّيِّحُ الْعَلَّامَةُ عُمَيْرُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَدُّوشِي

السَّيِّحُ اللَّغَوِيُّ أ.د. مُحَمَّدُ حَسَنُ عُثْمَان

رَبِّ مَسْرُوقِ اللِّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَآدَابِهَا بِالْمَدِينَةِ الشَّرِيفِ

مكتبة سن ملة

السليمانية - العراق

مكتبة المنصور

كركوك - العراق




للتواصل مع المؤلف:

marwankurdii

الجناية على سيبويه

«بيان لقوة اللغة العربية، وإبراز لجمالها، ورد على خصومها»



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجنایة علی سیبویه

«بیان لقوة اللغة العربية، وإبراز لجمالها، ورد على خصومها»

تأليف:

مروان بن عزيز الكردي

راجمة وقرظة:

الشيخ العلامة د. شفيع برهاني

الشيخ المحقق د. محمد طاهر البرزنجي

الشيخ العلامة عمر بن مسعود الحدوشي

الشيخ الأعوي أ.د. محمد حسن عثمان

رئيس قسم اللغة العربية وأدائها بالأزهر الشريف

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾

[يوسف: ١٠٨]

قَالَ الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِي - رَحِمَهُ اللَّهُ - (٦٠٦هـ):

« إِنَّ إِبْطَالَ شُبُهَاتِ الْمُلْحِدِينَ بِالْأَجُوبَةِ الْخَسِيسَةِ الضَّعِيفَةِ سَعَى فِي تَقْوِيَةِ شُبُهَاتِهِمْ ».

[مناظرات الإمام الرازي، ص: (٤٢)]

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - (٧٢٨هـ):

« إِذَا جَاءَتْ عَصَا الشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ؛ ابْتَلَعَتْ مَا صَنَعَهُ الْخَارِجُونَ عَنْهَا مِنَ السُّحْرِ

الْمُفْتَرَى ».

[جامع المسائل لابن تيمية (٢٢٦/٥)]

الإهداء

أهدي هذا الجُهدَ المُتواضعَ:

- * إِلَى إِمَامِ الْعَرَبِيَّةِ بِلَا مُنَازَعٍ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ سِبْوَِيَه - رَحْمَةُ اللَّهِ -.
- * وَإِلَى مَشَايِخِي الْكِرَامِ الَّذِينَ نَهَلْتُ مِنْ مَنَهْلِهِمُ الصَّافِي، وَأَعْطَوْنِي أَوْقَاتِهِمُ النَّفِيسَةَ.
- * وَإِلَى كُلِّ مَنْ يَحْمِلُ هَمَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَيَحْمِي حِمَاهَا، وَيُدَافِعُ عَنْ هُوبَتِهَا.
- * وَإِلَى وَالِدَيَّ الْحَبِيبَيْنِ الْكَرِيمَيْنِ وَزَوْجَتِي الْبَارَّةِ.

تقریظُ شیخنا العلامة د. شفیع برهانی

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله وكفى، والصلاة والسلام على رسوله المصطفى، وعلى آله وأصحابه
وأتباعه أولي الصدق والوفى، وبعد:

فقد أطلعني الأخ الفاضل النبيل الشيخ مروان الكردي على أنه ألف كتاباً ردّ فيه
على محاولة جائرة سماها صاحبها -ظلمًا وزورًا، غير مُراعٍ فيها حق العلم
وأصحابه-: «جنایة سببویه»، وطلب مني مطالعة الكتاب، وإبداء الرأي فيه، وأرسل
إلي نسخة منه، ومع أنني كنت قليل الفرصة مشتغلًا بأعمال كثيرة أخرى، لم أربدًا
من إجابته، لما رأيت فيه من حسن النية في عمله وصدق الرغبة في طلبه، فطالعتُه
مطالعةً متأنيةً في بعضه وعابرةً في البعض الآخر، فوجدته -والله الحمد- كتابًا حافيًا
في بابه، بديعًا في موضوعه، ردّ فيه المؤلف على مزاعم صاحب الجنایة ردًا علميًا
مؤيدًا بالدليل والبرهان، وبيّن زيف أقواله وضعفها مستندًا إلى ما نقله عن أرباب
العلم والبيان.

ففي الكتاب ما يكفي لإسكات الخصم وأشباهه، وإضاءة الطريق لمن أراد السير
على درب اليقين وأعتابه، ولم أر فيه ما يحتاج إلى الإصلاح إلا مواضع يسيرة ذكرته

بِهَا، فَلَمْ يَبْقَ لِيِ الْآنَ إِلَّا أَنْ أَدْعُوَ لَهُ مِنْ صَمِيمِ الْفُؤَادِ بِدَوَامِ الْإِخْلَاصِ فِي الْعَمَلِ،
وَالْتَوْفِيقِ لَهُ فِي الْمَسَارِ الْعِلْمِيِّ الصَّحِيحِ، وَفَقَّهُهُ اللَّهُ وَإِيَانَنَا لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَاهُ، إِنَّهُ عَلَى
ذَلِكَ قَدِيرٌ وَبِالْإِجَابَةِ جَدِيرٌ.

شَفِيعُ بُرْهَانِي

إِبْرَانُ-مَهَابَاد

١٦/سبتمبر/٢٠١٩م

تَقْرِيبُ شَيْخِنَا اللُّخْوِيِّ أ.د. مُحَمَّدٍ حَسَنٍ عُمَامٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِنْعَامِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْأَنَامِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ مَا تَعَابَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَصَلِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الْأَطْهَارِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ وَعَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ الْأَخْيَارِ.

[مِنَ الْكَامِلِ]

يَا رَبِّ صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ عَدَدَ الْخَلَائِقِ حَضْرُهَا لَا يُحْسَبُ

اللَّهُمَّ إِنَّا نَحْمَدُكَ عَلَى مَا عَلَّمْتَ مِنَ الْبَيَانِ، وَأَلْهَمْتَ مِنَ التَّيْيَانِ، كَمَا نَحْمَدُكَ عَلَى مَا أَسْبَغْتَ مِنَ الْعَطَاءِ، وَأَسْبَلْتَ مِنَ الْغَطَاءِ، وَنَسْتَعْفِرُكَ مِنْ سَوْقِ الشَّهَوَاتِ إِلَى سَوْقِ الشُّبُهَاتِ، كَمَا نَسْتَعْفِرُكَ مِنْ نَقْلِ الْخَطَوَاتِ إِلَى خِطَطِ الْخَطِيئَاتِ، وَنَسْتَوْهِبُ مِنْكَ تَوْفِيقًا قَائِدًا إِلَى الرَّشْدِ، وَقَلْبًا مُتَقَلِّبًا مَعَ الْحَقِّ، وَلِسَانًا مُتَحَلِّيًا بِالصِّدْقِ، وَنُطْقًا مُؤَيِّدًا بِالْحُجَّةِ، وَإِصَابَةً ذَائِدَةً عَنِ الزَّيْغِ، وَعَزِيمَةً قَاهِرَةً هَوَى النَّفْسِ، وَبَصِيرَةً نَذْرُكَ بِهَا عِرْفَانَ الْقَدْرِ، وَنَسْأَلُكَ أَنْ تُسْعِدَنَا بِالْهُدَايَةِ إِلَى الدَّرَايَةِ.

اللَّهُمَّ فَحَقِّقْ لَنَا هَذِهِ الْمُنِيَّةَ، وَأَنْلِنَا هَذِهِ الْبُعْيَةَ، فَقَدْ مَدَدْنَا إِلَيْكَ يَدَ الْمَسْأَلَةِ، وَالْمَسْكِنَةَ، وَاسْتَنْزَلْنَا كَرَمَكَ الْجَمِّ، وَفَضْلَكَ الَّذِي عَمَّ بِضِرَاعَةِ الطَّلَبِ، وَبِضَاعَةِ

الْأَمَلِ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْبَشَرِ، وَالشَّفِيعِ الْمُسْفَعِ فِي الْمَحْشَرِ. الَّذِي خَتَمَتْ بِهِ النَّبِيِّنَ، وَأَعْلَيْتَ دَرَجَتَهُ فِي عَلِّيِّينَ، وَوَصَفْتَهُ فِي كِتَابِكَ الْمُبِينِ. فَقُلْتَ - وَأَنْتَ أَصْدَقُ الْقَائِلِينَ -: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

اللَّهُمَّ فَصَلِّ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ الْهَادِينَ، وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ شَادُوا الدِّينَ، وَاجْعَلْنَا لَهْدِيهِ وَهَدِيهِمْ مُتَّبِعِينَ، وَانْفَعْنَا بِمَحَبَّتِهِ، وَمَحَبَّتِهِمْ أَجْمَعِينَ. إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَبِالْإِجَابَةِ جَدِيرٌ. أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَحِي الْكَرِيمُ الْمَفْضَالُ، ذُو الْقَلَمِ السِّيَالِ، الْكَاتِبُ الْأَرِيبُ، وَالْأَدِيبُ اللَّيِّبُ، فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْفَاضِلِ، الْأُسْتَاذِ مَرْوَانَ الْكُرْدِيَّ، كِتَابَهُ: (الْحِنَايَةُ عَلَى سَيِّبُوِيهِ) لِلنَّظَرِ فِيهِ، وَنَصْحِيحِهِ، وَتَقْرِيطِهِ، فَلَبَّيْتُ دَعْوَتَهُ تَلْبِيَّةَ الْمُطِيعِ، وَبَدَلْتُ فِي مُطَاوَعَتِهِ جُهْدَ الْمُسْتَطِيعِ، فَبَدَأَ الْمُؤَلَّفُ -حَفِظَهُ اللهُ- كِتَابَهُ بِإِهْدَاءِ مَا كَتَبَهُ لِإِمَامِ النَّحَاةِ سَيِّبُوِيهِ -رَحِمَهُ اللهُ- الَّذِي صَارَ كِتَابُهُ عَلَمًا بِالْغَلْبَةِ، فَقَالَ: «أَهْدِي هَذَا الْجُهْدَ الْمُتَوَاضِعَ: إِلَى إِمَامِ الْعَرَبِيَّةِ بِلَا مُنَازَعِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ سَيِّبُوِيهِ -رَحِمَهُ اللهُ-». وَهُوَ يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى فَضْلِ الْمُتَقَدِّمِ عَلَى الْمُتَأَخِّرِ، وَمَا يَسْتَحِقُّهُ السَّلْفُ مِنْ ثَنَاءِ الْخَلْفِ وَدُعَائِهِمْ، وَهَذَا يُذَكِّرُنَا بِقَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ -رَحِمَهُ اللهُ- عَنِ الشَّيْخِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْمُعْطِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ-:

[مِنَ الرَّجَزِ]

وَهُوَ بِسَبْقِ حَازِرٍ تَفْضِيلًا مُسْتَوْجِبٌ ثَنَائِي الْجَمِيلًا
وَاللَّهُ يَقْضِي بِهِبَاتٍ وَإِفْرَهُ لِي وَلَهُ فِي دَرَجَاتِ الْآخِرَهُ
وَلَمَّا بَدَأْتُ الْقِرَاءَةَ فِي الْكِتَابِ، وَجَدْتُ الْمُؤَلَّفَ -حَفِظَهُ اللهُ- بَدَأَ كِتَابَهُ بِبِرَاعَةِ الْاسْتِهْلَالِ، وَمَعْنَاهَا عِنْدَ أَهْلِ الْبَلَاغَةِ أَنَّ يَذْكَرُ الْمُؤَلَّفُ فِي طَالِعَةِ كِتَابِهِ مَا يُشْعِرُ

بِمَقْصُودِهِ، فَقَدْ قَالَ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَفَرَّدَ بِنِعْمَتِ الْكَمَالِ وَصِفَاتِ الْجَمَالِ، الْمُنَزَّهَ عَنِ كُلِّ نَقْصٍ وَعَيْبٍ وَإِعْلَالٍ، مُوَلِّي النِّعَمِ وَمُجَدِّدِهَا حَالًا بَعْدَ حَالٍ، رَبِّ النَّاسِ وَمُبْدِيهِمْ بِلَا إِدْئَالٍ»، فَدَلَّ بِذَلِكَ عَلَى مَقْصُودِهِ مِنَ الْحَدِيثِ عَنِ النَّحْوِ، وَالصَّرْفِ. ثُمَّ تَحَدَّثَ فِي الْمُقَدِّمَةِ عَنِ سَبَبِ تَأْلِيْفِهِ لِكِتَابِهِ بِقَوْلِهِ: «وَوَظَّهَرَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ أَنَّا مِنْ بَيْنِهَا، يَدْعُونَ رِضَاعَ الْبَنَانِهَا، حَاوَلُوا إِقْلَاعَهَا مِنْ رُقِيَّهَا وَسَنِينِهَا، تَحْتَ شِعَارِ الصِّدْقِ وَالْإِخْلَاصِ، مُوْهِمِينَ الْخَلَاصَ مِمَّا فِيهَا مِنَ الْإِمْلَاصِ .. وَقَدْ سَارَ الْمُهَنْدِسُ زَكْرِيَّا أَوْزُونُ -أُرْشَدَهُ اللهُ رُشْدَهُ- عَلَى نَهْجِهِمْ وَأَقْتَمَى أَثْرَهُمْ، لَكِنَّهُ بِأَسْلُوبٍ جَدِيدٍ، فِي كِتَابٍ لَهُ أَسْمَاءُ: «جِنَائِفَةٌ سَبِيْوِيَّةٌ»، فَاخْتَارَ اسْمَ الْإِمَامِ الْعَلَمِ سَبِيْوِيَّةٍ لِيَجْعَلَهُ عُنْوَانًا لِنَقْدِ الْعَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ جَيِّدًا مَنْزِلَةَ هَذَا الْإِمَامِ الْجَهْبَدِيِّ الَّذِي هُوَ كَعْبَةُ نَحْوِ يَحْيَى، وَيُقْصَدُ لِعِلْمِهِ مِنْ كُلِّ فَجٍّ، وَلَكِنْ هَيْهَاتَ أَنْ يَنَالَ مِنْهُ السُّدُجُ. وَلَمْ أَرِ بُدًّا إِلَّا أَنْ أَرُدَّ عَلَيْهِ وَأَبَيِّنَ الْحَقَّ لِالْتِبَاسِهِ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ.

ثُمَّ بَيَّنَّ الْمُؤَلِّفُ -حَفِظَهُ اللهُ- سَبَبَ سِيَادَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ الْعَالَمِ، فَقَالَ: «فُوتَانِ فَحَسْبُ؛ (القُوَّةُ السِّيَاسِيَّةُ)، وَ(القُوَّةُ الْاِقْتِصَادِيَّةُ)، فَالسِّيَاسَةُ وَالْاِقْتِصَادُ هُمَا قَدْ فَرَضَا الْإِنْجِلِيزِيَّةَ وَأَثَرَا فِيهَا لِتَكُونَ غَازِيَةً لِلْبُلْدَانِ».

ثُمَّ ذَكَرَ سَبَبَ الْحَرْبِ عَلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْفُضْحَى، فَقَالَ: «فَكَانَ الْعُدْوَانُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِزْدِرَاءُ بِهِ بَدَأَ مُنْذُ قُرُونٍ مُتَقَدِّمَةٍ عَلَى صُورٍ وَأَشْكَالٍ، وَأَنْوَاعٍ وَأَلْوَانٍ، فَمِنْ هَذَا الْعُدْوَانِ الطَّعْنُ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَالنِّبْلُ مِنْهَا، وَلَكِنْ بَعْدَ سُقُوطِ الْخِلَافَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَضَعْفِ قُوَى الْمُسْلِمِينَ التَّفَتَّ الْأَعْدَاءُ إِلَى غَزْوِ اللُّغَةِ وَاهْتِمَاؤِهَا بِهَ اهْتِمَامًا بِالْغَا؛ لِأَنَّهُمْ أَدْرَكُوا أَنَّ غَزْوَ اللُّغَةِ يُحَقِّقُ مَصَالِحَهُمْ فِي مُدَّةٍ يَسِيرَةٍ، مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ الْقُوَّةُ

وَالْعَتَادُ وَالْجُنُودُ وَالْأَوْتَادُ بِسَنَوَاتٍ وَدُهُورٍ.. ثُمَّ بَدَأَ يَظْهَرُ بَعْضُ مَنْ اسْتَنَّ مِنَ الْعَرَبِ بِسُنَّةِ هَؤُلَاءِ الْمُسْتَشْرِقِينَ الْحَاقِدِينَ، فَجَاؤُوا حَامِلِينَ شِعَارَاتٍ مُزَيَّفَةً سَوْدَاءَ فِي الْحَرْبِ عَلَى لُغَةِ الْقُرْآنِ وَلِسَانِ الْأُمَّةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى هَيَّأَ لِهَذِهِ اللُّغَةِ مَنْ يَحْمِيهَا، وَفَيَّضَ لَهَا مَنْ يَدُودُ عَنْهَا وَيَحْمِيهَا، كَمَا (مُصْطَفَى صَادِقِ الرَّافِعِيِّ، وَحَافِظِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَحْمُودِ شَاكِرٍ، وَالْمَنْفُلُوطِيِّ) وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ، جَزَاهُمْ اللَّهُ خَيْرًا».

ثُمَّ بَيَّنَّ الْمُؤَلَّفُ سَبَبَ إِهْمَالِ الْعَرَبِيَّةِ عِنْدَ صَاحِبِ الْجِنَايَةِ، فَقَالَ: «بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْكَاتِبُ تَقْدِيمَ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ وَسِيَادَتَهَا، وَتَرَاجُعِ الْعَرَبِيَّةِ وَإِهْمَالِهَا، شَرَعَ فِي بَيَانِ السَّبَبِ وَيَقْتُ الْأَحَادِيثَ وَيُلْفَقُهَا بِصَنِيْعٍ يَقْبُحُ فِي الْقَالَةِ، إِذْ قَالَ: «وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ يَعُودُ -بِرَأِينَا- إِلَى عُنْصُرَيْنِ: أَوَّلُهُمَا: عِلْمُ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ. وَثَانِيَهُمَا: الْإِسْتِقَاقُ اللَّغَوِيُّ مِنْ جُذُورِ الْكَلِمَةِ الْعَرَبِيَّةِ، لِاسْتِيعَابِ الْمَفْرَدَاتِ وَالْمُصْطَلَحَاتِ الْجَدِيدَةِ». وَقَدْ رَدَّ الْمُؤَلَّفُ عَلَى صَاحِبِ الْجِنَايَةِ رَدًّا مُفْحِمًا عَلَى ذَلِكَ.

ثُمَّ تَحَدَّثَ الْمُؤَلَّفُ -حَفِظَهُ اللَّهُ- عَنْ قُوَّةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي أُصُولِهَا وَفُرُوعِهَا وَصُورِ مُرَاعَاةِ الْمَنْطِقِ فِيهَا، وَذَكَرَ لِذَلِكَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ دَلِيلًا. ثُمَّ تَسَاءَلَ قَائِلًا: هَلْ تُرِيدُنَا أَنْ نَتْرِكَ لُغَةَ الْقُرْآنِ؟!

ثُمَّ بَيَّنَّ أَهْمِيَّةَ كِتَابِ سَيِّبِيهِ، فِي أَنَّهُ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى النَّحْوِ فَقَطْ، بَلِ اشْتَمَلَ عَلَى التَّصْرِيفِ، وَعِلْمِ مَفْرَدَاتِ اللُّغَةِ، وَفِيهِ مِنْ عُلُومِ الْبَلَاغَةِ: الْمُسْنَدُ وَالْمُسْنَدُ إِلَيْهِ وَأَحْكَامُهُمَا، وَالْمَجَازُ الْعَقْلِيُّ، وَالتَّشْبِيهُ، وَأَدَوَاتُهُ، وَالِاسْتِعَارَةُ، وَتَأْكِيدُ الْمَدْحِ بِمَا يُشْبِهُ الدَّمَّ، وَالتَّجْرِيدُ، وَالْقَلْبُ، وَفِيهِ أَيْضًا عِلْمُ الْأَصْوَاتِ، وَعِلْمُ الْقِرَاءَاتِ، وَعِلْمُ التَّجْوِيدِ، وَفَقْهُ اللُّغَةِ، وَعِلْمُ الْعُرُوضِ وَالْقَافِيَةِ، وَاللَّهْجَاتِ الْعَرَبِيَّةِ الْفَصِيحَةِ، وَفِيهِ بَيَانُ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَهُوَ يَعُدُّ دِيوَانًا لِلشَّعْرِ الْعَرَبِيِّ، وَفِيهِ كَثِيرٌ مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ.

ثُمَّ تَحَدَّثَ -حَفِظَهُ اللهُ- عَنْ نَيْلِ صَاحِبِ الْجِنَايَةِ مِنَ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ، وَمِنْ أَمْرِي الْقَيْسِ، ثُمَّ تَحَدَّثَ أَيْضًا عَنْ مُفَاضَلَةِ أَوْزُونَ الْجَائِرَةِ بَيْنَ ابْنِ زَيْدُونَ وَنَزَارِ قَبَّانِي!

وَتَحَدَّثَ كَذَلِكَ عَنْ دَلَالَةِ الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ، وَتَنَاوَلَ فِيهَا اعْتِرَاضَاتِ الْمُهَنْدِسِ (أَوْزُونَ) عَلَى النُّحَاةِ، وَجَعَلَ لِكُلِّ اعْتِرَاضٍ عُنْوَانًا يُنَاسِبُ الْمَسْأَلَةَ النَّحْوِيَّةَ الَّتِي يُرِيدُ الْحَدِيثَ عَنْهَا، عَلَى طَرِيقَةِ السَّجْعِ، وَقَدْ فَنَّدَ فِيهَا كُلَّ مَا قَالَه أَوْزُونَ بِالْأَدْلَةِ الْعِلْمِيَّةِ، وَهَذَا ذِكْرٌ لِبَعْضِهَا: (تَغَالَطُ الْمُهَنْدِسِ بِمَلْءٍ فِيهِ، فِي بَحْثِ الْمَفْعُولِ فِيهِ)، (طَغَى الْمُهَنْدِسُ وَتَجَبَّرَ، فِي بَحْثِ الْمُبْتَدِئِ وَالْخَبَرِ)، (الْبَرَاهِينُ الْفَاحِصَةُ، فِي تَوْجِيهِ الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ)، (اعْتِرَاضٌ مَسْئُولٌ، عَلَى الْفِعْلِ الْمَبْنِيِّ لِلْمَجْهُولِ)، (طَيْفٌ زَائِلٌ، فِي الْإِعْتِرَاضِ عَلَى الْفَاعِلِ)، (اعْتِرَاضٌ مُخَنَّثٌ، عَلَى الْمُذَكَّرِ وَالْمَوْثُوثِ)، (كَلَامٌ غَيْرُ مَعْقُولٍ، فِي تَنْكِيرِ اسْمِ الْمَوْصُولِ)، (جُرْمُ الْمُهَنْدِسِ الْمُفَخِّخِمْ، عَلَى الْمُنَادَى الْمُرَخِّمِ)، (بَيَانُ جَوْرِ الْمُهَنْدِسِ وَجَهْلِهِ، فِي حَقِّ الْمَفْعُولِ لِأَجْلِةِ)، (بِنَسِ الْمَقَالِ، فِي الْإِعْتِرَاضِ عَلَى الْحَالِ)، (الْوَاوُ الْحَالِيَّةُ، وَاعْتِرَاضَاتُ الْمُهَنْدِسِ الْخِيَالِيَّةِ)، (وَقَعَ الْمُهَنْدِسُ فِي الْحُتُوفِ، لَمَّا تَكَلَّمَ عَنِ الْحُرُوفِ)، (نَصَبَ الْمُهَنْدِسُ الْعِدَاءَ، لِإِتْيَانِ الْهَمْزَةِ لِلنَّدَاءِ)، (إِتِحَافُ الْأَحْبَابِ، فِي بَيَانِ قَوْلِهِمْ: لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ)، (الْإِجْرَامُ بِالْكَلامِ، فِي تَقْدِيرِ هَمْزَةِ الْإِسْتِفْهَامِ)، (التَّحْقِيقُ الْوَفِيِّ، عَنْ دُخُولِ الْهَمْزَةِ عَلَى الْمَنْفِيِّ)، (أَوْهَامُ الْمُهَنْدِسِ الْمُتَلَفِّفَةِ، فِي بَحْثِ «إِنْ» الْمُخَفَّفَةِ)، (دَفْعُ نَزْعِ الشَّيْطَانِ، فِي أَوْجِهِهِ: إِنْ هَذَا لَسَاحِرَانِ)، (نَظْمُ الْقِلَادَةِ، فِي بَيَانِ مَعْنَى الزِّيَادَةِ)، (وَقَعَ الْمُهَنْدِسُ فِي الْخَطْلِ، فِي بَحْثِ إِعْرَابِ الْجُمْلِ)، (اعْتِرَاضَاتُ سَطْحِيَّةِ، عَلَى الشُّوَاهِدِ النَّحْوِيَّةِ).

وَهَذَا غَيْضٌ مِنْ فَيْضٍ، فَقَدْ أَجَادَ الْمُؤَلَّفُ **حِفْظُهُ اللهُ** - فِي عَرْضِ هَذِهِ الْقَضَايَا، وَغَيْرِهَا، وَأَبْطَلَ فِيهَا حُجَجَ صَاحِبِ الْجِنَايَةِ.

هَذَا، وَقَدْ اِحْتَوَى الْكِتَابُ عَلَى مَبَاحِثَ مُنِيفَةٍ تَتَعَلَّقُ بِقُوَّةِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَهْمِيَّةِ قَوَاعِدِهَا، وَخَصَائِصِهَا وَمُمِيزَاتِهَا، وَمَسَائِلَ أُخْرَى مُهِمَّةٌ تَسُرُّ أَعْيُنَ الْمُحِبِّينَ، وَتُنِيرُ دُرَبَ الْحَائِرِينَ، وَتُخْرِسُ أَلْسُنَ الْمُشَكِّكِينَ، وَتَكْسِرُ أَفْلامَ الْمُسْتَأْجِرِينَ الْحَاقِدِينَ.

أَذْكَرُ مِثَالًا لِذَلِكَ:

عِنْدَ مَا تَحَدَّثَ الْمُؤَلَّفُ الْعَلَّامَةُ **حِفْظُهُ اللهُ** - عَنِ الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ، وَعَلَّاقَتِهَا بِالْمَعْنَى، قَالَ: «ظَهَرَ أَنَّاسٌ مِنْ بَيْنِنَا قَدِيمًا وَحَدِيثًا، سَعَوْا لِإِزَالَةِ الْحَرَكَاتِ سَعْيًا حَثِيثًا، وَأَعْلَنُوا عَلَيْهَا حُرُوبَهُمُ الْقَاسِيَّةَ، وَصَارُوا فِيهَا عَبُوسَ الْمُحِيَّا وَالنَّاصِيَّةَ، وَأَرَأَوْا سُومَ أَفْلَامِهِمْ عَلَى السُّطُورِ وَالطُّرُوسِ، فِي هَذِهِ الْحَرْبِ الْعُدَوَانِيَّةِ الصَّرُوسِ، تَلَقَّفُوا شَطْحَاتِ الْمُسْتَشْرِقِينَ بِالْقَبُولِ، فَوَصَّفُوا الْحَرَكَاتِ بِالزِّيَادَةِ وَالْفُضُولِ، وَقَالُوا: لَيْسَتْ تَرْجِعُ بِطَائِلٍ، وَلَا فِيهَا فَائِدَةٌ لِسَائِلٍ، وَغَابَتْهَا الْغُمُوضُ وَالتَّعْقِيدُ، فَاِزَالَتَهَا حُكْمٌ سَدِيدٌ».

نُلاحِظُ أَنَّ الْمُؤَلَّفَ **حِفْظُهُ اللهُ** - تَحَدَّثَ عَنِ الْقَضِيَّةِ بِأَسْلُوبِ أَدِيبِي رَصِينٍ حَلَّاهُ بِالسَّجْعِ، وَجَمَلَهُ بِجَمَالِ اللَّفْظِ، فَسُبْحَانَ مَنْ وَهَبَهُ مَلَكَهَ اللَّغَةِ.

ثُمَّ بَيَّنَّ جَهْلَ الْقَائِلِينَ بِعَدَمِ فَائِدَةِ الْإِعْرَابِ، فَقَالَ: «وَلَمْ يَعْرِفْ هَوْلًا مَّا لِلْحَرَكَاتِ مِنْ دَوْرٍ، فَلَوْ عَرَفُوهُ مَا أَتَوْا بِكُلِّ هَذَا الْجَوْزِ، بَاتَ ادِّعَاؤُهُمْ ادِّعَاءً عَقِيمًا لَا يُجِدِي شَيْئًا، وَلَمْ يَأْتِ بِهِ صَاحِبُهُ إِلَّا هُزْءًا».

ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِم رَدًّا عِلْمِيًّا بِقَوْلِهِ: «إِنَّ الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةَ تُزِيلُ الْإِشْكَالَ، وَاللَّبْسَ فِي الْكَلَامِ»، وَذَكَرَ لِذَلِكَ **سَبْعَةَ وَأَرْبَعِينَ مِثَالًا**، فَلِلَّهِ دَرُّهُ.

وَأَقُولُ: الْحَقُّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ **حِفْظُهُ اللَّهُ**، فَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ فَائِدَةَ الْإِعْرَابِ، وَقَالُوا: «إِنَّهُ يَفْرَقُ بَيْنَ الْمَعَانِي الْمُخْتَلِفَةِ الَّتِي لَوْ لَمْ يَدْخُلِ الْإِعْرَابُ الْكَلِمَةَ الَّتِي تَتَعَاقَبُ عَلَيْهَا تِلْكَ الْمَعَانِي التَّبَسُّتِ، وَالْمِثَالُ فِي ذَلِكَ الْمَسْأَلَةُ الْمَذْكُورَةُ، وَهِيَ قَوْلُهُمْ: «**مَا أَحْسَنَ زَيْدًا!**» وَ«**مَا أَحْسَنَ زَيْدًا**». صِيغَةُ الْكَلَامِ وَاحِدَةٌ، وَمَعَانِيهِ مُخْتَلِفَةٌ فَإِذَا نَصَبْتَ زَيْدًا وَفَتَحْتَ النُّونَ مِنْ «**أَحْسَنَ**» كَانَ الْكَلَامُ تَعْجِبًا، وَإِذَا رَفَعْتَ (زَيْدًا) مَعَ فَتْحِ النُّونِ كَانَ الْكَلَامُ نَفِيًّا لِلْإِحْسَانِ عَنْهُ، وَإِذَا رَفَعْتَ النُّونَ، وَجَرَزْتَ زَيْدًا كَانَ الْكَلَامُ اسْتِفْهَامًا عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ مَا فِي زَيْدٍ، كَأَنَّكَ سَأَلْتَ: أَعَيْنُ زَيْدٍ أَحْسَنُ مَا فِيهِ أَمْ أَنْفُهُ أَمْ فَمُهُ؟، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَصِحُّ الْاسْتِفْهَامُ عَنْهُ مِنْهُ، فَلَوْلَا اخْتِلَافُ الْحَرَكَاتِ -الَّتِي هِيَ الرَّفْعُ، وَالنَّصْبُ، وَالْجَرُّ- الْمُتَعَاقِبَةُ عَلَى دَالِ (زَيْدٍ) التَّبَسُّتُ هَذِهِ الْمَعَانِي، فَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ بَعْضِهَا، وَبَعْضٍ فَرْقٌ فِي اللَّفْظِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي تَتَبَيَّنُ فِيهَا فَائِدَةُ الْإِعْرَابِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا: قَوْلُهُمْ: «**لَا تَأْكُلِ السَّمَكُ وَتَشْرَبِ اللَّبَنُ**» بَرَفْعِ «تَشْرَبِ» عَلَى الْاسْتِفْهَامِ، وَبِنَصْبِهِ عَلَى الْمُصَاحَبَةِ فِي النَّهْيِ، وَبِجَزْمِهِ عَلَى النَّهْيِ عَنِ الشُّرْبِ أَيْضًا.

قَالَ ابْنُ هِشَامٍ -**رَحِمَهُ اللَّهُ**- فِي سُرْحِ الشُّدُورِ (١/٤٠٢): «فَإِذَا أَرَدْتَ بِالْوَاوِ عَطْفَ الْفِعْلِ عَلَى الْفِعْلِ جَزَمْتَ الثَّانِي، وَكَانَ شَرِيكَ الْأَوَّلِ فِي النَّهْيِ، وَكَأَنَّكَ قُلْتَ: لَا تَفْعَلْ هَذَا وَلَا هَذَا، وَحِيثُ يَلْتَقِي سَاكِنَانِ: الْبَاءُ وَاللَّامُ، فَتُكْسَرُ الْبَاءُ عَلَى أَصْلِ التَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَإِنْ أَرَدْتَ عَطْفَ مَصْدَرِ الْفِعْلِ عَلَى مَصْدَرٍ مُقَدَّرٍ مِمَّا قَبْلَهُ، نَصَبْتَ

الفعل بِ(أَنْ) مُضْمَرَةٌ، وَكَانَ النَّهْيُ حِينَئِذٍ عَنِ الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ أَرَدْتَ الْإِسْتِثْنَاءَ رَفَعْتَ الثَّانِيَّ.»

وَقَدْ أَنْهَى الْمُؤَلِّفُ -حَفِظَهُ اللهُ- حَدِيثَهُ عَنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِقِصَّةِ رَوَاهَا أَهْلُ التَّارِيخِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَلَهَا عِلَاقَةٌ بِمَوْضُوعِنَا، وَهِيَ: أَنَّ الْوَلِيدَ كَانَ لِحَاثًا لَا يُحْسِنُ النَّحْوَ، دَخَلَ عَلَيْهِ أَعْرَابِيٌّ يَوْمًا، فَقَالَ: أَنْصِفْنِي مِنْ خَتَنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ!، فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ: مَنْ خَتَنَكَ؟ بَفَتْحِ النُّونِ، وَظَنَّ الْأَعْرَابِيُّ أَنَّهُ يُرِيدُ الْخِتَانَ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ لَا أَعْرِفُ اسْمَهُ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: إِنَّمَا يُرِيدُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: مَنْ خَتَنَكَ؟ وَصَمَّ النَّونَ. فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: هُوَ ذَا الْبَابِ. فَقَالَ الْوَلِيدُ لِعُمَرَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: النَّحْوُ الَّذِي كُنْتُ أَخْبَرْتُكَ. قَالَ: لَا جَرَمَ: فَإِنِّي لَا أَصْلِي بِالنَّاسِ حَتَّى أَعْلَمَهُ.

هَذَا، وَفِي الْكِتَابِ آثَارٌ مَعْرِفَةٍ وَاسِعَةٍ بِعُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ، لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا الْمُخْتَصُّونَ بِدِرَاسَةِ أَصُولِهَا، وَالْمُتَبَحَّرُونَ فِي فِقْهِ لُغَتِهَا، وَالْعَاكِفُونَ عَلَى مَعْرِفَةِ نَحْوِهَا وَصَرَفِهَا، وَأَسَالِبِ التَّعْيِيرِ بِهَا، وَأَحْسِبُ الْمُؤَلِّفَ مِنْهُمْ، وَلَا أَزْكِيهِ عَلَى اللَّهِ، فَذَلِكَ فَضَّلَ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.

وَقَدْ أَعْجَبْتَنِي طَرِيقُهُ عَرْضِ الْمُؤَلِّفِ فِي كِتَابِهِ، فَقَدْ أوردَ كَلَامَ الْمُهَنْدِسِ أَوْزُونَ، -صَاحِبِ كِتَابِ: (جِنَايَةِ سَيْبَوِيَّةِ)- وَرَدَّ عَلَيْهِ رَدًّا عِلْمِيًّا بِالْأَدِلَّةِ، وَالْبَرَاهِينِ، مَعَ عَدَمِ التَّجْرِيحِ لِشَخْصِهِ، فَكَانَ كَثِيرَ الدُّعَاءِ لَهُ بِالْهَدَايَةِ، وَالرُّشْدِ فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ يَرُدُّ فِيهَا عَلَيْهِ.

يَقُولُ -حَفِظَهُ اللهُ- «وَقَدْ أَتَيْتُ بِجَمِيعِ اعْتِرَاضَاتِهِ وَانْتِقَادَاتِهِ، دُونَ حَذْفِ، أَوْ: بَتْرِ، وَلَا قِصِّ لِنِصِّ، وَلَا إِخْفَاءِ لِفِصِّ، وَلَا تَأْوِيلِ مُتَكَلِّفِ لِكَلَامِهِ، وَمَا مِلْنَا عَنِ الْمَنْهَجِ الْعِلْمِيِّ شِبْرًا، وَلَمْ نَظْلِمْهُ سَطْرًا، وَحَاوَرْنَاهُ بِمُقْتَضَى الْعَقْلِ وَالْمَنْطِقِ اللَّغَوِيِّ .. وَمَا

تَرَكْتُ لَهُ شُبْهَةً وَلَا وَجْهًا مِنَ الْإِعْتِرَاضِ عَلَى قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ، وَقُوَّتِهَا وَمَظَاهِرِ
أَهْمِيَّتِهَا، إِلَّا وَرَدَّدْتُ عَلَيْهَا وَنَسَفْتُهَا عَلَيْهِ بِلِسَانِ الْحُجَّةِ، فَتَبَيَّنَ مِنْ خِلَالِهَا لِرُؤَادِ الْحَقِّ
الْمَحَجَّةَ، وَلَمْ أَنْعَرِّضْ لِشَخْصِهِ مَهْمَا أَمَكَّنَنِي، وَرَبَطْتُ جَأْشِي وَصَبْرْتُ عَلَى غَلِيظِ
مَقَالِهِ، وَسُوءِ فِعَالِهِ، بُعِيَّةَ بَيَانِ الْحَقِّ وَظُهُورِهِ، دُونَ الْمَيْلِ وَالْإِنْجِرَافِ، وَالْعَاطِفَةِ
وَالْإِنْجِيَازِ، فَالْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ».

وظَهَرَ لِي فِي الْكِتَابِ تَوَاضُعُ الْمُؤَلِّفِ -حَفِظَهُ اللهُ- فَقَدْ قَالَ: «وَمَعَ هَذَا أَعْتَرَفُ
بِمُزْجَاةِ بَضَاعَتِي، وَكَسَادِ حُجَّتِي، وَلَا أَدْعِي التَّفَوُّقَ وَلَا النُّبُوغَ، وَلَا عَلُوَّ كَعْبٍ وَلَا
الْبُلُوغَ، وَلَكِنَّ وَهَنَ نَسَجِ اعْتِرَاضَاتِ الْخُصُومِ، وَمَا اعْتَرَاهُمْ مِنَ الْأَدْوَاءِ وَالْكُلُومِ،
جَعَلَنِي أَهْلًا لِأَرْدِّ عَلَيْهِمْ».

وَقَدْ ظَهَرَ لِي مِنْ كَلَامِ صَاحِبِ كِتَابِ: (جِنَايَةُ سَيْبَوِيهِ) بُغْضُهُ الشَّدِيدُ لِلُّغَةِ الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ، فَمِمَّا قَالَهُ عَنِ الْعَرَبِيَّةِ: «لَغُنَّا الْعَرَبِيَّةَ الْمُتَعَدَّةُ بَقِيَّتْ جَامِدَةً لَا، بَلْ: تَرَاجَعَتْ
عَالَمِيًّا وَلَمْ يَعُدَّ يَهْتَمُّ بِهَا حَتَّى أَهْلُهَا»^(١).

وَقَالَ أَيْضًا: «قَوَاعِدُ اللَّغَةِ عِنْدَنَا لَيْسَتْ مَنْطِقِيَّةً وَلَا عَقْلَانِيَّةً، وَهُوَ يُسَبِّبُ ابْتِعَادَ
الطُّلَّابِ عَنْهَا بِمَنْ فِيهِمْ الْمُتَفَوِّقُونَ».

وَأَقُولُ لِلْمُهَنْدِسِ أَوْزُونَ: «أَنَا عَلَى يَقِينٍ بِأَنَّكَ لَسْتَ أَهْلًا لِتَفْهَمَ كَلَامَ سَيْبَوِيهِ
بِلُكَّتِكَ الْمُسْتَهْجَنَةِ وَعُجْمَتِكَ الْمَعْرُوفَةِ، فَكَيْفَ وَصَلْتَ بِكَ الْجُرْأَةَ بِقَوْلِكَ: «قَوَاعِدُ
اللُّغَةِ عِنْدَنَا لَيْسَتْ مَنْطِقِيَّةً وَلَا عَقْلَانِيَّةً؟!»^(٢).

(١) جِنَايَةُ سَيْبَوِيهِ لِزَكَرِيَّا أَوْزُونَ، (ص ١٦).

(٢) جِنَايَةُ سَيْبَوِيهِ لِزَكَرِيَّا أَوْزُونَ، (ص ١٦).

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وهذا يُذَكِّرُنِي بِقَوْلِ الْقَائِلِ:

يَقُولُونَ هَذَا عِنْدَنَا غَيْرُ جَائِزٍ وَمَنْ أَنْتُمْ حَتَّى يَكُونَ لَكُمْ عِنْدُ

فَكُلُّ مَا فَعَلْتَهُ أَنْكَ اعْتَمَدْتَ عَلَى بَعْضِ الْكُتُبِ الْمُعَاصِرَةِ الْإِبْتِدَائِيَّةِ، وَاسْتَخْرَجْتَ مِنْهَا أَمْثِلَةً نَحْوِيَّةً وَغَالِطَةً فِي حَقِّهَا، وَلَوْلَا أَنَّ الشُّبُهَةَ خَطَافَةٌ لَكَانَ السُّكُوتُ أَفْضَلَ مِنَ الْكَلَامِ، وَلِلَّهِ دَرُّ الْقَائِلِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

إِذَا كُنْتَ ذَا عِلْمٍ وَمَارَاكَ جَاهِلٌ فَأَعْرِضْ فِي تَرْكِ الْجَوَابِ جَوَابٌ

إِنَّ الْحَرْبَ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ لَهَا تَارِيخٌ طَوِيلٌ، وَإِنَّ النَّيْلَ مِنْهَا مَمْقُوتٌ هَزِيلٌ، وَالْجُهْدَ إِلَى إِبْعَادِهَا حَقِيرٌ ذَلِيلٌ، وَلَيْسَتْ وَلِيدَ الْعَصْرِ وَلَا رَيْبَ السَّاعَةِ، وَلَا أَوْزُونَ أَوَّلَ مَنْ خَاصَهَا، وَلَا يَكُونُ آخِرَ قَوَادِمِهَا؛ لِأَنَّهَا حَرْبٌ ضِدَّ الْإِسْلَامِ فَتَسْتَمِرُّ بِاسْتِمْرَارِهِ، وَتَدُومُ مَعَ دَوَامِهِ، وَإِنَّ الْفُضْحَى لُغَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَلِسَانُ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَالْمُتَحَدِّثَةُ بِاسْمِ الشَّرِيعَةِ وَالتُّرَاثِ الْإِسْلَامِيِّ، وَإِنَّ الْإِلْغَاءَ هَا الْإِلْغَاءَ لِلْإِسْلَامِ وَلِمَصَادِرِهِ.

وَمِنْ خِلَالِ خِبْرَةِ هَؤُلَاءِ الْحَاقِدِينَ عَلَى لُغَةِ الْقُرْآنِ، وَطُولِ تَجَارِبِهِمْ مَعَ الْإِسْلَامِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَجَدُوا أَنَّ مِنْ أَهَمِّ مَصَادِرِ قُوَّةِ الْمُسْلِمِينَ تَمَسُّكَهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَتَدَبُّرُهُمَا وَمَمَارَسَتَهُمَا فِي وَاقِعِ الْحَيَاةِ. وَوَجَدُوا أَنَّ مَصْدَرَ هَذَا التَّمَسُّكِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَامِلَانِ رَئِيسَانِ:

أَوَّلُهُمَا: صِدْقُ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.

ثَانِيَهُمَا: اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْوَحْيُ الْكَرِيمُ قَرَأْنَا عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ.

إِذَنْ فَلْيُوْهِنُوا إِيمَانَ الْمُسْلِمِينَ بِشَتَى الْوَسَائِلِ، وَلْيُوْهِنُوا صَلَتَهُمْ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي بِهَا -وَحَدَهَا- يُتْلَى كِتَابُ اللَّهِ، وَيَتَدَبَّرُ، وَمِنْ هُنَا بَدَأَتْ الْحَرْبُ عَلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ حَرْبًا شَرَسًا يُخَطِّطُ لَهَا شَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ بِيْرَاعَةٍ، وَصَبْرٍ، كَمَا يُخَطِّطُونَ فِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ لِيُتُوْهِنَ إِيمَانَ النَّاسِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَهَذَا الْمَسْعَى يُعِينُ فِي تَحْقِيقِ الْمَسْعَى الْآخِرِ، فَتُوْهِنُ إِيمَانَ النَّاسِ يُسَاعِدُ عَلَى تُوْهِينِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَتُوْهِنُ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ يُسَاعِدُ عَلَى تُوْهِينِ الْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ فِي النُّفُوسِ. بَلْ: كَانَ الْأَمْرُ أخطرَ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنَّ تُوْهِينَ صَلَةِ الْمُسْلِمِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَتَجْهِيلَهُ بِهَا يَعْزِلُهُ كُلِّيَّةً عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَزْلَ تِلَاوَةٍ، وَتَدَبُّرٍ، وَمُمَارَسَةٍ. وَعَزْلُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ يُوهِنُ إِيمَانَهُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. فَأَصْبَحَتْ قَضِيَّةُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالنِّسْبَةِ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ قَضِيَّةً أَسَاسِيَّةً، قَضِيَّةَ حَيَاةٍ، أَوْ: مَوْتٍ.

هَذِهِ الْمَعْرَكَةُ اسْتَعْرَقَتْ فُرُوقًا طَوِيلَةً جَدًّا، حَتَّى أَفْلَحَ الْمُجْرِمُونَ فِي الْأَرْضِ فِي تَجْهِيلِ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَزْلِهِمْ عَنِ لُغَةِ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، بِسَبَبِ وَهْنِ الْمُسْلِمِينَ وَصَعْفِهِمُ الَّذِي أَخَذَ يَزْدَادُ، وَيَنْمُو مَعَ الْأَيَّامِ، حَتَّى تَفَرَّقُوا شِيْعًا وَأَحْزَابًا، وَأَقْطَارًا. فَلَا عَجَبَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ تَرَى اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ الْيَوْمَ قَدْ صَعُفَتْ صَعْفًا مُدْهِلًا بَيْنَ أُنْبَاءِهَا، فَعَجَمَتْ ألسِنَةُ الْكَثِيرِينَ، وَغَلَبَ الْجَهْلُ بِهَا.

وَمِمَّا سَهَّلَ الْأَمْرَ انْتِشَارُ اللُّغَةِ الْعَامِيَّةِ بَيْنَ الْعَرَبِ أَنْفُسِهِمْ حَتَّى أَصْبَحَتْ هِيَ لُغَةُ التَّخَاطُبِ بَيْنَ النَّاسِ، وَانْحَسَرَتِ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْفُصْحَى عَنِ وَقَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَنِ وَقَاعِ الْعَرَبِ، وَامْتَدَّتِ الْعَامِيَّةُ مِنْ خِلَالِ تَارِيخِ لَيْسَ بِالْقَصِيرِ. وَاقْتَرَنَتِ الدَّعْوَةُ إِلَى

اللُّغَةُ الْعَامِّيَّةُ بِالذَّعْوَةِ إِلَى مَا يُزْعَمُونَهُ مِنْ حَرَكَاتٍ تَجْدِيدٍ، وَإِصْلَاحٍ، وَمَا هِيَ إِلَّا حَرَكَاتٌ تَهْدِيمٌ، وَتَغْرِيْبٌ، وَتَبْعِيَّةٌ.

وَرَحِمَ اللهُ الإِمَامَ ابْنَ مَنْظُورِ القَائِلِ فِي مُقَدِّمَةِ لِسَانِهِ: «فَإِنِّي لَمْ أَقْصِدُ سِوَى حِفْظِ أَصُولِ هَذِهِ اللُّغَةِ النَّبَوِيَّةِ وَضَبْطِ فَضْلِهَا، إِذْ عَلَيَّهَا مَدَارُ أَحْكَامِ الكِتَابِ العَزِيزِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.. وَذَلِكَ لِمَا رَأَيْتُهُ قَدْ غَلَبَ فِي هَذَا الأَوَانِ، مِنْ اخْتِلَافِ الأَلْسِنَةِ والأَلْوَانِ، حَتَّى لَقَدْ أَصْبَحَ اللِّحْنُ فِي الكَلَامِ يُعَدُّ لِحْنًا مَرْدُودًا، وَصَارَ النُّطْقُ بِالعَرَبِيَّةِ مِنَ المَعَايِبِ مَعْدُودًا. وَتَنَافَسَ النَّاسُ فِي تَصَانِيْفِ التَّرْجُمَانَاتِ فِي اللُّغَةِ الأَعْجَمِيَّةِ، وَتَفَاصُحُوا فِي غَيْرِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، فَجَمَعْتُ هَذَا الكِتَابَ فِي زَمَنِ أَهْلِهِ بِغَيْرِ لُغَتِهِ يَفْخَرُونَ، وَصَنَعْتُهُ كَمَا صَنَعَ نُوحُ الفَلَكِ وَقَوْمُهُ مِنْهُ يَسْخَرُونَ، وَسَمَّيْتُهُ لِسَانَ العَرَبِ». ا.هـ.

وَفِي العَصْرِ الحَاضِرِ لَمْ يَسْتَنْكِفِ الأَعْدَاءُ عَنِ النَّيْلِ مِنْ هَذِهِ اللُّغَةِ العَبْقَرِيَّةِ العَجِيبَةِ، بَلِ: اسْتَخْدَمُوا الوَسَائِلَ العَرْجَاءَ كُلَّهَا، وَأَتَوْا الوَسَائِلَ العَمِيَاءَ جَمِيعَهَا، لِإِبْعَادِ المُسْلِمِينَ عَنِ لُغَةِ القُرْآنِ، وَتَقْبِيحِ هَذِهِ اللُّغَةِ، وَأَسَانِدَتَهَا فِي أَعْيُنِ النَّاسِ، وَتَشْوِيهِ سُمْعَتِهَا وَصُورَتِهَا، وَلَكِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ تَكَفَّلَ بِحِفْظِهَا، وَلَوْلَا هَذَا الحِفْظُ الإِلَهِيُّ لَمْ يَتَبَقْ لِهَذِهِ اللُّغَةِ مِنْ أَثَرٍ، مَعَ كُلِّ هَذَا الكَيْدِ وَالعُدْوَانِ وَجَبْرُوتِ هَذِهِ الخُصُومَاتِ. فَاللُّغَاتُ يُعْنَى رَسْمُهَا بَعْدَ مُرُورِ الزَّمَنِ دُونَ المَوَازِمَةِ وَالعُدْوَانِ، وَلَكِنَّ العَرَبِيَّةَ بَقِيَتْ بِحِفْظِ اللهِ تَعَالَى وَرِعَايَتِهِ، مَعَ كُلِّ هَذَا الزَّمَنِ المُضِيِّ مُصَاحِبًا كُلِّ هَذِهِ الهَجَمَاتِ الشَّرِسَةِ عَلَيْهَا، وَلَمْ تَسْتَسَلِمِ للعُدُوِّ، بَلِ قَاوَمَتْ خَيْرَ مُقَاوَمَةٍ، فَإِنَّ دَلَّ هَذَا عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ العَرَبِيَّةَ مُحَمِيَّةٌ بِحِمَايَةِ اللهِ تَعَالَى مَصُونَةٌ بِصِيَانَتِهِ.

وَأَقُولُ لِصَاحِبِ كِتَابِ: (جِنَايَةٌ سَبَبِيَّةٌ): أَظُنُّكَ أَيُّهَا الْمُهَنْدِسُ الْفَنِّي، الَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ الْأَضْمَعِيُّ. قَدْ عَرَّكَ رَهْطُ احْتَفُوا بِكَ فِي مَجْلِسِكَ، وَالْقَوَا السَّمْعَ إِلَى هَوَسِكَ. يُصَدِّقُونَكَ فِي كُلِّ هَذَرٍ، وَيُصَوِّبُونَكَ فِي كُلِّ مَا تَأْتِي وَتَذَرُ، وَيُعْظَمُونَكَ فِي الْخِطَابِ، وَيُمَثِّلُونَكَ بِذَوِي الْأَلْبَابِ، وَيَلْقَبُونَكَ بِالْإِمَامِ اللَّوْذَعِيِّ، وَيَرْفَعُونَكَ فَوْقَ رُتَبَةِ الشَّافِعِيِّ، فَظَنَنْتَ بِنَفْسِكَ الظُّنُونَ، وَلَمْ تُرْزَقْ نَاصِحًا رَحِيمًا، وَلَا مُرْشِدًا بِأَدْوَاءِ النُّفُوسِ عَلِيمًا، يَصْرَفُكَ عَنِ هَوَاكَ وَعَصِيَّتِكَ، وَيَحْتَكُّكَ عَلَى التَّوْبَةِ مِنْ خَطِيئَتِكَ، وَيُرْشِدُكَ إِلَى الْمَنَاهِجِ السَّوِيَّةِ، وَيُلْحِقُكَ بِذَوِي الْأَدَابِ الْمَرْعِيَّةِ، وَيُوقِظُكَ مِنْ غَفْلَاتِكَ، وَيَقُولُ لَكَ: [مِنَ الْوَافِرِ]

أَرَاكَ عَلَى شَفَا خَطَرٍ مَهُولٍ بِمَا آذَيْتَ رَأْسَكَ مِنْ فُضُولٍ

أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ فِيمَا حَوْلَكَ فُحُولٌ، وَلَكِنَّهُمْ صَامِتُونَ، وَنَحَارِيرُ عِلْمٍ، وَلَكِنَّهُمْ متواضعون، لَا يُشَقُّ لَهُمْ عُبَارٌ، وَلَا يُجْرَى مَعَهُمْ فِي مِضْمَارٍ، فَإِنْ كُنْتَ رَأَيْتَ نَفْسَكَ فَوْقَ الْكُلِّ، فَإِنَّ قَدْرَكَ لَا يَخْفَى عَلَى الْعَاقِلِ النَّبِيهِ.

أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا سَابَقْتَ فِي الْمِضْمَارِ الْعِتَاقَ الْجِيَادِ، وَنَاصَلْتَ عِنْدَ الرَّهَانِ ذَوِي الْبَأْسِ الشَّدَادِ، فَقَدْ جَعَلْتَ نَفْسَكَ سُخْرَةً لِلْسَّاخِرِينَ، وَأُضْحُوكَةً لِلصَّاحِكِينَ، وَغَرَضًا لِلْسَّهَامِ، وَكُرَةً بَيْنَ الْأَقْدَامِ. فَاقْبَلْ مِنِّي النَّصِيحَةَ، وَلَا تَتَمَادِ فِي الْعِنَادِ. فَإِنْ عُدْتَ إِلَى رُشْدِكَ، فَأَنَا لَكَ صَدِيقٌ. وَقَنَا اللَّهُ وَأَهْلَ الْإِسْلَامِ مَرَاتِلَ الطَّرِيقِ.

هَذَا، وَقَدْ خَتَمَ الْمُؤَلِّفُ كِتَابَهُ بِقَوْلِهِ: «لَا بُدَّ لِكُلِّ عَمَلٍ بَشَرِيٍّ مِنْ نَهَايَةٍ وَاخْتِتَامٍ، وَلَوْ كَانَ غَايَةً فِي الشَّدَّةِ وَالِاحْتِدَامِ، وَالْخَاتِمَةُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مَحْمُودَةً مَرْضِيَّةً، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مَرْدُودَةً مَحْزِيَّةً، فَيَا فَرَحَ مَنْ حَسُنَتْ لَهُ الْخَاتِمَةُ، وَفَارَ بِالْجِنَانِ النَّاعِمَةُ، وَيَا سُرُورَ مَنْ

رَضِيَ عَنْهُ مَوْلَاهُ، وَبِخَيْرَاتِهِ أَوْلَاهُ، وَيَا تَرَحَّ مَنْ سَاءَ خِتَامُهُ، وَكَثُرَ فِيهِ ظُلْمُهُ وَإِجْرَامُهُ». جَزَى اللَّهُ الْمُؤَلَّفَ الْأُسْتَاذَ الْأَدِيبَ الشَّيْخَ مَرْوَانَ الْكُرْدِيَّ خَيْرَ الْجَزَاءِ، عَلَى هَذَا الْجُهْدِ الْمُبَارَكِ الْمَشْكُورِ، فَقَدْ أَبْدَعَ فِي السَّبْكِ، وَالتَّعْبِيرِ، وَالْفَهْمِ وَالتَّنْوِيرِ، وَكَانَتْ رُدُودُهُ عِلْمِيَّةً مَصْحُوبَةً بِالْأَدَلَّةِ وَالْبَرَاهِينِ، وَقَدْ أَسَدَى بِهَذَا الصَّنِيعِ مَعْرُوفًا، وَأَعَاثَ بِهِ مَلْهُوفًا، فَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَتَوَلَّاهُ بِرِعَايَتِهِ، وَيُوَازِرَهُ بِعِنَايَتِهِ، وَأَنْ يَجْعَلَ بِفَضْلِهِ هَذَا الْعَمَلَ خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ خَالِصًا مَصْرُوفًا، وَعَلَى النَّفْعِ بِهِ مَوْقُوفًا، وَنَافِعًا لِلْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يُثَقِّلَ بِهِ مِيزَانَ حَسَنَاتِهِ يَوْمَ الدِّينِ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَسَلَّم تَسْلِيمًا كَثِيرًا دَائِمًا أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ^(١).

كُتِبَهُ رَاجِي عَفْوِ رَبِّهِ الْمَنَانِ
أ. د. مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنِ بْنِ عُمَانَ
رَبِيسُ فِصْمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَدَابِهَا
بِجَامِعَةِ الْأَزْهَرِ الشَّرِيفِ
٥/شعبان/١٤٤٠هـ - ٢٠١٩/٤/٢٠ م
مِصْرُ

(١) أَعْتَذِرُ عَنْ رَدَاءَةِ أُسْلُوبِي؛ لِأَنِّي لَسْتُ أَدِيبًا، فَأَنَا بِالْعَجْزِ مَعْلُومٌ، وَمِثْلِي عَنِ الْخَطَأِ غَيْرُ مَعْصُومٌ، وَبِضَاعَتِي مُزْجَاةٌ، وَتَسْمَعُ بِالْمُعِيدِي خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرَاهُ. أَقُولُ (مَرْوَانَ): جَزَاكَ رَبِّي خَيْرًا فَضِيلَةً أَسْتَاذِنَا الْمُوقِرَ، كَفَى يِرَاعُكَ شَاهِدًا عَلَى رُتْبَتِكَ فِي الْعُلُومِ، وَدُرُوسِكَ فِي النَّحْوِ وَالصَّرْفِ وَالبَلَاغَةِ وَالْعَرُوضِ نَاطِقَةً بَعُلُوُّ كَعْبِكَ وَسَنَاءِ رُتْبَتِكَ، فَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَرْزُقَنَا مَا رَزَقْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَالْأَدَبِ وَالتَّوَّاضِعِ.

تَقْرِيبُ شَيْخِنَا الْمُحَقِّقِ د. مُحَمَّدٍ الْبَرْزَنْجِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَبَعْدُ: فَإِنَّ لُغَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَدْ أَضْفَتْ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ جَمَالًا وَبَهَاءً، وَأَعْطَتْهُ حَيَاةً جَدِيدَةً بِمَبَانِيهَا الرَّائِعَةِ، وَمَعَانِيهَا النَّبِيلَةَ وَأَسَالِيْبَهَا الرَّصِيْنَةَ، وَقَوَاعِدَهَا الْمَتِيْنَةَ، وَقَدْ أَدْرَكَ الصَّحَابَةُ ذَلِكَ تَمَامًا وَارْتَوَتْ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذَلِكَ النَّبْعِ الرَّقْرَاقِ، فَلَمَّا اخْتَلَطَتِ الْأَعَاجِمُ بِأَهْلِ الْحِجَازِ بَعْدَمَا فَتَحَتْ الْبُلْدَانَ، وَدَخَلَتِ الْأَقْوَامُ فِي دِيْنِ اللَّهِ أَفْوَاجًا، فَطَنَّ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْكِرَامَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ سَادَةَ التَّابِعِينَ لِأَمْرِ جَلَلٍ، فَخَصَّصُوا أَوْقَاتًا نَفِيْسَةً مِنْ عُمْرِهِمْ لِخِدْمَةِ الْقَوَاعِدِ الْقُرْآنيَّةِ الَّتِي صَارَتْ تَضْبِطُ كَلَامَ الْعَرَبِ عَلَى أَصُولِهَا الْأَوَّلِيَّةِ وَزِيَادَةٍ، فَبَرَعَ أَيْمَةُ اللُّغَةِ وَكَثُرُوا .. حَتَّى قَيَّضَ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْإِمَامَ النَّحْوِيَّ سَبِيْبِيَّ فَجَمَعَ مَا انْتَقَلَ إِلَيْهِ مِنْ عِلْمِ السَّابِقِينَ بِلُغَةِ الْقُرْآنِ، وَصَنَّفَ مَا جَمَعَهُ وَفَقَّهَهُ أَحْسَنَ تَصْنِيفٍ وَزَادَ عَلَيْهِ فِي ثَوْبٍ قَشِيْبٍ، لَيْسَ الْمَغْزَى مِنْهُ بَيَانُ الْمُبْتَدَأِ مِنَ الْخَبْرِ أَوْ الْفَاعِلِ مِنَ الْمَفْعُولِ فَقَطْ وَإِنَّمَا تَيْسِيْرُ فَهْمِ كِتَابِ اللَّهِ وَتَهْيِيْةُ الْوَسَائِلِ لِأَهْلِ الْأَصُولِ وَالْفَقْهِ كَيْ يَشُقُّوا طَرِيقَهُمْ فِي الْفَهْمِ وَالِاسْتِنْبَاطِ وَالتَّاصِيْلِ .. وَكَيْسَ هَذَا كَلَامِي، أَوْ: كَلَامَ أَخِي الشَّيْخِ مَرْوَانَ فَحَسْبُ، بَلْ: عِبَارَاتُ الْأَيْمَةِ الْكِبَارِ نَصُوعُهَا بِعِبَارَاتِهَا الْعَصْرِيَّةِ الْمُتَوَاضِعَةِ...

فَقَدْ نَبَّهَ الْإِمَامُ الْأَصُولِيَّ الشَّاطِئِيَّ - رَحْمَةُ اللَّهِ - (أَنَّ كِتَابَ سَبِيْبِيَّ يُتَعَلَّمُ مِنْهُ النَّظَرُ وَالتَّفْتِيْشُ، فَسَبِيْبِيَّهِ وَإِنْ كَانَ تَكَلَّمَ فِي النَّحْوِ وَقَوَاعِدِهِ فَقَدْ نَبَّهَ فِي ثَنَائِي كَلَامِهِ عَلَى

مَقَاصِدِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَنْحَاءِ تَصَرُّفَاتِهَا فِي الْأَفْظَاهِ وَمَعَانِيهَا، أَي: أَنَّهُ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى بَيَانِ أَنَّ الْفَاعِلَ مَرْفُوعٌ، وَالْمَفْعُولَ مَنْصُوبٌ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، بَلْ: قَدْ بَيَّنَّ فِي كُلِّ بَابٍ مَا يَلِيْقُ بِهِ، فَاحْتَوَى كِتَابُهُ عَلَى عِلْمِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ، وَوُجُوهُ تَصَرُّفَاتِ الْأَفْظَانِ وَالْمَعَانِي (١).

وَمِنْ قَبْلِ الشَّاطِطِيِّ يَقْرُونَ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَمَرَ الْجَرْمِيُّ (ت ٢٢٥ هـ) - وَهُوَ أَحَدُ شُرَاحِ كِتَابِ سَيِّبِيهِ، وَعَالِمٌ مُتَبَحَّرٌ فِي عِلْمِ اللُّغَةِ -: «أَنَا أُفْتِي النَّاسَ مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً مِنْ كِتَابِ سَيِّبِيهِ»، فَأُخْبِرُ «الْمُبَرِّدُ» بِذَلِكَ، فَقَالَ: «أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ هَذَا» (٢).

وَهُنَا اتَّوَقَّفَ عَنِ الْإِسْتِشْهَادِ بِتَوْثِيقِ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ مِنْ مَشَاهِيرِ الْإِسْلَامِ فِي الْعُصُورِ الْغَابِرَةِ، وَأَحَاوَلَ الْإِسْتِشْهَادَ بِآرَاءِ الْخُبَرَاءِ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَلَكِنْ مِنْ غَيْرِ الْعَرَبِ مِنْ فَطَّاحِلِ اللُّغَةِ الْغَرِيبِينَ كَيَّ يَعْلَمَ الْمَدْعُو «أَوْزُونَ» وَمَنْ وَرَاءَهُ وَمَنْ يَتَّبِعُهُ: أَنَّ كِتَابَ إِمَامِ اللُّغَةِ سَيِّبِيهِ جِبِلٌّ أَشْمٌ يَظُلُّ عَلَى مَدَى الْعُصُورِ مَنَارًا لِمَنْ بَعْدَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَسَيِّبِيهِ كَمَا ذَكَرْنَا مِنْ قَبْلُ قَدْ لَخَّصَ جُهُودَ الْأَيِّمَةِ الَّذِينَ كَانُوا مِنْ قَبْلِهِ، تَمَامًا كَمَا فَعَلَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ حِينَمَا صَنَّفَ فِي صَحِيحِ الْحَدِيثِ، فَجَمَعَ زُبْدَةَ جُهُودِ مَنْ سَبَقَهُ مِنَ الْحَفَاطِ، كَمَالِكٍ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَابْنِ الْمَدِينِيِّ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ.

وَمِمَّا لَاشَكَّ فِيهِ أَنَّ أَيَّ ثَنَاءٍ عَلَى قَوَاعِدِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ يَنَالُ ضِمْنًا كِتَابَ سَيِّبِيهِ... يَقُولُ الْمُسْتَشْرِقُ الْأَلْمَانِيُّ «نَوْلِدكه» عَنِ الْعَرَبِيَّةِ وَفَضْلِهَا وَقِيمَتِهَا: «إِنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ لَمْ تَصِرْ حَقًّا عَالَمِيَّةً إِلَّا بِسَبَبِ الْقُرْآنِ وَالْإِسْلَامِ، وَقَدْ وَضَعَ أَمَامَنَا عُلَمَاءُ

(١) الْمُوَافَقَاتُ، لِلشَّاطِطِيِّ (١٠ / ٧٤) بِتَصَرُّفٍ.

(٢) أَنْظَرُ: مَجَالِسَ تَعَلُّبٍ، تَحْقِيقُ عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ (ص ١٩١).

اللُّغَةُ الْعَرَبُ بِاجْتِهَادِهِمْ أَبْنِيَةَ اللُّغَةِ الْكَلَّاسِيكِيَّةِ، وَكَذَلِكَ مُفْرَدَاتُهَا فِي حَالَةِ كَمَالٍ تَامٍ، وَأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَزْدَادَ تَعَجُّبُ الْمَرْءِ مِنْ وَفْرَةِ مُفْرَدَاتِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، عِنْدَ مَا يَعْرِفُ أَنَّ عِلَاقَاتِ الْمَعِيشَةِ لَدَى الْعَرَبِ بَسِيطَةٌ جِدًّا، وَلَكِنَّهُمْ فِي دَاخِلِ هَذِهِ الدَّائِرَةِ يَرْمُزُونَ لِلْفَرْقِ الدَّقِيقِ فِي الْمَعْنَى بِكَلِمَةٍ خَاصَّةٍ، وَالْعَرَبِيَّةُ الْكَلَّاسِيكِيَّةُ لَيْسَتْ غَنِيَّةً فَقَطُّ بِالْمُفْرَدَاتِ وَلَكِنَّهَا غَنِيَّةٌ أَيْضًا بِالصِّيغِ النَّحْوِيَّةِ، وَتَهْتَمُّ الْعَرَبِيَّةُ بِرَبْطِ الْجَمَلِ بَعْضُهَا .. وَهَكَذَا أَصْبَحَتِ اللُّغَةُ (الْبَدَوِيَّةُ) لُغَةً لِلدِّينِ وَالْمُنْتَدِيَاتِ، وَشُؤُونِ الْحَيَاةِ الرَّفِيعَةِ، وَفِي شَوَارِعِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ أَصْبَحَتِ لُغَةُ الْمُعَامَلَاتِ وَالْعُلُومِ، وَإِنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ غَالِبًا جِدًّا مَا يَتَلَوُّ يَوْمِيًّا فِي الصَّلَاةِ بَعْضَ أَجْزَاءِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَمُعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ يَفْهَمُونَ بِالطَّبَعِ بَعْضَ مَا يَتَلَوْنَ، أَوْ: يَسْمَعُونَ، وَهَكَذَا كَانَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لِهَذَا الْكِتَابِ مِنَ التَّأثيرِ عَلَى لُغَةِ الْمَنْطِقَةِ الْمُتَسَّعَةِ مَا لَمْ يَكُنْ لِأَيِّ كِتَابٍ سِوَاهُ فِي الْعَالَمِ، وَكَذَلِكَ يُقَابِلُ لُغَةَ الدِّينِ وَلُغَةَ الْعُلَمَاءِ وَالرَّجُلِ الْعَادِي بَكثرةٍ، وَيُؤدِّي إِلَى تَغْيِيرِ كَثِيرٍ مِنَ الْكَلِمَاتِ وَالتَّعَابِيرِ فِي اللُّغَةِ الشَّعْبِيَّةِ إِلَى الصَّحَّةِ^(١).

وَيَقُولُ الْمُسْتَشْرِقُ الْأَلْمَانِيُّ «كَازِلْ بَرُوكْلَمَان»: «بَلَّغَتِ الْعَرَبِيَّةُ بِفَضْلِ الْقُرْآنِ مِنَ الْإِتْسَاعِ مَدَى لَا تَكَادُ تَعْرِفُهُ أَيُّ لُغَةٍ أُخْرَى مِنْ لُغَاتِ الدُّنْيَا»^(٢).
وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْعَالِمَ اللُّغَوِيَّ «أَفْرَامَ نَعُومِ تَشُومْسْكِ» وَهُوَ فَيْلَسُوفٌ وَلُغَوِيٌّ يَهُودِيٌّ (وَكَانَ أَبُوهُ أَسْتَاذَ اللُّغَةِ الْعِبْرِيَّةِ) فَإِنَّهُ -أَي: تَشُومْسْكِ- قَدْ أَقْرَبَ بِالْمَكَانَةِ الْعَظِيمَةِ لِلُّغَةِ

(١) مِنْ كِتَابِ: اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةِ، لِنَذِيرِ حَمْدَانَ، (ص ١٣٣).

(٢) مِنْ كِتَابِ: فَصَايَا اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُعَاصِرَةِ، الْمُنْظَمَةُ الْعَرَبِيَّةُ لِلتَّرْبِيَةِ وَالثَّقَافَةِ وَالْعُلُومِ، (ص ٢٧٤).

العربية، وقد بين الإخوة الباحثون من قبلي أنه قد أسس لنظرية جديدة قلبت المنظومة اللغوية العربية رأساً على عقب. ظهر كتابه الأول في التراكيب النحوية (Syntactic Structure) سنة (١٩٥٧م) وانتقد فيه طريقة علم اللغة الوصفي (Descriptive Linguistics) السائدة في الغرب حتى عهد قريب، وميز بين بنيتين في الجملة، هما: (البنية العميقة)، و(التركيب السطحي)، وأوضح أن البنية الأولى هي أساس الثانية. وقد أكد «تشومسكي» في معرض بعض إجاباته بأن تأثيرات النحو العربي كبيرة على نظريته هذه في دراسة اللغة وقواعدها، وأنه قد قرأ كتاب سيبويه كمرجع أساس في أبحاثه ونظريته^(١).

ويقول الأستاذ «ملييه»: (إن اللغة العربية لم تتراجع عن أرض دخلتها، لتأثيرها الناشئ من كونها لغة دين ولغة مدينة، ولم تبق لغة أوربية واحدة لم يصلها شيء من اللسان العربي المبين، حتى اللغة اللاتينية الأم الكبرى، فقد صارت وعاء لنقل المفردات العربية إلى بناتها)^(٢).

وأخيراً: فلقد راجعت كتاب أخي الشيخ مروان هذا، ومن قبل راجعت كتابيه (الجناية على البخاري)، و(الوحي الثاني)، فوجدته بحق مدرسة متأصلة في الحديث واللغة، ولا يعني هذا أنني أوافق في كل سطر سطره، فالاتفاق في جميع هذه الجزئيات العلمية أمر عزيز، ولكن يكفي فخراً أن الله قد وفقه للذود عن حياض الحديث ولغة القرآن، ووهبه ذهنًا متوقداً، وفكراً واسعاً، وبديةً حاضرةً، وسبراً

(١) قضايا اللغة العربية المعاصرة، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، (ص ١٦٦).

(٢) من كتاب: الفصحى لغة القرآن، أنور الجندي، (ص ٣٠٤).

لِيُحُورَ الْعِلْمَ، وَأَرْجُو أَنْ يُطِيلَ اللَّهُ فِي عُمُرِ هَذَا الشَّابِّ حَتَّى يَصِيرَ إِمَامًا فِي الْعُلُومِ
الشَّرْعِيَّةِ.. وَلَا أَرْكُبُهُ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُنَا وَحَسِينُنَا...

وَفِي الْخِتَامِ أَقُولُ: الْجُهْدُ الْبَشَرِيُّ لَا يَخْلُو مِنَ الْخَطَايَا وَالزَّلَلِ، لِذَا أَرْجُو مِنْ
إِخْوَتِي الْعُلَمَاءِ الْكِرَامِ أَنْ يَطَّلِعُوا عَلَى هَذَا الْكِتَابِ اطَّلَاعَ النَّاصِحِ الْأَمِينِ، وَيُعِيدُوا
عَلَيْنَا عُيُوبَنَا (فَلَا أَنْسِبُ أَخْطَاءَ الْكِتَابِ إِنْ وُجِدَتْ إِلَى أَخِي مَرْوَانَ وَحَدَّهُ، بَلْ: أَنْسِبُهُ
إِلَى نَفْسِي كَذَلِكَ) وَرَحِمَ اللَّهُ مَنْ أَهْدَى إِلَيْنَا عُيُوبَنَا.

وَكُتِبَ

مُحَمَّدُ الشَّبَّاعُ طَاهِرُ الْبَرْزَنْجِي
رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ عَامِ ١٤٤٠ لِلْهِجْرَةِ
فَطَّرَ

تَقْرِيبُ شَيْخِنَا الْعَلَّامَةِ أَبِي الْفَضْلِ عُمَرَ الْحَدَّادِيِّ النَّقْرِيطُ الْمَمْرُوجُ بِالنَّضْرِعِ إِلَى اللَّهِ نَعَالَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، أَحْمَدُهُ نَعَالَى حَمْدًا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَكِبْرِيَاءِهِ وَعَظَمَتِهِ الَّتِي لَا تُطِيقُهَا الْعُقُولُ.

إِلَيْهِ أَشْكُو غَلَبَةَ الْأَعْدَاءِ، وَنَفْسِي الدَّاءِ، وَتَحَكُّمَ الْأَهْوَاءِ، وَتَخَاذُلَ الْعُلَمَاءِ، وَظُلْمَ الْأَقْوِيَاءِ، وَتَكَالُبَ الْأَغْنِيَاءِ، وَغُرُورَ السُّفَهَاءِ، وَنُزُولَ الْبَلَاءِ بَعْدَ الْبَلَاءِ، وَغُرْبَةَ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ فِي هَذِهِ الْفِتْرَةِ الْقَاتِمَةِ، وَمَا يَتَنَاوَبُنَا فِيهَا مِنْ فِتْنٍ مُظْلِمَةٍ، وَمِحَنِ مُؤَلِمَةٍ، لَا نَحْنُ عِنْدَهَا بِالْبَرَّةِ الْأَتَقِيَاءِ، وَلَا ذَوِي الشَّكِيمَةِ الْأَقْوِيَاءِ، إِلَيْكَ وَحَدِّكَ -رَبَّنَا- أَشْكُو ظُلْمَ مَنْ ظَلَمَنَا: (يَا مَنْ لَا يَتَّبِرُمْ بِاللِّحَاحِ الْمُلْحِحِينَ، وَيَسْعُ كَرَمُهُ وَجُودُهُ مَطَالِبَ السَّائِلِينَ، انْقَطَعَتِ الْأَسْبَابُ، وَتَحَيَّرَتِ الْأَلْبَابُ، وَأَعْرَضَ الْأَحْبَابُ، وَسُدَّتْ فِي وُجُوهِنَا الْأَبْوَابُ، فَلَجَأْنَا إِلَى بَابِكَ، وَتَمَسَّكْنَا بِأَسْبَابِكَ، عَالِمِينَ أَنَّ اللَّاحِظِينَ إِلَى بَابِكَ مَقْبُولُونَ، وَالْمُتَمَسِّكِينَ بِأَسْبَابِكَ نَاجُونَ وَمَحْمُولُونَ، أَهْلَكْتَنَا الشَّهَوَاتِ وَسَمَّهَا لَذِيذًا، وَوَقَعْنَا فِي شِرَاكِ الْخَطَايَا وَخَطَرُهَا عَرِيضٌ مَدِيدٌ.

إِلَهْنَا، هَذَا اضْطَرَّارُنَا فَاْمُنُّنْ بِالْإِجَابَةِ، وَهَذَا انْكِسَارُنَا وَهُوَ عُنْوَانُ الْإِنَابَةِ، يَا مَنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ، وَيَجْبُرُ كَسْرَ التَّائِبِ وَيَرْعَاهُ، إِلَهْنَا، ادَّخَرْتَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ

جُزءاً مِنْ رَحْمَتِكَ لِلآخِرَةِ، وَأَنْزَلْتَ جُزءاً وَاحِداً إِلَى الْأَرْضِ، فِيهِ يَتَرَاخَمُ الْخَلْقُ، فَوْفَرُ حَظَّنَا مِنْ رَحْمَتِكَ يَا عَظِيمَ الرَّحْمَةِ، وَأَغْرُقْ جَرَائِمَنَا فِي بَحَارِ عَفْوِكَ يَا وَاسِعَ الْمَغْفِرَةِ.

إِلَهِنَا، لَا تَحَاسِبْنَا بِمَا فَعَلْنَا، وَلَا تُعَذِّبْنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا، وَقَدْ أَوْرَثْنَا حِلْمَكَ عَنَّا الْجُرْأَةَ عَلَيْكَ، وَأَغْرَانَا سَتْرَكَ لَنَا عَلَى التَّمَادِي فِي عِصْيَانِكَ، فَنَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عَفْوَتِكَ، وَبِحِلْمِكَ مِنْ غَضَبِكَ، وَبِكَ مِنْكَ، يَا مَنْ لَا يَسْتَفْرِهُ نَزْقُ الطَّائِثِينَ، وَلَا يَسْتَشِيرُهُ طَيْشُ الْعَوَاةِ النَّرِقِينَ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

إِلَهِنَا، لَا تُعَذِّبْ أَلْسِنَةَ تَحْرِكُ بِذِكْرِكَ، وَلَا تُحْرِقْ بِنَارِكَ أَعْيُنًا نَظَرَتْ فِي كِتَابِكَ، وَبَكَتْ مِنْ خَشْيَتِكَ، وَلَا قُلُوبًا خَفَقَتْ بِحُبِّكَ، وَالشُّوقَ إِلَى قُرْبِكَ، وَلَا تَرُدَّ أَيْدِيًا رَفَعَتْهَا الْأَمَالُ إِلَيْكَ صِفْراً، وَلَا أَقْدَامًا سَعَتْ إِلَى مَرْضَاتِكَ لِتَنَالَ أَجْراً.

إِلَهِنَا، أَنْتَ أَعْنَى الْأَعْيَانِ عَنِ طَاعَتِنَا، وَأَرْفَعُ الْمُتَزَهِّينَ عَنِ إِسَاءَتِنَا، فَهَبْ عِصْيَانَنَا لِإِحْسَانِكَ، وَعَظِّ عَلَى إِجْرَامِنَا بِعَفْوِكَ وَغُفْرَانِكَ، هَذَا رَجَاؤُنَا فِي فَضْلِكَ، وَجَهْتُهُ عِبُودِيَّتِنَا لِرُبُوبِيَّتِكَ، وَهَذَا طَمَعُنَا فِي تَجَاوُزِكَ، أَثَارُهُ سَبَقَ رَحْمَتِكَ لِغَضَبِكَ، وَهَذَا اضْطِرَارُنَا لِرِفْدِكَ^(١)، أَبْرَزُهُ افْتِقَارُنَا لِكَرَمِكَ، وَهَذَا انْطِرَاحُنَا بَيْنَ يَدَيْكَ، دَفَعَ إِلَيْهِ خَوْفُنَا مِنْ سَطْوَتِكَ، وَهَذِهِ لَهْفَتُنَا وَصَرَاعَتُنَا، فَاقْبَلْهَا بِلُطْفِكَ وَعَوْنِكَ، هَا نَحْنُ بِبَابِكَ وَاقْفُونَ فَلَا تَرُدُّنَا خَائِبِينَ، يَا أَكْرَمَ الْأَكْرَمِينَ، يَا غِيَاثَ الْمُسْتَغِيثِينَ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ^(٢).

(١) الرَّفْدُ بِالْكَسْرِ: الْعَطَاءُ وَالصَّلَاةُ.

(٢) هَذِهِ مُنَاجَاةٌ جَمِيلَةٌ - أَحْسَنُ مَا قَرَأْتُ بِزُرْنَانِي فِي مُنَاجَاةِ الْعَبْدِ لِرَبِّهِ - بَعَثَ بِهَا إِلَيَّ فَصِيَلَةٌ شَيْخِنَا عَلَمُ الْأَدَبِ سَيِّدِي مُحَمَّدُ الْحَسَنِيُّ - حَفِظَهُ اللَّهُ - وَقَالَ فِي آخِرِهَا: (مِنْ تَلْفِيحِ الْفَقِيرِ إِلَى اللَّهِ أَبِي أُوَيْسٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَمِينِ بُوخَيْرَةَ الْحَسَنِيِّ عَمَّا اللَّهُ عَنْهُ بِمَنِّهِ).

[مِنَ الطَّوِيلِ]

فَوَارِي عُيُوبِي بِالسَّمَاحَةِ وَالْكَرَمِ
 فَجَيْشُ الرِّزَايَا وَالْمَصَائِبِ قَدْ هَجَمَ
 وَإِبْلِيسُ بِالتَّشْكِيكِ وَالْيَأْسِ قَدْ رَجَمَ
 أَعَانِي تَبَارِيحَ التَّحْيِيرِ وَالْأَلَمِ
 شَقِيًّا بِمَا فِي الْقَلْبِ مِنِّي قَدْ أَلَمَ
 هَلَاكِي، وَأَنْقَذْنِي فَعَزَمِي قَدْ أَنْهَزَمَ
 فَأِنِّي أَنَادِي بِالضَّرَاعَةِ وَالنَّدَمِ
 عَلَى الصَّدَقِ فَأَقْبَلُ - يَا حَلِيمٌ - وَقُلْ: نَعَمْ
 بِطَرْدٍ وَحِرْمَانٍ لِمَا مِنْهُ قَدْ نَجَمَ
 مُنِيبًا عَلَى الإِضْلَاحِ وَالتَّوْبِ قَدْ عَزَمَ
 إِلَى حَرَمِ الإِحْسَانِ فِي جُمْلَةِ الحَدَمِ
 عَوَالِمِ يَا جَوَادُ بِالْفَضْلِ وَالْكَرَمِ
 فَتَمْسِي - وَقَدْ أَدَمْتُ فُؤَادِي - كَالْعَدَمِ
 بِتَوْحِيدِكَ الأَسْمَى وَبِالْحَقِّ قَدْ جَزَمَ
 لِئِشْرَاكِ فِي التَّوْحِيدِ شَيْئًا وَلَا جَرَمَ
 بِهَا، كَافِرًا بِالشَّرْكِ فِي العُرْبِ وَالعَجَمِ
 أَمُوتُ عَلَى التَّوْحِيدِ يَا مُسَدِي النَّعَمِ

إِلَيْكَ شَكَاتِي يَا وَلِيِّي وَيَا حَكَمَ
 وَأَفْرِغْ عَلَيَّ الصَّبْرَ فَضلاً وَعَافِي
 وَادْرِكْ يَقِينِي بِالثَّبَاتِ فَقَدْ وَهَى
 أَعِيشُ كَنِيبًا فِي اضْطِرَابٍ وَمِحْنَةٍ
 وَفِي قَلْبِي أُمْسِي وَأُصْبِحُ شَارِدًا
 أَغْثِنِي فَإِنِّي - يَا إِلَهِي - عَلَى شَفَا الـ
 وَتُبْ وَاعْفُ عَمَّا قَدْ جَنَيْتُ جَهَالَةً
 وَدَمْعِي وَفَقْرِي وَاضْطِرَارِي شَوَاهِدٌ
 وَلَا تَبْلُ عِبْدَ السُّوءِ فَهَوِ مُهَدِّدٌ
 وَلَكِنَّهُ عَبْدُ الرَّحِيمِ وَقَدْ أَتَى
 وَحَاشَاكَ أَنْ تَأْبَى أَنْحِيشَ مُشَرِّدٍ
 وَفِي بَحْرِكَ الطَّامِي بِجُودِكَ تَسْبِحُ الـ
 فَأَغْرِقْ بِهِ فَضلاً (صُكُوكَ) جَرَائِمِي
 وَأَنْعِمْ بِبَرْدِ العَفْوِ، فَالعَبْدُ مُعْلِنٌ
 فَلَا رَبَّ غَيْرَ اللَّهِ يُعْبَدُ، لَمْ يَكُنْ
 وَتِلْكَ الَّتِي يَرْجُو لِقَاءَكَ لَاهِجًا
 فَيَا رَبِّي حَقَّقْ لِي رَجَائِي وَمُنِيَّتِي

وَأَنْقِذْ بِهِ الْأَوْلَادَ وَالْأَهْلَ وَاجْمَعَنْ
بِهِ الشَّمْلَ بِالْأَحْبَابِ وَالصَّحْبَ وَالْحَشَمَ
وَصَلِّ عَلَى خَيْرِ الْبَرِيَّةِ أَحْمَدٍ
وَسَلِّمْ - وَمَنْ فِي سِلْكِ أَتْبَاعِهِ انْتِظَمْ^(١)

إِلَهِي، لَا تَجْعَلْنَا مَعْرُورِينَ فَنَحْجُبَ نَوَاطِرَنَا عَنْ أَخْطَائِنَا، وَنَصِمَّ آذَانَنَا عَنِ النَّصَائِحِ، وَنَغْلِقَ تَفْكِيرَنَا أَمَامَ تَجَارِبِ الْآخِرِينَ وَجُهُودِهِمْ، وَلَا تَجْعَلْنَا مَخْدُوعِينَ فَنَدْفَعُ فِي الْبَاطِلِ، وَنَبْتَعِدَ عَنِ الْحَقِّ، وَنَتَّقَ بِمَنْ لَا يَسْتَحِقُّ شَرَفَ الثَّقَةِ، وَلَا تَجْعَلْنَا مُتَكَبِّرِينَ فَتُعْطِيَ أَنْفُسَنَا مَا لَيْسَ لَهَا، وَنَتَّعَالَى بِهَا عَنْ أَقْرَانِهَا، وَنَتَرَضَّ لَهَا الْحَقُّ دَائِمًا، وَالْكَمَالَ أَبَدًا، وَلَا تَجْعَلْنَا ظَالِمِينَ فَنَأْتَسَّ إِلَى الْقَسْوَةِ، وَنَعْتَصِبَ مَا لَيْسَ لَنَا، وَنَسْلَبَ غَيْرَنَا حَقَّهُ الْمَشْرُوعَ فِي الْكِرَامَةِ وَالْحُرِّيَّةِ، وَلَا تَجْعَلْنَا فَاشِلِينَ فَنَقْضِي حَيَاتَنَا بِلَا غَايَةٍ، وَأَيَّامَنَا بِلَا رِسَالَةٍ، وَسَاعَاتِنَا بِلَا كِفَاحٍ، وَلَا تَجْعَلْنَا جُبْنَاءَ فَنَضْعَفُ عَنْ قَوْلَةِ الْحَقِّ، وَنَتَخَاذَلَ عَنْ مُقَاوَمَةِ الْبَاطِلِ، وَنَتَرَاجَعَ حَيْثُ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَ، وَلَا تَجْعَلْنَا حَاسِدِينَ، فَتَتَعَدَّبَ لِنَعْمِ اللَّهِ عَلَى غَيْرِنَا، وَنَتَنَامَى عَنْ خَيْرِهِ عَلَيْنَا، وَنَقْضِي أَيَّامَنَا بَيْنَ شَرِّ وَاقِعٍ، وَآخِرٍ مَقْبُولٍ^(٢).

إِلَهِي، إِنْ كُنَّا قَدْ عَصَيْنَاكَ بِجَهْلٍ، فَقَدْ دَعَوْنَاكَ بِعَقْلِ، حَيْثُ عَلِمْنَا أَنَّ لَنَا رَبًّا يَغْفِرُ لَنَا وَلَا يُبَالِي، إِلَهِي، إِنْ كُنَّا قَدْ فَرَطْنَا فِي طَاعَتِكَ فَقَدْ تَمَسَّكْنَا بِأَحْبَابِ إِلَيْكَ، وَهِيَ: (شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَأَنَّ رُسُلَكَ جَاءَتْ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِكَ).

(١) هَذِهِ الشُّكُوى الْبَلِيغَةُ أَرْسَلَهَا لِي فَضِيلَةُ شَيْخِنَا عَلَمُ الْأَدَبِ وَالْكِتَابِ سَيِّدِي «أَبُو أُوَيْسٍ» مُحَمَّدَ الْحَسَنِيِّ، فَذَيَّلْتُهَا بِنَبْتَيْنِ فَقَطَّ وَهُمَا:

وَلَكِنَّ رَجَائِي فِي الْكَرِيمِ وَقَضِيلِهِ
يُفْرَجُ عَنْ نَفْسِي الْحَزِينَةِ كُلَّ غَمٍ
عَلَى الْعَبْدِ مِنْ مَوْلَاهُ سَابِعُ نِعْمَةٍ
فَإِنْ يَضْرِبُنْ بِوَجْزٍ وَإِنْ يَشْكُرُنْ غَنِمِ

(٢) هَذِهِ الشُّكُوى لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ.

إِلَهِي، إِنْ كُنَّا قَدْ عَصَيْنَاكَ بِإِزْتِكَابِ الْمُؤَبَقَاتِ، فَقَدْ تَرَكْنَا أَبْغَضَهَا إِلَيْكَ، وَهِيَ:
(الإِشْرَاكُ بِكَ)، وَأَخِيرًا يَا إِلَهِي، حَقَّقْ فِيكَ رَجَاءَنَا، وَأَجِبْ بِفَضْلِكَ دُعَاءَنَا^(١).

(إِلَهِي، ارْزُدْ لَنَا الْكِرَّةَ عَلَى أَعْدَائِكَ، وَوَفِّقْنَا إِلَى مُوجِبَاتِ نَصْرِكَ، وَأَنْزِلْ عَلَيْنَا سَكِينَتَكَ، وَامْدُدْنَا بِعَوْنِكَ وَتَأْيِيدِكَ، وَاجْعَلْنَا أَكْثَرَ نَفِيرًا، اللَّهُمَّ أَقَلَّ عَثْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ عِبَادِكَ، تَحْقِيقًا لِأَمَالِنَا فِي إِعْلَاءِ كَلِمَتِكَ، وَقَبْلَ أَنْ نَرَى فِيْنَا غَضَبَكَ لِانْتِصَارِ الْبَاطِلِ عَلَى الْحَقِّ^(٢)، وَتَغْلِبِ الْجَوْرَ عَلَى الْعَدَالَةِ، يَا مَنْ وَعَدَهُ الْحَقُّ، وَلَهُ دَعْوَةٌ

(١) اِنْتَهَى مِنْ مُقَدِّمَةِ كِتَاب: (الْقَوْلِ السَّيِّدِ فِي مَعَالِمِ التَّوْحِيدِ) (ص: ٣/٤)، وَكَيْفَ تَفْهَمُ عَيْدَتَكَ؟ (ص: ٣/٤) الطَّبَعَةُ الْأُولَى، مَطْبَعَةُ النَّجَّاحِ بِالْأَمِينِ، أَو: الطَّبَعَةُ الثَّانِيَةُ (ص: ١٠/١١) مِنْ مَطْبُوعَاتِ دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ بِيْرُوت-لُبْنَانِ، كِلَاهُمَا لِكَاتِبِ هَذَا التَّقْرِيطِ.
(٢) وَصَوْلَةُ الْبَاطِلِ وَحَبْلُهُ قَصِيرٌ قَصَرَ أَجَلَ الظَّالِمِ وَالْأَفَائِنَ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ، وَفِرَاعِينَ الْبَسْرِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا؟.

يَطْنُونُ: أَنَّ الْإِسْلَامَ لَنْ تَعْلُو لَهُ رَايَةٌ وَلَنْ تُشْرِقَ لَهُ شَمْسٌ مَرَّةً أُخْرَى، وَلَنْ يَكُونَ لَهُ فَجْرٌ، فَتَقُولُ لِلْمُهَنْدِسِ زَكْرِيَّا أَوْزُونَ وَلِسَائِرِ الْمُنَاوِشِينَ لِلُّغَةِ الْقُرْآنِ: «اِخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»، فَقَدْ عَرَى عَوْرَتَكُمْ كَاتِبُنَا اللَّيْبُ، الْأُسْتَاذُ الْحَبِيبُ، صَاحِبُ الْقَلَمِ السَّيَّالِ مَرْوَانَ الْكُرْدِيَّ. أَخِي مَرْوَانَ:

رَفَعْتُمْ شَأْنَ يَغْرُبُ لِلْأَعَالِي شَمُوخُ النَّفْسِ وَالْعِزُّ الْعَتَادُ

وَأَقُولُ لِلْمُهَنْدِسِ -مُتَمَثِّلًا- بِقَوْلِي:

لَيْسَ يَفْنَى، يَظَلُّ فِيهِ مُقِيمًا

يَا أَخَا الْعَقْلِ قَدْ نَرَاكَ فِيهِمَا

يُنْرِكُ الْعَقْلَ مِنْ ظَمَاهُ سَقِيمًا

بَعْدَهَا تَكْتَسِي النَّفْسُ هُمُومًا

وَاهُمْ مَنْ يَرَى الْحَيَاةَ نَعِيمًا

يَبْدِ اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ، فَأَقْصِرْ

مَا جَمَالَ الْحَيَاةَ إِلَّا سَرَابٌ

فَسُرُورٌ وَبَهْجَةٌ وَأَنْشِرَاحٌ

وَكَانَ الشَّاعِرَ عَنَاكُمُ يَا أَخِي مَرْوَانَ جِبْنَ قَالَ:

إِنْ لَمْ تَكُنْ لِلْحَقِّ أَنْتَ فَمَنْ يَكُونُ؟

صَدْرُ الْبَيْتِ مِنَ الْكَامِلِ، وَالْعَجْزُ غَيْرُ مَوْزُونٍ.

(وَالنَّاسُ فِي مَحْرَابٍ لَدَاتِ الدَّنَايَا عَاكِفُونَ)

الْحَقُّ، وَهُوَ شَدِيدُ الْمَحَالِ، اللَّهُمَّ وَمَنْ أَرَادَ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ سُوءًا، فَاشْغَلْهُ فِي نَفْسِهِ، وَارْزُدْ كَيْدَهُ فِي نَحْرِهِ، وَاجْعَلْ تَدْمِيرَهُ فِي تَدْبِيرِهِ، وَاشْدُدْ عَلَيْهِ وَطَأْتِكَ، وَأَقْدِرْ لَهُ أَسْوَأَ الْمَصَائِرِ^(١).

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَخِي وَتَلْمِيذِي الذَّكِيَّ وَالزَّكِيَّ، ذُو الْقَلَمِ السَّيَّالِ، وَالْأَسْلُوبِ الْفِيَّاضِ، وَالرَّدِّ اللَّامِعِ، الْكَاتِبِ الْمُبْدِعِ، وَالْأَدِيبِ الْمِصْطَفِ، جَنَابِ الشَّيْخِ الْأَجَلِّ، الْأُسْتَاذِ مَرْوَانَ الْكُرْدِيَّ، ذِي الْغُورِ الْبَعِيدِ، وَالشَّأْوِ السَّعِيدِ، صَاحِبِ الْجَمَلِ الْمُئَيِّفَةِ، وَالْقَلَمِ الصَّلِيلِ، وَالْمَشْعَلِ الْوَقَّادِ، وَالزَّنَادِ السَّيِّدِ، الْكَاتِبِ الَّذِي تَسْجُدُ لَهُ الْبَلَاغَةُ مِنْ غَيْرِ مَثْنَوِيَّةٍ: كِتَابُهُ: (الْجِنَايَةُ عَلَى سَبِيْبِيهِ) لِلنَّظَرِ فِيهِ، وَتَصْحِيحِهِ، وَتَقْرِيطِهِ، فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ: (يَسْتَنْبِطُ الْكَامِنَ مِنْ بَدِيعِ صَنْعَتِهِ بِدَكَاءِ فِطْنَتِهِ، وَيَسْتَخْرِجُ الْغَامِضَ مِنْ جَلِيلِ فِطْرَتِهِ بِدَقِيقِ فِكْرَتِهِ، غَائِصًا فِي بَحْرِ تَصْرِفِهِ عَلَى دُرِّ مَعَانٍ،

= وَصَدَقَ الْأُسْتَاذُ الْعَقَّادُ حِينَ قَالَ: (كَثِيرًا مَا يَكُونُ الْبَاطِلُ أَهْلًا لِلْهَزِيمَةِ، لِكَيْتَهُ لَا يَجِدُ مَنْ هُوَ أَهْلٌ لِلْإِنْتِصَارِ عَلَيْهِ)، وَقَبْلَهُ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: (اصْبِرُوا فَلَا بُدَّ لِلشُّبُهَاتِ أَنْ تَرْفَعَ رَأْسَهَا فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، وَإِنْ كَانَتْ مَدْمُوعَةً، وَلِلْبَاطِلِ جَوْلَةٌ وَلِلْحَقِّ صَوْلَةٌ، وَالِدَّجَالُونَ كَثُرُوا، وَلَا يَخْلُو بَلَدٌ مِمَّنْ يَضْرِبُ الْبَهْرَجَ عَلَى مِثْلِ سَكَّةِ السُّلْطَانِ). وَالْفَجْرُ الصَّادِقُ لَاحَ فِي الْأُفُقِ وَانْتَشَرَ، عِنْدَ مَا انْتَشَرَتْ كِتَابَاتُكُمْ الَّتِي تَفْضَحُ الْمُتَنَدِّسِينَ بَيْنَنَا، وَاللَّهُ دَرُّ الْقَائِلِ:

بُنُو الْإِنْسَانِ يَنْتَظِرُونَ فَجْرًا بَلِيْلِ الْوَهْمِ يَخْتَرِقُ الضُّبَابَا
وَقَدْ لَاحَتْ أَشْعَتُهُ وَضَاءٌ وَإِزْهَاصَاتُهُ أَنْطَلَقَتْ شَهَابَا
غَدَا تَمْشِي الشُّعُوبُ عَلَى هِدَاةِ وَنُورِ اللَّهِ يَحْدُوهَا رِكَابَا

وَلَنَا مَعَ الْفَجْرِ مَوَائِقُ وَعُهُودٌ، لَا بُدَّ أَنْ نَرَى وَنَشْهَدَ ثَمَرَةَ الْوَفَاءِ، وَالنَّصْرِ، وَالنَّجَاحِ، وَالنَّجَاةِ، عِنْدَ مَا نَرَى كِتَابَكُمْ يَعْزُو الْمَكْتَبَاتِ الْعَالَمِيَّةَ.

(١) انْتَهَى مِنْ مُقَدِّمَةِ كِتَابِي: (نَشْرُ الْعَبِيرِ فِي مَنْظُومَةِ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ) (ص: ٢٤).

أَحْسَنَ مِنْ أَيَّامٍ مُحْسِنٍ مَعَانٍ، وَأَبْهَجَ مِنْ نَيْلِ أَمَانٍ، فِي ظِلِّ صِحَّةٍ وَأَمَانٍ، مُودِعًا إِيَّاهَا
 أَصْدَافَ أَلْفَاظٍ، أَخْلَبَ لِلْقُلُوبِ مِنْ عَمَزَاتِ الْحَاظِ، وَأَسْحَرَ لِلْعُقُولِ مِنْ فِتْرَاتِ
 أَجْفَانٍ نَوَاعِسَ أَيْقَاطٍ، نَاطِمًا مِنْ مَحَاسِنِهَا عُقُودَ أَمْثَالٍ، يَحْكُمُ أَنَّهَا عَدِيمَةٌ أَشْبَاهِ
 وَأَمْثَالٍ، تَتَحَلَّى بِفَرَائِدِهَا صُدُورُ الْمَحَافِلِ وَالْمَحَاضِرِ، وَتَسَلَّى بِشَوَارِدِهَا قُلُوبُ
 الْبَادِي وَالْحَاضِرِ، وَتُقَيِّدُ أَوَابِدَهَا فِي بَطُونِ الدَّفَاتِرِ وَالصَّحَائِفِ، وَتَطِيرُ نَوَاهِضُهَا فِي
 رُؤُوسِ الشَّوَاهِقِ وَظُهُورِ التَّنَائِفِ، فَهِيَ تُوَاكِبُ الرِّيَّاحَ النُّكْبَ فِي مَدَارِجِ مَهَابِهَا،
 وَتُزَاحِمُ الْأَرَاقِمَ الرُّقْشَ فِي مَضَائِقِ مَدَائِبِهَا، وَتَحُوجُّ الْخَطِيبَ الْمُصْقَعِ وَالشَّاعِرَ
 الْمُفْلِقَ إِلَى إِدْمَاجِهَا وَإِدْرَاجِهَا، فِي أَثْنَاءِ مُتَصَرِّفَاتِهَا وَأَدْرَاجِهَا، لِاسْتِمَالِهَا عَلَى
 أَسَالِيبِ الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ، وَاسْتِيْلَانِهَا فِي الْجُودَةِ عَلَى أَمَدِ الْكَمَالِ، وَكَفَّاهَا جَلَالَهَ
 قَدْرٍ، وَفَخَامَةً فَخْرٍ، أَنَّ كِتَابَ اللَّهِ -عَزَّوَجَلَّ- وَهُوَ أَشْرَفُ الْكُتُبِ، الَّتِي أَنْزَلَتْ عَلَى الْعَجَمِ
 وَالْعَرَبِ، لَمْ يَعْرِ مِنْ وِشَاحِهَا الْمَفْصَلِ تَرَائِبُ طَوَالِهِ وَمُفْصَلِهِ، وَلَا مِنْ تَاجِهِ
 الْمُرْصَعِ مَفَارِقُ مُجْمَلِهِ وَمُفْصَلِهِ، وَأَنَّ كَلَامَ نَبِيِّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ
 وَسَلَّم- وَهُوَ أَفْصَحُ الْعَرَبِ لِسَانًا، وَأَكْمَلُهُمْ بَيَانًا، وَأَرْجَحُهُمْ فِي إِبْصَاحِ الْقَوْلِ
 مِيزَانًا- لَمْ يَخُلْ فِي إِيرَادِهِ وَإِضْدَارِهِ، وَتَبْشِيرِهِ وَإِنْدَارِهِ، مِنْ أُسْلُوبِ وَبَلَاغَةٍ يَحُورُ
 قَصَبَ السَّبْقِ فِي حَلْبَةِ الْإِيْجَازِ، وَيَسْتَوْلِي عَلَى أَمَدِ الْحُسْنِ فِي صَنْعَةِ الْإِعْجَازِ، أَمَّا
 الْكِتَابُ فَقَدْ وَجَدَ فِيهِ هَذَا النُّهْجَ لِحِبًا مَسْلُوكًا^(١).

وَصَحَّحْتُ مَا نَدَّ عَنِ الْبَصْرِ، فَأَخَذَ بِكُلِّ مَا اقْتَرَحْتَهُ جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا، وَعِنْدَ مَا
 خَتَمْتُ الْكِتَابَ هَبْتُ أَنْ أَقْدِمَ لِمِثْلِ هَذَا الْكِتَابِ الْبَلِغِ، إِلَّا أَنَّهُ أَصَرَ عَلَى ذَلِكَ،
 فَوَقَعْتُ فِي مَوْضِعٍ لَا أَحْسَدُ عَلَيْهِ.

(١) انظر: (مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ) (١٣/١) لِلْمِيدَانِيِّ، مِنْ مَطْبُوعَاتِ: دَارِ الْفِكْرِ.

فَنَزُولًا عِنْدَ رَعِيَّتِي أُرَانِي أُقَدِّمُ رِجْلًا وَأُوخِّرُ أُخْرَى، وَأُكَلِّمُ نَفْسِي قَائِلًا: مَاذَا أَفْعَلُ؟
 أَأَقْدِمُ لِكِتَابٍ أَبْدَعُ فِيهِ صَاحِبُهُ وَأَجَادَ وَأَعَادَ، وَصَالَ وَجَالَ، بَلَغَةَ فِي الْبَيَانِ، وَإِيْجَازُ
 فِي الْمَقَالِ، وَلَا مُبَالِغَةَ إِذَا قُلْتُ: إِنَّ الْكَاتِبَ هُوَ الشَّخْصُ الَّذِي يُرَقِّصُ الْبَلَغَةَ بِقَلَمِهِ،
 وَيَلْعَبُ بِهَا بِجِرِّهِ وَمِدَادِهِ وَيَرَاعِيهِ، وَيَصُوغُ مِنْهَا سِحْرًا حَلَالًا، وَيَدْخُلُ إِلَى قُلُوبِ
 مُحِبِّيهِ مِنْ غَيْرِ اسْتِئْذَانٍ، وَأَبَتْ الْبَلَغَةَ إِلَّا أَنْ تَتَّقَادَ لَهُ بِفُصُولِهَا وَفُصُوصِ نُصُوصِهَا،
 وَسَلَّمَتْ لَهُ عِنَانَهَا، وَعَنَانَهَا، (طَلَعَ النَّهَارُ فَأَطْفَأُوا الْقِنْدِيالَ):

[مِنَ الْكَامِلِ]

طَلَعَتْ بِهِ شَمْسُ الْهَدَايَةِ لِلسُّورَى وَأَبَى لَهَا وَصَفَ الْكَمَالَ أَفْوَلَا

وَالشَّيْخُ مَرْوَانُ: سَخَّرَ قَلَمَهُ الْفَصِيحَ لِلدَّفَاعِ عَنِ رُمُوزِ الْإِسْلَامِ وَأَثَمْتِهِ، وَوَقَفَ
 كَالطُّوْدِ الْأَسْمِ رَافِعًا صَوْتَهُ الْجَهْوَرِيَّ قَائِلًا: (مَرَحَبًا بِكُمْ فِي السَّاحَةِ تَكْتُبُونَ وَنَكْتُبُ
 وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْيَوْمَ، وَإِنَّ غَدًا لِنَظِرِهِ قَرِيبٌ)، لَكُمْ أَقْزَامٌ، وَلَنَا أَعْلَامٌ، وَالْحَقُّ أَبْلَجٌ،
 وَالْبَاطِلُ لَجَلِجٌ، وَلَنْ يَدُومَ بُنْيَانُ الْبَاطِلِ مَهْمَا زُخِرِفَ وَبُهِرَجَ فَمَصِيرُهُ إِلَى الزَّهَقِ:

[مِنَ الطُّوَيْلِ]

فَقُلْ لِلْعُيُونِ الرُّمْدِ لِلشَّمْسِ أَعْيُنُ تَرَاهَا بِحَقِّ فِي مَغِيبٍ وَمَطْلَعِ

وَالشَّيْخُ مَرْوَانُ: لَا يَجْهَلُ أَحَدٌ كِتَابِيهِ: (الْجِنَايَةُ عَلَى الْبُخَارِيِّ)، وَ(الْجِنَايَةُ عَلَى
 الشَّافِعِيِّ)، مِنْ مُخْتَلَفِ طَبَقَاتِ الْمُتَقَفِّينَ، صِغَارًا وَكِبَارًا، ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا، فَهُوَ قَدْ
 أَحْرَزَ شُهْرَةً وَاسِعَةً، أَشْهَرَ مِنْ: (قِفَا نَبْكَ)، وَمِنْ نَارِ عَلَى عِلْمٍ، بِحَيْثُ لَا تَسْأَلُ عَنْهُ
 مُتَأَدِّبًا وَلَوْ نَاشِئًا إِلَّا وَوَجَدَتْ عِنْدَهُ مِنْ أَمْرِهِ خَبْرًا، وَلَا سِيْمَا عِنْدَ مَا يَكُونُ الدَّفَاعُ عَنْ

عَلِمَ مِنْ أَعْلَامِ اللُّغَةِ وَمَصْدَرِهَا وَإِمَامِهَا، سَارَتْ شَهْرَتُهُ:

[مِنَ الْكَامِلِ]

فِي الطُّودِ فِي رَحْبِ الشُّهُولِ وَأَبْطُحِ
فِي الطَّيْرِ تَسْبُحِ فِي الْفَضَا أَوْ: تَشْنِي
فِي النَّوْءِ أَدَمَ فِي أَجَلِّ جِبَالَةٍ
فِي الْبَحْرِ فِي الصَّحْرَاءِ فِي كُلِّ الدُّنَا
فَوْقَ الْعُصُورِ عَدَتْ تُرَدَّدُ الْأَحْنَا
تَدْعُ الْعُقُولَ بِلَبْسِهَا أَنْ تَقْطِنَا^(١)

صَعَّ نَفْسَكَ أَمَامَ مِرَاةٍ صَافِيَةٍ يَا عُمْرُ، وَدَعَّ عَنكَ مَحَاسِنَ الْأَثْمَارِ، وَالْوُرُودِ
وَالْأَزْهَارِ؛ لِأَنَّ بِهَا مَا يُدْهَشُ الْأَبْصَارَ، وَلَعَلَّ الشَّاعِرَ عَنَانِي حِينَ قَالَ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

يَا بَارِي الْقَوَسِ بَرِّا لَيْسَ يُحْسِنُهُ
وَرَحِمَ اللَّهُ مَنْ قَالَ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَكُلُّ أَمْرِي يَذْرِي مَوَاقِعَ رُشْدِهِ
يُشِيرُ عَلَيَّ النَّاصِحُونَ بِجَهْدِهِمْ
هَوَى نَفْسِهِ يُعْمِيهِ عَن قَضْدِ رُشْدِهِ
وَقَالَ آخَرُ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

أَرَى كُلَّ إِنْسَانٍ بَرَى عَيْبَ غَيْرِهِ
وَيَعْمَى عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي هُوَ فِيهِ

(١) هَذِهِ الْأَبْيَاتُ الثَّلَاثَةُ مِنْ قَصِيدَتِي الَّتِي أَسَمَيْتُهَا: (إِتْحَافَ الْعُقُولِ: فِي مَحَاسِنِ الْمَرْأَةِ الْعَطْبُولِ)، وَالْعَطْبُولُ -بِمَفْتَحِ الْعَيْنِ، وَسُكُونِ الطَّاءِ- هِيَ: (الْمَرْأَةُ الْحَسَنَاءُ الْجَمِيلَةُ).

وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَرَى عَيْبَ نَفْسِهِ وَيَعْمَى عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي بِأَخِيهِ
وَالْخِدْمَةُ تَكُونُ عَلَى قَدْرِ طَاقَتِنَا الضَّعِيفَةِ، مِنْ بَابِ قَوْلِ أَبِي نَصْرِ الْعُتْبِيِّ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

لَكِنَّ طَاقَةَ مِثْلِي غَيْرُ حَافِيَةٍ وَالنَّمْلُ يُعْذِرُ فِي الْقَدْرِ الَّذِي حَمَلَا
وَرَحِمَ اللَّهُ أَبَا الشَّمَقْمَقِ كَأَنَّهُ يُنَادِينِي بِقَوْلِهِ:

[مِنَ الرَّجَزِ]

مَهْلًا عَلَى رَسُولِكَ حَادِي الْأَيْنِقِ وَلَا تُكَلِّفَهَا بِمَا لَمْ تُطِيقِ
فَطَالَ مَا كَلَّفْتَهَا وَسُقَّتْهَا سَوَقٌ فَتَى مِنْ حَالِهَا لَمْ يُشْفِقِ
وَلَمْ تَزَلْ تَرْمِي بِهَا يَدَ النَّوَى بِكُلِّ فَحْجٍ وَفَلَاحٍ سَمَلِقِ
وَمَا اثْتَلْتِ تَذْرَعُ كُلَّ فِدْفِدٍ أَذْرَعُهَا وَكُلَّ قَاعٍ فَفَرِقِ
وَكُلَّ أَبْطَحٍ وَأَجْرَعٍ وَجِرْزِ عِ وَصَرِبِمَةٍ وَكُلَّ أَبْرَقِ
مَجَاهِلٌ تَحَارُ فِيهِنَّ الْقَطَا لَا دِمْنَةَ لَا رَسْمٌ دَارٍ قَدْ بَقِيَ
لَيْسَ بِهَا غَيْرُ السَّوَافِي وَالْحَوَا صِبِ الْحَرَاجِيجِ وَكُلِّ زِحْلِقِ^(١)

وَالْكَلَامُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مُنَاوَبَةً لَا مُنَاهَبَةً، وَمُسَاوَقَةً لَا مُسَابِقَةً، بَلْ: مُتَابَعَةً
وَمُنَاصَفَةً، مِنْ غَيْرِ مِثْلِ وَأَنْصِرَافٍ، وَلَا أَنْحِرَافٍ وَأَنْجِرَافٍ، وَلَا غُمُوضٍ وَإِنْهَامٍ
وَإِنْهَامٍ، مَعَ دَقَّةٍ جَلِيلَةٍ فِي الْوَصْفِ، وَصِدْقٍ أَجْلَى فِي التَّعْبِيرِ، وَمُرَاعَاةٍ التَّغْيِيرِ فِي
الْأَحْوَالِ، وَالْأَزْمِنَةِ وَالْأَمْكِنَةِ، وَتَحْدِيدِ الْأَبْعَادِ وَالْمَعَالِمِ، كَمَا فَعَلَ الْأُسْتَاذُ الْأَجَلُّ

(١) أَنْظَرُ: (شَرْحُ الشَّمَقْمَقِيَّةِ) (ص: ١٢/١٥ / رقم: ٧/١) لِسَيِّخِنَا الْعَلَامَةِ الْأَدِيبِ عَبْدِ اللَّهِ كُنُونِ
الْحَسَنِيِّ، مِنْ مَطْبُوعَاتِ: دَارِ الْجَيْلِ لِلطَّبَاعَةِ.

مَرَوَانُ الْكُرْدِيُّ فِي هَذَا السَّفَرِ الْمُطْرَبِ، بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مَتِينٍ، وَأَسْلُوبٍ مُتَنَاسِقٍ مُتَمَاسِكٍ، وَكِتَابُهُ هَذَا سَيَكُونُ مَرْجِعًا لَا غِنَى عَنْهُ لِمَنْ أَرَادَ دِرَاسَةَ نَكْتِ اللُّغَةِ مَعَ رَوَابِطِ أَصِيلَةٍ، وَمَعَانِ أَصْلِيَّةٍ لَا انْفِصَامَ لَهَا بَيْنَ كِتَابِ سَيِّوِيهِ، وَلُغَةِ الْأُمِّ الْعَرَبِيَّةِ، يَكْتُبُ أَدِينًا بِلُغَةِ الْقَوْمِ الَّذِي بُعِثَ فِيهِمْ نَبِيًّا-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ- وَبِدِقَّةٍ فِي التَّطْبِيقِ لَيْسَ فِي الْفَهْمِ فَحَسْبُ:

[مِنَ الرَّجَزِ]

فَهُمْ لِأَمْرٍ عِنْدَهُمْ مِنْ أَمْرٍ لَفِظُ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ يَجْرِي
وَقِيلَ: كَوْنُ الْأَمْرِ لِلتَّفَهُمِ مُهَيِّئًا فَهُمْ أَوْ: لَمْ يُفْهَمِ

فَأَنْيَابُ الْأَغْوَالِ لَا تُدْرِكُ بِالْحِسِّ، لِعَدَمِ وُجُودِهَا، وَلَوْ أُدْرِكَتْ لَمْ تُدْرِكْ إِلَّا بِحِسِّ
الْبَصْرِ، وَقَدْ أَبْعَدَ النُّجْعَةَ بَعْضُهُمْ فَقَالَ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

الْغَوْلُ وَالْبُومُ^(١) وَالْعَنْقَاءُ ثَالِثُهَا أَسْمَاءُ أَشْيَاءَ لَمْ تُخْلَقْ وَلَمْ تَكُنْ
وَلَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ يُقَارَنُ؛ لِأَنَّهُ عَمٌّ وَتَمٌّ، رَدُّ مَرَوَانِيٍّ لِأَزَمِ أَصْلَهُ، وَ(مَنْ جَاءَ عَلَى
أَصْلِهِ فَلَا سُؤَالَ عَلَيْهِ):

[مِنَ الرَّجَزِ]

لِلْأَصْلِ يُرْجَعُ بِأَدْنَى سَبَبٍ وَلَا خُرُوجَ دُونَ أَقْوَى سَبَبٍ

(١) أَنْظَرُ: (بَدَلَ الْمَاعُونِ لِدَارِسِ الْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ) (ص: ٩٣)، كَأَنَّ الشَّاعِرَ لَا يَعْرِفُ الْبُومَ، مَعَ أَنَّهُ طَيْرٌ مَعْرُوفٌ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ: (الْجُودُ)، بَدَلًا مِنْ (الْبُومِ)، وَالْجُودُ أَيْضًا مَوْجُودٌ.

وَالْفَطْنُ الذِّكْرِيُّ لَا يُخْتَبَرُ عَنْ فِطْنَتِهِ، وَإِنَّمَا يُخْتَبَرُ عَنْ مِقْدَارِهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَطْنًا
وَجَبَّ اخْتِبَارُهُ، إِذِ الْحَذْفُ عَدَمُ الذِّكْرِ، وَعَدَمُ الْحَذْفِ سَابِقُ الْوُجُودِ، وَالْمَعْنَى
مُتَوَقِّفٌ عَلَى الْكَلِمَةِ لَا عَلَى غَيْرِهَا:

[مِنَ الرَّجَزِ]

وَالْحُكْمُ إِنْ كَانَ عَلَى مَجْهُولٍ لَمْ يُفِدِ السَّامِعَ لِلْمَقُولِ

إِذِ الضَّمِيرُ كُلِّيٌّ وَضَعًا، جُزْئِيٌّ اسْتِعْمَالًا، وَالْمُخَاطَبُ يَتْرُكُ تَعْيِينَهُ إِذَا فَصَدْنَا
الشُّمُولَ، وَإِذَا كَانَ الضَّمِيرُ بِحَسَبِ التَّكَلُّمِ وَالْخِطَابِ وَالْغَيْبَةِ، فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ لِلظَّاهِرِ،
وَالْغَيْبَةُ الَّتِي هِيَ مَقَامُ الضَّمِيرِ شَرْطُهَا تَقَدُّمُ الظَّاهِرِ حَقِيقَةً، أَوْ: حُكْمًا -بِأَنَّ دَلَّ عَلَيْهِ
دَلِيلٌ- وَالتَّكْتُ الْبَيَانِيَّةُ لَا تَخْتَصُّ بِبَابِ دُونَ بَابِ، وَذِكْرُ الْأَعْمِ يُغْنِي عَنْ ذِكْرِ
الْأَخْصِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ التَّعْظِيمِ وَالتَّكْثِيرِ، وَبَيْنَ التَّحْفِيرِ وَالتَّقْلِيلِ: (أَنَّ النَّظَرَ فِي الْأَوَّلِينَ
مِنْهُمَا إِلَى الْكَيْفِ، وَالْآخَرِينَ إِلَى الْكَمِّ)، وَرِضَا اللَّهِ وَاحِدٌ لَكِنَّ مُتَعَلِّقَاتِهِ كَثِيرَةٌ^(١).

وَالظَّاهِرُ أَخْصَ مِنَ الْحَالِ؛ لِأَنَّ الْحَالَ لَهُ ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ، الشَّيْءُ إِذَا حُذِفَ دَلَّ عَلَيْهِ
العَقْلُ وَحَدُّهُ، وَإِذَا ذُكِرَ دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ وَالْعَقْلُ، لَا يَسْتَقِلُّ الْعَقْلُ بِخِلَافِ الْحَذْفِ
فَصَارَ أَقْوَى؛ لِأَنَّ النَّفْسَ أَسْرَعُ إِلَى إِدْرَاكِ الْمُجْمَلَاتِ مِنَ التَّفْصِيلَاتِ، وَمِمَّا كَانَ

(١) كَسْرًا وَفَتْحًا فِي لَامِ (الْمُتَعَلِّقِ)، إِلَّا أَنَّ أَهْلَ النَّحْوِ يَخْتَارُونَ الْكَسْرَ؛ لِأَنَّ نَظْرَهُمْ إِلَى الْأَلْفَاظِ،
وَالْفَظَائِ الْمَعْمُولَاتِ، وَأَهْلَ الْمَعَانِي يَخْتَارُونَ الْفَتْحَ؛ لِأَنَّ نَظْرَهُمْ إِلَى الْمَعَانِي وَهِيَ بِاعْتِبَارِ
الْمَعْنَى مُتَعَلِّقَاتُ بِالْفَتْحِ.

يُنْشِدُهُ ابْنُ الْقَاسِمِ الْمَالِكِيُّ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

أَلَيْسَ مِنَ الْخُسْرَانِ أَنْ لِيَالِيًا تَمُرُّ بِلَا نَفْعٍ وَتَحَسِبُ مِنْ عَمْرِي

وَصَدَقَ مَنْ قَالَ: (إِذَا مَرَّتْ بِلَا نَفْعٍ فَهِيَ كَرَامَةٌ، فَكَيْفَ إِذَا مَرَّتْ بِضَرِّ)،
وَالجَوَابُ لَا يُعْطَفُ عَلَى سُؤَالٍ، وَكُلُّ مَا وَجَدَ الْقِصَاصُ وَجَدَتِ الْحَيَاةُ، عَلَى أَنَّهُ لَا
مُنَاسَبَةَ بَيْنَ مَا يَكْتُبُهُ الْمُهَنْدِسُ زَكْرِيَّا أُوزُونُ، وَبَيْنَ مَا يَكْتُبُهُ الشَّيْخُ مَرَوَّانُ إِذْ أُسْلُوبُ
الْأَوَّلِ فِي دُنُو حِسًّا وَمَعْنَى، وَلَفْظًا وَحُكْمًا، وَتَفْصِيلًا وَإِجْمَالًا، وَالثَّانِي أُسْلُوبٌ فِي
عُلُوٍّ، فَشَّتَانِ بَيْنَ الثَّرَى وَالثُّرَيَّا، وَشَّتَانِ بَيْنَ مَنْ يَبْنِي وَيَبْنَى مَنْ يَهْدِمُ؛ إِذِ الْهَدْمُ يُحْسِنُهُ
كُلُّ أَحَدٍ، وَالْبِنَاءُ لَا يُحْسِنُهُ إِلَّا الْعُظَمَاءُ (فَدَيْنُنَا عَظِيمٌ، لَكِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى عُظَمَاءَ أَمْثَالِ
كُرْدَيْنَا)، إِذَا الرَّادُّ وَالْمَرْدُودُ عَلَيْهِ لَا يَلْتَقِيَانِ أَحَدُهُمَا عَرَبِيُّ اللَّهْجِ بَلِيْعٌ، وَالْآخَرُ عَرَبِيُّ
النَّهْجِ بَلِيْعٌ، رَضِعَ الْبَانَا فَاسِدَةً، عَقَارِبُ قَلَمِهِ مَدْمَرَةٌ قَلَقَلُ اللَّهُ أُنْيَابَهَا، ذَاتُهُ مُذَكَّرَةٌ
مُكَبَّرَةٌ، وَأَفْكَارُهُ مُحَنَّتَةٌ مُصَغَّرَةٌ، لَا إِلَى هُوَ لَاءٍ وَلَا إِلَى هُوَ لَاءٍ، يَكْتُبُ مَوْلَفَاتٍ لَوْ
وُزِنَتْ بِالْفَحْمِ كَانَ كَثِيرًا فِي حَقِّهَا، لَهُ عُقْدَةٌ نَفْسِيَّةٌ مَعَ الْعَرَبِ الْمُسْتَعْرَبِيَّةِ، عُقْدَةٌ
التَّبْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ وَالتَّخْرِيفِ وَالتَّخْرِيفِ، لَكِنْ هَذِهِ الْعُقْدُ سَتْنَهَارٌ بَعْدَ أَنْ يَقْرَأَ هَذَا
الْكِتَابَ وَأَخْوِيهِ، وَيَقْرَأُ مَا فِيهِ مِنَ السَّيْلِ الْعَارِمِ مِنَ الْحُجَجِ الْقَوِيَّةِ، الَّتِي لَا يُحْسِنُ
مِثْلَهَا أُوزُونُ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ يَسِيرَةً، بَلْ: عَسِيرَةٌ شَاقَّةٌ، وَالتَّالِيفُ صَنْعَةٌ لَا يُحْسِنُهَا كُلُّ
أَحَدٍ، وَمَنْ قَرَأَ هَذَا الْجُزْءَ الْحَصِيفَ وَجَدَهُ مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُتَنَاوَلَ بِالْيَدَيْنِ، وَيَكْتُبُ دُونَ
الْمِدَادِ وَالْعَسْجِدِ وَاللَّجِينِ.

وَأَمْثَالُ أَوْزُونَ دَاءٌ عَضَالٌ ابْتَلَيْتَ بِهِمُ الْأُمَّةُ فِي عَصْرِنَا، وَسُمُّهُمْ زُعَافٌ يَسْرِي فِي جَسَدِ الْمَرَضَى بِطُءٍ، وَكَانَتْ هَذِهِ الرُّدُودُ الْجَمِيلَةُ، الَّتِي سَتَحُلُّ حُبُوتَهُ أَوْزُونَ، وَتَسِيلُ لُعَابَهُ دَوَاءً لِانْتِفَاحِ الرَّأْسِ.

فَجَاءَتْ رُدُودٌ أُخِينَا الْأَدِيبِ مُرْوَانَ الْخَيْرِ، عِبَارَةً عَنْ: (لِمَاضَاتِ حَرَشَةِ الضَّبَابِ، وَنَفَاطَاتِ حَلَبَةِ اللِّقَاحِ، وَحَمَلِ الْعِلَاقِ، مِنْ كُلِّ مُرْتَضِعٍ دَرَّ الْفِصَاحَةِ يَافِعًا وَوَلِيدًا، مُرْتَكِضٍ فِي حَجَرِ الدَّلَاقَةِ تَوَآمًا وَوَحِيدًا، قَدْ وَرَدَ مَنَاهِلَ الْفِطْنَةِ يَنْبُوعًا فَيَنْبُوعًا، وَنَزَفَ مَنَاقِعَ الْحِكْمَةِ لُدُودًا وَنُشُوعًا، فَنَطَقَ بِمَا يُسِرُّ الْمُعَبَّرُ عَنْهَا حَبُوتًا فِي ارْتِغَاءٍ^(١)، وَالْمُشِيرُ إِلَيْهَا يَمْشِي فِي خَمَرٍ وَيَدْبُ فِي ضَرَاءٍ، وَلِهَذَا السَّبَبِ خَفِيَ أَثَرُهَا، وَظَهَرَ أَقْلُهَا وَبَطَنَ أَكْثَرُهَا، وَمَنْ حَامَ حَوْلَ حِمَاهَا، وَرَامَ قَطْفَ جَنَاهَا، عَلِمَ أَنَّ دُونَ الْوُصُولِ إِلَيْهَا خُرْطُ الْقِتَادِ، وَأَنَّ لَا وَقُوفَ عَلَيْهَا إِلَّا لِلْكَامِلِ الْعِتَادِ، كَالسَّلَفِ الْمَاضِينَ الَّذِينَ نَظَّمُوا مِنْ شَمْلِهَا مَا تَشَتَّتْ، وَجَمَعُوا مِنْ أَمْرِهَا مَا تَفَرَّقَ، فَلَمْ يُبْقُوا فِي قَوْسِ الْإِحْسَانِ مَنْزَعًا، وَلَا فِي كِنَانَةِ الْإِثْقَانِ وَالْإِيْقَانِ أَهْرَعًا، وَالنَّاسُ الْيَوْمَ كَالْمُجْمَعِينَ عَلَى تَقَاصِرِ رَغَبَاتِهِمْ، وَتَقَاعِدِ هَمَاتِهِمْ، عَمَّا جَاوَزَ حَدَّ الْإِيْجَازِ، وَإِنْ حَرَّكَ فِي تَلْفِيْقِهِ سِلْسِلَةَ الْإِعْجَازِ، إِلَّا مَا نُشَاهِدُهُ مِنْ رَغْبَةٍ مِنْ عَمَرٍ مَعَالِمِ الْعِلْمِ وَأَحْيَاهَا، وَأَوْضَحَ مَنَاهِجَ الْفَضْلِ وَأَبْدَاهَا، وَهَمَّةٍ مِنْ تَجَمَّعَتْ فِي فُؤَادِهِ هَمَمٌ مِلءُ فُؤَادِ الزَّمَانِ إِحْدَاهَا.. وَعَلَيْهِ عَيْنُهُ مِنْ سَيِّدٍ جُمِعَ لَهُ إِلَى الْقُدْرَةِ الْعِصْمَةُ، وَإِلَى التَّوَاضُعِ الرَّفْعَةُ وَالْحِشْمَةُ، فَرَفَلَ مِنَ السِّيَادَةِ فِي أَعْلَى أَثْوَابِهَا، وَأَتَى بِيُوتَ الْمَجْدِ مِنْ أَبْوَابِهَا، وَبَاشَرَ أَبْكَارَ الْمَكَارِمِ فَالْتَرَمَمَهَا وَاعْتَقَفَهَا، وَبَاكَرَ أَقْدَاحَ الْمَحَامِدِ فَاصْطَحَبَهَا وَاعْتَبَقَهَا، فَاصْبَحَ لَا

(١) وَفِي الْمَثَلِ الْعَرَبِيِّ الْقَدِيمِ: (يُسِرُّ حَسُوتًا فِي ارْتِغَاءٍ).

يَطْرُبُ إِلَّا عَلَى مَعْنَى تَكْدُّ لَهُ الْأَفْهَامَ، دُونَ مُؤَثِّرٍ يَأْتِي لَهُ الْإِيهَامَ، وَلَا يَعَشُقُ إِلَّا بَنَاتِ
الْخَوَاطِرِ وَالْأَفْكَارِ، دُونَ الْعَذَارَى الْخُرْدِ الْأَبْكَارِ، وَلَا يُثَافِنُ إِلَّا مَنْ أَخْلَقَ جَدِيدِيهِ،
حَتَّى مَلَأَ مِنَ الْفَضْلِ بُرْدِيهِ، وَكَحَلَّ بِإَيْمِدِ السَّهْرِ جَفْنِيهِ، حَتَّى أَقْرَبَ بِنَيْلِ الْقُرْبِ مِنْهُ
عَيْنِيهِ، فَتَبَوَّأَ مِنْ حَضْرَتِهِ الْمَأْنُوسَةَ جَنَّةَ حُفَّتْ بِالْمَكَارِمِ لَا الْمَكَارِهِ، وَرَوْضَةَ خُصَّتْ
بِالْمَجْدِ الزَّاهِرِ لَا بِالْأَزَاهِرِ، تَتَشَأَلُ عَلَيْهَا أَفْرَادُ الدَّهْرِ مِنْ كُلِّ أُوْب، وَتَنْصَبُ إِلَيْهَا آحَادُ
العَصْرِ مِنْ كُلِّ صَوْبٍ، لَا سَلَبَ اللهُ أَهْلَ الْأَدَبِ ظِلَّهُ، وَلَا بَلَغَ هَدْيُ عُمَرِهِ مَحِلَّهُ، مَا
طَلَعَ نَجْمٌ، وَنَجَمَ طَلَعٌ، بِمَنَّةٍ وَكَرَمِهِ^(١).

وَكَأَنِّي بِالْمُهَنْدِسِ يَقُولُ: (يَا أَرْضُ اشْتَدِّي مَا عَلَيْكَ أَحَدٌ قَدِّي).

وَلَوْ لَا أَنَّ الشُّبَّةَ خَطَافَةً يَا (مُهَنْدِسَنَا) مَا تَعَرَّضَ الْأُسْتَاذُ مَرَوَانُ لَكَ وَلَا لِأَمْثَالِكَ
مِنَ النَّاعِقِينَ الْمُدْفُوعِينَ - الَّذِينَ يَطْعَنُونَ عَلَى لُغَةِ الْوَحْيِ - تَحْقِيرًا لِشَأْنِكُمْ وَتَبْكِيتًا
لَكُمْ وَإِظْهَارًا لِقُبْحِكُمْ.

وَقَدِيمًا فَيْلٌ: (مَنْ قَلَّ عِلْمُهُ كَثُرَ لَغَطُهُ). أَوْ: كَثُرَ خَطْوُهُ، أَوْ: (مَنْ قَلَّ عِلْمُهُ كَثُرَ
اعْتِرَاضُهُ). وَ(لَوْ سَكَتَ مَنْ لَا يَعْلَمُ لَقَلَّ الْخِلَافُ)، وَ(مَنْ تَكَلَّمَ فِي غَيْرِ فَنَّهُ آتَى بِهِذِهِ
الْعَجَائِبِ). - فَفَنَّاكَ الْهَنْدَسَةُ لَيْسَ إِلَّا - فَلَكَ لِعِلْمِ أَهْلِهِ، وَلِكُلِّ فَنٍّ فُرْسَانُهُ، وَ(فَاقِدُ
الشَّيْءِ لَا يُعْطِيهِ)، وَ(طَيْبٌ يَدَاوِي النَّاسَ وَهُوَ مَرِيضٌ).

لَكِنْ مَا دَوَّرَ الْعُلَمَاءُ عِنْدَ مَا يُصْبِحُ أَبُو جَهْلٍ بَطَلًا قَوْمِيًّا، أَوْ: عِنْدَ مَا يُرِيدُ النَّمْلُ أَنْ
يَطِيرَ:

(١) أَنْظَرُ: (مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ) (١٣/١) لِلْمَيْدَانِيِّ.

[مِنَ الْكَامِلِ]

وَإِذَا اسْتَوَتْ لِلنَّمْلِ أَجْنِحَةٌ حَتَّى يَطِيرَ فَقَدْ دَنَا عَطْبُهُ
وَقَالَ الْأَمِيرُ أَبُو الْفَضْلِ المِكَالِيُّ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَقَدْ يَهْلِكُ الْإِنْسَانَ حُسْنُ رِيَاثِهِ كَمَا يُدْبِحُ الطَّائِفُ مِنَ أَجْلِ رِيثِهِ
فَنَحْنُ (مِنَ فَمِكَ نَدِيئِكَ)، وَ(عَلَى نَفْسِهَا جَنَّتْ بَرَاقِشُ)، وَ(المُهَنْدِسُ) أَبِي إِلَّا أَنْ
يَتَعَامَلُ مَعَهُ الْأُسْتَاذُ الْأَدِيبُ مَرْوَانُ بُلْعَةَ: (عَاشِرِ الدُّنَابِ عَلَى أَنْ تَكُونَ فَأُسْكَ فِي
يَدِكَ)، وَلُغَةَ: (إِنْ كُنْتَ رِيحًا فَقَدْ لَأَقَيْتَ إِعْصَارًا).

وَبِالْمُنَاسَبَةِ-أَيُّهَا المُهَنْدِسُ-: فَإِنَّ: (جِنَايَتِكُمْ عَلَى سِيبَوِيهِ) اِخْتَوَتْ عَلَى
دَعَاوَى خَطِيرَةٍ، دَرَيْتَ أُم: لَمْ تَدْرِ، وَعَانَقْتَ مَسَاوِيًا عَظِيمَةً:

[مِنَ الْوَافِرِ]

مَسَاوٍ لَوْ قَسِمْنَ عَلَى الْغَوَايِي لَمَّا جَهَّزْنَ إِلَّا بِالطَّلَاقِ
وَقَدْ صَدَرَتْ مِنْ شَخْصٍ تَزَبَّبَ فِي عِلْمٍ لَمْ يَتَحَصَّرْ فِيهِ، وَهَذَا الْأَمْرُ مِنْ مَزَالِقِ
الْأَقْدَامِ، لَا يُحْسِنُ السَّبَاحَةَ فِيهِ مَنْ تَرَبَّى فِي أَحْضَانِ الْغَرْبِ وَتَرَعَّرَعَ عَلَى مَوَائِدِهِمْ،
وَتَشَبَّعَ بِأَفْكَارِهِمْ وَتَقَاتِيهِمْ، فَأَنْتَ لَسْتَ أَهْلًا لِلْكِتَابَةِ وَالسَّبَاحَةِ فِي هَذَا الْمَيْدَانِ،
حَتَّى وَلَوْ سَوَّدْتَ وَجْهَكَ بِالْمِدَادِ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

فَدَعُ عَنْكَ الْكِتَابَةَ لَسْتَ مِنْهَا وَلَوْ سَوَّدْتَ وَجْهَكَ بِالْمِدَادِ

وَلَا سِيِّمًا مَنْ كَانَ دَعِيًّا فِي هَذَا الْعِلْمِ لَا يُعْرَفُ لَهُ فِيهِ أَبٌ وَلَا أُمٌّ، رَضِي بِالْبَنَاتِ
وَزَهَدٌ فِي الْأُمَّهَاتِ، وَكَتَفَى بِالْوَجَبَاتِ السَّرِيعَةِ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ وَضَعَ سَوَادًا فِي
بِيَاضٍ يَكُونُ كَاتِبًا فِي كُلِّ فَنٍّ، وَرُبَّمَا اخْتَصَّ بِكَ مَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْحِكَمِ: (مَنْ
اسْتَعْجَلَ شَيْئًا قَبْلَ أَوَانِهِ عَوْقَبَ بِحِرْمَانِهِ)، كَأَنَّ لِسَانَ حَالِكٍ - وَهُوَ أْبْلَغُ مِنْ لِسَانِ
الْمَقَالِ - يَقُولُ: (اخْضَعُوا لَنَا حَتَّى نَضَعَ لَكُمْ نَقَطًا بِيَضَاءٍ فِي صَحَائِفِكُمْ عِنْدَنَا):

[مِنَ الرَّجْزِ]

مَهْلًا هَذَاكَ اللَّهُ مَا الْحَدِيثُ لَكَ مَنْ خَاصَّ فِي اللَّجَاجِ حَتْمًا قَدْ هَلَكَ

وَهَذِهِ ثَمْرَةٌ مَنْ تَرَكَ مُلَازِمَةَ الشُّيُوخِ، وَكَتَفَى بِمَشِيخَةِ الْكُتُبِ وَالصُّحُفِ: الْعِلْمُ يَنْبَغِي
أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ أَفْوَاهِ الْعُلَمَاءِ لَا مِنْ بَطُونِ الْكُتُبِ، فَإِنَّ (مَنْ أَعْظَمَ الْبَلِيَّةَ تَشِيخَ الصَّحِيفَةِ).

[مِنَ الْمُجْتَثِّ]

لَا تَحَسَّ بِنَ أَنْ بِالْكَتُّ بِ مِثْلَنَا سَتَصِيرُ
وَلِلدَّجَاجَةِ رِيْشُ لِكِنَّهَا لَا تَطِينُ رُ

وَيَذَكِّرُنِي صَنِيعُ الْمُهَنْدِسِ - الَّذِي ارْتَقَى مُرْتَقَى صَعْبًا، وَوَقَعَ فِي حَيْصٍ بِيَصٍ -
بِدُودَةِ الْقَزِّ، وَذَلِكَ أَنَّ دُودَةَ الْقَزِّ لَمَّا أَخَذَتْ تَنْسُجُ أَقْبَلَتِ الْعَنْكَبُوتُ تَتَشَبَّهُ وَقَالَتْ:
لَكَ نَسْجٌ وَلِي نَسْجٌ، فَقَالَتْ دُودَةُ الْقَزِّ: وَلَكِنَّ نَسْجِي أَرْدِيَةٌ بَنَاتِ الْمُلُوكِ، وَنَسْجُكَ
شَبْكَةُ الدُّبَابِ وَعِنْدَ مَسِّ النَّسِيجِينَ يَتَبَيَّنُ الْفَرْقُ. (وَكُلُّ إِنَاءٍ بِمَا فِيهِ يَرْشُحُ)، (فَمَنْ
أَحَبَّ مَقْرُوطًا قَرَطَهُ اللَّهُ)، وَ(حُبُّكَ الشَّيْءِ يُعْمِي وَيُصْمُّ).

فَالدُّ (مُهَنْدِسٌ) الْمُتَصَعِّدُ سَنَامَ الْكِتَابَةِ مَعَ قُصُورِ نَظَرِهِ، لَا يَرَى أْبْعَدَ مِنْ أَرْزَنِةِ أَنْفِهِ،
طَاشَ دِمَاغُهُ فَظَنَّ أَنَّ كُلَّ سَوْدَاءِ تَمْرَةٍ، وَكُلَّ بِيَضَاءِ شَحْمَةٍ، وَظَنَّ أَنَّ الْمِسْكَ

يُسْتَخْلَصُ مِنْ جَيْفِ الْكِلَابِ، وَإِلَّا فَلَوْ كَانَ وَاسِعَ الْأَفْقِ لَمَا خَفِيَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١١٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١١٥﴾ ﴾ (الشُّعْرَاءُ)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ كَذَّبُ فُضِّلَتْ ءَايَاتُهُ، فُرُءَانَا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ ﴾ (فُضِّلَتْ)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ ﴾ (يُوسُفُ)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ نَعَلِمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴿١٠٣﴾ ﴾ (النَّحْلُ)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَنْقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا ﴿١١٣﴾ ﴾ (طه).

وَالْحِطَابُ هُنَا لِلْعَرَبِ وَلَيْسَ لِلْغَرْبِ أَسَاتِدَةٌ أَوْزُونَ، وَلَا نَحْهَ الْآيَاتِ فِي هَذَا الْمِضْمَارِ طَوِيلَةٌ، وَالْحَبْلُ إِلَيْهَا جَرَّارٌ، لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ شَمَّ رَائِحَةَ الْعِلْمِ وَلَوْ مِنْ بَعِيدٍ، لَوْ سَأَلْتَ تَلَامِيذَ الْأُسْتَاذِ مَرَّوَانَ لَوَجَدْتَ عِنْدَهُمُ الْخَبَرَ الْيَقِينُ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

أُمُورٌ يَضْحَكُ السُّفَهَاءُ مِنْهَا وَيَبْكِي مِنْ عَوَاقِبِهَا اللَّيْسِبُ
وَتَقَافَةُ أَوْزُونَ أَعْتَبَرَهَا لَوْثَةً وَافِدَةً لِبِلَادِ السُّورِيِّينَ، وَوَعَكَةٌ نَازِلَةٌ لِأَهْلِ الشَّامِ
الْمُجَاهِدِينَ، وَمَا أَجْمَلَ قَوْلَ الْحَافِظِ الْبَنَّاءِ: (هَذَا زَمَانُ السُّكُوتِ، وَالرِّضَا بِالْقُوتِ،
وَلِزُومِ الْبُيُوتِ، وَمَنْ قَالَ الْحَقَّ يَمُوتُ).
أَمَّا أَخِي مَرَّوَانُ فَنَفِي الْخِتَامِ أَقُولُ لَهُ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

رُدُّوْكَ حُلُوَّةَ وَالْفَهْمِ أَحْلَى كَأَنِّي لَمْ أَجِدْ إِلَّاكَ خِلَا
فَدَيْتِكَ سَيِّدِي مِنْ خَلِيلِ يَصُوغُ الرَّدَّ أَرْهَارًا وَفَلَا

فَبَارَكَ اللهُ فِيكَ، وَحَقَّقَ أَمَالَكَ، وَخَفَّفَ آلَمَكَ، وَكَثَّرَ فَوَائِدَكَ، وَمَدَّ عَلَى الْخَلْقِ
عَوَائِدَكَ، وَاصِلٌ -يَا رَعَاكَ اللهُ- فَالْخَيْرُ أَمَامَكَ، وَسَيَكُونُ لَكَ مُسْتَقْبَلُ زَاهِرٍ، وَسَتُصْبِحُ
جَبَلًا وَمَرْجَعًا، وَرَجَوْنَا مِنْ عَمَلِكُمْ هَذَا أَنْ يُشْبَعَ رَعْبَاتِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَأَحْمَدُ اللهُ أَنْبِي
فَرَأْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُنْشَرَ فَيَنْتَشِرَ، وَإِلَّا لَكَانَ فِي قَلْبِي لَوْعَةٌ:

[مِنَ الْكَامِلِ]

هَذَا كِتَابٌ لَوْ يَبَاعُ بِوَزْنِهِ ذَهَبًا لَكَانَ الْبَائِعُ الْمَغْبُونَا

[مِنَ الطَّوِيلِ]

نَرَاهُ إِذَا مَا جِئْتَهُ مُتَهَلِّلًا كَأَنَّكَ تُعْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ سَائِلُهُ

[مِنَ الطَّوِيلِ]

كَأَنَّهُ شَمْسٌ وَالشُّرُوحُ كَوَاكِبٌ إِذَا طَلَعَتْ لَمْ يَبْدُ مِنْهُنَّ كَوْكَبٌ

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحَابَتِهِ أَجْمَعِينَ

كُنْبَهُ أَخُوهُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ:

عَمْرُ بْنُ مَسْعُودِ الْخَدُّوشِيِّ، نَطْوَان

٢/شعبان، سنة: ١٤٤٠هـ.

المُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَفَرَّدَ بِنِعْمَتِ الْكَمَالِ وَصِفَاتِ الْجَمَالِ، الْمُنَزَّهَ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ وَعَيْبٍ وَإِعْلَالٍ، مُوَلِّي النِّعَمِ وَمُجَدِّدِهَا حَالًا بَعْدَ حَالٍ، رَبِّ النَّاسِ وَمُبْدِيهِمْ بِلَا إِبْدَالٍ، مَنْ لَزِمَ شُكْرَهُ وَعَطَفَ لَهُ فَنَاتَهُ نَجَا، وَمَنْ تَعَدَّى حُدَّهَ هَلَكَ وَصَارَ يَوْمُهُ دُجَى، مُصَرِّفِ الْقُلُوبِ نَحْوَهُ بِجَمِيلِ التَّصْرِيفِ، مَلَاذِ الْأَفْرَادِ وَالْجُمُوعِ وَهُوَ الْخَبِيرُ اللَّطِيفُ، نَوَالُهُ مَقْرُونٌ بِعِبَادِهِ الْمَقْرُونِ اللَّفِيفِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَصْدَرِ الْخَيْرَاتِ، الْمُمَيِّزِ بِضُرُوبِ الْمُعْجَزَاتِ، الَّذِي اشْتَقَّ اسْمُهُ مِنَ الْحَمْدِ وَهُوَ أَحْمَدُ، إِمَامُ الْبَلَاغَةِ وَالْفَصَاحَةِ مُحَمَّدٌ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحَابَتِهِ رُوَادِ الْبَدِيعِ وَالْبَيَانِ، الْمُبْرئينِ مِنْ شَوَائِبِ اللَّكْنَةِ وَالْعُجْمَةِ فِي اللِّسَانِ، وَعَلَى أُمَّةِ الْقُرْآنِ إِلَى يَوْمِ لِقَائِنَا بِرَبِّنَا الرَّحْمَنِ، أَمَا بَعْدُ:

فَلَا يَخْفَى عَلَى ذِي عَيْنَيْنِ، أَنَّ لَعَةَ الْقُرْآنِ عَرَبِيَّةٌ بَغِيْرٌ مَيْنِ، وَأَنَّهُ لَا يُفْهَمُ عَلَى وَجْهِهِ بَغِيْرٌ لِسَانِ الْعَرَبِ، فَهُوَ أَمْرٌ مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ كُلِّ ذِي لُبٍّ وَأَرْبٍ، وَبِقَدْرِ الْبُعْدِ عَنْ أَسَالِيْبِ هَذَا اللِّسَانِ، يَتَبَعِدُ الْمَرْءُ عَنْ فَهْمِ الْقُرْآنِ، وَيَكُونُ فِيهِ أَعْجَمٌ أَلْكَنَ بَعِيدًا عَنِ النَّصَاحَةِ وَالْبَيَانِ.

وَلَقَدْ أَحْسَسَ هَذَا السَّرَّ عَدُوْنَا الْحَقُودِ، فَجَمَعَ ضِدَّ الْعَرَبِيَّةِ أَوْتَادَهُ وَالْجُنُودِ، فَحَاوَلُوا هَدْمَ أَرْكَانِهَا وَصَارُوا يَدًا وَاحِدَةً، وَحَشَدُوا أَصُولًا وَفُرُوعًا مُتَّحِدَةً، لِلْحَرْبِ عَلَى هَذِهِ اللَّعَةِ الْفَرِيْدَةِ، وَبَثَّ الزَّرْعَ عَرِ حَوْلَ قَوَاعِدِهَا الْعَتِيْدَةِ.

وَلَقَدْ شَنَّ عَلَيْهَا أَنْوَاعٌ مِنَ الْحُرُوبِ، مُقَسَّمَةً عَلَى أَنْحَاءٍ وَضُرُوبِ، تَارَةً بِالذَّعْوَةِ إِلَى اللَّاتِنِيَّةِ، وَأُخْرَى بِالتَّرْوِيحِ لِلْعَامِيَّةِ، وَلَكِنَّهَا مَحْمِيَّةٌ بِحِمَايَةِ مَنْ لَا يَمْسُهُ نَصَبٌ

وَلَا لُغُوبَ! فَلَوْ لَا هَذِهِ الْعِنَايَةُ الْإِلَهِيَّةُ، وَالْحِمَايَةُ الرَّبَّانِيَّةُ، لَمْ يَبْقَ لِهَذِهِ اللَّغَةِ بَعْدَ مُرُورِ هَذِهِ الْمُدَّةِ الطَّوِيلَةِ رَسْمٌ، وَلَا مَعَ هَذِهِ الْمُؤَامَرَاتِ ذِكْرٌ وَلَا اسْمٌ؛ لِأَنَّ اللَّغَاتِ تَمُوتُ وَتَنْدَرِسُ وَتَمْحَى، بَعْدَ تَعَاقُبِ الْأَيَّامِ وَالْأَزْمَانِ، مِنْ غَيْرِ مُؤَامَرَةٍ وَلَا عُدْوَانٍ، فَكَيْفَ إِذَا طَالَ عَلَيْهَا الْأَمَدُ، وَالْعُدُوُّ الشَّرِسُ لَهَا بَصَدَدٍ، بِكُلِّ عِتَادٍ وَمَدَدٍ!؟

وظَهَرَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ أَنَّا مِنْ بَيْنِهَا، يَدْعُونَ رَضَاعَ أَلْبَانِهَا، حَاوُلُوا إِقْلَاعَهَا مِنْ رُفِيهَا وَسَنِيهَا، تَحْتَ شِعَارِ الصِّدْقِ وَالْإِخْلَاصِ، مُوَهِّمِينَ الْخَلَاصَ مِمَّا فِيهَا مِنَ الْإِمْلَاصِ، وَلَكِنَّ مِثْلَهُمْ لَا يُوثِقُ بِسَبِيلِ تَلْعَتِهِ، لِتَشْوِهِ وَجْهَ نِدَائِهِ وَطَلْعَتِهِ، يَشْفُ ظَاهِرُهُ عَنِ بَاطِنِهِ، وَيُنْكَشِفُ سُوءَ حَالِهِ مِنْ مَعْدِنِهِ.

وَقَدْ سَارَ الْمُهَنْدِسُ زَكْرِيَّا أَوْزُونَ-وَفَقَّهُهُ اللَّهُ لِلرَّشَادِ-عَلَى نَهْجِهِمْ وَأَقْتَمَى أَثَرَهُمْ وَتَقَيَّلَهُمْ، لَكِنَّهُ بِأَسْلُوبٍ جَدِيدٍ، فِي كِتَابٍ لَهُ أَسْمَاءُ: (جِنَايَةُ سَيْبَوِيَّةٍ)، فَاخْتَارَ اسْمَ الْإِمَامِ الْعَلَمِ سَيْبَوِيَّةٍ لِيَجْعَلَهُ عُنْوَانًا لِنَقْدِ الْعَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ جَيِّدًا مَنْزِلَةَ هَذَا الْإِمَامِ الْجَهْدِ الَّذِي هُوَ كَعْبَةٌ نَحْوِ يُحَجِّجَ، وَيُقْصَدُ لِعَلْمِهِ مِنْ كُلِّ فَجٍّ، وَلَكِنْ هَيْهَاتَ أَنْ يَنَالَ مِنْهُ السُّدْجُ، إِذْ بَلَغَ الْقُلَّتَيْنِ وَزِيَادَةً مِنْ غَيْرِ مَرَجٍ، وَقَدْ كَانَ يُصِيبُ بِسَهَامٍ رَأْيَهُ أَكْبَادَ الْمُشْكَلَاتِ، وَيَمَزُّقُ ظُلُمَاتِ الْعَوِيصَاتِ فِي أَمْرِ اللَّغَاتِ.

فَلِذَلِكَ جَنَى عَلَيْهِ كَمَا جَنَى عَلَى الْإِمَامَيْنِ الْعَلَمَيْنِ: (الشَّافِعِيَّ، وَالْبُخَارِيَّ)، وَسَوَدَّ صَفْحَاتٍ مِنْ طُرُوسٍ، بِهِذِهِ الْحُرُوبِ الضَّرُوسِ، دُونَ جُرْمِ ارْتِكَبُوهُ، وَلَا لِبَاسِ جِنَايَةِ ارْتَدُوهُ، وَلَكِنَّ الْمُهَنْدِسَ-أَنَارَ اللَّهُ دَرْبَهُ، وَأَنهَى حَرْبَهُ-كَانَ مُغْرَمًا بِحُبِّ النَّقْدِ وَالْإِنْتِقَادِ وَمَوْلَعًا بِهِ، دُونَ الْبَحْثِ عَنِ وَجْهِ الْحَقِّ وَقَصْدِ الصَّوَابِ، وَهَذَا يُدَكِّرُنِي

بِكَلَامٍ رَائِعٍ مَاتِعٍ، رَاقٍ رَائِقٍ، لِابْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ مُعَلَّقًا عَلَى مُنَاقَصَةٍ بَيْنَ أَبِي نُوَّاسٍ وَمُسْلِمِ بْنِ الْوَلِيدِ، إِذْ نَاقَضَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيْتَ صَاحِبِهِ، فَعَلَّقَ ابْنُ قُتَيْبَةَ قَائِلًا: (وَالْبَيْتَانِ جَمِيعًا صَحِيحَانِ لَا عَيْبَ فِيهِمَا، غَيْرَ أَنَّ مَنْ طَلَبَ عَيْبًا وَجَدَهُ، أَوْ: أَرَادَ إِعْنَاتًا قَدَرَ عَلَيْهِ، إِذَا كَانَ مُتَحَامِلًا مُتَحَيِّنًا، غَيْرَ قَاصِدٍ لِلْحَقِّ وَالْإِنصَافِ) ^(١).

فَهَذَا هُوَ مَسَلِّكُ الْمُهَنْدِسِ وَمَطْلَبُهُ، وَبُعَيْتُهُ فِي النَّقْدِ وَمَذْهَبُهُ؛ لِأَنَّهُ اعْتَرَضَ عَلَيْهِمْ عَلَى أَشْيَاءَ لَا يَعْتَرِضُ عَلَيْهَا إِلَّا مُتَعَنِّتٌ، وَلَا يَرُدُّهَا إِلَّا مُتَمَرِّتٌ، وَقَدْ رَأَيْتُمْ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي كِتَابَيْهِ السَّابِقَيْنِ وَتَرَوْنَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ أَيْضًا بَادِيًا أَبْلَجَ.

وَقَدْ أَتَيْتُ بِجَمِيعِ اعْتِرَاضَاتِهِ وَانْتِقَادَاتِهِ، دُونَ حَذْفِ، أَوْ: بَتْرِ، وَلَا قَصِّ لِنَصِّ، وَلَا إِخْفَاءِ لِفَصِّ، وَلَا تَأْوِيلِ مُتَكَلِّفِ لِكَلَامِهِ، وَمَا مِلْنَا عَنِ الْمَنْهَجِ الْعِلْمِيِّ شِبْرًا، وَلَمْ نَظْلِمُهُ سَطْرًا، وَحَاوَرْنَاهُ بِمُقْتَضَى الْعَقْلِ وَالْمَنْطِقِ اللَّغَوِيِّ، كَمَا قَالَ ابْنُ الرَّؤْمِيِّ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

بِمَعْرِفَةٍ لَا يَقْرَعُ الشُّكُّ بِأَبْهَا وَلَا طَعْنُ ذِي طَعْنٍ عَلَيْهَا بِهَاجِمٍ

وَمَعَ هَذَا اعْتَرَفُ بِمُزْجَاةِ بَصَاعَتِي ^(٢)، وَكَسَادِ حُجَّتِي، وَلَا أَدْعِي التَّفَوُّقَ وَلَا النُّبُوغَ، وَلَا عُلُوَّ كَعْبٍ وَلَا الْبُلُوغَ، وَلَكِنَّ وَهْنَ نَسْجِ اعْتِرَاضَاتِ الْخُصُومِ، وَمَا اعْتَرَاهُمْ مِنَ الْأَدْوَاءِ وَالْكُلُومِ، جَعَلَنِي أَهْلًا لَأَرَدَّ عَلَيْهِمْ، وَلَا سِيَّمَا أَنَّنِي رَأَيْتُ بَعْضَ ضَعِيفِي الرَّأْيِ مِنَ النَّاشِئَةِ اسْتَحْسَنُوا مِثْلَ هَذِهِ الْأَقَاوِيلِ، وَلَمْ يَتَفَطَّنُوا لِمَا فِيهَا مِنْ

(١) الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٢/ ٧٩٥).

(٢) أَقُولُهُ صِدْقًا لَا تَوَاضَعًا وَلَا رِيَاءً وَلَا تَصْنَعًا.

الْكَيْدِ وَالتَّجِيلِ، فَاسْتَحَزْتُ اللَّهَ تَعَالَى لِمَا نُدِبْتُ إِلَيْهِ، وَبَدَأْتُ بِالرَّدِّ عَلَيْهِ، لِيَكُونَ تَكْمِلَةً لِأُخْتِيهِ^(١).

وَكَانَ شُعُورِي بِالمَسْئُورِيَّةِ أَذْهَبَ بِالصَّمْتِ وَالسُّكُوتِ، وَالأَمَانَةُ الَّتِي عَلَيَّ عَاتِقِ كُلِّ فَرْدٍ مُسْلِمٍ، لِلدِّفَاعِ عَنِ هُوِيَّةِ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، لَمْ تَدْعُ لِي مَجَالًا لِأُغْمِضَ عَيْنِي وَأُمْسِكَ يَدِي، وَكَذَا إِحْسَاسِي بِالأَلَمِ لِمَا يُخَافُ مِنْ وُقُوعِ شَبَابِنَا فِي هَوَاةِ الهَوَى وَظُلُمَاتِ الرَّدَى، وَالبُعْدِ عَنِ الرُّشْدِ وَالهُدَى، لَمْ يَسْمَحْ لِي بِالسُّكُوتِ، وَكَانَ القَلْبُ مُتَقَطِّعًا مِنَ العَمِّ وَالهَمِّ، عَلَيَّ حَدِّ قَوْلِ ابْنِ دُرَيْدٍ الأَزْدِيِّ:

[مِنَ الكَامِلِ]

فَجَرَى فَصَارَ مَعَ الدُّمُوعِ دُمُوعَا	قَلْبٌ تَقَطَّعَ فَاسْتَحَالَ نَجِيعَا
فَفَضَّضَنَ مِنْهُ جَوَانِحًا وَضَلُوعَا	رُدَّتْ إِلَيَّ أَحْشَائِهِ زَفْرَاتُهُ
فَاسْتَنْبَطْتُ مِنْ جَفْنِهِ يَنْبُوعَا	عَجَبًا لِنَارٍ ضُرِّمَتْ فِي صَدْرِهِ
فَيَظَّا وَيَظْهَرُ فِي الجُفُونِ رَيْعَا	لَهَبٌ يَكُونُ إِذَا تَلَبَّسَ بِالحِشَا

(١) أَرَدْتُ أَنْ لَا أَرُدَّ عَلَيْهِ بِكِتَابِ مُسْتَقِيلٍ، وَأَكْتَفِي بِكِتَابِي: (رَفَعِ الشَّجْوُ عَنِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ)، وَأُنَاقِشَ اعْتِرَاضَاتِهِ هُنَا، كَمَا أَشْرْتُ إِلَيْهِ فِي أَوَاخِرِ كِتَابِي: (الْحِنَايَةُ عَلَى الشَّافِعِيِّ)، وَاسْتَفَرَّ رَأْيِي عَلَيَّ هَذَا، وَعَوَّلْتُ عَلَيَّ كِتَابَيْنِ آخَرَيْنِ وَأَنْهَيْتُهُمَا (الْوَحْيِ الثَّانِي)، وَ(صَحِيحِ البُخَارِيِّ بَيْنَ نَقْدِ الأَعْلَامِ وَجَهْلِ العَوَامِ)، هَذَا الأَخِيرُ عَمَلٌ مُشْتَرِكٌ مَعَ شَيْخِنَا المُحَقِّقِ د. مُحَمَّدِ البَرزَنْجِيِّ. وَلَكِنْ بَعْضُ الأَسَاتِذَةِ الأَجْلَاءِ وَالمَشَايخِ النُّبَلَاءِ، أَشَارُوا إِلَيَّ بِضُرُورَةِ الرَّدِّ بِكِتَابِ مُسْتَقِيلٍ، وَعَلَيَّ رَأْسُهُمْ شَيْخِي العَلَامَةُ أَبُو الفَضْلِ عُمَرُ الحَدُّوشِيُّ -حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى وَبَيَّتَهُ-، عِنْدَ مَا قُلْتُ لَهُ: مَوْلَايَ هَلْ تَرَى إِفْرَادَهُ بِكِتَابِ مُفْرَدٍ وَرَدَّ مُسْتَقِيلٌ؟ فَقالَ: بَلْ: أَرَى وَجُوبَهُ. ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ سَرَعْتُ فِي كِتَابَتِهِ، وَاللهُ تَعَالَى أَسْأَلُ النَّفْعَ وَالقَبُولَ.

وَلَمْ أَرِ بُدًّا إِلَّا أَنْ أُرِدَّ عَلَيْهِ وَأَبِينَ الْحَقِّ لِالْتِبَاسِهِ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ؛ لِأَنَّ غِشَاوَةَ
الْوَهْمِ وَعُبَارَ الْخِيَالِ اعْتَرَاهُمْ وَاعْتَلَاهُمْ، فَسَادَهُمْ وَقَادَهُمْ، وَخَلَطَ عَلَيْهِمُ الْأَمْرَ فَلَمْ
يُمَيِّزُوا بَيْنَ الْعَالِمِ الصَّادِقِ، وَالِدَّعِي الرَّائِفِ، عَلَى حَدِّ قَوْلِ الْأَخْرَسِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

رَأَيْتُ مَقَامًا لَا يَرَى الْفَرْقُ عِنْدَهُ مَنِ الْعَالِمِ التَّحْرِيرُ وَالْجَاهِلُ الْغُمْرُ؟
وَلَا بُدَّ لِلْأَشْيَاءِ مِنْ نَقْدِ عَارِفٍ يُمَيِّزُ بَيْنَ الصَّفْرِ وَالذَّهَبِ التَّبْرُ

وَالْيَوْمَ نَحْنُ فِي زَمَانٍ اسْتَوْلَى عَلَى مَنَابِرِهِ فُسَاةُ النَّاسِ، وَطَعَى عَلَى مَحَابِرِهِ فُطَاغُ
الطَّرِيقِ، وَضَرَبُوا وَجْهَ الْحَقِّ وَوَجَّتِيهِ، وَافْتَقَدَ الْمِيزَانَ كَفَّتِيهِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ الْإِمَامُ أَبُو
الطَّيِّبِ اللُّغَوِيُّ عَنْ زَمَانِهِ بِكَلَامٍ، وَمَا أَحْرَاهُ بِزَمَانِنَا، فَإِذَا كَانَ هَذَا هُوَ كَلَامُهُ فِي زَمَانِهِ،
لَا نَشُكُّ أَنَّهُ لَوْ تَخَيَّلَ زَمَانِنَا هَذَا لَصَعِقَ وَغُشِيَ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَمُتْ كَمَدًّا، فَقَالَ: (وَاعْلَمْ
عُلِّمْتَ الْخَيْرَ - وَعَمِلْتَ بِهِ - أَنْ أَكْثَرَ آفَاتِ النَّاسِ الرُّؤْسَاءُ الْجُهَّالُ، وَالصُّدُورُ
الضَّلَّالُ، وَهَذِهِ فِتْنَةُ النَّاسِ عَلَى قَدِيمِ الْأَيَّامِ وَغَايِرِ الْأَزْمَانِ، فَكَيْفَ بَعْضَرْنَا هَذَا، وَقَدْ
وَصَلْنَا إِلَى كَدْرِ الْكَدْرِ، وَانْتَهَيْنَا إِلَى عَكْرِ الْعَكْرِ، وَأَخَذَ هَذَا الْعِلْمُ عَمَّنْ لَا يَعْلَمُ وَلَا
يَفْقَهُ، وَلَا يَحْسُ وَلَا يَنْفَهُ، يُفْهَمُ النَّاسَ مَا لَا يَفْهَمُ، وَيُعَلِّمُهُمْ عِنْدَ نَفْسِهِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ،
يَتَقَلَّدُ كُلَّ عِلْمٍ وَيَدَّعِيهِ، وَيَرْكَبُ كُلَّ إِفْكٍ وَيَحْكِيهِ، يَجْهَلُ وَيَرَى نَفْسَهُ عَالِمًا، وَيَعْيِبُ
مَنْ كَانَ مِنَ الْعَيْبِ سَالِمًا.

[مِنَ الرَّمْلِ]

يَتَعَاطَى كُلُّ شَيْءٍ وَهُوَ لَا يُحْسِبُنْ شَيْئًا

فَهْوَلَا يَزْدَادُ رُشْدًا إِنَّمَّا يَزْدَادُ غَيًّا
 ثُمَّ لَا يَرْضَى بِهَذَا حَتَّى يَعْتَقِدَ أَنَّهُ أَعْلَمُ النَّاسِ، وَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ حَتَّى يَظُنَّ أَنَّ كُلَّ
 مَنْ أُخِذَ هَذَا الْعِلْمَ عَنْهُ لَوْ حُشِرُوا لَاحْتَاوُوا إِلَى التَّعَلُّمِ مِنْهُ، فَهُوَ بَلَاءٌ عَلَى
 الْمُتَعَلِّمِينَ، وَوَبَاءٌ عَلَى الْمُتَأَدِّبِينَ، إِنْ رَوَى كَذَبًا، وَإِنْ سُئِلَ تَذَدَبًا، وَإِنْ نُظِرَ
 صَخِبًا، وَإِنْ حُوْلِفَ شَعَبًا، وَإِنْ قُرِّرَ عَلَيْهِ الْكَلَامُ سَبًّا.

[مِنَ الطَّوِيلِ]

يُصِيبُ وَمَا يَدْرِي، وَيُخْطِي وَمَا دَرَى وَكَيْفَ يَكُونُ النَّوْكَ إِلَّا كَذَلِكَ
 فَالْوَاحِدُ مِنْ هَؤُلَاءِ فِي طَبَقَةٍ مِنَ الْجَهْلِ لَا تُدْرِكُ بِالْمِقْيَاسِ، وَلَمْ يَهْتَدِ إِلَيْهَا
 الْخَلِيلُ حِينَ طَبَّقَ النَّاسَ^(١).

وَمَا دَامَ الْأَمْرُ هَكَذَا، كَانَ مِنَ الْوَاجِبِ التَّصَدِّي لِهَؤُلَاءِ النَّاسِ، وَرَفْعِ الْأَسْتَارِ
 عَلَيْهِمْ بَعْلِمٍ وَحِلْمٍ، وَنَزَاهَةٍ وَرِصَانَةٍ، دُونَ فَظَاظَةٍ فِي الْخُلُقِ، وَلَا غَلَاظَةٍ مِنَ الْقَوْلِ،
 وَلَا حُشُونَةٍ فِي الطَّبْعِ، فَمِنْ هَذَا الْمُنْطَلَقِ حَاوَرْتُ صَاحِبَ الْجِنَابَةِ -نَوَّرَ اللَّهُ بَصْرَهُ
 وَبَصِيرَتَهُ- وَنَاقَشْتُهُ، وَرَدَدْتُ عَلَيْهِ.

وَمَا تَرَكْتُ لَهُ شُبُهَةً وَلَا وَجْهًا مِنَ الْإِعْتِرَاضِ عَلَى قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ، وَقُوَّتِهَا وَمَظَاهِرِ
 عَقْلَانَتِهَا، إِلَّا وَرَدَدْتُ عَلَيْهَا وَنَسَفْتُهَا عَلَيْهِ بِلِسَانِ الْحُجَّةِ، فَتَبَيَّنَ مِنْ خِلَالِهَا لِرُؤَادِ الْحَقِّ
 الْمَحَجَّةَ، وَلَمْ أَتَعَرَّضْ لِشَخْصِهِ مَهْمَا أَمَكَّنِي، وَرَبَطْتُ جَأْشِي وَصَبْرْتُ عَلَى غَلِيظِ

(١) مَرَاتِبُ النَّحْوِيِّينَ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ، (ص ١٦-١٧).

مقاله، وسوء فعاليه، بغيه بيان الحق وظهوره، دون الميل والانحراف، والعاطفه
والانحياز، فالحق احق ان يتبع.

كما احتوى الكتاب على مباحث منيفه تتعلق بقوة العريه وعقلته قواعدها،
وخصائصها ومميزاتها، ومسائل اخرى مهمه تسر اعين المجيبين، وتنبير درب
الحائرين، وتخرس السن المشككين، وتكسر افلام المستأجرين الحاقدين.
فهذا هو جهدي المتواضع بين ايديكم، وارجو ان تكون فيه فائدة مرجوة، وغاية
منشودة، وليس بعجب ان اقع في اخطاء وزلل، واوهام وعلل؛ لان الغالب على
طبع البشر هو السهو والنسيان، وهذا متوقع من العالم التحريير، ولله در ابن عبد ربه
لما قال:

[من الرجز]

وقد يزل العالم النحريرُ والجبر قد يحونهُ التحييرُ

فكيف بطالب مثلي؟ فهو اولى واحرى بالخطا، والعدر عند الاحرار مقبول،
وهذا من الكرام مأمول، ولا سيما انني عملت هذا الكتاب على عجلة من امري،
ولم يستغرق اكثر من شهر، مع ما اعاني منه من آلام واوجاع⁽¹⁾، والله تعالى من وراء
القصدي، فأسأله السلامة والرشد والسداد.

(1) هذا ليس من باب الشكوى - معاذ الله - بل: هو لبيان حالي؛ لأن المرص يخلُ اتزان العقل
والفكر ويشوشهما، وذكرته حتى يكون لي شفيعا عن خطايا ارتكبتها، أو: فسوة اعترني في حق
المهندس، ومع هذا فأنا معترف بجهلي وقلة باعي، والله المستعان.

فَهَا هُوَ قَدْ سَطَرَ بِحَبْرِي وَمِدَادِي، وَلَمْ يَكُنْ إِلَّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى اعْتِمَادِي وَإِمْدَادِي،
 فَاسْأَلُهُ -وَحْدَهُ- إِزْشَادِي وَسَدَادِي، وَأَنْ يَجْعَلَ فِي رِضَاهُ اجْتِهَادِي وَارْتِيَادِي، وَأَسْأَلُهُ
 سُبْحَانَهُ أَنْ يُرِينِي بِهِ وَالْمُسْلِمِينَ وَجْهَهُ الْكَرِيمَ يَوْمَ مَعَادِي، مُصَاحِبًا سَيِّدَ الْوَرَى
 مُحَمَّدًا الْهَادِي، عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ مَا بَزَعَتْ شَمْسٌ وَنَاحَ عَلَى الْأَيْكَةِ الْحَمَامُ
 الشَّادِي، آمِينَ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمْلَاهُ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ مَوْلَاهُ

مَرْوَانَ الْكُرْدِيَّ

١٦/ رَجَب / ١٤٤٠ هـ

٢٣/ ٣ / ٢٠١٩ م

إِسْطَنْبُولُ

alkurdimarwan@gmail.com

وقفات على مقدمة صاحب الجناية

أول ما سطره بنان صاحب الجناية وكتب، وهفاً به يراعُه وأسهب، هو قضية انتشار اللغة الإنجليزية، وإرجاع هذا الانتشار إلى حيويتها وسهولتها، والتصريح بأن العربية تراجعت وتركت لصعوبتها وضعف قواعدها، وعدم عقلنتها وبعدها عن المنطق وهو في ذلك يؤالس ويُدالس، وحك في صَدْرِي أمره، وآلَمَنِي جورُه، لَمَّا رَأَيْتُ عَلَى النَّاشِئَةِ سَطَوْتَهُ، وَعَلَى الْعَرَبِيَّةِ هَفَوْتَهُ، وَلَكِنِّي مُتَيِّقٌ أَنَّ حَبْلَ الْبَاطِلِ غَيْرُ مَدِيدٍ، وَأَنَّهُ مَقْطُوعُ الْوَرِيدِ، وَيَفْنَى وَيَسِيدُ.

ففي الفصل الآتي سنقف على كلامه حول سبب انتشار الإنجليزية، ونبين عَجْرَ مقالِه وبَجْرَ غُلُوَاتِهِ، ببيان مفصل ومؤصل، وكلام منطقي عن سبب هذه السيادة والريادة التي تتمتع بها الإنجليزية في عصرنا، مع دفع المغالطات التي ظنَّها صاحب الكتاب برهاناً في حق العربية جرماً وإجراماً، والإشارة إلى بعض جهات الخلل في اللغة الإنجليزية لاحقاً إن شاء المولى^(١)، ومن خلال ذلك نرجئ الحكم، بل: نتركه لكم حتى تكونوا حكماً عدلاً في هذه القضايا.



(١) أعتقد أنه ليست هناك لغة تخلو عن بعض ظواهر النقد، وكما أعتقد أن أكثر التفاضلات والموازات في عصرنا تكون عن عاطفة وانبجاس، ولكننا نجانب هذا الداء بإذن الله ونميل إلى العدل والإنصاف.

لَمَاذَا سَادَتِ الْإِنْجَلِيزِيَّةُ الْعَالَمَ؟ وَمَا الْعَامِلُ فِي ذَلِكَ؟

ابتدأ صاحبُ الجنانية كتابه بهذا الكلام: (اللُّغَةُ هِيَ أَدَاةُ التَّفَكِيرِ وَأَهْمُ أَسَالِبِ التَّوَاصُلِ بَيْنَ النَّاسِ، وَقَدْ شَهِدَتْ لِعَاثِ الْعَالَمِ الْمَتَدَاوِلَةِ الْيَوْمَ تَطَوُّرًا فِي أَلْفَاظِهَا وَتَرَكَيبِهَا وَقَوَاعِدِهَا وَتَمَكَّنَتْ بَعْضُ اللُّغَاتِ - كَالْإِنْجَلِيزِيَّةِ مَثَلًا - مِنْ غَزْوِ مَعْظَمِ الْأَرْضِ لِتُصَبِّحَ لُغَةً بِدِيلَةً لِكَثِيرٍ مِنَ اللُّغَاتِ السَّائِدَةِ.

أَمَّا لُغَتُنَا الْعَرَبِيَّةُ الْمَقْعَدَةُ فَبَقِيَتْ جَامِدَةً لَا، بَلْ: تَرَاجَعَتْ عَالَمِيًّا وَلَمْ يَعُدْ يَهْتَمُّ بِهَا حَتَّى أَهْلِهَا) ص: (١١).

أقول: إنَّ إِرْجَاعَ سَبَبِ انْتِشَارِ الْإِنْجَلِيزِيَّةِ وَغَزْوِهَا لِلْعَالَمِ وَاهْتِمَامِ النَّاسِ بِهَا، إِلَى حَيَوِيَّتِهَا وَقُوَّتِهَا وَتَطَوُّرِهَا فِي الْأَلْفَاظِ وَالتَّرَاكِبِ، لَمِنْ قَبِيلِ الْقَسَاوَةِ الَّتِي أَلْفِينَا الْمُهَنْدِسَ أَوْزُونَ عَلَيْهَا مِنْ خِلَالِ كُتُبِهِ السَّابِقَةِ، وَفِي هَذَا الْكِتَابِ أَيْضًا يَتَكَرَّرُ ذَلِكَ مِنْهُ مَرَّاتٍ وَكَرَّاتٍ، وَنَرَاهُ يُجْحِفُ فِي حَقِّ هَذِهِ اللُّغَةِ الْعَبْقَرِيَّةِ وَيُزْهِفُ، وَيَقْدِفُ بِاتِّهَامَاتٍ وَقَوْلِ الزُّورِ وَيُزْدِفُ، وَيُسْهِمُ فِي نَقْلِ شُبُهَاتِ أَهْلِ الشُّرُورِ وَلَا يُنْحِفُ، وَفِي كُلِّ ذَلِكَ يَظْلِمُ وَلَا يُنْصِفُ.

وَإِنِّي لَا أَظُنُّ وَاحِدًا يَخْفَى عَلَيْهِ أَنَّ الْإِنْجَلِيزِيَّةَ انْتَشَرَتْ وَسَادَتْ الْعَالَمَ بِسَبَبِ هَيْمَةِ الدُّوَلِ الَّتِي تَتَكَلَّمُ بِهَا، وَأَنَّ الْعَامِلَ الْمُؤَثِّرَ فِي هَذِهِ السِّيَادَةِ وَالرِّيَادَةِ هُمَا أَمْرَانِ، أَوْ: قُوَّتَانِ فَحَسْبُ، وَلَا ثَالِثَ لِهَمَا: (القُوَّةُ السِّيَاسِيَّةُ)، وَ(القُوَّةُ الْاِقْتِصَادِيَّةُ)، فَالسِّيَاسَةُ وَالْاِقْتِصَادُ هُمَا قَدْ فَرَضَا الْإِنْجَلِيزِيَّةَ وَأَثَرَا فِيهَا لِتَكُونَ عَازِيَةً لِلْبُلْدَانِ، وَتَفْصِيلُ هَذَا يَأْتِي فِي الْفَصَلَيْنِ الْآتِيَيْنِ، وَلَا يَبْقَى مَعَهُمَا كَلِمَةٌ وَلَا كَلِمَةٌ لِلْمُخَالَفِ الْمُعْتَرِضِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

الْعَامِلُ السِّيَاسِيُّ:

إِنَّ الْقُوَّةَ، وَالْغَلْبَةَ تَفْرِضَانِ عَادَاتِ الْغَالِبِ عَلَى الْمَغْلُوبِ، فَيَتَأَثَّرُ الْمَغْلُوبُ بِمَنْهَجِ الْغَالِبِ وَنَهْجِهِ، وَعَادَاتِهِ وَعَوَائِدِهِ فَوْرًا، وَهَذَا لَا يُنْكِرُهُ إِلَّا مَنْ لَا بَصِيرَةَ لَهُ بِعِلْمِ النَّفْسِ وَعِلْمِ الْاجْتِمَاعِ؛ لِأَنَّ هَذَا بَدْهِيٌّ وَالنَّاسُ يَعْرِفُونَهُ بِالضَّرُورَةِ، كَمَا قَالَ الْعَالِمُ الْاجْتِمَاعِيُّ الْكَبِيرُ ابْنُ خَلْدُونَ: «الفصل الثالث والعشرون في أن المغلوب موعج أبدًا بالافتدَاءِ بِالْغَالِبِ فِي شِعَارِهِ وَزِيهِ وَنَحْلَتِهِ وَسَائِرِ أَحْوَالِهِ وَعَوَائِدِهِ».

وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ النَّفْسَ - أَبَدًا - تَعْتَقِدُ الْكَمَالَ فِي مَنْ غَلَبَهَا وَانْقَادَتْ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا لِنَظَرِهِ بِالْكَمَالِ بِمَا وَقَرَّ عِنْدَهَا مِنْ تَعْظِيمِهِ، أَوْ: لِمَا تَغَالَطَ بِهِ مِنْ أَنَّ انْقِيَادَهَا لَيْسَ لِعَلْبٍ طَبِيعِيٍّ، إِنَّمَا هُوَ لِكَمَالِ الْغَالِبِ، فَإِذَا غَالَطَتْ بِذَلِكَ وَاتَّصَلَ لَهَا اعْتِقَادًا، فَاتَّحَلَّتْ جَمِيعَ مَذَاهِبِ الْغَالِبِ وَتَشَبَّهَتْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْإِقْتِدَاءُ، أَوْ: لِمَا تَرَاهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - مِنْ أَنَّ غَلَبَ الْغَالِبِ لَهَا لَيْسَ بِعَصِيَّةٍ وَلَا قُوَّةَ بَأْسٍ، وَإِنَّمَا هُوَ بِمَا انْتَحَلْتَهُ مِنَ الْعَوَائِدِ وَالْمَذَاهِبِ، تُغَالَطُ أَيْضًا بِذَلِكَ عَنِ الْغَلْبِ، وَهَذَا رَاجِعٌ لِلأَوَّلِ وَلِذَلِكَ تَرَى الْمَغْلُوبَ يَتَشَبَّهُ أَبَدًا بِالْغَالِبِ فِي مَلْبَسِهِ وَمَرْكَبِهِ وَسِلَاحِهِ، فِي اتِّخَاذِهَا وَأَشْكَالِهَا، بَلْ: وَفِي سَائِرِ أَحْوَالِهِ، وَانظُرْ ذَلِكَ فِي الْأَبْنَاءِ مَعَ آبَائِهِمْ كَيْفَ تَجِدُهُمْ مُتَشَبِّهِينَ بِهِمْ دَائِمًا، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِاعْتِقَادِهِمُ الْكَمَالَ فِيهِمْ، وَانظُرْ إِلَى كُلِّ قُطْرٍ مِنَ الْأَقْطَارِ كَيْفَ يَغْلِبُ عَلَى أَهْلِ زِيِّ الْحَامِيَّةِ وَجُنْدِ السُّلْطَانِ فِي الْأَكْثَرِ لِأَنَّهُمُ الْغَالِبُونَ لَهُمْ، حَتَّى إِنَّهُ إِذَا كَانَتْ أُمَّةٌ تُجَاوِرُ أُخْرَى وَلَهَا الْغَلْبُ عَلَيْهَا فَيَسْرِي إِلَيْهِمْ مِنْ هَذَا التَّشْبُهِ وَالْإِقْتِدَاءِ حَظٌّ كَبِيرٌ كَمَا هُوَ فِي الْأَنْدَلُسِ لِهَذَا الْعَهْدِ مَعَ أُمَّةِ الْجَلَالِقَةِ، فَإِنَّكَ تَجِدُهُمْ يَتَشَبَّهُونَ بِهِمْ فِي مَلَابِسِهِمْ وَشَارَاتِهِمْ وَالْكَثِيرِ مِنْ عَوَائِدِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ حَتَّى فِي رَسْمِ التَّمَاثِيلِ فِي

الجُدْرَانِ وَالْمَصَانِعِ وَالْبُيُوتِ، حَتَّى لَقَدْ يَسْتَشْعِرُ مِنْ ذَلِكَ النَّاطِرِ بَعِينَ الْحِكْمَةِ أَنَّهُ مِنْ عِلَامَاتِ الْإِسْتِيْلَاءِ وَالْأَمْرِ لِلَّهِ.

وَتَأَمَّلْ فِي هَذَا سِرِّ قَوْلِهِمْ: (الْعَامَّةُ عَلَى دِينِ الْمَلِكِ)، فَإِنَّهُ مِنْ بَابِهِ؛ إِذِ الْمَلِكُ غَالِبٌ لِمَنْ تَحْتَ يَدِهِ وَالرَّعِيَّةُ مُقْتَدُونَ بِهِ لِاعْتِقَادِ الْكَمَالِ فِيهِ اعْتِقَادَ الْأَنْبَاءِ بِآبَائِهِمْ، وَالْمَتَعَلِّمِينَ بِمُعَلِّمِيهِمْ^(١).

وَقَدْ أَشَارَ شَهَابُ الدِّينِ الْمُقْرِيُّ إِلَى هَذَا التَّأَثُّرِ لَمَّا تَكَلَّمَ عَنْ زِيِّ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ وَتَرَكَ الْعَمَائِمَ بَعْدَ ضَعْفِ الْمُسْلِمِينَ وَقُوَّةِ النَّصَارَى فِي تِلْكَ الْبِلَادِ، فَقَالَ: «وَأَمَّا زِيُّ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ فَالْغَالِبُ عَلَيْهِمْ تَرَكَ الْعَمَائِمَ، لَا سِيَّمَا فِي شَرْقِ الْأَنْدَلُسِ، فَإِنَّ أَهْلَ غَرْبِهَا لَا تَكَادُ تَرَى فِيهِمْ قَاضِيًا وَلَا فَقِيهًا مُشَارًا إِلَيْهِ إِلَّا وَهُوَ بِعِمَامَةٍ، وَقَدْ تَسَامَحُوا بِشَرْقِهَا فِي ذَلِكَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَزِيزَ بْنِ خَطَّابٍ أَكْبَرَ عَالِمٍ بِمَرْسِيَّةَ، حَضْرَةَ السُّلْطَانِ فِي ذَلِكَ الْأَوَانِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ، وَقَدْ حُطِبَ لَهُ بِالْمُلْكِ فِي تِلْكَ الْجِهَةِ، وَهُوَ حَاسِرُ الرَّأْسِ، وَشَبِيهَةٌ قَدْ غَلَبَ عَلَى سَوَادِ شَعْرِهِ. وَأَمَّا الْأَجْنَادُ وَسَائِرُ النَّاسِ فَقَلِيلٌ مِنْهُمْ تَرَاهُ بَعْمَةً فِي شَرْقِ مَنْهَا أَوْ فِي غَرْبِ، وَابْنُ هُوْدٍ الَّذِي مَلِكُ الْأَنْدَلُسِ فِي عَصْرِنَا، رَأَيْتُهُ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ بِبِلَادِ الْأَنْدَلُسِ وَهُوَ دُونَ عِمَامَةٍ، وَكَذَلِكَ ابْنُ الْحَمْرِ الَّذِي مُعْظَمُ الْأَنْدَلُسِ الْآنَ فِي يَدِهِ، وَكَثِيرًا مَا يَتَزَيَّأُ سِلَاطِينُهُمْ وَأَجْنَادُهُمْ بِزِيِّ النَّصَارَى الْمَجَاوِرِينَ لَهُمْ، فَسِلَاحُهُمْ كَسِلَاحِهِمْ، وَأَقْبِيئَتُهُمْ^(٢) مِنَ الْأَشْكَرِ لَا طِ^(٣) وَغَيْرِهِ كَأَقْبِيئَتِهِمْ، وَكَذَلِكَ

(١) تاريخ ابن خلدون (١/١٨٤-١٨٥).

(٢) لباسٌ يُلبَسُ فوقَ القَمِيصِ وَالثَّيَابِ يُتَمَنَّقُ عَلَيْهِ.

(٣) نَوْعٌ مِنَ النَّسِيجِ.

أعلامهم وسروجهم»^(١).

فَاللُّغَةُ مِنْ بَابِ أَوْلَى تَدْخُلُ فِي هَذَا التَّأَثُّرِ فِي قُلُوبِ الْمَغْلُوبِ، وَهَذَا قَدْ حَصَلَ قَدِيمًا عِنْدَ بَعْضِ الْعَرَبِ وَوَقَعَ، لَمَّا حَصَلَ لَهُمُ الدَّلَّةُ وَصَارُوا تَحْتَ حُكْمِ الْأَعَاجِمِ فَتَأَثَّرُوا بِلُغَتِهِمْ وَتَرَكُوا الْعَرَبِيَّةَ، وَهَذَا مَا قَدْ سَجَّلَهُ التَّارِيخُ فِي بَطُونِ رِوَايَاتِهِ وَحَفِظَتْهُ الْكُتُبُ لَنَا، كَمَا أَشَارَ ابْنُ خَلْدُونَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ تَارِيخِهِ: «وَلَمَّا تَمَلَّكَ الْعَجَمُ مِنَ الدِّيَلَمِ، وَالسَّلْجُوقِيَّةِ بَعْدَهُمْ بِالْمَشْرِقِ، وَزَنَاةَ وَالْبَرْبُرِ بِالْمَغْرِبِ، وَصَارَ لَهُمُ الْمَلِكُ وَالِاسْتِيْلَاءُ عَلَى جَمِيعِ الْمَمَالِكِ الْإِسْلَامِيَّةِ، فَسَدَ اللِّسَانُ الْعَرَبِيَّ لِذَلِكَ، وَكَادَ يَذْهَبُ لَوْلَا مَا حَفِظَهُ مِنْ عِنَايَةِ الْمُسْلِمِينَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ اللَّذِينَ بِهِمَا حَفِظَ الدِّينَ، وَصَارَ ذَلِكَ مُرَجِّحًا لِبَقَاءِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُضَرِّيَّةِ مِنَ الشُّعْرِ وَالْكَلامِ إِلَّا قَلِيلًا بِالْأَمْصَارِ، فَلَمَّا مَلَكَ التُّتْرُ وَالْمَعُورُ بِالْمَشْرِقِ وَلَمْ يَكُونُوا عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ، ذَهَبَ ذَلِكَ الْمُرَجِّحُ وَفَسَدَتِ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَلَمْ يَبْقَ لَهَا رَسْمٌ فِي الْمَمَالِكِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْعِرَاقِ، وَخُرَّاسَانَ، وَبِلَادِ فَارَسَ^(٢)، وَأَرْضِ الْهِنْدِ، وَالسُّنْدِ، وَمَا وَرَاءَ النَّهْرِ، وَبِلَادِ الشَّمَالِ، وَبِلَادِ الرُّومِ، وَذَهَبَتْ أَسَالِيبُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الشُّعْرِ وَالْكَلامِ، إِلَّا قَلِيلًا يَقَعُ تَعْلِيمُهُ صِنَاعِيًّا بِالْقَوَانِينِ الْمَتَدَارِسَةِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَحَفِظَ كَلَامِهِمْ لِمَنْ يَسِرُّهُ اللَّهُ تَعَالَى لِذَلِكَ.

(١) نَفْحُ الطَّيْبِ مِنْ غُصْنِ الْأَنْدَلِسِ الرَّطِيبِ (١/٢٢٢-٢٢٣).

(٢) كَلِمَةُ (فَارَس) فِي أَصْلِ تَسْمِيَّتِهَا عِنْدَهُمْ بِسُكُونِ الرَّاءِ، فَتَحْرِيكُهَا لِأَجْلِ مَنَعِ التِّقَاءِ السَّاكِنِينَ فِي الْعَرَبِيَّةِ.

وَرَبَّمَا بَقِيَتِ اللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ المَضْرِيَّةُ بِمِصْرَ، وَالشَّامَ، وَالْأَنْدَلُسَ، وَبِالمَغْرِبِ، لِبَقَاءِ الدِّينِ، طَلَبًا لَهَا فَانْحَفَظْتُ بِبَعْضِ الشَّيْءِ، وَأَمَّا فِي مَمَالِكِ العِرَاقِ وَمَا وَرَاءَهُ، فَلَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ وَلَا عَيْنٌ حَتَّى إِنَّ كُتُبَ العُلُومِ صَارَتْ تُكْتَبُ بِاللِّسَانِ العَجَمِيِّ، وَكَذَا تَدْرِيسُهُ فِي المَجَالِسِ»^(١).

وهذا مثاله في التاريخ القديم، وفي عصرنا أيضًا قد نرى أثر هذا التأثير عند المغلوب بالغالب في الاقتداء به والتَّمثُّلِ لِمَا يَرَاهُ وَيَرْتَبِيهِ، وَلَا يُنْكِرُ المحسوس إِلَّا الممسوس!

العامل الاقتصادي:

إِنَّ الإِقْتِصَادَ هُوَ العَامِلُ الثَّانِي فِي صَدَارَةِ اللُّغَةِ وَفَرَضِهَا، فَإِذَا كَانَ أَرْبَابُ هَذِهِ اللُّغَةِ مَلَكَوْا زَمَانَ الإِقْتِصَادِ وَفَرَّقُوا أَمْوَالَ طَائِلَةٍ لِنَشْرِ لُغَتِهِمْ وَهَيَمَتِهَا عَلَى سَائِرِ اللُّغَاتِ، وَرَغَبُوا فِي تَعَلُّمِهَا وَتَعْلِيمِهَا، بِافْتِتَاحِ الجَامِعَاتِ وَالمَرَاكِزِ وَالمُؤَسَّسَاتِ فِي البُلْدَانِ المُخْتَلِفَةِ، وَجَعَلُوا لُغَتَهُمُ اللُّغَةَ الوَحِيدَةَ فِي تَدْرِيسِ العُلُومِ وَجَعَلُوهَا لُغَةَ العِلْمِ، وَسَخَّرُوا الإِعْلَامَ لِلتَّرْوِيحِ وَخَصَّصُوا أَمْوَالَ كَثِيرَةً فِي هَذَا الغَرَضِ، فَلَا عَجَبَ أَنْ تَنْشُرَ هَذِهِ اللُّغَةُ وَيُقْبَلَ النَّاسُ عَلَيْهَا وَيُقَدِّمُوهَا عَلَى لُغَةِ الأُمَّ!

وهذا قد حصل قديمًا للغة العربية، بسبب ترغيب المُلُوكِ وَالسَّلَاطِينِ فِي تَعَلُّمِ اليُونَانِيَّةِ وَالسَّرْيَانِيَّةِ، وَإِعْطَاءِ الأَمْوَالِ الصَّخْمَةِ لِمَنْ يُتَرَجِّمُ مِنْهُمَا إِلَى العَرَبِيَّةِ، كَمَا ذَكَرَ ابنُ كَثِيرٍ قَائِلًا: «وَكَانَ المَأْمُونُ شَدِيدَ الإِعْتِنَاءِ بِذَلِكَ جَدًّا، وَكَذَلِكَ جَعَفَرُ البَرْمَكِيِّ قَبْلَهُ»^(٢).

(١) تاريخ ابن خلدون (١/٤٧٥-٤٧٦).

(٢) البداية والنهاية (١٤/٥٤٧).

فَلِذَلِكَ تَسَارَعَ النَّاسُ فِي الْإِقْبَالِ عَلَى لُغَةِ الْأَعَاجِمِ وَتَرَكَ الْعَرَبِيَّةَ، كَمَا سَجَّلَ ذَلِكَ الْإِمَامُ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي مُقَدِّمَةِ لِسَانِهِ، وَقَالَ مُتَحَسِّرًا وَمَتَأَسِّفًا: «فَإِنِّي لَمْ أَقْصِدْ سِوَى حِفْظِ أَصُولِ هَذِهِ اللُّغَةِ النَّبَوِيَّةِ وَضَبْطِ فَضْلِهَا، إِذْ عَلَيَّهَا مَدَارُ أَحْكَامِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ؛ وَلِأَنَّ الْعَالَمَ بَعَوَامِضَهَا يَعْلَمُ مَا تَوَافَقَ فِيهِ النَّيَّةُ اللَّسَانِ، وَيُخَالَفُ فِيهِ اللَّسَانُ النَّيَّةَ، وَذَلِكَ لِمَا رَأَيْتُهُ قَدْ غَلَبَ فِي هَذَا الْأَوَانِ، مِنْ اخْتِلَافِ الْأَلْسِنَةِ وَالْأَلْوَانِ، حَتَّى لَقَدْ أَصْبَحَ اللَّحْنُ فِي الْكَلَامِ يُعَدُّ لَحْنًا مَرْدُودًا، وَصَارَ النَّطْقُ بِالْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْمَعَايِبِ مَعْدُودًا. وَتَنَافَسَ النَّاسُ فِي تَصَانِيفِ التَّرْجُمَانَاتِ فِي اللُّغَةِ الْأَعْجَمِيَّةِ، وَتَفَاصَحُوا فِي غَيْرِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، فَجَمَعْتُ هَذَا الْكِتَابَ فِي زَمَنِ أَهْلِهِ بِغَيْرِ لُغَتِهِ يَفْخَرُونَ، وَصَنَعْتُهُ كَمَا صَنَعَ نُوحُ الْفَلَكَ وَقَوْمُهُ مِنْهُ يَسْخَرُونَ، وَسَمَّيْتُهُ [لِسَانَ الْعَرَبِ]»^(١).

فَهَذَا هُوَ الْعَامِلُ الْاِقْتِصَادِيُّ أَيْضًا وَلَهُ مِنَ الدَّوْرِ عَلَى فَرَضِ اللُّغَةِ مَا لَا يَخْفَى عَلَى ذِي عَيْنَيْنِ، وَهَذَا تَبَيَّنَ دَوْرَ السِّيَاسَةِ وَالْاِقْتِصَادِ فِي انْتِشَارِ اللُّغَةِ وَهَيْمَتِهَا وَفَرَضِهَا عَلَى النَّاسِ.

وَكَذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ يَبْطُلُ كَلَامُ صَاحِبِ الْجِنَايَةِ عَنْ سَبَبِ انْتِشَارِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ، أَلَا وَهُوَ: كَوْنُ اللُّغَةِ الْفَرَنْسِيَّةِ انْتَشَرَتْ فِي الْأَمَاكِنِ الَّتِي صَارَتْ تَحْتَ سُلْطَةِ الْمُسْتَعْمِرِ الْفَرَنْسِيِّ بَدَلًا مِنَ اللُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ، وَكَذَا الْحَالُ بِالنِّسْبَةِ لِلُّغَةِ الْإِسْبَانِيَّةِ فِي الْأَرَاضِي الْمُسْتَعْمَرَةَ مِنْ قِبَلِ إِسْبَانِيَا الْمُحْتَلَّةِ، وَمَا جَاوَرَهَا مِنَ الْأَرَاضِي، ك: (الْأَرْجَنْتِينَ، وَالْمَكْسِيكِ، وَتَشِيلِي.. وَغَيْرَهَا مِنْ دُولِ الْقَارَةِ الْأَمْرِيكِيَّةِ)، وَكَذَا

(١) لِسَانَ الْعَرَبِ لِابْنِ مَنْظُورٍ (١/٨).

اللُّغَةُ الْبَرْتَغَالِيَّةُ لِلْمَنَاطِقِ الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ سَيِّطَرَتِهِمْ، أَوْ: لَهُمْ عَلَيْهَا تَأْثِيرٌ وَسُلْطَانٌ، ك: (الْبَرَازِيلِ، وَغَيْنِيَا) وَغَيْرِهِمَا، وَكَذَا بِالنُّسْبَةِ لِلُّغَةِ الرُّوسِيَّةِ لِلدُّوَلِ وَالْأَقَالِيمِ الَّتِي تَحْتَ سَيِّطَرَتِهَا، ك: (أَرْمِينِيَا، وَطَاجِكِسْتَانِ)، وَغَيْرِهِمَا، وَلَا يَزَالُ أَهْلُ هَذِهِ الدُّوَلِ يَتَدَاوَلُونَ لُغَةَ الْمُسْتَعْمِرِ مَعَ لُغَتِهِمْ الْأُمَّ وَيَعْرِفُونَهَا أَكْثَرَ مِنَ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ.

وَهَذَا مَا نَرَاهُ عَيْنَانًا بَيْنَ الْكُرْدِ حَيْثُ تَرَى كُرْدَ مَنْطِقَةِ إِيرَانَ يَعْرِفُونَ الْفَارْسِيَّةَ مَعَ الْكُرْدِيَّةِ، وَكُرْدَ تُرْكِيَا يَعْرِفُونَ التُّرْكِيَّةَ مَعَ الْكُرْدِيَّةِ، وَكُرْدَ سُورِيَا يَعْرِفُونَ الْعَرَبِيَّةَ مَعَ اللُّغَةِ الْأُمَّ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مُسْتَقْلِلِينَ عَنْ تِلْكَ الدُّوَلِ فِي شُؤُونِهِمْ وَمَا كَانُوا مُنْفَصِلِينَ عَنْهُمْ، فَلِذَلِكَ تَعَلَّمُوا اللُّغَاتِ الْفَارْسِيَّةَ وَالتُّرْكِيَّةَ وَالْعَرَبِيَّةَ جَيِّدًا، أَمَّا كُرْدُ الْعِرَاقِ فَالْحَالُ عِنْدَهُمْ كَذَلِكَ إِلَى بَعْدِ الْإِسْتِقْلَالِ يَعْرِفُونَ الْعَرَبِيَّةَ عُمُومًا، وَلَكِنْ ضَعُفَتْ عِنْدَهُمُ الْعَرَبِيَّةُ بَعْدَ ذَلِكَ، إِلَّا عِنْدَ نُخْبَةٍ مِنَ الْمُهْتَمِّينَ بِهَا؛ لِأَنَّ الدَّرَاسَةَ صَارَتْ بِالْكُرْدِيَّةِ، وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَا يَفْرِضُ الْعَرَبِيَّةَ لِاسْتِقْلَالِهِمُ السِّيَاسِيَّ وَالْاِقْتِسَادِيَّ، وَمَنْ تَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ فَلِدَافِعِ الدِّينِ؛ لِأَنَّهُمْ رَأَوْهَا لُغَةَ الْإِسْلَامِ وَالْقُرْآنِ، وَلَا يُمَكِّنُ فُهُمُ الشَّرِيعَةَ إِلَّا بِهَا.

فَهَذَا الْمِثَالُ وَحَدَهُ كَافٍ لِتَثْبِيتِ حُجَّةِ الْكَلَامِ الَّذِي نَحْنُ بَصَدَدِهِ فِي تَأْثِيرِ هَذَيْنِ الْعَامِلَيْنِ، فَلَوْ تَفَكَّرَ الْمُعْتَرِضُ قَلِيلًا فِي هَذِهِ الْأُمُورِ، لِأَدْرَكَ أَنَّ الْعَامِلَ الَّذِي فَرَضَ الْإِنْجِلِيزِيَّةَ فِي أَيَّامِنَا هُوَ الْقُوَّةُ وَالْقَهْرُ، لَا مَتَانَةُ الْقَوَاعِدِ وَحَيَوِيَّتُهَا.

وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ نَقُولُ لِهَذَا الْمُعْتَرِضِ: لَوْ أَنَّ الْمُسْتَبَصِرَ الْمُنْصِفَ نَظَرَ فِي اللُّغَةِ الْأَلْمَانِيَّةِ وَقَارَنَهَا بِالْإِنْجِلِيزِيَّةِ وَالْفَرَنْسِيَّةِ، لَرَأَى أَنَّ الْأَلْمَانِيَّةَ أَقْوَى مِنْهُمَا تَأْصِيلًا وَتَقَعِيدًا، وَلَكِنْ قَدِّمْنَا عَلَى الْأَلْمَانِيَّةِ لِمَأْرَبٍ مُحِبًِّا فِي نَفْسِ إِبْلِيسَ!

وَلِلْعَرَبِيَّةِ الْحِطُّ الْأَكْبَرُ مِنْ هَذِهِ اللَّعِبَةِ الشَّيْطَانِيَّةِ الْمَاكِرَةِ، قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَفِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ لَمْ يَسْتَنْكِفِ الْأَعْدَاءُ عَنِ النَّيْلِ مِنْ هَذِهِ اللَّغَةِ الْعَبْقَرِيَّةِ الْعَجِيبَةِ، بَلْ: اسْتَحْدَمُوا الْوَسَائِلَ الْعَرَجَاءَ كُلَّهَا، وَأَتَوْا الْوَسَائِلَ الْعَمِيَاءَ جَمِيعَهَا، لِإِبْعَادِ الْمُسْلِمِينَ عَنِ لُغَةِ الْقُرْآنِ^(١)، وَتَقْبِيحِ هَذِهِ اللَّغَةِ وَأَسَاتِيذِهَا فِي أَعْيُنِ النَّاسِ، وَتَشْوِيهِ سُمْعَتِهَا وَصُورَتِهَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ تَكَفَّلَ بِحِفْظِهَا، وَلَوْلَا هَذَا الْحِفْظُ الْإِلَهِيُّ لَمْ يَتَّبَقْ لِهَذِهِ اللَّغَةِ مِنْ أَثَرٍ، مَعَ كُلِّ هَذَا الْكَيْدِ وَالْعُدْوَانِ وَجَبْرُوتِ هَذِهِ الْخُصُومَاتِ.

فَاللُّغَاتُ يُعْمَى رَسْمُهَا وَيَنْدَرِسُ أَثَرُهَا بَعْدَ مُرُورِ الزَّمَنِ دُونَ الْمُؤَامَرَةِ وَالْعُدْوَانِ، وَلَكِنَّ الْعَرَبِيَّةَ بَقِيَتْ بِحِفْظِ اللَّهِ تَعَالَى وَرِعَايَتِهِ، مَعَ كُلِّ هَذَا الزَّمَنِ الْمُضِيِّ مُصَاحِبًا كُلِّ هَذِهِ الْهَجَمَاتِ الشَّرِسَةِ عَلَيْهَا، وَلَمْ تَسْتَسَلِمِ لِلْعُدُوِّ، بَلْ: قَاوَمَتْ خَيْرَ مُقَاوَمَةٍ، فَإِنَّ دَلَّ هَذَا عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّهُ يُدَلُّ عَلَى أَنَّ الْعَرَبِيَّةَ مَحْمِيَّةٌ بِحِمَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى مَصُونَةٌ بِصِيَانَتِهِ.

وَمِنْ خِلَالِ ذَلِكَ تَعْرِفُ أَنَّ كَلَامَ الْمُهَنْدِسِ كَلَامٌ بَعِيدٌ عَنِ الْوَاقِعِ أَبْعَدَ مِنَ السَّرَابِ، وَلَا يُعِيرُهُ عَاقِلٌ ثِقَتَهُ، وَكَمَا يَتَبَيَّنُ مِنْ خِلَالِهِ أَنَّهُ ظَلَمَ الْعَرَبِيَّةَ وَمَقَّتَ حَقَّهَا وَلَمْ يُنْصِفْهَا، وَمَالَ عَنِ الْحَقِّ إِلَى جَوَارِ الْجَوْرِ، وَدَخَلَ جُحْرَ الْإِجْحَافِ، فَأَرْجُو لَهُ الْعُودَةَ وَالرُّجُوعَ وَإِلَّا فَعُقْبَاهُ غَيْرُ مَحْمُودَةٍ.

[مِنَ الْبَسِيطِ]

وَبَشِّرِ الْخَصْمَ أَنَّ الْبَغْيَ يَصْرَعُهُ وَمَارِدَ الْجَوْرِ أَنَّ الظُّلْمَ يَدْحَرُهُ



(١) وَقَدْ يَأْتِي مَعَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْفَصْلِ الْآتِي بَيَانُ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْمُؤَامَرَاتِ.

الْحَرْبُ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ الْفُضْحَى!

إِنَّ الْحَرْبَ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ لَهَا تَارِيخٌ مُدَيَّلٌ طَوِيلٌ، وَإِنَّ النَّيْلَ مِنْهَا مَمْقُوتٌ هَزِيلٌ، وَالْجُهْدَ إِلَى إِبْعَادِهَا حَقِيرٌ ذَلِيلٌ، وَلَيْسَتْ وَلِيدَ الْعَصْرِ وَلَا رَيْبَ السَّاعَةِ، وَلَا أَوْزُونَ أَوَّلَ مَنْ حَاصَهَا، وَلَا يَكُونُ آخِرَ قَوَادِمِهَا؛ لِأَنَّهَا حَرْبٌ ضِدَّ الْإِسْلَامِ فَتَسْتَمِرُّ بِاسْتِمْرَارِهِ وَتَدْوُمُ مَعَ دَوَامِهِ، وَيَبْقَى مَعَ بَقَائِهِ، إِذِنَّ الْحَرْبُ مُسْتَمِرَّةٌ وَالضَّغِينَةُ مَاضِيَةٌ، وَلَكِنَّا نَعَامِلُهَا عَلَى حَدِّ قَوْلِ الْعَرَبِ: (إِنَّ عَادَتِ الْعَقْرُبِ، فَالْتَعَلُّ لَهَا حَاضِرَةٌ)!

فَجَاؤُوا وَشَنُّوا عَلَيْهَا الْحَرْبَ الضَّرُوسَ تَلَوَّ حَرْبٌ، بِوَاسِطَةِ أَبِي رِغَالٍ مِنْ بَنِي جِلْدَنَهَا بِأَوَامِرِ الْعَرَبِ، وَأَفْنَوْا أَمْوَالَهُمْ وَأَعْمَارَهُمْ فِي هَذَا الدَّرْبِ، وَلَكِنَّ الْعَرَبِيَّةَ بَقِيَتْ شَامِخَةً جَمِيلَةً الْوَجْهِ وَالْمُحْيَا بِحِفْظِ الرَّبِّ -سُبْحَانَهُ!

وَقَدْ كَانَ الْعُدْوَانُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِزْدِرَاءُ بِهِ ظَهَرَ مُنْذُ قُرُونٍ مُتَقَدِّمَةٍ عَلَى صُورٍ وَأَشْكَالٍ، وَأَنْوَاعٍ وَأَلْوَانٍ، فَمِنْ هَذَا الْعُدْوَانِ الطَّعْنُ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَالنَّيْلُ مِنْهَا، وَلَكِنْ بَعْدَ سُقُوطِ الْخِلَافَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَضَعْفِ قُوَى الْمُسْلِمِينَ التَّفَتُّ الْأَعْدَاءُ إِلَى غَزْوِ اللُّغَةِ وَاهْتِمَامًا بِالْغَا؛ لِأَنَّهُمْ أَدْرَكُوا أَنَّ غَزْوَ اللُّغَةِ يُغَيِّرُ لَهُمْ وَيُحَقِّقُ مَصَالِحَهُمْ فِي مُدَّةٍ يَسِيرَةٍ، مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ الْقُوَّةُ وَالْعَتَادُ وَالْجُنُودُ وَالْأَوْتَادُ بِسَنَوَاتٍ وَدُهُورٍ!

فَلِذَلِكَ ظَهَرَتْ جُهُودٌ حَسِيْسَةٌ تَعَسَّةٌ بَيْسَسَةٌ، لِرَفْضِ الْفُضْحَى وَاسْتِخْدَامِ اللَّهْجَاتِ الْمَحَلِّيَّةِ الْعَامِيَّةِ الرَّيْكِكَةِ الْبَالِيَّةِ، الَّتِي تَخْلُو مِنَ الْأُسُسِ وَالْقَوَاعِدِ وَالصُّوَابِطِ وَالتَّاسِيْسَاتِ أَصْلًا، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ يُحَيَّلُ أَنَّهَا تُقَاوِمُ الْعَرَبِيَّةَ؟.

وَمِنْ ثَمَّ كَانَ تَرْكُ الْكِتَابَةِ بِالْفُضْحَى الْعَزِيْزَةِ النَّامِقَةِ الْعَلِيَّةِ، وَالدَّعْوَةُ إِلَى الْكِتَابَةِ اللَّاتِيْنِيَّةِ الْمُهْلَهَلَةِ فِي مَجَالِ الْإِعْلَامِ وَالصَّحَافَةِ فِي الدُّوَلِ الْعَرَبِيَّةِ!

فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُ شَاذَةً تُغَرِّدُ كَالْغُرَابِ وَتُغْنِي كَالْجَرَادِ، وَبِالْوَانِ مُتَلَوْنَةً كَأَبِي بَرَأَقِشَ، بَلْ: فَأَقْوَا الْحَرْبَاءَ فِي التَّلَوْنِ، فَتَارَةً يَدْعُونَ لِلْكِتَابَةِ بِالْعَامِيَّةِ بَدَلِ الْفُصْحَى، وَتَارَةً يَدْعُونَ لِلْكِتَابَةِ بِاللَّاتِيْنِيَّةِ، وَتَارَةً يَدْعُونَ لِتَفْضِيلِ لُغَةِ الْمُسْتَعْمِرِ عَلَى الْفُصْحَى، وَقَدْ شَاهَدَتِ الْعَرَبِيَّةُ أَنْوَاعًا مِنَ الْحُرُوبِ الْقَاسِيَةِ، سِوَاءَ كَانَتْ مِنَ الْمُسْتَشْرِقِينَ الَّذِينَ تَظَاهَرُوا بِالنُّصْحِ وَالْإِخْلَاصِ^(١)، أَوْ: مِنْ أبنَائِهَا مِنَ الَّذِينَ دَرَسُوا فِي جَامِعَاتِ الْغَرْبِ وَتَسَمَّوْا بِأَفْكَارِهِمْ السَّامَّةَ؛ لِأَنَّهُمْ رُضِعُوا أَلْبَانَهُمُ الْفَاسِدَةَ، فَجَاءَتْ أَفْكَارُهُمْ مَسْمُومَةً (التَّسْمُمُ الْمَعْلُومَاتِي) وَعَلَى رَأْسِهِمْ رِفَاعَةُ الطُّهْطَاوِيِّ^(٢) (١٨٠١م-١٨٧٣م) الَّذِي تَعَلَّمَ فِي حِصَانَةِ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَتَدَرَّبَ عِنْدَهُمْ، وَكَانَ تَلْمِيذًا بَارًّا بِهِمْ فِي مَدْرَسَةِ الْفَسُورَةِ وَالْعُقُوقِ بِأُمَّتِهِ، فَكَانَ يُحَاوِلُ أَنْ يُقَنَّ لِلدَّارِجَةِ (العَامِيَّةِ) وَلَكِنَّهُ مَا أَفْلَحَ وَمَا نَجَحَ، وَقَدْ عَاضَدَهُ أَبَاؤُهُ مِنَ الْمُسْتَشْرِقِينَ فِي التَّقْنِينِ وَضَبْطِ الْقَوَاعِدِ لِلْعَامِيَّةِ، كَمَا ظَهَرَ ذَلِكَ جَلِيًّا فِي مُحَاوَلَاتِ الْمُسْتَشْرِقِ الْأَلْمَانِيِّ «ولهم سبيتا» الَّذِي كَانَ مُدِيرًا لِدَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ حَيْثُ كَتَبَ كِتَابَهُ: (قَوَاعِدُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْعَامِيَّةِ فِي مِصْرَ)، وَدَعَا فِي كِتَابِهِ: (اللُّهْجَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْحَدِيثَةُ) إِلَى الْكِتَابَةِ بِاللَّاتِيْنِيَّةِ، وَمِنْ بَعْدِهِ الْحَاقِدُ «كَارَلُ فُولرس» الَّذِي لَمْ يَكُنْ أَقْلَ حَقْدًا وَخَسَاسَةً مِنْهُ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ وَقَوَاعِدِهَا الْعِلِيَّةِ.

وَكَذَلِكَ تَرَى نِدَاءَاتِ الْمُبَشِّرِ الْإِنْجِلِيزِيِّ «وليم لُكوكس» فِي حَوَالِي (١٨٩٠م) وَمَا بَعْدَهَا، حَيْثُ كَانَ يَدْعُو إِلَى نَبْذِ الْفُصْحَى وَتَبْدِيلِهَا بِالْعَامِيَّةِ فِي الْكِتَابَةِ وَالْإِعْلَامِ، مُبَرِّرًا دَعْوَاتَهُ بِأَنَّ الْفُصْحَى تَهْفُ حَائِلًا وَحَاجِرًا دُونَ الْإِبْتِكَارِ، وَنَشَرَ مَقَالَاتٍ خِدْمَةً

(١) عَجِيبٌ أَمْرٌ مِنْ يَرَى الثَّلَبَ الْمَاكِرَ أَحَا نَاصِحًا!.

لِمَقْصِدِهِ الدَّيْنِيَّةِ وَأَشْهَرُهَا: (لِمَ لَمْ تُوَجَدْ قُوَّةُ الْإِخْتِرَاعِ لَدَى الْمَصْرِيِّينَ إِلَى الْآنَ؟!)
 وَيَرِسُّمُ الْفُضْحَى كَالسَّبَبِ الرَّئِيسِ فِي التَّقَاعْسِ وَالْجُمُودِ، وَقَدْ كَانَ يَخْطُبُ بَيْنَ
 النَّاسِ قَائِلًا: «أَيُّهَا الْمَصْرِيُّونَ»^(١)، لَنْ تَزَالُوا قَادِرِينَ عَلَى إِيجَادِ قُوَّةِ الْإِخْتِرَاعِ لَدَيْكُمْ ..
 فَإِنَّهُ يُوجَدُ فِيكُمْ أَنَاسٌ كَثِيرُونَ تَوَفَّرَتْ فِيهِمُ الشُّرُوطُ، وَلَكِنْ بِسَبَبِ عَدَمِ وُجُودِ لِسَانِ
 عِلْمِيٍّ مَشْهُورٍ فِيمَا بَيْنَكُمْ، لَمْ تَحْصُلُوا عَلَى شَيْءٍ، أَضَعْتُمْ أَعْمَالَكُمْ سُدَى؛ إِذِ السَّبَبُ
 فِي ذَلِكَ أَنَّ الْكُتُبَ الْعِلْمِيَّةَ الدُّنْيَوِيَّةَ يُؤَلِّفُهَا أَرْبَابُهَا بِكَلَامٍ مِثْلِ الْجِبَالِ وَفِي آخِرِ الْأَمْرِ لَا
 يَلِدُ هَذَا الْكَلَامَ الصَّعْبُ إِلَّا فَارًا صَغِيرًا، وَمَا نَشَأُ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ كَوْنِ اللِّسَانِ الْعِلْمِيِّ غَيْرِ
 مَشْهُورٍ فِيمَا بَيْنَ الْعَامَّةِ .. أَقُولُ لَكُمْ إِذَا جَنَحْتُمْ إِلَى هَذِهِ اللُّغَةِ الدَّارِجَةِ الْقَوِيَّةِ الشَّهِيرَةِ
 فِيمَا بَيْنَكُمْ وَتَرَكْتُمْ هَذِهِ اللُّغَةَ الضَّعِيفَةَ تُمْنَحُونَ كَثِيرًا»^(٢).

وَقَدْ قَامَ هَذَا الرَّجُلُ بِجُهُودٍ أُخْرَى لِإِبْعَادِ الْفُضْحَى كَمَا أَنَّهُ تَرَجَمَ الْإِنْجِيلَ وَبَعْضَ
 الْكُتُبِ وَالْمَسْرُحِيَّاتِ إِلَى الْعَامِيَّةِ!

وَلَمْ يَكُنْ حَظُّ الْمُسْتَشْرِقِ الْفَرَنْسِيِّ «لُويْس مَاسِينِيُون» أَقَلَّ مِمَّا سَبَقَ، بَلْ: فَافَهُمْ فِي
 الدَّعْوَةِ إِلَى نَبْذِ الْفُضْحَى وَإِبْعَادِهَا، وَكَذَلِكَ بَعْدَهُمْ أَتَى الْحَاقِدُ الْإِنْجِلِيزِيُّ الْقَاضِي فِي
 وَقْتِهِ «دَلْمُور» وَأَلَّفَ كِتَابَ (لُغَةُ الْقَاهِرَةِ) (١٩٠٢ م) وَكَانَ يُنْمِقُ الدَّعْوَةَ إِلَى اسْتِعْمَالِ
 الْعَامِيَّةِ وَإِبْعَادِ الْفُضْحَى، وَأَتَى فِيهِ بِزُخْرَفٍ مِنَ الْقَوْلِ الْمُبْهَرَجِ الْمُفْتَرَى!

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: (أَيُّهَا الْمَصْرِيِّينَ)!

(٢) فِلْسَفَةُ الْإِسْتِشْرَاقِ وَتَأْثِيرُهَا فِي الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ الْمُعَاصِرِ لِأَحْمَدَ سَمَائِيلُوفِيْتِش (ص ٦٧٢ -
 ٦٧٣). فَكُلُّ يَعْرِفُ أَنَّ الْأَمْرَ عَكْسُ مَا قَالَهُ هَذَا الْحَاثِنُ تَمَامًا، كَيْفَ تَكُونُ الْفُضْحَى ضَّعِيفَةً
 وَالدَّارِجَةُ الْعَامِيَّةُ الْبَالِيَةُ قَوِيَّةً؟!

وَبَعْدَ أَنْ احْتَلَّتِ الْإِنْجِلِيزُ مِصْرَ أَلْفَ «سَلُونِ وَلَمُورِ» الْحَاكِمِ الْبَرِيطَانِيِّ الْحَاقِدِ فِي مَحَاكِمِ مِصْرَ كِتَابًا بِاسْمِ: (الْعَرَبِيَّةِ الْمَحَلِّيَّةِ بِمِصْرَ) (١٩٠١م) وَطَالَبِ فِيهِ بِرَفْضِ الْفُضْحَى وَنَبْذِهَا وَتَبْدِيلِهَا بِالْعَامِيَّةِ.

[مِنَ الْبَسِيطِ]

حَايَبْتُ ظُنُونُ رِجَالٍ بَايَعُوا وَسَعَوْا فِي قَتْلِهِ وَهَفَّتْ أَحْلَامُهُمْ وَعَمَّوَا
بِئْسَ الْأَمَانِيُّ مَنْتَهُمْ نَفُوسُهُمْ جَهْلًا وَيَا قُرْبَ مَا فَاجَاهُمُ النَّدْمُ

ثُمَّ بَدَا يَظْهَرُ بَعْضُ مَنْ اسْتَنَّ بِسُنَّةِ هَؤُلَاءِ مِنَ الْعَرَبِ الَّذِينَ يَسْتَجِيبُونَ لِكُلِّ دَاعٍ وَيَرَوْنَ كُلَّ صَوْتٍ رَنَّةً وَنَعْمَةً، وَلَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ الْحَدْوِ وَالصَّعْفَةِ، فَجَاؤُوا حَامِلِينَ شِعَارَاتٍ مُزَيَّفَةً سَوْدَاءَ فِي الْحَرْبِ عَلَى لُغَةِ الْقُرْآنِ وَلِسَانِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، كـ(لويس عوض^(١))، وَسَلَامَةَ مُوسَى، وَأَحْمَدَ لُطْفِي السَّيِّدِ، وَعَبْدَ الْعَزِيزِ فَهْمِي بَاشَا، وَطَهَ

(١) تَبَّأَ لَهُ مِنْ خَائِنٍ يَكْتُبُ كِتَابًا فِي نَقْدِ الْفُضْحَى وَيُهْدِيهِ إِلَى «كْرِيسْتوفر سَكِيف» الْجَاسُوسِ الْإِنْجِلِيزِيِّ الْحَاقِدِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَالْعَرَبِ! انْظُرْ كِتَابَ: لِمَاذَا يُرْتَفَعُونَ التَّارِيخَ وَيَعْبَثُونَ بِالْحَقَائِقِ، إِسْمَاعِيلُ كِيلَانِي (ص ٣٢٨-٣٢٩)، قَالَ الْأُسْتَاذُ مُحَمَّدُ شَاكِرٍ فِي: (أَبَاطِيلُ وَأَسْمَارٍ) (ص: ٧-٨): «فَمِنْ ذَلِكَ مَا كَانَ يَكْتُبُهُ أَجَاكْسُ عَوْضُ الَّذِي كَانَ يُعْرَفُ فِيمَا غَبَرَ بِاسْمِ «لُويْسُ عَوْضُ» كَانَ مِنْ سَوَالِفِ الْأَقْضِيَّةِ أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيَّ يَوْمًا مَا أَنْ أَقْرَأَ لَهُ شَيْئًا سَمَاهُ «بَلُوتُولَنْدَ» وَقَصَائِدَ أُخْرَى، وَكُتِبَ تَحْتَهُ مِنْ شِعْرِ الْخَالِصَةِ وَأَهْدَاهُ إِلَى «كْرِيسْتوفر سَكِيف» وَذَلِكَ فِي: (١٩٤٧) مِنَ الْمِيلَادِ، وَلَمَّا كُنْتُ أَعْلَمُ حَبَاءَ «سَكِيف» هَذَا وَأَنَّهُ كَانَ أُسْتَاذًا فِي كَلِيَّةِ الْأَدَابِ بِجَامِعَةِ الْقَاهِرَةِ وَأَنَّهُ كَانَ مَآكِرًا خَبِيثًا خَسِيسَ الطَّبَاعِ وَأَنَّهُ كَانَ يُفَرِّقُ بَيْنَ طَلِبَةِ الْقِسْمِ الْإِنْجِلِيزِيِّ فِي الْجَامِعَةِ! يَمْدُ يَدًا إِلَى هَذَا؛ لِأَنَّهُ تَابِعٌ لَهُ حَاطِبٌ فِي هَوَاهُ، وَيَنْفُضُ يَدَهُ مِنْ ذَاكَ لِأَنَّهُ يَعْتَصِمُ بِبَعْضِ مَا يَعْتَصِمُ بِهِ الْمَخْلُصُونَ لِدِينِهِمْ وَوَطَنِهِمْ، حَمِيَّةً وَأَنْفَةً وَأَسْتِنْكَافًا أَنْ يَضَعُ فِي عُنُقِهِ غَلًّا لِلسِّيَادَةِ الْبَرِيطَانِيَّةِ وَلِلثَّقَافَةِ التَّبَشِيرِيَّةِ الْمَسِيحِيَّةِ، وَكُنْتُ أَعْلَمُ فَوْقَ ذَلِكَ أَنَّهُ «شَرَلْتَان» عَرِيضُ الدَّعْوَى لَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ أُسْتَاذًا فِي جَامِعَةٍ وَلَكِنَّ سِيَادَةَ بَرِيطَانِيَا كَانَتْ يَوْمَئِذٍ هِيَ الْعَالِيَّةُ، وَكَانَتْ كَلِمَتُهَا هِيَ النَّافِذَةُ، فَأَصْبَحَ سِرُّ «أَجَاكْسِ عَوْضُ» مَفْضُوحًا عِنْدِي بِإِهْدَائِهِ «بَلُوتُولَنْدَ» وَقَصَائِدَ أُخْرَى إِلَى هَذَا الْجَاسُوسِ =

حُسين^(١)، وَعَيْسَى إِسْكَندَرَ الْمَعْلُوف^(٢)، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ رَجَعُوا مِنْ جَامِعَاتِهِمْ مَمْلُوكِينَ وَسَبَايَا لِأَفْكَارِ الْمُسْتَشْرِقِينَ الْحَاقِدِينَ، وَرَاقِصِينَ بِدُفُوفِهِمْ وَأَقْفِينَ فِي صُفُوفِهِمْ، حَتَّى وَصَلَ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ عَقِدَ فِي لُبْنَانَ مُؤْتَمَرٌ فِي هَدْمِ الْفُصْحَى وَإِزَالَتِهَا عَلْنَا فِي (١٩٧٣م)!

فَهَذَا التَّارِيخُ مَكْتُوبٌ وَمُدَوَّنٌ يَعْرِفُهُ كُلُّ مَنْ لَهُ إِلمَامٌ بِدَسَائِسِ الْمُسْتَشْرِقِينَ الْخَائِنِينَ وَتَأْمُرِهِمْ عَلَى الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ^(٣).

وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى هَيَّا لِهَذِهِ اللَّغَةِ الْبَلِيغَةِ الْأَبِيَّةِ مَنْ يَحْمِيهَا، وَقَيَّضَ لَهَا مَنْ يَدُودُ عَنْهَا وَيَحْمِيهَا، وَأَوْجَدَ مَنْ يُدَافِعُ عَنْهَا بِحُجَجٍ دَامِعَةٍ مُبِيدَةٍ كَدِ (مُصْطَفَى صَادِقِ الرَّافِعِيِّ، وَحَافِظِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَحْمُودِ شَاكِرٍ، وَالْمَنْفُلُوطِيِّ)، وَغَيْرِهِمْ كَثِيرٌ، جَزَاهُمْ اللَّهُ عَنِ اللَّغَةِ خَيْرًا.

= المحترف والمُبَشِّرِ الثَّقَافِيِّ الصِّفِيِّ... ١٠.١.هـ.

(١) كَانَ هَذَا الرَّجُلُ عَاقًا بِأُمَّتِهِ، وَكَانَ مُتَأَثِّرًا بِالْفِكْرِ الْعَرَبِيِّ الْإِسْتِشْرَاقِيِّ، وَقَدْ تَصَدَّى لَهُ عُمَرُ فَرُوحَ وَعَبَّاسَ مُحَمَّدَ الْعَقَّادِ، وَرَدَّ عَلَيْهِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى الْكِتَابَةِ بِاللَّاتِيئَةِ، فَجَزَاهُمَا اللَّهُ عَنَّا خَيْرًا.

(٢) وَالْأَعْجَبُ أَنَّ هَذَا الْأَخِيرَ كَانَ عَضْوًا فِي مَجْمَعِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ فِي جَرِيدَةِ الْمَجْمَعِ فِي الْإِزْدِرَاءِ بِالْعَرَبِيَّةِ الْفُصْحَى وَيَدْعُو إِلَى الْعَامِّيَّةِ، عَجَبًا صَارَتْ الذَّنَابُ لِلنُّعَاجِ أَسْيَادًا.

(٣) وَقَدْ تَجَدُّونَ بَعْضًا مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَأَكْثَرَ فِي كِتَابِ: (فَلَسْفَةُ الْإِسْتِشْرَاقِ وَتَأْثِيرُهَا فِي الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ الْمُعَاَصِرِ) لِأَحْمَدَ سَمَائِلُوفْتِش (ص ٦٦٦) وَمَا بَعْدَهَا فِي قَضِيَّةِ اللَّغَةِ، فَهُوَ كِتَابٌ مُهِمٌّ جِدًّا جِدًّا وَلَا بُدَّ مِنَ الْوُقُوفِ عَلَيْهِ وَقِرَاءَتِهِ بِإِعْمَانٍ وَإِنْعَامٍ وَتَأَنُّ، طُبِعَ بَدَارِ الْفِكْرِ الْعَرَبِيِّ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةَ: (١٤١٨ هـ-١٩٩٨ م). وَكَذَا كِتَابُ (لِمَاذَا يُزَيَّفُونَ التَّارِيخَ وَيَعْبَثُونَ بِالْحَقَائِقِ)، إِسْمَاعِيلُ كِيْلَانِي (ص ٣٢٠) وَمَا بَعْدَهَا، وَقَدْ كَتَبَتِ الدُّكْتُورَةُ نَفُوسُهُ زَكَرِيَّا سَعِيدٌ أَيْضًا كِتَابًا قِيَمًا وَنَالَتْ بِهِ الدُّكْتُورَاهُ، بِاسْمِ (تَارِيخُ الدَّعْوَةِ إِلَى الْعَامِّيَّةِ وَآثَارُهَا فِي مِصْرَ) فِي (٥٢٧ صَفْحَةً) فَهُوَ كَذَلِكَ كِتَابٌ مُهِمٌّ جِدًّا لِفِي هَذَا الْبَابِ، طُبِعَ بَدَارِ نَشْرِ الثَّقَافَةِ بِالْإِسْكَانْدَرِيَّةِ (١٣٨٣ هـ-١٩٦٤ م).

وَمَا أَفْلَحَ الْمُتَأَمِّرُ وَالْمُسْتَأْجِرُ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ - وَبَاءَتْ جُهُودُهُمْ بِالْفَشَلِ، وَمَا
 زَلْنَا نَرَى لُغَةَ الْإِعْلَامِ وَالْكِتَابِ هِيَ الْفُصْحَى، وَبَقِيَتْ فِي الْجَامِعَاتِ وَتَوَلَّفَ بِهَا
 الْكِتَابُ وَتُشْرِحُ، كَمَا لَمْ يُفْلِحُوا أَيْضًا فِي الدَّعْوَةِ إِلَى الْكِتَابَةِ بِاللَّاتِينِيَّةِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ
 رَبِّ الْعَالَمِينَ.

[مِنَ الطَّوِيلِ]

فَتَبَّ لَهُمْ مِنْ مَعْشَرٍ ضَلَّ سَعْيُهُمْ وَقَدْ عَمِيَتْ أَبْصَارُهُمْ وَالْبَصَائِرُ



مَاذَا بَعْدَ إِهْمَالِ الْفُضْحَى وَالْإِقْبَالَ عَلَى الْحَامِيَةِ؟

إِنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى رَفْضِ الْفُضْحَى وَإِهْمَالِهَا وَتَبْدِيلِهَا بِالذَّارِجَةِ، تَحْتَوِي عَلَى دَسٍّ وَكَيْدٍ بِالْأُمَّةِ وَأَنْوَاعٍ مِنَ الشَّرِّ فِيهَا مُنْدرِجَةٌ، وَلَقَدْ أَحْسَسَ الْعَدُوُّ الْمُتَمَامِرُ الْخَادِعُ بِهَذَا الْأَمْرِ الْفَظِيعِ الْخَطِيرِ، وَبِهَذَا النِّكَدِ الَّذِي يَذْهَبُ بِأَنْبَاءِ الْأُمَّةِ إِلَى الْهَلَاكِ وَسُوءِ الْمَصِيرِ، فَلِذَلِكَ صَرَفُوا مَجْهُودًا كَبِيرًا فِي تَحْقِيقِهِ وَتَثْبِيْتِهِ، وَحَاوَلُوا الْوُصُولَ إِلَى هَذَا الْمَقْصِدِ وَلَوْ كَفَّفَهُمْ فِيهِ أُمُورُهُمْ وَأُرْوَاحُهُمْ، لِمَا عَلِمُوا فِيهِ مِنَ الْمَهَالِكِ وَالْمَزَالِقِ وَالْبَلَايَا، وَمِنْ هَذِهِ الْبَلَايَا الَّتِي تُنْتَجِجُ مِنْ هَذِهِ الدَّعْوَةِ الْمَاكِرَةِ:

إِبْعَادُ الْمُسْلِمِينَ عَنْ دِينِهِمْ:

إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ (الْمَصْدَرُ الْأَوَّلُ لِلْإِسْلَامِ) وَالسُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ الشَّرِيفَةَ (الْمَصْدَرُ الثَّانِي) جَاءَا بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْفُضْحَى، فَمَهْمَا ابْتَعَدَتْ هَذِهِ اللُّغَةُ عَنْ وَاقِعِ النَّاسِ كَانَ فَهْمُهُمْ لَهَا أَبْعَدَ وَأَعْوَجَ، وَمَهْمَا غَابَتْ عَنْ أَذْهَانِ النَّاسِ صَارَا بَعِيدَيْنِ عَنْ أَدْهَانِهِمْ وَأَفْهَامِهِمْ^(١)، فَلِذَلِكَ جَعَلَ الْإِسْتِشْرَاقُ الطَّعْنَ فِي هَذَا اللِّسَانِ الْعَبْقَرِيِّ مَطِيَّةً وَبُغْيَةً، وَحَاوَلُوا أَنْ يَنْتَزِعُوا مِنْ قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ مَحَبَّتَهُ وَنُصْرَتَهُ.

فَإِنَّ الْفُضْحَى هِيَ لُغَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَلِسَانُ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَهِيَ الْمُتَحَدِّثَةُ بِاسْمِ الشَّرِيعَةِ وَالتَّرَاثِ^(٢) الْإِسْلَامِيِّ، وَإِنَّ إِلْغَاءَهَا إِلْغَاءٌ لِلْإِسْلَامِ وَلِمَصَادِرِهِ، وَكَمَا

(١) وَقَدْ تَكَلَّمْنَا عَنْ صُرُورَةِ الْعَرَبِيَّةِ لِلْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ فِي كِتَابِنَا (رَفْعُ الشَّجْوِ) بَيَانِ مُفْصَلٍ، أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُيسِّرَ إِحْرَاجَهُ.

(٢) كَلِمَةُ التَّرَاثِ وَرَاءَهَا مَا وَرَاءَهَا مِنْ دَسٍّ وَكَيْدٍ، اسْتَحْدَمَهَا الْمُسْتَشْرِقُونَ وَأَذْنَابُهُمْ وَأَذْيَالُهُمْ =

قِيلَ: إِنَّ اللُّغَةَ كَالْإِنَاءِ إِذَا كَسِرَ ضَاعَ مَحْتَوَاهُ!

وَقَدْ كَانَ يَتَأَذَى هُوَ لِأَيِّ الْقَوْمِ (الْمُسْتَشْرِقُونَ) بِالنَّيْلِ مِنْ لُغَتِهِمْ، وَيُدَافِعُونَ عَنْهَا وَيَحْمُونَهَا مِنْ أَيِّ تَحَدٍّ، وَلَكِنَّهُمْ جَاؤُوا يَنَالُونَ مِنْ لُغَتِنَا وَأَوْهَمُوا أَنَّ الدَّفَاعَ لَهُمْ هُوَ الْإِخْلَاصُ لِلْعَرَبِ وَالْعَرَبِيَّةِ، فَهِيَ هُوَ «جُوزَيْفُ مَورِيس» يَهُودِيٌّ إِنْجِلِيزِيٌّ يَقُولُ: «الَّذِينَ يُبْعِدُونَنَا عَنِ اللُّغَةِ الْعِبْرِيَّةِ يُضْمِرُونَ السَّرَّ لِشُعْبَانَا وَمَجْدِهِ الْحَالِدِ، طَالَمَا سَنَظُلُّ يَهُودًا^(١)، وَطَالَمَا سَنُنَادِي بِأَنَّ التَّوْرَةَ كِتَابُنَا، يَجِبُ أَنْ نُقَدِّسَ اللُّغَةَ الَّتِي كُتِبَتْ بِهَا تَقْدِيسًا لَا حَدَّ لَهُ»^(٢).

وَبِهَذَا تَعْرِفُ قَدْرَ اللُّغَةِ عِنْدَ هُوَ لِأَيِّ وَمِنْهُ تَعْرِفُ لِمَاذَا يُطَالِبُ الْأَعْدَاءُ بِرَفْضِ لُغَةِ الْقُرْآنِ!

= لِلسُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ فَصْدًا؛ لِأَنَّ التَّرَاثَ لَيْسَ وَحِيًّا، فَهُوَ جُهْدٌ بَشَرِيٌّ يَقْبَلُ الْخَطَأَ وَالصَّوَابَ، فَلْيُتَنَبَّهْ.

(١) عَدَّ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ كَلِمَةَ (يَهُودٌ) مُنْصَرَفَةً وَالْآخَرُونَ عَدَّوْهَا غَيْرَ مُنْصَرَفَةٍ، قَالَ فِي: (الْوِصْبَاحِ الْمُنِيرِ) (٢/٦٤٢): يَهُودٌ غَيْرٌ مُنْصَرَفٍ لِلْعِلْمِيَّةِ وَوَزَنَ الْفِعْلُ، وَيَجُوزُ دُخُولُ الْأَلْفِ وَاللَّامِ، فَيُقَالُ: (الْيَهُودُ) وَعَلَى هَذَا فَلَا يَمْتَنِعُ التَّنْوِينُ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ عَنْ وَزَنِ الْفِعْلِ إِلَى بَابِ الْأَسْمَاءِ. اهـ.

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي: (الصَّحَاحِ) (٢/٥٥٧): «ثُمَّ عُرِفَ الْجَمْعُ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَجُزْ دُخُولُ الْأَلْفِ وَاللَّامِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ مَعْرِفَةٌ مُؤَنَّثٌ، فَجَرَى فِي كَلَامِهِمْ مَجْرَى الْقَبِيلَةِ، وَلَمْ يُجْعَلْ كَالْحَيِّ». اهـ.

وَقَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي: (الْفَائِقِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ) (١/١٥٦): «وَالْأَصْلُ فِي (يَهُودٌ وَمَجُوسٌ) أَنَّ يُسْتَعْمَلًا بِغَيْرِ لَامِ التَّعْرِيفِ لِأَنَّهُمَا عَلَمَانِ خَاصَّانِ لِقَوْمَيْنِ كَقَبِيلَتَيْنِ». اهـ.

وَبَعْضُهُمْ أَنْكَرَ الْعِلْمِيَّةَ فِيهَا وَقَالُوا هِيَ اسْمٌ جِنْسِيٌّ، وَمَنْ قَالَ إِنَّ فِي الْكَلِمَةِ عِلْمِيَّةً رَأَاهَا اسْمَ قَبِيلَةٍ. يُنْظَرُ: إِضْحَاحُ سَوَاهِدِ الْإِيضَاحِ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَيْسِيِّ (٢/٦٥٨)، وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٢/٤٦١)، وَالْمُحْكَمُ وَالْمُحِيطُ الْأَعْظَمُ (٤/٤١١).

(٢) لِمَاذَا يُزَيَّفُونَ التَّارِيخَ وَيَعْبَثُونَ بِالْحَقَائِقِ، إِسْمَاعِيلُ كِيَلَانِي (ص ٣١٩)، الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ،

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ مَحْمُودُ شَاكِرٍ عَنِ هَذِهِ الْحَرْبِ الْإِسْتِشْرَاقِيَّةِ: «وَهَذَا هُوَ تَارِيخُهَا وَلَكِنَّهُ تَارِيخٌ طَوِيلٌ جِدًّا وَمُتَقَادِمٌ جِدًّا، وَيُؤَسِّفُنِي أَنْ أَكُونَ مُضْطَرًّا لِلِإِيجَازِ^(١)، فَمُنْذُ اسْتَيْقَظَ الْعَالَمُ الْأُورُوبِيُّ لِنَهْضَتِهِ الْحَدِيثَةِ، وَهُوَ يَرَى عَجَبًا مِنْ حَوْلِهِ أُمَّمٌ مُخْتَلِفَةٌ الْأَجْنَاسِ وَالْأَلْوَانِ وَالْأَلْسِنَةِ، مِنْ قَلْبِ رُوسِيَا إِلَى الصِّينِ، إِلَى الْهِنْدِ إِلَى جَزَائِرِ الْهِنْدِ، إِلَى فَارَسَ إِلَى تُرْكِيَا، إِلَى بِلَادِ الْعَرَبِ إِلَى شِمَالِ أُفْرِيْقِيَّةِ، إِلَى قَلْبِ الْقَارَةِ الْإِفْرِيْقِيَّةِ وَسَوَاحِلِهَا، إِلَى قَلْبِ أُوْرُوبَا نَفْسِهَا: تَتْلُو كِتَابًا وَاحِدًا يَجْمَعُهَا، يَثْرُوهُ مِنْ لِسَانَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَمِنْ لِسَانَةِ غَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ، وَتَحْفَظُهُ جَمَهَرَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْهُمْ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ، عَرَفَتْ لُغَةَ الْعَرَبِ أَمَّ: لَمْ تَعْرِفْهَا، وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْ جَمِيعَهُ حَفِظَ بَعْضَهُ لِيُقِيمَ بِهِ صَلَاتَهُ، وَتَدَاخَلَتْ لُغَتُهُ فِي اللُّغَاتِ وَتَحَوَّلَتْ خُطُوطُ الْأُمَّمِ إِلَى الْخَطِّ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ هَذَا الْكِتَابُ، كَالْهِنْدِ وَجَزَائِرِ الْهِنْدِ وَفَارَسَ وَسَائِرِ مَنْ دَانَ بِالْإِسْلَامِ، فَكَانَ عَجَبًا أَنْ لَا يَكُونَ فِي الْأَرْضِ كِتَابٌ كَانَتْ لَهُ هَذِهِ الْقُوَّةُ الْخَارِقَةُ، فِي تَحْوِيلِ الْبَشَرِ إِلَى اتِّجَاهِ وَاحِدٍ مُتَّسِقٍ مُنْسَقٍ عَلَى اخْتِلَافِ الْأَجْنَاسِ وَالْأَلْوَانِ وَالْأَلْسِنَةِ.

فَمُنْذُ ذَلِكَ الْعَهْدِ ظَهَرَ الْإِسْتِشْرَاقُ لِدِرَاسَةِ أَحْوَالِ هَذَا الْعَالَمِ الْفَسِيحِ الَّذِي سَوْفَ تَتَصَدَّى لَهُ أُوْرُوبَا الْمَسِيحِيَّةُ بَعْدَ يَقْظَتِهَا، وَعَلَى حِينِ غَفْوَةٍ رَأَيْتُ عَلَى هَذَا الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ، فَكَانَ مِنْ أَوَّلِ هَمِّ الْإِسْتِشْرَاقِ: أَنْ يَبْحَثَ لِأُوْرُوبَا النَّاهِضَةِ عَنِ سِلَاحِ غَيْرِ أَسْلِحَةِ الْقِتَالِ، لِتَحْوِصِ الْمَعْرَكَةِ مَعَ هَذَا الْكِتَابِ الَّذِي سَيَطَّرُ عَلَى الْأُمَّمِ الْمُخْتَلِفَةِ الْأَجْنَاسِ وَالْأَلْوَانِ وَالْأَلْسِنَةِ، وَجَعَلَهَا أُمَّةً وَاحِدَةً تَعُدُّ الْعَرَبِيَّةَ لِسَانَهَا وَتَعُدُّ تَارِيخَ الْعَرَبِ تَارِيخَهَا.

(١) يَذْكُرُ التَّارِيخَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مُخْتَصَرًا فِيمَا مَضَى.

وَبَدَأَ الْعَزْوُ الْمُسْلِحُ وَسَارَ الْإِسْتِشْرَاقُ تَحْتَ رَأْيِهِ وَزَادَتْ الْخَبْرَةُ بِهَذِهِ الْأُمَمِ، فَمَنْ كَانَ مِنْهَا لَهُ لِسَانٌ غَيْرُ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ أُعِدَّتْ لَهُ سِيَاسَةٌ جَدِيدَةٌ لِإِعْرَاقِهِ فِي لِسَانِ الْعَازِيِ الْأُورُوبِيِّ حَتَّى يُسَيِّطَرَ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ لِسَانُهُ عَرَبِيًّا أُعِدَّتْ لَهُ سِيَاسَةٌ أُخْرَى لِإِعْرَاقِهِ فِي تَحْلُفٍ مُمَيَّتٍ، لَخَصَّهَا «وَلِيم جِيْفُورْد بَلْجِرَاف» فِي كَلِمَتِهِ الْمَشْهُورَةِ: (مَتَى تَوَارَى الْقُرْآنُ وَمَدِينَتُهُ مَكَّةَ عَنِ بِلَادِ الْعَرَبِ، يُمَكِّنُنَا أَنْ نَرَى الْعَرَبِيَّ يَتَدَرَّجُ فِي سَبِيلِ الْحَضَارَةِ - يَعْنِي: الْحَضَارَةَ الْمَسِيحِيَّةَ - الَّتِي لَمْ يُعِدُّهُ عَنْهَا إِلَّا مُحَمَّدٌ وَكِتَابُهُ). فَكَانَ بَيِّنًا أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَوَارَى الْقُرْآنُ حَتَّى تَتَوَارَى لُغَتُهُ.

وَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنْ لَا وَسِيلَةَ إِلَى إِفْصَاءِ الْقُرْآنِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا بِالسَّيْطَرَةِ عَلَى وَسَائِلِ التَّعْلِيمِ شَيْئًا فَشَيْئًا، حَتَّى لَا تَتَمَكَّنَ الْأُمَّةُ مِنَ السَّيْطَرَةِ عَلَيْهِ، فَتَقِيْمُهُ عَلَى طَرِيقِ سَوِيٍّ يُفْضِي إِلَى نَهْضَةٍ صَحِيحَةٍ، وَكَانَ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ أَنَّ مَنَارَةَ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ كُلِّهِ كَانَتْ فِي مِصْرَ (وَهِيَ الْأَزْهَرُ)^(١) فَصَارَ مِنَ الْحَنْمِ الْمَقْطُوعِ بِهِ أَنْ تَكُونَ سِيَاسَةُ الْعَزْوِ الْأُورُوبِيِّ، مُوجَّهًا إِلَى مِصْرَ قَبْلَ كُلِّ مَكَانٍ فِي هَذَا الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَتْ حَمَلَةُ نَابَلْيُونِ سَنَةَ (١٢١٣) مِنَ الْهَجْرَةِ (١٧٩٨ م) وَلَكِنَّهُ لَمْ يَلْبَثْ بِهَا إِلَّا قَلِيلًا ثُمَّ رَحَلَ، وَبَعْدَ قَلِيلٍ أَيْضًا صَارَ أَمْرُ مِصْرَ إِلَى مُحَمَّدٍ عَلِيِّ سَنَةَ (١٢٢٠) مِنَ الْهَجْرَةِ (١٨٠٥ م) فَمِنْ خِلَالِ حُكْمِهِ سَيَّطَرَتِ الْقَنَاصِلُ الْأُورُوبِيَّةُ عَلَى مَرَافِقِ الْبِلَادِ...»^(٢).

(١) حَالُ الْأَزْهَرِ الْآنَ بِحَاجَةٍ إِلَى الْإِسْتِرْجَاعِ مُقَارَنَةً بِالْمَاضِي، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

(٢) أَبَاطِيلُ وَأَسْمَارٌ لِمَحْمُودِ شَاكِرٍ (ص ١٢٨، ١٢٩). فَمُحَمَّدٌ عَلِيٌّ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رِفَاعَةَ الطَّهَطَاوِيَّ إِلَى فَرَنْسَا، لِيَتَعَلَّمَ مِنَ الْعَرَبِ وَفِي حَضَانَةِ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَعَادَ مُطَالِبًا بِالْعَامِيَّةِ وَرَفَضَ الْفُصْحَى!

وَهَا هُوَ «مَحَمَّدُ أَرْكُونٌ» فِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ يَتَأَدَّى مِنْ أَنْ تَحْمِلَ الْعَرَبِيَّةُ سِمَةَ الْإِسْلَامِ وَيَكْتُبُ قَائِلًا: «وَكَمَا بَقِيَ الْفَلَاحُ يَسْتَعْمَلُ الْمَحْرَاقَ الْعَتِيقَ دُونَ أَيِّ تَحْسِينٍ إِلَيَّ، فَكَذَلِكَ بَقِيَتِ اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ مَحَافِظَةً عَلَى تَعَابِيرِ دِينِيَّةٍ، وَتَنْفٍ مِنَ الْفَقْهِ، وَالنَّحْوِ وَالْأَدَبِ، مَنْفَصَلَةً عَنِ الْمَعَاجِمِ الْعِلْمِيَّةِ الثَّرِيَّةِ الَّتِي أَحَدَتْهَا الْمَفْكَرُونَ وَالْأَدْبَاءُ وَالْعُلَمَاءُ فِي عَصُورِ الْإِزْدَهَارِ، وَلَمْ تَزَلْ إِلَى الْآنَ مَنْفَصَلَةً عَنِ الْمُعْجَمِ الْعَقْلَانِيِّ الْعِلْمِيِّ، الَّذِي أَحَدَتْهُ الْفَلَاسِفَةُ...»^(١).

فَالْغَرَضُ الْأَهْمُّ وَالْأَسَاسُ مِنْ هَذِهِ الدَّعْوَةِ هُوَ إِبْعَادُ الْمُسْلِمِينَ عَنِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَفَهْمِهِمَا فَهْمًا صَحِيحًا، وَأَثَرِ عَامِلِ ابْتِعَادِ النَّاسِ عَنِ الْفُضْحَى عَلَى فَهْمِ الشَّرِيعَةِ وَمَصَادِرِهَا، كَمَا نَرَى الْيَوْمَ عَدَمَ قُدْرَةِ كَثِيرٍ مِنَ الْعَامَّةِ (وَبَعْضِ الْمُتَقَفِينَ أَيْضًا) عَلَى فَهْمِ مَعَانِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ ابْتَعَدُوا عَنِ لُغَتِهِمَا ابْتِعَادًا تَامًا، فَانْدَرَسَتْ تِلْكَ الْأَسَالِبُ اللَّغَوِيَّةُ الرَّفِيعَةُ، وَأَنْمَحَتْ تِلْكَ الْخِطَابَاتُ الْبَيَانِيَّةُ الْمَضْعُوقَةُ الْفُحَّةُ بَيْنَهُمْ، فَلِذَلِكَ صَارُوا أَعْجَمِينَ بِالْعَرَبِيَّةِ وَلَا يَفْهَمُونَهَا عَلَى وَجْهِهَا، كَمَا فَهَمَهَا الْأَوَائِلُ، وَهَذِهِ هِيَ مُصِيبَةٌ عَظِيمَةٌ.

هَدْمُ جِسْرِ الْوُصُولِ إِلَى التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ:

وَمِنَ الْكَوَارِثِ الَّتِي فِي طَيِّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّتَبُّهُ هُوَ هَدْمُ (التُّرَاثِ) الْإِسْلَامِيِّ وَالْعَرَبِيِّ وَعَدْمُهُ، فَإِذَا ابْتَعَدْنَا عَنِ اللَّغَةِ الَّتِي كُتِبَ بِهَا تَرَاثُنَا التَّارِيخِيُّ، فَلَا يَكَادُ يَبْقَى تَارِيخٌ نَفْرَحُ بِهِ وَلَا مَجْدٌ نَعْتَرُّ بِهِ وَلَا بَطُولَاتٌ تُحْكِي لِأَبْنَائِنَا، فَنَصِيرُ أُمَّةً بِلَا عِزٍّ وَلَا

(١) الْفِكْرُ الْعَرَبِيُّ الْمَعَاصِرُ لِمَحَمَّدِ أَرْكُونٍ (ص ٨)، تَرْجَمَةٌ: عَادِلُ الْعَوَا، مَنَشُورَاتُ عَوِيدَاتِ

شَرَفٍ وَلَا تَارِيخٍ، وَبِهَذَا نَفَقْدُ الْوُقُوفِ أَمَامَ الْحَضَارَاتِ الْأُخْرَى، وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُقَدِّمَ قَدَمًا إِلَى الْأَمَامِ؛ لِأَنَّ أُمَّةً لَا يَرَى لَهُ أَثْرٌ فِي مُدَّةِ أَلْفِ سَنَةٍ وَزِيَادَةٍ، فَإِنَّهَا لَا تَسْتَطِيعُ بِنَاءَ بَيْتٍ وَمَسْكَنِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، فَكَيْفَ بِحَضَارَةٍ تَقِفُ فِي وُجُوهِ الْحَضَارَاتِ الْأُخْرَى، فَلِذَلِكَ أَعْدَاؤُنَا حَرِيصُونَ عَلَى هَدْمِ لُغَةِ تَارِيخِنَا الْمُسْرِقِ، وَإِخْفَاءِ صَفَحَاتِهِ عَنِ أَذْهَانِ الْمُسْلِمِينَ وَالْجِيلِ النَّاشِئِ!

فَهَوْلَاءِ الْمُنْتَقِدُونَ الْأَعْدَاءُ أَنْفُسَهُمْ حَرِيصُونَ عَلَى لُغَتِهِمْ جِدَّ الْحَرِصِ، وَيُحَافِظُونَ عَلَيْهَا أَيَّمَا مُحَافِظَةٍ مِنَ الْعَزْوِ اللَّغَوِيِّ؛ لِأَنَّهُمْ أَدْرَكُوا هَذِهِ الْحَقِيقَةَ وَجَرَّبُوهَا وَعَلِمُوا خُطُورَتَهَا، كَمَا قَالَ الْأَدِيبُ الْكَبِيرُ مُصْطَفَى صَادِقِ الرَّافِعِيِّ: «وَهَلْ أَعْجَبُ مِنْ أَنَّ الْمَجْمَعَ الْعِلْمِيَّ الْفَرَنْسِيَّ يُؤْذِنُ فِي قَوْمِهِ بِإِبْطَالِ كَلِمَةٍ إِنْجِلِيزِيَّةٍ كَانَتْ فِي الْأَلْسِنَةِ مِنْ أَثَرِ الْحَرْبِ الْكُبْرَى، وَيُوجِبُ إِسْقَاطَهَا مِنَ اللَّغَةِ جُمْلَةً، وَهِيَ كَلِمَةٌ «نِظَامِ الْحَضَرِ الْبَحْرِيِّ»، وَكَانَتْ مِمَّا جَاءَتْ مَعَ نِكَبَاتِ فَرَنْسَا فِي الْحَرْبِ الْعُظْمَى، فَلَمَّا ذَهَبَتْ تِلْكَ النِّكَبَاتُ رَأَى الْمَجْمَعُ الْعِلْمِيُّ أَنَّ الْكَلِمَةَ وَحْدَهَا نِكَبَةٌ عَلَى اللَّغَةِ كَانَتْهَا جَنْدِيٌّ دَوْلَةٌ أجنبيَّةٌ فِي أَرْضِ دَوْلَةٍ مُسْتَقَلَّةٍ بِشَارْتِهِ وَسِلَاحِهِ، وَعَلِمَهُ يُعْلِنُ عَنْ فَهْرٍ أَوْ: غَلْبَةٍ أَوْ: اسْتِعْبَادٍ! وَهَلْ فَعَلُوا ذَلِكَ إِلَّا أَنْ التَّهَاوَنَ يَدْعُو بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، وَأَنَّ الْعَفْلَةَ تَبْعُ عَلَى ضَعْفِ الْحِفْظِ وَالتَّصَوُّنِ، وَأَنَّ الْإِخْتِلَاطَ وَالْإِضْطِرَابَ يَجْنِيءُ مِنَ الْعَفْلَةِ، وَالْفَسَادَ يَجْتَمِعُ مِنَ الْإِخْتِلَاطِ وَالْإِضْطِرَابِ.»^(١)

أَنْظُرُوا كَيْفَ لَا يَرْضَى هَوْلَاءُ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ دَخِيلَةٍ عَلَى لُغَتِهِمْ، وَمِنْ ثَمَّ جَاؤُوا إِلَيْنَا وَدَعَاوَا إِلَى تَرْكِ الْفُصْحَى كَامِلَةً، وَاتَّبَعَهُمْ وَتَقَيَّلَهُمْ فِي دَعَاوَاهُمْ الْكَاذِبَةِ شَرِذِمَةٌ

(١) تحت رَايَةِ الْفُرَّانِ، مُصْطَفَى صَادِقِ الرَّافِعِيِّ (ص ٢١)، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّة - صِيدَا - بِيْرُوت،

مِنَ الْعَرَبِ أَنْفُسِهِمْ مُعْتَرِينَ بِتِلْكَ الدَّعَاوَى الْمَاكِرَةِ، دُونَ أَيِّ تَفَكُّرٍ فِي الْحَالِ وَالْمَالِ،
وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَصْلُ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ:

جَعَلَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ لُغَةً مُشْتَرَكَةً بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ بِهَا يَتَفَاهَمُونَ فِيمَا
بَيْنَهُمْ، وَبِهَا يُعَبَّرُ كُلُّ شَعْبٍ مِنْ تِلْكَ الشُّعُوبِ الْمُسْلِمَةِ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَهْمَسَ فِي أُذُنِ
إِخْوَتِهَا (أَعْنِي: بَاقِي الشُّعُوبِ الْمُسْلِمَةِ)، مُعْبَّرَةً عَنِ آلِمِهَا وَأَحْزَانِهَا وَأَشْجَانِهَا،
وَبِذَلِكَ صَارَتِ الْعَرَبِيَّةُ مَلَكًا لِلْجَمِيعِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ تِلْكَ الشُّعُوبِ يَرَاهَا لُغَةً لَهُ،
وَخَيْرُ شَاهِدٍ عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ تَجِدُ أَنَّ أَكْثَرَ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ قَدِيمًا وَالْخَادِمِينَ لَهَا مِنْ غَيْرِ
الْعَرَبِ، وَأَنَّ مِنْ أَكْبَارِ شُعَرَاءِ الْعَرَبِيَّةِ فِي النِّصْفِ الْأَوَّلِ مِنَ الْقَرْنِ الْعِشْرِينَ كَانُوا مِنَ
الْكَرْدِ (شَوْقِي، الرَّصَافِي، الزَّهَّادِي)!

فَلِذَلِكَ أَرَادَ الْأَعْدَاءُ أَنْ يَقْضُوا عَلَى هَذِهِ النُّقْطَةِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي يَلْتَقِي فِيهَا
الْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا بِاخْتِلَافِ أَلْوَانِهِمْ وَأَجْنَاسِهِمْ وَالسِّيَتِهِمْ، وَقَدْ عَلَّقَ الْأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ
مُحَمَّدُ مُحَمَّدٌ حُسَيْنٌ عَلَى كَلَامِ اثْنَيْنِ مِنَ الْمُعْتَرِينَ بِالْدَّعْوَةِ الْغَرِيبَةِ الْإِسْتِشْرَاقِيَّةِ إِلَى
رَفْضِ الْفُصْحَى وَالْإِتْيَانِ بِالْعَامِّيَّةِ وَالْكِتَابَةِ بِاللَّاتِينِيَّةِ، قَائِلًا: «أَلَيْسَ يَرْضَى الْإِسْتِعْمَارُ
عَنْ مِثْلِ اقْتِرَاحِ الْمَعْلُوفِ وَفَهْمِي^(١)؟ أَلَيْسَ يَرْضَى عَنْهُ الْعَضُو الْإِنْجِلِيزِي (جَب)
الَّذِي يُقَرَّرُ فِي كِتَابِهِ: (إِلَى أَيْنَ يَتَّجِهُ الْإِسْلَامُ؟) عِنْدَ كَلَامِهِ عَنِ الْوَحْدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنَّ
مِنْ أَهَمِّ مَظَاهِرِهَا الْحُرُوفُ الْعَرَبِيَّةُ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِي سَائِرِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ، أَلَيْسَ

(١) يُرِيدُ: عَبْدَ الْعَزِيزِ فَهْمِي بَاشَا، وَعَيْسَى إِسْكَندَرُ الْمَعْلُوفُ.

يَرْضَى عَنْهُ الإِسْتِعْمَارُ الْفَرَنْسِيُّ الَّذِي حَارَبَ الْعَرَبِيَّةَ الْفُضْحَى فِي شِمَالِ إِفْرِيقِيَا
أَعْتَفَ الْحَرْبِ، وَضَيَّقَ عَلَيْهَا أَشَدَّ التَّضْيِيقِ؟^(١).

وَبِهَذَا الْفَصْلِ يَسْهُلُ سَيْطَرَةُ الْعَدُوِّ الْمَاكِرِ عَلَى الشُّعُوبِ الْمُسْلِمَةِ؛ لِأَنَّهُ تَمَكَّنَ مِنْ
أَنْ تَقْطَعَ الْعِلَاقَةَ بَيْنَ تِلْكَ الشُّعُوبِ، وَصَنَعَ بَيْنَهُمْ حَاجِزًا مُفْرَقًا مُشْتَتًّا، بِإِبْعَادِ هَذِهِ
اللُّغَةِ الَّتِي جَمَعْتَهُمْ وَجَعَلَتْهُمْ كَالْيَدِ الْوَاحِدَةِ، فَلِذَلِكَ هُوَ حَرِيصٌ عَلَى إِبْعَادِهَا عَنْ
وَأَقِيعِ الْمُسْلِمِينَ.

المُشْكِلَةُ الْأَدَبِيَّةُ:

إِنَّ الْأَدَبَ بَعْدَ الْإِسْلَامِ لَيْسَ مِلْكًا لِلْعَرَبِ وَحَدَهُمْ، حَتَّى يَأْخُذَ طَائِعًا مَحَلِّيًّا بِلَهْجَةٍ
عَامِّيَّةٍ؛ لِأَنَّكَ تَرَى الْأُمَّمَ وَالْأَقْوَامَ كُلَّهُمْ (الْمُسْلِمِينَ) يَكْتُبُونَ بِالْعَرَبِيَّةِ الْفُضْحَى نَظْمًا
وَنَثْرًا، وَبِذَلِكَ صَارَ الْأَدَبُ الْإِسْلَامِيُّ أَدَبًا عَالَمِيًّا، فَكُلُّ^(٢) لَهُ فِيهِ حَظٌّ وَنَصِيبٌ، وَلَهُمْ
مُشَارَكَةٌ تَامَّةٌ فِي بِنَاءِ هَذَا الْأَدَبِ الْعَبْقَرِيِّ الْفَذِّ، عَرَبِيَّهِمْ، وَفَارِسِيَّهِمْ، وَتَرْكِيَّهِمْ،
وَكَرْدِيَّهِمْ، وَبَرْبَرِيَّهِمْ، وَهِنْدِيَّهِمْ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأُمَّمِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ رَأَى الْعَرَبِيَّةَ لُغَةً
لَهُ، وَيَعْبُرُ بِهَا عَنْ مَشَاعِرِهِ، وَبِهَا يُعَرِّدُ وَيُنْغَمُ نَظْمًا وَنَثْرًا.

(١) الإِتِّجَاهَاتُ الْوَطَنِيَّةُ فِي الْأَدَبِ الْمُعَاوِرِ، د. مُحَمَّدٌ حُسَيْنٌ (٢/ ٣٦٠-٣٦١)، ط: مَوْسَسَةُ الرِّسَالَةِ،
بِירוْت.

(٢) قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: «قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: قُلْتُ لِلْأَصْمَعِيِّ: رَأَيْتَ فِي (كِتَابِ ابْنِ الْمَقْفَعِ): (أَلْعَلْمُ كَثِيرٌ
وَلَكِنْ أَخَذَ الْبَعْضُ خَيْرٌ مِنْ تَرْكِ الْكُلِّ). فَأَنْكَرَهُ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ وَقَالَ: الْأَلْفُ وَاللَّامُ لَا تَدْخُلَانِ فِي
(بَعْضِ) وَ(كُلِّ)؛ لِأَنَّهُمَا مَعْرِفَةٌ بَعْدَ أَلْفٍ وَوَلَامٍ، وَفِي الْقُرْآنِ: ﴿شَاءَ اللَّهُ وَكُلٌّ﴾ [النَّمْلُ: ٨٧] قَالَ
أَبُو حَاتِمٍ: وَلَا تَقُولُ الْعَرَبُ الْكُلَّ وَلَا الْبَعْضَ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ النَّاسُ حَتَّى سَيَّبُوهُ وَالْأَخْفَشُ فِي
كُتُبِهِمَا، لِقَلَّةِ عِلْمِهِمَا بِهَذَا النَّحْوِ، فَاجْتَنِبْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ.» تَهْذِيبُ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ
(١/ ٣١١).

فَهَوْلَاءِ الْأَعْدَاءِ يَرِيدُونَ أَنْ يُزِيلُوا هَذِهِ السَّمَةَ الْعَالَمِيَّةَ الَّتِي يَحْمِلُهَا الْأَدَبُ
الإِسْلَامِيُّ وَيَضَعُوهُ فِي إِطَارِ ضَيْقٍ وَيَكُونُ أَدَبًا مُتَّقَوِّعًا خَاصًّا بِالْعَرَبِ، وَيَصِلُوا مِنْهُ
إِلَى تَمْرِيْقِ صَفَحَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْأَدَبِ الرَّفِيعِ، بِأَنْوَاعِهِ الْمُخْتَلِفَةِ وَأَشْكَالِهِ الْمُتَبَايِنَةِ.

تَمْرِيْقُ الْهُيُوتِيَّةِ:

إِنَّ الْفُضْحَى لُغَةٌ قَوِيَّةٌ رَصِيْنَةٌ لَيْسَ لَهَا مَثِيْلٌ بَيْنَ اللُّغَاتِ الْعَالَمِيَّةِ، وَيَعْتَرِفُ بِهَا
الْخُصُومُ الْمُنْصِفُونَ قَبْلَ الْأَهْلِ وَالْأَنْصَارِ^(١)، وَلَهَا قَوَاعِدٌ وَصَوَابِطٌ قَوِيَّةٌ مَتِيْنَةٌ وَتُرَاثٌ
ضَخْمٌ هَائِلٌ فَاحِخْرٌ، مَعَ تَقْنِيْنٍ جَبَّارٍ تَتَمَتَّعُ بِهِ هَذِهِ اللُّغَةُ الْعَبْقَرِيَّةُ، وَبِفَضْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ
تَتَسَمُّ بِالْحَيُوتِيَّةِ وَالْقُوَّةَ مَعًا فَتَقِفُ فِي وَجْهِ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى مِنْ حَيْثُ الْقُوَّةُ وَالْمُكْنَةُ.

وَلَكِنَّ الْخُصُومَ يَرِيدُونَ أَنْ يَسْلُبُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ هَذَا الْبَحْرَ الزَّخَارَ، وَبَدَا
يُخَطِّطُونَ لَهَا لَيْلَ نَهَارٍ، وَلَمْ يَتْرَكُوا مَدْخَلَ لِدُخُولِ الدَّارِ، فَيَا فَرَحَهُمْ إِذَا تَرَكَ
الْمُسْلِمُونَ لُغَةَ قُرَانِهِمْ وَتُرَاثِهِمْ وَأَقْبَلُوا عَلَى لُغَةٍ وَلَيْدَةٍ لَيْسَتْ تَمْلِكُ عَشْرَ مِعْشَارِ
الْفُضْحَى، بَلْ: مِنَ الْجُرْمِ أَنْ يُمْتَرَجَ اسْمُهُمَا مَعًا لِلْمُقَارَنَةِ.

لُغَةٌ (لَهْجَةٌ) بِحَالَةٍ مِنَ الضَّعْفِ وَالْهَوَانِ تَحْتَاجُ إِلَى تَقْنِيْنٍ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَالْخَوَانَةَ
وَالضَّعْفَاءَ، فَكَيْفَ يَتْرُكُ عَاقِلٌ أَجْمَلَ لُغَاتِ الدُّنْيَا، وَأَبْنَاهَا وَأَرْصَنَهَا لَهَا؟!

فَقُوَّةُ الْعَرَبِيَّةِ قُوَّةُ الْعَرَبِ فِي رُقِيَّتِهِمْ وَحَضَارَتِهِمْ، فَإِذَا ضَعُفَتِ الْعَرَبِيَّةُ ضَعُفَتِ
الْعَرَبُ، وَإِذَا مَاتَتْ مَاتُوا، وَلَكِنَّ هَوْلَاءِ لَا يَعْلَمُونَ^(٢)!

(١) وَسَيَأْتِي بَيَانُ قُوَّتِهَا وَصَلَابَتِهَا فِي أَبْحَاثِ الْكِتَابِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

(٢) أَوْ يَعْلَمُونَ وَلَكِنْ بَلَغَ بِهِمُ الْحِمَاقَةُ وَالْإِعْجَابُ بِتَقَاةِ الْعَدُوِّ إِلَى حَدِّ لَمْ يَبْقَ لَدَيْهِمْ أَيُّ نَخْوَةٍ
وَغَيْرَةٍ عَلَى الْأُمَّةِ وَحَيَاتِهَا. (د. شَفِيع).

فَهَذِهِ الْمَصَائِبُ وَالْكَوَارِثُ بَعْضُ نَتَائِجِ إِهْمَالِ الْفُضْحَى وَلَكِنَّ الَّذِينَ هُمْ أَبْنَاءُ
سَاعَتِهِمْ لَا آبَاءَ عَاقِبَتِهِمْ وَلَا خُبْرَاءَ مَالِهِمْ، لَا يُدْرِكُونَ خُطُورَتَهُ، وَلَا يَنْتَبِهُونَ لِهَوْلِ
الْخَطْبِ وَخَطَرِ الْأَمْرِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

[مِنَ الْوَافِرِ]

أُمُورٌ يَضْحَكُ السُّفَهَاءُ مِنْهَا وَيَبْكِي مِنْ عَوَاقِبِهَا اللَّيْبُ



مَا هُوَ سَبَبُ إِهْمَالِ الْعَرَبِيَّةِ؟!

بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْكَاتِبُ تَقَدُّمَ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ وَسَيَادَتَهَا، وَتَرَاجُعَ الْعَرَبِيَّةِ وَإِهْمَالَهَا، شَرَعَ فِي بَيَانِ السَّبَبِ وَيَقْتُ الْأَحَادِيثَ وَيُلَفِّقُهَا بِصَنِيعٍ يَمْبُحُ فِي الْقَالَةِ، إِذْ قَالَ: «وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ يَعُودُ - بِرَأْيِنَا - إِلَى عُنْصُرَيْنِ أَاسَاسِيَيْنِ:

أَوَّلُهُمَا: عِلْمُ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ.

ثَانِيَهُمَا: الْإِشْتِقَاقُ اللَّغَوِيُّ مِنْ جُذُورِ الْكَلِمَةِ الْعَرَبِيَّةِ، لِاسْتِيعَابِ الْمَفْرَدَاتِ وَالْمُصْطَلِحَاتِ الْجَدِيدَةِ». ص: (١٢).

أَقُولُ: إِنَّ الْوَاقِفَ عَلَى الْمَقْدَمَةِ الَّتِي مَرَّتْ مَعْنَا فِي أَسْبَابِ تَرَأُّسِ اللَّغَةِ وَتَصَدُّرِهَا، يَعْرِفُ - لَا مَحَالَةَ - مَدَى فَسَاوَةِ هَذَيْنِ السَّبَبَيْنِ اللَّذَيْنِ اخْتَلَقَهُمَا صَاحِبُ الْجِنَايَةِ، فَالسَّبَبُ الْأَوَّلُ يَتَبَيَّنُ لَنَا نَقْضُهُ وَنَفْضُهُ خِلَالَ أبحاثِ الْكِتَابِ الْمُتَفَرِّقَةِ، وَنَقْفُ عَلَى عِبْقَرِيَّةِ عِلْمِ النَّحْوِ إِنْ شَاءَ الْمَوْلَى عَزَّ وَجَلَّ.

أَمَّا السَّبَبُ الثَّانِي فَهُوَ أَيْضًا سَبَبٌ سَمَّحٌ يَضْحَكُ مِنْهُ الْعُقْلَاءُ؛ لِأَنَّ الْعَرَبِيَّةَ مِنْ أَهَمِّ مُمَيِّزَاتِهَا التَّوَشُّعُ فِي الْأَلْفَافِ وَالْكَلِمَاتِ وَسَعَتُهَا مِنْهَا، وَذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى أُمُورٍ مُهِمَّةٍ:

الْأَوَّلُ: سَعَةُ الْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ وَمُفْرَدَاتِهَا، وَهَذَا يَأْتِي مَعْنَا فِي بَحْثِ خَصَائِصِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الثَّانِي: الْإِشْتِقَاقُ الَّذِي تَتَمَتَّعُ بِهِ الْعَرَبِيَّةُ مِنْ تَصْرِيْفِ الْكَلِمَاتِ، وَتَوْلُّدِ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ بِوِاسِطَتِهِ، وَهَذَا أَيْضًا سِيَّاتِي بَحْثُهُ بِإِذْنِ الْمَوْلَى.

الثَّلَاثُ: قَوَاعِدُ عِلْمِ الصَّرْفِ الْعِبْقَرِيَّةِ فِي تَسْمِيَةِ الْأَشْيَاءِ الْحَادِثَةِ كَأَسْمَاءِ الْآلَاتِ، وَكَذَا فُصُولِ اسْمِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، وَالنَّسْبَةِ، وَالْمَصْدَرِ الصَّنَاعِيِّ، وَالْقَلْبِ الْمَكَانِيِّ،

وغيرها من أبواب الصّرف المهمّة، فالمتّطلع المُنصفُ على كُتبِ التصريف يُقرُّ بهذا دون أيّ جُحودٍ، ولا إنكارٍ.

الرابعُ: وجُودُ التّعريبِ في العربيّة، حيثُ ترى كَلِمَاتٍ مُعَرَّبَةً مِنَ اليُونَانِيَّةِ وَالْفَارِسِيَّةِ وَالنَّبَطِيَّةِ وَالقَبْطِيَّةِ وَالْحَبَشِيَّةِ وَالرُّومِيَّةِ، وَقَدْ جَاءَتْ بَعْضُ مِنْ هَذِهِ الْمُعَرَّبَاتِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَيْضًا، فَهَذَا التّعريبُ جَعَلَهَا تَحْتَوِي عَلَى كَلِمَاتٍ أُخْرَى مَعَ الْحِفَاطِ عَلَى هَيْكَلِ اللُّغَةِ مِنَ الْهَدْمِ وَالْإِنْكَسَارِ، وَهَذَا مِنْ مَظَاهِرِ المُرُونَةِ وَالِاتِّسَاعِ مَعَ الْحِفَاطِ عَلَى الْأَصَالَةِ.

الخامسُ: القياسُ في اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ أَهَمِّ أَدْوَاتِ المُرُونَةِ وَالِاتِّسَاعِ فِي الْكَلِمَاتِ وَالْجَمَلِ فِي هَذِهِ اللُّغَةِ، وَقَدْ ضَبَطَ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ الْقِيَّاسَ بِضَوَابِطٍ، وَقَنَّنُوا لَهُ قَوَائِنَ قَوِيَّةً رَصِينَةً، بَحِثُ سَهَلَتْ عَلَى مُمَارِسِي الْعَرَبِيَّةِ وَمُؤَدِّبَيْهَا كَيْفِيَّةَ الْقِيَّاسِ لِغَيْرِ الْمَعْلُومِ عَلَى الْمَعْلُومِ، وَحَمَلِ الْأَوَّلِ عَلَى الثَّانِي بِجَامِعٍ بَيْنَهُمَا.

السادسُ: مِنْ أَهَمِّ وَسَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ هُوَ وَجُودُ (النَّحْتِ)، لِإِخْتِصَارِ الْجَمَلِ وَالْكَلِمَاتِ، سِوَاءَ كَانَتْ كَلِمَاتٍ عَرَبِيَّةً أُصِيلَةً، أَمْ: كَانَتْ نَقْلًا مِنَ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى، وَهَذَا أَيْضًا أَعْطَى الْعَرَبِيَّةَ مُرُونَةً وَاتِّسَاعًا، وَقَدْ يَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَهَذِهِ النِّقَاطُ تُبَيِّنُ جُرْمَ الْمُهَنْدِسِ وَجَوْرَهُ فِي حَقِّ الْعَرَبِيَّةِ، وَقَدْ يَأْتِي مَعَنَا فِي خَصَائِصِ الْعَرَبِيَّةِ وَمُمَيِّزَاتِهَا بَيَانُ هَذَا أَكْثَرَ فَأَكْثَرَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

[مِنَ الْمُتَقَارِبِ]

لِ عَدْلٍ وَفَهْمٍ وَجُودٍ وَبَاسٍ
فَمَنْ حَازَهَا فَهُوَ فِي النَّاسِ رَاسٍ
بِإِحْسَاسِهَا يُكْشَفُ الْإِلْتِبَاسُ

زَمَامُ أَصُولِ جَمِيعِ الْفَضَائِلِ
فَمِنْ هَذِهِ رُكِبَتْ غَيْرُهَا
كَذَا الرَّاسِ فِيهِ الْأُمُورُ الَّتِي

مَا حَظُّ سَيَّبُوِيَه عِنْدَ صَاحِبِ (الجِنَايَةِ)؟!

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَسْتَمِرُّ الْكَاتِبُ وَيُقَلِّدُ كَلِمَاتِهِ السَّابِقَةَ فَلَا يَدُ الْخِزْيِ وَالْعَارِ - فَتَغْمَسُهُ فِي بَحَارِ جَرَائِمَ لَا يَمَحُوهَا تَتَابُعُ الزَّمَانِ، وَلَا تَعَاقِبُ الْحَدَثَانِ - وَيَفُوقُ كُلَّ مَعَانِي الْجِنَايَةِ وَيَقُولُ: «وَقَدْ قُمْتُ بِنَقْدِ عِلْمِ النَّحْوِ مُعْتَمِدًا عَلَى تَصْنِيفِ النُّحَاةِ نَفْسِهِ، فَبَحِثْتُ فِي أَنْوَاعِ الْكَلِمَةِ: الْأِسْمِ، الْفِعْلِ، الْحَرْفِ .. وَأَظْهَرْتُ غِيَابَ الْمُحَاكَمَةِ السَّلِيمَةِ فِي قَوَاعِدِ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ، بِأَسْلُوبٍ يَخْتَلِفُ عَنِ اسْلُوبِ الْقُدَمَاءِ وَتَرَائِكِهِمْ وَمُصْطَلَحَاتِهِمْ بَعْدَ تَوْخِي الْأِيْجَازِ وَالتَّبْسِيطِ ... أَخِيرًا، فَإِنَّ هَذَا الْكِتَابَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ كِتَابًا نَقْدِيًّا وَتَعْلِيمِيًّا بَانَ وَاحِدًا». ص: (١١-١٢).

أَقُولُ: إِنَّنِي تَعَجَّبْتُ مِنْ عُنْوَانِ الْكِتَابِ (جِنَايَةُ سَيَّبُوِيَه)، لَمَّا رَأَيْتُهُ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى وَقُلْتُ فِي نَفْسِي: يَا لَيْتَنِي عَلِمْتُ سَبَبَ وَصْفِ عَمَلِ سَيَّبُوِيَه بِالْجِنَايَةِ؟! وَهَلْ فِي تَتَبُعِ كَلَامِ الْعَرَبِ مِنَ الْعَرَبِ الْأَقْحَاحِ أَنْفُسِهِمْ، وَالْإِقْبَالِ عَلَى أُمَّةِ اللِّسَانِ كَالْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ وَغَيْرِهِ جُزْمٌ وَجِنَايَةٌ أَرْتَكِبُهُمَا سَيَّبُوِيَه، حَتَّى يُشْتَقَّ لَهُ مِنَ الْجِنَايَةِ اسْمٌ وَيُلْتَصَقَ بِهِ؟!

ثُمَّ بَعْدَ قِرَاءَتِي لِكِتَابِ صَاحِبِ الْجِنَايَةِ زَادَ تَعَجُّبِي وَبَلَغَ الْقِمَّةَ (لَكِنْ إِذَا ظَهَرَ السَّبَبُ، بَطَلَ الْعَجَبُ)؛ لِأَنَّي قَرَأْتُ الْكِتَابَ كَامِلًا وَلَمْ أَرَ كَلَامًا مَنْصُوصًا لِسَيَّبُوِيَه مِنْ أَوْلِهِ إِلَى آخِرِهِ، فَقُلْتُ: يَارَبِّ كَيْفَ يُتَّهَمُ رَجُلٌ بِالْجِنَايَةِ مَعَ الْجَهْلِ التَّامِّ بِأَثَارِهِ وَنِتَاجِهِ الْعِلْمِيِّ؟

فلو كان صاحبُ الجنائية صادقاً في هذه المحاكمة السليمة التي بدعيها بين الفينة والأخرى، لنقل لقرائه مواضع من كلام سيبويه، ولم يتركه كلاً، ولكنني متيقن أن الرجل ليس أهلاً ليفهم كلام سيبويه بلكنته المستهجنة وعجمته المعروفة، فكيف بأن يحاكمه ويرد عليه، فليته نقل لنا رداً على كلام واحد لسيبويه حتى نحسن به الظن، على حد قول شيخنا أبي الفضل عمر الحدوشي: **(الخطأ في حسن الظن لا يضر، أما الخطأ في سوء الظن فيضر).**

فكل ما فعله صاحب الكتاب أنه اعتمد على بعض الكتب المعاصرة الابتدائية واستخرج منها أمثلة نحوية وغالط في حقها، كما سيأتي معنا بإذن الله تعالى فرداً فرداً، وتبعه نقداً نقداً، ولكن وللأسف الشديد أننا بلينا بإعلام إبليسي ماكر يقوده أمثال أبي رغال، بل: أبو رغال أشرف من بعضهم وأعز؛ لأنهم فاقوا كل نعت الخيانة والعمالة والتامر والنزلة، حيث يروجون لأمثال هذا الكتاب ويضحّمونه في عيون الناس، مع أنه في غاية من الضعف والجهل والفسولة والركاكة، بل: هو آية في البلادة، وكأنه كتب بلغة الفحم، مغسول من البلاغة. كما ستقفون عليه إن شاء الله تعالى.

أما وصفه لكتابه بأنه كتاب نقدي وتعليمي معاً، فليس لي كلام عليه وأترك التقييم لكم بعد مناقشة ما أتى به وسود به كتابه.



هَلْ قَوَاعِدُ النَّحْوِ مُقَدِّسَةٌ؟

أَوَّلُ كَلَامٍ قَالَهُ صَاحِبُ الْكِتَابِ بَعْدَ الْمُقَدِّمَةِ هُوَ قَوْلُهُ: «لَا أَعْلَمُ لِمَاذَا كُنْتُ أترَدُّ فِي نَقْدِ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ وَيَتَّبِعِي الْخَوْفَ أحيانًا، أَلَا أَنَّ السَّادَةَ الْعُلَمَاءَ الْأَفْضَلَ وَمَنْ بَعْدَهُمُ النَّحَاةُ قَدْ رَبَطُوهُ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؟ فَجَعَلُوهُ كَالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لَا يَحِقُّ لِأَحَدٍ نَقْدُهُ، أَوْ: مُعَارَضَتُهُ». ص: (١٣).

أقول: هَذَا الْخَوْفُ الَّذِي يَتَكَلَّمُ عَنْهُ جَنَابُ الْمُهَنْدِسِ لَيْسَ سِوَى وَهْمٍ وَخِيَالٍ فِي ذَهْنِهِ وَذَاكِرَتِهِ، لَيْسَ ثَمَّةَ مَا يُصَدِّقُهُ فِي الْوَاقِعِ، بَلِ: الْوَاقِعُ يُكْذِبُهُ؛ لِأَنَّنا نَرَى بَعْضًا مِنَ الْعُلَمَاءِ قَدْ أَنْكَرُوا قَوَاعِدَ نَحْوِيَّةً قَبْلَ وِلَادَةِ آبَاءِ الْمُهَنْدِسِ زَكْرِيَّا أَوْزُونَ، دُونَ أَيِّ خَوْفٍ، أَوْ: قَلَقٍ مِنْ رَدِّهَا وَإِنْكَارِهَا، وَلَمْ يُسِئْ أَحَدٌ إِلَيْهِمْ وَرَأَوْا جُهودَ النَّحَاةِ اجْتِهَادًا مِنْهُمْ يَقْبَلُ الْمُرَاجَعَةَ وَيَتَّقِي فِي دَائِرَةِ الْحِوَارِ وَالنَّقَاشِ، وَيُحْمَدُونَ عَلَى تِلْكَ الْجُهودِ وَيُقَرُّ لَهُمْ بِالْفَضْلِ، وَلَا يَرَوْنَهُمْ مَعْصُومِينَ مِنَ الْخَطَا وَالزَّلَلِ.

فَطَاهِرَةُ الرُّدُودِ فِي النَّحْوِ وَمُحَاوَلَاتُ التَّجْدِيدِ وَالنَّقْدِ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ لَا تَخْفَى عَلَى أَيِّ بَاحِثٍ فِي تَارِيخِ التَّدْوِينِ وَنَشْأَةِ الْمَدَارِسِ فِي عِلْمِ النَّحْوِ، وَالْأَمْثَلَةُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرَةٌ وَلَكِنِّي هُنَا أَكْتَفِي بِأَبْرَزِ مِثَالٍ، وَهُوَ مَا قَامَ بِهِ ابْنُ مَضَاءٍ اللَّخْمِيُّ وَدَعَا إِلَيْهِ فِي كِتَابِهِ: (الرَّدُّ عَلَى النَّحَاةِ)، حَيْثُ رَفَضَ جُمْلَةً مِنْ مَبَاحِثِ عِلْمِ النَّحْوِ وَرَدَّ عَلَيْهَا وَشَنَعَ عَلَى الْقَائِلِينَ بِهَا، وَبِهَذَا الْمِثَالِ وَحْدَهُ يَنْصَبُ دَقِيقُ الْمُهَنْدِسِ عَلَى الْأَشْوَكَ.

فَالِيكَ شَيْئًا مِنْ كَلَامِ ابْنِ مَضَاءٍ فِي التَّشْنِيعِ عَلَى النَّحَاةِ لِقَوْلِهِمْ بِعَمَلِ الْعَامِلِ النَّحْوِيِّ وَتَرْكِ الْأَثَرِ وَرَاءَهُ، حَيْثُ أَتَى بِقَوْلٍ عَجِيبٍ تَحْتَ فَضْلِ سَمَاءَهُ: (فَضَّلْ عَنْ

إِلْغَاءِ الْعَوَامِلِ) فَقَالَ: «قَصْدِي فِي هَذَا الْكِتَابِ أَنْ أَحْذِفَ مِنَ النَّحْوِ مَا يَسْتَعْنِي النَّحْوِيُّ عَنْهُ، وَأُنَبِّهَ عَلَى مَا أَجْمَعُوا عَلَى الْخَطَأِ فِيهِ»^(١).

وَبَعْدَ ذَلِكَ بِأَسْطُرٍ فِي كِتَابِهِ يَذْكَرُ قَوْلَ الْإِمَامِ الْعَلَمِ سَبَبِيَّهِ عَنِ الْعَوَامِلِ، وَهُوَ: «وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ لَكَ ثَمَانِيَةَ مَجَارٍ لِأَفْرَقَ بَيْنَ مَا يَدْخُلُهُ (ضَرْبٌ) مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ لِمَا يُحْدِثُ فِيهِ الْعَامِلُ - وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْهَا إِلَّا وَهُوَ يُزُولُ عَنْهُ - وَبَيْنَ مَا يُبْنَى عَلَيْهِ الْحَرْفُ بِنَاءً لَا يُزُولُ عَنْهُ لِغَيْرِ شَيْءٍ أَحْدَثَ ذَلِكَ فِيهِ مِنَ الْعَوَامِلِ»^(٢).
وَبِكُلِّ جُرْءَةٍ يُعَلِّقُ عَلَى قَوْلِ الْإِمَامِ قَائِلًا: «فَظَاهِرٌ هَذَا أَنَّ الْعَامِلَ أَحْدَثَ الْإِعْرَابَ، وَذَلِكَ بَيْنَ الْفَسَادِ»^(٣).

ثُمَّ يُنْقَلُ قَوْلَ ابْنِ جَنِّي - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي مَعْرِضِ ذَلِكَ، وَهُوَ: «وَأَمَّا فِي الْحَقِيقَةِ وَمَحْضُولِ الْحَدِيثِ، فَالْعَمَلُ مِنَ النَّصْبِ وَالرَّفْعِ وَالْجَرِّ وَالْجَزْمِ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُتَكَلِّمِ نَفْسِهِ لَا لِشَيْءٍ غَيْرِهِ»^(٤).

وَيُعَلِّقُ عَلَى كَلَامِ ابْنِ جَنِّي بِقَوْلِهِ: «وَهَذَا قَوْلُ الْمُعْتَزِلَةِ، وَأَمَّا مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ، فَإِنَّ هَذِهِ الْأَصْوَاتَ إِنَّمَا هِيَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا تُنْسَبُ إِلَى الْإِنْسَانِ كَمَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ سَائِرُ أَفْعَالِهِ الْاِخْتِيَارِيَّةِ»^(٥).

(١) الرَّدُّ عَلَى النُّحَاةِ لِابْنِ مَضَاءٍ، (ص: ٦٩)، ت: محمد إبراهيم البنا، دار الاعتصام، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٢) الْكِتَابُ لِسَبَبِيَّهِ (١/١٣).

(٣) الرَّدُّ عَلَى النُّحَاةِ، (ص: ٦٩).

(٤) الْخَصَائِصُ لِابْنِ جَنِّي (١/١١٠).

(٥) الرَّدُّ عَلَى النُّحَاةِ، (ص: ٦٩-٧٠).

ثُمَّ بَعْدَ نَقْلِهِ الْقَوْلَيْنِ السَّابِقَيْنِ يَأْتِي بِمَا يُرِيدُهُ مِنَ الْكَلَامِ وَيَضَعُهُ مِنَ الْقَوَاعِدِ فِي إِبْطَالِ الْقَوْلِ بِالْعَامِلِ فَيَقُولُ: «فَإِنْ قِيلَ: بِمَ يُرَدُّ عَلَيَّ مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ مَعَانِي هَذِهِ الْأَلْفَافِ هِيَ الْعَامِلَةُ؟ قِيلَ: الْفَاعِلُ عِنْدَ الْقَائِلِينَ بِهِ إِمَّا أَنْ يَفْعَلَ بِإِرَادَةِ كَالْحَيَوَانَ، وَإِمَّا أَنْ يَفْعَلَ بِالطَّبَعِ كَمَا تَحْرَقُ النَّارُ وَيَبْرُدُ الْمَاءُ، وَلَا فَاعِلَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ، وَفِعْلُ الْإِنْسَانِ وَسَائِرِ الْحَيَوَانَ فِعْلُ اللَّهِ تَعَالَى، كَذَلِكَ الْمَاءُ وَالنَّارُ وَسَائِرُ مَا يَفْعَلُ، وَقَدْ تَبَيَّنَ هَذَا فِي مَوْضِعِهِ. وَأَمَّا الْعَوَامِلُ النَّحْوِيَّةُ فَلَمْ يَقُلْ بِعَمَلِهَا عَاقِلٌ، لَا أَلْفَافِهَا وَلَا مَعَانِيهَا؛ لِأَنَّهَا لَا تَفْعَلُ بِإِرَادَةٍ وَلَا بِطَبَعٍ»^(١).

سُبْحَانَ اللَّهِ! كَيْفَ يَسْهَلُ عَلَيْهِ الْقَوْلُ بِأَنَّ الْعَوَامِلَ النَّحْوِيَّةَ لَمْ يَقُلْ بِعَمَلِهَا عَاقِلٌ، مَعَ أَنَّ أَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ عَلَى الْقَوْلِ بِهَا، بَلْ: كَادَ أَنْ يَكُونَ أَمْرًا مُجْمَعًا عَلَيْهِ بَيْنَهُمْ؟ وَإِنَّمَا تَقْوَاهُ ابْنُ مِضَاءٍ - عَلَيْهِ سَحَابُ الرَّحْمَةِ - بِذَلِكَ بِنَاءً عَلَى تَعْصِبِهِ لِلْمَذْهَبِ الْأَشْعَرِيِّ الْقَائِلِ بِنَفْيِ الطَّبَعِ وَالْعِلَّةِ فِي الْأَشْيَاءِ.

فَالْبَاعِثُ عَلَى هَذَا الرَّدِّ كَانَ بَاعِثًا اعْتِقَادِيًّا أَدَّى بِهِ إِلَى رَفْضِ الْعَوَامِلِ النَّحْوِيَّةِ، وَلَمْ يَكُنْ بَاعِثًا لُغَوِيًّا، وَمَعَ كَوْنِ كَلَامِهِ خَطَأً بَيْنًا لَمْ يُسَيِّءْ إِلَيْهِ الْعُلَمَاءُ وَلَمْ يُخَاطِبُوهُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ: كَيْفَ تَرُدُّ الْعَوَامِلَ النَّحْوِيَّةَ مَعَ كَوْنِهَا مُفْرَرَةً عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَقَالَ بِعَمَلِ الْعَامِلِ أَسَاطِينُهَا. فَإِنْ دَلَّ هَذَا عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى فَسَادِ كَلَامِ الْمُهَنْدِسِ بِأَنَّ النَّحْوَ كَانَ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ كَالْقُرْآنِ لَمْ يُمْكِنَ وَلَا يُمْكِنُ رَدُّ شَيْءٍ مِنْهُ.

[مِنَ الطَّوِيلِ]

يُمَانِعُ ضَوْءَ الْفَجْرِ وَالْفَجْرُ صَادِعٌ كَمَا عَارَضَ الْبُرْهَانَ قَوْلُ مُلْفَقٍ

(١) الرَّدُّ عَلَى النَّحَاةِ، (ص: ٧٠)

وَبِالتَّالِي فَإنَّ هُنَاكَ أَمْرًا مُهِمًّا يَجِبُ التَّنْبَهُ لَهُ، وَهُوَ أَنَّ جَنَابَ المِهْنَدِسِ يَسْتَعْجِدُ
 أَلْفَاظَ التَّبْجِيلِ وَالِاحْتِرَامِ مَعَ عُلَمَائِنَا فِي كُتُبِهِ، وَلَكِنَّهُ أَسَمَى كُتُبَهُ الثَّلَاثَةَ جِنَايَةً وَنَعَتَ
 بِهَا الأَئِمَّةَ الثَّلَاثَةَ، وَقَدْ مَرَّرَ مَعَنَا نَقْلُ كَلَامِهِ فِي الإِزْدِرَاءِ بِعُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ بَدءًا
 بِالصَّحْبِ الكِرَامِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَانْتِهَاءً بِعُلَمَاءِ عَصْرِنَا، وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي رَدِّنَا عَلَى
 جِنَايَتَيْهِ الأُخْرَيَّتَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ الوُقُوفَ عَلَيْهِ، نَسألُ اللهَ تَعَالَى لَنَا وَلَهُ الهِدَايَةَ وَحُسْنَ
 الخِتَامِ.



هَلِ الْعُلَمَاءُ رَأَوْا سَيِّبُوهِ وَكِتَابَهُ مَعْصُومِينَ مُقَدَّسِينَ؟

إِنَّ الْمُهَنْدِسَ صَوَّرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ وَفِي أَوَائِلِ كِتَابِهِ (حِنَايَةَ الشَّافِعِيِّ) أَيْضًا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ رَأَوْا سَيِّبُوهِ مَعْصُومًا، وَلَمْ يُنَاقِشُوهُ فِي شَيْءٍ وَأَهْمَلُوا الْعَقْلَ وَالْمَنْطِقَ فِي مُنَاقَشَتِهِ، مُذْعِنِينَ لَهُ وَلَا رَائِهِ دُونَ أَيِّ تَفَكُّرٍ فِيهَا، وَلَكِنَّ الْبَاحِثَ الْمُنْصِفَ فِي تَارِيخِ هَذَا الْعِلْمِ وَالتَّدْوِينِ فِيهِ وَتَرَاجِمِ عُلَمَائِهِ، يَرَى خِلَافَ مَا بَثَّهُ الْمُهَنْدِسُ وَلَفَّقَهُ، وَيَسْتَيْقِنُ أَنَّهُ مُجْحَفٌ مُعْتَدٍ فِي حَقِّهِ وَفِي حَقِّ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ فِي الْوَهْلَةِ الْأُولَى مِنَ الْبَحْثِ يَقِفُ عَلَى كِتَابٍ مُسْتَقْبَلٍ لِلْمُبَرِّدِ يَرُدُّ بِهِ عَلَى سَيِّبُوهِ وَيَنْقُدُهُ فِي مَسَائِلَ وَيُخَالِفُهُ فِيهَا، كَمَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي التَّنُوخِيُّ قَائِلًا: «وَلَهُ كِتَابٌ صَغِيرٌ يَرُدُّ عَلَى سَيِّبُوهِ، نَحْوُ أَرْبَعِمِائَةِ مَسْأَلَةٍ.

قَالَ الزَّجَّاجُ: رَجَعَ عَنْ أَكْثَرِهَا إِلَى قَوْلِ سَيِّبُوهِ. قَالَ: وَفِيهَا مَا يُلْزِمُ سَيِّبُوهِ عَلَى مَذْهَبِهِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ مَسْأَلَةً.

وَالَّذِي أَعْتَقَدُ فِي ذَلِكَ أَنَّ سَيِّبُوهِ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ شَيْءٌ مِمَّا ذَكَرَ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ يَرُوي عَنِ الْعَرَبِ^(١).

وَقَدْ مَرَّرَ الْعُلَمَاءُ رَدَّ الْمُبَرِّدِ وَرَأَوْهُ شَيْئًا عَادِيًّا، وَلَمْ يُسِئْ إِلَيْهِ أَحَدٌ بِالْقَوْلِ أَوْ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ سَيِّبُوهِ كَعْبِرِهِ بَشَرٌ يُمَكِّنُ وَقُوْعُ الْخَطَا مِنْهُ، وَهَذَا مَعَ أَنَّ الْحَقَّ كَانَ مَعَ سَيِّبُوهِ وَرَجَعَ الْمُبَرِّدُ نَفْسَهُ عَنْ أَكْثَرِ اعْتِرَاضَاتِهِ إِلَى قَوْلِ سَيِّبُوهِ فِيَمَا بَعْدَ.

(١) تَارِيخُ الْعُلَمَاءِ النَّحْوِيِّينَ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ وَغَيْرِهِمُ لِلتَّنُوخِيِّ (ص ٥٩).

وَلَمْ يَكْتَفِ بِهَذَا وَرَدَّ عَلَيْهِ فِي كِتَابِ الْمُقْتَضَبِ أَيْضًا فِي مَوَاضِعَ، مِنْهَا: عِنْدَ الْكَلَامِ عَنْ (أَنَّ) الْمُخَفَّفَةَ مِنَ الثَّقِيلَةِ، حَيْثُ نَقَلَ كَلَامَ سَيِّبُوَيْهِ وَانْتَقَدَهُ، فَقَالَ: «زَعَمَ سَيِّبُوَيْهِ أَنَّهُ يَجُوزُ: (خِفْتُ أَنْ لَا تَقُومَ يَا فَتَى)، إِذَا خَافَ شَيْئًا كَالْمُسْتَقَرِّ عِنْدَهُ، وَهَذَا بَعِيدٌ»^(١).

وَكَذَا الْإِمَامُ ابْنُ فَارِسٍ رَدَّ عَلَيَّ سَيِّبُوَيْهِ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ (الصَّاحِبِي)^(٢) وَرَاجَعَهُ فِي بَعْضِ حُدُودِهِ وَتَعْرِيفَاتِهِ وَاعْتَرَضَ عَلَيْهَا، وَلَمْ يُغْلِظْ أَحَدُ الْقَوْلِ فِي حَقِّهِ، بَلْ: رَأَوْا اعْتِرَاضَاتِهِ جُهْدًا مَشْكُورًا.

وَكَذَا مَا دَارَ بَيْنَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَأَبِي حَيَّانَ حَوْلَ سَيِّبُوَيْهِ نَقَّاشَ مَشْهُورٌ وَمَعْرُوفٌ، حَيْثُ قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: **إِنَّ سَيِّبُوَيْهِ أَخْطَأَ فِي الْكِتَابِ فِي ثَمَانِينَ مَوْضِعًا.** وَقَدْ ذَكَرَ الْأَيْمَةُ قِصَّةَ ذَلِكَ، يُمَكِّنُ الرَّجُوعُ إِلَيْهَا^(٣).
وَمِنَ الَّذِينَ رَدُّوا عَلَيَّ سَيِّبُوَيْهِ مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ:
أَبُو إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ الزِّيَادِيُّ، تَلْمِيزُ سَيِّبُوَيْهِ^(٤).

(١) الْمُقْتَضَبُ لِلْمُبَرَّدِ (٨/٣)، وَقَدْ يَأْتِي مَعْنَى بَيَانِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَيَّ (أَنَّ) الْمُخَفَّفَةَ وَاعْتِرَاضِ أَوْزُونَ عَلَيْهَا.

(٢) رَدَّ عَلَيْهِ فِي مَبَاحِثَ وَأُورِدَ عَلَيَّ حُدُودِهِ إِيرَادَاتٍ وَالزَّمَمُ بِالزَّامَاتِ، مِنْهَا تَعْرِيفُهُ لِلْإِسْمِ (ص ٤٨)، وَتَعْرِيفُهُ لِلْفِعْلِ (ص ٥٠).

(٣) الرَّدُّ الْوَافِرُ لِابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ (ص ٦٤)، وَالذُّرُّ الْكَامِنَةُ لِابْنِ حَجَرٍ (١/١٧٨)، وَالشَّهَادَةُ الرَّكِيَّةُ لِمَرْعِي الْحَنْبَلِيِّ (ص ٣٢)، وَالْبَدْرُ الطَّالِعُ لِلشُّوكَايِيِّ (١/٧٠)، وَقَدْ ذَكَرْتُ تَفْصِيلَ ذَلِكَ وَحَقِيقَةَ كَلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَمُرَادَهُ فِي كِتَابِي: (رَفَعِ الشُّجُوعَ عَنِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ).

(٤) تَارِيخُ الْعُلَمَاءِ النَّحْوِيِّينَ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ لِلتَّنُوخِيِّ (ص ٧٩)، وَنَزَهَةُ الْأَبَاءِ فِي =

- أَبُو عَثْمَانَ الْمَازِنِيُّ^(١).
- الْكِسَائِيُّ^(٢).
- الْفَرَّاءُ^(٣).
- أَبُو الْعَلَاءِ الْمَعْرِيُّ^(٤).
- أَبُو بَكْرٍ ابْنُ السَّرَّاجِ الْبَغْدَادِيُّ^(٥).
- الْأَصْمَعِيُّ^(٦).
- أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ^(٧). وَلَكِنَّ ابْنَ الضَّائِعِ رَدَّ عَلَى اعْتِرَاضَاتِهِ^(٨).

- = طبقات الأدباء لابن الأثيري (ص ١٥٧)، شرح كتاب سيب، به للسيرافي (١/ ٣٩٠).
- (١) تاريخ دمشق لابن عساكر (٧٤/ ١٥٥)، والجليل الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي للمعافي بن زكريا (ص ٤١٠).
- (٢) تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين للتونجي (ص ١٠٢)، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي (١٣/ ٥٨٩)، وفيات الأعيان (٣/ ٢٩٦).
- (٣) تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين للتونجي (ص ١٠٢)، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي (١٣/ ٥٨٩)، الوافي بالوفيات للصفدي (١٩/ ٢٠٩).
- (٤) رسالة الغفران للمعري (ص ٣٥).
- (٥) معجم الأدباء (٦/ ٢٥٣٥).
- (٦) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (١٢/ ١٥٧)، وتاريخ دمشق لابن عساكر (٣٧/ ٧٠)، سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٨٠).
- (٧) نعيه الوعاة للسيوطي (٢/ ٢٠٤).
- (٨) نعيه الوعاة للسيوطي (٢/ ٢٠٤).

- عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارِكِ، أَبُو الْحَسَنِ الْأَحْمَرُ^(١).
- أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ، أَخَذَ عَلِيٌّ سِبْيَوِيَهُ فِي مَوَاضِعَ^(٢).
- ابْنُ هِشَامِ الْأَنْصَارِيُّ، فَهُوَ أَيْضًا مَعَ حُبِّهِ الشَّدِيدِ لِسِبْيَوِيَهُ، يَرُدُّ عَلَيْهِ فِي أَمَاكِنَ مِنْ كُتُبِهِ، وَلَا يَقُولُ بِقَوْلِهِ^(٣).
- مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْأَكْبَرِ الْمُبَرِّدُ: كَمَا مَرَّ وَذَكَرْنَا فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ أَلْفَ كِتَابًا مُسْتَقِلًّا بِاسْمِ (الرَّدِّ عَلَى سِبْيَوِيَهُ)^(٤)، حَتَّى وَصَلَ الْأَمْرُ إِلَى أَنْ يُصَنَّفَ الرَّمَانِيُّ فِي ذَلِكَ كِتَابًا وَأَسْمَاهُ: (كِتَابُ الْخِلَافِ بَيْنَ سِبْيَوِيَهُ وَالْمُبَرِّدِ)^(٥). وَلَا بِنِ وَلَا لِ كِتَابِ الْإِنْتِصَارِ، رَدَّ فِيهِ عَلَى الْمُبَرِّدِ^(٦). وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْمُبَرِّدَ رَجَعَ عَنِ أَكْثَرِ انْتِقَادَاتِهِ كَمَا حَكَى عَنْهُ ابْنُ جُنَيْهِ فِي خَصَائِصِهِ بِسَنَدِهِ فَقَالَ: «وَمِنَ الشَّائِعِ فِي الرَّجُوعِ عَنْهُ مِنَ الْمَذَاهِبِ مَا كَانَ أَبُو الْعَبَّاسِ تَتَّبَعُ بِهِ كَلَامَ سِبْيَوِيَهُ وَسَمَّاهُ: (مَسَائِلُ الْغَلَطِ). فَحَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ كَانَ يَعْتَدِرُ مِنْهُ وَيَقُولُ: هَذَا شَيْءٌ كُنَّا رَأَيْنَاهُ فِي أَيَّامِ الْحَدَاثَةِ، فَأَمَّا الْآنَ فَلَا»^(٧).

- (١) تاريخ العلماء النحويين للتنوخجي (ص ١٠٢)، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي (١٣/٥٨٩)، إنباه الرواة (٤/١١٠).
- (٢) تاريخ إربل، لابن المستوفي (٢/٤٢٠).
- (٣) على سبيل المثال انظر: مغني اللبيب (ص ٥٦٨)، في موضوع التعلُّق بما يُشبهه الفعل..
- (٤) معجم الأدباء (٦/٢٦٨٤)، وإنباه الرواة (٣/٢٥١).
- (٥) إنباه الرواة (٢/٢٩٥).
- (٦) البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة للفيروز آبادي (ص ٢٢٣). وقد ذكره الشُّيوطي باسم: انتصار سيبويه على المبرِّد، يُنظر: بغيحة الوعاة للشُّيوطي (١/٣٨٦).
- (٧) الخصائص لابن جني (١/٢٠٧).

فَهَذِهِ الرَّدُّودُ نَاقَشَهَا كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي مَوَاضِعَ مُتَفَرِّقَةٍ، كَأَبِي حَيَّانَ وَالرَّضِيِّ^(١)، وَغَيْرِهِمَا وَلَا سِيَّمَا شُرَاحَ الْكِتَابِ، وَنَاصِرُوا سَيِّبُوِيهِ لِقُوَّةِ حُجَّتِهِ لَا لِتَعْصَبٍ لَهُ، وَلَكِنَّ الشَّاهِدَ هُنَا: أَنَّ عُلَمَاءَ اللُّغَةِ لَمْ يَكُونُوا مُقَلِّدِينَ لِسَيِّبُوِيهِ دُونَ النَّظَرِ فِي حُجَّتِهِ وَالتَّفَكُّرِ فِيهَا، وَمَا دَافَعُوا عَنْهُ وَلَا نَاصِرُوهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَيَقَّنُوا صِحَّةَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ وَجَعَلَهُ لِنَفْسِهِ مَذْهَبًا، وَمِنْ هُنَا أَنْهِيَ مَا شَرَعْتُ فِيهِ بِكَلَامٍ لِلخَفَاجِيِّ فِي هَذَا الْمَعْنَى حَيْثُ يَرُدُّ عَلَى سَيِّبُوِيهِ وَغَيْرِهِ مِنَ النُّحَاةِ وَيُعَارِضُهُمْ وَيُخَطِّئُهُمْ فِي تَعْرِيفِ الْكَلَامِ، وَيَقُولُ: «حَدُّهُ: مَا انْتَضَمَ مِنْ حَرْفَيْنِ فَصَاعِدًا مِنَ الْحُرُوفِ الْمَعْقُولَةِ، إِذَا وَقَعَ مِمَّنْ تَصَحُّ مِنْهُ، أَوْ: مِنْ قَبِيلِهِ الْإِفَادَةُ»^(٢).

وَبِهَذَا التَّعْرِيفِ يُخَالِفُ كَثِيرًا مِنَ أَرْبَابِ اللُّغَةِ، كَمَا خُولِفَ اعْتِمَادًا عَلَى كَلَامِ سَيِّبُوِيهِ مِنْ قَبْلِ أَبِي طَالِبٍ^(٣) فَيَرُدُّ الخَفَاجِيَّ اعْتِرَاضَهُ بِقَوْلِهِ: «فَيُقَالُ لِأَبِي طَالِبٍ: إِنْ كُنْتَ أوردتَ مَا ذَكَرْتَهُ عَنْ سَيِّبُوِيهِ عَلَى وَجْهِ الْإِسْتِدْلَالِ بِهِ فَلَا حُجَّةَ فِيهِ؛ لِأَنَّ لِسَانًا نُخَالِفُكَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَحَدِّكَ، وَإِنَّمَا نُخَالِفُ فِيهَا سَيِّبُوِيهِ وَغَيْرَهُ مِنَ النَّحْوِيِّينَ الَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الْكَلَامَ هُوَ الْمُفِيدُ دُونَ غَيْرِهِ»^(٤).

وَكَانَ ابْنُ جَنِّيٍّ مَعَ تَعْظِيمِهِ الْمَعْرُوفَ لِسَيِّبُوِيهِ وَاعْتِرَافِهِ الْمَأْلُوفَ بِعِلْمِهِ، فَرَضَ هَذَا الْإِعْتِرَاضَ فِي مَسْأَلَةِ التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ فَقَالَ: «فَإِنْ قُلْتَ: إِنَّ هَذَا لَيْسَ مَرْفُوعًا إِلَى الْعَرَبِ وَلَا مُحَكِّيًا عَنْهَا أَنَّهَا رَأَتْهُ مَذْهَبًا، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ رَأَهُ سَيِّبُوِيهِ وَاعْتَقَدَهُ قَوْلًا،

(١) وَهُوَ أَيْضًا لَهُ بَعْضُ الْإِعْتِرَاضَاتِ عَلَى سَيِّبُوِيهِ فِي شَرْحِ الْكَافِيَةِ.

(٢) سِرُّ الْفَصَاحَةِ لِلخَفَاجِيِّ (ص ٣٢).

(٣) لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ.

(٤) سِرُّ الْفَصَاحَةِ لِلخَفَاجِيِّ (ص ٣٧).

وَلَسْنَا نَقْلُدُ سَبَبِيَّهِ وَلَا غَيْرَهُ فِي هَذِهِ الْعِلَّةِ وَلَا غَيْرَهَا، فَإِنَّ الْجَوَابَ عَنْ هَذَا حَاضِرٌ عَتِيدٌ، وَالخَطْبَ فِيهِ أَيْسَرُ، وَسَنَذْكُرُهُ فِي بَابِ يَلِي هَذَا بِإِذْنِ اللَّهِ^(١).

فَإِذَا كَانَ ابْنُ جِنِّي يُقَدِّسُ سَبَبِيَّهِ وَيَرَى عِصْمَتَهُ، أَوْ لَمْ يَأْمَنْ بِانْتِقَادِهِ، فَلَمْ يَكُنْ يَرْضَى بِهَذَا الْكَلَامِ أَصْلًا، وَكَانَ مَنَّهُجُ الْأُمَّةِ اللَّغَوِيَّةِ كَغَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُحَقِّقِينَ لَمْ يَكُونُوا إِمَّعَةً مَعَ كُلِّ مَنْ هَبَّ وَدَبَّ، وَقَالَ وَأَطَالَ، بَلْ: كَانُوا يَبْحَثُونَ عَنِ الدَّلِيلِ وَالتَّعْلِيلِ فَإِذَا وَجَدُوا لِكَلَامِهِ وَجْهًا صَحِيحًا مِنَ الدَّلِيلِ قَبْلُوهُ وَإِلَّا فَلَا، كَمَا قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي مُقَدِّمَةِ أَسْرَارِهِ: «فَقَدْ ذَكَرْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْمَوْسُومِ بِ: (أَسْرَارِ الْعَرَبِيَّةِ)، كَثِيرًا مِنْ مَذَاهِبِ النُّحُوِيِّينَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالتَّمْتَأَخِّرِينَ، مِنْ البَصْرِيِّينَ وَالكُوفِيِّينَ، وَصَحَّحْتُ مَا ذَهَبْتُ إِلَيْهِ مِنْهَا بِمَا يَحْصُلُ بِهِ شِفَاءُ الغَلِيلِ، وَأَوْصَحْتُ فَسَادَ مَا عَدَاهُ بِوَأَضِحِ التَّعْلِيلِ، وَرَجَعْتُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ إِلَى الدَّلِيلِ»^(٢).

وَقَدْ صَدَّقَ مَقَالَهُ هَذَا بِتَطْبِيقِهِ الْعَمَلِيِّ؛ إِذْ رَدَّ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ فِي بَعْضِ آرَائِهِمْ وَتَعْلِيلَاتِهِمْ، فَمِنْهُمْ سَبَبِيَّهِ^(٣). فَلَا إِمَامَ لَمْ يَكُنْ يَقْبَلُ قَوْلَ وَاحِدٍ مِنْهُمْ - كَمَا عَاهَدَ قَرَاءَهُ - إِلَّا عَنْ وَجْهِ مِنَ الدَّلِيلِ، وَصَحِيحٍ مِنَ التَّعْلِيلِ، وَلَمْ يَكُنْ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ مُقْلِدًا لِقَوْلِ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَا كَعْبُهُ فِي الْعُلُومِ، إِلَّا إِذَا تَبَيَّنَ لَهُ صِحَّةُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بِالدَّلِيلِ الْمُرْجَّحِ.

(١) الْخَصَائِصُ (١/٢٩٩).

(٢) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ص ٦٤).

(٣) عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ يُنْظَرُ: أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ص ٦٤) فِي الْبَابِ الْخَامِسِ: (بَابِ التَّنْيَةِ وَالجَمْعِ)، وَ(ص ٧٧)، فِي سَبَبِ رَفْعِ النُّخْبِ، وَفِي مَوَاضِعٍ أُخْرَى.

فَكُلُّ هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ الَّتِي مَرَّتْ تُبَيِّنُ لَكَ جُرْمَ الْأَعْدَاءِ وَافْتِرَاءَهُمْ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ
وَعُلَمَائِهَا، وَتُفْحِمُ الْمُهَنْدِسَ فِي تَقْوِيلِهِ وَكَأَنَّهُ سَأَلَ بِهِ السَّيْلُ وَجَرَى عَلَيْهِ الْفَلَكَ، وَلَا
حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.



عقلنة قواعد العربية وقوتها!

ثُمَّ يَأْتِي الْكَاتِبُ بِأَرْجِيفِ الْغَوَاةِ، وَيُرَقِّي عَلَيَّ تَرْهَاتِ الرُّوَاةِ، وَيَفْتَعِلُ الْقَوْلَ وَيَفْتِنْتُهُ، فَيَقُولُ: «قَوَاعِدُ اللَّغَةِ عِنْدَنَا لَيْسَتْ مَنْطِقِيَّةً وَلَا عَقْلَانِيَّةً، وَهُوَ يُسَبِّبُ ابْتِعَادَ الطَّلَّابِ عَنْهَا بِمَنْ فِيهِمْ الْمُتَفَوِّقُونَ». ص: (١٦).

أقول: سيأتي معنًا مناقشة ما سيذكره في كتابه على أنه يساعده في عدم عقلنة قواعد العربية وظنه دليلًا على كلامه، إن شاء المولى، ومن هنا سأذكر طرفًا من سبب العقلنة والمنطق في قواعد النحو، ولكن قبل ذلك أود أن نتوقف يسيرًا عند كلامه هذا: (وهو يسبب ابتعاد الطلاب عنها بمن فيهم المتفوقون)، ونقول له: جناب المهندس إن عقلنة اللغة وعدمها لا يؤثران في ابتعاد أهلها منها بقدر ما للأسباب الخارجية من تأثير على ابتعاد الناس عنها؛ لأننا نرى بعض اللغات لا تملك قوانين إلا جملة يسيرة منها، فكيف بأن تكون تلك القواعد كلها قواعد عقلية، ومع هذا نجد أهلها متمسكين بها ومتمحمسين لها ولا يُبعدهم عنها شيء، ولم يتعدوا عنها شبرًا، فلذلك كان حكمك يا مهندس على العربية حكمًا جائرًا.

فابتعاد بعض الناس عن العربية الفصيحة كانت بسبب كل هذه المؤامرات التي أشرنا إليها، ومررنا عليه مرور الحاج بوادي محسر، فهذا أمر لا يتخالجنا فيه ريب، ولا يعترضنا فيه عيب؛ لأن دلائله خرجت وتزهت عن مظان الزور، ونفص عنها غبار السقم والوهم.

ومن جهة أخرى يرجع هذا الابتعاد إلى عدم حسن تعامل طليبتها معها، أو: بسبب بعض المناهج الدراسية، أو: لعجز بعض الأساتذة أحيانًا، أو: يشترك كل هذه

الأشياء أحياناً في إبعادِ العربيَّة، وقد نُشيرُ إلى شيءٍ من هذه المسائلِ بإذنِ الله تعالى في الأبحاثِ الآتية.

ولكنَّ الأعجبَ من ذلك كُله أنَّ الكاتبَ ناقَصَ نفسه بنفسِه، لَمَّا ذَكَرَ بعدَ هذا الكلامِ مُباشرةً دونَ أيِّ فاصلٍ قائلاً: (أما جوابُ السؤالِ الخامسِ، فإنه يكمنُ في عدمِ استطاعةِ اللُّغةِ العربيَّةِ أن تُؤدِّيَ دورَها المطلوبَ، بينما استطاعتْ لغتنا العريضةُ والجَميلةُ أن تنتشرَ..!).

فلا أدري إذا كانَ النَّاسُ تركوا العربيَّةَ الفُصحى لأجلِ عدمِ عقلنةِ قواعدها في رأيِ الكاتبِ، فلماذا انتشرتِ العاميةُ وأقبلَ النَّاسُ عليها، معَ أنَّها لا تملكُ القواعدَ أصلاً حتَّى تكونَ عقليةً منطقيَّةً؟!

أما سماتُ العقلنةِ في العربيَّةِ فإليك شيئاً منها معَ مُقدِّمةٍ يسيرةٍ:

إنَّ قواعِدَ العربيَّةِ تتوافقُ والأصولَ العقليةَ والأُسُسَ المنطقيَّةَ، وهذا ما جعلَ العلماءَ المُحقِّقينَ يبحثونَ في عِللِ تلكَ القواعدِ والظفرِ بالمناسباتِ العقليةِ ورآها، وقد أفلحوا في ذلكَ وأصابوا كبدَ الحقيقةِ في الأمرِ الذي راموه وظفروا به^(١)، فمن هؤلاء العلماءِ الذينَ خلطوا النحوَ بالمنطقِ وبحثوا عن هذا السرِّ هو العلامةُ أبو الحسنِ عليِّ بنِ عيسى الرُّمانيِّ.

قالَ عنه الذَّهبيُّ: «كانَ رأساً في عدَّةِ فنونٍ وسماءِ العربيَّةِ، وكانَ يُخرجُ كلامه في النحوَ بالمنطقِ، حتَّى قالَ فيه أبو عليِّ الفارسيُّ: إنَّ كانَ النحوَ ما يقولُه الرُّمانيُّ

(١) ولا يخفى أنَّ بعضاً من تلكَ العِللِ والمناسباتِ صعيمةٌ ركيكةٌ، ويعلوها أمارَةُ التكلُّفِ؛ لأنَّها عِللٌ بعدَ الوقوعِ، ولكنَّ في الجملةِ عِللٌ قويَّةٌ مُقنعةٌ منطقيَّةٌ، فهذا القليلُ لا يردُّ الكثيرَ العقليِّ المنطقيِّ، فلا عبرةَ بالنادرِ، إذ العبرةُ بالعامِّ الغالبِ.

فَلَيْسَ مَعَنَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ كَانَ النَّحْوُ مَا نَقُولُهُ، فَلَيْسَ مَعَهُ مِنْهُ شَيْءٌ»^(١).

فَكَالَمُ الْفَارِسِيُّ عَنْهُ نَابَتْ عَنْ خَوْضِهِ الْكَثِيرِ فِي رَبْطِ النَّحْوِ بِالْمَنْطِقِ، فَهَذَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَى قَدْرِ لَا يُفْسِدُ النَّحْوَ بِسَبَبِ تَلَطُّخِهِ بِمَبَاحِثِ أَجْنَبِيَّةٍ عَنْهُ، كَمَا فَعَلَ الرُّمَّانِيُّ، فَالرُّمَّانِيُّ لَيْسَ وَحِيدًا فِي هَذَا الْجَانِبِ، فَلَوْ وَقَفَ الْبَاحِثُ عَلَى الْكُتُبِ الْمُفْرَدَةِ لِلْعِلَلِ، أَوْ: قَرَأَ فِي الْكُتُبِ الَّتِي تَنَاوَلَتِ الْعِلَلَ وَالْمُنَاسَبَاتِ كَشَرْحِ الْجَامِيِّ عَلَى الْكَافِيَةِ وَحَوَاشِيهِ وَالْكَتُبِ الْأُخْرَى لِلْعُلَمَاءِ الَّذِينَ كَانَ لَهُمْ إِمَامٌ بِالْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ مَعَ اللَّغَةِ، لَقَرَّتْ عَيْنُهُ وَسَرَّتْ فِي هَذَا الْبَابِ.

فَمِنْ هُنَا أَذْكَرُ أَمْثَلَةَ يَسِيرَةً عَلَى عَقْلَنَةِ قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ، وَسَيَأْتِيكُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى فِي كِتَابِ (رَفْعِ الشَّجْوِ) أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ وَتَقْفُونَ عَلَيْهِ، وَمِنْ هُنَا أَقْسَمُ سِيَمَا الْعَقْلَنَةِ إِلَى قِسْمَيْنِ وَهُمَا: (عَقْلَنَةُ الْأَصْطِلَاحَاتِ)، وَ(عَقْلَنَةُ الْقَوَاعِدِ)، فَالْيَكْمُ بَيْنَهُمَا:

عَقْلَنَةُ الْعَرَبِيَّةِ فِي أَصْطِلَاحَاتِهَا:

إِنَّ النَّاطِرَ فِي أَصْطِلَاحَاتِ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ وَلَا سِيَمَا النَّحْوِ يَتَعَجَّبُ مِنْ مُطْلَقِي هَذِهِ الْأَلْقَابِ وَالْأَسْمَاءِ عَلَى تِلْكَ الْأُمُورِ الْمُعَدَّةِ الْوَارِدَةِ فِيهَا، حَيْثُ يُوجَدُ تَرَابُطٌ وَاقِعِيٌّ عَقْلِيٌّ قَوِيٌّ رَصِينٌ بَيْنَ الْأَلْفَاطِ وَحَقَائِقِهَا، وَهَذَا بِحَدِّ ذَاتِهِ مِنْ أَدَلِّ الدَّلَالِ عَلَى عَقْلَنَةِ هَذِهِ اللَّغَةِ الْعَبْقَرِيَّةِ وَقُوَّتِهَا، وَفِي ذَلِكَ أَضْرِبُ بَعْضَ الْأَمْثَلَةِ الْيَسِيرَةِ عَلَى نِقَاطِ عِدَّةٍ:

(١) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ (٢٧/٨٣)، وَكَلَامُ أَبِي عَلِيٍّ مَذْكَورٌ فِي: مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٤/١٨٢٦)،

وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٢١/٢٤٨).

أَوَّلًا: الحَرَكَاتُ الإِعْرَابِيَّةُ، اسْمُهَا، وَرَسْمُهَا، وَوَضْعُهَا:

لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ أَنَّ الحَرَكَاتِ وَضَعْتَ لِلنُّطْقِ بِالحُرُوفِ الهِجَائِيَّةِ؛ لِأَنَّهَا فِي الأَصْلِ سَاكِنَةٌ كَمَا قَالَ الإِمَامُ الرَّازِيُّ مُعَرِّفًا الحَرَكَةَ وَمُبَيِّنًا هَذَا السَّرَّ بِقَوْلِهِ: «لِأَنَّ الحَرَكَةَ عِبَارَةٌ عَنِ الصَّوْتِ الَّذِي يَحْصُلُ التَّلْفُظُ بِهِ بَعْدَ التَّلْفُظِ بِالحَرْفِ»^(١).

أَمَّا الحَرَكَاتُ الإِعْرَابِيَّةُ فَإِنَّهَا مَعْلُومَةٌ لَدَى الجَمِيعِ وَهِيَ مُنْحَصِرَةٌ فِي أَرْبَعٍ: (الصَّمَّةُ، وَالفَتْحَةُ، وَالكَسْرَةُ، وَالسُّكُونُ)، وَقَدْ كَانُوا أَخَذُوهَا مِنْ حُرُوفِ المَدِّ وَاللَّيْنِ كَمَا قَالَ ابْنُ جِنِّي: «إِعْلَمْ أَنَّ الحَرَكَاتِ أِبْعَاضُ حُرُوفِ المَدِّ وَاللَّيْنِ، وَهِيَ: (الأَلِفُ، وَاليَاءُ وَالْوَاوُ)، فَكَمَا أَنَّ هَذِهِ الحُرُوفُ ثَلَاثَةٌ، فَكَذَلِكَ الحَرَكَاتُ ثَلَاثٌ، وَهِيَ: (الفَتْحَةُ، وَالكَسْرَةُ، وَالصَّمَّةُ)، فَالفَتْحَةُ بَعْضُ الأَلِفِ، وَالكَسْرَةُ بَعْضُ اليَاءِ، وَالصَّمَّةُ بَعْضُ الوَاوِ، وَقَدْ كَانَ مُتَقَدِّمُو النُّحُوِّينَ يُسَمُّونَ الفَتْحَةَ: الأَلِفَ الصَّغِيرَةَ، وَالكَسْرَةَ: اليَاءَ الصَّغِيرَةَ، وَالصَّمَّةَ: الوَاوَ الصَّغِيرَةَ»^(٢).. وَبِذَلِكَ عَلَى أَنَّ الحَرَكَاتِ

(١) التَّفْسِيرُ الكَبِيرُ (١/٥٦).

(٢) وَقَدْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ بَعْضُ عُلَمَاءِ النُّحُوِّ وَقَالُوا إِنَّ هَذِهِ الحُرُوفَ مَأخُودَةٌ مِنَ الحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ، وَلَكِنَّهُ ضَعِيفٌ، كَمَا قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الجَزْرِيِّ: اِخْتَلَفَ النُّحُوِّيونَ فِي الحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ: الصَّمَّةِ وَالكَسْرَةِ وَالفَتْحَةِ، هَلْ هِيَ مَأخُودَةٌ مِنْ حُرُوفِ المَدِّ وَاللَّيْنِ الثَّلَاثَةِ: الأَلِفِ وَالْوَاوِ وَاليَاءِ؟ أَوْ: حُرُوفِ المَدِّ وَاللَّيْنِ مَأخُودَةٌ مِنَ الحَرَكَاتِ؟ فَقَالَ أَكْثَرُ النُّحَاةِ: إِنَّ الحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ مَأخُودَةٌ مِنَ الحُرُوفِ الثَّلَاثَةِ، الصَّمَّةُ مِنَ الوَاوِ، وَالكَسْرَةُ مِنَ اليَاءِ، وَالفَتْحَةُ مِنَ الأَلِفِ.

وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ قَوْلِ مَنْ قَالَ: إِنَّ الحُرُوفَ قَبْلَ الحَرَكَاتِ، وَالثَّانِي أِبْدَاءُ مَأخُودَةٌ مِنَ الأَوَّلِ، وَالأَوَّلُ أَصْلُ لَهْ، وَلَا يَجُوزُ أَخْذُ الأَوَّلِ مِنَ الثَّانِي؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ مَأخُودًا مِنَ المَعْدُومِ. وَاسْتَدَلُّوا أَيضًا أَنَّ العَرَبَ لَمَّا لَمْ تُعْرَبْ أَشْيَاءٌ مِنَ الكَلَامِ بِالحَرَكَاتِ، الَّتِي هِيَ أَصْلُ الإِعْرَابِ، أَعْرَبَتْهُ بِالحُرُوفِ الَّتِي أُخِذَتْ الحَرَكَاتُ مِنْهَا، وَذَلِكَ نَحْوَ التَّشْبِيهِ وَالجَمْعِ السَّالِمِ، وَنَحْوِ الأَسْمَاءِ =

أبعض لهذه الحروف، أنك متي أشبعت واحدة منهن حدث بعدها الحرف الذي هي بعضه، وذلك نحو فتحة عين (عمر)، فإنك إن أشبعتها حدثت بعدها ألف، فقلت: (عامر)، وكذلك كسرة عين (عنب)، إن أشبعتها نشأت بعدها ياء ساكنة، وذلك قولك: (عينب)، وكذلك ضمة عين (عمر)، لو أشبعتها لأنشأت بعدها واوا ساكنة، وذلك قولك: (عومر)^(١).

قصة وضع هذه الحركات وبداية علم النحو:

ذكر الإمام أبو عمرو الداني عن الإمام ابن الأنباري أنه قال: «حدثنا أبو بكر عكرمة قال: قال العتبي: كتب معاوية - رضي الله عنه - إلى زياد، يطلب عبيد الله - ابنه - فلما قدم عليه كلمه فوجده يلحن! فردّه إلى زياد وكتب إليه كتاباً يلومه فيه ويقول: أمثل عبيد الله يضيع؟! فبعث زياد إلى أبي الأسود، فقال: يا أبا الأسود إن هذه الحمراء قد كثرت وأفسدت من ألسن العرب، فلو وصعت شيئاً يصلح به الناس كلامهم ويعربون به كتاب الله تعالى، فأبى ذلك أبو الأسود، وكره إجابة زياد إلى ما سأل.

فوجه زياد رجلاً فقال له: أفعُد في طريق أبي الأسود فإذا مررت بك فاقراً شيئاً من القرآن وتعمد اللحن فيه، ففعل ذلك! فلما مر به أبو الأسود رفع الرجل صوته فقال: [أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولِهِ!] فاستعظم ذلك أبو الأسود وقال: عز وجه الله أن يبرأ من رسوله. ثم رجع من فورهِ إلى زياد فقال: يا هذا قد أجبتك إلى ما سألت

= السّنة، قالوا: ألا ترى أنّهم لما لم يعربوا هذا بالحركات أعربوه بالحروف التي أخذت الحركات منها». يُنظر: التمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص ٧٩).

(١) سر صناعة الإعراب لابن جني (١/ ٣٣-٣٤).

وَرَأَيْتَ أَنْ أَبْدَأَ بِإِعْرَابِ الْقُرْآنِ فَأَبْعَثَ إِلَيَّ ثَلَاثِينَ رَجُلًا.

فَأَخْضَرَهُمْ زَيْبَادُ فَأَخْتَارَ مِنْهُمْ أَبُو الْأَسْوَدِ عَشْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَخْتَارُ مِنْهُمْ حَتَّى اخْتَارَ رَجُلًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فَقَالَ: خُذِ الْمُصْحَفَ وَصَبِّغًا يُخَالِفُ لَوْنِ الْمِدَادِ، فَإِذَا فَتَحْتُمْ شَفْتَيْ فَاَنْقُطْ وَاحِدَةً فَوْقَ الْحَرْفِ، وَإِذَا ضَمَّمْتُهُمَا فَاجْعَلِ النُّقْطَةَ إِلَى جَانِبِ الْحَرْفِ، وَإِذَا كَسَّرْتُهُمَا فَاجْعَلِ النُّقْطَةَ فِي أَسْفَلِهِ، فَإِنْ اتَّبَعْتَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْحَرَكَاتِ غَنَّةٌ^(١) فَاَنْقُطْ نُقْطَتَيْنِ»^(٢).

فَلَوْ تَأَمَّلْنَا هَذَا الْوَضْعَ لَرَأَيْنَاهُ يُوَافِقُ الْعَقْلَ وَالْمَنْطِقَ لِأَنَّهُمْ أَخْرَجُوا الْحَرَكَاتِ مِنْ جِنْسِ الْحُرُوفِ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ جِنِّيٍّ وَنَقَلْنَا كَلَامَهُ، وَمِنْ جَانِبِ آخَرَ فَإِنَّ إِطْلَاقَ الْأَسْمَاءِ يُوَافِقُ التُّطُوقَ وَحَالَةَ الشَّفَتَيْنِ كَمَا نَبَّهَ إِلَى ذَلِكَ أَبُو الْأَسْوَدِ حَيْثُ الشَّفَتَانِ عِنْدَ التُّطُوقِ بِالضَّمَّةِ تَكُونُ مَضْمُومَتَيْنِ، وَعِنْدَ الْفَتْحِ مَفْتُوحَتَيْنِ، وَعِنْدَ الْكَسْرِ (الْخَفْضَةِ) مَخْفُوضَتَيْنِ، وَعِنْدَ السُّكُونِ سَاكِنَتَيْنِ، فَبِذَلِكَ نَعْرِفُ أَنَّ اللَّبَنَةَ الْأُولَى مِنْ هَذَا الْعِلْمِ كَانَ عَلَى الْقِيَاسِ الْمَنْطِقِيِّ الْعَقْلِيِّ.

وَقَدْ أَوْضَحَ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ الزَّجَّاجِيُّ هَذِهِ الْعِلَّةَ بِقَوْلِهِ: «فَنَسَبُوا الرَّفْعَ كُلَّهُ إِلَى حَرَكَةِ الرَّفْعِ؛ لِأَنَّ الْمُتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ الْمَضْمُومَةِ يَرْفَعُ حَنَكَهُ الْأَسْفَلَ إِلَى الْأَعْلَى، وَيَجْمَعُ بَيْنَ شَفَتَيْهِ، وَجُعِلَ مَا كَانَ مِنْهُ بِغَيْرِ حَرَكَةٍ مَوْسُومًا أَيْضًا بِسِمَةِ الْحَرَكَةِ لِأَنَّهَا

(١) يَقْصِدُ بِالْغَنَّةِ التَّنْوِينَ.

(٢) الْمُحْكَمُ فِي نَقْطِ الْمُصْحَفِ لِلدَّانِيِّ (ص ٤)، وَنُزْهَةُ الْأَلْبَاءِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ص ٢٠)، وَتَارِيخُ دِمَشْقَ (١٩٣/٢٥)، وَسَبَبُ وَضْعِ عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ لِلْسُّيُوطِيِّ (ص ٣٦)، وَمَا بَعْدَهَا، تَكَلَّمَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي ثُبُوتِ الْقِصَّةِ.

قَالَ شَيْخُنَا الْبَرْزَنْجِيُّ: وَالصَّحِيحُ أَنْ وَضَعَ الْقَوَاعِدِ كَانَ فِي عَصْرِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ.

هِيَ الْأَصْلُ. وَالْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَةِ الْمَنْصُوبَةِ يَفْتَحُ فَاهُ، فَيُبَيِّنُ حَنَكَهُ الْأَسْفَلَ مِنَ الْأَعْلَى، فَيُبَيِّنُ لِلنَّاطِرِ إِلَيْهِ كَأَنَّهُ قَدْ نَصَبَهُ لِإِبَانَةِ أَحَدِهِمَا عَنْ صَاحِبِهِ. وَأَمَّا الْجَرُّ فَإِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْجَرِّ الْإِضَافَةَ، وَذَلِكَ أَنَّ الْحُرُوفَ الْجَارَةَ تَجُرُّ مَا قَبْلَهَا فَتَوْصِلُهُ إِلَى مَا بَعْدَهَا كَقَوْلِكَ: (مَرَرْتُ بِزَيْدٍ)، فَالْبَاءُ أَوْصَلَتْ مُرُورَكَ إِلَى زَيْدٍ. وَكَذَلِكَ: (الْمَالُ لِعَبْدِ اللَّهِ). وَ(هَذَا غَلَامُ زَيْدٍ)، هَذَا مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ وَتَفْسِيرِهِمْ.

وَمَنْ سَمَّاهُ مِنْهُمْ ^(١)، وَمِنَ الْكُوفِيِّينَ خَفَضًا، فَإِنَّهُمْ فَسَّرُوهُ نَحْوَ تَفْسِيرِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ؛ فَقَالُوا لِإِنْخِفَاضِ الْحَنَكِ الْأَسْفَلَ عِنْدَ النُّطْقِ بِهِ، وَمِيلِهِ إِلَى إِحْدَى الْجِهَتَيْنِ. وَأَمَّا الْجَزْمُ فَأَصْلُهُ الْقَطْعُ. يُقَالُ: (جَزَمْتُ الشَّيْءَ)، وَجَدَمْتُهُ، وَبَتَرْتُهُ، وَجَدَدْتُهُ، وَصَلَمْتُهُ، وَفَصَلَمْتُهُ، وَقَطَعْتُ: بِمَعْنَى وَاحِدٍ. فَكَأَنَّ مَعْنَى الْجَزْمِ قَطْعُ الْحَرَكَةِ عَنِ الْكَلِمَةِ، هَذَا أَصْلُهُ ^(٢).

وَقَدْ كَانَ سَبَبُوهُ أَيْضًا اعْتَبَرَ الْمَخْرَجَ الصَّوْتِيَّ فِي ذَلِكَ كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ قَائِلًا: «هَذَا بَابُ مَجَارِي أَوْاخِرِ الْكَلِمِ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ؛ وَهِيَ تَجْرِي عَلَى ثَمَانِيَةِ ^(٣) مَجَارٍ: عَلَى النَّصْبِ وَالْجَرِّ وَالرَّفْعِ وَالْجَزْمِ، وَالْفَتْحِ وَالضَّمِّ وَالْكَسْرِ وَالْوَقْفِ. وَهَذِهِ الْمَجَارِي الثَّمَانِيَةُ يَجْمَعُهُنَّ فِي اللَّفْظِ أَرْبَعَةٌ أَضْرِبُ: فَالْنَّصْبُ وَالْفَتْحُ فِي اللَّفْظِ ضَرْبٌ وَاحِدٌ، وَالْجَرُّ وَالْكَسْرُ فِيهِ ضَرْبٌ وَاحِدٌ، وَكَذَلِكَ الرَّفْعُ وَالضَّمُّ، وَالْجَزْمُ وَالْوَقْفُ ^(٤)».

(١) أَي: مِنَ الْبَصْرِيِّينَ.

(٢) الْإِنْضَاحُ فِي عِلَلِ النَّحْوِ لِلزَّجَّاجِيِّ (ص ٩٣-٩٤).

(٣) تَقْسِيمُهُ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَقْسَامٍ بِاعْتِبَارِ حَالَتِي الْإِعْرَابِ وَالْبِنَاءِ، وَالشُّبُوتِ وَالتَّجْرِيدِ.

(٤) الْكِتَابُ لِسَبَبُوهُ (١/١٣).

وَلَيْسَ هَذَا فَحَسْبُ، بَلْ: بَحْثُوا فِي رَسْمِ هَذِهِ الْحَرَكَاتِ وَمَوْقِعِهَا فِي الْكِتَابَةِ، وَأَنَّ هَذَا أَيْضًا لَهُ حَظٌّ مِنَ الْمَنْطِقِ السَّلِيمِ، كَمَا تَطَّرَقَ لِهَذَا الْمَوْضُوعِ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي وَقَالَ: «اعْلَمْ أَنَّ الْحَرَكَاتِ ثَلَاثٌ: فَتْحَةٌ، وَكَسْرَةٌ، وَضَمَّةٌ؛ فَمَوْضِعُ الْفَتْحِ مِنَ الْحَرْفِ أَعْلَاهُ؛ لِأَنَّ الْفَتْحَ مُسْتَعْلٍ، وَمَوْضِعُ الْكَسْرِ مِنْهُ أَسْفَلُهُ لِأَنَّ الْكَسْرَ مُسْتَفْلٍ، وَمَوْضِعُ الضَّمَّةِ مِنْهُ وَسَطُهُ، أَوْ: أَمَامَهُ لِأَنَّ الْفَتْحَ لَمَّا حَصَلَتْ فِي أَعْلَاهُ، وَالْكَسْرَةَ فِي أَسْفَلِهِ لِأَجْلِ اسْتِعْلَاءِ الْفَتْحِ وَتَسْفُلِ الْكَسْرِ بَقِيَ وَسَطُهُ فَصَارَ مَوْضِعًا لِلضَّمَّةِ»^(١).

ثَانِيًا: اصْطِلَاحُ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ:

إِنَّ هَذَيْنِ الْإِصْطِلَاحَيْنِ يَتَطَابَقَانِ مَعَ الْوَاقِعِ تَمَامًا؛ لِأَنَّ نَرَى الْفَاعِلَ يَقُومُ بِالْفِعْلِ وَالْمَفْعُولُ وَقَعَ عَلَيْهِ الْفِعْلُ كَالِاصْطِلَاحِ الْمَوْضُوعِ لَهُمَا، وَهَذَا مِنْ قِبَلِ الْعَقْلَانَةِ وَالْوَاقِعِيَّةِ تَمَامًا.

يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ الْإِصْطِلَاحَيْنِ يَسْتَخْدِمُهُمَا أَصْحَابُ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى وَلَيْسَا خَاصِّينِ بِالْعَرَبِيَّةِ حَتَّى يُدَلَّ بِهِمَا عَلَى الْقُوَّةِ وَالْعَقْلَانَةِ. فَنَقُولُ: نَعَمْ صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ نَجِدُ هَذَيْنِ الْإِصْطِلَاحَيْنِ، مَذْكُورَيْنِ مُتَدَاوِلَيْنِ فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى، وَلَكِنَّ الْكَلَامَ لَيْسَ مُوجَّهًا مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ، بَلْ: مُوجَّهٌ مِنْ جِهَةِ فَضْلِ الْإِبْجَادِ وَسَبْقِ الْإِصْطِلَاحِ؛ لِأَنَّ لَنَا لَا نَجِدُ لُغَةً اسْتَخْدَمَتْهُمَا قَبْلَ الْعَرَبِيَّةِ، فَهَذَا مِنْ غَيْرِهِمَا مِنَ الْإِصْطِلَاحَاتِ سَبَقَ إِلَيْهِمَا عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ؛ وَالْجُهُودُ لِضَبْطِ قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ وَالتَّقْيِينِ لَهَا تَقَدَّمَتْ عَلَى سَائِرِ اللُّغَاتِ، عَلَى مَا نَعْلَمُ، وَلَيْسَتْ هُنَاكَ لُغَةٌ تَقَدَّمَتْ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ فِي التَّقْيِيدِ وَالتَّقْيِينِ^(٢)، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) الْمُحْكَمُ فِي نَقْطِ الْمُصَاحَفِ لِلدَّانِي (ص ٤٢).

(٢) قَالَ شَيْخُنَا الْبَرْزَنْجِيُّ: إِنَّ وَضْعَ الْقَوَاعِدِ فِي الْعَرَبِيَّةِ تَقَدَّمَ عَلَى سَائِرِ اللُّغَاتِ وَبَعْدَهَا تَأْتِي اللُّغَةُ =

ثالثاً: اصطلاحاتُ أُخرى:

نجدُ في العَرَبِيَّةِ اصطلاحاتٍ كَثِيرَةً لَا تُوْجَدُ فِي اللُّغَاتِ الأُخْرَى، أَوْ: يُوجَدُ قَلِيلٌ مِنْهَا وَلَكِنْ بِاخْتِلَافٍ فِي المَعْنَى وَالْمَاهِيَةِ، وَهَذِهِ الإِصْطِلَاحَاتُ دَلِيلٌ عَقَلْتَهَا بِتَطَابُقِهَا مَعَ الوَاقِعِ، فَعَلَى سَبِيلِ المِثَالِ أَنْظُرْ فِي: (العَطْفِ، وَالبَدَلِ، وَالحَالِ، وَالإِسْتِثْنَاءِ، وَعَطْفِ بَيَانٍ، وَالجَامِدِ، وَالمُسْتَقَى، المُعْرَبِ، المَبْنِيِّ..)، وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ أَنْظُرْ أَيْضًا فِي الأَقْسَامِ الَّتِي تَنْشَأُ مِنْ هَذِهِ الإِصْطِلَاحَاتِ وَأُطْلِقَتْ عَلَيْهَا أَسْمَاءٌ أُخْرَى أَيْضًا، كَأَنْوَاعِ البَدَلِ: (بَدَلٌ كُلٌّ مِنْ كُلِّ)، وَ(بَدَلٌ بَعْضٍ مِنْ كُلِّ)، وَ(بَدَلٌ الغَلَطِ)، أَوْ: كَأَنْوَاعِ الَّتِي تَنْشَأُ مِنَ الإِسْتِثْنَاءِ، ك: (الإِسْتِثْنَاءِ التَّامِّ) وَ(الإِسْتِثْنَاءِ المُفْرَغِ)، وَ(المُتَّصِلِ)، وَ(المُنْقَطِعِ). وَإِلَى آخِرِ الإِصْطِلَاحَاتِ النَّحْوِيَّةِ، فَأَنَا لَا أُرِيدُ أَنْ أُطِيلَ عَلَيْكُمْ هُنَا، فَيَمَكِّنُكُمْ الرُّجُوعُ إِلَى المَعْنَى اللُّغَوِيَّةِ لِإِصْطِلَاحَاتِ عُلَمَاءِ النَّحْوِ، ثُمَّ قَارِنُوا بَيْنَ المَعْنَى اللُّغَوِيَّةِ وَالمَعْنَى الإِصْطِلَاحِيَّةِ حَتَّى تُدْرِكُوا مَدَى الوَاقِعِيَّةِ وَالعَقْلَنَةِ فِي هَذِهِ الإِصْطِلَاحَاتِ ^(١).

عَقْلَنَةُ العَرَبِيَّةِ فِي أَصُولِهَا وَفُرُوعِهَا:

إِنَّ النَّاطِرَ فِي قَوَاعِدِ العَرَبِيَّةِ أَصُولًا وَفُرُوعًا، يَرَى عَقْلَنَةً تَامَةً وَوَاقِعِيَّةً مُجَسَّدَةً فِيهَا، بَحِثُ يَكُونُ مِنَ الصَّعْبِ أَوْ: مِنَ المُسْتَحِيلِ أحيانًا أَنْ يُوجَدَ مِثْلُهَا فِي آيَةٍ لُغَةٍ أُخْرَى مِنَ اللُّغَاتِ، فَكَيْفَ بِاجْتِمَاعِ كُلِّ هَذِهِ القُوَّةِ وَسَيِّمَاتِ العَقْلَنَةِ وَالعَبْقَرِيَّةِ، فَمِنْ هُنَا

= العَرَبِيَّةُ، وَهَذَا بِشَهَادَةِ عُلَمَاءِ العَرَبِ أَنفُسِهِمْ.

(١) ثُمَّ أَضِفْ إِلَيْهَا إِصْطِلَاحَاتِ عُلُومِ البَلَاغَةِ وَالتَّصْرِيفِ وَفُنُونِهَا الأُخْرَى!

أَبْرَهُنْ كَلَامِي بِيَعُضِ الْبَرَاهِينِ وَالْأَدِلَّةِ، وَهِيَ:

الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ: عَدَمُ إِيْتَانِ الْإِبْتِدَاءِ بِالنَّكِرَةِ:

عِنْدَ مَا تَقْرَأُ أَيَّ كِتَابٍ نَحْوِيٍّ تَرَاهُمْ نَصَّوْا عَلَى عَدَمِ جَوَازِ الْإِبْتِدَاءِ بِالنَّكِرَةِ فِي كُتُبِهِمْ^(١)، فَهَلْ سَأَلْتُمْ يَوْمًا لِمَاذَا مَنَعُوا ذَلِكَ فِي الْكَلَامِ؟ وَلِمَاذَا لَا يَقَعُ الْمُبْتَدَأُ فِي الْعَرَبِيَّةِ نَكِرَةً؟ وَالْجَوَابُ وَاضِحٌ بَيْنٌ: لِأَنَّ الْمَنَاطِقَةَ عِنْدَ مَا أَمَعْنُوا النَّظَرَ فِي الْمَعْقُولَاتِ ضَبَطُوا قَاعِدَةً: (الْحُكْمُ عَلَى الشَّيْءِ فَرَعٌ عَنِ تَصَوُّرِهِ).

فَأَيُّ شَيْءٍ تُرِيدُ أَنْ تَتَكَلَّمَ عَنْهُ لَا بُدَّ أَنْ تَتَصَوَّرَهُ أَوَّلًا ثُمَّ تَتَكَلَّمَ عَنْهُ^(٢)، فَلِذَلِكَ اشْتَرَطَ عُلَمَاءُ اللُّغَةِ شُرُوطًا (هَذِهِ الشُّرُوطُ كَانَتْ مَوْجُودَةً وَهُمْ اِكْتَشَفُوهَا وَلَيْسَتْ مِنْ وَضْعِهِمْ)، إِذَا كَانَتْ مَوْجُودَةً تُسَوِّغُ لِلْمُبْتَدَأِ الْإِيْتَانَ نَكِرَةً^(٣)، فَكُلُّ هَذِهِ الشُّرُوطِ

(١) الْكِتَابُ لِسَبِيئِيهِ (١/٣٢٩)، وَالْأُصُولُ فِي النَّحْوِ لِابْنِ السَّرَّاجِ (١/٥٩)، وَالْخَصَائِصُ (١/٣١٨)، وَنَتَائِجُ الْفِكْرِ لِأَبِي الْقَاسِمِ السُّهَيْلِيِّ (ص ٣١٥)، وَشَرْحُ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَّةِ لِابْنِ مَالِكِ (١/٣٦٠)، وَأَوْضَحُ الْمَسَالِكِ لِابْنِ هِشَامٍ (١/٢٠٢)، وَمَا بَعْدَهَا، وَحَاشِيَةُ الصَّبَّانِ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ (١/٢٩٩).

(٢) حَاشِيَةُ الْعَلَامَةِ الْجُورِيِّ عَلَى الشَّمْسِيَّةِ (ص ٤٢)، وَمَا بَعْدَهَا، وَشَرْحُ بَحْرِ الْعُلُومِ عَلَى سُلَّمِ الْعُلُومِ فِي الْمَنْطِقِ لِأَبِي الْعَبَّاسِ اللَّكْهَنَوِيِّ، ص: (٢١٩)، وَحَاشِيَةُ الْجُورِيِّ عَلَى الْفَنَارِيِّ، (ص ٤٣).

(٣) الْكِتَابُ لِسَبِيئِيهِ (١/٣٢٩)، وَالْأُصُولُ فِي النَّحْوِ لِابْنِ السَّرَّاجِ (١/٥٩)، وَالْخَصَائِصُ (١/٣١٨)، وَنَتَائِجُ الْفِكْرِ لِأَبِي الْقَاسِمِ السُّهَيْلِيِّ (ص ٣١٥)، وَشَرْحُ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَّةِ لِابْنِ مَالِكِ (١/٣٦٠)، وَمَا بَعْدَهَا، وَأَوْضَحُ الْمَسَالِكِ لِابْنِ هِشَامٍ (١/٢٠٢)، وَمُعْنَى اللَّيْبِ لَهُ (ص ١٤٥)، وَحَاشِيَةُ الصَّبَّانِ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ (١/٢٩٩)، وَشَرْحُ التَّصْرِيحِ عَلَى التَّوْضِيحِ لِخَالِدِ الْأَزْهَرِيِّ (١/٢٠٩)، وَالسِّيَوطِيُّ فِي هَمْعِ الْهَوَامِعِ (١/٣٨١)، وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ جَامِعًا الشُّرُوطَ بِقَوْلِهِ: =

تُخْرِجُهَا عَنْ دَائِرَةِ الْإِبْهَامِ وَتَجْعَلُهَا صَالِحَةً بِأَنْ يُخْبَرَ عَنْهُ عَقْلًا؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ تَخْرُجُ عَنْ حَيْزِ النَّكْرَةِ وَيُمْكِنُ تَصَوُّرُهَا لِيُحْكَمَ عَلَيْهَا!

فَلِذَلِكَ قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: «وَإِنَّمَا امْتَنَعَ الْإِبْتِدَاءُ بِالنَّكْرَةِ الْمُفْرَدَةِ الْمَحْضَةِ لِأَنَّهُ لَا فَائِدَةَ فِيهِ وَمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ؛ فَلَا مَعْنَى لِلتَّكْلُمِ بِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: (رَجُلٌ قَائِمٌ) أَوْ: (رَجُلٌ عَالِمٌ)، لَمْ يَكُنْ فِي هَذَا الْكَلَامِ فَائِدَةٌ لِأَنَّهُ لَا يُسْتَنْكَرُ أَنْ يَكُونَ فِي النَّاسِ رَجُلٌ قَائِمًا أَوْ: عَالِمًا^(١)، فَإِذَا قُلْتَ: (رَجُلٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ)، أَوْ: (رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِكَ)، أَوْ: وَصَفْتَهُ بِأَيِّ صِفَةٍ كَانَتْ؛ تَقَرَّبْتَهُ مِنْ مَعْرِفَتِكَ حَسَنًا لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْفَائِدَةِ»^(٢).

وَقَدْ تَكَلَّمَ إِمَامُ النَّحْوِ سَبِيوِيهِ عَنْ عَدَمِ إِيْتَانِ الْمُبْتَدَأِ نَكْرَةً وَبَيْنَهُ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ: «لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَسْأَلَهُ عَنْ خَبَرٍ مَنْ هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَهُ، كَمَا حَدَّثْتَهُ عَنْ خَبَرٍ مَنْ هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَكَ؛ فَالْمَعْرُوفُ هُوَ الْمَبْدُوءُ بِهِ.

وَلَا يُبْدَأُ بِمَا يَكُونُ فِيهِ اللَّبْسُ، وَهُوَ النَّكْرَةُ. أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: (كَانَ إِنْسَانٌ حَلِيمًا)، أَوْ: (كَانَ رَجُلٌ مُنْطَلِقًا)، كُنْتَ تَلْبَسُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُسْتَنْكَرُ أَنْ يَكُونَ فِي الدُّنْيَا إِنْسَانٌ هَكَذَا، فَكِرْهُوَ أَنْ يَبْدُؤُوا بِمَا فِيهِ اللَّبْسُ، وَيَجْعَلُوا الْمَعْرِفَةَ خَيْرًا لِمَا يَكُونُ فِيهِ

[مِنَ الرَّجَزِ]

وَلَا يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ بِالنَّكْرَةِ
وَهَلْ فَتَى فِيكُمْ فَمَا خِلْ لَنَا
وَرَعْبَةٌ فِي الْخَيْرِ خَيْرٌ وَعَمَلٌ
مَالٌ يُفْدَى كَعُنْدَ زَيْدٍ نَمْرَةٍ
وَرَجُلٌ مِنَ الْكِرَامِ عِنْدَنَا
بِرِّ بَزِينٍ وَلَيْقَسَ مَالٌ يُقَلُّ

(١) تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: (قَائِمًا كَانَ أَوْ: عَالِمًا)، وَهَذَا كَلَامٌ مَنْطِقِيٌّ لِأَنَّكَ بِهَذَا الْحُكْمِ لَا تُضَيِّفُ جَدِيدًا، إِذَنْ مَا الْعَرَضُ مِنْ كَلَامِكَ؟! فَلِذَلِكَ يَمْتَنِعُ مِثْلُ ذَلِكَ.

(٢) الْأُصُولُ فِي النَّحْوِ لِابْنِ السَّرَّاجِ (١/٥٩).

هذا اللبس»^(١).

وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ: «وَأِنَّمَا كَانَ الْمُبْتَدَأُ مَعْرِفَةً فِي الْأَمْرِ الْعَامِّ؛ لِأَنَّ الْفَائِدَةَ لَا تَحْصُلُ بِالْإِخْبَارِ عَمَّا لَا يُعْرَفُ، فَأَمَّا إِذَا وُصِفَتِ النَّكِرَةُ بِالْإِخْبَارِ عَنْهَا مُفِيدٌ لِتَخْصُصِهَا»^(٢).

الدليل الثاني: زيادة في المبنى زيادة في المعنى:

أشار علماء اللغة إلى هذه القاعدة العلية المتينة التي تقول: إن آية زيادة على اللفظ تؤثر في المعنى، فمثلاً (فَاعَلَّ)، و(فَعَّلَ)، و(افْتَعَلَ)، و(افْعَنْلَل)، وغيرها من الأوزان التي زيدت فيها بحرف، أو: أكثر مما زادت على حروفه الأصلية، يكون فيها معنى جديد ليس في (فَعَّلَ) مثلاً، وقد تكلم كثير من العلماء عن هذه القضية وبينوها.

قال سيبويه: «قالوا: (خَشِنَ)، وقالوا: (أَخْشَوْشَنَ). وسألت الخليل فقال: كأنهم أرادوا المبالغة والتوكيد، كما أنه إذا قال: (اعْشَوْشَبَتِ الْأَرْضُ) فإنما يريد أن يجعل ذلك كثيراً عاماً، قد بالغ»^(٣).

وقد بوب ابن جني في خصائصه باباً عن هذا تحت اسم: (باب في قوّة اللفظ لقوّة المعنى) وقال تحته: «هذا فصل من العربية حسن. منه قولهم: خَشِنَ وأخْشَوْشَنَ. فمعنى خَشِنَ دون معنى أخْشَوْشَنَ؛ لما فيه من تكرير العين وزيادة الواو.. وكذلك قولهم: (أَعْشَبَ الْمَكَانُ)، فإذا أرادوا كثرة العشب فيه قالوا:

(١) الكتاب لسيبويه (١/٤٨).

(٢) اللباب في علل البناء والإعراب للعكبري (١/١٣١).

(٣) الكتاب لسيبويه (٤/٧٥). وقد نبه بعد هذا على أن هناك ألفاظاً لم تستعمل إلا مع زوائد وهي بمعناها المجرد.

(اعشَوْسَبَ). ومِثْلُهُ: (حَلَا وَاحْلَوْلَى)، وَ(خَلَقَ وَاخْلَوْلَقَ)^(١)، وَ(عَدَنَ وَاعْدَوَدَنَ)^(٢). وَمِثْلُهُ بَابُ (فَعَلَ وَافْتَعَلَ)، نَحْوُ: (قَدَرَ وَافْتَدَرَ). فَاقْتَدَرَ أَقْوَى مَعْنَى مِنْ قَوْلِهِمْ: قَدَرَ. كَذَلِكَ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ وَهُوَ مَحْضُ الْقِيَّاسِ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: [أَخَذَ عَزِيزٌ مُقْتَدِرًا؛ فَمُقْتَدِرٌ هُنَا أَوْفَقٌ مِنْ قَادِرٍ؛ مِنْ حَيْثُ كَانَ الْمَوْضِعُ لِتَفْخِيمِ الْأَمْرِ وَشِدَّةِ الْأَخْذِ. وَعَلَيْهِ -عِنْدِي- قَوْلُ اللَّهِ -عَزَّجَلَّ-: [لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ]، وَتَأْوِيلُ ذَلِكَ أَنَّ كَسَبَ الْحَسَنَةِ بِالْإِضَافَةِ إِلَى اكْتِسَابِ السَّيِّئَةِ أَمْرٌ يَسِيرٌ وَمُسْتَصْغَرٌ. وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ -عَزَّ اسْمُهُ: [مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا]؛ أَفَلَا تَرَى أَنَّ الْحَسَنَةَ تُصَغَّرُ بِإِضَافَتِهَا إِلَى جَزَائِهَا، صَغَرَ الْوَاحِدُ إِلَى الْعَشْرَةِ، وَلَمَّا كَانَ جَزَاءُ السَّيِّئَةِ إِنَّمَا هُوَ بِمِثْلِهَا، لَمْ تُحْتَقَرْ إِلَى الْجَزَاءِ عَنْهَا، فَعَلِمَ بِذَلِكَ قُوَّةَ فِعْلِ السَّيِّئَةِ عَلَى فِعْلِ الْحَسَنَةِ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى: [تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ وَتَشْشَقُ الْأَرْضُ وَتَخْرُ الْجِبَالُ هَدًّا أَنْ دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًّا] فَإِذَا كَانَ فِعْلُ السَّيِّئَةِ ذَاهِبًا بِصَاحِبِهِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ الْبَعِيدَةِ الْمُتْرَامِيَةِ، عَظُمَ قَدْرُهَا، وَفَخِمَ لَفْظُ الْعِبَارَةِ عَنْهَا، فَقِيلَ: [لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ]. فزِيدَ فِي لَفْظِ فِعْلِ السَّيِّئَةِ، وَأَنْتَقَصَ مِنْ لَفْظِ فِعْلِ الْحَسَنَةِ؛ لِمَا ذَكَرْنَا»^(٣).

وَقَالَ الْجُرْجَانِيُّ فِي بَيَانِ مَعَانِي (أَفْعَلَ) الَّذِي زِيدَ فِيهِ حَرْفٌ وَاحِدٌ عَلَى الثَّلَاثِيِّ، وَبَيَانَ بَعْضِ الْأَوْزَانِ الْأُخْرَى الَّتِي فِيهَا زِيَادَةٌ: «أَفْعَلَ: لِلتَّعْدِيَةِ عَالِيًّا؛ نَحْوُ: أَجْلَسْتُهُ.

(١) يُقَالُ: اخْلَوْلَقْتَ السَّمَاءَ أَنْ تُمْطِرَ، أَيُّ: قَارَبْتُ.

(٢) عَدَنَ: اسْتَرْخَى وَلَا نَ.

(٣) الْحَصَائِصُ (٣/ ٢٦٨). وَنَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي: (الْمَثَلِ السَّائِرِ) (٢/ ٥٦)، ت: محي الدين.

وَلتَّعْرِضِ، نَحْوُ: أَبَعْتُهُ. وَللصَّيْرُورَةِ ذَا كَذَا، نَحْوُ: أَغَدَّ البَعِيرُ، وَمِنْهُ: أَحْصَدَ الزَّرْعُ.
وَلوُجُودِهِ عَلَيْهَا، نَحْوُ: أَحْمَدْتُهُ وَأَبْخَلْتُهُ. وَللسَّلْبِ نَحْوُ: أَشْكَيْتُهُ. وَبِمَعْنَى فَعَلٍ، نَحْوُ:
قَلْتُهُ وَأَقَلْتُهُ.

وَفَعَلٌ: لِلتَّكْثِيرِ عَالِيًّا، نَحْوُ: عَلَّقْتُ، وَفَطَعْتُ، وَجَوَلْتُ، وَطَوَّفْتُ. وَللْتَعْدِيَةِ، نَحْوُ:
فَرَحْتُهُ، وَمِنْهُ فَسَقْتُهُ. وَللسَّلْبِ. نَحْوُ: جَلَدْتُ البَعِيرَ، وَقَرَدْتُهُ. وَبِمَعْنَى: (فَعَلٌ)، نَحْوُ
زَلْتُهُ وَزَيَّلْتُهُ.

وَفَاعِلٌ: لِنِسْبَةِ أَصْلِهِ إِلَى أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ مُتَعَلِّقًا بِالْآخِرِ لِلْمُشَارَكَةِ صَرِيحًا، فَيَجِيءُ
العَكْسُ ضَمْنًا، نَحْوُ: صَارَبْتُهُ وَشَارَكْتُهُ، وَمِنْ ثَمَّ جَاءَ غَيْرُ الْمُتَعَدِّيِّ مُتَعَدِّيًا، نَحْوُ:
كَارَمْتُهُ، وَشَاعَرْتُهُ... **وَتَفَاعَلٌ**: لِمُشَارَكَةِ أَمْرَيْنِ فَصَاعِدًا فِي أَصْلِهِ صَرِيحًا، نَحْوُ:
تَشَارَكَ، وَمِنْ ثَمَّ تَقَصَّ مَفْعُولًا عَنِ (فَاعِلٍ)، وَلِيَدُلَّ عَلَى أَنَّ الْفَاعِلَ أَظْهَرَ، أَنَّ أَصْلَهُ
حَاصِلٌ لَهُ، وَهُوَ مُتَّفِقٌ، نَحْوُ: تَجَاهَلْتُ وَتَغَافَلْتُ^(١).

وَتَفَعَّلٌ: لِمُطَاوَعَةِ (فَعَلٍ)، نَحْوُ: كَسَرْتُهُ فَتَكَسَّرَ. وَللْتَكْلِيفِ، نَحْوُ: تَشَجَّعَ وَتَحَلَّمَ.
وَلِلْإِتِّخَاذِ، نَحْوُ: تَوَسَّدَ. وَللْتَجَنُّبِ، كَ: تَحَرَّجَ، وَتَهَجَّلَ^(٢).

وَأَشَارَ إِلَى ذَلِكَ عُلَمَاءُ آخَرُونَ وَذَكَرُوا الْأَوْزَانَ الْأُخْرَى مَعَ بَيَانِ مَعَانِي تِلْكَ
الْحُرُوفِ الزَّائِدَةِ فِيهَا بِتَفْصِيلٍ وَتَدْيِيلٍ^(٣).

(١) أي: أَنَّ الْفَاعِلَ أَظْهَرَ أَصْلَ مَعْنَى التَّفَاعُلِ، مَثَلًا لَوْ قَالَ: (تَغَافَلٌ)، فَالْفَاعِلُ هُوَ الَّذِي أَظْهَرَ مَعْنَى
التَّفَاعُلِ.

(٢) الْمِفْتَاحُ فِي الصَّرْفِ لِلْجُرْجَانِيِّ (ص ٤٩-٥٠).

(٣) الْمَمْتَعُ الْكَبِيرُ لِابْنِ عَصْفُورٍ (ص ١٢٤) وَمَا بَعْدَهَا، وَشَرْحُ الشَّافِيَةِ لِلرَّضِيِّ (١/١٠٣) وَمَا =

وَلَا أَذْرِي إِذَا لَمْ يَكُنْ هَذَا دَلِيلَ الْعَقْلَنَةِ فَمَاذَا يَكُونُ؟ وَإِذَا اعْتَرَضَ عَلَيَّ مِثْلَ هَذِهِ
اللُّغَةِ بِأَنَّهَا لَيْسَتْ مَنْطِقِيَّةً مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْقُوَّةِ وَالْمَنْطِقِيَّةِ، فَمَاذَا يَكُونُ كَلَامُهُمْ عَلَيَّ
اللُّغَاتِ الْأُخْرَى؟!.

الدَّلِيلُ الثَّلَاثُ: جَوَازُ حَذْفِ أَحَدِ مَفْعُولِي (أَعْطَى)، بِخِلَافِ (عَلِمَ):

وَلِمِثَالِ آخَرَ فِي هَذَا الْبَابِ نَقُولُ: لَوْ نَظَرْنَا إِلَى الْكُتُبِ النَّحْوِيَّةِ لَرَأَيْنَاهَا مُطَبَقَةً عَلَيَّ
جَوَازِ حَذْفِ أَحَدِ مَفْعُولِي (أَعْطَى)؛ لِأَنَّهُمَا لَيْسَا شَيْئًا وَاحِدًا، بَلْ: بَيْنَهُمَا مُغَايِرَةٌ، كَمَا
فِي نَحْوِ قَوْلِنَا: (أَعْطَيْتُ زَيْدًا دِينَارًا)، نَسْتَطِيعُ أَنْ نَحْذِفَ الْمَفْعُولَ الْأَوَّلَ وَنَقُولَ:
(أَعْطَيْتُ دِينَارًا)، وَكَمَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَحْذِفَ الثَّانِيَّ وَنَقُولَ: (أَعْطَيْتُ زَيْدًا).

هَذَا بِخِلَافِ بَابِ (عَلِمْتُ) فَإِنَّ الْحَذْفَ فِيهِ غَيْرُ جَائِزٍ؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ الْأَوَّلَ هُوَ
الثَّانِي نَفْسُهُ، كَمَا فِي نَحْوِ قَوْلِنَا: (عَلِمْتُ زَيْدًا فَاضِلًا)، فَلَا يَجُوزُ حَذْفُ أَحَدِ
الْمَفْعُولَيْنِ وَالِاقْتِصَارُ عَلَيَّ الْآخِرِ؛ لِأَنَّ (زَيْدًا) هُوَ (فَاضِلًا) نَفْسُهُ، وَبِالْعَكْسِ!
بِخِلَافِ الْبَابِ الْأَوَّلِ الَّذِي يَجُوزُ فِيهِ الْحَذْفُ، فَهَذَا مُرَاعَاةٌ لِلْعَقْلِ وَالْمَعْنَى وَالْمَنْطِقِ
فِي صِيَاحَةِ الْقَوَاعِدِ إِنْ أَرَادَ الْخَصْمُ الْإِعْتِرَافَ.

الدَّلِيلُ الرَّابِعُ: هَمْزَةُ (أَنَّ) بَيْنَ الْفَتْحِ وَالْكَسْرِ:

وَأَضْرِبُ مِثَالًا آخَرَ فَأَقُولُ: عِنْدَ مَا نَنْظُرُ فِي (أَنَّ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ نَرَى أَنَّهَا فِي تَأْوِيلِ
مَصْدَرٍ، فِي نَحْوِ قَوْلِكَ: (سَمِعْتُ أَنَّ زَيْدًا قَائِمٌ) يُؤْوَلُ بِ: (سَمِعْتُ قِيَامَ زَيْدٍ)، وَمَا
دَامَتْ فِي تَأْوِيلِ مُفْرَدٍ، فَتَكُونُ هَمْزَتُهُ مَفْتُوحَةً فِي الْمَوَاقِعِ الَّتِي يَكُونُ الْأَصْلُ فِيهَا

مُفْرَدًا، فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ أَنْظُرْ فِي تِلْكَ الْأَمْثَلَةِ:

* (لَوْلَا أَنْ مُحَمَّدًا حَاضِرٌ لَحَضَرَ عَلِيٌّ): فَالْهَمْزَةُ هُنَا تَكُونُ مَفْتُوحَةً؛ لِأَنَّ مَا بَعْدَ (لَوْلَا) مُبْتَدَأٌ وَالْمُبْتَدَأُ مُفْرَدٌ. كَقَوْلِنَا: (لَوْلَا مُحَمَّدٌ لَحَضَرَ عَلِيٌّ)، فَ(لَوْلَا) حَرْفُ امْتِنَاعٍ، وَ(مُحَمَّدٌ) مُبْتَدَأٌ، وَخَبْرُهُ مَحْدُوفٌ^(١) تَقْدِيرُهُ: (مَوْجُودٌ). وَكَذَلِكَ لَوْ قُلْتَ: (عِنْدِي أَنَّكَ قَائِمٌ)، يَجِبُ فَتْحُ هَمْزَةِ (أَنَّ) لِأَنَّهَا تَقَعُ مُبْتَدَأً، فَ(عِنْدِي) فِي مَحَلِّ رَفْعٍ خَبْرٌ مُقَدَّمٌ، وَ(أَنَّ) حَرْفٌ مُشَبَّهٌ بِالْفِعْلِ، وَالضَّمِيرُ (كَ) فِي مَحَلِّ نَصْبِ اسْمِهَا، وَ(قَائِمٌ) خَبْرُهَا، وَالْجُمْلَةُ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ خَبْرٌ لِلْمُبْتَدَأِ (عِنْدِي).

* وَكَذَلِكَ عِنْدَ مَا تَقَعُ فَاعِلًا مِثْلُ: (بَلَّغْنِي أَنَّ خَالِدًا قَائِمٌ)، وَهُوَ فِي تَأْوِيلِ: (بَلَّغْنِي قِيَامَ خَالِدٍ)، مَا دَامَتْ وَاقِعَةً فِي مَوْضِعِ فَاعِلٍ وَالْفَاعِلُ مُفْرَدٌ، فَتَكُونُ مَفْتُوحَةً!

* وَكَذَلِكَ الْحَالُ عِنْدَ مَا تَقَعُ مَفْعُولًا بِهِ، أَوْ مُضَافًا إِلَيْهِ، أَوْ: مَجْرُورًا بِحَرْفِ الْجَرِّ، وَبَعْدَ (لَوْ)، وَبَعْدَ (حَتَّى الْجَارَةِ)، وَفِي أَمْكَنَةٍ أُخْرَى، حَيْثُ يَكُونُ الْمَحَلُّ مُفْرَدًا؛ لِأَنَّهَا فِي تَأْوِيلِ مُفْرَدٍ.

وَقَدْ نَبَّهَ الْإِمَامُ ابْنُ الْوَرَّاقِ إِلَى ضَرُورَةِ التَّفْرِيقِ بَيْنَهُمَا وَسَبَبِ إِعْطَاءِ إِحْدَاهُمَا كَسْرَةً وَأُخْرَى فَتَحَةً، فَقَالَ: «فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَمَا الْحَاجَةُ إِلَى الْفُضْلِ بَيْنَهُمَا؟ قِيلَ لَهُ: لِأَنَّ (أَنَّ) الْمَفْتُوحَةَ وَمَا بَعْدَهَا فِي تَقْدِيرِ اسْمٍ، وَالْمَكْسُورَةَ لَا تَكُونُ مَعَ مَا بَعْدَهَا اسْمًا، فَلَمَّا اخْتَلَفَ حُكْمُهُمَا، وَجَبَ الْفُضْلُ بَيْنَهُمَا.

فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ حُصِّتْ بِالْكَسْرِ، وَحُصِّتِ الْأُخْرَى بِالْفَتْحِ؟

(١) قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: [مِنَ الرَّجْزِ]

قِيلَ لَهُ: لِأَنَّ الْكَسْرَ أَثْقَلَ مِنَ الْفَتْحِ، وَ(أَنَّ) الْمَفْتُوحَةَ قَدْ قُلْنَا: إِنَّهَا وَمَا بَعْدَهَا اسْمٌ، فَقَدْ طَالَتْ بِصِلَتِهَا، وَالْمَكْسُورَةُ مُفْرَدَةٌ الْحُكْمِ، فَهِيَ أَخْفُ مِنْهَا، فَوَجَبَ أَنْ يُفْتَحَ الْأَثْقَلُ، وَيُكْسَرَ الْأَخْفُ لِيَعْتَدِلَا»^(١).

الدليل الخامس: منع عطف حرفٍ على حرفٍ:

فَلَنَاتٍ بِمِثَالٍ آخَرَ عَلَى مُرَاعَاةِ الْمَعْيَارِ الْعَقْلِيِّ فِي الْقَوَاعِدِ وَضَبْطِهَا، وَهُوَ إِجْمَاعُهُمْ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ عَطْفِ الْحَرْفِ عَلَى الْحَرْفِ، وَهَذَا؛ لِأَنَّ الْحَرْفَ لَا يَسْتَقْبَلُ بِمَعْنَى فِي ذَاتِهِ، بَلْ: هِيَ مُفْتَقِرَةٌ إِلَى غَيْرِهَا؛ لِتُعْطِيَ مَعْنَى مُفِيدًا، فَهَذَا عَيْنُ مُرَاعَاةِ الْعَقْلِ وَالْمَنْطِقِ فِي هَذِهِ اللَّغَةِ الْبَلِيغَةِ.

وَأَمَّا الَّذِي جَاءَ فِي ذَلِكَ الْقَبِيلِ حَيْثُ يُشْعِرُ بِهَذَا النَّوعِ مِنَ الْعَطْفِ؛ فَهُوَ فِي تَقْدِيرِ جُمْلَةٍ، مَثَلًا لَوْ قِيلَ: (لَا وَكُنْ أَخْرَجَ) فَلَيْسَ مِنْ عَطْفِ الْحَرْفِ عَلَى الْحَرْفِ فِي شَيْءٍ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ: (لَا أَخْرَجُ وَكُنْ أَخْرَجَ)، وَكَانَ فِي الْجُمْلَةِ حَذْفٌ لِأَجْلِ الْإِخْتِصَارِ، فَالِإِخْتِصَارُ مَحْمُودٌ إِذَا لَمْ يُخْلَلْ بِالْمَعْنَى، فَلْيَتَأَمَّلْ.

الدليل السادس: الجمل بعد النكرة صفاتٌ، وبعد المعرفة أحوالٌ:

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ هِشَامٍ: «يَقُولُ الْمُعْرَبُونَ عَلَى سَبِيلِ التَّقْرِيبِ: الْجُمْلُ بَعْدَ النَّكَرَاتِ صِفَاتٌ، وَبَعْدَ الْمَعَارِفِ أَحْوَالٌ، وَشَرَحَ الْمَسْأَلَةَ مُسْتَوْفَاةً أَنْ يُقَالَ: الْجُمْلُ الْخَيْرِيَّةُ الَّتِي لَمْ يَسْتَلْزِمَهَا مَا قَبْلَهَا؛ إِنْ كَانَتْ مُرْتَبِطَةً بِنَكْرَةٍ مَحْضَةٍ فَهِيَ صِفَةٌ لَهَا، أَوْ: بِمَعْرِفَةٍ مَحْضَةٍ فَهِيَ حَالٌ عَنْهَا، أَوْ: بِغَيْرِ الْمَحْضَةِ مِنْهُمَا فَهِيَ مُحْتَمَلَةٌ لِهَاتَيْنِ، وَكُلُّ ذَلِكَ بِشَرْطِ

(١) عِلَلُ النَّحْوِ لِابْنِ الْوَرَّاقِ (ص ٤٤٦).

وَجُودِ الْمُفْتَضِي وَانْتِفَاءِ الْمَانِعِ^(١).

هَذِهِ الْقَاعِدَةُ مُهِمَّةٌ جِدًّا وَعَقْلِيَّةٌ لِلْغَايَةِ؛ لِأَنَّ النَّكْرَةَ بِحَاجَةِ إِلَى التَّوْصِيفِ وَالتَّخْصِيفِ حَتَّى يُرْفَعَ عَنْهَا الْإِبْهَامُ، أَمَّا الْمَعْرِفَةُ فَإِنَّ ذَاتَهَا مَعْرُوفَةٌ مَعْلُومَةٌ وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى التَّوْصِيفِ، وَلَكِنَّ هَيْئَتَهَا مَجْهُولَةٌ وَهِيَ بِحَاجَةِ إِلَى بَيَانِ الْهَيْئَةِ فَلِذَلِكَ نَأْتِي بِمَا يَدُلُّ عَلَى الْهَيْئَةِ وَهُوَ الْحَالُ^(٢).

الدَّلِيلُ السَّابِعُ: إِزَالَةُ الْهَاءِ مِنَ الْمُؤَنَّثِ فِي بَعْضِ حَالَاتٍ:

لَوْ نَظَرْنَا إِلَى الْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ فَإِنَّا نَجِدُ كَلِمَاتٍ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا الْهَاءُ عِنْدَ مَا نَصِفُ بِهَا أَنْثَى، كَ: (مُرْضِعٌ، وَحَامِلٌ، وَحَائِضٌ..)، وَالسَّرُّ فِي ذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ تَخْتَصُّ بِالْأُنْثَى وَلَا يُشَارِكُهُنَّ فِيهَا الذُّكُورُ، وَمَا دُمْنَا أَمْنَا الْإِلْتِبَاسَ وَالخَلْطَ بَيْنَ الْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ أَرَلْنَا عَلَامَةَ التَّائِيثِ فِيهَا، وَنَقُولُ: (امْرَأَةٌ مُرْضِعَةٌ)، وَ(حَامِلَةٌ)، وَ(حَائِضَةٌ).

فَهَذَا مِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ الْإِعْتِبَارِ بِالْمَنْطِقِ وَالْعَقْلِ فِي تَقْرِيرِ الْقَوَاعِدِ وَوَضْعِهَا.

وَقَدْ يَسْأَلُ وَاحِدٌ وَيَقُولُ: مَاذَا عَنِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ

مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَنَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا...﴾ (الحج)، كَمَا نَرَى الْآيَةَ فَإِنَّ (الْمُرْضِعَةَ) دَخَلَتْ عَلَيْهَا الْهَاءُ!

هَذِهِ لَيْسَتْ لِلتَّائِيثِ، بَلْ: هِيَ مَا يُسَمَّى التَّاءَ بِالْفِعْلِ، يَدُلُّ عَلَى حَالَةٍ وَقَوْعِ الْفِعْلِ وَالْعَمَلِ، وَقَدْ نَبَّهَ سَيْبَوِيهِ عَلَى ذَلِكَ حَيْثُ قَالَ: «وَزَعَمَ الْخَلِيلُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- أَنَّ

(١) مُغْنِي اللَّيْبِ لِابْنِ هِشَامٍ (ص ٥٦٠).

(٢) هَذِهِ الْقَاعِدَةُ لِلنَّكْرَةِ الْمَحْضَةِ وَالْمَعْرِفَةِ الْمَحْضَةِ، فَلَيْتَأَمَّلْ.

[السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ]، كَقَوْلِكَ: (مُعْضَلٌ لِلْقَطَاةِ). وَكَقَوْلِكَ: (مُرْضِعٌ)، لِتَبِيِّ بِهَا الرِّضَاعُ. وَأَمَّا الْمُنْفَطِرَةُ فَيَجِيءُ عَلَى الْعَمَلِ، كَقَوْلِكَ: (مُنَشَّقَةٌ)، وَكَقَوْلِكَ: (مُرْضِعَةٌ) لِتَبِيِّ تُرْضِعُ^(١).

وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: «يَقُولُ: (امْرَأَةٌ مُرْضِعٌ)؛ إِذَا كَانَ لَهَا لَبَنٌ رِضَاعٍ. وَ(امْرَأَةٌ مُرْضِعَةٌ)؛ إِذَا كَانَتْ تُرْضِعُ وَلَدَهَا. وَ(امْرَأَةٌ طَاهِرٌ)؛ إِذَا طَهَّرَتْ مِنَ الْحَيْضِ، وَ(امْرَأَةٌ طَاهِرَةٌ)؛ إِذَا كَانَتْ نَقِيَّةً مِنَ الْعُيُوبِ»^(٢).

وَقَالَ السُّيُوطِيُّ: «وَمَا كَانَ عَلَى (مُفْعِلٍ)، مِمَّا لَا يُوصَفُ بِهِ الْمَذَكَّرُ فَهُوَ بَعِيرٌ هَاءً، نَحْوُ: (مُرْضِعٍ)، وَ(ظَبِيَّةٌ مُشْدِنٍ)، فَإِذَا أَرَادُوا الْفِعْلَ قَالُوا: (مُرْضِعَةٌ).

وَمَا كَانَ عَلَى (فَاعِلٍ) مِمَّا لَا يَكُونُ وَصْفًا لِلْمَذَكَّرِ فَهُوَ بَعِيرٌ هَاءً، نَحْوُ: (حَائِضٍ، وَطَالِقٍ، وَطَامِثٍ)، فَإِذَا أَرَادُوا الْفِعْلَ قَالُوا: (طَالِقَةٌ)، وَ(حَامِلَةٌ)»^(٣).

الدَّلِيلُ الثَّامِنُ: لَا يُجْمَعُ بَيْنَ عَوْضٍ وَمُعَوَّضٍ مِنْهُ:

إِنَّ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْكَلْبِيَّةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ هُوَ عَدَمُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْعَوْضِ وَالْمُعَوَّضِ مِنْهُ^(٤)؛ لِأَنَّ الْعَوْضَ إِنَّمَا يَأْتِي لِسَدِّ فَرَاغِ الْمُعَوَّضِ مِنْهُ، وَإِذْ ذُكِرَ فِي الْجُمْلَةِ فَكَانَ اللَّجْوُ إِلَى الْعَوْضِ ضَرْبًا مِنَ الْحَشْوِ، فَلِذَلِكَ ضَبَطُوا هَذِهِ الْقَاعِدَةَ وَأَعْمَلُواهَا، فَمَثَلًا حَرْفُ (الْمِيمِ) فِي قَوْلِكَ: (اللَّهُمَّ)، عَوْضٌ مِنْ يَاءِ النَّدَاءِ^(٥)، فَإِذَا جِئْتَ بِهَا حَذَفْتَ الْمِيمَ، وَتَقُولُ: (يَا اللَّهُ)،

(١) الْكِتَابُ (٤٧/٢). وَكَذَا فِي (٣/٣٨٤).

(٢) إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ لِابْنِ السَّكَيْتِ (ص ٢٤٢).

(٣) الْمُزْهَرُ لِلْسُّيُوطِيِّ (٢/١٩٢).

(٤) دُرَّةُ الْعَوَاصِ فِي أَوْهَامِ الْخَوَاصِ لِلْحَرِيرِيِّ (ص ٨٢)، وَهَمْعُ الْهَوَامِعِ لِلْسُّيُوطِيِّ (٢/٦٣).

(٥) أَمَّا الْكُوفِيُّونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَرَوْنَهَا عَوْضًا عَنِ الْيَاءِ.

بَدَلًا مِنْ (يَا اللَّهُمَّ)، قَالَ ابْنُ جُنَيْ: «وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَهُمَا إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ»^(١).
وَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ بَيْتًا لِابْنِ مَرْدَاسٍ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ، وَهُوَ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

أَبَا خُرَاشَةَ أَمَا أَنْتَ ذَا نَفَرٍ فَإِنَّ قَوْمِي لَمْ تَأْكُلْهُمْ الصَّبْعُ
وَقَالَ: «وَالْتَقْدِيرُ فِيهِ: (إِنْ كُنْتَ ذَا نَفَرٍ)، فَحَذَفَ الْفِعْلَ، وَزَادَ (مَا) عَلَى (أَنْ) عَوَظًا عَنِ الْفِعْلِ، كَمَا كَانَتْ (الْأَلْفُ) فِي (الْبِمَانِي) عَوَظًا عَنِ إِحْدَى يَأْتِي النَّسَبِ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا عَوَظٌ عَنِ الْفِعْلِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ ذِكْرُ الْفِعْلِ مَعَهَا؛ لِئَلَّا يُجْمَعَ بَيْنَ الْعَوَظِ وَالْمَعْوِضِ»^(٢).

وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ نَاطِقَةٌ بِعَقْلَنَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَتَوَافَقَهَا مَعَ الْمَعْيَارِ الْعَقْلِيِّ الصَّحِيحِ.

الدَّلِيلُ التَّاسِعُ: حَذَفُ مَا عُهِدَ حَذْفُهُ أَوْلَى مِنْ حَذَفِ مَا لَمْ يُعْهَدَ حَذْفُهُ:

هَذِهِ الْقَاعِدَةُ عَمِلَ عَلَيْهَا النَّحَاةُ وَعَتَمَدُوهَا وَإِنْ كَانَتْ لَمْ تُصَبِّطْ إِلَّا مُتَاخِرَةً، وَهِيَ حَقًّا قَاعِدَةٌ عَقْلِيَّةٌ مَنْطِقِيَّةٌ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ الَّذِي اعْتَادَ النَّاسُ عَلَى حَذْفِهِ أَوْلَى بِالْحَذْفِ مِنْ غَيْرِهِ حَتَّى لَا يَلْتَبَسَ أَمْرُ الْمَحذُوفِ عَلَى الْمُخَاطَبِ، وَيُظْفَرُ بِهِ فِي النَّظَرَةِ الْأَوْلَى، وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ الْإِمَامُ ابْنُ مَالِكٍ^(٣).

(١) سِرُّ صَنَاعَةِ الْإِعْرَابِ لِابْنِ جُنَيْ، (١٠٣/٢)، وَاللُّمَعُ لَهُ أَيْضًا (ص ١١٣)، وَأَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ص ٧٦)، وَالْمُقْتَضَبُ لِلْمُبَرَّدِ (٢٤٢/٤)، وَشَرْحُ الشَّافِيَةِ الْكَافِيَةِ لِابْنِ مَالِكٍ (١٣٠٦/٣).

(٢) الْإِنْصَافُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (١/٦٠).

(٣) شَرْحُ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ (٣/١٦٤٨)، وَتَقْلَهُ أَيْضًا الشُّيُوطِيُّ فِي: (هَمْعُ الْهَوَامِعِ) (١/٢٠١).

الدَّلِيلُ الْعَاشِرُ: الْمُخْتَصَرُ لَا يُخْتَصَرُ:

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ الْمُهِمَّةِ الَّتِي نَبَّهَ عَلَيْهَا بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ هُوَ انْكَارُ اخْتِصَارِ الْمُخْتَصَرِ، حَتَّى لَا يُؤَدِّيَ إِلَى الْإِجْحَافِ وَالتَّعْمِيَةِ وَالْإِخْلَالِ بِالْبَيَانِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ نَشَأَتِ اللُّغَاتُ، فَمِنَ الَّذِينَ نَصَّ عَلَيْهَا، الْإِمَامُ ابْنُ جَنِّيٍّ ^(١)، وَالْعَلَّامَةُ ابْنُ هِشَامٍ ^(٢)، وَالْحَبْرُ السُّيُوطِيُّ ^(٣)، وَغَيْرُهُمْ.

قَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ: «أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ -رَحِمَهُ اللهُ- قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَذَفَ الْحُرُوفَ لَيْسَ بِالْقِيَاسِ. قَالَ: وَذَلِكَ أَنَّ الْحُرُوفَ إِتْمَا دَخَلَتِ الْكَلَامَ لِضْرَبٍ مِنَ الْإِخْتِصَارِ، فَلَوْ ذَهَبَتْ تَحَذِفُهَا لَكُنْتُ مُخْتَصِرًا لَهَا هِيَ أَيْضًا، وَاخْتِصَارُ الْمُخْتَصَرِ إِجْحَافٌ بِهِ. تَمَّتِ الْحِكَايَةُ.

تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: (إِتْمَا دَخَلَتِ الْكَلَامَ لِضْرَبٍ مِنَ الْإِخْتِصَارِ) هُوَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (مَا قَامَ زَيْدٌ)، فَقَدْ أَغْنَتْ (مَا) عَنِ (أَنْفِي)، وَهِيَ جُمْلَةٌ (فِعْلٌ وَفَاعِلٌ). وَإِذَا قُلْتَ: (قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا)، فَقَدْ نَابَتْ (إِلَّا) عَنِ (أَسْتَشِي)، وَهِيَ (فِعْلٌ وَفَاعِلٌ). وَإِذَا قُلْتَ: (قَامَ زَيْدٌ وَعَمْرُو)، فَقَدْ نَابَتْ (الْوَاوُ) عَنِ (أَعْطِفُ)، وَإِذَا قُلْتَ: (لَيْتَ لِي مَالًا)، فَقَدْ نَابَتْ (لَيْتَ) عَنِ (أَتَمَنِّي)...» ^(٤).

(١) سِرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ (١/ ٢٨٠).

(٢) مُغْنِي اللَّيْبِ (ص ٧٩٤).

(٣) وَضَعَ أَبَا خَاصًّا فِي كِتَابِهِ وَأَسْمَاهُ: (اخْتِصَارَ الْمُخْتَصَرِ لَا يَجُوزُ)، يُنظَرُ: الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ فِي النَّحْوِ لِلْسُّيُوطِيِّ (١/ ٧٤).

(٤) الْخَصَائِصُ (٢/ ٢٧٥).

فَهَذَا أَيْضًا مِنْ قَبِيلِ الْإِعْتِبَارِ بِالْمِعْيَارِ الْعَقْلِيِّ.

الدَّلِيلُ الْحَادِي عَشَرَ: مَا لَا يُوصَفُ لَا يُصَغَّرُ:

ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ^(١)، وَمِنْ ضَمْنِهَا يَنْدَرُجُ أُمُورٌ أُخْرَى تَتَعَلَّقُ بِالْوَصْفِ، وَقَالُوا بِعَدَمِ تَصْغِيرِ مَا لَا يُوصَفُ؛ لِأَنَّ التَّصْغِيرَ عَادَةً لِمَوْصُوفِ الشَّيْءِ بِالصَّغَرِ عَلَى جِهَةِ الْإِخْتِصَارِ، كَمَا نَقَلَهُ السُّيُوطِيُّ^(٢)، وَمَا دَامَ لَا يُوصَفُ أَصْلًا لَا يُصَغَّرُ أَيْضًا.

قَالَ ابْنُ الْقَوَّاسِ فِي سُرْحِهِ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مُعْطٍ: «التَّصْغِيرُ وَالتَّحْقِيرُ مُتَرَادِفَانِ، وَهُمَا فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ (صَغَّرَ)، وَ(حَقَّرَ)، وَهُوَ وَصْفٌ فِي الْمَعْنَى بِدَلِيلِ أَنَّ اسْمَ الْفِعْلِ وَالْمَصْدَرَ لَا يَعْمَلَانِ مُصَغَّرَيْنِ، كَمَا لَا يَعْمَلَانِ مَوْصُوفَيْنِ؛ لِبُعْدِهِمَا بِذَلِكَ عَنِ شَبِّهِ الْفِعْلِ.

وَيُؤَكِّدُهُ أَنَّهُ قِيلَ لِبَعْضِ الْعَرَبِ: (كَيْفَ تُصَغَّرُ دَمَكَمَكَا؟) وَهُوَ الْعَظِيمُ الْجُنَّةُ، قِيلَ: (سَخَتْ) وَهُوَ الدَّقِيقُ، نَظَرًا إِلَى الْمَعْنَى^(٣). وَفَاتَدَّتْهُ الْإِخْتِصَارُ... قَوْلُكَ: (رَجُلٌ) يَحْتَمِلُ الْكَبِيرَ وَالصَّغِيرَ، فَإِذَا أَرَدْتَ التَّخْصِصَ قُلْتَ: (رَجُلٌ صَغِيرٌ)، فَإِنْ أَرَدْتَ مَعَ التَّخْصِصِ الْإِخْتِصَارَ، قُلْتَ: (رَجُلٌ)، وَلِذَلِكَ لَمْ يُصَغَّرِ الْفِعْلُ»^(٤).

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ ذَكَرَ السَّرْحَسِيُّ طُرْفَةً نَادِرَةً عَنِ الْكِسَائِيِّ فَقَالَ: «حُكِيَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - قَالَ لِلْكَسَائِيِّ وَكَانَ ابْنُ خَالَتِهِ: لِمَ لَا تَشْتَغِلُ بِالْفِقْهِ مَعَ هَذَا

(١) الْأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ فِي النَّحْوِ لِلْسُّيُوطِيِّ (١/ ٧٠).

(٢) الْأَشْبَاهُ وَالنِّظَائِرُ فِي النَّحْوِ لِلْسُّيُوطِيِّ (١/ ٧١).

(٣) يَعْنِي: مَالَ إِلَى الْإِتْيَانِ بِضِدِّهِ بَدَلًا مِنْ تَصْغِيرِهِ؛ لِأَنَّ تَصْغِيرَ مَا دَلَّ عَلَى الْعَظَمَةِ يَأْبَاهُ الْمَعْنَى.

(٤) سُرْحُ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مُعْطٍ لِابْنِ الْقَوَّاسِ (٤/ ١٢٠١).

الْخَاطِرِ؟ فَقَالَ: مَنْ أَحْكَمَ عِلْمًا فَذَلِكَ يَهْدِيهِ إِلَى سَائِرِ الْعُلُومِ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - إِنِّي أَلْقِي عَلَيْكَ شَيْئًا مِنْ مَسَائِلِ الْفِقْهِ فَخَرِّجْ جَوَابَهُ مِنَ النَّحْوِ؟. فَقَالَ: هَاتِ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِي مَنْ سَهَا فِي سُجُودِ السَّهْوِ فَفَكَرَ سَاعَةً؟. فَقَالَ: لَا سَهْوَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: مِنْ أَيِّ بَابٍ مِنَ النَّحْوِ خَرَّجْتَ هَذَا الْجَوَابَ؟ فَقَالَ: مِنْ بَابٍ: (أَنَّ الْمُصَعَّرَ لَا يُصَعَّرُ) فَتَعَجَّبَ مِنْ فِطْنَتِهِ^(١).

الدَّلِيلُ الثَّانِي عَشَرَ: لُزُومُ كُلِّ فِعْلٍ لِلْمَفَاعِيلِ الْمَعْرُوفَةِ غَيْرِ اثْنَيْنِ مِنْهَا:

ذَكَرَ عُلَمَاءُ النَّحْوِ أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ ذِكْرِ الْمَفَاعِيلِ إِلَّا مَفْعُولَيْنِ وَهُمَا: (الْمَفْعُولُ لَهُ - لِأَجْلِهِ -)، وَ(الْمَفْعُولُ مَعَهُ)، وَهَذَا فِيهِ نُكْتَةٌ بَدِيعَةٌ رَائِعَةٌ ذَكَرَهَا السَّيْرَافِيُّ فِي شَرْحِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: «وَالنَّحْوِيُّونَ يَذْكُرُونَ تَعَدِّي الْأَفْعَالِ إِلَى أَرْبَعَةٍ مِنَ السُّتَّةِ، وَاشْتِرَاكُهَا فِيهَا، وَهِيَ الْمَصَادِرُ، وَظُرُوفُ الزَّمَانِ، وَظُرُوفُ الْمَكَانِ، وَالْحَالُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا الْمَفْعُولَ مَعَهُ، وَلَا الْمَفْعُولَ لَهُ مَعَ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مَصْدَرٍ، وَظَرْفِ زَمَانٍ، وَظَرْفِ مَكَانٍ، وَحَالٍ، وَقَدْ تَخَلَّوْا مِنَ الْمَفْعُولِ لَهُ، وَالْمَفْعُولِ مَعَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَفْعُولَ لَهُ هُوَ الَّذِي وَقَعَ الْفِعْلُ مِنْ أَجْلِهِ وَهُوَ الْغَرَضُ الدَّاعِي لِلْفَاعِلِ إِلَى إِيقَاعِ الْفِعْلِ، وَالْمَفْعُولُ مَعَهُ هُوَ الَّذِي يُشَارِكُهُ الْفَاعِلُ وَيُلَابِسُهُ فِيهِ، تَقُولُ: (قَامَ زَيْدٌ حَدَرَ الشَّرَّ)، فَكَأَنَّهُ قَامَ، وَكَانَ غَرَضُهُ فِي قِيَامِهِ أَنْ يَكْفِيَ الشَّرَّ الَّذِي يَحْدَرُهُ وَ(قَامَ زَيْدٌ ابْتِغَاءَ الْخَيْرِ)، أَيُّ: لِابْتِغَاءِ الْخَيْرِ، وَكَانَ قَصْدُهُ إِلَى ذَلِكَ.

(١) الْمَبْسُوطُ لِلسَّرْحَسِيِّ (١/ ٢٢٤).

وَلَوْ أَنَّ إِنْسَانًا تَكَلَّمَ وَهُوَ نَائِمٌ، أَوْ: فَعَلَ فِعْلًا وَهُوَ سَاهٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ غَرَضٌ، لَمْ يَكُنْ فِي فِعْلِهِ مَفْعُولٌ لَهُ، وَلَوْ فَعَلَ فِعْلًا لَمْ يُشَارِكْهُ فِيهِ غَيْرُهُ لَمْ يَكُنْ مَفْعُولٌ مَعَهُ، فَذَكَرَ التَّحْوِيلُونَ الْأَرْبَعَةَ الَّتِي يَحْتَاجُ الْفِعْلُ إِلَيْهَا، وَلَا يَسْتَعْنِي عَنْ وَاحِدٍ مِنْهَا مَذْكُورًا، أَوْ: مَحْذُوفًا^(١).

الدليل الثالث عشر: لا يجوز بناء ما لم يُسم فاعله من الفعل اللازم:

هذه القاعدة قاعدة عقلية بحثة وهي مُنبئة على المنطق السليم؛ لأنك لو أتيت إلى جملة (خرج زيد)، أو: (حسن زيد)، وأردت أن تجعلهما على صيغة المفعول الذي لم يُسم فاعله، فتراهما غير صالحين؛ لأن الفعل لا يستند على شيء إذا حذف منه الفاعل، وهذا مُخِلٌّ بالمنطق والعقل، فلذلك امتنع مثل ذلك، كما قال ابن الأنباري: «فإن قيل: فهل يجوز أن يُبنى الفعل اللازم للمفعول به؟ قيل: لا يجوز ذلك على القول الصحيح، وقد زعم بعضهم أنه يجوز، وليس بصحيح، إلا أنك لو بنيت الفعل اللازم للمفعول به، لكنت تحذف الفاعل، فيبقى الفعل غير مُستند إلى شيء، وذلك مُحال»^(٢).

وقد ان الأوان أن اتوقف هنيهة لنعود إلى هذا المبحث لاحقاً في كتابنا الموسوم: (رفع الشجوة)، أو: في بحث مُستقل، بإذن الله تعالى، ولكن قبل ختام هذا الفصل أحببت أن أنقل هنا مناظرة جميلة حكاها أبو حيان التوحيدي، وهذه المناظرة وقعت بين أبي سعيد السيرافي، وبين متى بن يونس المنطقي، ومدارها

(١) شرح كتاب سيبويه (١/٢٦٥).

(٢) أسرار العربية (ص ٨٨).

حَوْلَ النَّحْوِ وَالْمَنْطِقِ وَالتَّفَاوُلِ بَيْنَهُمَا، فَرَأَيْتُ أَنَّ مِنَ الْمُسْتَحْسَنِ إِيرَادَهَا هُنَا؛ لِأَنَّ لَهَا اِرْتِبَاطًا بِمَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ، وَلَا سِيَّمَا وَالسِّيْرَافِيَّ بَيْنَ فِيهَا بِحِكْمَتِهِ الْأَدْبِيَّةِ وَالْعِلْمِيَّةِ بَعْضُ خَصَائِصِ النَّحْوِ وَصُرُورَةَ مَعْرِفَتِهَا، وَضَرْبًا مِنْ جَانِبِ عَقْلَنَةِ قَوَاعِدِهِ.

قَالَ أَبُو سَعِيدِ السِّيْرَافِيَّ بَعْدَ كَلَامِ طَوِيلٍ: «حَدَّثَنِي عَنِ «الْوَاوِ» مَا حَكَّمَهُ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُبَيِّنَ أَنَّ تَفْخِيمَكَ لِلْمَنْطِقِ لَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا، وَأَنْتَ تَجْهَلُ حَرْفًا وَاحِدًا فِي اللُّغَةِ الَّتِي تَدْعُو بِهَا إِلَى حِكْمَةِ يُونَانَ، وَمَنْ جَهَلَ حَرْفًا أَمْكَنَ أَنْ يَجْهَلَ حُرُوفًا، وَمَنْ جَهَلَ حُرُوفًا جَازَ أَنْ يَجْهَلَ اللُّغَةَ بِكَمَالِهَا، فَإِنْ كَانَ لَا يَجْهَلُهَا كُلَّهَا وَلَكِنْ يَجْهَلُ بَعْضَهَا، فَلَعَلَّهُ يَجْهَلُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَلَا يَنْفَعُهُ فِيهِ عِلْمٌ مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ. وَهَذِهِ رُتْبَةُ الْعَامَّةِ، أَوْ: رُتْبَةُ مَنْ هُوَ فَوْقَ الْعَامَّةِ بِقَدْرِ يَسِيرٍ، فَلَمْ يَتَأَبَّ عَلَى هَذَا وَيَتَكَبَّرْ، وَيَتَوَهَّمُ أَنَّهُ مِنَ الْخَاصَّةِ وَخَاصَّةِ الْخَاصَّةِ، وَأَنَّهُ يَعْرِفُ سِرَّ الْكَلَامِ وَغَامِضَ الْحِكْمَةِ وَخَفِيَّ الْقِيَاسِ وَصَحِيحَ الْبُرْهَانِ؟

وَإِنَّمَا سَأَلْتُكَ عَنْ مَعَانِي حَرْفٍ وَاحِدٍ، فَكَيْفَ لَوْ نَثَرْتُ عَلَيْكَ الْحُرُوفَ كُلَّهَا، وَطَالَبْتُكَ بِمَعَانِيهَا وَمَوَاضِعِهَا الَّتِي لَهَا بِالْحَقِّ، وَالَّتِي لَهَا بِالتَّجْوِزِ، سَمِعْتُمْكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ «فِي» لَا يَعْرِفُ النَّحْوِيُّونَ مَوَاقِعَهَا، وَإِنَّمَا يَقُولُونَ: هِيَ «لِلْوَعَاءِ» كَمَا يَقُولُونَ: إِنَّ «الْبَاءَ» لِلْإِلْصَاقِ، وَإِنَّ «فِي» تُقَالُ عَلَى وُجُوهِ: يُقَالُ: «الشَّيْءُ فِي الْإِنَاءِ» وَالْإِنَاءُ فِي الْمَكَانِ «وَالسَّائِسُ فِي السِّيَاسَةِ» وَالسِّيَاسَةُ فِي السَّائِسِ».

أَتَرَى أَنَّ هَذَا التَّشْفِيقَ هُوَ مِنْ عَقُولِ يُونَانَ وَمِنْ نَاحِيَةِ لُغَتِهَا؟ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُعْقَلَ هَذَا بِعُقُولِ الْهِنْدِ وَالتُّرْكِ وَالعَرَبِ؟ فَهَذَا جَهْلٌ مِنْ كُلِّ مَنْ يَدَّعِيهِ، وَخَطْلٌ مِنَ الْقَوْلِ

الَّذِي أَفَاضَ فِيهِ. النَّحْوِيُّ إِذَا قَالَ «فِي» لِلْوَعَاءِ فَقَدْ أَفْصَحَ فِي الْجُمْلَةِ عَنِ الْمَعْنَى الصَّحِيحِ، وَكُنِيَ مَعَ ذَلِكَ عَنِ الْوُجُوهِ الَّتِي تَظْهَرُ بِالتَّفْصِيلِ، وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ، وَهُوَ كَافٍ فِي مَوْضِعِ التَّكْنِيَةِ.

فَقَالَ ابْنُ الْفَرَاتِ ^(١): أَيُّهَا الشَّيْخُ الْمَوْفَّقُ، أَجِبْهُ بِالْبَيَانِ عَنِ مَوَاقِعِ «الْوَاوِ» حَتَّى تَكُونَ أَشَدَّ فِي إِفْحَامِهِ، وَحَقَّقْ عِنْدَ الْجَمَاعَةِ مَا هُوَ عَاجِزٌ عَنْهُ، وَمَعَ هَذَا فَهُوَ مُشْتَعٌّ بِهِ.

فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لِلْوَاوِ وَجُوهٌ وَمَوَاقِعٌ؛ مِنْهَا: مَعْنَى الْعَطْفِ فِي قَوْلِكَ: «أَكْرَمْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا». وَمِنْهَا: الْقَسَمُ فِي قَوْلِكَ: «وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ كَذَا وَكَذَا». وَمِنْهَا: الْإِسْتِثْنَاءُ ^(٢) فِي قَوْلِكَ: «خَرَجْتُ وَزَيْدٌ قَائِمٌ»؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ بَعْدَهُ ابْتِدَاءٌ وَخَبْرٌ، وَمِنْهَا: مَعْنَى «رُبَّ» الَّتِي هِيَ لِلتَّقْلِيلِ نَحْوُ قَوْلِهِمْ:

[مِنَ الرَّجَزِ]

وَقَاتِمِ الْأَعْمَاقِ خَاوِي الْمُخْتَرَقِ

وَمِنْهَا: أَنْ تَكُونَ أَصْلِيَّةً فِي الْإِسْمِ، كَقَوْلِكَ: «وَاصِلٌ»، «وَاقِدٌ»، «وَافِدٌ»، وَفِي الْفِعْلِ كَذَلِكَ، كَقَوْلِكَ: «وَجَلَّ يُوَجِّلُ»، وَمِنْهَا: أَنْ تَكُونَ مُقْتَحَمَةً نَحْوُ قَوْلِ اللَّهِ -عَزَّجَلَّ-: [فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ وَنَادَيْنَاهُ]، أَي: نَادَيْنَاهُ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

(١) قَالَ شَيْخُنَا أَبُو الْفَضْلِ: فَائِدَةٌ: الْإِسْتِثْنَاءُ قِسْمَانِ، اسْتِثْنَاءُ نَحْوِيٍّ، وَاسْتِثْنَاءُ بَيَانِيٍّ. مَا هُوَ صَابِغٌ الْإِسْتِثْنَاءِ الْبَيَانِيٍّ؟ ج: الْإِسْتِثْنَاءُ الْبَيَانِيُّ هُوَ: (الْوَاوِ فِي جَوَابِ سُؤَالٍ مُقَدَّرٍ).
س: مَا هُوَ الْإِسْتِثْنَاءُ النَّحْوِيُّ؟ ج: الْإِسْتِثْنَاءُ النَّحْوِيُّ عَكْسُ الْإِسْتِثْنَاءِ الْبَيَانِيٍّ، إِذْ هُوَ: مَا لَيْسَ وَاقِعًا فِي جَوَابِ سُؤَالٍ مُقَدَّرٍ، وَقَدْ أَنْكَرَ بَعْضُهُمْ هَذَا التَّقْسِيمَ، دَفْعًا بِالصَّدْرِ، وَالْقَوْلُ بِهِ هُوَ الرَّاجِحُ. (التَّوَضِيحَاتُ الْجَلِيَّةُ) (ص: ٥٦٨).

(٢) هُوَ الْوَزِيرُ الَّذِي عَقَدَ مَجْلِسَ الْمُنَاطَرَةِ.

[مِن الطَّوِيلِ]

فَلَمَّا أَجَزْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ

المعنى: انتحى بنا، ومنها: معنى الحال في قوله عز وجل: [وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا]، أي: يكلم الناس في حال كهُولته. ومنها: أن تكون بمعنى حرف الجر، كقولك: استوى الماء والخشبة، أي: مع الخشبة.

فَقَالَ ابْنُ الْفَرَاتِ لِمَتَّى: يَا أَبَا بَشِيرٍ: أَكَانَ هَذَا فِي نَحْوِكَ؟.

ثُمَّ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: دَعِ هَذَا، هَاهُنَا مَسْأَلَةٌ عَلاَقَتُهَا بِالْمَعْنَى الْعَقْلِيَّةِ أَكْثَرُ مِنْ عَلاَقَتِهَا بِالشَّكْلِ اللَّفْظِيِّ، مَا تَقُولُ فِي قَوْلِ الْقَائِلِ: «زَيْدٌ أَفْضَلُ الْإِخْوَةِ»؟ قَالَ: صَحِيحٌ.

قَالَ: فَمَا تَقُولُ إِنْ قَالَ: «زَيْدٌ أَفْضَلُ إِخْوَتِهِ»؟ قَالَ: صَحِيحٌ، قَالَ: فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا

مَعَ الصَّحَّةِ؟

فَبَلَّحَ وَجَنَحَ، وَغَصَّ بِرَيْقِهِ.

فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَفْتَيْتَ عَلَيَّ غَيْرَ بَصِيرَةٍ وَلَا اسْتِبَانَةٍ، الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى جَوَابُكَ عَنْهَا صَحِيحٌ وَإِنْ كُنْتَ غَافِلًا عَنْ وَجْهِ صَحَّتْهَا، وَالْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ جَوَابُكَ عَنْهَا غَيْرُ صَحِيحٍ وَإِنْ كُنْتَ أَيْضًا ذَاهِلًا عَنْ وَجْهِ بَطْلَانِهَا.

قَالَ مَتَّى: بَيْنَ لِي مَا هَذَا التَّهْجِينُ؟

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِذَا حَضَرَتِ الْحَلْقَةُ اسْتَفَدْتَ، لَيْسَ هَذَا مَكَانَ التَّدْرِيسِ، هُوَ مَجْلِسُ إِزَالَةِ التَّلْيِيسِ، مَعَ مَنْ عَادَتُهُ التَّمْوِيهُ وَالتَّشْبِيهُ، وَالْجَمَاعَةُ تَعْلَمُ أَنَّكَ أَخْطَأْتَ، فَلَمْ تَدَّعِ أَنَّ النَّحْوِيَّ إِنَّمَا يَنْظُرُ فِي اللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى، وَالْمَنْطِقِيُّ يَنْظُرُ فِي الْمَعْنَى لَا فِي

اللَّفْظُ؟ هَذَا كَانَ يَصِحُّ لَوْ أَنَّ الْمُنْطِقِيَّ كَانَ يَسْكُتُ وَيُجِيلُ فِكْرَهُ فِي الْمَعَانِي، وَيُرْتَبُّ مَا يُرِيدُ بِالْوَهْمِ السَّانِحِ وَالْخَاطِرِ الْعَارِضِ وَالْحَدْسِ الطَّارِئِ... قَالَ ابْنُ الْفُرَاتِ لِأَبِي سَعِيدٍ: تَمَّ لَنَا كَلَامُكَ فِي شَرْحِ الْمَسْأَلَةِ حَتَّى تَكُونَ الْفَائِدَةُ ظَاهِرَةً لِأَهْلِ الْمَجْلِسِ، وَالتَّبَكُّيْتُ عَامِلًا فِي نَفْسِ أَبِي بَشِيرٍ.

فَقَالَ: مَا أَكْرَهُ مِنْ إِضْحَاحِ الْجَوَابِ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ إِلَّا مَلَّلَ الْوَزِيرُ، فَإِنَّ الْكَلَامَ إِذَا طَالَ مَلَّ.

فَقَالَ ابْنُ الْفُرَاتِ: مَا رَغِبْتُ فِي سَمَاعِ كَلَامِكَ وَبَيْنِي وَبَيْنَ السَّمَلِ عِلَاقَةٌ، فَأَمَّا الْجَمَاعَةُ فَحَرَّصُهَا عَلَى ذَلِكَ ظَاهِرٌ.

فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِذَا قُلْتَ: «زَيْدٌ أَفْضَلُ إِخْوَتِهِ» لَمْ يَجُزْ، وَإِذَا قُلْتَ: «زَيْدٌ أَفْضَلُ الْإِخْوَةِ» جَازَ، وَالْفَضْلُ بَيْنَهُمَا أَنَّ إِخْوَةَ زَيْدٍ هُمْ غَيْرُ زَيْدٍ، وَزَيْدٌ خَارِجٌ عَنْ جُمَّلَتِهِمْ. وَالِدَلِيلِ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ سَأَلَ سَائِلٌ فَقَالَ: «مَنْ إِخْوَةُ زَيْدٍ؟» لَمْ يَجُزْ أَنْ تَقُولَ: «زَيْدٌ وَعَمْرٌو وَبَكْرٌ وَخَالِدٌ»، وَإِنَّمَا تَقُولُ: «بَكْرٌ وَعَمْرٌو وَخَالِدٌ»، وَلَا يَدْخُلُ زَيْدٌ فِي جُمَّلَتِهِمْ، فَإِذَا كَانَ زَيْدٌ خَارِجًا عَنْ إِخْوَتِهِ؛ صَارَ غَيْرَهُمْ، فَلَمْ يَجُزْ أَنْ تَقُولَ: «أَفْضَلُ إِخْوَتِهِ»، كَمَا لَمْ يَجُزْ أَنْ تَقُولَ: «إِنَّ حِمَارَكَ أَفْرَهُ الْبِغَالِ»؛ لِأَنَّ الْحَمِيرَ غَيْرَ الْبِغَالِ، كَمَا أَنَّ زَيْدًا غَيْرُ إِخْوَتِهِ، فَإِذَا قُلْتَ: «زَيْدٌ خَيْرُ الْإِخْوَةِ» جَازَ؛ لِأَنَّهُ أَحَدُ الْإِخْوَةِ، وَالِاسْمُ يَقَعُ عَلَيْهِ وَعَلَى غَيْرِهِ، فَهُوَ بَعْضُ الْإِخْوَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَوْ قِيلَ: «مَنْ الْإِخْوَةُ؟» عَدَّدْتَهُ فِيهِمْ، فَقُلْتَ: «زَيْدٌ وَعَمْرٌو وَبَكْرٌ وَخَالِدٌ» فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: «حِمَارَكَ أَفْرَهُ الْحَمِيرِ» لِأَنَّهُ دَاخِلٌ تَحْتَ الْإِسْمِ الْوَاقِعِ عَلَى الْحَمِيرِ. فَلَمَّا كَانَ عَلَى مَا وَصَفْنَا جَازَ أَنْ يُصَافَ إِلَى وَاحِدٍ مَنكُورٍ يَدُلُّ عَلَى الْجِنْسِ، فَتَقُولُ: «زَيْدٌ أَفْضَلُ رَجُلٍ»، وَ«حِمَارَكَ

أَفْرَهُ حِمَارٍ»، فَيَدُلُّ «رَجُلٌ» عَلَى الْجِنْسِ كَمَا دَلَّ «الرَّجَالُ»، وَكَمَا فِي: «عِشْرِينَ دِرْهَمًا وَمِائَةَ دِرْهَمٍ».

فَقَالَ ابْنُ الْفُرَاتِ: مَا بَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ مَزِيدٌ^(١)، وَلَقَدْ جَلَّ عِلْمُ النَّحْوِ عِنْدِي بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ وَهَذَا الْإِسْفَارِ^(٢).

فَهَذِهِ هِيَ قُوَّةُ قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ حَيْثُ يَعْتَرِضُ عَلَيْهَا أَعْدَاءُ الْأُمَّةِ وَيَدْعُونَ إِلَى إِبْعَادِهَا عَنِ الْإِعْلَامِ وَالصَّحَافَةِ، وَهِيَ لُغَةٌ كُلُّ كَلِمَاتِهَا نُورٌ، وَكُلُّ أَدْوَاتِهَا نَصَاعَةٌ وَفَصَاحَةٌ لِحَرِيَّةٍ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

بَلَاغَةٌ عِنْدَهَا كَعُ الْبَلِيغُ فَلَمْ يَنْطِقْ وَفِي هَدْيِهِ طَاحَتْ أَضَالِيلُ

وَمِنْ ثَمَّ جَاءَ أَوْزُونٌ وَتَقَيَّلَ الْأَعْدَاءُ، بَلْ: فَافْهَمُ فِي هَذِهِ الْهَجْمَةِ الْعُدْوَانِيَّةِ الشَّرْسَةِ التَّعَسُّةِ وَدَعَا إِلَى إِبْعَادِ الْفَصِيحَةِ عَنِ الْحَيَاةِ وَجَعَلَ الْعَامِّيَّةَ بَدِيلًا لَهَا، دُونَ الْإِعْتِبَارِ بِأَنَّ اللَّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ الْفَصِيحَةَ تَجْمَعُ الْمُسْلِمِينَ وَتُوَحِّدُ كَلِمَتَهُمْ، وَإِنْ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ وَوَحْدَتِهِمْ، فَلَمْ لَا تُحَرِّكُهُ عَرَبِيَّتُهُ وَالْحَمِيَّةُ الْقَوْمِيَّةُ الَّتِي لَطَّالَمَا يَقْرَعُونَ الْأَذَانَ بِهَا؟ وَلَكِنَّ الْمُسْكِينَ لَا يَدْرِي أَنَّ شَرَّ السَّمَكِ الَّذِي يُكَدِّرُ الْمَاءَ، لَيْتَهُ تَنَبَّهُ وَفَهَمَ وَلَمْ يَكُنْ أَلْعُوبَةً بِيَدِ أَنْاسِ رِعْدِيدِينَ ضَالِّينَ، وَأَمَعْنَ النَّظَرَ فِي كَلَامِ الْأَدِيبِ

(١) قَالَ شَيْخُنَا عُمَرُ الْحَدَّوشِي: كَانَ شَيْخُنَا وَمَجِيزُنَا الْعَلَامَةُ النَّحْوِيُّ عِمَادُ الْيَدْرِيِّ - بَعْدَ أَنْ يُبَيِّنُ لِلطَّلِبَةِ مَسْأَلَةً مِنْ مَسَائِلِ النَّحْوِ أَوْ: الْبَلَاغَةَ وَيَقْرُبُهَا لَهُمْ يَقُولُ: (هَلْ بَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ مِنْ بَيَانٍ؟).

(٢) الْإِمْتَاعُ وَالْمُؤَانَسَةُ لِأَبِي حَيَّانِ التَّوْحِيدِيِّ، (ص ٩٤-٩٧)، وَنَقَلَهُ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِهِ (٢/ ٩٠١).

الكبير مُصْطَفَى صَادِقِ الرَّافِعِيِّ حَيْثُ قَالَ: «وَمَا ذَلَّتْ لُغَةٌ شَعْبٍ إِلَّا ذَلَّ، وَلَا انْحَطَّتْ إِلَّا كَانَ أَمْرُهُ فِي ذَهَابٍ وَإِدْبَارٍ، وَمِنْ هَذَا يَفْرُضُ الْأَجْنَبِيُّ الْمُسْتَعْمِرُ لُغَتَهُ فَرَضًا عَلَى الْأُمَّةِ الْمُسْتَعْمَرَةِ، وَيُرَكِّبُهُمْ بِهَا وَيُشْعِرُهُمْ عَظَمَتَهُ فِيهَا، وَيَسْتَلْحِقُهُمْ مِنْ نَاحِيَّتِهَا، فَيَحْكُمُ عَلَيْهِمْ أَحْكَامًا ثَلَاثَةً فِي عَمَلٍ وَاحِدٍ:

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَحُبْسُ لُغَتِهِمْ فِي لُغَتِهِ سَجْنًا مُؤَبَّدًا.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَالْحُكْمُ عَلَى مَا ضِيَّعَ بِالْقَتْلِ مَحْوًا وَنَسِيَانًا.

وَأَمَّا الثَّلَاثُ: فَتَقْيِيدُ مُسْتَقْبَلِهِمْ فِي الْأَغْلَالِ الَّتِي يَصْنَعُهَا، فَأَمْرُهُمْ مِنْ بَعْدِهَا لِأَمْرِهِ تَبَعٌ^(١).

وَاللَّهُ لَقَدْ صَدَقَ الرَّافِعِيُّ فِي ذَلِكَ وَرَأَيْنَاهُ وَنَرَاهُ عَيَانًا، وَقَدْ تَأَثَّرَ بِهِمْ بَعْضُ كُتَّابِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمُخْلِصِينَ، وَآخَرُونَ يَعْمَلُونَ بِمُخْطَطِهِمْ الظَّالِمِ وَيَأْخُذُونَ عَنْدهُمْ الدَّرُوسَ الْمُنْهَجِيَّةَ فِي تَشْوِيشِ فِكْرِ الشَّبَابِ وَانْحِرَافِهِمْ عَنِ الْجَادَّةِ، وَقَدْ رَأَيْنَا الْمُهَنْدِسَ أَيْضًا فِي كُتُبِهِ الثَّلَاثَةَ عَمَلٌ عَلَى هَذَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَالآنَ تَبَيَّنَ لَكُمْ مَدَى فَسَاوَةِ قَلْبِ الْمُهَنْدِسِ مَعَ الْعَرَبِيَّةِ لَمَّا قَالَ: (قَوَاعِدُ اللُّغَةِ عِنْدَنَا لَيْسَتْ مَنْطِقِيَّةً وَلَا عَقْلَانِيَّةً!). وَكَمَا حُقَّ لِأَبْنَاءِ الْعَرَبِيَّةِ وَمُحِبِّيِّهَا أَنْ يَقُولُوا لِلْمُهَنْدِسِ مَنْ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ لَكَ رَأْيٌ فِي تَقْيِيمِ الْعَرَبِيَّةِ؟ بَلْ: حَتَّى يَكُونَ لَكَ (عِنْدَ) أَصْلًا؟

(١) وَحِي الْقَلَمِ لِلرَّافِعِيِّ (٣/٢٧).

[مِنَ الطَّوِيلِ]

أَنَا مِنَ الْأَرْيَافِ قَوْمٌ تَفَقَّهُوا وَلَيْسَ لَهُمْ فِي الْفَضْلِ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ
يَقُولُونَ هَذَا عِنْدَنَا غَيْرُ جَائِزٍ وَمَنْ أَنْتُمْ حَتَّى يَكُونَ لَكُمْ عِنْدُ



هل تُريدنا أن نترك لغة القراء؟!

حَاوَلَ الْكَاتِبُ أَنْ يَجْعَلَ تَرْكَ اللَّغَةِ الْفُضْحَى كَشْيءٍ يَسِيرٍ وَكَأَنَّهُ أَمْرٌ هَيِّنٌ جِدًّا، فَقَالَ: «وَقَدْ يَقُولُ أَحَدُهُم الْآنَ: هَلْ تُرِيدُنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِاللَّهْجَةِ الْعَامِيَّةِ وَنَتْرِكَ اللَّهْجَةَ الْأُمَّ وَاللَّغَةَ الْأُمَّ لُغَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؟ فَأَقُولُ لَهُ: مَهَلًا يَا سَيِّدِي فَأَنْتَ قَدْ تَرَكْتَهَا فِي الْوَاقِعِ - شِئْتَ ذَلِكَ أَمْ أَيْتَ - وَالذَّلِيلُ عَلَى هَذَا وَجُودِ اللَّهْجَاتِ الْمُنْتَشِرَةِ فِي كَافَّةِ أَرْجَاءِ الْوَطَنِ الْعَرَبِيِّ، وَإِنَّ حِوَارِكَ مَعَ أَفْرَادِ أُسْرَتِكَ، أَوْ: مَعَ نَفْسِكَ - عِنْدَ مَا تُخَطِّطُ وَتُفَكِّرُ وَتُدَبِّرُ - هُوَ بِالْعَامِيَّةِ، حَتَّى أَحْلَامُكَ تَرَاهَا وَتَحْكِيهَا بِالْعَامِيَّةِ، وَمَا الْمُسْكَلَةُ إِذَا تَمَكَّنَّا مِنْ فَهْمِ لَهْجَاتِ لُغَتِنَا الْعَرَبِيَّةِ الْجَمِيلَةِ وَاسْتَوْعَبْنَاهَا. وَهَلِ الْغَى رَسُولُنَا الْكَرِيمِ مُحَمَّدٌ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَهْجَاتِ الْقَبَائِلِ عِنْدَ بَعْثَتِهِ؟ لَقَدْ سَمَحَ الرَّسُولُ الْكَرِيمُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِقِرَاءَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَكَانَ مِنْ تَيْسِيرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لِلرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ أَمَرَهُ بِأَنْ يُقْرَأَ كُلُّ قَوْمٍ بِلُغَتِهِمْ». ص (١٨).

أقول: إنَّ الكلامَ على ما أتى به صاحبُ الجناية يكونُ منْ جهاتٍ عدَّةٍ، وهي:

الأولى: يُحاوَلُ أَنْ يُصَوَّرَ بِأَنَّ الْفُضْحَى تَمَّ هَجْرُهَا وَلَمْ يَبْقَ لَهَا اسْمٌ وَلَا رَسْمٌ، وَتَرَكَهَا النَّاسُ بِالْكُلِّيَّةِ، وَلَكِنَّ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ عَجِيبُ التَّفَوُّهُ بِهِ؛ لِأَنَّ لُغَةَ الْجَامِعَاتِ وَالْمَدَارِسِ وَمَنَاهِجَهَا فِي الدُّوَلِ الْعَرَبِيَّةِ هِيَ الْفُضْحَى، وَإِنَّكَ لَا تَجِدُ حَقْلًا عِلْمِيًّا إِلَّا وَاتَّخَذَ الْفُضْحَى لَهُ لِسَانًا وَعُنْوَانًا وَيَعِيشُ مَعَهَا، وَلَا تَزَالُ الْكُتُبُ تُطْبَعُ وَتُنَشَرُ بِالْفُضْحَى، وَهِيَ لُغَةُ الْإِعْلَامِ أَيْضًا فِي جَمِيعِ الْأَقْطَارِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الثانية: أن عوام الناس في السوق، أو: في بيوتهم يتكلمون بالعامية، وهذا لا يُنكر، ولكن سبب انتشار العامية وتلك اللهجات الدارجة، لم يكن من جراء كراهية في قلوب الناس على الفصحى، ولم يكن حقدًا دفينًا ولا ضغينة صدرت تجاهها، بل: كان بسبب مؤامرة صدت الناس عنها وأبعدتها في حياتهم، وإلا فالفصحى كانت لغة الناس في جميع نواحي حياتهم، وهكذا استمر لألوف سنين دون أية مشكلة مقبلية في الواقع، وكانوا بها يتكلمون وبها يكتبون أشعارهم، وكانت هي لسانهم في المعاملات اليومية، وكل ما حصل من ابتعاد الناس عنها، كان جراء هجمات المستشرقين وأذئابهم وأذيالهم على هذه اللغة العبقريّة، واتهامهم إياها بالتعقيد والجمود والصعوبة، ولم يكتفوا بالتقصيص وحده، بل: كان مع كل محاولة تنقيص، كان هناك محاولة لتزيين الدارجة (العامية)، حتى اغتر بها بعض الناس، وقد كان الأعداء وراء إخراج أفلام ومسلسلات بالدارجة، حتى تنتشر من خلال السينما، وهذا معلوم لدى كل من نظر في تاريخ الحرب على الفصحى.

الثالثة: لو فرضنا أن الناس تركوا الفصحى وابتعدوا عنها، فلا شك أن هم المخلص لكتاب الله تعالى سيكون في إيقاظهم وتنبههم، لا أن يكون ممرًا لهذه الكارثة والفاجرة البشعاء، فمن هذه الجهة يتميز المخلص من المتأمر!

الرابعة: عجيب أمر سيادة المهندس لما حاول تزيين العامية فحببها بوصفه إياها بالجميلة، وفي أول الكتاب إلى آخره يصف الفصيحة بالجمود وأنواع من الكلام القاسي الجاف الجافي، والمُنصف بعد النظر إلى مباحث كتابنا يتبين له فبح مقاله ويُس مآله، في العدوان على هذه اللغة العبقريّة.

الخامسة: أن الأعجب من ذلك كله والأدهى والأمر، هو استدلال السَّيِّدِ أوزونَ بإقرار الرسول الكريم -صلى الله عليه وسلم- بوجود اللَهجات، وأن القرآن الكريم راعاها في الاستخدام، ففُحِحَ هذا الاستدلال لا يخفى على أحد؛ لأنَّ اللَهجات التي أقرها النبي -صلى الله عليه وسلم- كُلُّها من ضمن الفصحى، ولكنَّ اللَهجات العامية مقارنةً بتلك اللَهجات التي أقرها النبي -صلى الله عليه وسلم- كأنَّها لغةٌ أخرى غير العربية، في القواعد والنظم والأسلوب، وكلُّ ذلك يؤثِّر على فهم الناس لكتاب الله تعالى، فالمشكلة تكمن في فهم كلام العرب على جهته، وبذلك لا يستقيم فهم الناس لمُراد كلام الله تعالى وكلام رسوله -صلى الله عليه وسلم- على وجهها، فمثلاً لما قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: **«لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ»**، حوَّلها بإحدى اللَهجات الفصيحة -وهي لغة الأشعريين- كما رواه الإمام الشافعي في مسنده قائلًا: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ امْصِيَامٌ فِي امْسَفَرٍ»**^(١).

وقال الخطيب البغدادي: «وهذا لغة الأشعريين يقلبون اللام ميمًا فيقولون: **«رَأَيْنَا أَوْلِيكَ امْرِجَالَ»** يريدون: الرجال، و**«مَرَرْنَا بِامْقَوْمِ»** أي: بالقوم، وهي لغة مستفصضة إلى الآن باليمن، وفي الحديث أن أبا هريرة قال: **«يَوْمَ الدَّارِ طَابَ امْضَرَبٌ»**، يريد: طاب الضرب»^(٢).

(١) رواه الشافعي في المسند (١/١٥٧)، ويُظنر أيضًا: مسند الحميدي (٢/١١٣)، برقم: (٨٨٧)، وشرح معاني الآثار (٢/٦٣)، برقم: (٣٢١٣).

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص ١٨٣).

فَكَمَا عَلِمْنَا أَنَّ إِقْرَارَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ عَلَى هَذِهِ الْجِهَةِ، أَمَا اسْتِدْلَالُ أَوْزُونَ بِهِ لِلهَجَاتِ الْعَامِيَّةِ فَهُوَ عَجَبٌ عَجَابٌ.

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَمَنْ عَاشَ فِي الدُّنْيَا فَلَا بُدَّ أَنْ يَرَى أَعَاجِيبَ شَتَّى وَالزَّمَانَ أَعَاجِيبُ

ثُمَّ يَسْتَمِرُّ الْكَاتِبُ بِنَاءً عَلَى مُغَالَطَتِهِ السَّابِقَةِ بِالِاحْتِجَاجِ بِالْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَيَقُولُ كَلَامًا يُزِرِّي بِهِ، وَهُوَ: «وَلَا أَظُنُّكُمْ تَطْلُبُونَ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَقَوْمَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ كَامِلًا وَبِنَفْسِ لَهْجَةٍ قُرَيْشٍ وَلَوْ طَلَبْنَا ذَلِكَ لَعَجَزَ عَنِ الْإِسْلَامِ -بشكْلِ مَبْدِئِي- أَهْلُ الْبَاكِسْتَانِ وَأَفْغَانِسْتَانِ وَإِيرَانَ وَنِيجِيرِيَا وَإِنْدُونِيسِيَا وَالسَّنْغَالِ وَأَهْلُ تُرْكِيَا وَالْبَلْقَانَ، وَحَتَّى الْعَرَبُ؛ لِأَنَّ قِرَاءَتَهُمْ لَا تُعْجِبُ الْكَثِيرَ مِنَ الْقُرَّاءِ الْأَفْضَلِ، وَلَعَلَّ نِسْبَةَ النَّجَاحِ فِي قِرَاءَتِهِمْ لَا تَتَجَاوَزُ الْعَشْرَةَ بِالمَائَةِ». ص: (١٨).

لَا أَدْرِي وَاللَّهِ بِمِ أَعَلَّقَ عَلَيْهِ وَكَيْفَ أَقَوْمٌ لَهُ أخطاءُهُ، هَلْ أُبَيِّنُ لَهُ أَنَّ الْقِرَاءَاتِ شَيْءٌ وَاللَّهَجَاتِ الْعَامِيَّةِ شَيْءٌ آخَرُ؟ أَمْ: أُبَيِّنُ لَهُ أَنَّ أَهْلَ أَكْثَرِ هَذِهِ الْبُلْدَانِ الَّتِي ذَكَرَهَا يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ عَلَى قِرَاءَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ، وَليستَ بَيْنَ قِرَاءَتِهِمْ وَقِرَاءَتِنَا ثَمَّةَ فَرْقٍ؟ أَمْ: أُبَيِّنُ لَهُ أَنَّ قِرَاءَاتِهِمْ بِالْقِرَاءَاتِ الْآخَرَى صَحِيحَةٌ يُقْرَأُهَا كُلُّ مُسْلِمٍ، وَتُعْجِبُهُمْ وَلَا يَرُونَ بِهَا بَأْسًا، وَمَا أَدْرِي كَيْفَ حَدَّدَ أَوْزُونَ الْعَشْرَةَ بِالمَائَةِ؟ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

[مِنَ الْوَافِرِ]

أَسْوَأُ سَرِيرَةٍ وَحَبَالٍ قَلْبٍ؟ وَلَوْ مُمَّ غَرِيزَةً وَفَسَادِ عِرْقٍ؟
نَعُوذُ بِرَبِّنَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ وَنَبْرًا مِنْ مَعَرَّةٍ كُلِّ رِقِّ

هل لغة الناس في الحياة اليومية كانت فصحي؟

هُنَاكَ مَنْ يَخَالِفُ فِي ذَلِكَ وَيَقُولُ: إِنَّ لِلْعَامِيَّةِ وَجُودًا عِنْدَ الْعَرَبِ الْأَقْدَمِينَ، وَكَانَ النَّاسُ يَتَكَلَّمُونَ بِهَا فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي حَيَاتِهِمُ الْيَوْمِيَّةِ، أَمَّا الْفُصْحَىٰ فَإِنَّهَا كَانَتْ لِلْمَجَالِسِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْأَنْدِيَاتِ الْأَدَبِيَّةِ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَالنَّاسُ تَكَلَّمُوا بِاللَّهْجَاتِ الْعَامِيَّةِ دُونَ الْفُصْحَىٰ!

وَلَكِنِّي لَا أَقْتَبِعُ بِذَلِكَ أَبَدًا وَمِنَ الصَّعْبِ الْاِقْتِنَاعُ بِهِ عِنْدَ مَنْ بَحَثَ فِي أَحْوَالِ الْعَرَبِ الْمُخْتَلَفَةِ وَتَارِيخِهِمْ وَحَيَاتِهِمُ الْيَوْمِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْأَدِلَّةَ بِخِلَافِ مَقَالِهِمْ قَائِلَةٌ نَاطِقَةٌ، وَهِيَ تُثَبِّتُ أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ بِالْفُصْحَىٰ، وَلَا يَعْرِفُونَ شَيْئًا اسْمُهُ الْعَامِيَّةُ، أَوْ: الدَّارِجَةُ، وَمِنْ هُنَا أَكْتَفِي بِبَعْضِ الْأَدِلَّةِ لَعَلَّهَا تُرْشِدُ الْحَائِرَ وَتُلْجِمُ الْجَائِرَ.

فَمِنْهَا: أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيَّ رَأَىٰ أَعْدَالَاَ لِلتُّجَّارِ عَلَيْهَا مَكْتُوبٌ (لَأَبُو فُلَانٍ)، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ يَلْحَنُونَ وَيَرَبِّحُونَ! ^(١).

فَهَذَا الْكَلَامُ كَانَ لِلتُّجَّارِ مِنْ أَهْلِ السُّوقِ وَوَلَيْسَ لِلأُدْبَاءِ وَالشُّعْرَاءِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ. **وَمِنْهَا:** مَا رُوِيَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: (يَا أَبَا سَعِيدٍ!)، فَقَالَ: كَسِبَ الدَّرَاهِمَ شَغْلَكَ عَنْ أَنْ تَقُولَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ! ^(٢).

(١) أَدَبُ الْمَجَالِسَةِ وَحَمْدُ اللِّسَانِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ص ٦٢)، وَفِي عْيُونِ الْأَخْبَارِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١٧٤/٢)، عَنْ أَعْرَابِيٍّ، وَفِي مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٢٣/١)، وَالْمُسْتَطَرَفِ فِي كُلِّ فَنٍّ مُسْتَطَرَفٌ لِلأَبْشِيهِيِّ (ص ٣١).

(٢) أَدَبُ الْمَجَالِسَةِ وَحَمْدُ اللِّسَانِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ص ٦٢).

وَأوردَهُ يَأقوتُ قَائِلًا: فَرَعَ رَجُلٌ عَلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ الْبَابَ وَقَالَ: يَا أَبُو سَعِيدٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ: أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ الْحَسَنُ: قُلِ الثَّالِثَةَ وَاذْخُلْ^(١). يَعْنِي بِالثَّالِثَةِ: أَبَا سَعِيدٍ.

وَهَذَا الْكَلَامُ أَيْضًا مَوْجَهٌ لِرَجُلٍ تاجرٍ كَانَ شُغْلُهُ التَّجَارَةَ وَالتَّسَوُّقَ، وَكَيْسَ التَّجَوَّالِ فِي مَجَالِسِ الْعِلْمِ.

وَمِنْهَا: مَا أوردَهُ الْوَزِيرُ أَبُو سَعِيدِ الْأَبِيِّ قَائِلًا: دَخَلَ خَالِدُ بْنُ صَفْوَانَ الْحَمَّامَ - وَفِيهِ رَجُلٌ مَعَ ابْنِهِ - فَأَرَادَ أَنْ يُعَرِّفَ خَالِدًا بِلَاغَتِهِ فَقَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، اِبْدَأْ بِبِدَاكَ وَتَنْ بِرِجْلَاكَ. ثُمَّ انْتَفَتَ إِلَى خَالِدٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ! هَذَا كَلَامٌ قَدْ ذَهَبَ أَهْلُهُ. فَقَالَ خَالِدٌ: هَذَا كَلَامٌ مَا خَلَقَ اللَّهُ لَهُ أَهْلًا^(٢).

وَمِنْهَا: مَا ذَكَرَهُ كَثِيرٌ مِنْ عُلَمَاءِ التَّارِيخِ وَاللُّغَةِ أَنَّ رَجُلًا شَكَاَ إِلَى زِيَادِ بْنِ أَبِيهِ وَقَالَ: إِنَّ أَبُونَا مَاتَ، وَإِنَّ أَحِينَا وَتَبَّ عَلَى مَالِ أَبَانَا فَأَكَلَهُ. فَقَالَ لَهُ زِيَادٌ: الَّذِي أَضَعْتَ مِنْ لِسَانِكَ أَضَرَّ عَلَيْكَ مِمَّا أَضَعْتَ مِنْ مَالِكَ^(٣).

وَمِنْهَا: مَا حَكَاهُ يَأقوتُ فِي مُعْجَمِهِ قَائِلًا: كَانَ مُعَاوِيَةُ بْنُ بَجِيرٍ عَامِلُ الْبَصْرَةِ لَا يَلْحَنُ، فَمَاتَ بَجِيرٌ بِالْبَصْرَةِ وَمُعَاوِيَةُ بِفَارَسَ خَلِيفَةُ أَبِيهِ، فَقَالَ الْفَيْحُ الَّذِي جَاءَ بِنَعِيهِ:

(١) مُعْجَمُ الْأُدْبَاءِ لِيَأقوتِ الْحَمَوِيِّ (٢٣/١).

(٢) نَتْرُ الدَّرِّ فِي الْمَحَاصِرَاتِ لِلأَبِيِّ (١٧٩/٥).

(٣) الْبَيَانُ وَالتَّبْيِينُ لِلجَاحِظِ (١٥٢/٢)، وَتَارِيخُ دِمَشقَ (١٩٥/١٩)، وَالْمَحَاسِنُ وَالْأَضْدَادُ لِلجَاحِظِ (ص ٢٥)، وَعُيُونُ الْأَخْبَارِ (١٧٤/٢)، وَرَبِيعُ الْأَبْرَارِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ (٥٨/٤)، وَالتَّذَكِيرَةُ الْحَمْدُونِيَّةُ (٤٥٢/٩)، وَصُبْحُ الْأَعْشَى (٢٠٧/١).

مَاتَ بُجَيْرًا. فَقَالَ لَهُ: لِحْنَتَ لَا أُمَّ لَكَ (١).

وَمِنْهَا: مَا رَوَاهُ الْأَبِيُّ أَيضًا: «قَالَ رَجُلٌ لِأَخْرَ: تَأْمُرُ بِسَيِّئًا؟ قَالَ: بِنَفْسِي اللَّهِ، وَإِسْقَاطِ الْأَلْفِ» (٢).

فَهَذِهِ الرَّوَايَاتُ وَغَيْرُهَا مِنَ الرَّوَايَاتِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي جَاءَتْ فِي بَيَانِ شِدَّتِهِمْ مَعَ عَامَّةِ النَّاسِ فِي الْكَلَامِ الْيَوْمِيِّ وَالْمُطَالَبَةِ بِالْإِعْرَابِ وَعَدَمِ اللَّحْنِ، كُلُّهَا دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ النَّاسَ قَدِيمًا يَتَكَلَّمُونَ بِالْفُضْحَى فِي مَجَالَاتِ حَيَاتِهِمُ الْمُخْتَلِفَةِ، وَلَمْ تَكُنْ لِلْعَامِّيَةِ أَثْرٌ بَيْنَهُمْ لَا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ، وَصَاحِبُ هَذَا الرَّأْيِ الْقَائِلِ بِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ بِالْعَامِّيَةِ مُطَالِبًا بِالذَّلِيلِ عَلَى إِثْبَاتِ كَلَامِهِ، وَلَا سِيَّمَا أَنَّ الذَّلِيلَ بِخِلَافِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مُسْتَفِيضٌ وَكَثِيرٌ إِلَى حَدٍّ لَا يُعَدُّ وَلَا يُحْصَى وَيُذَكَّرُ وَلَا يُنْسَى، وَنَحْنُ ذَكَرْنَا هَذَا الْبَيْسَرَ مِنْ بَابِ أَشَارَ فَأَشَارَ وَإِلَّا فَمَا بَقِيَ أَكْثَرُ بِكَثِيرٍ.



(١) مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ لِيَاقُوتِ الْحَمَوِيِّ (٢٣/١).

(٢) نَتْرُ الدَّرِّ فِي الْمَحَاضِرَاتِ لِلْأَبِيِّ (١٨٠/٥).

هل نجح سيبويه في عقلنة قواعد العربية؟!

وَضَعَ صَاحِبُ الْجِنَايَةِ هَذَا السُّؤَالَ ثُمَّ أَجَابَ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ سَيْبَوِيَهُ لَمْ يَنْجَحْ فِي عَقْلَنَةِ قَوَاعِدِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ - وَهُوَ مَا سَنَرَاهُ لَاحِقًا - وَالسَّبَبُ بِسَاطِطَةٍ يَعُودُ إِلَى أَنْ سَيْبَوِيَهُ كَوْنُهُ فَارِسِيَّ الْأَصْلِ فَمَ بَوَضَعَ قَوَاعِدَ لَأَمْثَالِهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كِي لَا يَلْحَنُوا فِي لَفْظِ كَلِمَاتِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ - لَغَةِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ آنَذَاكَ - لِذَلِكَ فَقَدْ انْصَبَّ اهْتِمَامُ سَيْبَوِيَهُ عَلَى النَّقْلِ وَعَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمَاتِ. وَجَاءَ لِلْأَسْفِ مِنْ بَعْدِهِ بَعْضُ الْعَرَبِ لِيَعْتَمِدُوا تِلْكَ الْقَوَاعِدَ وَلِيَعْتَبِرُواهَا قَوَاعِدَ لُغَتِهِمْ وَقُرَّانِهِمْ، وَأَخَذُوا يُعْمَلُونَ الْعَقْلَ فِي إِيجَادِ التَّخَارِيجِ لِمَا يَشُدُّ عَمَّا جَاءَ بِهِ سَيْبَوِيَهُ، عَوْضًا عَنْ إِعْمَالِ الْعَقْلِ فِي إِيجَادِ الْبَدِيلِ النَّافِعِ الْمَنْطِقِيِّ». ص (١٨).

أقول: إِنَّ هَذِهِ الْأَسْطُرَ الْقَلِيلَةَ مَلِيئَةً بِالْأَخْطَاءِ الْمَنْهَجِيَّةِ وَالْمُغَالَطَاتِ، كَعَادَةِ كُلِّ مَنْ لَا يُحْسِنُ شَيْئًا وَيَتَكَلَّمُ فِيهِ وَيَخُوضُ فِي دَقَائِقِهِ، فَلَوْ كَانَ أَوْزُونُ عَارِفًا بِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ لَمْ يَخَفْ عَلَيْهِ أَنْ عَمَلَ سَيْبَوِيَهُ لَمْ يَكُنْ فِي عَقْلَنَةِ الْقَوَاعِدِ، فَيَكُونُ سُؤَالُهُ ضَرْبًا مِنَ الْهَدْيَانِ مِنْ أَصْلِهِ.

وَكَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ جُهْدُهُ مُقْتَصِرًا عَلَى النَّحْوِ، وَكَذَا الْعُلَمَاءُ مَا كَانُوا يُبَرِّرُونَ لِكُلِّ مَا قَالَهُ سَيْبَوِيَهُ^(١)، وَكَمَا أَنَّ عَمَلَهُ لَيْسَ مُوجَّهًا لِغَيْرِ الْعَرَبِ، فَهَذَا كُلُّهُ يَأْتِي مَعَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِفُصُولٍ مُسْتَقِلَّةٍ مُفَصَّلَةٍ مُؤَصَّلَةٍ فِيمَا يَلِي:

(١) وَهَذَا بَيْنَاهُ مُفَصَّلًا مُؤَصَّلًا.

لَمْ يَكُنْ سَبِيئَهُ بَدْعًا فِي عَمَلِهِ:

إِنَّ هُنَاكَ مُحَاوَلَاتٍ ضِدَّ سَبِيئِهِ الْإِمَامِ وَعَمَلِهِ الْمُتَقَنِّ الْجَبَّارِ، وَحَاوَلُوا تَصْوِيرَهُ جَانِبًا وَجَانِبًا أَتَى لِيُظْلَمَ الْعَرَبِيَّةَ وَأُصُولَهَا، وَلَكِنَّهُمْ جَهَلُوا أَنَّ أَصْلَ عَمَلِهِ مَاخُودٌ مِنْ أُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَسَاطِينِهَا، بِسِلْسِلَةٍ مَعْرُوفَةٍ بِالْعِلْمِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَأُصُولِهَا، وَأَصْلُ التَّقِينِ لِلْعَرَبِيَّةِ رَاجِعٌ إِلَى أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ، وَأَخَذَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ: عَنبَسَةُ الْفِيلِ، وَأَخَذَ عَنْ عَنبَسَةَ: مَيْمُونُ الْأَقْرَنُ، ثُمَّ أَخَذَهُ عَنْ مَيْمُونٍ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيِّ، وَأَخَذَهُ عَنْهُ: عَيْسَى بْنُ عُمَرَ، وَأَخَذَهُ عَنْ عَيْسَى: الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، وَأَخَذَهُ عَنْ الْخَلِيلِ: سَبِيئِهِ^(١)، وَأَخَذَهُ عَنْ سَبِيئِهِ: سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْأَخْفَشِ^(٢).

وَهَذَا الْإِسْنَادُ مَعْلُومٌ وَمَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ وَذَكَرُوهُ وَحَاوَلُوا إِيْصَالَهُ وَعَدَمَ انْقِطَاعِهِ، وَقَدْ أَثْبَتَهُ بَعْدَ سَبِيئِهِ الْإِمَامُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ شَيْخِهِ ابْنِ الشَّجَرِيِّ إِلَى سَبِيئِهِ وَمِنْهُ حَتَّى وَصَلَ إِلَى أَبِي الْأَسْوَدِ، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ شَيْخِهِ ابْنِ الشَّجَرِيِّ: (وَعَنْهُ أَخَذْتُ عِلْمَ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ أَخَذَهُ عَنِ ابْنِ طَبَّاطَبَا، وَأَخَذَهُ ابْنُ طَبَّاطَبَا: عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَيْسَى الرَّبِيعِيِّ، وَأَخَذَهُ الرَّبِيعِيُّ: عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، وَأَخَذَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ السَّرَّاجِ، وَأَخَذَهُ ابْنُ السَّرَّاجِ: عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَبْرَدِيِّ، وَأَخَذَهُ الْمَبْرَدِيُّ: عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْمَازِنِيِّ، وَأَبِي عُمَرَ الْجَرَمِيِّ، وَأَخَذَاهُ: عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشِ، وَأَخَذَهُ الْأَخْفَشُ: عَنْ سَبِيئِهِ وَعَيْرِهِ^(٣).)، إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى أَبِي الْأَسْوَدِ.

(١) كَمَا أَخَذَ سَبِيئَهُ عَنْ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ أَيْضًا.

(٢) الْمَتَّظَمُ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (٩٧/٦)، مَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٥/٢١٤١)، تَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ (٥/٢٧٩)، ت: تَدْمَرِي، وَإِنْبَاءُ الرُّوَاةِ لِلْقَفْطِيِّ (١/٤١).

(٣) نَزْهَةُ الْأَبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ (ص ٣٠٢).

وَالْمُتَأَخَّرُونَ بَعْدَهُ أَيْضًا ذَكَرُوا إِسْنَادَ عُلُومِ اللُّغَةِ بَعْدَ سَبِيئِهِ إِلَى أَنْ انْتَشَرَ فِي
الْأَفَاقِ، كَمَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ الإِنْبَاءِ قَاتِلًا: «أَخَذَ عَنْ سَبِيئِهِ: أَبُو الْحَسَنِ سَعِيدُ بْنُ
مَسْعَدَةَ الْأَخْفَشِ الْأَوْسَطِ، وَأَخَذَ عَنِ الْأَخْفَشِ: أَبُو عَثْمَانَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمَازِنِيِّ
الشَّيْبَانِيِّ وَأَبُو عُمَرَ الْجَرْمِيِّ، وَأَخَذَ عَنِ الْمَازِنِيِّ وَالْجَرْمِيِّ: أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَزِيدَ الْمَبْرَدُ، وَأَخَذَ عَنِ الْمَبْرَدِ: أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ، وَأَبُو بَكْرُ بْنُ السَّرَّاجِ، وَأَخَذَ عَنِ
ابْنِ السَّرَّاجِ: أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَفَّارِ الْفَارِسِيِّ، وَأَخَذَ عَنِ الْفَارِسِيِّ: أَبُو
الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الرَّبِيعِيِّ، وَأَخَذَ عَنِ الرَّبِيعِيِّ: أَبُو نَصْرِ الْقَاسِمُ بْنُ مُبَاشِرِ
الْوَاسِطِيِّ، وَأَخَذَ عَنِ ابْنِ الْمُبَاشِرِ: طَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنَ بَابِشَادِ الْمِصْرِيِّ.

وَأَخَذَ أَيْضًا عَنِ الزَّجَّاجِ: أَبُو جَعْفَرِ النَّحَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمِصْرِيِّ، وَأَخَذَ
عَنِ النَّحَّاسِ: أَبُو بَكْرٍ الْأَدْفُويُّ، وَأَخَذَ عَنِ الْأَدْفُويِّ: أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْحَوْفِيِّ، وَأَخَذَ عَنِ الْحَوْفِيِّ: طَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَابِشَادِ النَّحْوِيِّ، وَأَخَذَ عَنِ ابْنِ
بَابِشَادِ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ بَرَكَاتِ النَّحْوِيِّ الْمِصْرِيِّ، وَأَخَذَ عَنِ ابْنِ بَرَكَاتٍ وَعَنْ
غَيْرِهِ: أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ بَرِّيٍّ، وَأَخَذَ عَنِ ابْنِ بَرِّيٍّ: جَمَاعَةٌ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ مِصْرَ، وَجَمَاعَةٌ
مِنَ الْقَادِمِينَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَغْرِبِ وَغَيْرِهَا؛ وَتَصَدَّرَ فِي مَوْضِعِهِ بِجَامِعِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ
تَلْمِيذُهُ الشَّيْخُ أَبُو الْحُسَيْنِ النَّحْوِيُّ الْمِصْرِيُّ الْمَنْبُورُ بِخُرَّاءِ الْفَيْلِ. وَمَاتَ فِي حُدُودِ
سَنَةِ عِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ^(١).

وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ سَبِيئِهِ لَمْ يَتَدَعِ بَدْعَةً مَذْمُومَةً، وَهُوَ قَدْ افْتَدَى بِمَنْ سَبَقَهُ
وَسَهَّلَ الطَّرِيقَ أَمَامَ مَنْ لَحِقَهُ، وَهُوَ قَدْ أَخَذَ عُلُومَ الْعَرَبِيَّةِ بِالإِسْنَادِ الْمُتَّصِلِ عَنْ أَرْبَابِهَا

(١) الْمَسْتَطْمُ لَابْنِ الْجَوْزِيِّ (٩٧/٦)، وَمَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٥/٢١٤١)، وَتَارِيخُ الإِسْلَامِ لِلدَّهَبِيِّ
(٥/٢٧٩)، ت: تدمري، وَإِنْبَاءُ الرُّوَاةِ لِلْقَفْطِيِّ (١/٤١-٤٢).

وَالْمُتَّصِلِينَ مِنْهَا، مَعَ تَقْنِينِ لَهَا وَضَبْطِ بَعْضِ الصُّوَابِطِ لَهَا، وَبَعْدَهُ أَخَذَهُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ جِيلًا عَنْ جِيلٍ عَرَبًا وَعَجَمًا حَتَّى وَصَلَ عِلْمُهُ إِلَيْنَا، فَجَزَاهُ اللَّهُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ خَيْرًا وَحَشَرْنَا وَإِيَّاهُ تَحْتَ لِوَاءِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

مَاذَا كَانَ عَمَلِ سَبِيئِيهِ؟

إِنَّ الْكَاتِبَ غَالَطَ نَفْسَهُ وَقَرَّبَ رَمْسَهُ لَمَّا بَحَثَ نَجَاحَ سَبِيئِيهِ وَعَدَمَ نَجَاحِهِ فِي عَقْلِنَا الْعَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَ الْعَلَمَ سَبِيئِيهِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- لَمْ يُقْبَلْ عَلَى هَذَا أَصْلًا وَلَمْ يَكُنْ يَرُومُ إِلَى أَنْ يُعْقِلِنَ الْقَوَاعِدَ، بَلْ: جُمْلَةُ مَا فَعَلَهُ هُوَ أَنَّهُ تَتَبَعَ كَلَامَ الْعَرَبِ وَرَوَى عَنْهُمْ نَظْمَهُمْ وَنَثْرَهُمْ، وَأَقْبَلَ عَلَى أَثْمَةِ اللُّغَةِ وَأَخَذَ النَّحْوَ وَاللُّغَةَ عَنْهُمْ، وَضَبَطَ ذَلِكَ بِصُورِابِطٍ وَقَوَاعِدَ، وَلَهُ إِسْنَادٌ مُتَّصِلٌ بِأَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ كَمَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ.

فَرَوَى سَبِيئِيهِ عَنِ الْخَلِيلِ ^(١)، وَيُونُسَ بْنِ حَبِيبٍ ^(٢)، وَأَبِي الْخَطَّابِ الْأَخْفَشِ ^(٣)، وَعَيْسَى بْنِ عَمَرَ الثَّقَفِيِّ ^(٤).

وَلَا سِيَّمَا الْأَوَّلَ وَالْآخِرَ مِنْهُمْ؛ أَمَّا الْخَلِيلُ فَإِنَّهُ مَرَجَعَ سَبِيئِيهِ الْأَهْمُ وَمُعَلِّمُهُ الْأَعْظَمُ، وَقَدْ اعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي عِلْمِهِ وَتَحْقِيقِهِ فِي تَأْلِيفِ كِتَابِهِ وَجَمَعَهُ لِمَبَاحِثِهِ، وَهَذَا

(١) الْمُنْتَظَمُ لِابْنِ الْجُوزِيِّ (٥٤/٩)، وَالْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٥/٢٢٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٣٧/١٠)، وَالْمَخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ (١٥/٢).

(٢) الْمُنْتَظَمُ لِابْنِ الْجُوزِيِّ (٩١/٩)، وَالْمَخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ (١٥/٢)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْوَرْدِيِّ (١٩٨/١).

(٣) الْمُنْتَظَمُ لِابْنِ الْجُوزِيِّ (٥٤/٩)، وَمِرَاةُ الْجِنَانِ لِلْيَافِعِيِّ (٣٤٢/١).

(٤) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ (٥٦٢/٩)، وَمِرَاةُ الْجِنَانِ لِلْيَافِعِيِّ (٢٤٠/١).

لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ مِنَ الَّذِينَ دَرَسُوا الْكِتَابَ، وَالْمَوَاطِنُ الَّتِي نَقَلَ فِيهَا عَنِ الْخَلِيلِ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِمِائَةِ مَوْطِنٍ، فَهُوَ كَمَا قَالَ السِّرَافِيُّ: «وَالْخَلِيلُ أَسْتَاذُ سَيْبَوِيهِ، وَعَامَّةُ الْحِكَايَةِ فِي كِتَابِ سَيْبَوِيهِ عَنِ الْخَلِيلِ، وَكُلُّ مَا قَالَ سَيْبَوِيهِ: (وَسَأَلْتُهُ)، أَوْ: (قَالَ) مِنْ غَيْرِ أَنْ يَذْكَرَ قَائِلُهُ فَهُوَ الْخَلِيلُ»^(١).

وَقَدْ يُنْقَلُ فِي أَحَابِينِ كَثِيرَةٍ عَنِ الْخَلِيلِ بِقَوْلِهِ: (رَعَمَ الْخَلِيلُ)، فَهَذَا مَعْنَاهُ: (قَالَ الْخَلِيلُ)، وَلَيْسَ لِاتِّهَامِ الْمُقُولِ وَتَضْعِيفِهِ، كَمَا فَهَمَهُ بَعْضُ النَّاسِ^(٢).

وَقَدْ شَكََّ يُونُسُ فِي مَرْوِيَّاتِ سَيْبَوِيهِ عَنِ الْخَلِيلِ لَمَّا عَلِمَ عَنْهُ رَوَايَاتٍ كَثِيرَةً عَنِ الْخَلِيلِ، كَمَا نَقَلَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُبَرِّدُ عَنْ يُونُسَ أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ عِنْدَهُ سَيْبَوِيهِ فَقَالَ: «أَظُنُّ هَذَا الْغُلَامَ يَكْذِبُ عَلَى الْخَلِيلِ! فَقِيلَ لَهُ: قَدْ رَوَى عَنْكَ أَشْيَاءَ فَاظْطُرُّ فِيهَا. فَظَنَرَ، وَقَالَ: صَدَقَ فِي جَمِيعِ مَا قَالَ، هُوَ قَوْلِي»^(٣).

فَهَذَا خَيْرٌ دَلِيلٌ عَلَى صِدْقِ اللَّهْجَةِ وَالْحِفْظِ الْمُتَقِنِ اللَّذِينَ كَانَ سَيْبَوِيهِ يَتَمَتَّعُ بِهِمَا.

(١) أَحْبَابُ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ لِلْسِّرَافِيِّ (ص ٣٢)، وَقَالَ الْقَاضِي التَّنُوخِيُّ أَيْضًا، يُنْظَرُ: تَارِيخُ الْعُلَمَاءِ النَّحْوِيِّينَ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ لِلتَّنُوخِيِّ (ص ١٠٩)، وَكَذَا ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، يُنْظَرُ: نَزْهَةُ الْأَلْبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ (ص ٤٥).

(٢) قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ، فِي: (تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ) (٣/ ١٣٤): «رُؤِينَا فِي حَدِيثِ ضَمَامِ بْنِ تَعَلْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «رَعَمَ رَسُولُكَ أَنْ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَرَعَمَ أَنْ عَلَيْنَا الرِّكَاءَةَ، وَرَعَمَ كَذَا وَكَذَا» الْحَدِيثُ. وَرَعَمَ فِي كُلِّ هَذَا بِمَعْنَى: (قَالَ)، وَلَيْسَ فِيهَا تَشْكُكٌ، وَقَدْ أَكْثَرَ سَيْبَوِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الَّذِي هُوَ قُدُوةٌ لِأَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ قَوْلِهِ: (رَعَمَ الْخَلِيلُ كَذَا)، (وَرَعَمَ أَبُو الْخَطَّابِ)، وَهَمَّا شِخَاهُ، وَيَعْنِي بِ(رَعَمَ): (قَالَ).

(٣) خزانة الأدب ولبُّ لبابِ لسان العرب للبيدادي (١/ ٣٧٢).

وَأَمَّا عَيْسَى بْنُ عُمَرَ فَإِنَّهُ الْعُمْدَةُ لِلثَّانِيَيْنِ (الْخَلِيلِ وَسَبِيئِيهِ)، فَسَبِيئِيهِ قَدْ لَزِمَهُ وَعُرِفَ بِهِ وَانْتَفَعَ، وَأَخَذَ كِتَابَهُ الَّذِي صَنَفَهُ وَسَمَّاهُ: (الْجَامِعُ) فَرَادَ عَلَيْهِ وَبَسَطَهُ، فَهُوَ (كِتَابُ سَبِيئِيهِ) الْيَوْمَ، وَكَانَ يَسْأَلُ عَمَّا أُشْكِلَ فِيهِ عَلَيْهِ شَيْخَهُ الْخَلِيلَ بْنَ أَحْمَدَ، وَقَدْ سَأَلَ الْخَلِيلَ يَوْمًا سَبِيئِيهِ عَمَّا صَنَّفَ عَيْسَى بْنُ عُمَرَ فَقَالَ: جَمَعَ بَعْضًا وَسَبَعِينَ كِتَابًا، ذَهَبَتْ كُلُّهَا إِلَّا كِتَابَهُ (الإِكْمَالَ)، وَهُوَ بِأَرْضِ فَارِسَ وَكِتَابَهُ (الْجَامِعُ)، وَهُوَ الَّذِي أَشْتَغِلُ فِيهِ وَأَسْأَلُكَ عَنْ غَوَامِضِهِ. فَأَطْرَقَ الْخَلِيلُ سَاعَةً ثُمَّ أَنْشَدَ:

[مِنَ الرَّمْلِ]

ذَهَبَ النَّخْوُ جَمِيعًا كُلُّهُ غَيْرَ مَا أَحَدَثَ عَيْسَى بْنُ عُمَرَ
ذَلِكَ (إِكْمَالًا) وَهَذَا (جَامِعٌ) وَهُمَا لِلنَّاسِ شَمْسٌ وَقَمَرٌ^(١)

لَكِنَّ سَبِيئِيهِ يُعَلِّقُ عَلَى كَلَامِ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ، وَيَحْشِيهِ وَيُحَقِّقُ فِيهِ، كَمَا نَقَلَ عَنِ الْآخَرِينَ مِنْ أَرْبَابِ اللُّغَةِ كَأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، فَإِنَّهُ نَقَلَ عَنْهُ فِي أَرْبَعِينَ مَوْضِعًا تَقْرِيبًا، وَنَقَلَ عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبِيبٍ قُرَابَةَ مِائَتِي مَرَّةً، وَأَحْيَانًا يَكُونُ النُّقْلُ طَوِيلًا، كَمَا تَرَاهُ فِي نَهَائِيَةِ بَابِ: (تَصْغِيرِ مَا كَانَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ وَلِحَقَّتْهُ أَلْفُ التَّانِيثِ بَعْدَ أَلْفٍ، فَصَارَ مَعَ الْأَلْفَيْنِ حَمْسَةَ أَحْرَفٍ)^(٢)، أَنَّهُ قَالَ: (جَمِيعٌ مَا ذَكَرْتُ لَكَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَمَا أَذْكَرْتُ لَكَ فِي الْبَابِ الَّذِي يَلِيهِ قَوْلُ يُونُسَ)^(٣). وَالْبَابُ الَّذِي يَلِيهِ هُوَ: (بَابُ

(١) وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ (٣/٤٨٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣/٥٤٣)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/٤١٢)، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ لِلْيَافِعِيِّ (١/٢٤٠)، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ (٢/٢٢٤)، وَإِبْنَةُ الرُّوَاةِ فِي طَبَقَاتِ الشُّحَاةِ (٢/٣٤٧).

(٢) الْكِتَابُ لِسَبِيئِيهِ (٣/٤١٩).

(٣) الْكِتَابُ لِسَبِيئِيهِ (٣/٤٢٣)، وَهَذَا يُظْهِرُ عَمَّةَ الْإِمَامِ الْعَلَمِ سَبِيئِيهِ فِي الْمُحَافَظَةِ عَلَى الْأَمَانَةِ =

تَحْقِيرٍ^(١) مَا كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ^(٢).

وَقَدْ نَقَلَ لَنَا كَثِيرًا مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ الْأَقْحَاحِ وَحَفِظَهُ كِتَابُهُ لَنَا، وَاسْتَشْهَدَ بآيَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا قَوَاعِدَ وَأُصُولًا، وَيَبْلُغُ عَدْدُ الْآيَاتِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَمِائَةِ آيَةٍ، وَكَذَا اسْتَشْهَدَ بِآيَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَقَدْ يَبْلُغُ عَدْدُهَا أَلْفًا وَخَمْسِينَ بَيْتًا شِعْرِيًّا.

وَمَعَ هَذَا فَإِنَّهُ يَعْرِضُ مَا يَكْتُبُهُ عَلَى جَهَابِذَةٍ عَصِرِهِ كَمَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي الرِّوَايَةِ السَّابِقَةِ فِي عَرْضِهِ عَلَى الْخَلِيلِ، وَكَذَا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ قَتَيْبَةَ فَهُوَ شَاهِدٌ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا؛ قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ: حَدَّثَنَا الرَّيَاشِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَخْفَشَ يَقُولُ: كَانَ «سَبِيَوِيهِ» إِذَا وَضَعَ شَيْئًا مِنْ كِتَابِهِ عَرْضَهُ عَلَيَّ، وَهُوَ يَرَى أَنِّي أَعْلَمُ مِنْهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ مِنِّي، وَأَنَا الْيَوْمَ أَعْلَمُ مِنْهُ^(٣).

= الْعِلْمِيَّةُ، وَنَسَبَ الْعِلْمَ إِلَى أَهْلِهِ، وَالْخَوْفَ التَّامَّ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ لَوْ أَرَادَ أَنْ يَنْسَبَ الْبَابِينَ إِلَى نَفْسِهِ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَا يَمْنَعُهُ وَيُبْطِلُ دَعْوَاهُ، فَغَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ وَأَسْكَنَهُ الْفِرْدَوْسَ.

(١) يَعْنِي بِالتَّحْقِيرِ تَصْغِيرًا.

(٢) الْكِتَابُ لِسَبِيَوِيهِ (٣/٤٢٣).

(٣) الْمَعَارِفُ لِابْنِ قَتَيْبَةَ (١/٥٤٦)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْوَرْدِيِّ (١/٢٠٩)، وَالْمَخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ (٢/٢٩)، وَقَالَ فِي: (الْمَخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ): (الَّذِينَ يُسَمَّوْنَ بِالْأَخْفَشِ ثَلَاثَةً، أَوْلَهُمُ: الْأَخْفَشُ الْأَكْبَرُ، وَهُوَ أَبُو الْخَطَّابِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، مِنْ أَهْلِ هَجْرٍ، وَكَانَ نَحْوِيًّا أَيْضًا. ثُمَّ الْأَخْفَشُ الْأَوْسَطُ، سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ.. ثُمَّ الْأَخْفَشُ الْأَصْغَرُ الْمَتَأَخَّرُ، وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْفَضْلِ، وَكَانَ الْأَخْفَشُ الْأَصْغَرُ الْمَذْكُورُ، نَحْوِيًّا أَيْضًا، وَتُوفِّيَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ عَشْرَةَ، وَقِيلَ: سِتَّ عَشْرَةَ وَثَلَاثِمِائَةً).

أَمَّا قَوْلُهُ: (وَأَنَا الْيَوْمَ أَعْلَمُ مِنْهُ)، فَإِنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى زِيَادَةِ فِي الْعُمُرِ؛ لِأَنَّهُ بَقِيَ بَعْدَ سَبِيَوِيهِ كَثِيرًا، فَعَاشَ سَبِيَوِيهِ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ سَنَةً عَلَى خِلَافٍ. وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَمْ يَرِضْ عَنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ لِمَا فِيهِ مِنْ مَدْحِ نَفْسِهِ، كَمَا قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْمَحَاسِنِ التَّنُوخِيُّ فِي: (تَارِيخِ الْعُلَمَاءِ النَّحْوِيِّينَ)، (ص: ٩٩): مَا =

وَبِهَذَا الْعَرَضِ السَّابِقِ يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ سَبِيئِهِ لَمْ يَتَدَعُ فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يَأْتِ بِشَيْءٍ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ حَتَّى يُتَّهَمَ فِي صَنِيعِهِ، وَلَكِنَّ الَّذِي قَامَ بِهِ هُوَ تَتَبُّعٌ لِكَلَامِ الْعَرَبِ، تَتَبُّعًا تَامًا، وَاسْتِجْمَاعٌ لِكَلَامِ أَهْلِ الصَّنَعَةِ فِيهِ مَعَ فَهْمٍ لِكَلَامِهِمْ وَمُنَاقَشَتِهِمْ وَإِيرَادِ الْإِلْزَامَاتِ عَلَى بَعْضِ الْأَرَاءِ، وَتَرْكِ مَا رَأَاهُ غَيْرَ قَوِيٍّ مِنْهَا، ثُمَّ التَّنْقِيحُ وَالتَّفْقِيشُ فِي تِلْكَ الْأَرَاءِ بِأَسْلُوبٍ لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهِ، ثُمَّ الْقِيَاسُ عَلَى الصَّحِيحِ مِنْهَا، وَوَضْعُ قَوَاعِدَ وَأُسُسٍ عَلَى تِلْكَ الرُّوَيَاتِ الَّتِي جَاءَتْ عَنِ الْعَرَبِ الْأَفْحَاحِ، مَعَ ذِكْرِ شَيْءٍ مِنَ الْعِلَلِ وَالْمُنَاسَبَاتِ لَهَا، حَتَّى صَارَ هَذَا الْكِتَابُ الصَّخْمَ وَالسَّفْرَ الْعَظِيمَ الَّذِي يُرْحَلُ إِلَيْهِ مِنْ مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا^(١).

وَلِئَرْهَانَ كَلَامِي عَلَى هَذِهِ الْإِطْلَالَةِ الْمَنْهَجِيَّةِ أَذْكَرُ مَثَالًا وَاحِدًا مِنَ الْكِتَابِ حَيْثُ يَقُومُ سَبِيئُوهُ بِنَقْلِ كَلَامِ الْعَرَبِ فِي قَضِيَّةِ صَمِيرِ الْفَصْلِ، وَيُورِدُ مَقَالَةً وَيُفَنِّدُهَا بِعَقْلِهِ اللُّغَوِيِّ الْفَدِّ، قَالَ -رَحْمَةُ اللَّهِ-: «وَأَعْلَمُ أَنَّ مَا كَانَ فَصْلًا، لَا يُغَيَّرُ مَا بَعْدَهُ عَنْ حَالِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ يُذْكَرَ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (حَسِبْتُ زَيْدًا هُوَ خَيْرًا مِنْكَ)، وَ(كَانَ عَبْدُ اللَّهِ

= كُنْتُ أَسْتَحِبُّ لِسَعِيدٍ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَرَّضُ لِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

أَعْلَمُهُ الرَّمَايَةَ كُلَّ يَوْمٍ فَلَمَّا اسْتَدَّ سَاعِدُهُ رَمَانِي
وَيُرَوَى بِالشَّيْنِ مُعْجَمَةً.
وَقَالَ الْأَخْرُ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

وَلَمَّا أَنْ فَكَّكْتُ الْغُلَّ عَنْهُ وَأُفَلَّتَ قَالَ: أَيُّ فَنَى تَرَانِي
(١) وَلَكِنْ مَعَ هَذَا فَالظَّنُّ الْغَالِبُ أَنَّهُ لَمْ يُكْمَلْهُ وَأَنَّهُ كَانَ عَلَى نِيَّةِ الرُّجُوعِ إِلَيْهِ مَرَّةً أُخْرَى، وَالْمُرْجِحُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ بَقِيَ دُونَ وَجُودِ الْمُقَدِّمَةِ وَالْحَاثِمَةِ.

هُوَ الظَّرِيفَ)، وَقَالَ اللَّهُ -عَزَّجَلَّ-: [وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ].

وَقَدْ زَعَمَ نَاسٌ أَنَّ (هُوَ) هَا هُنَا صِفَةٌ، فَكَيْفَ يَكُونُ صِفَةً وَلَيْسَ مِنَ الدُّنْيَا عَرَبِيٌّ يَجْعَلُهَا هَا هُنَا صِفَةً لِلْمُظْهَرِ. وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَجَازَ: (مَرَرْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ هُوَ نَفْسِهِ)، فَهُوَ هَا هُنَا مُسْتَكْرَهَةٌ لَا يَتَكَلَّمُ بِهَا الْعَرَبُ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَوَاضِعِهَا عِنْدَهُمْ^(١).

وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ: (وَلَيْسَ مِنَ الدُّنْيَا عَرَبِيٌّ يَجْعَلُهَا هَا هُنَا صِفَةً لِلْمُظْهَرِ) دَالَّةٌ عَلَى تَتَبُّعِ تَامٍّ لِكَلَامِ الْعَرَبِ وَمَعْرِفَةِ كَامِلَةٍ بِأَسَالِيبِ كَلَامِهَا، كَمَا أَنَّ اتِّقَادَهُ وَتَحْلِيلَهُ يَدُلُّانِ عَلَى قُوَّةٍ عَجِيبَةٍ وَعَبْقَرِيَّةٍ لِعُوبِيَّةٍ كَانَ سَبَبِيَّوَيْهِ يَتَمَتَّعُ بِهَا.

وَلَا يُسَلِّمُ لَأَرَاءِ الْأَيْمَةِ دُونَ اسْتِعْمَالِ الْعَقْلِ وَالْمَنْطِقِ وَالْقِيَاسِ اللَّغَوِيِّ وَالسَّلْبِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ الْفَذَّةِ الدَّقِيقَةِ الْمُرْهَفَةِ، فَإِذَا وَجَدَ فِي كَلَامِ أَحَدِ الْعُلَمَاءِ شَيْئًا لَمْ يَسْكُتْ عَلَيْهِمْ، بَلْ: يَبِينُ فِي الْمَسْأَلَةِ رَأْيَهُ وَمَا ارْتَأَاهُ صَوَابًا، كَمَا نَجِدُهُ يُعْتَرِضُ عَلَى الْخَلِيلِ فِي مَوَاضِعَ، فَمِنْهَا: اعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «وَزَعَمَ الْخَلِيلُ -رَحْمَةُ اللَّهِ- أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: (هَذَا رَجُلٌ أَحْوُ زَيْدٍ)، إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُشَبِّهَهُ بِأَخِي زَيْدٍ.

وَهَذَا قَبِيحٌ ضَعِيفٌ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي مَوْضِعِ الْإِضْطِرَارِ، وَلَوْ جَازَ هَذَا لَقُلْتُ: (هَذَا قَصِيرٌ الطَّوِيلُ)، تُرِيدُ: مِثْلَ الطَّوِيلِ. فَلَمْ يَجْزُ هَذَا كَمَا قَبِحَ أَنْ تَكُونَ «المَعْرِفَةُ» حَالًا لِلنَّكْرَةِ إِلَّا فِي الشُّعْرِ. وَهُوَ فِي الصَّفَةِ أَفْبَحُ؛ لِأَنَّكَ تَنْقُضُ مَا تَكَلَّمْتَ بِهِ، فَلَمْ يُجَامِعْهُ فِي الْحَالِ، كَمَا فَارَقَهُ فِي الصَّفَةِ. وَسَيَّبِينُ لَكَ فِي بَابِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»^(٢).

(١) الْكِتَابُ (٢/٣٩٤-٣٩٥).

(٢) الْكِتَابُ (١/٣٦١).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: «قَوْلُكَ: (مَرَرْتُ بِرَجُلٍ صَالِحٍ، وَإِنْ لَا صَالِحًا فَطَالِحٌ).
وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: (إِنْ لَا صَالِحًا فَطَالِحًا)، كَأَنَّهُ يَقُولُ: (إِنْ لَا يَكُنْ صَالِحًا فَقَدْ
مَرَرْتُ بِهِ، أَوْ: لَقَيْتُهُ طَالِحًا).

وَزَعَمَ يُونُسُ أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: (إِنْ لَا صَالِحٍ فَطَالِحٍ)، عَلَى: (إِنْ لَا أَكُنْ
مَرَرْتُ بِصَالِحٍ فَبَطَالِحٍ) وَهَذَا قَبِيحٌ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّكَ تُضْمِرُ بَعْدَ (إِنْ لَا) فِعْلًا آخَرَ فِيهِ
حَذْفٌ غَيْرَ الَّذِي تُضْمِرُ بَعْدَ (إِنْ لَا) فِي قَوْلِكَ: (إِنْ لَا يَكُنْ)»^(١).

أَخِيرًا أَقُولُ: إِذَا كَانَ فِي كِتَابِ سِبْيَوِيهِ خَلَلٌ عَقْلِيٌّ، أَوْ: مُشْكَلَةٌ مَنْطِقِيَّةٌ، فَلِمَاذَا لَمْ
يُبَيِّنْهُ أَوْزُونَ حَتَّى نَدَّ لَهُ عَلَى وَجْهِ كَلَامِ سِبْيَوِيهِ، وَبَيَّنَّ لَهُ صَوَابَهُ، وَنُظِّهَرَ خَلَلُ فَهْمِ
أَوْزُونَ وَبُعْدَهُ؟! وَلَكِنْ يَبْقَى فِي النَّفْسِ شَيْءٌ مِنْ تَرْكِهِ كَلَامِ سِبْيَوِيهِ وَكِتَابَهُ وَعَدَمَ
النَّقْلِ مِنْهُ وَلَوْ لِمَرَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَوْ كَانَ أَوْزُونَ رَأَى كَلَامًا لَهُ يَقْبَلُ الْإِعْتِرَاضَ مَا كُنْتَ
تَرَاهُ يَخْتَارُ الصَّمْتَ وَيُؤَثِّرُهُ عَلَى الْكَلَامِ!



هَلْ كَانَ جَهْدُ سِيَبِيَّهِ لَغَيْرِ النَّاطِقِينَ بِالْعَرَبِيَّةِ؟

وَالْعَجِيبُ مِنْ كَلَامِ أَوْزُونَ أَنَّهُ فِي النَّصِّ السَّابِقِ قَالَ: (كَوْنُهُ فَارِسِيَّ الْأَصْلِ قَامَ بِوَضْعِ قَوَاعِدَ لِأَمْثَالِهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كِي لَا يَلْحَنُوا فِي لَفْظِ كَلِمَاتِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ).

وَإِنِّي عَلَى يَقِينٍ أَنَّ صَاحِبَ هَذَا الْكَلَامِ إِذَا لَمْ يَنْظُرْ فِي كَلَامِ سِيَبِيَّهِ وَلَا يَعْرِفُ مَا فِي كِتَابِهِ أَصْلًا، وَإِنَّمَا حَاقِدٌ عَنِيدٌ بَلَغَ بِهِ الْعِنَادُ إِلَى أَقْصَى الْحَدِّ، حَتَّى أَكَلَ بَعْضُهُ بَعْضًا؛ لِأَنَّ كُلَّ مَنْ طَاعَ الْكِتَابَ وَنَظَرَ فِيهِ -وَلَوْ سِيرًا- عَلِمَ يَقِينًا أَنَّ (الْكِتَابَ) لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِمُنْتَهَى مَنْ طَالِبِي الْعَرَبِيَّةِ، فَكَيْفَ يُقَالُ إِنَّهُ لَغَيْرِ نَاطِقٍ بِالْعَرَبِيَّةِ؟ وَكَأَنَّ سِيَبِيَّهِ عَاكِفٌ عَلَى مَعْهَدٍ لِتَعْلِيمِ الْعَرَبِيَّةِ لَغَيْرِ النَّاطِقِينَ بِهَا وَيَشْرَحُ لَهُمُ الْحُرُوفَ الْهَجَائِيَّةَ وَرَسَمَهَا، هَذَا حَقًّا مُزِرٌ بِصَاحِبِ الْجِنَايَةِ وَسَمِعْتِهِ الْعِلْمِيَّةَ وَالذَّارِ النَّاشِرَةَ لِكِتَابِهِ، وَطَوَّقَهُمْ عَارًا وَعَصَبَ بِرَأْسِهِمْ لَا يَمْحُوهُ مَاحٌ.

وَيَكْفِي تَعْظِيمًا لِكِتَابِهِ أَنَّ فَطَّاحِلَ الْعَرَبِيَّةِ وَعُلَمَاءَهَا الْأَفْذَادَ دَرَسُوهُ وَتَدَارَسُوهُ كَالْمَبْرِدِ^(١)، وَأَبِي عُثْمَانَ الْمَازِنِيِّ^(٢)، وَالْكَسَائِيِّ^(٣)، وَالْأَخْفَشِ^(٤)، وَالزَّمَخْشَرِيِّ^(٥)،

(١) تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ (١١/٣٨١).

(٢) الْمُنْتَظَمُ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (١٢/١٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلدَّهَبِيِّ (١٨/١٨٧)، وَمِرَاةُ الْجِنَانِ لِلْيَافِعِيِّ (٢/٨٢).

(٣) أَحْبَارُ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ لِلْسَّيرَافِيِّ (ص ٤١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلدَّهَبِيِّ (١٥/١٧٣).

(٤) أَحْبَارُ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ لِلْسَّيرَافِيِّ (ص ٤٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلدَّهَبِيِّ (١٥/١٧٣).

(٥) الْبُلْغَةُ فِي تَرَاجِمِ أَيْمَةِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ لِلْفَيْرُوزِ أَبِي بَادِي (ص ١٧٢).

وَأَبِي عَمَرَ الْجَرَمِيِّ الْبَصْرِيِّ^(١)، وَأَبْنِ دُرُسْتُوَيْهِ^(٢)، وَأَبْنِ السَّرَاجِ^(٣)، وَأَبِي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ^(٤)، وَأَبِي عَلِيِّ الْفَارِسِيِّ^(٥)، وَعَلِيِّ بْنِ عَيْسَى الرَّمَانِيِّ^(٦)، وَأَبْنِ مَالِكِ^(٧)، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أُمَّةٍ كَثِيرِينَ بِحَيْثُ يَمَلُّ الْمُتَعَدِّدُ فِي عَدِّهِمْ وَيَكُلُّ.

وَكَانَ كِتَابُهُ نَجْمًا بَارِزًا، بَلْ: قَمَرًا مُبِيرًا فِي سَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ إِلَى حَدِّ أَنْتَهُمْ إِذَا أُطْلِقُوا كَلِمَةَ الْكِتَابِ فِي عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ انصَرَفَ الذَّهْنُ إِلَيْهِ، وَلَوْ لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ صَاحِبِهِ، وَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا وَصْفَ أَحَدٍ وَرُسُوحَ كَعْبِهِ فِي النَّحْوِ ذَكَرُوا إِتْقَانَهُ لِلْكِتَابِ، كَمَا وَصَفُوا أَبَا عُثْمَانَ الْأَنْمَارِيَّ قَائِلًا: (كَانَ عَالِمًا بِالنَّحْوِ إِمَامًا فِي كِتَابِ سَيْبُوَيْهِ)^(٨).

وَكَانَ سَيْبُوَيْهِ مَضْرِبَ الْمَثَلِ فِي اسْتِيعَابِ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ، حَتَّى إِنَّهُمْ لَوْ أَرَادُوا وَصْفَ شَخْصٍ بِالْعِلْمِ بِالْعَرَبِيَّةِ شَبَّهُوهُ بِهِ، وَقَالُوا: «سَيْبُوَيْهِ زَمَانِهِ»، «كَانَهُ سَيْبُوَيْهِ»، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ وَالتَّرَاجِمِ وَالتَّطَبَّاتِ، فَكَيْفَ يُوصَفُ جُهْدُهُ بِأَنَّهُ لِعَبْرِ النَّاطِقِينَ بِالْعَرَبِيَّةِ مَعَ هَذَا التَّبَحُّرِ وَالمَعْرِفَةِ؟.

- (١) أَخْبَارُ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ لِلْسَّيرَافِيِّ (ص ٤٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ (٢٠٢/١٦).
- (٢) مَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٧٢٩/٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ (١٣٩/٢٦).
- (٣) أَخْبَارُ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ لِلْسَّيرَافِيِّ (ص ٨٢)، وَنَزْهَةُ الْأَبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ لِأَبْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ص ١٨٦).
- (٤) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ (١٨٥/٢٦).
- (٥) مَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٥٠٦/٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ (١٣٤/٢٩).
- (٦) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ (١٣٤/٢٩)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ لِلصَّفَدِيِّ (٢٠٩/١٩).
- (٧) الْمُنَهَّلُ الصَّافِي وَالْمُسْتَوْفَى بَعْدَ الْوَافِي (٣٩٦/٥).
- (٨) الصَّلَّةُ فِي تَارِيخِ أُمَّةِ الْأَنْدَلُسِ لِأَبْنِ بَشْكُوَالِ (ص ٢١٦).

وَكَانَ الشَّاعِرُ الْعَرَبِيُّ الْكَبِيرُ أَبُو نُوَاسٍ تَلْمِيذًا عَلَى كِتَابِهِ وَاسْتَفَادَ مِنْ نَحْوِهِ ^(١). فَأَبُو نُوَاسٍ مِنْ أَسَاطِينِ الْعَرَبِيَّةِ الْعَارِفِينَ بِأَسَالِيِبِهَا، كَمَا قَالَ عَنْهُ الْجَاحِظُ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَعْلَمَ بِاللُّغَةِ مِنْ أَبِي نُوَاسٍ، وَلَا أَفْصَحَ لَهْجَةً مَعَ حَلَاوَةٍ وَمُجَانِبَةٍ الْإِسْتِكْرَاهِ» ^(٢). وَلَا أُدْرِي إِنْ كَانَ صَاحِبُنَا أَوْزُونَ يَرَاهُ غَيْرَ نَاطِقٍ بِالْعَرَبِيَّةِ!

وَكَانَ الْإِمَامُ اللَّغَوِيُّ الْكَبِيرُ أَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ مِمَّنْ قَرَأَ كِتَابَ سَبِيْوَيْهِ عَلَى الْأَخْفَشِ مَرَّتَيْنِ ^(٣). وَهَذَا يُبْرِزُ جَلَالََةَ قَدْرِ الْكِتَابِ وَعُلُوَّ كَعْبِ مُؤَلِّفِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ. وَكَانُوا يُعْظَمُونَ الْكِتَابَ، وَيَرَوْنَهُ أَصْلًا أَصِيلًا فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَلَا يَدْرُسُهُ وَلَا يَدْرُسُهُ إِلَّا مُتَخَصِّصٌ مَاهِرٌ وَصَيْرْفِيٌّ حَادِقٌ، كَمَا قَالَ ابْنُ بَرْهَانَ: «فَصَدْتُ ابْنَ كَيْسَانَ لِأَقْرَأَ عَلَيْهِ كِتَابَ سَبِيْوَيْهِ، فَقَالَ: أَذْهَبُ بِهِ إِلَى أَهْلِهِ. يَعْنِي: الرَّجَاجَ، وَابْنَ السَّرَّاجِ» ^(٤).

فَهَذِهِ الْأَمْثَلَةُ وَغَيْرُهَا مِمَّا سَيَأْتِي مَعَنَا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى فِي تَرْجَمَتِهِ، تُظْهِرُ ضَعْفَ كَلَامِ الْمُهَنْدِسِ، وَتُرِينَا أَنَّهُ كَلَامٌ فَارِغٌ غَيْرٌ وَاقِعِيٌّ؛ لِأَنَّ الْأَيْمَةَ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ نَظَرُوا إِلَى الْكِتَابِ بِعَيْنِ الْإِعْتِبَارِ وَالتَّبْجِيلِ وَالتَّعْظِيمِ، وَرَأَوْهُ مِنْ أَعْظَمِ مَا صُنِّفَ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَلَا مَثِيلَ لَهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَكُلُّ كِتَابٍ بَعْدَهُ فِي النَّحْوِ عِيَالٌ عَلَيْهِ، وَبِهَذَا أَدْرَكْنَا أَنَّ كَلَامَ الْمُهَنْدِسِ لَيْسَ سِوَى تَمْوِيهِ يُتَعَجَّبُ مِنْهُ كَبَاقِي أَعْجُوبَاتِهِ.

(١) الْمُتَمَتِّمُ لِابْنِ الْجُوزِيِّ (١٦/١٠)، وَتَارِيخُ بَغْدَادَ (٤٧٥/٨)، ت: بشار، الْبَدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ (٦٤/١٤).

(٢) الْمُتَمَتِّمُ لِابْنِ الْجُوزِيِّ (١٦/١٠).

(٣) أَحْبَابُ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ لِلسِّيْرَافِيِّ (ص ٧١)، الْمُتَمَتِّمُ لِابْنِ الْجُوزِيِّ (٩١/١٢) وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلدَّهَبِيِّ (١٦٤/١٩).

(٤) مَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٢٣٠٧/٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلدَّهَبِيِّ (٢٤٨/٢٢).

[مِنَ الطَّوِيلِ]

أَلَا إِنَّ فِي الدُّنْيَا أَعَاجِيبَ جَمَّةً وَأَعْجَبَهَا أَنْ لَا يَشِيبَ وَلِيدُهَا



لَيْسَ عَمَلُ سَبِيْوَيْهِ النَّحْوَ فَقَطْ!

يَظْهَرُ مِنْ كِتَابِ أَوْزُونَ أَنَّ سَبِيْوَيْهِ لَمْ يَشْتَغَلْ إِلَّا بِعِلْمِ النَّحْوِ، وَلَيْسَ فِي كِتَابِهِ سِوَاهُ، وَهَذَا أَيْضًا جَهْلٌ بِالْكِتَابِ كَجَهَالَتِهِ الْأُخْرَى؛ لِأَنَّ سَبِيْوَيْهِ أَوْدَعَ كِتَابَهُ مَبَاحِثَ جَلِيلَةً مِنَ التَّصْرِيفِ، كَمَا ذَكَرَ فِيهِ مَعَالِمٌ مُنِيفَةٌ مِنْ عِلْمِ الْبَلَاغَةِ، وَهُوَ أَيْضًا مَوْسُوعَةٌ عَظِيمَةٌ فِي عِلْمِ الْأَصْوَاتِ، وَكَذَا مَرَجَعٌ مُهِمٌّ لِعِلْمِ التَّجْوِيدِ، كَمَا هُوَ مَرَجَعٌ لُغَوِيٌّ فِدٌّ، فَالْكِتَابُ عَمَامٌ هُمُوعٌ مُتَقَاطِرٌ، دُرٌّ أَفْضَالِهِ وَإِفْضَالِهِ فِي شَوَارِدِ الْعُلُومِ مُتَنَازِرٌ، وَقَدْ يَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ بِفُضُولٍ يَسِيرَةٍ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَعَلَّ الْبَاحِثِينَ يُبْرِرُونَ هَذِهِ الْجَوَانِبَ بِإِطْنَابٍ وَتَفْصِيلٍ، وَيَفْضَلُونَ فِيهَا وَيُؤْضِلُونَ^(١).

الْكِتَابُ وَعِلْمُ التَّصْرِيفِ:

إِنَّ كِتَابَ سَبِيْوَيْهِ يُضَمِّنُ أُمَّهَاتِ أَبْوَابِ التَّصْرِيفِ، وَيَخُوضُ فِي دَقَائِقِ مَسَائِلِهَا وَشَوَارِدِ فَرَائِدِهَا، كَالْإِعْلَالِ وَالْإِبْدَالِ بِأَنْوَاعِهِمَا، وَالْقَلْبِ الْمَكَانِي، وَصَيْغَةِ اسْمِي الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ، وَاسْمِ الْأَلَةِ، وَالْمَصَادِرِ، وَالتَّصْغِيرِ بِأَنْوَاعِهِ وَمَبَاحِثِهِ، وَالْحُرُوفِ الزَّوَائِدِ، وَنُونِي التَّوَكِيدِ، وَالْمُضَعَّفِ، وَالْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ، وَكَيْفِيَّةِ بِنَاءِ الْجُمُوعِ وَأَنْوَاعِهَا وَأَبْنِيَّةِ الْقَلَّةِ مِنْهَا وَالْكَثْرَةِ، وَصَيْغِ الْأَفْعَالِ وَأَبْنِيَّتِهَا، وَأَبْنِيَّةِ صَيْغِ الْمُبَالَغَةِ، وَالصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ، وَاسْمِ التَّفْضِيلِ، وَجَمْعِ الْجَمْعِ وَاسْمِ الْجَمْعِ، وَاسْمِي الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَبْوَابِ الْمُهِمَّةِ وَالْمَسَائِلِ الْمُنِيفَةِ فِي التَّصْرِيفِ، وَلَيْسَ هَذَا

(١) هُنَاكَ دِرَاسَاتٌ جَلِيلَةٌ قَدْرٌ رَفِيعَةٌ الرُّتْبَةِ وَالْمَقَامِ، وَلَكِنَّهَا لَا تَعْنِي بِحَقِّ الْكِتَابِ، مِنْ حَيْثُ إِخْرَاجُ دُرْرِ فُنُونِهِ الْمَتَنَازِرَةِ، وَشَعْبِهِ الْمُتَكَثِّرَةِ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَقِيضُ لَهُ مَنْ يَهْتَمُّ بِدِرَاسَةِ عُلُومِ كِتَابِهِ أَكْثَرَ فَأَكْثَرَ.

فَحَسَبُ، بَل: الْعُلَمَاءُ بَعْدَهُ اعْتَمَدُوا عَلَى أَوْزَانِهِ الصَّرْفِيَّةِ فِي الْإِسْمِ وَالْفِعْلِ، وَجَعَلُوا مَا أَثْبَتَهُ حُجَّةً وَقَرَّرُوهُ فِي كُتُبِهِمْ، كَابْنِ قُتَيْبَةَ^(١)، وَابْنِ دُرَيْدٍ^(٢)، وَابْنِ الْأَنْبَارِيِّ^(٣)، وَالْأَزْهَرِيِّ^(٤)، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَيْمَّةِ اللُّغَةِ.

الْكِتَابُ وَعِلْمُ مُفْرَدَاتِ اللُّغَةِ:

إِنَّ كِتَابَ سَيْبَوِيهِ مَعَ مَا تَضَمَّنَهُ مِنْ قَوَاعِدَ وَأَصُولٍ؛ تَضَمَّنَ أَيْضًا قِطْعَةً كَبِيرَةً مِنْ مُفْرَدَاتِ اللُّغَةِ، وَصَارَ فِي هَذَا مَوْسُوعَةً كَبِيرَةً وَثَرْوَةً لُغَوِيَّةً كَبِيرَةً لَا تُنْكَرُ.

قَالَ عَبْدُ الْقَادِرِ الْبَغْدَادِيُّ: «قَدْ رَوَى فِي كِتَابِهِ قِطْعَةً مِنَ اللُّغَةِ غَرِيبَةً لَمْ يُدْرِكْ أَهْلُ اللُّغَةِ مَعْرِفَةَ جَمِيعِ مَا فِيهَا وَلَا رَدُّوا حَرْفًا مِنْهَا»^(٥).

وَنَقَلَ أَيْضًا قَائِلًا: «قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: إِذَا تَأَمَّلْتَ الْأَمْثِلَةَ مِنْ كِتَابِ سَيْبَوِيهِ، تَبَيَّنَتْ أَنَّهُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِاللُّغَةِ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ: أَنَّ الْمُفْتَشِّينَ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ وَمَنْ لَهُ الْمَعْرِفَةُ بِاللُّغَةِ تَبَعُوا عَلَى سَيْبَوِيهِ الْأَمْثِلَةَ، فَلَمْ يَجِدُوهُ تَرَكَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَمْثِلَةٍ مِنْهَا، (الْهُنْدَلِيُّ): وَهِيَ بَقْلَةٌ. وَ(الدَّرْدَاقِيُّ): وَهُوَ عَظْمٌ فِي الْقَفَا. وَ(شَمَنْصِيرُ): وَهُوَ اسْمُ أَرْضٍ.

(١) عَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٢/٢٩٠)، (٢/٣٥٧).

(٢) جَمَهْرَةُ اللُّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (٢/١٢١٣)، (٣/١٢٩٨).

(٣) الرَّاهِرِيُّ فِي مَعَانِي كَلِمَاتِ النَّاسِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (١/٩٠)، (١/١٩٦).

(٤) تَهْدِيبُ اللُّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (٣/٢٢٩)، (٥/٤٥)، (٩/٢٦٩)، (٩/٢٩٨).

(٥) خَزَانَةُ الْأَدَبِ وَلُبُّ لُبَابِ لِسَانِ الْعَرَبِ لِلْبَغْدَادِيِّ (١/١٧).

وَقَدْ فَسَّرَ الْأَصْمَعِيُّ حُرُوفًا مِنَ اللُّغَةِ الَّتِي فِي كِتَابِهِ، وَفَسَّرَ الْجَرْمِيُّ الْأَبْنِيَّةَ، وَفَسَّرَهَا أَبُو حَاتِمٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَقُولُ مَا عِنْدَهُ فِيمَا يَعْلَمُهُ وَيَقِفُ عَمَّا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَلَا يَطْعَنُ عَلَيَّ مَا لَا يَعْرِفُهُ، وَيَعْتَرِفُ لِسَيْبَوِيهِ فِي اللُّغَةِ بِالثَّقَةِ وَأَنَّهُ عَلِمَ مَا لَمْ يَعْلَمُوا وَرَوَى مَا لَمْ يَرَوْا^(١).

وَقَدْ نَقَلَ كَثِيرٌ مِنْ أُمَّةِ اللُّغَةِ عَنْ كِتَابِ سَيْبَوِيهِ فِي هَذَا الْبَابِ، مِنْهُمْ: ابْنُ دُرَيْدٍ الْأَزْدِيُّ^(٢)، وَالْجَوْهَرِيُّ^(٣)، وَابْنُ فَارِسٍ^(٤)، وَابْنُ سَيْدِهِ^(٥)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ آخَرِينَ كَثِيرِينَ.

الكتاب ديوان للشعر العربي:

إِنَّ الْكِتَابَ مَوْسُوعَةٌ كَبِيرَةٌ حَفِظْتُ لَنَا شَوَاهِدَ كَثِيرَةً فِي الْعَرَبِيَّةِ مِمَّا زَادَ عَلَيَّ الْأَلْفِ كَمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ سَابِقًا، قَالَ الْبَغْدَادِيُّ فِي مُقَدِّمَةِ خِرَازِنَتِهِ: «قَالَ الْجَرْمِيُّ: (نَظَرْتُ فِي كِتَابِ سَيْبَوِيهِ؛ فَإِذَا فِيهِ أَلْفٌ وَخَمْسُونَ بَيْتًا، فَأَمَّا الْأَلْفُ فَقَدْ عَرَفْتُ أَسْمَاءَ قَائِلِيهَا فَأَثْبَتُهَا، وَأَمَّا الْخَمْسُونَ فَلَمْ أَعْرِفْ أَسْمَاءَ قَائِلِيهَا)، فَأَعْتَرَفَ بِعَجْزِهِ وَلَمْ يَطْعَنُ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْكَلَامُ لِأَبِي عُثْمَانَ الْمَازِنِيِّ أَيْضًا، وَلِكُونَ أَبْيَاتِهِ أَصَحَّ الشَّوَاهِدِ التَّرَمَّنَا فِي هَذَا الشَّرْحِ أَنْ نُنْصِّصَ عَلَيَّ مَا وَجَدَ فِيهِ مِنْهَا بَيْتًا بَيْتًا، وَنَمَيِّرَهَا عَنْ غَيْرِهَا

(١) خِرَازِنَةُ الْأَدَبِ وَكُلُّ لُبَابِ لِسَانِ الْعَرَبِ لِلْبَغْدَادِيِّ (١/٣٧٠).

(٢) جَمَهْرَةُ اللُّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (٢/٧٣١)، (٣/١٢٩٨).

(٣) الصَّحَاحُ لِلْجَوْهَرِيِّ (١/٣٣٢)، (٢/٦٢٦).

(٤) الْمُحْكَمُ وَالْمُحِيطُ الْأَعْظَمُ (١/٦٦)، (١/٧٥)، (٢/١١٩)، (٧/٣١٧).

(٥) مُجْمَلُ اللُّغَةِ لِابْنِ فَارِسٍ (١/٢١٨)، وَمَقَائِسُ اللُّغَةِ (٢/٢٢).

لِيَرْتَفَعَ شَأْنُهَا وَيُظْهَرَ رُجْحَانُهَا^(١).

وَقَدْ كَانَ التَّرَمَّ عَدَمَ نِسْبَةِ الْبَيْتِ إِلَى قَائِلِهِ، وَاخْتَلَفَتْ آرَاءُ الْمُحَقِّقِينَ فِي ذَلِكَ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ آيَاتِهِ مَعْلُومَةٌ نِسْبَتُهَا كَمَا قَالَ الْمَازِنِيُّ وَالْجَرْمِيُّ.

وَقَالَ الْبَغْدَادِيُّ: «فَإِنَّ سَيْبَوِيَّ إِذَا اسْتَشْهَدَ بَيَّنَّتْ لَمْ يَذْكُرْ نَاطِمَهُ، وَأَمَّا الْآيَاتُ الْمَنْسُوبَةُ فِي كِتَابِهِ إِلَى قَائِلِيهَا؛ فَالنَّسْبَةُ حَادِثَةٌ بَعْدَهُ، اعْتَنَى بِنِسْبَتِهَا أَبُو عَمَرَ الْجَرْمِيُّ^(٢)... وَإِنَّمَا امْتَنَعَ سَيْبَوِيَّ مِنْ تَسْمِيَةِ الشُّعْرَاءِ؛ لِأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَذْكُرَ الشَّاعِرَ وَيَعْضُ الشُّعْرَ يُرَوَى لِشَاعِرَيْنِ، وَبَعْضُهُ مَنْحُولٌ لَا يُعْرَفُ قَائِلُهُ لِأَنَّهُ قَدَّمَ الْعَهْدَ بِهِ، وَفِي كِتَابِهِ شَيْءٌ مِمَّا يُرَوَى لِشَاعِرَيْنِ فَاعْتَمَدَ عَلَى شُيُوخِهِ وَنَسَبَ الْإِنْشَادَ إِلَيْهِمْ؛ فَيَقُولُ: (أَنْشَدْنَا) يَعْنِي: الْخَلِيلَ، وَيَقُولُ: أَنْشَدْنَا يُوسُفَ، وَكَذَلِكَ يَفْعَلُ فِيمَا يَحْكِيهِ عَنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ أَخَذَ عَنْهُ، وَرُبَّمَا قَالَ: أَنْشَدَنِي أَعْرَابِيٌّ فَصِيحٌ.

وَرَعَمَ بَعْضُ الَّذِينَ يَنْظُرُونَ فِي الشُّعْرِ أَنَّ فِي كِتَابِهِ آيَاتًا لَا تُعْرَفُ، فَيَقَالُ لَهُ: لَسْنَا نُنْكِرُ أَنْ تَكُونَ أَنْتَ لَا تَعْرِفُهَا وَلَا أَهْلَ زَمَانِكَ، وَقَدْ خَرَجَ كِتَابُ سَيْبَوِيَّ إِلَى النَّاسِ وَالْعُلَمَاءِ كَثِيرٌ وَالْعِنَايَةُ بِالْعِلْمِ وَتَهْدِيئِهِ أَكِيدَةٌ، وَنُظِرَ فِيهِ وَفُتِّشَ؛ فَمَا طَعَنَ أَحَدٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَيْهِ، وَلَا ادَّعَى أَنَّهُ أَتَى بِشِعْرِ مُنْكَرٍ^(٣).

(١) خزانة الأدب ولُبُّ لُبَابِ لِسَانِ الْعَرَبِ لِلْبَغْدَادِيِّ (١/١٧).

(٢) هُنَا يَذْكُرُ كَلَامَ الْجَرْمِيِّ السَّابِقَ ذَكَرَهُ فِي عَدَدِ آيَاتِ الْكِتَابِ.

(٣) خزانة الأدب ولُبُّ لُبَابِ لِسَانِ الْعَرَبِ لِلْبَغْدَادِيِّ (١/٣٦٩-٣٧٠).

الكتاب وعلم البلاغة:

إنَّ الكتابَ مُشتمَلٌ على عِيُونِ أَعْيَانِ البَلَاغَةِ، وَتَطْيِيقَاتِ عَمَلِيَّةِ لَهْمَا، وَقَدْ نَقَلَ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ أَرْبَابِ اللُّغَةِ وَأَيْمَةِ البَيَانِ، مِنْهُمْ إِمَامُ البَلَاغَةِ وَمُؤَسَّسُهَا الأَوَّلُ بِلا مُنَازَعِ الإِمَامِ عَبْدِ القَاهِرِ البَغْدَادِيِّ فِي كِتَابِهِ: (دَلَائِلُ الإِعْجَازِ)، حَيْثُ نَقَلَ عَنْهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَارْتَضَى تَحْقِيقَهُ؛ سِوَاءَ أَكَانَ نَقْلًا يَسِيرًا مِنْ سِبْوَِيَّهِ، أَمْ: هُوَ نَقْلٌ لِفُصُولٍ مُسْتَقِلَّةٍ مِنْهُ إِلَى كِتَابِهِ، أَوْ: اسْتِدْلَالُهُ بِشَوَاهِدِهِ الشَّعْرِيَّةِ، أَوْ: الأَمْثَلَةُ الَّتِي ضَرَبَهَا سِبْوَِيَّهِ، فَعَلَى سَبِيلِ المِثَالِ عِنْدَ مَا ذَكَرَ سِبْوَِيَّهِ تَقْدِيمَ المَفْعُولِ عَلَى الفَاعِلِ، فِي مِثْلِ: (ضَرَبَ رَبٌّ زَيْدًا عَبْدُ اللهِ)، فَأَشَارَ إِلَى أَنَّ الأَصْلَ تَقْدِيمُ الفَاعِلِ عَلَى المَفْعُولِ، وَلَكِنْ فِي هَذَا المِثَالِ قَدَّمَ المَفْعُولَ لِغَرَضِ بَيَانِيٍّ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «كَأَنَّهمُ إِنَّمَا يُقَدِّمُونَ الَّذِي بَيَّانُهُ أَهمُّ لَهُمْ وَهُمُ بَيَّانُهُ أَغْنَى، وَإِنْ كَانَا جَمِيعًا يُهَمَّانِهِمْ وَيَعْنِيَانِهِمْ»^(١). وَقَدْ نَقَلَهُ الجُرْجَانِيُّ عَنْهُ مُسْتَحْسِنًا إِيَّاهُ^(٢).

المُسْنَدُ وَالمُسْنَدُ إِلَيْهِ وَأَحْكَامُهُمَا:

وَقَدْ بَحَثَ فِي بَعْضِ أَهمِّ مَبَاحِثِ عُلُومِ البَلَاغَةِ، كَالمُسْنَدِ وَالمُسْنَدِ إِلَيْهِ، وَبَعْضِ أَحْكَامِهِمَا، كَالتَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ، وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ وَالحَدْفِ^(٣)، وَمِنْ المَسَائِلِ الَّتِي ذَكَرْنَاها فِي بَيَانِ عَقْلَنَةِ العَرَبِيَّةِ سَابِقًا هِيَ مَسْأَلَةُ تَعْرِيفِ المُبْتَدَأِ (المُسْنَدِ إِلَيْهِ)، وَكَمَا قُلْنَا: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ الإِخْبَارُ عَنِ النِّكْرَةِ وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ المُخْبَرُ عَنْهُ مَعْرُوفًا كَمَا يَجِبُ

(١) الكتابُ لسِبْوَِيَّهِ (١/ ٣٤).

(٢) دَلَائِلُ الإِعْجَازِ لِلجُرْجَانِيِّ (ص ١٠٧)، ت: شَاكِر.

(٣) الكتابُ لسِبْوَِيَّهِ (١/ ٤٨)، وَمَا بَعْدَهَا.

أَنْ يَكُونَ الْمُخْبِرُ بِهِ مَعْرُوفًا، وَلَكِنْ أحيانًا نَعْدِلُ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ لِأُمُورٍ دَاعِيَةٍ لِذَلِكَ الْعُدُولِ، فَمِنْهَا مَا ذَكَرَهُ سيبويه فِي فَضْلِ وَأَسْمَاهُ: (هَذَا بَابٌ تُخْبِرُ فِيهِ عَنِ النَّكِرَةِ بِنَكِرَةٍ)، وَقَالَ تَحْتَهُ: «وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (مَا كَانَ أَحَدٌ مِثْلَكَ)، وَ(مَا كَانَ أَحَدٌ خَيْرًا مِنْكَ)، وَ(مَا كَانَ أَحَدٌ مُجْتَرًا عَلَيْكَ)».

وَأِنَّمَا حَسَنَ الْإِخْبَارِ هُنَا عَنِ النَّكِرَةِ حَيْثُ أُرِدَتْ أَنْ تَنْفَعِيَ أَنْ يَكُونَ فِي مِثْلِ حَالِهِ شَيْءٌ، أَوْ: فَوْقَهُ؛ وَلِأَنَّ الْمَخاطَبَ قَدْ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ تُعَلِّمَهُ مِثْلَ هَذَا.

وَإِذَا قُلْتَ: (كَانَ رَجُلٌ ذَاهِبًا) فَلَيْسَ فِي هَذَا شَيْءٌ تُعَلِّمُهُ كَانَ جَهْلُهُ. وَلَوْ قُلْتَ: (كَانَ رَجُلٌ مِنْ آلِ فُلَانٍ فَارِسًا) حَسَنٌ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ تُعَلِّمَهُ أَنَّ ذَاكَ فِي آلِ فُلَانٍ وَقَدْ يَجْهَلُهُ. وَلَوْ قُلْتَ: (كَانَ رَجُلٌ فِي قَوْمٍ عَاقِلًا) لَمْ يَحْسُنْ؛ لِأَنَّهُ لَا يُسْتَنْكَرُ أَنْ يَكُونَ فِي الدُّنْيَا عَاقِلٌ وَأَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْمٍ. فَعَلَى هَذَا النَّحْوِ يَحْسُنُ وَيَقْبُحُ.

وَلَا يَجوزُ لِأَحَدٍ أَنْ تَضَعَهُ فِي مَوْضِعٍ وَاجِبٍ، لَوْ قُلْتَ: (كَانَ أَحَدٌ مِنْ آلِ فُلَانٍ) لَمْ يَجْزُ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا وَقَعَ فِي كَلَامِهِمْ نَفِيًّا عَامًّا.

يَقُولُ الرَّجُلُ: (أَتَانِي رَجُلٌ)، يُرِيدُ وَاحِدًا فِي الْعَدَدِ لَا اثْنَيْنِ، فَيُقَالُ: (مَا أَتَاكَ رَجُلٌ)، أَيُّ: أَتَاكَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، أَوْ: يَقُولُ: (أَتَانِي رَجُلٌ لَا امْرَأَةً) فَيُقَالُ: (مَا أَتَاكَ رَجُلٌ)، أَيُّ: امْرَأَةٌ أَتَتْكَ. وَيَقُولُ: (أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ)، أَيُّ: فِي قُوَّتِهِ وَنَفَادِهِ، فَتَقُولُ: (مَا أَتَاكَ رَجُلٌ)، أَيُّ: أَتَاكَ الضُّعْفَاءُ. فَإِذَا قَالَ: (مَا أَتَاكَ أَحَدٌ) صَارَ نَفِيًّا عَامًّا لِهَذَا كُلهِ، فَإِنَّمَا مَجْرَاهُ فِي الْكَلَامِ هَذَا^(١).

(١) الْكِتَابُ لِسَبِيوَيْهِ (١/٥٤-٥٥).

وَقَدْ تَعَرَّضَ لِمَبْحَثِ الْحَذْفِ لِلِاخْتِصَارِ فِي أَمَاكِنَ كَثِيرَةٍ؛ فَمِنْهَا قَوْلُهُ فِي فَصْلِ (مَا يَحْسُنُ عَلَيْهِ السُّكُوتُ فِي هَذِهِ الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ^(١))، قَالَ: «لِلْإِضْمَارِكِ مَا يَكُونُ مُسْتَقَرًّا لَهَا وَمَوْضِعَهَا لَوْ أَظْهَرْتَهُ، وَلَيْسَ هَذَا الْمَضْمَرُ بِنَفْسِ الْمَظْهَرِ. وَذَلِكَ: (إِنَّ مَالًا وَإِنَّ وَلدًا وَإِنَّ عَدَدًا)، أَي: إِنَّ لَهُمْ مَالًا. فَالَّذِي أَضْمَرْتَ: (لَهُمْ).

وَيَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: هَلْ لَكُمْ أَحَدٌ إِنَّ النَّاسَ أَلْبَّ عَلَيْكُمْ؟، فَيَقُولُ: إِنَّ زَيْدًا، وَإِنَّ عَمْرًا، أَي: إِنَّ لَنَا. وَقَالَ الْأَعَشَى:

[مِنَ الْمُتَسْرِحِ]

إِنَّ مَحَلًّا وَإِنَّ مُرْتَحَلًا وَإِنَّ فِي السَّفَرِ مَا مَضَى مَهَلًا

وَتَقُولُ: (إِنَّ غَيْرَهَا إِبِلًا وَشَاءً) كَأَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ لَنَا غَيْرَهَا إِبِلًا وَشَاءً)، أَوْ: عِنْدَنَا غَيْرَهَا إِبِلًا وَشَاءً^(٢).

وَقَدْ ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ الْقَزْوِينِيُّ وَاسْتَشْهَدَ بِالْبَيْتِ الَّذِي أوردَهُ سيبويه مع مثاله^(٣).
 وَقَالَ سيبويه أيضًا: «وتقول: (مَا كُلُّ سَوْدَاءَ تَمْرَةٍ، وَلَا بَيْضَاءَ شَحْمَةٍ)، وَإِنْ شِئْتَ نَصَبْتَ (شَحْمَةً). وَ(بَيْضَاءَ) فِي مَوْضِعِ جَرٍّ، كَأَنَّكَ أَظْهَرْتَ (كُلُّ) فَقُلْتَ: (وَلَا كُلُّ بَيْضَاءَ). قَالَ الشَّاعِرُ:

[مِنَ الْمُتَقَارِبِ]

أَكُلُّ امْرِئٍ تَحْسَبِينَ امْرَأً وَنَارٍ تَوَقَّدُ بِاللَّيْلِ نَارًا

(١) الْأَحْرَفُ الْخَمْسَةُ هِيَ إِنَّ وَأَخْوَاتُهَا.

(٢) الْكِتَابُ لِسِيبَوِيهِ (٢/١٤١).

(٣) الْإِيضَاحُ فِي عُلُومِ الْبَلَاغَةِ (٢/١٠٥).

فاستغنيتَ عَنْ تَنْبِيَةِ (كُلِّ) لِذِكْرِكَ إِيَّاهُ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ، وَلِقِلَّةِ التَّبَاسِيهِ عَلَى الْمُخَاطَبِ. وَجَازَ كَمَا جَازَ فِي قَوْلِكَ: (مَا مِثْلُ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ ذَلِكَ وَلَا أُخِيهِ)، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: وَلَا مِثْلُ أُخِيهِ^(١).

المَجَازُ الْعَقْلِيُّ:

وَقَدْ ذَكَرَ مِنْ مَبَاحِثِ الْبَلَاغَةِ مَسْأَلَةَ الْمَجَازِ الْعَقْلِيِّ فِي كِتَابِهِ فِي مَوَاطِنَ، فَمِنْهَا قَوْلُهُ: «تَقُولُ: (مُطِرَ قَوْمُكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ)، عَلَى الظَّرْفِ وَعَلَى الْوَجْهِ الْآخِرِ. وَإِنْ شِئْتَ رَفَعْتَهُ عَلَى سَعَةِ الْكَلَامِ، كَمَا قَالَ: (صِيدَ عَلَيْهِ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ)، وَ(هُوَ نَهَارُهُ صَائِمٌ وَلَيْلُهُ قَائِمٌ)، وَكَمَا قَالَ جَرِيرٌ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

لَقَدْ لُمْنَا يَا أُمَّ غَيْلَانَ فِي السُّرَى وَنَمْتِ وَمَا لَيْلُ الْمَطِيِّ بِنَائِمِ^(٢)

فَكَانَتْ فِي كُلِّ هَذَا جَعَلَ اللَّيْلَ بَعْضَ الْأَسْمِ.^(٣)

وَقَوْلُهُ أَيْضًا: «(سَرَقَتِ اللَّيْلُ أَهْلَ الدَّارِ)، فَتُجْرِي اللَّيْلَةُ عَلَى الْفِعْلِ فِي سَعَةِ الْكَلَامِ، كَمَا قَالَ: (صِيدَ عَلَيْهِ يَوْمَانِ)، وَ(وُلِدَ لَهُ سِتُونَ عَامًا). فَالْلَفْظُ يَجْرِي عَلَى قَوْلِهِ: (هَذَا مُعْطِي زَيْدٍ دِرْهَمًا)، وَالْمَعْنَى إِنَّمَا هُوَ (فِي اللَّيْلَةِ)، وَ(صِيدَ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمَيْنِ)، غَيْرَ أَنَّهُمْ أَوْفَعُوا الْفِعْلَ عَلَيْهِ لِسَعَةِ الْكَلَامِ ... وَمِثْلُ مَا أُجْرِيَ مُجْرَى هَذَا

(١) الْكِتَابُ لِسَبِيئِيهِ (١/٦٥).

(٢) اللَّيْلُ لَا تَنَامُ، إِنَّمَا أَرَادَ: وَمَا لَيْلُ الْمَطِيِّ بِمَنُومٍ فِيهِ.

(٣) الْكِتَابُ لِسَبِيئِيهِ (١/١٦٠).

فِي سَعَةِ الْكَلَامِ وَالِاسْتِخْفَافِ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: [بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ]. فَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ لَا يُمْكُرَانِ، وَلَكِنَّ الْمَكْرَ فِيهِمَا^(١).

وَقَالَ أَيضًا: «وَمِثْلُهُ: وَمِمَّا جَاءَ عَلَى اتِّسَاعِ الْكَلَامِ وَالِاخْتِصَارِ قَوْلُهُ تَعَالَى جَدُّهُ: [وَأَسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا] إِنَّمَا يُرِيدُ: أَهْلَ الْقَرْيَةِ، فَاخْتَصَرَ، وَعَمِلَ الْفِعْلَ فِي الْقَرْيَةِ كَمَا كَانَ عَامِلًا فِي الْأَهْلِ لَوْ كَانَ هَاهُنَا.

[بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ]، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى: بَلْ مَكْرُكُمْ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: [وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ]، وَإِنَّمَا هُوَ: وَلَكِنَّ الْبِرَّ بَرٌّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.

وَمِثْلُهُ فِي الْاِتِّسَاعِ قَوْلُهُ -عَزَّجَلَّ-: [وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعُقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً]، وَإِنَّمَا شَبَّهُوا بِالْمَنْعُوقِ بِهِ. وَإِنَّمَا الْمَعْنَى: مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ النَّاعِقِ وَالْمَنْعُوقِ بِهِ الَّذِي لَا يَسْمَعُ. وَلَكِنَّهُ جَاءَ عَلَى سَعَةِ الْكَلَامِ وَالِإِيجَازِ لِعِلْمِ الْمُخَاطَبِ بِالْمَعْنَى^(٢).

وَقَالَ أَيضًا: «مَتَى سِيرَ عَلَيْهِ؟ فَيَقُولُ: الْحَاجُّ، وَخُفُوقِ النَّجْمِ، وَخِلَافَةَ فُلَانٍ، وَصَلَاةَ الْعَصْرِ. فَإِنَّمَا هُوَ: زَمَنَ مَقْدَمِ الْحَاجِّ، وَحِينَ خُفُوقِ النَّجْمِ، وَلَكِنَّهُ عَلَى سَعَةِ الْكَلَامِ وَالِاخْتِصَارِ^(٣).

(١) الْكِتَابُ لِسَببِيُوهِ (١/١٧٦).

(٢) الْكِتَابُ لِسَببِيُوهِ (١/٢١٢).

(٣) الْكِتَابُ لِسَببِيُوهِ (١/٢٢٢).

التشبيه وأدواته:

وَمِمَّا ذَكَرَهُ وَبَّهَ عَلَيْهِ هُوَ الْكَلَامُ عَلَى أَدَاتَيْنِ مِنْ أَدَوَاتِ التَّشْبِيهِ، الْأُولَى: وَهِيَ (كَأَنَّ)، فَقَالَ: «إِنَّمَا تَجِيءُ الْكَافُ لِلتَّشْبِيهِ، فَتَصِيرُ وَمَا بَعْدَهَا بِمَنْزِلَةِ شَيْءٍ وَاحِدٍ. مِنْ ذَلِكَ قَوْلُكَ: (كَأَنَّ)، أَدْخَلْتَ الْكَافَ عَلَى (أَنَّ) لِلتَّشْبِيهِ»^(١).

وَقَالَ أَيضًا: «وَسَأَلْتُ الْخَلِيلَ عَنِ (كَأَنَّ)، فَرَعَمَ أَنَّهَا (أَنَّ)، لِحِقَّتْهَا الْكَافُ لِلتَّشْبِيهِ، وَلَكِنَّهَا صَارَتْ مَعَ (أَنَّ) بِمَنْزِلَةِ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ نَحْوُ: (كَأَيُّ رَجُلًا)، وَنَحْوُ: (لَهُ) كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا»^(٢).

أَمَّا الثَّانِيَةُ فَهِيَ (الْكَافُ) وَحْدَهَا، فَقَالَ: «كَافُ الْجَرِّ الَّتِي تَجِيءُ لِلتَّشْبِيهِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (أَنْتَ كَزَيْدٍ)»^(٣).

فَعَلَى ذَلِكَ تَعْرِفُ أَنَّ الْخَلِيلَ بْنَ أَحْمَدَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ بَحَثَ أَدَوَاتِ التَّشْبِيهِ وَسَبَبِيَّيْهِ بَعْدَهُ وَلَيْسَ الْجَاحِظُ وَلَا غَيْرُهُ، كَمَا قِيلَ.

الإستعارة:

وَقَدْ ذَكَرَ بَيِّنًا فِي الإِسْتِعَارَةِ التَّخْيِيلِيَّةِ وَاسْتَخْرَجَ الْوَجْهَ الْبَلَاغِيَّ فِيهِ، وَهُوَ:

[مِنَ الْمُتَقَارِبِ]

وَدَاهِيَةٍ مِنْ دَوَاهِي الْمُنُو ن تَرْهَبُهَا النَّاسُ لِأَنَّهَا^(٤)

(١) الْكِتَابُ لِسَبَبِيَّيْهِ (٢/ ١٧١).

(٢) الْكِتَابُ لِسَبَبِيَّيْهِ (٣/ ١٥١).

(٣) الْكِتَابُ لِسَبَبِيَّيْهِ (٤/ ٢١٧).

(٤) لَا فَالَهَا: أَرَادَ: (لَا فَالَهَا)، وَمُرَادُهُ الْمَخْرُجُ.

فَقَالَ سَيْبَوِيهِ: «فَجَعَلَ لِلدَّاهِيَةِ فَمًّا، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مَنْ يُوثِقُ بِهِ^(١). وَنَقَلَهُ عَنْ سَيْبَوِيهِ ابْنُ سِنَانَ الْخَفَاجِيِّ»^(٢).

تَأْكِيدُ الْمَدْحِ بِمَا يُشْبَهُ الدَّمَ:

وَبَحَثَ فِي فَنِّ الْبَدِيعِ أَيْضًا كَمَا ذَكَرَ مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ الْمُتَأَخَّرُونَ بِ: (تَأْكِيدُ الْمَدْحِ بِمَا يُشْبَهُ الدَّمَ)، وَقَالَ: «وَمِثْلُ ذَلِكَ مِنَ الشُّعْرِ قَوْلُ النَّابِغَةِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنْ سُوِّفَهُمْ بِهِنَّ فُلُولٌ مِّنْ قِرَاعِ الْكِتَابِ
أَيُّ: وَلَكِنَّ سُوِّفَهُمْ بِهِنَّ فُلُولٌ^(٣).

التَّجْرِيدُ:

وَمِنَ الْمَبَاحِثِ الْبَدِيعِيَّةِ الَّتِي تَطَّرَقَ إِلَيْهَا أَيْضًا مَبْحَثُ (التَّجْرِيدِ)، حَيْثُ مَثَلُ لَهُ قَائِلًا: «أَمَّا أَبُوكَ فَلَكَ أَبُّ، لَكَانَ عَلَى قَوْلِهِ: فَلَكَ بِهِ أَبُّ، أَوْ: فِيهِ أَبُّ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: فِيهِ أَبُّ مَجْرَى الْأَبِّ عَلَى سَعَةِ الْكَلَامِ»^(٤).

وَقَدْ نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ جَنِّي فِي خَصَائِصِهِ فِي الْفَصْلِ الْخَاصِّ بِالتَّجْرِيدِ فَقَالَ: «وَمِنْهُ مَسْأَلَةُ الْكِتَابِ: أَمَّا أَبُوكَ فَلَكَ أَبُّ. أَيُّ: لَكَ مِنْهُ، أَوْ: بِهِ، أَوْ: بِمَكَانِهِ أَبُّ»^(٥).

(١) الْكِتَابُ لِسَيْبَوِيهِ (١/٣١٦).

(٢) سِرُّ الْفَصَاحَةِ لِلْخَفَاجِيِّ (ص ٣٦).

(٣) الْكِتَابُ لِسَيْبَوِيهِ (٢/٣٢٦).

(٤) الْكِتَابُ لِسَيْبَوِيهِ (١/٣٩٠).

(٥) الْخَصَائِصُ (٢/٤٧٧).

الْقَلْبُ:

وَمِنَ الْمَبَاحِثِ الْبَدِيعِيَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا أَيْضًا هُوَ الْقَلْبُ كَمَا ذَكَرَ لَهُ مَثَلًا، وَقَالَ: «وَأَمَّا قَوْلُهُ: (أَدْخِلْ فُوهُ الْحَجَرِ)، فَهَذَا جَرَى عَلَى سَعَةِ الْكَلَامِ، وَالْجَيِّدُ: (أَدْخِلْ فَاهُ الْحَجَرِ)، وَكَمَا قَالَ: (أَدْخَلْتُ فِي رَأْسِي الْقَلَنْسُوَّةَ)، وَالْجَيِّدُ: (أَدْخَلْتُ فِي الْقَلَنْسُوَّةَ رَأْسِي)»^(١).

وَبِهَذَا أَنْهِيَ الْأَمْثِلَةَ وَمِنْ وَحْيِهَا أَقُولُ: إِنَّ الْمُتَطَلِّعَ عَلَى آثَارِ الْعُلَمَاءِ الْمُهْتَمِّينَ بِالْبَلَاغَةِ وَعُلُومِهَا؛ كَالْجُرْجَانِيِّ، وَابْنِ الْمُعْتَزِّ، وَابِي هِلَالِ الْعَسْكَرِيِّ وَابْنِ سِنَانَ الْخَفَاجِيِّ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ، يَعْلَمُ جَيِّدًا أَنَّهُمْ قَدْ تَأَثَّرُوا بِسَبِيئِهِ وَكِتَابِهِ تَأَثَّرًا بِالْعَا، سِوَاءِ أَكَانُوا نَقَلُوا عَنْهُ بِاسْمِهِ، أَوْ: اكَتَفَوْا بِالنَّقْلِ عَنْهُ لِشُهْرَةِ كِتَابِهِ وَمَبَاحِثِهِ دُونَ الْعَزْوِ إِلَيْهِ.

الْكِتَابُ وَعِلْمُ الْأَصْوَاتِ:

إِنَّ مِنْ أُبْرَزِ مَا فِي كِتَابِ سَبِيئِهِ وَأَظْهَرِهِ هُوَ عِلْمُ الْأَصْوَاتِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِمَبَاحِثِهِ، وَقَدْ أَكْثَرَ الْمُحَقِّقُونَ فِي ذَلِكَ وَأَطْنَبُوا بِوَفْرَةٍ وَافِرَةٍ، فِي كُتُبٍ مُتَفَاخِرَةٍ، مُسْتَخْرِجِينَ كَلَامَهُ فِي هَذَا الْمَقْصِدِ الْمَرْمُوقِ بِكَثْرَةٍ كَاثِرَةٍ، مُعَلِّقِينَ عَلَيْهِ بِمَا يَحْتَاجُهُ مِنَ الْكَشْفِ وَالْبَيَانِ، وَهَذَا تَجِدُونَهُ فِي الْكُتُبِ الْمَفْرَدَةِ فِي هَذَا الْعِلْمِ، وَلَا أَظُنُّهُ يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ مَا لِسَبِيئِهِ وَكِتَابِهِ مِنْ دَوْرٍ عَظِيمٍ فِي بُرُوزِ هَذَا الْعِلْمِ وَظُهُورِهِ وَانْتِشَارِهِ الْوَاسِعِ فِي أَيَّامِنَا،

(١) الْكِتَابُ لِسَبِيئِهِ (١/ ١٨١). قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَيْرَوَانِيِّ (الْمُتَوَفَّى: ٤١٢ هـ) فِي كِتَابِهِ: (مَا يَجُوزُ لِلشَّاعِرِ فِي الضَّرُورَةِ) (ص ١٨٢): «وَمِمَّا يَجُوزُ لَهُ: قَلْبُ الْمَعْنَى إِذَا كَانَ الْكَلَامُ لَا يُشْكَلُ؛ وَذَلِكَ أَنْ يَقُولَ: أَدْخِلْ فُوهُ الْحَجَرِ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّ الْفَمَّ أَدْخِلَ فِي الْحَجَرِ، وَإِنَّمَا حَقِيقَتُهُ: أَنَّ الْحَجَرَ أَدْخَلَ فِي الْفَمِّ».

وَالْبُحُوثُ وَالْكَتُبُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جِدًّا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، يُمَكِّنُ الرَّجُوعُ إِلَيْهَا وَالْوُقُوفُ عَلَى حَقِيقَةِ ذَلِكَ فِي مَقَالِنَا.

الْكِتَابُ وَعِلْمُ الْقِرَاءَاتِ:

مَوْضُوعُ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ فِي كِتَابِ سَيْبَوِيهِ نَالَ بُحُوثًا فِي الْجَامِعَاتِ وَالْحُقُولِ الْعِلْمِيَّةِ بِكَثْرَةٍ كَثِيرَةٍ، وَبُحُوثٍ مُتَنَائِرَةٍ؛ لِأَنَّ سَيْبَوِيهِ مُكْتَبٌ مِنْ إِيرَادِهَا، وَلَكِنْ فِي عَصْرِهِ لَمْ تَكُنِ الْقِرَاءَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ مَجْمُوعَةً فِي كِتَابٍ وَلَا دُونَتْ فِي مُدَوِّنٍ، بَلْ: هِيَ مُتَفَرِّقَةٌ فِي صُدُورِ أَهْلِهَا، وَمُتَدَاوِلَةٌ فِي بُطُونِ بَعْضِ الْأَوْرَاقِ مُتَفَرِّقَةً شَذَرَ مَدَرَ، وَمَا كَانَتْ فِي عَصْرِهِ صُنِفَتْ عَلَى التَّقْسِيمِ الْمَعْلُومِ إِلَى: قِرَاءَةٍ مُتَوَاتِرَةٍ وَشَاذَةٍ، وَلِذَلِكَ لَا نَجِدُهُ أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى هَذَا التَّمْيِيزِ، كَمَا لَمْ يَذْكَرْ أَسْمَاءَ الْقُرَّاءِ، وَلَكِنَّهُ يَأْتِي بِهَا عَلَى صَيْغِ مُخْتَلِفَةٍ كَقَوْلِهِ: (قَرَأَ بَعْضُهُمْ)^(١)، وَقَوْلِهِ: (إِنَّ بَعْضَهُمْ قَرَأَ)^(٢)، وَقَوْلِهِ: (قَرَأَ أَنَا)^(٣)، (قَرَأَ بَعْضُ النَّاسِ)^(٤)، إِلَى آخِرِ الْأَلْفَاظِ الْمُعْتَادَةِ وَالْمُتَعَدِّدَةِ.

الْكِتَابُ مَرْجِعٌ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ:

إِنَّ الْكِتَابَ يَحْتَوِي عَلَى مَبَاحِثَ مُهِمَّةٍ مِنْ عِلْمِ التَّجْوِيدِ؛ كَالْهَمْزِ وَالتَّسْهِيلِ، وَالْإِمَالَةِ وَالْفَتْحِ، وَالْإِدْغَامِ بِشَكْلِ مُفْصَلٍ وَمُطْنَبٍ، وَالْإِخْفَاءِ، وَبَعْضِ مَسَائِلِ الْمَدِّ وَأَنْوَاعِهِ، وَالْمَخَارِجِ وَالصَّفَاتِ، وَقَدْ بَحَثَهُ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ وَبَيَّنُّوهُ جَزَاهُمْ اللَّهُ خَيْرًا.

(١) الْكِتَابُ لِسَيْبَوِيهِ (١/٨٢)، (١/١٤٨).

(٢) الْكِتَابُ لِسَيْبَوِيهِ (١/٥٨)، (٢/٧٠).

(٣) الْكِتَابُ لِسَيْبَوِيهِ (١/١٤٤).

(٤) الْكِتَابُ لِسَيْبَوِيهِ (٢/١٠٨).

الْكِتَابُ وَفَقْهُ اللُّغَةِ:

إِنَّ كِتَابَ سَبِيئِهِ مُشْتَمِلٌ عَلَى مَبَاحِثَ سَنِيَّةٍ مِنْ فِقْهِ اللُّغَةِ، وَهَذَا قَدْ أَبْرَزَهُ الْإِمَامُ ابْنُ جُنَيْ فِي خَصَائِصِهِ وَهُوَ اللَّبَنَةُ الْأُولَى مِنْ هَذَا الْفَنِّ الرَّفِيعِ ^(١)، وَقَدْ نَقَلَ عَنْهُ عِدَّةٌ نُقُولَاتٍ فِي مَوَاضِعَ مُخْتَلِفَةٍ، كَمَا هُنَاكَ أَيْضًا بَعْضُ الْأَمْكِنَةِ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ نَصَّ عَلَيْهَا سَبِيئِيُّهُ، أَوْ: يُتَلَمَّسُ مِنْ كَلَامِهِ ضِمْنًا، وَلَكِنَّهُ أَغْفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ وَإِيرَادِهِ.

وَمِنْ بَعْدِهِ نَقَلَ عَنْ سَبِيئِيِّهِ أَبُو مَنْصُورٍ الثَّعَالِبِيُّ فِي فُصُولٍ إِلَى كِتَابِهِ الشَّهِيرِ: (فِقْهُ اللُّغَةِ وَأَسْرَارِ الْعَرَبِيَّةِ)، وَكَذَا الشُّيُوطِيُّ نَقَلَ عَنْهُ فِي مَوَاطِنَ مِنَ السَّفَرِ الْعَظِيمِ: (المُزْهَرِ) ^(١).

وَهَذَا الْمَجَالُ لَمْ يُصَبِّهُ سَهْمُ الْبَاحِثِينَ بِإِفْرَادٍ حَسَبَ اِطِّلَاعِي، وَلَعَلَّ أَحَدَهُمْ يَنْشِطُ لَهُ وَيُخْرِجُ دُرَرَ كَلَامِهِ فِي هَذَا الْبَابِ.

الْكِتَابُ وَعِلْمَا الْعَرُوضِ وَالْقَافِيَةِ:

مِنْ جُمْلَةِ الْعُلُومِ الَّتِي ضَمَّنَهَا كِتَابُ سَبِيئِيِّهِ، هُوَ الْعَرُوضُ وَالْقَافِيَةُ، حَيْثُ تَطَرَّقَ الْإِمَامُ إِلَى بَحْثِ بَعْضِ مُصْطَلَحَاتِ الْفَنِّينِ وَأُسُسِهِمَا وَتَطْبِيقَهُمَا وَالْإِشَارَةَ إِلَى مَسَائِلِهِمَا، كَمَا ذَكَرَ مُصْطَلَحَ الْإِقْوَاءِ وَالْمُعَاقِبَةِ وَالْإِجْرَاءِ وَالْوَصْلَ وَالْكَفَّ، وَغَيْرَهَا مِنَ الْإِصْطِلَاحَاتِ، أَمَّا مَسَائِلُ الْفَنِّ فَاِنَّهَا مَوْجُودَةٌ إِلَى حَدِّ لَا بِأَسْبَهِ، كَمَا ذَكَرَ جَوَازَ تَحْرِيكِ الْمَجْزُومِ وَالسَّاكِنِ فِي الْقَوَافِي، وَذَكَرَ أَيْضًا حَذْفَ الْهَاءِ وَتَعْوِيضَهَا بِالْمَدِّ إِذَا اضْطَرَّ الشَّاعِرُ، وَذَكَرَ الْإِجْرَاءَ عَلَى الْأَصْلِ وَعَلَى غَيْرِ الْأَصْلِ، وَمَسَائِلَ أُخْرَى مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْعِلْمَيْنِ.

(١) هَذَا الْكِتَابُ يَنْدَرُجُ تَحْتَ عِلْمِ اللُّغَةِ أَيْضًا.

(٢) اِسْتَهْرَ كِتَابُ الْمُزْهَرِ عَلَى أَنَّهُ فِي فَنِّ فِقْهِ اللُّغَةِ، وَلَكِنَّهُ أَقْرَبُ مِنْ عِلْمِ اللُّغَةِ.

وَقَدْ أَفْرَدَ هَذَا الْجَانِبَ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ بِالتَّأْلِيفِ وَبِحَثْوِهِ.

الْكِتَابُ وَالِدِّرَاسَةُ الشُّعْرِيَّةُ:

عَقَدَ سَيْبَوِيهِ فِي كِتَابِهِ بَابِينَ فِي الشُّعْرِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ أَحْكَامٍ، فَلَاوَّلُ: (هَذَا بَابُ مَا يَحْتَمِلُ الشُّعْرُ)^(١)، فَأُورِدَ فِيهِ مَسَائِلَ وَأَحْكَامًا وَأَمْثَلَةً، وَقَالَ فِي أَوَّلِهِ: «إِعْلَمَ أَنَّهُ يَجُوزُ فِي الشُّعْرِ مَا لَا يَجُوزُ فِي الْكَلَامِ؛ مِنْ صَرَفٍ مَا لَا يَنْصَرِفُ، يُسَبِّهُونَهُ بِمَا قَدْ حُذِفَ وَاسْتُعْمِلَ مَحْدُوفًا، كَمَا قَالَ الْعَجَّاجُ:

[مِنَ الرَّجْرِ]

وَالْقَاطِنَاتِ الْبَيْتَ غَيْرِ الرَّيِّمِ^(٢) قَوَاطِنًا مَكَّةَ مِنْ وُزْقِ الْحَمِي^(٣)
يُرِيدُ الْحَمَامَ.

وَقَالَ خُفَافٌ بِنُ نُدْبَةَ السُّلَمِيِّ:

[مِنَ الْكَامِلِ]

كَنَوَاحٍ^(٤) رِيَشٍ حَمَامَةٍ نَجْدِيَّةٍ وَمَسَحَتْ بِاللَّثِينِ عَصْفَ الْأَثْمِدِ^(٥)

(١) الْكِتَابُ لِسَيْبَوِيهِ (١/٢٦).

(٢) صَدْرُ الْبَيْتِ غَيْرُ مَذْكُورٍ.

(٣) أَصْلُهُ: الْحَمَامُ: حُذِفَتِ الْأَلِفُ وَأُبْدِلَتِ الْأَلِفُ يَاءً، وَجُعِلَتْ فَتْحَةُ الْمِيمِ كَسْرَةً لِمُنَاسَبَةِ الْيَاءِ، فَصَارَتْ: (حَمِي).

(٤) أَصْلُهُ: (كَنَوَاحِي) وَاجْتَرَأَ بِالْكَسْرَةِ عَنِ الْيَاءِ، كَمَا يُجْتَرَأُ بِالْمُتَّحَةِ عَنِ الْأَلِفِ وَبِالضَّمَّةِ عَنِ الْوَاوِ.

(٥) الْكِتَابُ لِسَيْبَوِيهِ (١/٢٦-٢٧).

وَقَالَ أَيضًا: (بَابُ وَجُوهِ الْقَوَافِي فِي الْإِنْشَادِ)^(١)، وَهَذَا الْبَابُ كَسَابِقِهِ يَحْتَوِي عَلَى
أُمُورٍ تَتَعَلَّقُ بِالْقَافِيَةِ، فَقَالَ تَحْتَهُ: «أَمَّا إِذَا تَرَنَّمُوا فَإِنَّهُمْ يُلْحِقُونَ الْأَلْفَ وَالْيَاءَ وَالْوَاوَ؛
مَا يُنَوِّنُ وَمَا لَا يُنَوِّنُ؛ لِأَنََّّهُمْ أَرَادُوا مَدَّ الصَّوْتِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُمْ - وَهُوَ لِأَمْرِ الْقَيْسِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

فَقَا نَبَكِ مِنْ ذِكْرِي حَبِيبٍ وَمَنْزِلِي بِسَقْطِ اللَّوَى بَيْنَ الدَّخُولِ فَحَوْمَلٍ^(٢)
وَقَالَ فِي النَّصْبِ - لِيَزِيدَ بْنِ الطَّرِيبَةِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

فَبِتْنَا تَحِيدُ الْوَحْشَ عَنَّا كَأَنَّا قَتِيلَانِ لَمْ يَعْلَمْ لَنَا النَّاسُ مَصْرَعَا
وَقَالَ فِي الرَّفْعِ - لِلْأَعْشَى:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

هُرَيْرَةٌ وَدَعَّهَا وَإِنْ لَمْ لَائِمُو غَدَاةَ غَدٍ أَمْ أَنْتَ لِلْبَيْنِ وَاجِمٌ^(٣)

وَقَدْ نَقَلَ عَنْهُ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فِي ذَلِكَ وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ: «وَأَمَّا الْمُضَارِعُ
وَالْمُقْتَضِبُ وَالْمُجْتَثُّ؛ فَلَيْسَ فِيهَا حَرْفٌ مَدٌّ، لِتِمَامِ أَوْأَخْرِهَا، وَأَمَّا الْمُتَقَارِبُ
فَأَلْزَمُوا «فَعُول» الْمَقْصُورَ حَرْفَ الْمَدِّ: لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ. قَالَ سَيْبَوِيهِ: وَكُلُّ هَذِهِ
الْقَوَافِي قَدْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ بِغَيْرِ حَرْفِ الْمَدِّ؛ لِأَنَّ رَوِيَهَا تَأَمَّ صَحِيحٌ عَلَى مِثْلِ حَالِهِ

(١) الْكِتَابُ لِسَيْبَوِيهِ (٤/ ٢٠٤).

(٢) لَمْ يَذْكَرِ الشَّطْرَ الثَّانِي.

(٣) الْكِتَابُ لِسَيْبَوِيهِ (٤/ ٢٠٤-٢٠٥)، وَلَمْ يَذْكَرْ عَجَزَ الْبَيْتِ.

بِحَرْفِ الْمَدِّ، وَقَدْ جَاءَ مِثْلُ ذَلِكَ فِي أَشْعَارِهِمْ، وَلَكِنَّهُ شَاذٌ قَلِيلٌ، وَأَنْ تَكُونَ بِحَرْفِ الْمَدِّ أَحْسَنُ، لِكَثْرَتِهِ وَلِزُومِ الشُّعْرَاءِ إِيَّاهُ»^(١).

الكتابُ ونقلُ اللهجاتِ العربيَّةِ الفصيحةِ:

قَدْ حَفِظَ كِتَابُ سَيْبَوِيهِ لَهْجَاتٍ كَثِيرَةً لِلْأَلْفَاظِ وَالْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ مَعَ التَّوَجِيهِ وَالتَّلْعِيلِ لَهَا، وَقَدْ كَانَ هَذَا ثَرْوَةً لِعُيُوبَةٍ عَظِيمَةٍ وَصَلَّتْنَا خِلَالَ كِتَابِهِ، فَإِنَّا نَجِدُهُ يَنْقُلُ عَنْ طَيِّ وَبَنِي تَمِيمٍ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْقَبَائِلِ الْمُتَشَرِّعَةِ فِي الْأَقْطَارِ الْعَرَبِيَّةِ، كَقَوْلِهِ: «هَذَا بَابٌ مَا أُجْرِي مُجْرَى (لَيْسَ) فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، بَلُغَةَ أَهْلِ الْحِجَازِ، ثُمَّ يَصِيرُ إِلَى أَصْلِهِ وَذَلِكَ الْحَرْفُ (مَا). تَقُولُ: مَا عَبْدُ اللَّهِ أَخَاكَ، وَمَا زَيْدٌ مُنْطَلِقًا.

وَأَمَّا بَنُو تَمِيمٍ فَيَجْرُونَهَا مُجْرَى (أَمَّا) وَ(هَلْ)، أَي: لَا يُعْمَلُونَهَا فِي شَيْءٍ وَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِفِعْلٍ وَلَيْسَ (مَا) كَ(لَيْسَ)، وَلَا يَكُونُ فِيهَا إِضْمَارٌ.

وَأَمَّا أَهْلُ الْحِجَازِ فَيَسْبَهُونَهَا بِ(لَيْسَ)، إِذْ كَانَ مَعْنَاهَا كَمَعْنَاهَا، كَمَا سَبَّهُوا بِهَا (لَاتَ) فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، وَذَلِكَ مَعَ (الْحَيْنِ) خَاصَّةً^(٢).

وَالْأَمثلةُ كَثِيرَةٌ جِدًّا لَا يُمَكِّنُ حَصْرُهَا هُنَا، وَقَدْ بَحَثَ كَثِيرٌ مِنَ الْبَاحِثِينَ مَسْأَلَةَ اللَّهْجَاتِ فِي كِتَابِ سَيْبَوِيهِ، بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْبُحُوثِ مِنْ نَوَاحِي مُخْتَلِفَةٍ، كَالْمُقَارَنَةِ بَيْنَهَا، وَمِنْ حَيْثُ أَوْزَانُهَا وَصَيْغُهَا، وَمِنْ حَيْثُ الْقِيَاسُ، وَمِنْ جَوَانِبِ أُخْرَى مُخْتَلِفَةٍ.

(١) العقدُ الفريدُ لابنِ عبدِ ربِّهِ (٦/٣٥٦).

(٢) الكتابُ لسَيْبَوِيهِ (١/٥٧).

الكتاب شارح للجمل العربية وبيان لمأثور كلام العرب:

وَمِنَ الْفُنُونِ الْبَدِيعَةِ الَّتِي اِحْتَوَاهَا كِتَابُ سَبِيئِيهِ، هُوَ شَرْحُهُ لِكَلَامِ الْعَرَبِ وَبَيَانُ لِمُرَادِهِمْ فِيهِ، وَإِبْصَاحٌ لِكَيْفِيَّةِ تَأْلِيفِهِ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَنِ الْعَوْضِ: «الْعَوْضُ قَوْلُهُمْ: زَنَادِقَةٌ وَزَنَادِيقٌ، وَفَرَاذِنَةٌ وَفَرَازِينٌ»، حَذَفُوا الْيَاءَ وَعَوَّضُوهَا الْهَاءَ. وَقَوْلُهُمْ: (أَسْطَاعٌ يُسْطِيعُ)، وَإِنَّمَا هِيَ (أَطَاعَ يُطِيعُ)، زَادُوا السَّيْنَ عَوْضًا^(١) مِنْ ذَهَابِ حَرَكَةِ الْعَيْنِ مِنْ (أَفْعَلٍ). وَقَوْلُهُمْ: (اللَّهْمَّ)، حَذَفُوا (يَا) وَأَلْحَقُوا السَّيْمَ عَوْضًا^(٢).

وَقَوْلُهُ: «زَعَمَ أَبُو الْخَطَّابِ أَنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ كَقَوْلِكَ: (بِرَاءَةَ اللَّهِ مِنَ الشُّؤءِ)، كَأَنَّهُ يَقُولُ: (أَبْرَأُ بِرَاءَةَ اللَّهِ مِنَ الشُّؤءِ). وَزَعَمَ أَنَّ مِثْلَهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ، وَهُوَ الْأَعْشَى:

[مِنَ السَّرِيعِ]

أَقُولُ لَمَّا جَاءَنِي فَخْرُهُ سُبْحَانَ مَنْ عُلِقَمَةَ الْفَاخِرِ

أَي: بِرَاءَةً مِنْهُ^(٣).

وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «اعْلَمْ أَنَّ الدُّعَاءَ بِمَنْزِلَةِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَإِنَّمَا قِيلَ: (دُعَاءٌ) لِأَنَّهُ اسْتُعْظِمَ أَنْ يُقَالَ: أَمْرٌ، أَوْ: نَهْيٌ. وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (اللَّهُمَّ زَيْدًا فَاغْفِرْ ذَنْبَهُ)، وَ(زَيْدًا فَاصْلِحْ شَأْنَهُ)، وَ(عَمْرًا لِيَجْزِهِ اللَّهُ خَيْرًا)»^(٤).

(١) قَالَ شَيْخُنَا عُمَرُ الْحَدَّادِيُّ: وَتَارَةً يَكُونُ الْعَوْضُ فِي مَحَلِّهِ، وَتَارَةً فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنْ كِتَابِي: (التَّوَضُّيحاتِ الْجَلِيَّةِ) (ص: ٨٧).

(٢) الْكِتَابُ لِسَبِيئِيهِ (١/ ٢٥).

(٣) الْكِتَابُ لِسَبِيئِيهِ (١/ ٣٢٤).

(٤) الْكِتَابُ لِسَبِيئِيهِ (١/ ١٤٢).

وَقَوْلُهُ: «إِنَّا مَعَشَرَ الْعَرَبِ نَفَعَلُ كَذَا وَكَذَا، كَأَنَّهُ قَالَ: أَعْنِي^(١)، وَلَكِنَّهُ فَعُلُ لَا يَظْهَرُ وَلَا يُسْتَعْمَلُ كَمَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِي النَّدَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ اكْتَفَوْا بِعِلْمِ الْمُخَاطَبِ^(٢).
وَمِنْهَا قَوْلُهُ عَنِ الْحَذْفِ عِنْدَ الْإِسْتِغْنَاءِ فِي (اللَّهُمَّ غُلَامًا): «وَمَعْنَاهُ: اللَّهُمَّ هَبْ لِي غُلَامًا^(٣)».

وَقَوْلُهُ: «أَصْبَحْنَا وَأَمْسَيْنَا وَأَسْحَرْنَا وَأَفْجَرْنَا، وَذَلِكَ إِذَا صُرْتَ فِي حِينِ صُبْحٍ وَمَسَاءٍ وَسَحَرٍ، وَأَمَّا صَبْحْنَا وَمَسَيْنَا وَسَحَرْنَا فَتَقُولُ: أَتَيْنَاهُ صَبَاحًا وَمَسَاءً وَسَحَرًا، وَمِثْلُهُ بَيِّنَاتُهُ: أَتَيْنَاهُ بَيِّنَاتًا^(٤)».

الْكِتَابُ وَالْمِثْلُ الْعَرَبِيُّ:

إِنَّ مِنْ جُمْلَةِ مَا فِي كِتَابِ سَبِيلِيهِ إِيرَادُهُ لِحَمَهْرَةٍ مِنَ الْأَمْثَالِ الْعَرَبِيَّةِ وَبَيَانَهُ لِمَعَانِيهَا وَتَوَجِيهَهُ لَوَجْهَهَا الْإِعْرَابِيِّ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: «جَعَلُوا عَسَى بِمَنْزِلَةِ (كَانَ) فِي قَوْلِهِمْ: (عَسَى الْعَوِيرُ أَبُو سَا)^(٥)».

وَقَوْلُهُ: «قَوْلُ الْعَرَبِ فِي مِثْلِ مِنْ أَمْثَالِهِمْ: (اللَّهُمَّ صَبْعًا وَذُبَابًا) إِذَا كَانَ يَدْعُو بِذَلِكَ عَلَى عَمِّ رَجُلٍ. وَإِذَا سَأَلْتَهُمْ مَا يَعْنُونَ؟ قَالُوا: (اللَّهُمَّ اجْمَعْ، أَوْ: اجْعَلْ فِيهَا صَبْعًا وَذُبَابًا)^(٦)».

(١) يُرِيدُ نَصَبَ (مَعَشَرَ).

(٢) الْكِتَابُ لِسَبِيلِيهِ (٢/٢٣٣).

(٣) الْكِتَابُ لِسَبِيلِيهِ (٢/٣٠٩).

(٤) الْكِتَابُ لِسَبِيلِيهِ (٤/٦٢، ٦٣).

(٥) الْكِتَابُ لِسَبِيلِيهِ (١/٥١)، (١/١٥٩)، (٣/١٥٨).

(٦) الْكِتَابُ لِسَبِيلِيهِ (١/٢٥٥).

وَقَوْلُهُ: (الْمَرْءُ مَقْتُولٌ بِمَا قَتَلَ بِهِ) ^(١).

وَقَوْلُهُ: (أَهْلَكَ وَاللَّيْلُ)، كَأَنَّهُ قَالَ: بَادِرُ أَهْلِكَ قَبْلَ اللَّيْلِ، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى أَنْ يُحَدِّثَهُ أَنْ يُدْرِكَهُ اللَّيْلُ. وَاللَّيْلُ مُحَدِّثٌ مِنْهُ ^(٢).

وَكَذَا أوردَ سيبويه قولهم: (مَرَرْتُ بِهِمْ فَضَّيْتُهِمْ بِقَضِيضِهِمْ) ^(٣). وَمَعْنَى: (قَضَّيْتُهِمْ وَقَضِيضُهُمْ)، أَي: كُلِّهِمْ، وَقَدْ ذَكَرَ سيبويه جَوَازَ النَّصْبِ فِي (قَضَّيْتُهِمْ).

وَأوردَ أَيضًا: (مَرَرْتُ بِهِمْ الْجَمَاءَ الْغَفِيرَ)، (وَالنَّاسُ فِيهَا الْجَمَاءُ الْغَفِيرَ). فَهَذَا يَنْتَصِبُ ^(٤).

وَكَذَا أوردَ: (مُدَّ شَبَّ إِلَى دَبِّ) ^(٥). وَحَكَاهُ ثَعْلَبٌ وَقَالَ: وَتَقُولُ: مَا هُوَ إِلَّا عَلَى خُلُقٍ وَاحِدٍ مِنْ شَبِّ إِلَى دَبِّ، وَمِنْ شَبِّ إِلَى دَبِّ. يَعْنِي: مُدَّ كَانَ شَابًّا إِلَى أَنْ دَبَّ عَلَى الْعَصَا ^(٦).

فَهَذَا إِلَى آخِرِ الْأَمْثَالِ الَّتِي آتَى بِهَا وَحَكَاهَا عَنِ الْعَرَبِ، مُسْتَشْهِدًا بِهَا، أَوْ: مُبَيِّنًا مَعَانِيَهَا، وَقَدْ اهْتَمَّ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ بِهَذَا الْجَانِبِ مِنْ كِتَابِهِ وَأَفْرَدُوهُ بِالذِّكْرِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(١) الْكِتَابُ لِسَبْيُوهِ (١/٢٥٨).

(٢) الْكِتَابُ لِسَبْيُوهِ (١/٢٧٥).

(٣) الْكِتَابُ لِسَبْيُوهِ (١/٣٧٤).

(٤) الْكِتَابُ لِسَبْيُوهِ (١/٣٧٥).

(٥) الْكِتَابُ لِسَبْيُوهِ (٣/٢٦٩).

(٦) مَجَالِسُ ثَعْلَبٍ (ص ٢٠).

وَهَذَا الْبَحْثُ الْمُخْتَصَرُ يَكْفِي لِلْبَاحِثِ الْمُنْصِفِ لِيُوصِلَهُ إِلَى حَقِيقَةِ سَبَبِ تَعْظِيمِ الْأَئِمَّةِ لِسَبِيَّوَيْهِ وَكِتَابِهِ، وَمِنْ خِلَالِهِ يَتَبَيَّنُ سُرُّ اهْتِمَامِهِمْ بِهِ وَتَوْقِيرِهِمْ إِيَّاهُ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْأَعْلَمُ الشُّتْمَرِيُّ فِي صَدْرِ شَرْحِهِ لِلْكِتَابِ: «وَقَدْ عَلِمَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ كِتَابَ أَبِي بَشْرٍ عَمْرِ بْنِ عُثْمَانَ الْمَعْرُوفِ بِسَبِيَّوَيْهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَجْمَعُ مَا أُلْفَ فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ لِإِقَامَةِ حُدُودِهِ، وَمَعْرِفَةِ أُصُولِهِ وَفُرُوعِهِ، وَفَهْمِ مَنْظُومِهِ وَمَنْثُورِهِ، وَجَلِيَّةِ وَمَسْتُورِهِ، وَأَصْحُ مَا وُضِعَ فِي إِبَانَةِ أَنْحَاءِ الْعَرَبِ وَلُغَاتِهَا وَمَرَامِيهَا فِي كَلَامِهَا وَإِشَارَاتِهَا، وَمَجَازِهَا وَاسْتِعَارَاتِهَا، وَبِقَدْرِ تَرْقِي الْعَالَمِ فِي فَهْمِهِ، يَتَرَقَّى فِي عِلْمِ التَّنْزِيلِ وَحَدِيثِ الرَّسُولِ، وَالتَّأْوِيلِ لِمُشْكِلَاتِ الْأَقَاوِيلِ.

وَلَمْ نَرْ هَذَا اللِّسَانَ الْعَرَبِيَّ الْمُبِينَ مُنْذُ وُضِعَ هَذَا الْكِتَابُ يَدُورُ إِلَّا عَلَيْهِ، وَلَا يَرْجِعُ الْمُخْتَلِفُونَ فِيهِ إِلَّا إِلَيْهِ، فَكَمْ مِنْ مُتَشَابِهٍ مَشْنُ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى شَرَحَ، وَمُشْكَلٍ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْضَحَ، وَعَوِيصٍ مِنَ الْإِلْحَاكِمْ أَبَانَ عَنْهُ وَأَفْصَحَ، وَفَاسِدٍ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ رَقَّحَ^(١) وَأَصْلَحَ. وَفَضْلُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُعْبَّرَ عَنْهُ لِسَانًا، أَوْ: يُحِيطَ بِهِ تَبْيَانًا^(٢).

وَلَعَلَّ الْخُصُومَ يَكُونُونَ مُنْصِفِينَ وَلَوْ لِسَاعَةٍ، وَيَنْظُرُونَ إِلَى الْكِتَابِ بِعَيْنِ الْإِنْصَافِ وَالْإِتْحَافِ وَيَرَوْنَ هَذِهِ الْحَقَائِقَ.



(١) رَقَّحَ: أَفَامَ، أَصْلَحَ.

(٢) النَّكْتُ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ سَبِيَّوَيْهِ لِلْأَعْلَمِ الشُّتْمَرِيِّ (١/ ١٥١)، دَرَاةٌ وَتَحْقِيقٌ: رَشِيدٌ بَلْحَبِيبٍ.

هل سيبويه أهمل المعاني مقبلاً على الألفاظ فقط؟

إنَّ الأبحاثَ السَّابِقَةَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي بَيَانِ احْتِوَاءِ الكِتَابِ عَلَى عُلُومٍ أُخْرَى وَلَا سِيَّما عُلُومَ البَلَاغَةِ؛ كَكْفِيَلَةٌ بَأَنَّ سِيْبَوِيَه لَمْ يَنْظُرْ إِلَى الأَلْفَاظِ وَحَدَهَا، مُجْرَدَةً عَنِ الغَوْصِ فِي المَعَانِي وَالدَّلَالَاتِ؛ لِأَنَّ بُحُوثَ المَعَانِي وَالبَيَانِ وَالنَّقْدِ مِنْ قِبَلِ الإِهْتِمَامِ بِالمَعَانِي وَالدَّلَالَاتِ، بَلْ: مِنْ أَرْقَى مَقَامَاتِ الإِهْتِمَامِ بِالمَعْنَى لِأَنَّهُ لَا يَصِلُ إِلَى النَّقْدِ مِنَ الَّذِينَ يَعْنُونَ بِالمَعَانِي إِلَّا الحَظِيظِيُّ مِنْهُمْ وَالمُتَمَارِسُ المَاهِرُ، وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ صَاحِبَ الجِنَايَةِ - فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ - وَغَيْرَهُ مِنْ أَعْدَاءِ العَرَبِيَّةِ يَتَّهَمُونَ سِيْبَوِيَه بِأَنَّهُ أَقْبَلَ عَلَى الأَلْفَاظِ وَحَدَهَا وَتَرَكَ المَعَانِي وَالدَّلَالَاتِ وَلَمْ يَعْأُ بِهَا.

وَلَكِنَّهُ فِي مَقَالَتِهِمْ هَذِهِ إِمَّا جَاهِلُونَ بِكِتَابِ سِيْبَوِيَه وَإِمَّا جَائِرُونَ مُجْحِفُونَ فِي حَقِّهِ بَرَمِيهِم بِالْكَذِبِ وَالبُهْتَانِ، إِذِ المَبَاحِثُ السَّابِقَةُ تُرِيهِمُ سُوءَ مَقَالِهِمْ، وَتُعَرِّبُهُمْ أَمَامَ قُرَائِهِمْ، وَزِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ أَقُولُ:

إِنَّ كِتَابَ سِيْبَوِيَه مَلِيءٌ بِالأَبْحَاثِ الَّتِي تَرْجِعُ فِي أَصْلِهَا إِلَى الإِحْتِكَامِ المَعْنَوِيِّ، وَبِنَاءِ الأَحْكَامِ عَلَى المَعَانِي، وَيُمْكِنُ أَنْ نَقِيَّ سِيْبَوِيَه لَوْ جُودَ بَدَلِ الغَلْطِ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى خَيْرٌ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَنْظُرُ فِي اللَّفْظِ وَالمَعْنَى مَعًا، وَمَا دَامَ اللهُ تَعَالَى لَهُ العِلْمُ المَطْلُوقُ وَيُوصَفُ بِهِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ فِي كَلَامِهِ بَدَلُ الغَلْطِ، فَلِذَلِكَ أَنْكَرَهُ، كَمَا حَكَاهُ عَنْهُ الأَزْهَرِيُّ قَائِلًا: «وَمَذْهَبُ سِيْبَوِيَه أَنَّ بَدَلِ الغَلْطِ لَا يَجُوزُ فِي كِتَابِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -»^(١).

(١) تَهْدِيبُ اللُّغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ (١/١٠٨).

وَكَذَا اهْتِمَامُهُ بِالْمَعَانِي يَتَجَلَّى خِلَالَ شَرْحِ الْجُمَلِ وَالْعِبَارَاتِ وَتَأْوِيلِ النَّصُوصِ وَبَيَانِ الْمَجَازَاتِ إِنْ كَانَتْ مَوْجُودَةً، فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ نَأْتِي بِهَذَا الْكَلَامِ لَهُ، قَالَ سَبِيئِي فِي مَوْضِعٍ فِيهِ الْحَذْفُ: «سَمِعْنَا مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ -مِمَّنْ يُوثِقُ بِهِ-: (اجْتَمَعَتْ أَهْلُ الْيَمَامَةِ)؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ فِي كَلَامِهِ: (اجْتَمَعَتْ الْيَمَامَةُ)، يَعْنِي: أَهْلُ الْيَمَامَةِ، فَانْتِ الْفِعْلُ فِي اللَّفْظِ؛ إِذْ جَعَلَهُ فِي اللَّفْظِ لِلْيَمَامَةِ، فَتَرَكَ اللَّفْظَ يَكُونُ عَلَى مَا يَكُونُ عَلَيْهِ فِي سَعَةِ الْكَلَامِ»^(١).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِهِ: «هَذَا بَابُ الْإِسْتِقَامَةِ مِنَ الْكَلَامِ وَالْإِحَالَةِ؛ فَمِنْهُ مُسْتَقِيمٌ حَسَنٌ، وَمُحَالٌ، وَمُسْتَقِيمٌ كَذِبٌ، وَمُسْتَقِيمٌ قَبِيحٌ، وَمَا هُوَ مُحَالٌ كَذِبٌ: - فَأَمَّا الْمُسْتَقِيمُ الْحَسَنُ؛ فَقَوْلُكَ: أَتَيْتُكَ أَمْسٍ وَسَاتَيْتُكَ غَدًا، وَسَاتَيْتُكَ أَمْسٍ. - وَأَمَّا الْمُسْتَقِيمُ الْكَذِبُ؛ فَقَوْلُكَ: حَمَلْتُ الْجَبَلَ، وَشَرِبْتُ مَاءَ الْبَحْرِ، وَنَحْوَهُ. - وَأَمَّا الْمُسْتَقِيمُ الْقَبِيحُ؛ فَأَنْ تَضَعَ اللَّفْظَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، نَحْوُ قَوْلِكَ: قَدْ زَيْدًا رَأَيْتُ، وَكَيْ زَيْدًا يَأْتِيكَ، وَأَشْبَاهَ هَذَا. - وَأَمَّا الْمُحَالُ الْكَذِبُ؛ فَأَنْ تَقُولَ: سَوْفَ أَشْرَبُ مَاءَ الْبَحْرِ أَمْسٍ»^(٢).

إِنِّي أَتَعَجَّبُ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَّهَمُونَ سَبِيئِي بِأَنَّهُ أَهْمَلَ الْمَعَانِي وَالِدَّلَالَاتِ، مُقْبِلًا عَلَى الْأَلْفَاطِ وَالْحَرَكَاتِ، مَعَ أَنَّ عَمَلَ سَبِيئِي كَانَ عَلَى الْمَعَانِي وَالِدَّلَالَاتِ أَكْثَرَ مِنَ الْأَلْفَاطِ وَحَرَكَاتِ أَوْ آخِرِ الْكَلِمَاتِ، حَتَّى إِنْ ثَغَلَبَا اعْتَرَضَ عَلَى سَبِيئِي؛ لِأَنَّهُ

(١) الْكِتَابُ لِسَبِيئِي (١/٥٣).

(٢) الْكِتَابُ لِسَبِيئِي (١/٢٥).

كَانَ يَرَى سَيْبُوِيَه مُهْمَلًا الْأَلْفَاظَ، كَمَا ذَكَرَهُ الْقِفْطِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ قُطْرِبٍ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ
الْفَرَّاءُ عَلَى الرَّشِيدِ فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ، فَلَحَنَ فِيهِ مَرَّاتٍ، فَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى: إِنَّهُ لَحَنَ يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَقَالَ الرَّشِيدُ لِلْفَرَّاءِ: أَتَلْحَنُ؟.

فَقَالَ الْفَرَّاءُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ طِبَاعَ أَهْلِ الْبَدْوِ الْإِعْرَابُ، وَطِبَاعَ أَهْلِ الْحَضَرِ
اللَّحْنُ، فَإِذَا تَحَفَّظْتَ لَمْ أَلْحَنُ، وَإِذَا رَجَعْتَ إِلَى الطَّبَعِ لَحَنْتُ. فَاسْتَحَسَنَ الرَّشِيدُ
قَوْلَهُ.

وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الْعَرَبُ تُخْرِجُ الْإِعْرَابَ عَلَى الْأَلْفَاظِ دُونَ الْمَعَانِي، وَلَا يُفْسِدُ
الْإِعْرَابُ الْمَعَانِي، وَإِذَا كَانَ الْإِعْرَابُ يُفْسِدُ الْمَعْنَى فَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ.
وَإِنَّمَا صَحَّ قَوْلُ الْفَرَّاءِ؛ لِأَنَّهُ عَمِلَ النَّحْوَ وَالْعَرَبِيَّةَ عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ، فَقَالَ: كُلُّ
مَسْأَلَةٍ وَافَقَ إِعْرَابُهَا مَعْنَاهَا، وَمَعْنَاهَا إِعْرَابُهَا، فَهُوَ الصَّحِيحُ، وَإِنَّمَا لَحَنَ سَيْبُوِيَه
الْعَلْطُ؛ لِأَنَّهُ حَمَلَ كَلَامَ الْعَرَبِ عَلَى الْمَعَانِي دُونَ الْأَلْفَاظِ، وَلَمْ يُوجِدْ فِي كَلَامِ
الْعَرَبِ وَأَشْعَارِ الْفُحُولِ إِلَّا مَا الْمَعْنَى فِيهِ مُطَابِقٌ لِلْإِعْرَابِ، وَالْإِعْرَابُ مُطَابِقٌ
لِلْمَعْنَى.. قَالَ (ثَعْلَبٌ): وَمَا نَقَلَهُ هِشَامٌ، عَنِ الْكِسَائِيِّ، فَلَا مَطْعَنَ فِيهِ، وَمَا قَاسَهُ فَقَدْ
لَحِقَهُ فِيهِ الْمَعْمَزُ؛ لِأَنَّهُ سَلَكَ بَعْضَ سَبِيلِ سَيْبُوِيَه، فَعَمِلَ الْعَرَبِيَّةَ عَلَى الْمَعَانِي وَتَرَكَ
الْأَلْفَاظَ، وَالْفَرَّاءُ حَمَلَ الْعَرَبِيَّةَ عَلَى الْأَلْفَاظِ وَالْمَعَانِي، فَبَرَعَ وَاسْتَحَقَّ التَّقْدِيمَةَ، وَذَلِكَ
كَقَوْلِكَ: مَاتَ زَيْدٌ، فَلَوْ عَامَلْتَ الْمَعْنَى لَوَجَبَ أَنْ تَقُولَ: «مَاتَ زَيْدًا»؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى
هُوَ الَّذِي أَمَاتَهُ، وَلَكِنَّكَ عَامَلْتَ اللَّفْظَ فَأَرَدْتَ: «سَكَنَتْ حَرَكَاتُ زَيْدٍ»^(١).

(١) إنبأه الرواة للقفطي (٨/٤).

وَلَا نُرِيدُ أَنْ نُطِيلَ هَذَا الْفَصْلَ بِأُمْتِلَةٍ كَثِيرَةٍ وَنُطِنَبَ فِيهِ، فَكِتَابُ سَبْوِيهِ مُتَوَفَّرٌ فِي
كُلِّ مَكَانٍ وَتَصْلُهُ الْأَيْدِي، طَالِعُوهُ وَقِفُوا عَلَيَّ مَبَاحِثِهِ، يَتَبَيَّنُ لَكُمْ أَنَّ مَقَالَهَ هُوَ لِأَنَّ
الْقَوْمَ نَاتِجَةٌ عَنْ جَهْلِ مُعَدِّقٍ، أَوْ: عَنْ حَقْدٍ مُعْرِقٍ، وَتَعْصَبُ أَعْمَى عَلَيْهِ، وَبِهَذَا عَلِمْنَا
أَنَّ مَقَالَهَ الْخُصُومِ فِي اتِّهَامِ سَبْوِيهِ بِإِهْمَالِ الْمَعَانِي وَالِدَّلَالَاتِ مَقَالَهَ عَوْرَاءُ عَوْرَاءُ
عَرَجَاءُ، لَا تَحْمِلُهَا أَرْضٌ وَلَا تَطْلُهَا سَمَاءٌ، وَاللَّهُ الْمُسَعِّنُ.



صاحبُ الجناية والنيلُ من الأدبِ العربيِّ

إِنَّ مِنَ الْغَرَائِبِ وَالْعَجَائِبِ، وَالْكَوَارِثِ وَالْمَصَائِبِ، مُحَاوَلَةَ صَاحِبِ الْجِنَايَةِ لِتَسْوِيهِ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ عُمُومًا وَالتَّرَاثِ الشَّعْرِيِّ خُصُوصًا، وَيُوْحِي إِلَى قُرَائِهِ ضَعْفَ النَّتَاجِ الْأَدَبِيِّ وَالشَّعْرِيِّ بِسَبَبِ هَذِهِ اللَّغَةِ غَيْرِ الْمَنْطِقِيَّةِ -عَلَى طَيْفِهِ وَخِيَالِهِ- وَيَقُولُ: «إِنَّ لُغَةَ أَجْدَادِنَا الْقُدَامَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، لَمْ تُعْطَ ذَلِكَ النَّتَاجَ الرَّائِعَ فِي الشَّعْرِ، أَوْ: النَّثْرِ، وَإِنَّمَا كَانَ نَتَاجًا لَا يَزِيدُ بَأْيَّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ عَنِ نَتَاجِنَا الْمُعَاصِرِ، إِنْ لَمْ نَقُلْ إِنَّهُ أَقَلُّ مِنْهُ فِي جَوَانِبَ كَثِيرَةٍ». ص: (١٩).

أقول: عَجِيبٌ أَمْرُ الْمُهَنْدِسِ أَوْزُونَ، إِذْ نَرَاهُ يَتَكَلَّمُ كَمُحَدِّثٍ وَمُتَخَصِّصٍ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَيُعْطِي نَفْسَهُ كَامِلَ الْحُرِّيَّةِ فِي الْكَلَامِ عَنْ مَبَاحِثِهَا فِي كِتَابِهِ (جِنَايَةُ الْبُخَارِيِّ)، مَعَ أَنَّنَا بَيْنَا حَقِيقَتَهُ الْعِلْمِيَّةَ فِي رَدِّنَا عَلَيْهِ، وَفِي كِتَابِهِ (جِنَايَةُ الشَّافِعِيِّ)، تَظَاهَرَ كَفَقِيهِ أُصُولِيٌّ يَصُولُ وَيَجُولُ فِيحْمَرُ وَيَقُولُ، وَلَكِنْ رَأَيْتُمْ حَالَهُ خِلَالَ رَدِّنَا عَلَى كِتَابِهِ هَذَا، وَمِنْ هُنَا أَيْضًا تَظَاهَرَ كَمُتَخَصِّصٍ فِي النَّحْوِ وَأُصُولِهِ، وَسَيَاتِي بَيَانُ انْتِقَادَاتِهِ عَلَى قَوَاعِدِ النَّحْوِ فِي الْفُصُولِ اللَّاحِقَةِ وَتَرَوْنَ حَالَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى أَكْثَرَ، كَمَا رَأَيْتُمْ مِنْ قَبْلِ بَعْضِ أَحْوَالِهِ، وَكَذَا يَظْهَرُ فِي هَذِهِ الْأَسْطُرِ الَّتِي نَقَلْنَاهَا كَمُتَخَصِّصٍ فِي الْأَدَبِ وَالنَّقْدِ وَالْمُقَارَنَةِ، حَيْثُ يُقَارَنُ الْأَدَبُ الْقَدِيمَ بِالْأَدَبِ الْمُعَاصِرِ وَيُفْضَلُ الْأَخِيرَ عَلَى الْأَوَّلِ، وَإِنِّي مُتَعَجِّبٌ مِنْهُ كَيْفَ أَعْطَى نَفْسَهُ حُرِّيَّةَ الْكَلَامِ النَّقْدِيِّ فِي هَذِهِ الْمَجَالَاتِ كُلِّهَا، مَعَ أَنَّهُ مُهَنْدِسٌ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ تِلْكَ الْعُلُومِ آيَةٌ عَلاَقَةٌ، أَوْ: رَابِطٌ، فَمَثَلُهُ مِثْلُ الَّذِي حَاوَلَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّبِّ وَالتُّونِ.

[مِن الطَوِيلِ]

وَلَوْ أَنَّهُمْ جَاؤُوا بِشَيْءٍ مُّقَارِبٍ لِشَيْءٍ وَبِالشُّكْلِ الْمُقَارِبِ لِالشُّكْلِ
وَلَكِنَّهُمْ جَاؤُوا بِحِثَانٍ لُجَّةٍ قَوَامَسَ وَالْمَكْنِيَّ فِينَا أَبَا حِجْلٍ^(١)
جِنَايَتُهُ فِي حَقِّ امْرِئِ الْقَيْسِ!

يَسْتَمِرُّ الْمُهَنْدِسُ عَلَى كَلَامِهِ وَيَأْتِي بَيْتٍ لِامْرِئِ الْقَيْسِ مِنْ مُعَلَّقَتِهِ، وَهُوَ:

[مِن الطَوِيلِ]

مَكْرٌ مَفْرٌ مُقْبِلٌ مُدْبِرٌ مَعًا كَجُلْمُودٍ صَخْرٍ حَطَّةُ السَّيْلِ مِنْ عَلٍ^(٢)

يُعَلِّقُ عَلَيْهِ فَأَيْلًا: «لَا أُرِيدُ أَنْ أُضَيِّعَ الْوَقْتَ هُنَا بِفَرْطِ إِعْجَابِ أَهْلِ اللُّغَةِ بِذَلِكَ الْبَيْتِ وَبِالصُّورَةِ الرَّائِعَةِ الَّتِي رَسَمَهَا شَاعِرُنَا الْكَبِيرُ فِي وَصْفِهِ لِحَرَكَةِ الْحَيْلِ. فَلَوْ أَنَّنَا رَضِينَا مَعَهُمْ -مُجَامِلَةً- بِقَبُولِ الشَّطْرِ الْأَوَّلِ مِنَ الْبَيْتِ سَنَجِدُ أَنْ مَعْنَى الشَّطْرِ الثَّانِي قَدْ فَرَعَ مَعْنَى الشَّطْرِ الْأَوَّلِ مِنْ مُحْتَوَاهُ وَأَوْفَقَهُ تَمَامًا.

فَفِي الشَّطْرِ الْأَوَّلِ حَرَكَةٌ تَقْدُمُ وَتَأْخُرُ (كَرْ وَفَرْ) (إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ)، أَمَّا صُورَةُ الشَّطْرِ الثَّانِي وَالَّتِي اسْتُخْدِمَ فِيهَا أَدَاةُ التَّشْبِيهِ (الْكَافُ) فَهِيَ بِاتِّجَاهِ وَاحِدٍ فَقَطْ؛ لِأَنَّ الصَّخْرَةَ لَا يُمَكِّنُهَا أَنْ تَتَحَرَّكَ تَحْتَ تَأْثِيرِ وَزْنِهَا الذَّاتِي وَبِفِعْلِ السَّيْلِ إِلَّا بِاتِّجَاهِ وَاحِدٍ مِنَ الْأَعْلَى إِلَى الْأَسْفَلِ.

(١) أَبُو حِجْلٍ: هُوَ الضَّبُّ، وَالْحِجْلُ بِكَسْرِ الْحَاءِ هُوَ وَكَلْدُ الضَّبِّ. يُنْظَرُ: الْحَيْمُ لِأَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ (٢٠٥/١)، وَجَمَهْرَةُ اللُّغَةِ (٥٣٣/١)، مُعْجَمُ دِيْوَانِ الْأَدَبِ لِلْفَارَابِيِّ (١٩٢/١)، وَالْقَامُوسُ الْمُحِيطُ (ص ٩٨٤)، وَتَأْجُ الْعُرُوسِ (٢٨/٢٩٨).

(٢) دِيْوَانِ امْرِئِ الْقَيْسِ (ص ٥٤)، وَجَمَهْرَةُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ لِأَبِي زَيْدِ الْقُرَشِيِّ (ص ١٣٥)، وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١١٢/١)، وَشُرْحُ الْمُعَلَّقَاتِ لِلزُّوْرِيِّ (ص ٦٤)، وَشُرْحُ الْقَصَائِدِ الْعَشْرِ لِلتَّبْرِيْزِيِّ (ص ٣٩).

فَأَيْنَ مَنْطِقِيَّةٌ هَذَا الْبَيْتِ؟ وَأَيْنَ الرَّبْطُ بَيْنَ الصَّخْرَةِ وَالْحِصَانِ؟ صُورَةٌ لَا أَرَى فِيهَا جَمَالًا وَهِيَ الْأَجْمَلُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ». ص: (١٩-٢٠).

أقول: إِنَّ الْمُهَنْدِسَ جَارَ عَلَى هَذَا الْبَيْتِ الشُّعْرِيِّ الرَّاقِي لِأَنَّهُ لَمْ يَفْهَمْهُ، وَلَمْ يُدْرِكْ وَجْهَ الشَّبَهِ فِيهِ وَالتَّصْوِيرَ الَّذِي أَرَادَهُ امْرُؤُ الْقَيْسِ، وَكَمَا قِيلَ: (الْمَرْءُ عَدُوٌّ مَا يَجْهَلُهُ)!

فَلَوْ أَدْرَكَ أَنَّ التَّشْبِيهَ وَقَعَ عَلَى السَّرْعَةِ وَالْحَرَكَةِ لَا عَلَى الْكَرِّ وَالْفَرِّ فِي الصَّخْرَةِ، لَمْ يَعْتَرِضْ اعْتِرَاضَهُ وَسَكَتَ، فَالشَّاعِرُ هُنَا وَصَفَ سُرْعَةَ الْإِقْبَالِ وَالْإِدْبَارِ فِي حِصَانِهِ عِنْدَ هُجُومِهِ عَلَى أَعْدَائِهِ، وَكَانَهَا سُرْعَةُ الصَّخْرَةِ الَّتِي تَنْحَطُّ مِنْ مَكَانٍ مُرْتَفِعٍ بِضَغْطِ سَيْلٍ قَوِيٍّ، كَمَا قَالَ إِمَامُ الْبَدِيعِ فِي عَصْرِهِ عَبْدُ الْعَظِيمِ الْبَغْدَادِيُّ (ت: ٦٥٤): «لِأَنَّ الْحَجَرَ يَطْلُبُ جِهَةَ السُّفْلِ لِكُونِهَا مَرْكَزَهُ، إِذْ كُلُّ شَيْءٍ يَطْلُبُ مَرْكَزَهُ بِطَبْعِهِ الَّذِي جُبِلَ عَلَيْهِ، فَالْحَجَرُ يَسْرِعُ انْحِطَاطَهُ إِلَى السُّفْلِ مِنَ الْعُلُوِّ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ، فَكَيْفَ إِذَا أَعَانَتْهُ قُوَّةٌ دِفَاعِ السَّيْلِ مِنْ عَلٍ، فَهُوَ حَالٌ تَدَخَّرَ فِيهِ يَرَى وَجْهَهُ فِي الْآنِ الَّذِي يَرَى فِيهِ ظَهْرَهُ لِسُرْعَةِ تَقَلُّبِهِ، وَبِالْعَكْسِ، وَلِهَذَا قَالَ الشَّاعِرُ، (مُقْبِلٍ مُدْبِرٍ مَعًا) يَعْنِي: يَكُونُ إِدْبَارُهُ وَإِقْبَالُهُ مُجْتَمِعَيْنِ فِي الْمَعِيَّةِ»^(١).

وَلَمْ يَكُنْ يَقْصِدُ أَنَّ الصَّخْرَةَ تُقْبَلُ وَتُدْبِرُ كَمَا فَهَمَهُ الْمُعْتَرِضُ، فَإِنْ كَانَ امْرُؤُ الْقَيْسِ قَصَدَ هَذَا لَضِحْكَ مِنْهُ صَبِيَانُ الْعَرَبِ فَكَيْفَ بَفْصَحَاتِهِمْ؟! فَالْمُشْكِلَةُ لَدَى الْمُهَنْدِسِ أَنَّهُ لَا يَفْهَمُ النُّصُوصَ وَلَا يَرْجِعُ إِلَى كَلَامِ أَرْبَابِهَا حَتَّى يَفْهَمَ، بَلْ: سَرَعَانَ مَا نَجِدُهُ يَصْرُخُ وَيَجْلُجُلُ وَيُصْحَمُ الْأَمْرَ، وَهَذَا مَا رَأَيْنَا مِنْهُ فِي كُتُبِهِ السَّابِقَةِ أَيْضًا، وَإِلَّا فَلَوْ رَجَعَ إِلَى كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالشُّعْرِ وَالْأَدَبِ لَرَأَوْهُ كَيْفَ تُوَكَّلَ الْكَيْفُ.

(١) تَحْرِيرُ التَّحْبِيرِ فِي صِنَاعَةِ الشُّعْرِ وَالتَّنْزِيلِ لِلْبَغْدَادِيِّ (ص ٤٥٤).

قال أبو الحسن العلوي أيضاً: «وأما تشبيه الشيء بالشيء حركةً، وبُطاً، وسُرعةً، فكقول الراعي:

[مِن الطَّوِيلِ]

كَأَنَّ يَدَيْهَا بَعْدَمَا انْضَمَّ بُدْنُهَا^(١) وَصَوَّبَ حَادٍ بِالرَّكَابِ يَسُوقُ
يَدَا مَاتِحٍ عَجْلَانَ رُخْوٍ مَلَاطُهُ لَهُ بَكْرَةٌ تَحْتَ الرَّشَاءِ فُلُوقُ

ثم من الأبيات التي ذكرها على هذا النوع من التشبيه (تشبيه الشيء بالشيء في السرعة) ذكر بيت امرئ القيس هذا^(٢).

وهذا البيت لامرئ القيس فيه مع جمال الصورة جمال اللفظ لأنه أتى بالطباق وهو من المحسنات البديعية، حيث جمع بين (مَكْرٌ وَمَفْرٌ)، وبين (مُقْبِلٌ وَمُدْبِرٌ)، ومع الطباق فيه التكميل والاستطراد^(٣)، وبهذا قد كساه حلة الجمالين، جمال المعنى والمبنى، ولكن المهندس لا يظفر به؛ لأن هذا مبين لعمله ومهنته.

وقد أدرجه العلامة ابن رشيقي في باب (الاتساع) في عمده وقال في بيانه: «وذلك أن يقول الشاعر بيتاً يتسع فيه التأويل؛ فيأتي كل واحد بمعنى، وإنما يقع ذلك لاحتمال اللفظ، وقوته، واتساع المعنى. من ذلك قول امرئ القيس...»^(٤). ثم شرع في بيان ما يحتمله هذا البيت من التأويل والتفسير.

(١) البدن: النوق.

(٢) عيار الشعر لأبي الحسن (ص ٣٧).

(٣) انظر تفصيله عند ابن حجة الحموي في: (خزانة الأدب و غاية الأرب) (١/ ١٦١).

(٤) العمدة في محاسن الشعر وآدابه لابن رشيقي القيرواني (٢/ ٩٣).

أَمَا مَا قَالَهُ فِي آخِرِ كَلَامِهِ: (فَأَيْنَ مَنْطِقِيَّةُ هَذَا الْبَيْتِ؟ وَأَيْنَ الرَّبْطُ بَيْنَ الصَّخْرَةِ وَالْحِصَانِ؟ صُورَةٌ لَا أَرَى فِيهَا جَمَالًا)، فَأَقُولُ عَنْهُ: يَا جَنَابَ الْمُهَنْدِسِ إِذَا كُنْتَ لَا تَرَى فِيهِ جَمَالًا مَعَ كَوْنِ الْجَمَالِ فِيهِ ظَاهِرًا بَادِيًا أَبْلَجَ، فَلَيْسَ لِكَوْنِ الْبَيْتِ لَا يَحْمِلُ جَمَالًا، بَلْ: أَنْصَحُكَ أَنْ تَجِدَ الْجَوَابَ فِي بَيْتِ اللَّبُوصِيرِيِّ حَيْثُ قَالَ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

قَدْ تُنَكِّرُ الْعَيْنُ ضَوْءَ الشَّمْسِ مِنْ رَمَدٍ وَتُنَكِّرُ الْفَمُ طَعْمَ الْمَاءِ مِنْ سَقَمٍ
أَوْ: مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

فَقُلْ لِلْعَيْوَنِ الرُّمْدِ لِلشَّمْسِ أَعْيُنٌ تَرَاهَا بِحَقٍّ فِي مَغِيبٍ وَمَطْلَعِ
وَسَامِعِ نَفُوسًا بِالْقَشُورِ قَدْ ارْتَضَتْ وَلَيْسَ لَهَا لِلْبِّ مِنْ مُتَطَّلَعِ
وَسَامِعِ عَيْوَنًا أَطْفَأَ اللَّهُ نُورَهَا بِأَبْصَارِهَا لَا تَسْتَفِيقُ وَلَا تَعِي
ثُمَّ ذَكَرَ أَوْزُونَ بَيْتًا آخَرَ مِنَ الْقَصِيدَةِ نَفْسِهَا، وَهُوَ قَوْلُهُ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَقَدْ أَغْتَدِي وَالطَّيْرُ فِي وَكُنَانِهَا^(١) بِمُنْجَرِدٍ قَيْدِ الْأَوَابِدِ هَيْكَلِ^(٢)

(١) أَغْتَدِي: أَخْرَجَ غَدَاءً. وَكُونَات: مَوَاقِعُ الطَّيْرِ. مُنْجَرِد: الْقَلِيلُ الشَّعْرِ. الْأَوَابِدُ: الْوُحُوشُ. الْهَيْكَلُ: الْعَظِيمُ.

(٢) دِيوَانُ امْرِئِ الْقَيْسِ (ص ٥٣)، وَجَمَهْرَةُ أَشْعَارِ الْعَرَبِيِّ لِأَبِي زَيْدِ الْقُرَشِيِّ (ص ١٣٥)، وَشَرْحُ الْمُعَلَّقَاتِ لِلزُّوْرِيِّ (ص ٦٣)، وَشَرْحُ الْقَصَائِدِ الْعَشْرِ لِلتَّبْرِيْزِيِّ (ص ٣٩).

وَيُعَلِّقُ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «يَرْكُبُ حِصَانَهُ بَاكِرًا وَالطُّيُورُ نَائِمَةً فِي أَعْشَاشِهَا، مَا الْمُمْتَعُ فِي هَذَا الْبَيْتِ وَمَا هُوَ الْجَمِيلُ فِيهِ؟ وَأَيْنَ هِيَ التَّشَابِيهِ الْبَلِيغَةُ وَالصُّورُ الرَّائِعَةُ...». ص: (٢٠).

أقول: إِنَّ سَبَبَ ذِكْرِ الْبُكُورِ دَلِيلٌ عَلَى النَّشَاطِ، أَوْ: كَانَ مِنْ جِنْسِ الطَّيْرَةِ الَّتِي كَانَتْ الْعَرَبُ تَطْتِيرُونَ، وَهَذَا الْأَخِيرُ هُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَبْشَيْهِيُّ، وَقَالَ: «كَانَتْ الْعَرَبُ تَطْتِيرُ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ؛ مِنْهَا: الْعُطَاسُ. وَسَبَبُ تَطْتِيرِهِمْ مِنْهُ أَنَّ ذَابَّةً يُقَالُ لَهَا: الْعَاطُوسُ، كَانُوا يَكْرَهُونَهَا وَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا سَفْرًا خَرَجُوا مِنَ الْغَلَسِ وَالطَّيْرِ فِي أَوْكَارِهَا عَلَى الشَّجَرِ فَيَطِيرُونَهَا، فَإِنْ أَخَذَتْ يَمِينًا أَخَذُوا يَمِينًا وَإِنْ أَخَذَتْ شِمَالًا أَخَذُوا شِمَالًا. وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ: وَقَدْ أَعْتَدِي...»^(١).

أَمَّا التَّشْبِيهُ الْبَلِيغُ وَالصُّورَةُ الرَّائِعَةُ اللَّذَانِ يَطْلُبُهُمَا الْمُهَنْدِسُ فَمَوْجُودٌ فِي الْبَيْتِ الثَّانِي، وَقَدْ ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ وَبَيَّنُّوهُ وَلَكِنَّ الْمُهَنْدِسَ مُتَحَامِلٌ شَدِيدَ التَّحَامُلِ عَلَى التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، وَإِلَّا فَلَمْ يَكُنْ يَخْفَى عَلَيْهِ مَا لَا يَخْفَى عَلَى دَارِسِ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ وَعُيُونِهِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو هِلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ: «أَعْجَبُ وَأَبْلَغُ وَأَجُودُ مَا وَصَفَ بِهِ ظَفْرَهُ عِنْدَ الطَّلَبِ قَوْلُهُ: (وَقَدْ أَعْتَدِي...) فَجَعَلَ الْأَوَابِدَ - وَهِيَ الْوَحْشُ - مُقَيَّدَةً لَهُ يَنَالُهَا كَيْفَ يُرِيدُ»^(٢).

وَقَالَ ابْنُ سِنَانَ الْخَفَاجِيُّ: «لَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَصِفَ الْفَرَسَ بِالسَّرْعَةِ؛ فَلَمْ يَقُلْ: إِنَّهُ سَرِيعٌ. وَقَالَ: (فَيْدِ الْأَوَابِدِ) وَهِيَ الْوَحْشُ. أَي: أَنَّهُ إِذَا طَلَبَهَا عَلَى هَذَا الْفَرَسِ

(١) الْمُسْتَطْرَفُ لِلْأَبْشَيْهِيِّ (ص ٣٣٥).

(٢) دِيْوَانُ الْمَعَانِي لِأَبِي هِلَالٍ الْعَسْكَرِيِّ (١٠٩/٢).

لَحِقَهَا لِسُرْعَتِهِ فَكَأَنَّهُ قَيَّدَهَا لَهُ، وَفِي هَذَا مِنَ الْمُبَالَغَةِ مَا لَيْسَ فِي وَصْفِ الْفَرَسِ بِأَنَّهُ سَرِيعٌ؛ لِأَنَّ الْفَرَسَ قَدْ يَكُونُ سَرِيعًا وَلَا يَلْحَقُ الْوَحْشَ حَتَّى تَصِيرَ بِمَنْزِلَةِ الْمُقَيَّدَةِ لَهُ. وَقَدْ اسْتَحْسَنَ النَّاسُ هَذَا اللَّفْظَ مِنْ أَمْرِئِ الْقَيْسِ حَتَّى قَالُوا فِي الْمَدْحِ: (هُوَ أَوْلُ مَنْ قَيَّدَ الْأَوَابِدَ)»^(١).

وَفِي هَذَا كِفَايَةٌ لِمَنْ كَانَ بَاحِثًا عَنِ التَّصْوِيرِ الْفَنِيِّ وَيَتَمَتَّعُ بِالذُّوقِ الْأَدْبِيِّ، وَإِلَّا فَالْتَّصُوصُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جِدًّا وَلَا يُمَكِّنُ نَقْلَ جَمِيعِهَا فِي هَذَا الْمَكَانِ الضَّيِّقِ، وَيُوسِعُكُمْ الرَّجُوعُ إِلَيْهَا فِي مَظَانِّهَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. ثُمَّ ذَكَرَ بَيْتًا آخَرَ مِنَ الْقَصِيدَةِ وَهُوَ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

لَهُ أَيُّطَلَا ظَنِّي وَسَاقَا نَعَامَةٍ وَإِرْخَاءُ سِرْحَانٍ وَتَقْرِيبُ تَنْفُلٍ^(٢)

وَيَعْلُقُ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «فَإِذَا نَجَحَ الْقَارِئُ فِي فَكِّ رُمُوزٍ وَمَعَانِي تِلْكَ الْمُفْرَدَاتِ وَالْكَلِمَاتِ، وَجَدَ نَفْسَهُ أَمَامَ صُورَةٍ رَائِعَةٍ مِنْ صُورِ أَفْلَامِ الْكَارْتُونِ فِي أَيَّامِنَا هَذِهِ، وَالتِّي يُمَكِّنُ لِلْكُومْبِيوتِرِ أَنْ يَرْسَمَهَا لَنَا لِإِمْتِنَاعِ أَطْفَالِنَا بِهَا.

(١) سِرُّ الْفَصَاحَةِ لِابْنِ سِنَانَ (ص ٢٣١).

(٢) دِيوانِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ (ص ٥٨)، وَجَمَهْرَةُ أَشْعَارِ الْعَرَبِيِّ لِأَبِي زَيْدِ الْقُرَشِيِّ (ص ١٣٨)، وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١/١١٢)، شَرْحُ الْمُعْلَقَاتِ لِلزُّوزَنِيِّ (ص ٦٨)، وَشَرْحُ الْقَصَائِدِ الْعَشْرِ لِلتَّبْرِيذِيِّ (ص ٤١).

تَحَيَّلَ حِصَانًا لَهُ خَاصِرَتَا غَزَالٍ، وَسَاقًا نَعَامَةٍ، وَجَرِيَّ الذَّنْبِ، أُو: الثَّغْلَبِ (جَامِعِ
الْأَوْصَافِ) وَلَعَلَّ فِي فِيلِمِ (حَزْبِ النُّجُومِ) مَا يُوضِّحُ الفِكْرَةَ الَّتِي نُحَاوِلُ شَرْحَهَا». ص: (٢٠).

أقول: إِنَّ هَذَا الإِعْتِرَاضَ مِنْ صَاحِبِ الجِنَايَةِ يُبَيِّنُ عَدَمَ مَعْرِفَتِهِ بِالْأَدَبِ وَالشُّعْرِ
عُمُومًا، وَالشُّعْرِ العَرَبِيِّ القَائِمِ عَلَى المَجَازَاتِ وَالِاسْتِعَارَاتِ وَالْمُبَالَغَاتِ خُصُوصًا،
فهذه التَّشْبِيهَاتُ وَالتَّصَوِّيرَاتُ مألُوفَةٌ فِي شِعْرِ الأُمَّمِ وَأدبِيَّاتِهِم جَمِيعًا، وَفِي العَرَبِيَّةِ
أَكْثَرُ، فامْرُؤُ القَيْسِ جَاءَ لِيُبَالِغَ فِي مَدْحِ فَرَسِهِ وَاسْتِعَارَ لِهَذَا الغَرَضِ أَعْضَاءَ كُلِّ حَيَوَانٍ
أَعْجَبَهُ وَرَأَى فِيهِ مَزِيَّةً وَأَعْطَاهَا فَرَسَهُ، وَهذه المُبَالَغَةُ فِي الوَصْفِ شَيْءٌ عَادٍ وَلَيْسَ
فِيهِ مَا يَجْعَلُهُ مَرْفُوضًا عِنْدَ أَيِّ شَخْصٍ لَهُ أَدْنَى إِيْمَامَةٍ بِالْأَدَبِ؛ لِأَنَّهُ قَائِمٌ عَلَى التَّشْبِيهِ
وَالْمَجَازِ وَلَيْسَ حَقِيقَةً، حَتَّى يُعْتَرِضَ عَلَى صَنِيعِهِ، وَللهُ دُرُّ الإِمَامِ العَلَامَةِ أَبِي هِلَالٍ
العَسْكَرِيِّ لَمَّا بَيَّنَّهُ وَأَشَارَ إِلَيْهِ حَتَّى لَا يَذْهَبَ مَنْ لَا حِظَّ لَهُ مِنَ الأَدَبِ مَذْهَبًا غَيْرَ مَا
ارْتَأَاهُ صَاحِبُ البَيْتِ، فَقَالَ: «وَقَدْ يَكُونُ التَّشْبِيهُ بِغَيْرِ أَدَاةِ التَّشْبِيهِ؛ وَهُوَ كَقَوْلِ امْرِئِ
القَيْسِ: (لَهُ أَيُّطَلَا ظُبِّي...) هَذَا إِذَا لَمْ يُحْمَلْ عَلَى التَّشْبِيهِ فَسَدَ الكَلَامُ؛ لِأَنَّ الفَرَسَ لَا
يَكُونُ لَهُ أَيُّطَلَا ظُبِّي، وَلَا سَاقًا نَعَامَةٍ، وَلَا غَيْرُهُ مِمَّا ذَكَرَهُ، وَإِنَّمَا المَعْنَى: لَهُ أَيُّطَلَانِ
كَأَيُّطَلِي ظُبِّي، وَسَاقَانِ كَسَاقِي نَعَامَةٍ. وَهَذَا مِنْ بَدِيعِ التَّشْبِيهِ؛ لِأَنَّهُ شَبَّهَ أَرْبَعَةَ أَشْيَاءَ
بِأَرْبَعَةَ أَشْيَاءَ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ»^(١).

وَبَعْدَ هَذَا لَا أَذْرِي كَيْفَ أَعْطَى نَفْسَهُ حَقَّ المُوَازَنَةِ وَالمُقَارَنَةِ مَنْ يَجْهَلُ هَذَا
الْأَمْرَ، وَجَعَلَهُ يَتَحَبَّطُ تَحَبُّطَ عَشْوَاءَ، وَمِيلَانَ أَعَشَى فِي اللَّيْلَةِ الظَّلْمَاءِ!؟.

(١) كِتَابُ الصَّنَاعَتَيْنِ للعَسْكَرِيِّ (ص ٢٤٩).

أَمَّا: (أَيْطَلُ ظَبِيٍّ) وَ(سَاقَا نَعَامَةٍ)، فَهَذَا مِنْ بَدِيعِ مَا ذَكَرَهُ امْرُؤُ الْقَيْسِ، وَكَانَ هَذَا مَرْغُوبًا عِنْدَ الْعَرَبِ، كَمَا قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: «أَيْطَلَا ظَبِيٌّ: كَشْحَاهُ.. وَشَبَّهَهَا بِكَشْحِي ظَبِيٍّ لِأَنَّهُ طَاوٍ، وَسَاقَا نَعَامَةٍ: لِقِصْرِ سَاقَيْهَا؛ وَيُسْتَحَبُّ قِصْرُ السَّاقَيْنِ فِي الْفَرَسِ»^(١).

وَأَمَّا: (إِرْحَاءُ سِرْحَانٍ)، وَهُوَ: الدُّبُّ، فَقَدْ اسْتَحْدَمَتِ الْعَرَبُ مِشِيَةَ الثَّعْلَبِ لِلْفَرَسِ، كَمَا اسْتَحْدَمَتِ اللَّبْرَدُونَ مِشِيَةَ النَّعَاجِ، قَالَ الْجَاحِظُ: «يُقَالُ لِلْبَرَدُونَ: مَشَى مِشِيَةَ النَّعَاجِ. وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ: مَشَى مِشِيَةَ الثَّعْلَبِيِّ»^(٢).

وَكَذَا: (تَقْرِبُ الثَّعْلَبِ)، مِمَّا يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ لِتَفَنُّنِهِ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا كَمَا قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَحْسَنَ إِرْحَاءَ مِنَ الدُّبِّ، وَلَا أَحْسَنَ تَقْرِبًا مِنَ الثَّعْلَبِ»^(٣).

وَقَدْ أُنْدِعَ فِي هَذَا الْبَيْتِ لِأَنَّهُ أَتَى فِيهِ بِتَشْبِيهَاتٍ أَرْبَعَةٍ وَهَذَا مِمَّا يُقَلُّ التَّأْتِي بِهِ، وَلَا يَتَأْتَى إِلَّا لِلْفُحُولِ مِنَ الشُّعْرَاءِ الْكِبَارِ، وَلِذَلِكَ قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: «وَقَدْ تَبِعَهُ النَّاسُ فِي هَذَا الْوَصْفِ وَأَخَذُوهُ، وَلَمْ يَجْتَمِعْ لَهُمْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ»^(٤).

فَلِذَلِكَ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: «يُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يُقَلِّ فِي وَصْفِ الْفَرَسِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ»^(٥).

(١) المَعَانِي الْكَبِيرُ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١/ ١٤١). وَذَكَرَهُ الثَّعَالِيُّ أَيْضًا فِي: (ثِمَارِ الْقُلُوبِ)، (ص: ٤٤٤).

(٢) الْبُرْصَانُ وَالْعُرْجَانُ لِلْجَاحِظِ (ص ٢٣٩)، وَأَكْثَرَ مِنْ إِيْرَادِ الشَّوَاهِدِ فِي كِتَابِ الْحَيَوَانَ (٦/ ٤٧٥).

(٣) المَعَانِي الْكَبِيرُ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١/ ٣٣).

(٤) الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١/ ١٣٤).

(٥) المَعَانِي الْكَبِيرُ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (١/ ٣٣).

وَقَدْ ذَكَرَ الثَّعَالِيُّ أَيْبَاتَهُ فِي وَصْفِ الْفَرَسِ وَنَعْتَهَا بِالْقَلَائِدِ الْفَاخِرَةِ^(١).

وَكَمَا عَدَّ النَّاقِدُ الْأَوَّلُ قُدَامَةَ بَنِي جَعْفَرٍ (ت: ٣٣٧هـ) هَذَا مِنَ الْمُحَسَّنَاتِ الشُّعْرِيَّةِ وَقَالَ: «وَقَدْ يَبَعُ فِي التَّشْبِيهِ نَصْرُفٌ إِلَى وُجُوهِ تُسْتَحْسَنُ، فَمِنْهَا: أَنْ تُجْمَعَ تَشْبِيهَاتٌ كَثِيرَةٌ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ وَالْفَاظُ يَسِيرَةٌ، كَمَا قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: لَهُ أَيُّطَلَا ظَنِّي...»^(٢).

وَقَدْ نُسِبَ إِلَى الْفَرَزْدَقِ أَنَّهُ رَأَى هَذَا الْبَيْتَ أَكْمَلَ بَيْتَ قَالَتْهُ الْعَرَبُ، كَمَا قَالَ ابْنُ رَشِيْقٍ: «زَعَمَ الْفَرَزْدَقُ أَنَّ أَكْمَلَ بَيْتَ قَالَتْهُ الْعَرَبُ، أَوْ: قَالَ: أَجْمَعُ بَيْتَ قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ: لَهُ أَيُّطَلَا ظَنِّي...»^(٣).

عَجِيبٌ أَمْرٌ مَنْ يَعْتَرِضُ عَلَى هَذِهِ الْأَبْيَاتِ الرَّفِيعَةَ بَعْدَ أَنْ رَأَى فِيهَا الْجَمَالَ الْفَنِّيَّ مِنْ جَانِبٍ، وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ وَفَفَ عَلَى شَهَادَةِ عَبَاقِرَةِ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ وَكُبْرَائِهِ، وَخُبْرَاءِ كُنُوزِهِ وَأَسْرَارِهِ.

مُفَاضَلَةٌ أَوْزُونَ الْجَائِرَةِ بَيْنَ ابْنِ زَيْدُونَ وَنَزَارِ قَبَانِي!

ثُمَّ يَأْتِي صَاحِبُ الْجِنَايَةِ إِلَى الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ بَيْتِ الشَّاعِرِ الْكَبِيرِ ابْنِ زَيْدُونَ وَبَيْنَ بَيْتَيْنِ لِنَزَارِ قَبَانِي، أَمَّا بَيْتُ ابْنِ زَيْدُونَ فَهُوَ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

وَلِلنَّسِيمِ اعْتِلَالٌ فِي أَصَائِلِهِ كَأَنَّهُ رَقٌّ لِي فَاغْتَلَّ إِشْفَاقًا

(١) لُبَابُ الْأَدَابِ لِلثَّعَالِيِّ (١٠٧).

(٢) نَقْدُ الشُّعْرِ لِقُدَامَةَ بْنِ جَعْفَرٍ (ص ٣٨).

(٣) الْعُمْدَةُ فِي مَحَاسِنِ الشُّعْرِ وَأَدَابِهِ لِابْنِ رَشِيْقٍ الْقَيْرَوَانِيِّ (٢/ ٢٤).

وَيَصِفُهُ بِأَنَّهُ جَمِيلٌ، ثُمَّ يَقُولُ: «إِلَّا أَنِّي لَا أَرَى ذَلِكَ الْبَيْتَ أَجْمَلَ مِمَّا ذَهَبَ إِلَيْهِ
شَاعِرُنَا الْكَبِيرُ الرَّاحِلُ نَزَارَ قَبَائِي عِنْدَ مَا يَقُولُ:

[مِنَ الْكَامِلِ]

حَتَّى فَسَاتِنِي الَّتِي أَهْمَلْتَهَا فَرِحْتُ بِهِ رَقَصْتُ عَلَى قَدَمَيْهِ
سَامَحْتُهُ وَسَأَلْتُ عَنْ أَخْبَارِهِ وَبَكَيْتُ سَاعَاتٍ عَلَى كَتِفَيْهِ

فَإِذَا كَانَ النَّسِيمُ قَدْ تَعَاطَفَ مَعَ الْعَاشِقِ ابْنِ زَيْدُونَ، فَإِنَّ الْفَسَاتِينَ قَدْ فَرِحَتْ
بِرُجُوعِ الْمَحْبُوبِ عِنْدَ نَزَارِ قَبَائِي». ص: (٢١).

أَقُولُ: لَا يُنْكَرُ شَاعِرِيَّةُ قَبَائِي وَرَوَائِعُهُ الشَّعْرِيَّةُ، وَلَكِنْ لَا أَدْرِي بِمَ فَضَّلَ
الْمُهَنْدِسُ (ضَمَّنًا) بَيْتَ قَبَائِي عَلَى بَيْتِ ابْنِ زَيْدُونَ، مَعَ أَنَّ بَيْتَ ابْنِ زَيْدُونَ أَجْمَلُ
وَأَرْقُ مِنْ وُجُوهِ:

الأول: أَنْ ذَكَرَ النَّسِيمُ أَرْقُ وَأَجْمَلُ وَأَلْيَقُ بِالْحُبِّ مِنَ الْفَسَاتِينِ.

الثاني: أَنَّ اعْتِلَالَ النَّسِيمِ يُحَاكِي اعْتِلَالَ قَلْبِ الْمُحِبِّ، وَالْإِعْتِلَالُ أْبْلَغُ فِي
النُّفُوسِ مِنَ الْفَرَحِ.

الثالث: أَنَّ نِسْبَةَ الرَّقَّةِ إِلَى النَّسِيمِ وَالشَّفَقَةَ إِلَيْهِ عَلَى حَالِ الْمُحِبِّ، تَكْسُوهُ جَمَالًا
وَإِبْدَاعًا مِمَّا يُظْهِرُ ذَلَّ الْمُحِبِّ وَتَتِيمُهُ بِسَبَبِ الْهَجْرِ وَالْبَيْنِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ تَأْثِيرَ هَذَا
أَكْثَرَ عَلَى النُّفُوسِ مِنْ رَفْصِ الْفَسَاتِينِ.

هَذِهِ النِّقَاطُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا كَافِيَةٌ فِي دَحْضِ مَقَالَتِهِ، وَلَكِنْ هُنَا لَا بُدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى
أَمْرٍ مُهِمٍّ وَهُوَ: أَنَّ هَذَا الْأَسْلُوبَ الْأَوْزُونِيَّ الْحَلْزُونِيَّ، وَالْمِعْيَارَ الْمِعْوَجَّ، لَا يَقْبَلُهُ

أَيُّ بَاحِثٍ رَصِينٍ، وَلَا أَيُّ فِكْرٍ حَصِينٍ؛ لِأَنَّ صَاحِبَهُ مَالَ عَنِ الْحَقِّ وَأَجْحَفَ، وَعَدَلَ عَنِ الصَّوَابِ وَأَخْلَفَ، حَيْثُ يَأْتِي بَيْتَ شِعْرِي وَيُحَاكِمُ عَلَيْهِ الشُّعْرَ الْقَدِيمَ كُلَّهُ، فَالْمَنْطِقُ يَرْفُضُ هَذَا الْحُكْمَ وَيَأْبَاهُ وَلَا يَرْضَاهُ؛ لِأَنَّهُ لَوْنَزَلْنَا إِلَى قَوْلِهِ وَقَرَضْنَا أَنْ بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ كَانَ ضَعِيفًا، أَوْ: عَيْنَنَا بَيْتَ ابْنِ زَيْدُونَ، فَلَيْسَ هُنَاكَ مَا يَصْلُحُ لِدَعْوَى الْمُهَنْدِسِ؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ إِنَّمَا يَكُونُ بَعْدَ اسْتِقْرَاءِ جَمِيعِ أَشْعَارِ الْقَدِيمِ ثُمَّ الْحُكْمُ عَلَيْهِ، وَكَذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا قَالَهُ الشَّاعِرُ الْوَاحِدُ فَإِنَّهُ يَتَوَجَّبُ عَلَيْكَ الْوُقُوفُ عَلَى آثَارِهِ كُلِّهَا إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ مُسْتَوَاهُ أَوْ رُمْتَ الْمُوَازَنَةَ، وَلَا يَكُونُ بَيْتٌ وَاحِدٌ مِنْ قَصِيدَةٍ، وَلَا بِقَصِيدَةٍ وَاحِدَةٍ بَيْنَ قَصَائِدِ رَافِيَةٍ رَائِعَةٍ رَائِقَةٍ كَثِيرَةٍ، فَاْمُرُّ الْقَيْسِ وَابْنَ زَيْدُونَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الشُّعْرَاءِ الْكِبَارِ الْمُتَقَدِّمِينَ لَهُمْ قَصَائِدٌ لَا تُوزَنُ إِلَّا بِالذَّهَبِ، فَكَثُرَ مَا قَالُوهُ خَرَجَ عَنِ دَائِرَةِ النَّقْدِ الْأَدَبِيِّ مُقَارَنَةً بِمَنْ يَلِيهِمْ فِي الْعُصُورِ الْمُتَأَخَّرَةِ، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ يَسْهَلُ لِصَاحِبِ الْجِنَايَةِ مِثْلَ هَذِهِ الْمُوَازَاةِ الْهَزِيلَةِ الرَّزِيلَةِ؟

وَإِذَا نَظَرْنَا فِي الْمَسْأَلَةِ بَعَيْنِ الْإِنْصَافِ؛ أَدْرَكْنَا أَنَّ جَمِيعَ مَا كَتَبَهُ قَبَّانِي لَا يَصِلُ إِلَى مَرْتَبَةِ نُونِيَّةِ ابْنِ زَيْدُونَ الْمَشْهُورَةِ الرَّائِعَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ عِيُونِ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ^(١)، وَفِيهَا مِنَ الْجَمَالِيَّاتِ مَا لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى، إِذْ كُلُّ بَيْتٍ مِنْهُ عِبَارَةٌ عَنِ قَصِيدَةٍ كَامِلَةٍ لَفْظًا وَمَعْنَى، وَلَكِنَّ الْمُهَنْدِسَ لَا يَعْرِفُ إِلَى هَذَا طَرِيقًا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْأَدَبِ وَلَا مِنْ أَرْبَابِ الْقَلَمِ فِي ذَلِكَ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَضَعَ فِيهِ سَوَادًا عَلَى بَيَاضٍ، وَلِلذَلِكَ وَقَعَ فِي فَخِّ الْهَوَى وَسَادَهُ، وَاسْتَعْمَلَ إِبْلِيسَ قَلَمَهُ وَقَادَهُ، فَأَخْرَجَ مِنْهُ الْعَجَائِبَ وَالْعَرَائِبَ.

(١) النُّونِيَّةُ الَّتِي عَلَى بَحْرِ الْبَسِيطِ، أَوْلَاهَا:

[مِنْ مَخْلَعِ الْبَسِيطِ]

شَيْطَانُهُ رَاكِبٌ عَلَيْهِ مِنْ يَدِهِ مَالُهُ نَجَاهُ
يُوقِعُهُ فِي جُحُودٍ مَا لَا يَدْرِيهِ مِمَّا دَرَّتْ ثَقَاتُ
وَذَاكَ مَا لَا اعْتَبَارَ عِنْدِي وَلَا إِلَيْهِ لَنَا التَّفَاتُ
وَالْحَرْفُ ذُو عُجْمَةٍ وَأَمَّا حُرُوفُهُ فَهِيَ مُهْمَلَاتُ

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَطَرَّقُ الْكَاتِبُ إِلَى بَعْضِ مَسَائِلِ أُخْرَى كَعَدَمِ مَقْدَرَةِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى احْتِوَاءِ أَسْمَاءِ الْإِخْتِرَاعَاتِ الْجَدِيدَةِ، وَمُخَالَفَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِلنَّحْوِ الْعَرَبِيِّ، وَمَا يُسَمَّى بِالزِّيَادَةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَكُلُّ ذَلِكَ ذَكَرَهُ هُنَا اسْتِطْرَادًا وَسَيَذْكُرُهُ فِي مَبَاحِثِ كِتَابِهِ، وَسَيَكُونُ لَنَا مَعَهُ وَقَفَاتٌ فِي مَحَلِّهِ، إِنْ شَاءَ الْمَوْلَى -عَزَّجَلَّ-



مُصْطَلَحُ (الْحَرْفِ) مُصْطَلَحٌ غَيْرُ حَقِيقٍ!

يَقُولُ صَاحِبُ الْجِنَايَةِ فِي الْفَصْلِ الثَّانِي مِنْ كِتَابِهِ فِي بَحْثِ الْكَلِمَةِ وَالْجُمْلَةِ: «هُنَا عَلَيْنَا أَنْ نَصَوِّبَ قَبْلَ الدُّخُولِ فِي التَّفَاصِيلِ بِأَنَّ مُصْطَلَحَ الْحَرْفِ (وَهُوَ عِنْدَهُمْ كَلِمَةٌ لَا يَظْهَرُ مَعْنَاهَا إِلَّا إِذَا اقْتَرَنْتَ بِغَيْرِهَا) يَجِبُ أَنْ يُسْتَبَدَّلَ بِأَدَاةٍ حَتْمًا. فَمَثَلًا (عَنْ) مُؤَلَّفَةٌ مِنْ حَرْفَيْنِ وَلَيْسَتْ حَرْفًا وَاحِدًا، وَ(إِلَى) مُؤَلَّفَةٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، وَهَكَذَا. وَعَلَيْهِ يَجِبُ أَنْ يُصَحَّحَ هَذَا النَّوْعُ بِالْقَوْلِ (أَدَاةٌ) عِوَضًا عَنِ (الْحَرْفِ) وَذَلِكَ كَيْ يَتِمَّ التَّطَابُقُ بَيْنَ الدَّالِّ وَالْمَدْلُولِ». ص: (٢٥).

أَقُولُ: إِنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْإِعْتِرَاضَاتِ هَزِيلَةٌ جِدًّا مِنَ الْأَوْلَى بِجَنَابِ الْمُهَنْدِسِ أَنْ يُجَانِبَهُ وَيُنْزِعَهُ سُمْعَتَهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ كُلَّ طَالِبٍ مُبْتَدٍ فِي الْعَرَبِيَّةِ يَعْرِفُ أَنَّ الْحُرُوفَ فِي الْعَرَبِيَّةِ قِسْمَانِ: (حُرُوفُ الْمَبَانِي)، وَ(حُرُوفُ الْمَعَانِي)، فَالْأَوَّلُ هُوَ مَا يُسَمَّى بِالْحُرُوفِ الْهَجَائِيَّةِ، وَالثَّانِي هُوَ مَا ذَكَرَهُ الْمُعْتَرِضُ، وَيُمْكِنُ تَسْمِيَتَهُ (أَدَاةً)، وَلَكِنْ لَا نَنْسَى أَنَّ الْأَدَاةَ أَيْضًا اسْمٌ يَشْتَرِكُ فِيهِ أَشْيَاءٌ كَثِيرَةٌ وَيَحْصُلُ الْخَلْطُ لِكَثْرَةِ مَا يَدْخُلُ تَحْتَ هَذَا الْإِطْلَاقِ، وَلَيْسَ إِطْلَاقُ الْأَدَاةِ بِمُنْجٍ مِنَ الْإِعْتِرَاضَاتِ وَالْإِضْطِرَابَاتِ حَتَّى نُسَلِّمَ لَهُ.

وَلَكِنْ مَا دَامَ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ فَرَّقُوا بَيْنَ الْحُرُوفِ وَأَعْطَوْا هَذَا الْقِسْمَ قِيْدًا (الْمَعَانِي) يُعَايِرُ الْقِسْمَ الْآخَرَ وَلَا يَدْخُلُهُ، فَلَا يَبْقَى اعْتِرَاضٌ إِلَّا إِذَا كَانَ مِنْ خَصْمٍ مُتَعَتِّتٍ مُتَحَيِّنٍ عَنِيدٍ، وَهَذَا لَا حَلَّ لَهُ وَلَا كَلَامَ مَعَهُ يُفِيدُ.

وَقَدْ كَانَ الْعُلَمَاءُ لَهُمْ حُجَّتُهُمْ وَكَلَامُهُمْ فِي سَبَبِ إِطْلَاقِ هَذِهِ التَّسْمِيَةِ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: «فَإِنْ قِيلَ: لِمَ سُمِّيَ الْحَرْفُ حَرْفًا؟ قِيلَ: لِأَنَّ الْحَرْفَ فِي اللُّغَةِ هُوَ

الطَّرْفُ؛ وَمِنْهُ يُقَالُ: حَرَفُ الْجَبَلِ؛ أَي: طَرَفُهُ؛ فَسَمِّيَ حَرْفًا؛ لِأَنَّهُ يَأْتِي فِي طَرَفِ الْكَلَامِ»^(١).

وَقَالَ الزَّجَاجِيُّ بَعْدَ الْكَلَامِ عَلَى الْإِسْمِ وَالْفِعْلِ: «سَمِّيَ الْقِسْمُ الثَّلَاثُ حَرْفًا لِأَنَّهُ حَدُّ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ وَرَبَاطٌ لَهُمَا، وَالْحَرْفُ حَدُّ الشَّيْءِ، فَكَأَنَّهُ لَوْصَلَهُ بَيْنَ هَذَيْنِ كَالْحُرُوفِ الَّتِي تَلِي مَا هُوَ مُتَّصِلٌ بِهَا، وَهَذَا بَيِّنٌ وَاضِحٌ»^(٢).

وَمَا دَامَ لَهُمْ تَأْوِيلٌ مُسْتَحْسَنٌ لِإِطْلَاقِهِمْ هَذَا الْمُصْطَلَحَ وَيَكُونُ بَيْنَ الدَّلَالِ وَالْمَدْلُولِ مَنَاسِبَةٌ كَمَا تَبَيَّنَ مِنْ كَلَامِهِمْ، وَوَضَعُوهُ بِمَا يُبَيِّنُ الْحُرُوفَ الْهَجَائِيَّةَ وَلَا يُدَاخِلُهَا، فَلَا مَجَالَ لِلِاعْتِرَاضِ عَلَيْهِمْ.

وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ نَقُولُ: لَا يُعْتَرِضُ عَارِفٌ بِالْمَعْقُولَاتِ عَلَى هَذَا الْإِصْطِلَاحِ وَغَيْرِهِ لِأَنَّهُ وُضِعَ لِلتَّلْقِيْبِ فَحَسَبُ، وَلَيْسَ هُنَاكَ لَقَبٌ يُنَزَّهُ عَنِ الْكَلَامِ فِيهِ، وَهَذَا مَا نَبَّهَ إِلَيْهِ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْوَرَّاقِ (ت: ٣٨١هـ) فَقَالَ: «فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَلِمَ خَصَّصْتُمُ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ بِتَلْقِيْبِهِ بِالْإِسْمِ، وَالثَّانِي بِالْفِعْلِ، وَالثَّلَاثَ بِالْحَرْفِ؟ فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدِهِمَا: أَنَّ غَرَضَ النَّحْوِيِّينَ بِهَذَا التَّلْقِيْبِ الْفَصْلُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَقْسَامِ، إِذْ كَانَتْ مَعَانِيهَا مُخْتَلِفَةً، فَإِذَا كَانَ الْقَصْدُ بِاللَّقَبِ إِلَى الْفَصْلِ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: لِمَ لَقَّبْتُمْ هَذَا الْقِسْمَ بِهَذَا اللَّقَبِ دُونَ غَيْرِهِ؟ إِذْ لَا لَقَبَ يُلَقَّبُ بِهِ إِلَّا وَيُمْكِنُ أَنْ يُعْتَرَضَ بِهَذَا السُّؤَالِ، وَقَدْ وَجَبَ بِحَالِهِ أَنْ يُخَصَّ بِلَقَبٍ، فَإِذَا وَجَبَ الشَّيْءُ لَمْ يَجِبِ الْإِعْتِرَاضُ عَلَيْهِ.

(١) أسرارُ العربيَّةِ لابنِ الأنباريِّ (ص ٤٠).

(٢) الإيضاحُ في عللِ النحوِّ للزجاجيِّ (ص ٤٤).

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَجْعَلَ لِكُلِّ لَقَبٍ مَعْنَى مِنْ أَجْلِهِ لُقِّبَ بِهِ»^(١).

فَالغَرَضُ مِنَ الإِصْطِلَاحِ هُوَ الإِهْتِدَاءُ إِلَى مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ الأَشْيَاءِ، وَلِذَلِكَ صَبَطُوا قَاعِدَةً: (لَا مُشَاحَّةَ فِي الإِصْطِلَاحِ)^(٢)، وَكَمَا قَالَ الغَزَالِيُّ: «لَا مُشَاحَّةَ فِي الأَلْفَازِ بَعْدَ مَعْرِفَةِ المَعَانِي»^(٣).

وَقَالَ فَحْرُ الدِّينِ ابْنُ الدَّهَّانِ: «فَلَا مُشَاحَّةَ فِي الأَسْمَاءِ بَعْدَ الإِتِّفَاقِ عَلَى المُسَمِّيَّاتِ»^(٤).

وَلِذَلِكَ ذَهَبَ المُبَرِّدُ إِلَى أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَى أَنْوَاعِ الكَلِمَةِ الثَّلَاثَةِ مُصْطَلَحِ (الإِسْمِ)، وَكَذَا إِطْلَاقِ (الحَرْفِ) عَلَيْهَا جَمِيعَهَا، وَكَذَا إِطْلَاقِ (الفِعْلِ)، كَمَا نَقَلَهُ الزَّجَّاجِيُّ وَقَالَ: «كَانَ أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ المُبَرِّدُ يَقُولُ: أُجِيزُ أَنْ أُسَمِّيَهَا كُلَّهَا أَسْمَاءً؛ يَذْهَبُ فِي ذَلِكَ إِلَى أَنَّ قَوْلَنَا: (زَيْدٌ) كَلِمَةٌ دَالَّةٌ عَلَى مُسَمًّى، وَقَوْلَنَا: (قَامَ) كَلِمَةٌ دَالَّةٌ عَلَى حَدَثٍ فِي زَمَانٍ، وَقَوْلَنَا (إِنْ، وَمِنْ، وَلَمْ) وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ كَلِمَةٌ دَالَّةٌ عَلَى مَعْنَى، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا اسْمٌ لِمَا دَلَّ عَلَيْهِ. وَقَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ أُسَمِّيَهَا كُلَّهَا حُرُوفًا. وَكَانَتْهَا قِطْعُ الكَلَامِ مُتَفَرِّقَةً. وَيَجُوزُ أَنْ أُسَمِّيَهَا أفعالًا...»^(٥).

(١) عِلَلُ النُّحُوِّ لِابْنِ الوَرَّاقِ (ص ١٣٧-١٣٨).

(٢) التَّنْذِيلُ وَالتَّكْمِيلُ فِي شَرْحِ كِتَابِ السَّنْهِيلِ لِأَبِي حَيَّانَ (٦/٢٢٥)، وَالإِحْكَامُ فِي أَصُولِ الأَحْكَامِ لِلأَمِيدِيِّ (٤/٢٢١)، وَالبَحْرُ المُحِيطُ لِأَبِي حَيَّانَ (١٠/٤١٤)، وَالفُرُوقُ لِلقَرَفِيِّ (٢/٥٩)، وَصُبْحُ الأَعْمَى فِي صِنَاعَةِ الإِنْشَاءِ لِلقَلْقَشَنْدِيِّ (٦/١٠٤).

(٣) المُسْتَصْفَى لِلغَزَالِيِّ (ص ٢٣).

(٤) تَقْوِيمُ النُّظَرِ فِي مَسَائِلِ خِلَافِيَّةِ ذَائِعَةِ ابْنِ الدَّهَّانِ (١/٣٥٢).

(٥) الإِيضَاحُ فِي عِلَلِ النُّحُوِّ لِلزَّجَّاجِيِّ (ص ٤٤).

فَهَذَا اجْتِهَادٌ مِنْهُمْ وَاصْطِلَاحٌ مِنْ أَهْلِ الصَّنْعَةِ، فَاخْتَارُوهُ وَاصْطَلَحُوا عَلَيْهِ، وَمَا أَطْلَقُوهُ إِلَّا لِمُنَاسَبَةٍ ظَاهِرَةٍ كَمَا بَيَّنَّا، فَإِذَا كَانَ هُنَاكَ اعْتِرَاضٌ عَلَيْهِمْ وَاقْتِرَاحٌ لِجَدِيدٍ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَضْبَطَ مِنَ اصْطِلَاحِهِمْ، وَأَجْمَعَ مِنْهُ، وَأَنْسَبَ مِنْهُ فِي الدَّلَالَةِ، وَإِلَّا فَالِاعْتِرَاضُ يَكُونُ (حَدِيثَ خُرَافَةٍ^(١))!

وَأَخِيرًا: لَا نَنْسَى أَنْ اصْطِلَاحَ (الْأَدَاةِ) أَيْضًا لَيْسَ مِنْ اخْتِرَاعِ أَوْزُونَ حَتَّى يَفْرَحَ بِهِ وَيَتَهَلَّلَ وَجْهُهُ بِهِ، بَلْ: اسْتَحْدَمَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَبْلَ وِلَادَةِ آبَائِهِ بِأَكْثَرِ مِنْ أَلْفِ سَنَةٍ، كَالْفَرَّاءِ^(٢)، وَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ.



(١) خُرَافَةٌ اسْمُ رَجُلٍ مِنْ (عُدْرَةَ) كَانَ يُحَدِّثُ بَعْرَائِبَ وَعَجَائِبَ عَنْ عَالَمِ الْجِنِّ، فَإِذَا تَكَلَّمَ شَخْصٌ بِكَلَامٍ غَرِيبٍ أَطْلَقُوا عَلَيْهِ كَلَامِهِ: (حَدِيثَ خُرَافَةٍ)، نِسْبَةً إِلَيْهِ، وَقَدْ جَاءَ ذِكْرُ هَذَا فِي أَحَادِيثَ ضَعِيفَةٍ. يُنْظَرُ: الْفَاجِرُ لِلْمُفْضَلِ بْنِ سَلَمَةَ (ص ١٦٨)، وَالْأَمَثَلُ الْمَوْلُودَةُ لِلْخَوَارِزْمِيِّ (ص ٣٢٩).

(٢) مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ (١/٥٨)، (٢/٣٣٢).

دلالة الجملة الاسمية!

ثُمَّ يَتَطَرَّقُ الْمُهَنْدِسُ إِلَى مَوْضُوعٍ آخَرَ وَيُكْرِّرُ فِيهِ جُرْمَهُ وَجَوْرَهُ، وَيَقُولُ: «قَبْلَ أَنْ أَدْخُلَ فِي تَفَاصِيلِ مَا يُسَمَّى بِالْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ، أُرِيدُ أَنْ أَوْضِحَ أَمْرًا هَامًّا حَوْلَهَا، وَسَأَضْرِبُ لَدَلِكِ الْمِثَالَ التَّالِيَّ: (الطُّفْلُ سَعِيدٌ). هَذِهِ جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ اسْتَوْفَتْ شُرُوطَهَا عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ... لَكِنَّهَا نَاحِظَةٌ أَنَّ الْعِبَارَةَ السَّابِقَةَ تُفِيدُ الدَّيْمُومَةَ وَالثَّبَاتَ وَيَغِيبُ فِيهَا تَأْثِيرَ الزَّمَنِ وَدَوْرَهُ، بِمَعْنَى أَنَّ الطُّفْلَ كَانَ سَعِيدًا وَهُوَ سَعِيدٌ الْآنَ وَسَيَبْقَى سَعِيدًا فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَهَذَا لَا يَنْطَبِقُ عَلَى صِفَاتِ الْبَشَرِ، لِذَا فَإِنَّ مُصْطَلَحَ الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ -إِنْ صَحَّ- لَا يَصْلُحُ إِلَّا فِي الْمُعْتَقَدَاتِ وَالْحَقَائِقِ الْعِلْمِيَّةِ الثَّابِتَةِ فَقَطْ، كَقَوْلِنَا: (الْأَرْضُ كُرْوِيَّةٌ)، فَهَذِهِ الْعِبَارَةُ تُشَكِّلُ حَقِيقَةً عِلْمِيَّةً ثَابِتَةً الْآنَ وَمُسْتَمِرَّةً مَعَ تَبَدُّلِ الزَّمَنِ.

كَذَلِكَ عِنْدَ مَا نَقُولُ: (اللَّهُ عَظِيمٌ) فَإِنَّ تِلْكَ الْعِبَارَةَ تَتَّسِمُ بِصِفَةِ الثَّبَاتِ وَالدَّيْمُومَةِ مَعَ مُرُورِ الزَّمَنِ.. أَمَّا أَنْ نَقُولَ: (زَيْدٌ قَوِيٌّ) فَهَذَا كَمَا رَأَيْنَا لَا يُشَكِّلُ تَرْكِيبًا صَحِيحًا؛ لِأَنَّ تَأْثِيرَ الزَّمَنِ فِيهِ غَائِبٌ وَلَا تَنْطَبِقُ صِفَةُ الثَّبَاتِ وَالدَّيْمُومَةِ عَلَى الْإِنْسَانِ، فَزَيْدٌ قَوِيٌّ الْآنَ وَلَكِنَّهُ كَانَ ضَعِيفًا عِنْدَ مَا كَانَ رَضِيعًا وَلَنْ يَحْتَفِظَ بِكَامِلِ قُوَّتِهِ عِنْدَ الْكِبَرِ.

وَعَلَيْهِ فَمُصْطَلَحُ الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ مِنْ حَيْثُ الدَّلَالَةُ وَالْمَعْنَى يَحْتَاجُ إِلَى إِعَادَةِ النَّظَرِ». ص: (٢٧).

أَقُولُ: إِنَّ الْمُهَنْدِسَ لَمْ يَفْهَمِ الْمَسْأَلَةَ كَمَا هِيَ وَجَاءَ بِمَا يَشِينُهُ وَلَا يَزِينُهُ، وَهَذِهِ الْمُصِيبَةُ كَانَتْ ضَيْفًا لِحَبَابِ الْمُهَنْدِسِ فِي جَمِيعِ كُتُبِهِ، كَمَا هِيَ ضَيْفٌ دَائِمٌ عَلَى بَابِ الْمُعْتَرِضِينَ جَمِيعًا، وَكَادَ أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ الدَّارِ عِنْدَهُمْ!.

إِنَّ الْأَصْلَ فِي الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ دَلَّاتُهَا عَلَى الثُّبُوتِ فِي ذَاتِهَا، وَدَلَّاتُهَا عَلَى الدَّيْمُومَةِ بِقَرِينَةٍ، فَإِذَا كَانَ خَبَرُهَا مُفْرَدًا، أَوْ: جُمْلَةً اسْمِيَّةً فَإِنَّهَا لَا تَدُلُّ عَلَى الدَّيْمُومَةِ عَلَى إِطْلَاقِهَا. وَقَدْ يَخْرُجُ مَدْلُولُهَا عَنْ هَذَا الْأَصْلِ وَلَا يَدُلُّ عَلَى الدَّيْمُومَةِ إِلَّا بِقَرِينَةٍ، كَمَا لَوْ أَنَّ الْكَلَامَ فِي مَعْرِضِ الْمَدْحِ، أَوْ: الدَّمِّ، فَلَا يَدُلُّ حِينَئِذٍ عَلَى الدَّيْمُومَةِ وَالثُّبُوتِ إِلَّا بِقَرِينَةٍ مَرَّجَّةٍ.

وَإِذَا كَانَ الْخَبَرُ فِعْلًا فَإِنَّ مَدْلُولَهَا كَمَدْلُولِ الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْحُدُوثِ وَالِاسْتِمْرَارِ فِي زَمَنِ مُحَدَّدٍ.

وَهَذَا كَمَا قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ الْكُفَوِيُّ: «وَالْجُمْلَةُ الْإِسْمِيَّةُ مَوْضُوعَةٌ لِلْإِخْبَارِ بِثُبُوتِ الْمُسْنَدِ لِلْمُسْنَدِ إِلَيْهِ، بِلَا دَلَالَةٍ عَلَى تَجَدُّدِ، أَوْ: اسْتِمْرَارِ، وَإِذَا كَانَ خَبَرُهَا اسْمًا فَقَدْ يُقْصَدُ بِهِ الدَّوَامُ وَالِاسْتِمْرَارُ الثُّبُوتِيُّ بِمَعُونَةِ الْقَرَائِنِ، وَإِذَا كَانَ خَبَرُهَا مُضَارِعًا فَقَدْ يُفِيدُ اسْتِمْرَارًا تَجَدُّدِيًّا إِذَا لَمْ يُوْجَدْ دَاعٍ إِلَى الدَّوَامِ، فَلَيْسَ كُلُّ جُمْلَةٍ اسْمِيَّةٍ مُفِيدَةً لِلدَّوَامِ فَإِنَّ (زَيْدٌ قَائِمٌ) يُفِيدُ تَجَدُّدَ الْقِيَامِ لَا دَوَامَهُ»^(١).

وَقَالَ: «الْجُمْلَةُ الْإِسْمِيَّةُ تَدُلُّ بِمَعُونَةِ الْمَقَامِ عَلَى دَوَامِ الثُّبُوتِ، وَإِذَا دَخَلَ فِيهَا حَرْفُ النَّفْيِ دَلَّتْ عَلَى دَوَامِ الْإِنْتِفَاءِ لَا عَلَى انْتِفَاءِ الدَّوَامِ، كَذَلِكَ الْمُضَارِعُ الْخَالِي عَنْ حَرْفِ الْإِمْتِنَاعِ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى اسْتِمْرَارِ الثُّبُوتِ، وَإِذَا دَخَلَ فِيهِ حَرْفُ الْإِمْتِنَاعِ دَلَّ عَلَى اسْتِمْرَارِ الْإِمْتِنَاعِ»^(٢).

(١) الْكُلِّيَّاتُ لِأَبِي الْبَقَاءِ الْكُفَوِيِّ (ص ٣٤١).

(٢) الْكُلِّيَّاتُ لِأَبِي الْبَقَاءِ الْكُفَوِيِّ (ص ١٠١٠).

وَكَذَا الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ فَإِنَّهَا تَدُلُّ عَلَى الْحُدُوثِ وَالتَّجَدُّدِ وَلَكِنْ أحيانًا تَخْرُجُ عَنْ هَذَا وَتَدُلُّ عَلَى الْإِسْتِمْرَارِ، كَمَا قَالَ الْكُفَوِيُّ: «وَالْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ مَوْضُوعَةٌ لِإِحْدَاثِ الْحَدَثِ فِي الْمَاضِي، أَوْ: الْحَالِ فَتَدُلُّ عَلَى تَجَدُّدٍ سَابِقٍ، أَوْ: حَاضِرٍ وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْمُضَارِعُ لِلْإِسْتِمْرَارِ بَلَا مَلَا حِظَةَ التَّجَدُّدِ فِي مَقَامِ خُطَابِي يُنَاسِبُهُ»^(١).

وَمُخْتَصِرُ الْقَوْلِ: أَنَّ الْجُمْلَةَ الْإِسْمِيَّةَ لَا تَدُلُّ عَلَى الْإِسْتِمْرَارِيَّةِ دَوْمًا، بَلِ: الدَّلَالَةُ فِيهَا تَابِعَةٌ لِنَوْعِ الْخَبَرِ، فَإِذَا كَانَ مُفْرَدًا، أَوْ: جُمْلَةً اِسْمِيَّةً، فَإِنَّ مَدْلُولَهَا الْإِسْتِمْرَارُ، أَوْ: بِوَاسِطَةِ قَرِينَةٍ أحيانًا، بِشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ مَدْحًا، أَوْ: ذَمًّا.

أَمَّا إِذَا كَانَ خَبَرُهَا فِعْلًا فَإِنَّ مَدْلُولَهَا كَمَدْلُولِ الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ، إِذْ يَدُلُّ عَلَى الْإِنْقِضَاءِ إِذَا كَانَ مَاضِيًا، وَعَلَى الْحُدُوثِ وَالتَّجَدُّدِ إِذَا كَانَ مُضَارِعًا، وَأَمْرٌ هَذَا مُبَيَّنٌ فِي الْمَطْوَلَاتِ وَيَعْرِفُهُ أَرْبَابُ اللُّغَةِ.

وَبَعْدَ هَذَا عَجِيبٌ إِذَا أَقْبَلَ بَعْضُ النَّاسِ عَلَى هَرَطَاتِ هَذَا الرَّجُلِ وَخَرَبَشَاتِهِ؛ لِأَنَّ كَلَامَهُ بُنِيَ عَلَى الْوَهْمِ وَشَجَرَةُ الْوَهْمِ لَا تُثْمِرُ إِلَّا ضَعْفًا وَهَوَانًا.

وَفِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَ عَجَبًا إِذِ النَّاسُ يَمِيلُ مَعَ كُلِّ نَاعِقٍ، وَلَا يَمِيزُ الْكَاذِبَ مِنَ الصَّادِقِ، وَقَدْ يَقْبَلُ بَعْضُهُمْ كَلَامَ مَنْ لَا يَقِيمُ جُمْلَةً صَحِيحَةً وَيَتْرُكُ الْعَالِمَ النَّحْرِيَّ هَمَلًا، وَصَدَقَ الرَّصَافِيُّ لَمَّا قَالَ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَقَدْ تُعْرِضُ الْأَسْمَاعُ عَنْ ذِي فَصَاحَةٍ
وَتُضْغِي إِلَيَّ ذِي اللَّكْنَةِ الْمُشَارِقِ

(١) الْكَلِّيَّاتُ لِأَبِي الْبَقَاءِ الْكُفَوِيِّ (ص ٣٤١).

طَغَى الْمُهَنْدِسُ وَتَجَبَّرَ، فِي بَحْثِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ!

ثُمَّ بَعْدَ الْكَلَامِ عَلَى دَلَالَةِ الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ يَنْطَرِّقُ إِلَى الْجِنَايَةِ عَلَى مَبْحَثِ آخَرَ مِنْ مَبَاحِثِ عِلْمِ النَّحْوِ وَهُوَ (الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ)، وَيَأْتِي بِمَا يُشْعِرُهُ شَنَارَهُ وَيُلْبِسُهُ عَارَهُ، وَيَكُونُ وَصْمَةً عَارٍ وَوَسْمَةً خِزْيٍ لَهُ إِلَى الْأَيْدِ، وَيَقُولُ: «وَأَعْتَرَفُ هُنَا بِأَنِّي بَعْدَ بَحْثِ طَوِيلٍ فِي قَضَايَا الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ أَدْرَكْتُ مَعْنَى قَوْلِ شَاعِرِنَا الْكَبِيرِ الرَّاحِلِ نَزَارِ قَبَّانِي: (سَاهَرْتُ مِنْ لَعْنَةِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ)، إِنَّهَا لَعْنَةٌ فِعْلًا، وَسَأُقُومُ فِي الْبَحْثِ فِيهَا مَعَ مُعْظَمِ تَخَارِيَجِهَا، وَنَضْرِبُ لَذَلِكَ الْأَمْثِلَةَ التَّالِيَةَ..». ص: (٢٧).

أَقُولُ: سَنَقِفُ عَلَى هَذِهِ الْجُرْأَةِ الَّتِي يَمْلِكُهَا أَوْزُونٌ فِي انْتِقَادِ الْأُصُولِ مِنْ غَيْرِ مَا بُرِّهَانِ، أَوْ: أَسَاسٍ عِلْمِيٍّ، وَقَدْ نَتَكَلَّمُ عَنْ أَمْثَلَتِهِ وَنُحَاجِجُهُ بِالْمِعْيَارِ الْعَقْلِيِّ دُونَ أَيِّ تَحَامُلٍ، وَلَكِنْ قَبْلَ ذَلِكَ أَوْدُ الْإِشَارَةَ إِلَى أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ مِنْ عَادَتِهِ أَنْ يُضَحِّمَ مَنْ انْحَرَفَ وَمَالَ عَنِ الصَّوَابِ، فَكَمَا رَأَيْنَاهُ سَابِقًا وَنَرَاهُ الْآنَ كَيْفَ يُضَحِّمُ اسْمَ قَبَّانِي هُنَا، لِيُمرَّرَ بَاطِلُهُ وَزَيْفُهُ، وَلَوْ كَانَتْ النَّتِيجَةُ هَلَاكَةً وَحَتْفَةً.

وَالْأَمْثِلَةُ الَّتِي ضَرَبَهَا هِيَ:

الْمِثَالُ الْأَوَّلُ: خَالِدٌ قَائِدٌ بَطْلٌ لَا يَخَافُ الْأَعْدَاءَ.

اعْتَرَضَ عَلَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ؛ لِأَنَّ فِيهَا ثَلَاثَةَ أَخْبَارٍ وَقَالَ: «وَعَلِيهِ فَإِنَّا نَرَى أَنَّ الْمُبْتَدَأَ^(١) الْوَاحِدَ فِي تِلْكَ الْجُمْلَةِ قَدْ أَخَذَ ثَلَاثَةَ أَخْبَارٍ. وَهُنَا نَتَسَاءَلُ: كَيْفَ يَتَعَدَّدُ

(١) يَقْصِدُ الْمُبْتَدَأَ وَهُوَ خَطَأً مَطْبُوعِيٌّ.

الْخَبْرُ؟ فَقَدْ أَخْبَرْنَا عَنِ الْمُبْتَدَأِ (خَالِدٍ) بِقَائِدٍ، وَالْإِسْمُ بَعْدَهُ فَقَدْ وَظَيْفَتُهُ فَلَمْ يَعُدْ يَخْبُرُ عَنِ الْمُبْتَدَأِ؛ لِأَنَّ الْإِسْمَ قَبْلَهُ قَدْ سَبَقَهُ وَقَامَ بِالْمَهْمَةِ، وَهَكَذَا فَإِنَّا نَرَى أَنَّ قَبُولَ مَبْدَأٍ مُتَعَدِّدِ الْخَبْرِ يُسَاهِمُ مَعَ غَيْرِهِ فِي خَلْقِ أُمَّ الْمَشَاكِلِ فِي أَدْبَانَا الْعَرَبِيِّ وَبِالتَّالِي عَقْلِنَا الْعَرَبِيِّ، وَهِيَ مُشْكِلَةٌ التَّرَادُفِ فِي الْمَفْرَدَاتِ وَالْأَلْفَاظِ». ص: (٢٨).

أَقُولُ: لَا عَاقِلَ لَهُ أَدْنَى عِلْمٍ بِاللُّغَاتِ يَرَى مَا بَحَثَهُ صَاحِبُ الْجِنَايَةِ وَلَا يَتَعَجَّبُ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ قَامَ بِمَا يَسَاءُ مِنْهُ اللَّيْبُ الْفَطْنُ بِهَذَا الْإِعْتِرَاضِ الْهَزِيلِ السَّمْعِ، فَهِيَ سَبَبٌ بَاقِيَةٌ إِلَى الْأَبَدِ إِنْ لَمْ يَرْجِعْ، إِذْ إِنْ مَبْدَأُ تَعَدُّدِ الْخَبْرِ شَيْءٌ عَادِي فِي الْمَعْقُولِ وَاللُّغَةِ؛ أَمَّا فِي الْمَعْقُولِ فَلِأَنَّكَ تُخْبِرُ عَنِ الْإِسْمِ بَعْدَهُ أَخْبَارَهُ، فَمَثَلًا أَنْتَ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا أَوْزُونَ تُخْبِرُ عَنِ خَالِدٍ بِأَنَّهُ (قَائِدٌ)، وَ(بَطَّلٌ) وَ(لَا يَخَافُ الْأَعْدَاءَ)، وَمَا دَامَتِ الْجُمْلَةُ تَحْتَمِلُ ثَلَاثَةَ أَخْبَارٍ، عَلَى كَوْنِ الْمُتَكَلِّمِ عَنْهُ يُتَصَفُّ بِهَا فَلَا مُشْكِلَةَ فِي تَعْدَادِهَا مَعًا!.

أَمَّا فِي اللُّغَةِ فَلِأَنَّكَ تَسْتَطِيعُ إِمَّا أَنْ تُخْبِرَ عَنِ هَذَا الْمُرَادِ بِوَاسِطَةِ حَرْفِ الْعَطْفِ وَتَقُولَ: (خَالِدٌ قَائِدٌ وَبَطَّلٌ وَلَا يَخَافُ الْأَعْدَاءَ)، وَإِمَّا أَنْ تُجَرِّدَ الْكَلَامَ عَنِ الْوَائِ احْتِصَارًا وَتَبْنِي الْجُمْلَةَ عَلَى هَيْئَةِ الْخَبْرِ، كَمَا مَثَلَهَا الْمُهَنْدِسُ.

وَلَا أَدْرِي لِمَ الْإِعْتِرَاضُ عَلَى هَذَا الْمِثَالِ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْبَاعِثُ الْعَبَثَ؟ هَبْ أَنَّنَا لَا نَقُولُ بِتَعْدَادِ الْخَبْرِ وَقُلْنَا بِقَوْلِ أَوْزُونَ فَمَاذَا نَقُولُ وَكَيْفَ نُعْبِرُ وَمَاذَا نُسَمِّي نَوْعَ خَطَابِنَا، فَهَلَّا أَوْزُونَ بَيْنَ لَنَا شَيْئًا لَا يَحْتَمِلُ النَّقْدَ وَالْإِعْتِرَاضَ، وَكَمَا قُلْنَا وَنَقُولُهَا دَوْمًا: لَا يُمَكِّنُ الْإِعْتِرَاضُ وَالْإِتِّقَادُ بِالتَّشَاغِبِ مَعَ النَّصُوصِ، وَإِلَّا فَلَيْسَ يَبْقَى ثَمَّةَ كَلَامٌ مَعْقُولٌ، وَلَا قَوْلٌ مَقُولٌ، وَلَا صَوَابٌ مَأْمُولٌ، وَلَا جُهْدٌ مَحْصُولٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ تَضَطَّرَبُ فِيهِ الْعُقُولُ.

وَقَدْ جَاءَ فِي الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ الْفَصِيحِ ذِكْرُ أَرْبَعَةِ أَخْبَارٍ، كَمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ،
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الْعَفْوَءُ الْوَدُوءُ﴾ (١٤) ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ (١٥) ﴿(البروج).

وَجَاءَ فِي الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ أَيْضًا كَقَوْلِهِمْ:

[مِنْ مَشْطُورِ الرَّجْزِ]

مَنْ يَكُ ذَابَتْ فَهَذَا بَتِّي مُصَيِّفٌ مُقَيِّطٌ مُشَشْتِي
تَخَذْنَاهُ مِنْ نَعَجَاتٍ سِتِّ سُودِ جَعَادٍ مِنْ نَعَاجِ الدَّشْتِ

فَبَتِّي: خَبْرُ الْمُبْتَدَأِ الَّذِي هُوَ (هَذَا)، وَ(مُصَيِّفٌ): خَبْرُ ثَانٍ، وَ(مُقَيِّطٌ): خَبْرُ ثَالِثٍ،
وَ(مُشَشْتِي): خَبْرُ رَابِعٍ^(١).

وَكَقَوْلِ الْخَنْسَاءِ فِي تَعَدُّدِ خَبَرِ (إِنَّ):

[مِنْ الْبَسِيطِ]

حَمَّالُ أَلْوِيَةِ هَبَّاطُ أَوْدِيَةٍ شَهَادُ أُنْدِيَةٍ لِلْجَيْشِ جَرَّارُ

وَكُلُّ هَذِهِ الْأَخْبَارِ (حَمَّالُ أَلْوِيَةٍ)، (هَبَّاطُ أَوْدِيَةٍ)، (شَهَادُ أُنْدِيَةٍ)، رَاجِعَةٌ لِقَوْلِهَا:
(وَإِنَّ صَخْرًا..) فِي الْأَبْيَاتِ السَّابِقَةِ.

أَمَّا الْكَلَامُ عَنِ التَّرَادُفِ وَمَاهِيَّتِهِ وَأَنْوَاعِهِ وَاخْتِلَافِ الْأَيْمَةِ فِيهِ، فَقَدْ مَضَى وَسَلَفَ
فِي (الجنائية على الشافعي) مُفَصَّلًا مُؤَصَّلًا، يُمَكِّنُ الرَّجُوعَ وَاللُّجُوءَ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ
إِدْخَالَ تَعَدُّدِ الْخَبَرِ فِي بَابِ التَّرَادُفِ فِي كَلَامِهِ لَمَنْ الْعَجَبِ الْعُجَابِ، كَبَيَّاضِ اللَّوْنِ
لِلْعَرَابِ، وَلَكِنَّهُ عَادَ إِذْ هُوَ دِيدْنُهُ فِي الْإِسْهَابِ وَالْإِطْنَابِ بَعْزِ صَوَابٍ، وَمَعَ هَذَا

(١) الإِنْصَافُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٥٩٦/٢).

يُخْرِجُ لَهُ مُؤَسَّسَاتُ سَوَاطِ عَذَابٍ! (١).

[مِنَ الْمُنْسَرِحِ]

نَحْنُ مِنَ الدَّهْرِ فِي أَعَاجِبٍ فَنَسْأَلُ اللَّهَ صَبْرًا يُبَوِّبُ
أَفْقَرَتِ الْأَرْضُ مِنْ مَحَاسِنِهَا فَأَبْكُ عَلَيْهَا بُكَاءَ يَعْقُوبُ

المِثَالُ الثَّانِي: المَدِينَةُ شَوَارِعُهَا نَظِيفَةٌ.

يُعَلِّقُ عَلَى المِثَالِ بِقَوْلِهِ: «فِي تِلْكَ الجُمْلَةِ نَرَى أَنَّ هُنَاكَ مُبْتَدَأَيْنِ، فَالمَدِينَةُ مُبْتَدَأٌ - أَمَّا وَصَدَقْنَا - أَمَّا (شَوَارِعُهَا) فَهِيَ مُبْتَدَأٌ ثَانٍ؟! مَا دُمْنَا قَدْ بَدَأْنَا مَا يُسَمَّى (الجُمْلَةَ الإِسْمِيَّةَ) بِاسْمٍ وَاصْطَلَحْنَا عَلَى أَنْ يَكُونَ فِي البِدَايَةِ مُبْتَدَأٌ فَكَيْفَ يَكُونُ الإِسْمُ بَعْدَهُ مُبْتَدَأً ثَانِيًا؟ وَكَيْفَ نَسْمَحُ لِأَنفُسِنَا أَنْ نُسَمِّيَهُ مُبْتَدَأً وَلَمْ نَبْدَأْ بِهِ؟ مَا هَذِهِ التَّخْرِيجَةُ الغَرِيبَةُ؟ وَالأَعْرَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الجُمْلَةَ الإِسْمِيَّةَ (شَوَارِعُهَا نَظِيفَةٌ) فِي مَحَلِّ رَفْعٍ خَبْرٌ لِلْمُبْتَدَأِ الأوَّلِ، فَكَيْفَ يَتِمُّ التَّأْوِيلُ هُنَا؟ هَلْ نُؤَوِّلُ الأَسْمَاءَ بِالأَسْمَاءِ وَالأَشْيَاءَ بِالأَشْيَاءِ، وَنَعْرَبُ المَعَانِي عَنْ حَقِيقَتِهَا؟ وَمَا الغَايَةُ مِنْ ذَلِكَ؟ وَلِمَاذَا المَبْتَدَأُ اسْمٌ مَثَلًا وَليْسَ فِعْلًا؟ وَمَاذَا سَيَكُونُ الفَرْقُ؟ أُمُورٌ لَا يَصِحُّ (٢) المَنْطِقُ إِلاَّ بِرَفْضِهَا مِنْ أُسَاسِهَا أَصْلًا». ص: (٢٨-٢٩).

أَقُولُ: إِنَّ الكَاتِبَ فِي هَذِهِ الأَسْطُرِ قَدْ أَتَى جَرَائِمَ وَجِنَايَاتٍ، وَرَكِبَ مَظَالِمَ وَخِيَانَاتٍ، وَاعْتَصَمَ بِجَبَلِ المَغَالِطَةِ وَالسَّفْسَاطَةِ وَالسَّقْسَقَةِ، لَيْتَهُ أَدْرَكَ عَاقِبَةَ أَمْرِهِ وَعَلِمَ أَنَّ الخِيَانَةَ مِنَ العَرَبِيَّةِ سَتَكُونُ لِصَالِحٍ مَنْ؟

(١) أَعْنِي بِهَا بَعْضُ دُورِ النُّشْرِ وَالإِعْلَامِ المَاجِنِ.

(٢) كَلَامٌ رَكِيبٌ.

[مِنَ البَسِيطِ]

وَكَمْ أَضَعْتَ عُهُودًا كُنْتُ أَحْفَظُهَا وَخُنْتُ مَنْ لَمْ يَكُنْ يَوْمًا بِخَوَّانٍ
 رَوَّعْتَ قَلْبِي وَكَمْ فَرَّقْتَ مُجْتَهَدًا بَيْنِي وَبَيْنَ أَخْلَائِي وَأَخْدَانِي
 وَكَمْ بَعَيْتَ وَلَكِنْ كُنْتُ مُصْطَبِرًا وَكَانَ يَحْتَمِلُ البَلَاءَ جُنْمَانِي
 وَكَانَ عِنْدِي عَلَى هَذَا الأَسَى جَلْدٌ حَتَّى تَجَاوَزْتَ فِي بَغْيِي وَعُدْوَانِ

فَالجَوَابُ عَلَى سَفَاسِطِهِ يَكُونُ مُقَسَّمًا عَلَى نِقَاطٍ وَهِيَ:

الأولى: كَيْفَ يَكُونُ فِي الكَلَامِ مُبْتَدَأَيْنِ؟

أقول: إِنَّ هَذِهِ الجُمْلَةَ فِي أَصْلِ تَكْوِينِهَا جُمْلَتَانِ، وَمَا دَامَتْ جُمْلَتَيْنِ فَمِنَ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ ذِكْرُ مُبْتَدَأَيْنِ، وَاحِدٍ أَصْلِيٍّ وَآخَرَ فَرَعٍ مِنْهُ لِتَمَامِ الكَلَامِ، فَفِي مِثَالِنَا الَّذِي ضَرَبَهُ صَاحِبُ الجِنَايَةِ: (المَدِينَةُ شَوَارِعُهَا نَظِيفَةٌ)، تَكُونُ (المَدِينَةُ) مُبْتَدَأً؛ لِأَنَّهَا بَصَدَدِ الإخْبَارِ عَنْهَا، وَالجُمْلَةُ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى نِظَافَةِ الشَّوَارِعِ هِيَ الخَبْرُ لَهَا، وَفِي هَذَا الأَصْلِ تَقَعُ جُمْلَةٌ فَرَعِيَّةٌ مُكَوَّنَةٌ مِنْ مُبْتَدَأٍ وَخَبْرٍ لِتَمَامِ الحُكْمِ عَلَى ذَلِكَ الأَصْلِ، وَهُوَ قَوْلُنَا: (شَوَارِعُهَا نَظِيفَةٌ)، فَ(شَوَارِعُ) مُبْتَدَأٌ، وَ(نَظِيفَةٌ) خَبْرٌ. وَهَذَا مِنْ أسَالِبِ العَرَبِيَّةِ فِي الخِطَابِ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ، وَإِلَّا فَبَوْسَعِنَا أَنْ لَا نَسْتَخْدِمَ هَذَا الأُسْلُوبَ وَنُعَدِّلَ عَنْهُ، وَنَصُوعَ الجُمْلَةَ بِشَكْلِ آخَرَ، وَنَقُولُ: (شَوَارِعُ المَدِينَةِ نَظِيفَةٌ)، وَلَكِنْ لِهَذَا التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ أَعْرَاضٌ كَمَا سَنَذَكُرُهَا لَاحِقًا، وَمِنْ هُنَا يُمَكِّنُ الإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ عِنَايَةَ المُتَكَلِّمِ فِي الجُمْلَةِ الأُولَى تَقَعُ عَلَى المَدِينَةِ فَذَلِكَ قَدَمَهَا وَأَتَى بِهَا أَوَّلًا، وَاضْطَرَّ إِلَى ذِكْرِ جُمْلَتَيْنِ اسْمِيَّتَيْنِ، وَإِلَّا فَكَانَ بَوْسَعِهِ أَنْ يُؤَخَّرَ (المَدِينَةَ)، وَيَصُوعُ الجُمْلَةَ كَالصِّيَاغَةِ الثَّانِيَةِ، لَكِنَّ الأُولَى فِيهَا غَرَضٌ بَيَانِيٌّ لَيْسَ فِي الثَّانِيَةِ كَمَا أَنَّ فِي

الثانية عَرَضًا لَيْسَ فِي الْأُولَى، وَهَذَا كُلُّهُ رَاجِعٌ إِلَى مَسْأَلَةِ التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ فِي
الْبَحْثِ الْبَيَانِيِّ، وَلَكِنَّ صَاحِبَنَا جَهَلَهَا فَعَادَاهَا، وَنَزَعَ ثِيَابَ التَّحْصَنِ وَالتَّحْرُزِ، وَأَرْسَلَ
نَفْسَهُ عَلَى سَجِيَّتِهَا.

الثانية: كَيْفَ نَسَمَحُ لِأَنْفُسِنَا أَنْ نُسَمِّيَهُ مُبْتَدَأً وَلَمْ نَبْدَأْ بِهِ؟

أقول: إِنَّ الْمَشْكَالَةَ لَدَى الْمُهَنْدِسِ أَنَّهُ تَصَوَّرَ الْمَسْأَلَةَ خَطَأً فَأَدَّى بِهِ إِلَى قُصُورٍ
وَكُسُورٍ، بَلْ: خَطَأً فِي التَّيْبِجَةِ؛ لِأَنَّهُ تَصَوَّرَ فِي (الْمُبْتَدَأِ) أَنْ يَكُونَ فِي صَدْرِ الْكَلَامِ
وَأِلَّا فَلَيْسَ مُبْتَدَأً، وَهَذَا خَطَأٌ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْإِبْتِدَاءِ إِبْتِدَاءَ الْجُمْلَةِ، وَلَيْسَ إِبْتِدَاءُ
الْكَلَامِ، وَمِنْ هُنَا (الْمَدِينَةُ شَوَارِعُهَا نَظِيفَةٌ) قَدْ وَقَعَ الْمُبْتَدَأُ فِي أَوَّلِ جُمْلَتِهِ؛ لِأَنَّ
الْجُمْلَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا مُبْتَدَأٌ هِيَ: (شَوَارِعُهَا نَظِيفَةٌ)، فَكَمَا نَرَاهُ فَهُوَ مُبْتَدَأٌ فِي جُمْلَتِهِ،
فَالْعَبْرَةُ بِجُمْلَتِهِ وَلَيْسَتْ بِصَدَارَةِ الْكَلَامِ كُلِّهِ.

وهذا الاعتراض كاعتراض من اعترض على كون الحرف يأتي في طرف الكلام
لذلك سمي حرفاً، وقال: كيف يكون هذا، مع أننا نجد في كثير من الكلام أن حرفاً
تأتي في الوسط ولا تقع طرفاً!!

الثالثة: كَيْفَ تَكُونُ (شَوَارِعُهَا نَظِيفَةٌ) حَبْرًا لِ(الْمَدِينَةِ)؟

أقول: هَذَا عَادٍ جِدًّا وَلَيْسَ بِالْأَغْرَبِ الَّذِي يَتَحَدَّثُ عَنْهُ صَاحِبُ الْجِنَايَةِ، وَنَحْنُ
نَقُولُ لَهُ وَلِغَيْرِهِ مِنَ الْمُعْتَرِضِينَ: دَعُوا مُصْطَلَحَ الْمُبْتَدَأِ وَالْحَبْرِ أَصْلًا، وَتَخَيَّلْ
جَمِيعًا أَنَّ لَيْسَ هُنَاكَ مُصْطَلَحَانِ بِاسْمِ: (الْمُبْتَدَأِ وَالْحَبْرِ)، وَنَحْتَكِمُ إِلَى الْعَقْلِ
وَالْمَنْطِقِ لِإِسْفَارِ الْمَعْنَى فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ.

أَلَيْسَتْ جُمْلَةٌ (شَوَارِعُهَا نَظِيفَةٌ) حُكْمًا عَلَى الْمَدِينَةِ وَقَوْلًا رَاجِعًا إِلَيْهَا وَخَبْرًا
أَخْبَرْنَا بِهِ عَنْهَا؟ فَهَذَا هُوَ الْخَبْرُ نَفْسُهُ، إِذَنْ لِمَآذَا هَذَا التَّشَاغُبُ يَا مُهَنْدِسُ؟ وَمَا
الشَّيْءُ الْأَعْرَبُ فِيهِ؟

الرَّابِعَةُ: لِمَآذَا الْمَبْتَدَأُ اسْمٌ مَثَلًا وَلَيْسَ فِعْلًا؟ وَمَآذَا سَيَكُونُ الْفَرْقُ؟

أَقُولُ: هَذَا وَحْدَهُ كَافٍ لِيُعْرَفَ أَنَّ صَاحِبَ الْحِنَايَةِ لَا يُتَّقَنُ جُزْئِيَّاتٍ بَسِيرَةً لَا مِنْ
اللُّغَةِ وَلَا مِنَ الْعَقْلِ وَلَا مِنَ الْمَنْطِقِ، وَإِلَّا فَلَمْ يَكُنْ يَعْتَرِضُ هَذَا الْإِعْتِرَاضَ عَلَى
شَكْلِ الْإِسْتِفْهَامِ الْإِنْكَارِيِّ؛ لِأَنَّهُ بِاتِّفَاقِ الْعُقَلَاءِ أَنَّ الشَّيْءَ الَّذِي يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِالْخَبْرِ
هُوَ الْإِسْمُ لَا الْفِعْلُ؛ لِأَنَّ الْخَبْرَ هُوَ مَا احْتَمَلَ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ لِذَاتِهِ، وَهَذَا خَاصٌّ
بِالْأَسْمَاءِ دُونَ الْأَفْعَالِ، وَلَكِنَّ الْمُهَنْدِسَ لَا يَفْهَمُهُ؛ لِأَنَّ اللَّغَةَ وَالْعَقْلَ لَهُمَا أَهْلُهُمَا
يَتَكَلَّمُونَ عَنْهُمَا، فَحَقٌّ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الْهَنْدَسَةِ إِنْ كَانَ يَعْرِفُهَا، وَإِلَّا فَلَيْسَتْ هَذِهِ
الْمَسَائِلُ مُذَلَّلَةَ الْقُطُوفِ لَهُ حَتَّى يَأْتِيَهَا وَيُخَوِّضَ فِيهَا.

وَبَعْدَ هَذِهِ السُّؤَالَاتِ الَّتِي أَتَى بِهَا قَالَ: (أُمُورٌ لَا يَصِحُّ الْمَنْطِقُ إِلَّا بِرَفْضِهَا مِنْ
أَسَاسِهَا أَصْلًا)، وَلَكِنَّ هَذَا الْكَلَامَ يَنْطَبِقُ عَلَى سُّؤَالَاتِهِ وَاعْتِرَاضَاتِهِ تَمَامًا، لَا عَلَى
الْقَوَاعِدِ النَّحْوِيَّةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَعَلَى الْمُهَنْدِسِ أَنْ يَتَنَبَّهَ لِعَاقِبَةِ أَمْرِهِ وَيَعْرِفَ أَنَّ مَا يَفْعَلُهُ هُوَ الْبَغْيُ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ
الْبَلِيغَةِ، وَعَاقِبَةُ الْبَغْيِ لَا تُحْمَدُ لَا فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ^(١).

[مِنَ الْمُنْسَرِحِ]

بَغَيْتَ ظُلْمًا وَالْبَغْيُ مَصْرَعٌ مَنْ بَغَى عَلَى أَهْلِهِ بِتَغْيِيرِ

(١) قَالَ سَيِّحُنَا أَبُو الْفَضْلِ عُمَرُ الْحَدُوشِيُّ: هَذَا الْمُهَنْدِسُ يَمَارِسُ الْهَدَمَ الْعَسَوَاتِيَّ!

تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ، لِمَاذَا؟

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَطَرَّقُ إِلَى مَوْضُوعِ تَقْدِيمِ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ، وَيَقُولُ: «نَعَمْ يَتَقَدَّمُ الْخَبَرُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ لِیُصْبِحَ الْخَبَرُ فِي الْبَدَايَةِ وَالْمُبْتَدَأُ فِي النِّهَايَةِ، فَعِنْدَ مَا رَصَدَ سَبَبِيَّتَهُ وَأَتْبَاعُهُ كَلَامَ الْعَرَبِ كَقَوْلِهِمْ: (فِي الْقَوْمِ عَالِمٌ) وَجَدُوا (عَالِمٌ) مَرْفُوعَةً، فَلَمْ يَكُنْ خِيَارًا وَاعْتَبَرُواهَا مُبْتَدَأً وَلَكِنَّهُ مُؤَخَّرٌ». ص: (٣٠).

أَقُولُ: إِنَّ الشَّيْءَ الَّذِي أَسْمَاهُ النَّحْوِيُّونَ: (الْمُبْتَدَأُ)، لَمْ يَكُنْ بِسَبَبِ رَفْعِ الْكَلِمَةِ كَمَا أُوْهَمَ أَوْزُونٌ، بَلْ: نَظَرُوا إِلَى أَصْلِ هَذَا الشَّيْءِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فَإِذَا بِالْعَرَبِ يَبْدَأُ بِهِ الْكَلَامَ، وَلَا يُؤَخَّرُهُ إِلَّا لِغَرَضٍ، فَلِذَلِكَ أَعْطَوْهُ اسْمَ الْمُبْتَدَأِ وَجَعَلُوا الْأَصْلَ لَهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى الشَّيْءِ اللَّازِمِ لَهُ، وَهُوَ مَا أَسَمَوْهُ الْخَبَرَ.

وَعَلَيْهِ فَإِنَّهُمْ فَتَشُوا كَلَامَ الْعَرَبِ وَبَحَثُوا عَنْ هَذَا الشَّيْءِ فَوَجَدُوهُ يَتَقَدَّمُ دَوْمًا عَلَى الثَّانِي الَّذِي أَطْلَقُوا عَلَيْهِ (الْخَبَرَ)، فَإِذَا بِالْخَبَرِ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَيْهِ إِلَّا لِأَغْرَاضٍ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا:

- لِتَفَاوُلٍ: كَمَا تَقُولُ لِلْمَرِيضِ: (فِي عَافِيَةٍ أَنْتَ).
- لِإِهْتِمَامٍ وَالْعِنَايَةِ: كَقَوْلِكَ: (فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى أَنَا).
- لِلْقَصْرِ وَالْحَضَرِ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَكَوَدِيتُكُمْ وَوَلِي دِينٍ﴾ (٦) ﴿الْكَافِرُونَ﴾.
- لِتَعْجِيلِ الْبُشْرَى وَالْمَسْرَةِ: (فِي نَجَاحِ أَنْتَ).
- لِلاِخْتِصَاصِ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ (١٣٠) ﴿الْمَائِدَةَ﴾.
- وَلَاغْرَاضٍ أُخْرَى ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ فِي كُتُبِ الْبَلَاغَةِ.

فالتحويون أطلقوا عليهما: (المبتدأ والخبر)، والبيانيون: (المُسند إليه
والمُسند)، والأصوليون والفقهاء: (المحكوم عليه والمحكوم به)، والمتكلمون:
(الموصوف والصفة)، والمناطقية: (الموضوع والمحمول)، والفلاسفة: (الجوهر
والعرض)، عجب أن ترد هذا المصطلح عند النحويين وتكره عليهم وتسكت عن
الآخرين الذين وضعوا لهما اصطلاحًا كاصطلاح النحويين، والأعجب منه إذا
رددتها كلها؛ لأنك بهذا تفضل عقلك على ألوف عقول جبارة كانت وراء هذه
الإصلاحات في هذه الفنون!



البراهین الفاحصة، فی توجیه الأفعال الناقصة

ثُمَّ يَذْهَبُ الْكَاتِبُ إِلَى أَمْرٍ آخَرَ وَبَحْثٍ جَدِيدٍ، وَيَرُدُّ فِيهِ الْأَفْعَالَ النَّاقِصَةَ، وَيَقُولُ مُتَعَرِّبًا مُتَجَهِّمًا فِي حَقِّ الْعَرَبِيَّةِ: «سُمِّيَتْ نَاقِصَةً لِأَنَّهُ لَا تَتِمُّ الْجُمْلَةُ مَعَهَا إِلَّا بِمَرْفُوعٍ وَمَنْصُوبٍ. وَفِي التَّسْمِيَةِ أَمْرٌ غَرِيبٌ فِعْلًا يُبَيِّنُهُ الْمِثَالُ (نَامَ زَيْدٌ) فَفِعْلٌ نَامَ هُنَا تَامٌ، فِي حِينٍ أَنْ فِعْلٌ أَمْسَى فِي الْمِثَالِ (أَمْسَى زَيْدٌ) نَاقِصٌ. وَهُنَاكَ جُمْلٌ فِيهَا أَفْعَالٌ تَامَةٌ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِمَرْفُوعٍ (فَاعِلٍ) وَمَنْصُوبٍ (مَفْعُولٍ بِهِ)، مِثْلُ: (قَالَ أَحْمَدُ الصَّدِّقُ)، أَوْ: (سَمِعَ أَحْمَدُ الْحَقُّ)، وَهَكَذَا تَرَى أَنَّ فِي تِلْكَ التَّسْمِيَاتِ أُمُورًا لَا يُمَكِّنُ قَبُولَهَا مِنْ مُنْطَلَقِهَا فِي الْأَصْلِ». ص: (٣٠).

أقول: هذا الأمر أيسر بكثير مما كبره وضحمه بحيث أعطاه أكثر من حقه بكثير، ولا يحتاج إلى هذا الصراخ المزعج، ولا مشكلة في تسميتهن بالأفعال الناقصة، ونقصانهن يختلف تمامًا عن حاجة الأفعال التامة إلى الفاعل والمفعول، قال الزمخشري في بيان ذلك: «ونقصانهن من حيث إن نحو: (ضرب)، و(قتل) كلام متى أخذ مرفوعه، وهؤلاء ما لم يأخذن المنصوب مع المرفوع لم يكن كلامًا»^(١).

وقد شرحه ابن يعيش وأبان بأوضح فقال: «تسمى أفعالاً ناقصة، وأفعالاً عبارة»^(٢). فأما كونها أفعالاً، فلتنصرفها بالماضي والمضارع والأمر والنهي والفاعل، نحو قولك: (كان)، (يكون)، (كن)، (لا تكن)، (وهو كائن).

(١) المفضل للزمخشري (ص ٣٤٩).

(٢) بعد الكلام الذي نقله يذكر وجه كونها أفعالاً عبارة.

وَأَمَّا كَوْنُهَا نَاقِصَةً فَإِنَّ الْفِعْلَ الْحَقِيقِيَّ يَدُلُّ عَلَى (مَعْنَى وَرَمَانٍ)، نَحْوُ قَوْلِكَ: (صَرَبَ)، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى مَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ، وَعَلَى مَعْنَى الصَّرْبِ. وَ(كَانَ) إِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى مَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ فَقَطْ، وَ(يَكُونُ)، تَدُلُّ عَلَى مَا أَنْتَ فِيهِ، أَوْ: عَلَى مَا يَأْتِي مِنَ الزَّمَانِ، فَهِيَ تَدُلُّ عَلَى زَمَانٍ فَقَطْ. فَلَمَّا نَقَصَتْ دَلَالَتُهَا، كَانَتْ نَاقِصَةً^(١).

فَالْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا النَّقْصِ الَّذِي هُوَ مَوْجُودٌ فِي تِلْكَ الْأَفْعَالِ مُبَايِنٌ جِدًّا لِلْأَفْعَالِ النَّامَةِ، كَ(نَامَ)، وَ(سَمِعَ) وَ(قَالَ) الَّتِي صَرَبَهَا أَوْزُونٌ، حَيْثُ إِنَّ الْأَوَّلَ يَدُلُّ عَلَى النَّوْمِ وَالزَّمَنِ أَيْضًا - وَهُوَ الْمَاضِي - فِي نَفْسِهِ، وَكَذَا الثَّانِي يَدُلُّ عَلَى السَّمَاعِ فِي الزَّمَانِ نَفْسِهِ، وَالثَّلَاثُ عَلَى الْقَوْلِ فِي هَذَا الزَّمَانِ أَيْضًا، فَهَذِهِ الدَّلَالَةُ تَكْسِبُهُ كَمَا لَا مُقَارَنَةَ بِمَا سُمِّيَ بِالْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ.

وَإِذَا كَانَ صَاحِبُ الْجِنَايَةِ لَا يَرَعُبُ فِي هَذَا الْإِصْطِلَاحِ وَلَا يُعْجِبُهُ وَأَصَرَ عَلَى رَدِّهِ، فَإِنَّ لِلنَّحْوِيِّينَ فِيهِ إِصْطِلَاحًا آخَرَ وَهُوَ (الْأَفْعَالُ النَّاسِخَةُ)، فَهَذِهِ الْأَفْعَالُ النَّاقِصَةُ تُسَمَّى بِهَذَا الْإِسْمِ أَيْضًا؛ لِأَنَّهَا تَنْسَخُ - تُزِيلُ - حُكْمَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ بِحَيْثُ تَجْعَلُ الْمُبْتَدَأَ اسْمًا مَرْفُوعًا لَهَا، وَالْخَبَرَ خَبْرًا مَنْصُوبًا لَهَا، فَلْيَأْخُذْ بِهَذَا الْإِصْطِلَاحِ وَيَدْعِ التَّشَاغِبَ عَلَى الْعُلُومِ وَالْجِنَايَةِ فِي حَقِّ أَرْبَابِهَا.

إِذَنْ لَا يَبْقَى لِلْمُعْتَرِضِ قَوْلُ سِوَى الثَّرْتَرَةِ إِنْ اسْتَمَرَ عَلَى الْعُدْوَانِ بَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ. ثُمَّ اسْتَمَرَ وَقَالَ: «كَمَا أَنَّنَا نَجِدُ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ قَدْ خَالَفَ ذَلِكَ صِرَاحَةً - مَفْهُومٌ الْفِعْلِ النَّاقِصِ - حَيْثُ يَقُولُ - عَزَّوَجَلَّ -: [فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ]

(١) شَرْحُ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ بَيْعِشٍ (٤/ ٣٣٥).

سورة الروم. فعل (تَمْسُونَ) وفعل (تُصْبِحُونَ) تَامَانٍ حَتْمًا (وهما من أخواتِ كَانَ: أَمَسَى-أَصْبَحَ). وكذلك قوله تعالى: [..خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ] [سورة هود. مَا دَامَتْ: فِعْلٌ تَامٌ أَيْضًا (وَهُوَ مِنْ أَخَوَاتِ كَانَ).

ثُمَّ نَأْتِي إِلَى الرَّعِيْمَةِ (كَانَ) الَّتِي لَا أُدْرِي لِمَاذَا لَا تَمْلِكُ آبَاءُ أَوْ: أَجْدَادًا وَإِنَّمَا لَهَا أَخَوَاتٌ، فَنَجِدُ أَنَّ اللَّهَ -عَزَّوَجَلَّ- يَقُولُ: [وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ] [سورة البقرة. (كَانَ) هُنَا تَامَةٌ وَ(ذُو) فاعلٌ مَرْفُوعٌ بِالْوَاوِ لِأَنَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ حَسَبَ أَهْلِ اللُّغَةِ.

بعد ذلك الاستعراض السريع من كتاب الله تعالى -خير الكلام وأحسنه- هل لنا أن نعرف الفرق بين الفعل التام والناقص؟. وهنا قد نجد من يقول: مهلاً فهذا شذوذ؛ ولكل قاعدة شذوذها، وأنا أقول له: هذا خروج صريح يا سيّد وليس شذوذاً -شئت أم أبيت-. ص: (٣١).

أقول: إِنَّ اللِّسَانَ يَتَلَعَّثُ أحياناً عِنْدَ مَا تَرَى الشَّخْصَ يَتَجَاهَلُ وَيَتَحَمَّسُ لِلْبَاطِلِ وَيَتَعَصَّبُ عَلَى الْحَقِّ وَيَقِفُ ضِدَّهُ، وَلَا يَقْدِرُ أَنْ يُعْرَبَ عَمَّا بَدَاخِلِهِ اسْتِعْظَامًا لِهَوْلِ الْخَطْبِ، وَوُجُودِ الدَّرْبِ، وَرُغْوَةِ طَبَعِ الْمُخَالَفِ وَخُشُونَتِهِ!

لَا أُدْرِي أَيْنَ أِبْدَأُ وَمَاذَا أَقُولُ تَجَاهَ شَخْصٍ يَعْرِفُ جَيِّدًا، أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَالْكَلامَ الْعَرَبِيَّ الْفَصِيحَ فِيهِ نَوْعٌ مِنَ الْفِعْلِ لَهُ اسْمٌ مَرْفُوعٌ وَخَبْرٌ مَنْصُوبٌ، وَهُوَ يُسَمَّى بِالْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ، وَيَعْرِفُ جَيِّدًا أَنَّ بَعْضًا مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ تَأْتِي أحياناً تَامَةً فِي الْعَرَبِيَّةِ، كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَمِثْلِهَا.

وَالجَوَابُ يَكُونُ مِنْ جِهَتَيْنِ، جَهَّةِ سُؤَالٍ وَاسْتِفْسَارٍ، وَجَهَّةِ مُعَارَضَةٍ وَتَحَدُّ لِلْمُعَارِضِ:

أَمَّا السُّؤَالُ وَالِاسْتِفْسَارُ فَهُوَ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ وَبَعْضًا مِنَ الشَّوَاهِدِ الشُّعْرِيَّةِ الَّتِي أَغْفَلَهَا أَوْزُونٌ وَلَمْ يُورَدْ وَاحِدًا مِنْهَا، ذَكَرَهَا عُلَمَاءُ اللُّغَةِ وَأَرْبَابُ النَّحْوِ فِي كُتُبِهِمْ وَلَمْ يَكُونُوا عَافِلِينَ عَنْهَا، أَيُعْقَلُ أَنَّ يَكُونُ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ جَمِيعًا مَعَ كَثْرَةِ اسْتِعْغَالِهِمْ بِمَسَائِلِ النَّحْوِ وَالتَّصْلُحِ فِيهَا، وَرُدُّودِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ وَعَدَمِ سُكُونِهِمْ عَمَّا رَأَوْهُ حَطًّا، وَلَوْ كَانَ الْقَائِلُ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، أَوْ: سَيْبَوِيهِ، كَمَا أَثْبَتْنَا ذَلِكَ بِأَدِلَّةٍ كَثِيرَةٍ فِيمَا مَضَى، - تَرَكَوْا عُقُولَهُمْ وَبَدَّوْهَا وَلَمْ يُعْمَلُوهَا لِيُظْفَرُوا بِمَا ظَفَرَ بِهِ مُهَنْدِسٌ فِي عَصْرِنَا؟ أَمْثَلُ هَذَا مَنْطِقِيٌّ مَعْقُولٌ يَا سَادَةَ؟

كَلَّا لَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ كَذَلِكَ وَلَكِنَّ الْمُسْكِلَةَ كَامِنَةً فِي صَاحِبِ الْجِنَايَةِ هَدَاهُ اللَّهُ تَعَالَى وَأَرْشَدَهُ الرُّشْدَ.

أَمَّا جَهَّةُ مُعَارَضَةٍ وَتَحَدُّ، فَهِيَ: أَنَّنَا نَطْلُبُ مِنْ صَاحِبِ الْجِنَايَةِ أَنْ يَأْتِيَ بِكَلَامٍ وَاحِدٍ فَصِيحٍ عَلَى أَنَّ الْأَفْعَالَ الَّتِي ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّهَا لَا تَأْتِي تَامَةً، أَتَتْ تَامَةً بِخِلَافِ مَقَالِهِمْ^(١)، وَيُثْبِتُ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ خِلَافُ قَوَاعِدِ النَّحْوِ، حَتَّى نَقُولَ بِقَوْلِهِ وَنَتَّبِعَهُ فِي كَلَامِهِ، فَهُوَ فِي فَسْحَةٍ مِنَ الْبَحْثِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَنْ يَجِدَ دَلِيلًا وَاحِدًا، أَوْ: نِصْفَ دَلِيلٍ، أَوْ: احْتِمَالًا ضَعِيفًا عَلَى كَلَامِهِ.

(١) مَعْلُومٌ أَنَّ الْعُلَمَاءَ فَسَّمُوا هَذِهِ الْأَفْعَالَ النَّاقِصَةَ، إِلَى مَا يَأْتِي تَامًا أحيانًا، وَمِنْهَا مَا لَا يَأْتِي إِلَّا نَاقِصًا ك: (لَيْسَ، مَا فَتَى، مَا بَرِحَ). قَالَ ابْنُ مَالِكٍ:

[مِنَ الرَّجَزِ]

وَدُو نَمَامَ مَا بَرَفَعَ يَكْتَفِي
فَتَى لَيْسَ رَالَ دَائِمًا فُقِي

وَمَنْعَ سَبْقِ خَبَرِ لَيْسَ اضْطَفِي
وَمَا سِوَاهُ نَاقِصٌ وَالنَّقْصُ فِي

وَنَحْنُ نُكْرَرُ دَائِمًا وَنَقُولُ: إِنَّ النَّحْوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَفَصِيحُ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَإِنَّكَ لَا تَجِدُ مُخَالَفَةً بَيْنَ قَوَاعِدِ النَّحْوِ وَأَيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَإِذَا وُجِدَ فِي النَّحْوِ مَا يُخَالِفُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ لَا شَكَّ أَنَّ الْعُلَمَاءَ رَدُّوهُ قَبْلَ وِلَادَةِ الْمُهَنْدِسِ بِعُصُورٍ وَلَمْ يَسْكُتُوا، وَلَكِنَّ الْمُهَنْدِسَ يَتَشَاغَبُ وَيَعْنَتُ وَيَتَزَمَّتْ صِرَاحَةً.

ثُمَّ اسْتَمَرَّ وَقَالَ بِنَاءً عَلَى مُقَدِّمَاتِهِ الْخَاطِئَةِ: «وَإِنَّهُ لَيْسَتْوِي عِنْدِي إِذَا قُلْتُ: كَانَ أَحْمَدُ فَائِزًا.

أَوْ: قُلْتُ: كَانَ أَحْمَدُ فَائِزٌ.

أَوْ: قُلْتُ: كَانَ أَحْمَدُ فَائِزِ.

أَوْ: قُلْتُ: كَانَ أَحْمَدُ فَائِزًا.

فَالْمَطْلُوبُ وَالْمَدْلُوبُ وَصَلَ إِلَى الْعَقْلِ وَلَا حَاجَةَ بِي إِلَى رَفْعِ أَوْ: نَصْبِ، أَوْ: جَرِّ الْأَسْمَاءِ لِأَفْهَمَ مَا أُرِيدُ، وَهُوَ مَا يَحْدُثُ فِعْلًا فِي حِوَارِنَا بِاللَّهْجَةِ الْعَامِّيَّةِ. ص: (٣٢).

أَقُولُ: لَا تَعْلِقْ لِي هُنَا عَلَى هَذَا الْكَلَامِ غَيْرِ الْمَنْطِقِيِّ الْمِعْوَجِ، وَسَوْفَ أَنَا قِشُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَأُخَصِّصُ فَضْلًا مُسْتَقِلًّا لِضُرُورَةِ الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ، كَمَا أَتَنَاوَلُ تَأْثِيرَ هَذِهِ الْحَرَكَاتِ عَلَى فَهْمِ النُّصُوصِ فِي أَحْيَانٍ كَثِيرَةٍ، وَبَعْدَ ذَلِكَ أَتْرُكُ لَكُمْ الْحُكْمَ وَالْإِخْتِيَارَ وَالْقَرَارَ، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُؤَفِّقُ.

ثُمَّ يَقُولُ: «أَخِيرًا: لَا بُدَّ مِنْ أَنْ نَذْكُرَ هُنَا أَنَّ (كَانَ) يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ زَائِدَةً. نَعَمْ زَائِدَةٌ، لَا تَامَّةٌ وَلَا نَاقِصَةٌ، بَلْ: زَائِدَةٌ، وَمِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُكَ: (مَا كَانَ أَجْمَلَ الرَّبِيعِ!).

كَانَ هُنَا تُعْرَبُ زَائِدَةً، فَتَأْمَلُ عَزِيزِي الْقَارِيءُ ذَلِكَ وَلاَحِظْ غِيَابَ مَفْهُومِ الزَّمَنِ فِي قَوَاعِدِ النَّحْوِ عِنْدَنَا». ص: (٣٢).

أَقُولُ: إِنَّ مَعْنَى الزَّائِدَةِ لَيْسَ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُهَنْدِسُ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الزِّيَادَةِ عِنْدَ عُلَمَاءِ النَّحْوِ غَيْرُ الْمَعْنَى الَّتِي تَعَارَفَ عَلَيْهِ الْعَامَّةُ، وَهَذَا سَيَأْتِي مَعَنَا بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ الْمَوْلَى -عَزَّجَلَّ-، أَمَّا مِنْ هُنَا فَأَرَادَ النَّحْوِيُّونَ مِنَ الزِّيَادَةِ أَنَّ الْجُمْلَةَ سَلِيمَةٌ بِدُونِ (كَانَ)، إِذَا قُلْتَ: (مَا أَجْمَلَ السَّمَاءُ!)، بَدَلًا مِنْ (مَا كَانَ أَجْمَلَ السَّمَاءُ!)، وَلَكِنَّ (كَانَ) جَاءَتْ لِمَعْنَى زَائِدٍ وَهُوَ الدَّلَالَةُ عَلَى الْمَاضِي، أَوْ: لِلتَّأَكِيدِ أحيانًا، وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ لَمْ تَعْمَلْ كَانَ عَمَلَهَا فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ زَائِدَةً^(١).

وَقَدْ أَشَارَ الرَّضِيُّ إِلَى ذَلِكَ فَقَالَ: «وَأَمَّا إِذَا دَلَّتْ (كَانَ) عَلَى الزَّمَانِ الْمَاضِي وَلَمْ تَعْمَلْ، نَحْوُ: (مَا كَانَ أَحْسَنَ زَيْدًا)، وَكَذَا قَوْلُهُمْ: (إِنَّ مِنْ أَفْضَلِهِمْ كَانَ زَيْدًا)، فَهِيَ زَائِدَةٌ عِنْدَ سِبْيَوِيهِ.. فِي تَسْمِيَّتِهَا (زَائِدَةٌ)، نَظَرٌ، لِمَا ذَكَرْنَا: أَنَّ الزَّائِدَ مِنَ الْكَلِمِ عِنْدَهُمْ، لَا يُفِيدُ إِلَّا مَحْضَ التَّأَكِيدِ، فَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: سُمِّيَتْ زَائِدَةً مَجَازًا، لِإِعْدَمِ عَمَلِهَا، وَإِنَّمَا جَازَ أَلَّا تُعْمَلَهَا مَعَ أَنَّهَا غَيْرُ زَائِدَةٍ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ، لِذِلَالَتِهَا عَلَى الْحَدَثِ الْمُطْلَقِ، الَّذِي كَانَ الْحَدَثُ الْمُقَيَّدُ فِي الْخَبَرِ يُعْنِي عَنْهُ، لَا لِذِلَالَتِهَا عَلَى زَمَنِ مَاضٍ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ إِنَّمَا يَطْلُبُ الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ لِمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مِنَ الْحَدَثِ، لَا لِلزَّمَانِ، فَجَازَ لَكَ أَنْ تُجَرِّدَهَا فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ عَنْ ذَلِكَ الْحَدَثِ الْمُطْلَقِ، لِإِعْنَاءِ الْخَبَرِ عَنْهُ فَإِذَا جَرَّدَتْهَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا الزَّمَانُ، وَهُوَ لَا يَطْلُبُ مَرْفُوعًا وَلَا مَنْصُوبًا، فَبَقِيَ

(١) وَقَدْ أَنْكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنْ تَكُونَ كَانَ هُنَا زَائِدَةً كَالسِّيْرَافِيِّ مَثَلًا، يُنْظَرُ: شَرْحُ الْمُفْصَلِ لِابْنِ يَعِيْشٍ (٤/٤٢٣).

كَالظَّرْفِ دَالًا عَلَى الزَّمَانِ فَقَطُّ»^(١).

وَقَالَ أَيضًا: «وَفَائِدَةُ الْفَصْلِ بِ(كَانَ) فِي نَحْوِ: (مَا كَانَ أَحْسَنَ زَيْدًا): أَنَّهُ كَانَ فِي الْمَاضِي حُسْنٌ وَقَعَ دَائِمٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَتَّصِلْ بِزَمَانِ التَّكَلُّمِ، بَلْ: كَانَ دَائِمًا قَبْلَهُ»^(٢).

أَمَّا الْإِسْتِهْزَاءُ بِأَنَّ تِلْكَ الْجُمْلَةَ لَيْسَ فِيهَا دَلَالَةٌ لِلزَّمَنِ، فَمُزِرٌ بِهِ تَمَامًا وَمُطَهِّرٌ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَبِمَدْلُولَاتِهَا مِنْ جِهَةٍ، وَبِأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى؛ لِأَنَّ التَّعَجُّبَ لَهُ دَلَالَةٌ يَدُلُّ عَلَى زَمَنِ بِمَدْلُولِهِ، إِذْ أَنْتَ لَا تَتَّعَجَّبُ إِلَّا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُبَيِّرُ الْإِعْجَابَ فِيكَ فِي الْحَالِ، فَمَثَلًا لَوْ قُلْتَ: (مَا أَجْمَلَ الْعِرَاقَ)، فَيَكُونُ لِلْحَالِ، أَوْ: لِلْمَاضِي الْمُتَّصِلِ بِالْحَالِ، وَإِذَا أَرَدْتَ التَّعَجُّبَ فِي الْمَاضِي زِدْتَ (كَانَ)، كَقَوْلِكَ: (مَا كَانَ أَجْمَلَ الشَّامِ!)، وَإِذَا أَرَدْتَ الْمُسْتَقْبَلَ زِدْتَ قَرِينَةَ الْإِسْتِقْبَالِ، كَقَوْلِكَ: (مَا أَجْمَلَ مِصْرَ غَدًا!).

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَنَا لَكِنِ الظَّالِمُونَ الْيَوْمَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ (٢٨)

(مريم).

فَقَوْلُهُ: [يَوْمَ يَأْتُونَنَا]، قَرِينَةٌ تَجْعَلُ الْمَعْنَى لِلْمُسْتَقْبَلِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَنْ هَذَا وَبَيَّنُّوهُ وَعَلَى رَأْسِهِمُ الْإِمَامُ الْعَلَمُ سَبِيوِيهِ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ لَهُ صَاحِبُنَا أَوْزُونَ وَكَتَبَ فِي نَقْدِهِ، قَالَ الْإِمَامُ فِي الْكِتَابِ: «وَتَقُولُ: (مَا كَانَ أَحْسَنَ زَيْدًا)، فَتَذَكَّرُ (كَانَ)، لِتَدُلَّ أَنَّهُ فِيمَا مَضَى»^(٣). وَبِمِثْلِهِ قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ^(٤)، وَنُقِلَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ^(٥)، وَقَالَهُ

(١) شَرْحُ الْكَافِيَةِ لِلرَّضِيِّ (٤/١٩٢)، يُنْظَرُ أَيضًا: شَرْحُ قَوَاعِدِ الْإِعْرَابِ لِشَيْخِ زَادَةَ (ص ٢٠).

(٢) شَرْحُ الْكَافِيَةِ لِلرَّضِيِّ (٤/٢٣٣).

(٣) الْكِتَابُ لِسَبِيوِيهِ (١/٧٣).

الرَّمَخْشَرِيُّ^(٣)، وَابْنُ يَعِيشَ^(٤)، وَابْنُ مَالِكٍ^(٥)، وَغَيْرُهُمْ.

وَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ شَيْئًا مِنْ تَعَلُّقِهِ بِالزَّمَنِ فَقَالَ: «لَا يَكُونُ التَّعَجُّبُ إِلَّا مِنْ وَصْفٍ مَوْجُودٍ فِي حَالِ التَّعَجُّبِ مِنْهُ، وَلِذَلِكَ كَانَتْ الصَّبِيغَةُ الدَّالَّةُ عَلَيْهِ صِبْغَةَ الْمَاضِي؛ لِأَنَّ فِعْلَ الْحَالِ لَا يَتَكَامَلُ حَتَّى يَنْتَهِيَ وَالْمُسْتَقْبَلُ مَعْدُومٌ، فَأَمَّا قَوْلُهُمْ: (مَا أَطْوَلَ مَا يَخْرُجُ هَذَا الْغُلَامُ)، فَجَازَ؛ لِأَنَّ أَمَارَاتِ طُولِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ مَوْجُودَةٌ فِي الْحَالِ»^(٦).

أَمَّا الْكَلَامُ عَنِ الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ وَمَوَاقِعِهَا فِي الْكَلَامِ، وَضُرُورَةُ وَضْعِهَا فِي مَوْضِعِهَا فَقَدْ يَأْتِي مَعَنَا مُفَصَّلًا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَلَا أُدْرِي مَاذَا يَكُونُ مَوْقِفُ صَاحِبِ الْجِنَايَةِ بَعْدَ دَخْضِ مَقَالَتِهِ بِالْحُجَّةِ وَالْبُرْهَانِ، فَلَعَلَّهُ يَرْجِعُ عَنْهَا وَيَتُوبُ، وَهَذَا خَيْرٌ لَهُ، وَلَكِنْ هِيَ هَاتِ أَنْ يَرْجِعَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَفَقَّنُ لِحَقِيقَةِ أَمْرِهِ وَمَا أَوْقَعَهُ فِيهِ نَفْسُهُ، حَتَّى يُرَاجِعَ حَالَهُ وَيَعْرِفَ مَالَهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَيَا لَيْتَهُ جَهْلٌ بَسِيطٌ بِهِ نَشَأَ وَلَكِنَّهُ جَهْلٌ جَسِيمٌ مُرَكَّبٌ

(١) الْأُصُولُ فِي النَّحْوِ (١/١٠٦)، (٢/٢٥٨).

(٢) اللَّبَابُ فِي عِلَلِ الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ لِلْعُكْبَرِيِّ (١/٢٠٤).

(٣) الْمُفَصَّلُ لِلزَّمَخْشَرِيِّ (ص ٣٦٨).

(٤) شَرْحُ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٤/٤٢٣).

(٥) شَرْحُ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَّةِ لِابْنِ مَالِكٍ (٢/١٠٩٩).

(٦) اللَّبَابُ فِي عِلَلِ الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ لِلْعُكْبَرِيِّ (١/١٩٩).

وَرَحِمَ اللهُ الْخَلِيلَ لَمَّا قَالَ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

إِذَا كُنْتُ لَا تَدْرِي وَلَمْ تَكُ كَالَّذِي
 جَهَلْتَ فَلَمْ تَدْرِ بِأَنَّكَ جَاهِلٌ
 وَمِنْ أَعْظَمِ الْبَلْوَى بِأَنَّكَ جَاهِلٌ
 رَبُّ أَمْرِي يَجْرِي وَيَدْرِي بِأَنَّهُ
 يُشَاوِرُ مَنْ يَدْرِي فَكَيْفَ إِذَا تَدْرِي
 وَأَنَّكَ لَا تَدْرِي بِأَنَّكَ لَا تَدْرِي
 فَمَنْ لِي بِأَنْ تَدْرِي بِأَنَّكَ لَا تَدْرِي
 إِذَا كَانَ لَا يَدْرِي جُهُولٌ بِمَا يَجْرِي



الجُرُوفُ الْمُشَبَّهَةُ بِالْفِعْلِ، وَجِنَايَةُ الْمُؤَلَّفِ

ثُمَّ اسْتَعَارَ الْكَاتِبُ قَلَمَ الْخِيَانَةِ وَالْعُقُوقِ مَرَّةً أُخْرَى، وَتَطَرَّقَ إِلَى بَحْثِ آخَرَ، وَهُوَ الْكَلَامُ عَنِ الْحُرُوفِ الْمُشَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ، وَقَالَ عَنْهَا: «هِيَ أَدَوَاتٌ تَدْخُلُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ، فَتَنْصِبُ الْأَوَّلَ وَيُسَمَّى اسْمَهَا، وَتَرْفَعُ الْخَبَرَ وَيُسَمَّى خَبَرَهَا، وَتَشْمَلُ (إِنَّ) وَأَخْوَاتِهَا، وَهَذَا نَعْتَرُضُ -كَمَا رَأَيْنَا- عَلَى التَّسْمِيَةِ أَصْلًا، فـ(إِنَّ) لَيْسَتْ حَرْفًا أَصْلًا، بَلْ: ثَلَاثَةُ حُرُوفٍ، وَ(لَكِنَّ) أَرْبَعَةُ أَحْرَفٍ، وَهَكَذَا. فَهِيَ كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا أَدَوَاتٌ. وَلَكِنَّ كَيْفَ تُشَبَّهُ بِالْفِعْلِ؟ كَيْفَ لِأَدَاتٍ أَنْ تُشَبَّهُ، أَوْ: أَنْ تُنَوَّبَ، أَوْ: أَنْ تُصْبِحَ فِعْلًا؟

هَذَا نَعُودُ لِنَرَى كَيْفَ أَنَّ حَرَكَةَ نِهَائِيَةِ الْكَلِمَاتِ هِيَ الَّتِي كَانَتْ تَحْكُمُ سَيِّئِيهِ وَغَيْرَهُ مِنَ الْمُقْلَدِينَ -وَلَيْسَ الْمَفْهُومُ الصَّحِيحَ وَالْمَنْطِقِيَّ- فـ(إِنَّ) تُشَبَّهُ الْفِعْلَ لِأَنَّهَا نَصَبَتْ الْإِسْمَ بَعْدَهَا، تَمَامًا كَمَا يَفْعَلُ الْفِعْلُ الْمَتَعَدِّي الَّذِي يَنْصِبُ الْمَفْعُولَ بِهِ (الْإِسْمَ) بَعْدَهُ، لِذَلِكَ جَعَلُوا (إِنَّ) وَأَخْوَاتِهَا أَحْرَفًا مُشَبَّهَةً بِالْفِعْلِ، وَشَتَّانَ بَيْنَ أَدَاةٍ لَا مَعْنَى لَهَا بِمُفْرَدِهَا، وَبَيْنَ فِعْلٍ يَدُلُّ عَلَى حَدَثٍ مُعَيَّنٍ فِي زَمَنِ مُعَيَّنٍ». ص: (٣٢-٣٣).

أَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْأَحْرُوفَ تُشَبَّهُ الْفِعْلَ مِنْ جِهَاتٍ شَتَّى وَلَيْسَ كَمَا أَوْهَمَ أَوْزُونَ وَجَرَمَ، فَهَذَا هُوَ الْإِمَامُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ يُعَدِّدُ لَنَا أَوْجُهًا خَمْسَةً إِذْ قَالَ: «إِنَّ قَالَ قَائِلٌ: لِمَ أُعْمِلَتْ هَذِهِ الْأَحْرُوفُ؟ فَيُل: لِأَنَّهَا أُشَبَّهَتْ بِالْفِعْلِ، وَوَجْهَ الشَّبهِ بَيْنَهُمَا مِنْ خَمْسَةِ أَوْجُهٍ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: أَنَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْفَتْحِ، كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِي مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ.

وَالْوَجْهُ الثَّالِثُ: أَنَّهَا تَلْزِمُ الْأَسْمَاءَ، كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ يَلْزِمُ الْأَسْمَاءَ.

وَالْوَجْهُ الرَّابِعُ: أَنَّهَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا نُونُ الْوِقَايَةِ، كَمَا تَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ؛ نَحْوُ:
(إِنِّي)، وَ(كَأَنِّي)، وَ(لَكِنِّي).

وَالْوَجْهُ الْخَامِسُ: أَنَّ فِيهَا مَعَانِي الْأَفْعَالِ، فَمَعْنَى (إِنَّ وَأَنَّ): حَقَّقْتُ، وَمَعْنَى (كَأَنَّ): شَبَّهْتُ، وَمَعْنَى (لَكِنَّ): اسْتَدْرَكْتُ، وَمَعْنَى (لَيْتَ): تَمَنَّيْتُ، وَمَعْنَى (لَعَلَّ): تَرَجَّيْتُ.

فَلَمَّا أَشْبَهَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ الْفِعْلَ مِنْ هَذِهِ الْأَوْجُهِ الْخَمْسَةِ؛ وَجَبَ أَنْ تَعْمَلَ عَمَلَهُ^(١).

وَيُمْكِنُ أَنْ نَزِيدَ فِيهَا وَنَقُولَ:

الْوَجْهُ السَّادِسُ: تَتَّصِلُ بِهَا الضَّمَائِرُ كَمَا تَتَّصِلُ بِالْأَفْعَالِ، نَحْوُ: (إِنَّهُ، وَكَأَنَّهُ)، وَفِي الْأَفْعَالِ: (كَتَبَهُ، وَقَالَهُ).

الْوَجْهُ السَّابِعُ: أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ عَلَى أَوْزَانِ الْفِعْلِ.

الْوَجْهُ الثَّامِنُ: شَابَهَتْ الْفِعْلَ فِي اقْتِضَاءِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ^(٢).

وَلَا أَذْرِي بَعْدَ هَذَا مَاذَا يَكُونُ مَوْقِفُ الْمُعْتَرِضِ؟!

(١) أسرارُ العربيَّةِ لابن الأَنْبَارِيِّ (ص ١٢٢). يُنْظَرُ أَيْضًا: شَرْحُ الرَّضِيِّ عَلَى الْكَافِيَةِ (٤/ ٣٣٠).

(٢) هَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِنَسَاهُ، فِي: (الْكُنَاشُ فِي فَنِّي النَّحْوِ وَالصَّرْفِ) (٢/ ٩٠)، كَمَا ذَكَرَهُ غَيْرُهُ.

النَّفْيُ بِ(إِنْ)، الْمُخَفَّفَةُ:

ثُمَّ يَقُولُ الْكَاتِبُ عَاقِبًا غَيْرَ بَارٍّ: «وَالْمُضْحِكُ أَنَّ (إِنْ) إِذَا كَانَتْ مُخَفَّفَةً بَطَلَ عَمَلُهَا وَأَصْبَحَتْ حَرْفَ نَفْيٍ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُخَضَّرُونَ] سُورَةُ يَسَ». ص: (٣٣).

أَقُولُ: إِنَّ الْجَهْلَ مُزِرٌّ بِالْإِنْسَانِ وَيُرْهَقُهُ لَهْفَةً إِذْ يُوقِعُ صَاحِبَهُ مَوَاقِعَ لَا تُحْمَدُ، فَيَمْتَعِضُ أَسْفًا، وَيَجْعَلُهُ نَادِمًا سَادِمًا، فَالْمُهَنْدِسُ لَوْ سَكَتَ لَمْ يَعْرِفْ وَاحِدٌ كَيْفَ مُسْتَوَاهُ وَمَاذَا يَعْرِفُ وَمَاذَا يَجْهَلُ، وَكَانَ مِنْ قَبْلِ مَسْتَوَرِ الْحَالِ لَا يَعْرِفُ بِفَضْلِ سُكُوتِهِ، وَلَكِنَّهُ هَتَكَ السِّتْرَ وَكَشَفَ عَوَارِيَهُ بِسَبَبِ لِسَانِهِ وَقَلَمِهِ، لَيْتَهُ اخْتَارَ السُّكُوتَ وَلَمْ يَدْخُلْ قَعْرَ بَحَارِ اللَّغَةِ وَالنَّحْوِ دُونَ سِبَاحَةِ الْبَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ، وَلَكِنْ لَمْ يَرْضَ إِلَّا بِذَلِكَ، فَلِذَلِكَ نُصَحِّحُ لَهُ وَنَقُولُ: يَا مُهَنْدِسُ إِنَّ كَثِيرًا مِنْ حُرُوفِ الْعَرَبِيَّةِ لَهَا مَوَاقِعٌ وَفِي كُلِّ مَوْقِعٍ لَهَا عَمَلٌ خَاصٌّ، فَمِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ حَرْفُ (إِنْ) حَيْثُ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ مَوَاقِعَهَا فِي الْكَلَامِ وَبَيَّنُّوَهَا:

قَالَ إِمَامُ الْفَنِّ سَيِّوِيهِ: «وَأَمَّا (إِنْ) فَتَكُونُ لِلْمُجَازَاةِ، وَتَكُونُ أَنْ يُبْتَدَأَ مَا بَعْدَهَا فِي مَعْنَى الْيَمِينِ، وَفِي الْيَمِينِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ -عَزَّوَجَلَّ-: [إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ] [وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُخَضَّرُونَ].»

وَحَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَوْثُوقٍ بِهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَرَبِيًّا يَتَكَلَّمُ بِمِثْلِ قَوْلِكَ: (إِنْ زَيْدٌ لَذَاهِبٌ)، وَهِيَ الَّتِي فِي قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: [وَإِنْ كَانُوا لَيَقُولُونَ لَوْ أَنَّ عِنْدَنَا ذِكْرًا مِنَ الْأَوَّلِينَ] وَهَذِهِ (إِنَّ) مَحْدُوفَةٌ.

وَتَكُونُ فِي مَعْنَى (مَا). قَالَ اللَّهُ -عَزَّجَلَّ-: [إِنَّ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ]، أَيُّ: مَا الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ.

وَتَصْرِفُ الْكَلَامَ إِلَى الْإِبْتِدَاءِ، كَمَا صَرَفْتَهَا (مَا) إِلَى الْإِبْتِدَاءِ فِي قَوْلِكَ: (إِنَّمَا)، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (مَا إِنَّ زَيْدًا دَاهِبٌ). وَقَالَ فَرَوَةَ بْنُ مُسَيْكٍ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

وَمَا إِنَّ طَيْبًا جُبْنٌ وَلَكِنْ مَنَايَانَا وَدَوْلَةٌ آخِرِينَا^(١)

وَقَدْ عَدَّدَ الرَّمَائِيُّ أَنْوَاعَهَا فَقَالَ: «وَإِنَّ الْمُخَفَّفَةَ الْمَكْسُورَةَ الْأَلْفِ عَلَى أَرْبَعَةٍ أَوْجِهٍ:

الْجَزَاءُ: نَحْوُ قَوْلِكَ: (إِنَّ تَأْتِي أَكْرَمَكَ)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ -عَزَّجَلَّ-: [وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى أَيْضًا: [وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ] وَالْجَحْدُ^(٢): نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: [إِنَّ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ] بِمَعْنَى: مَا الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ، وَتَقُولُ: (إِنَّ أَتَيْتَنِي) بِمَعْنَى: وَاللَّهِ مَا أَتَيْتَنِي.

وَمُخَفَّفَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ: نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: [وَإِنْ كُلُّ لَمَمٍ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ] تَلْزِمُهَا اللَّامُ فِي الْخَبَرِ لئَلَّا تَلْتَبَسَ بِ(إِنَّ) الَّتِي لِلْجَحْدِ فَتَقُولُ: (إِنَّ زَيْدًا لَقَائِمٌ) فَتَكُونُ إِيجَابًا فَإِنْ قُلْتَ: (إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ) كَانَ نَفْيًا.

(١) الْكِتَابُ لِسَبَبِيَّهِ (٣/١٥٣).

(٢) هَذَا مَا أَسَمَاهُ ابْنُ هِشَامٍ (النَّافِيَةَ)، يُنْظَرُ: مُعْنَى اللَّيْبِ لِابْنِ هِشَامٍ (ص ٣٣).

وزائدة: نحو قول الشاعر:

[من الوافر]

وَمَا إِنْ طَبَّتَا جُبْنٌ وَلَكِنْ مَنَائِنَا وَدَوْلَةٌ آخِرِنَا
وَقُولُ: (مَا إِنْ فِي الدَّارِ أَحَدٌ) بِمَعْنَى: مَا فِي الدَّارِ أَحَدٌ، فَهَذِهِ زَائِدَةٌ عَلَى التَّوَكِيدِ^(١).

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ هِشَامٍ (إِنْ) الشَّرْطِيَّةَ فَقَالَ: «تَكُونُ شَرْطِيَّةً، نَحْوُ: [إِنْ يَبْتَهُوا يُغْفَرُ لَهُمْ]، [وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدْ]. وَقَدْ تَقْتَرِنُ بِ(لَا) النَّافِيَةِ فَيُظَنُّ مَنْ لَا مَعْرِفَةَ لَهُ أَنَّهَا (إِلَّا) الْإِسْتِثْنَائِيَّةُ»^(٢).

وَأَمَّا الْقِسْمُ الَّذِي ذَكَرَهُ صَاحِبُ الْحِنَايَةِ (الْمُخَفَّفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ)، فَقَدْ يَجُوزُ إِعْمَالُهَا وَإِهْمَالُهَا، وَالْوَجْهَانِ جَاءَا فِي فَصِيحِ كَلَامِ الْعَرَبِ، كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ هِشَامٍ قَائِلًا: «تَكُونُ مُخَفَّفَةً مِنَ الثَّقِيلَةِ فَتَدْخُلُ عَلَى الْجُمْلَتَيْنِ فَإِنْ دَخَلَتْ عَلَى الْإِسْمِيَّةِ جَارَ إِعْمَالُهَا خِلَافًا لِلْكُوفِيِّينَ، لَنَا قِرَاءَةُ الْحَرَمِيِّينَ^(٣) وَأَبِي بَكْرٍ [وَإِنْ كَلَّا لَمَّا لَيُوفِّيْنَهُمْ]، وَحِكَايَةُ سَيْبَوِيَّةٍ: [إِنْ عَمْرًا لَمُنْطَلِقٌ]، وَيَكْثُرُ إِهْمَالُهَا نَحْوُ: [وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا]، [وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحَضَّرُونَ]، وَقِرَاءَةُ حَفْصٍ: [إِنْ هَذَا لَسَاحِرَانِ] وَكَذَا قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ؛ إِلَّا أَنَّهُ شَدَّدَ نُونَ (هَذَا) وَمِنْ ذَلِكَ: [إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ] فِي قِرَاءَةِ مَنْ خَفَّفَ (لَمَّا) وَإِنْ دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ أَهْمِلَتْ وَجُوبًا، وَالْأَكْثَرُ كَوْنُ الْفِعْلِ مَاضِيًا نَاسِخًا نَحْوُ: [وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً]، [وَإِنْ كَادُوا لَيَقْتِنُونَكَ]، [وَإِنْ

(١) مَنَازِلُ الْحُرُوفِ لِلرَّمَاثِيِّ (ص ٤٧-٤٨).

(٢) مُعْنَى اللَّيْبِ لِابْنِ هِشَامٍ (ص ٣٣).

(٣) بِكَسْرِ الْحَاءِ، نِسْبَةً إِلَى الْحَرَمِيِّينَ، يُقْصَدُ بِهِمَا: ابْنُ كَثِيرٍ الْمَكِّيُّ، وَنَافِعُ الْمَدَنِيُّ مِنَ الْقُرَّاءِ.

وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ]، وَدُونَهُ أَنْ يَكُونَ مُضَارِعًا نَاسِخًا نَحْوُ: [وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَزِلُّونَكَ]، [وَإِنْ نَظَّنُّكَ لِمَنِ الْكَاذِبِينَ] وَيُقَاسُ عَلَى النَّوعَيْنِ اتِّفَاقًا^(١).

إِعْمَالُ (أَنْ) الْمُخَفَّفَةِ مِنْ (أَنَّ):

ثُمَّ بَعْدَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ كَلَامِهِ وَرَدَدْنَا عَلَيْهِ، يَأْتِي بِتَلْفِيحٍ وَخِيَانَةٍ حَيْثُ يُخَلِّطُ بَيْنَ (إِنْ) وَ(أَنْ)، وَلَا أَدْرِي أَفَعَلَ هَذَا عَمْدًا، أَمْ: جَهْلًا مِنْهُ، وَيَقُولُ: «فَ(إِنْ) هُنَا لَيْسَتْ حَرْفًا مُشَبَّهًا بِالْفِعْلِ وَلَكِنَّهَا (إِنْ الْمُخَفَّفَةُ) تَصْحُو مِنْ جَدِيدٍ وَتَعْمَلُ عَمَلِ (إِنَّ) الْمُسَدَّدَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرَضَى] سُورَةُ الْمُزْمِلِ. تَأْمَلِ الإِعْرَابَ هُنَا:

أَنْ: حَرْفٌ مُشَبَّهٌ بِالْفِعْلِ وَاسْمُهَا صَمِيرُ الشَّانِ مَحذُوفٌ، تَقْدِيرُهُ: (أَنَّه)، وَجُمْلَةٌ (سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرَضَى) فِي مَحَلِّ رَفْعٍ خَبَرٌ (أَنْ).

تَأْمَلِ الْفَرْقَ بَيْنَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَبَيْنَ وَهَمِ النَّحَاةِ، فَهَلْ تَسْتَوِي الْعِبَارَةُ (عَلِمَ أَنَّه سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرَضَى) عِنْدَ اللَّهِ -عَزَّوَجَلَّ- مَعَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ السَّابِقَةِ؟ أَرَجُوكُمْ أَيُّهَا النَّحَاةُ كَفَاكُمْ تَخْرِيجَاتٍ مُحْرِجَةً وَحَكَّمُوا الْعَقْلَ لِتَصِلُوا بِقَوَاعِدِ لُغَتِكُمْ إِلَى بَرِّ السَّلَامِ وَالْأَمَانِ». ص: (٣٣).

أَقُولُ: إِنَّ كَلَامَ الْمُهَنْدِسِ يُبْنَى عَنْ جَهْلِهِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَأَسَالِبِهَا وَكَلَامِ الْفَصَحَاءِ بِهَا، وَإِلَّا لَمْ يَخْفَ عَلَيْهِ هَذَا الْأَمْرُ وَلَمْ يَأْتِ بِهَذَا الْعَجِيبِ مِنَ الْقَوْلِ، وَعِلَاوَةً عَلَى هَذَا

(١) مُعْنَى اللَّيْبِ لِابْنِ هِشَامٍ (ص ٣٦-٣٧)، وَانظُرْ أَيضًا: شَرَحَ كِتَابِ سَبِيَّوِيهِ لِلْسِيرَافِيِّ (٢/ ٤٦٧)، شَرَحَ الْمُفْصَلُ لِابْنِ يَعِيشَ (٤/ ٥٤٥)، وَشَرَحَ التَّسْهِيلُ لِابْنِ مَالِكٍ (٢/ ٣٣)، وَتَمْهِيدُ الْقَوَاعِدِ بِشَرَحِ تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ لِناظِرِ الْجَيْشِ (٣/ ١٣٥٩)، وَشَرَحَ الْمُقَدِّمَةُ الْمُحْسِبَةُ لِابْنِ بَاشَاذِ (١/ ٢٥٦)، وَالْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ لِلشَّاطِبِيِّ (٢/ ٣٨٥).

نَجِدُهُ يُخَلِّطُ بَيْنَ (أَنَّ) وَ(إِنَّ)، مَعَ أَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا وَاسِعًا وَبَوْنًا شَاسِعًا، فِي الْمَعْنَى وَالْعَمَلِ، وَقَدْ مَرَّ شَيْءٌ مِنْهُ وَفِي الْفَصْلِ الْآتِي أَيْضًا يَأْتِيكُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى كَلَامٌ زَائِدٌ عَنْهُ.

وَقَدْ ذَكَرَ أَهْلُ الْعِلْمِ بَيَانَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَأَصْلُوهَا، وَذَكَرُوا أَنَّ (أَنَّ) الْمُخَفَّفَةَ لَا تَعْمَلُ إِلَّا فِي حَالَاتٍ، فَمِنْهَا أَنْ تَقَعَ فِي أَفْعَالِ الْيَقِينِ كَمَا فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا أَوْزُونٌ، قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْوَرَّاقِ: «وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا خَفَّفْتَ هَذِهِ الْمَكْسُورَةَ، جَازَ أَنْ تُعْمَلَهَا وَتَنَوِّيَ التَّشْدِيدَ؛ لِأَنَّكَ لَمْ تَحْدِفِ التَّشْدِيدَ حَدْفًا لَازِمًا، فَصَارَ حُكْمُهَا مُرَاعَى، فَلذَلِكَ جَازَ أَنْ تَحْدِفَهَا وَيَبْقَى حُكْمُ (إِنَّ) عَلَى الْعَمَلِ، كَقَوْلِكَ: (لَمْ يَكْ زَيْدٌ مُنْطَلِقًا)^(١)، وَمَنْ أَبْطَلَ عَمَلَهَا، فَإِنَّهُ سَبَّهَهَا بِالْفِعْلِ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ دُونَ الْمَعْنَى، فَلَمَّا زَالَ لَفْظُهَا سَقَطَ سَبَبُهَا بِالْفِعْلِ، فَوَجَبَ أَنْ يَبْطُلَ عَمَلُهَا، وَحُكْمُ الْمَفْتُوحَةِ الْمَشْدَدَةِ فِي التَّخْفِيفِ وَالتَّثْقِيلِ وَجَوَازِ الْعَمَلِ، إِلَّا فِي خَصَلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهُوَ أَنَّ (إِنَّ) الْمَكْسُورَةَ إِذَا خَفَّفْتَ ارْتَفَعَ مَا بَعْدَهَا بِالْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ، وَ(أَنَّ) الْمَفْتُوحَةَ الْمَشْدَدَةَ إِذَا خَفَّفْتَ أُضْمِرَ فِيهَا اسْمُهَا، كَقَوْلِكَ: (قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ زَيْدٌ قَائِمٌ)، تَقْدِيرُهُ: أَنَّهُ زَيْدٌ قَائِمٌ، فَالْهَاءُ الْمُضْمَرَّةُ اسْمُ (أَنَّ).

وَإِنَّمَا وَجَبَ ذَلِكَ فِي (أَنَّ) الْمَفْتُوحَةِ، وَلَمْ يَجِبْ ذَلِكَ فِي الْمَكْسُورَةِ؛ لِأَنَّ الْمَفْتُوحَةَ قَدْ قُلْنَا: إِنَّهَا وَمَا بَعْدَهَا اسْمٌ، فَلَا تَخْلُو مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ فِيهَا، فَلَمْ يَجْزِ الْإِغَاءُ حُكْمَهَا، فَلذَلِكَ وَجَبَ أَنْ يُضْمَرَ اسْمُهَا، لِثَبَاتِ حُكْمِهَا فِي الْكَلَامِ، وَأَمَّا الْمَكْسُورَةُ فَهِيَ تَقَعُ فِي صَدْرِ الْكَلَامِ، فَإِذَا ارْتَفَعَ مَا بَعْدَهَا، لَمْ تَكُنْ بِنَا صَرُورَةٍ إِلَى تَقْدِيرِ اسْمٍ

(١) أَرَادَ أَنَّ إِعْمَالَهَا مُخَفَّفَةٌ، بِمَنْزِلَةِ (يَكُونُ) حَيْثُ يُحْدَفُ مِنْهَا بَعْضُ حُرُوفِهَا وَتَبْقَى عَلَى عَمَلِهَا، وَهَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ السَّرَّاجِ وَالْجَامِي أَيْضًا.

فيها؛ لأنه يُمكنُ أَنْ تُقدَّرَها حَرْفًا غَيْرَ عَامِلٍ مِنَ الحُرُوفِ غَيْرِ العَوَامِلِ، نَحْوُ: (هَلْ)،
وَ(بَلْ)، وَمَا أَشْبَهَهُ.

وَاعْلَمْ أَنَّ أَفْعَالَ القُلُوبِ تَنْقَسِمُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ:

أَحَدُهَا: يَقِينُ، نَحْوُ: (عَرَفْتُ) وَ(عَلِمْتُ).

وَالثَّانِي: شَكُّ وَرَجَاءٌ، نَحْوُ: (رَجَوْتُ) وَ(خِفْتُ).

وَالثَّلَاثُ: مُتَوَسِّطٌ بَيْنَ اليَقِينِ وَالشَّكِّ، وَهُوَ (الظَّنُّ) وَ(الحُسْبَانُ).

وَأَمَّا (عَلِمْتُ) وَنَحْوُهَا فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقَعَ بَعْدَهَا (أَنَّ) المُخَفَّفَةَ مِنَ الثَّقِيلَةِ مُشَدَّدَةً

وَغَيْرَ مُشَدَّدَةٍ، نَحْوُ: (قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَقُومُ)، فَإِذَا خَفَّفْتَهَا -وَبَعْدَهَا الفِعْلُ- أَضْمَرْتَ

الإِسْمَ، عَلَى مَا ذَكَرْنَا، وَعَوَّضْتَ مِنَ التَّخْفِيفِ -إِذَا كَانَ بَعْدَهَا الفِعْلُ- أَحَدَ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ:

أَحَدُهَا: السَّيْنُ، وَالْآخِرُ: سَوْفَ، وَالثَّلَاثُ: قَدْ، وَالرَّابِعُ: لَا؛ كَقَوْلِكَ: (قَدْ عَلِمْتُ

أَنْ سَتَقُومُ)، كَمَا قَالَ اللهُ -عَزَّجَلَّ-: [عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرَضِي]، وَكَذَلِكَ: (عَلِمْتُ

أَنْ سَوْفَ تَقُومُ)، وَ(عَلِمْتُ أَنْ قَدْ قُمْتَ)، وَهَذِهِ الأَعْرَاضُ الثَّلَاثَةُ مَتَى دَخَلَتْ بَعْدَ

(أَنَّ) لَمْ تَكُنْ إِلَّا مُخَفَّفَةً مِنَ الثَّقِيلَةِ^(١).

وَقَدْ ذَكَرَ لَهَا الإِمَامُ ابنُ جِنِّي أَمْثِلَةً كَثِيرَةً فَقَالَ: «وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: [عَلِمَ أَنْ

سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرَضِي] (المزمل).

(١) عِلَلُ النَّحْوِ لابنِ الوَرَّاقِ (ص ٤٤٧-٤٤٩).

وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

[مِنَ الْكَامِلِ]

زَعَمَ الْفَرَزْدَقُ أَنْ سَيَقْتُلُ مَرْبَعًا أَبَشِرُ بِطُولِ سَلَامَةٍ يَا مَرْبَعُ^(١)

وَقَدْ ذَكَرَ الْمُبَرِّدُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بِتَفْصِيلٍ بَدِيعٍ لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهِ فِي كِتَابِهِ الْفَدَّ (الْمُقْتَضِبِ)، وَوَضَعَ فِيهِ فَضْلًا وَأَسْمَاءً: (هَذَا بَابُ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَا تَكُونُ (أَنْ) مَعَهَا إِلَّا ثَقِيلَةً، وَالْأَفْعَالِ الَّتِي لَا تَكُونُ مَعَهَا إِلَّا خَفِيفَةً، وَالْأَفْعَالِ الْمُحْتَمَلَةَ لِلثَّقِيلَةِ وَالْخَفِيفَةِ)، وَقَالَ تَحْتَهُ: «أَمَّا مَا كَانَ مِنَ الْعِلْمِ فَإِنَّ (أَنْ) لَا تَكُونُ بَعْدَهُ إِلَّا ثَقِيلَةً؛ لِأَنَّهُ شَيْءٌ قَدْ ثَبَتَ وَاسْتَقَرَّ وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (قَدْ عَلِمْتُ أَنْ زَيْدًا مُنْطَلِقٌ)، فَإِنَّ خَفَفْتَ فَعَلَى إِرَادَةِ التَّثْقِيلِ وَالِإِضْمَارِ، وَتَقُولُ: (قَدْ عَلِمْتُ أَنْ سَيَقُومُ زَيْدٌ)، تُرِيدُ أَنَّهُ سَيَقُومُ زَيْدٌ، قَالَ اللَّهُ -عَزَّجَلَّ-: [عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرَضِي] لِأَنَّهُ شَيْءٌ قَدْ اسْتَقَرَّ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَصْلُحُ (عَلِمْتُ أَنْ يَقُومُ زَيْدٌ)! لِأَنَّ (أَنْ) الْخَفِيفَةَ إِنَّمَا تَكُونُ لِمَا لَمْ يَثْبُتْ، نَحْوُ: (خِفْتُ أَنْ تَقُومَ يَا فَتَى)، وَ(أَرْجُو أَنْ تَذْهَبَ إِلَى زَيْدٍ)؛ لِأَنَّهُ شَيْءٌ لَمْ يَسْتَقَرَّ، فَكُلُّ مَا كَانَ مِنَ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ فَهَذَا مَجَازُهُ.

فَأَمَّا الْأَفْعَالُ الَّتِي تَشْتَرِكُ فِيهَا الْخَفِيفَةُ وَالثَّقِيلَةُ: فَمَا كَانَ مِنَ الظَّنِّ؛ فَأَمَّا وَفُوعُ الثَّقِيلَةِ فَعَلَى أَنَّهُ قَدْ اسْتَقَرَّ فِي ظَنِّكَ كَمَا اسْتَقَرَّ الْأَوَّلُ فِي عِلْمِكَ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (ظَنَنْتُ أَنَّكَ تَقُومُ)، وَ(حَسِبْتُ أَنَّكَ مُنْطَلِقٌ)، فَإِذَا أَدْخَلْتَ عَلَى الْمَحْدُوفَةِ الْعِوَضَ^(٢)

(١) سِرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ لِابْنِ جِنِّي (٢/ ٢٠٠).

(٢) وَالْعِوَضُ يَكُونُ إِحْدَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ: أَحَدُهَا: السَّيْنُ، وَالْآخَرُ: سَوْفَ، وَالثَّلَاثُ: قَدْ، وَالرَّابِعُ: =

قُلْتُ: (حَسِبْتُ أَنْ سَيَقُومُونَ)، وَكَذَلِكَ تَقُولُ: (ظَنَنْتُ أَنْ لَا تَقُولَ خَيْرًا) تُرِيدُ أَنَّكَ لَا تَقُولُ خَيْرًا.

وَأَمَّا النَّصْبُ فَعَلَى أَنَّهُ شَيْءٌ لَمْ يَسْتَقِرَّ، فَقَدْ دَخَلَ فِي بَابِ: (رَجَوْتُ) وَ(خِفْتُ) بِهِذَا الْمَعْنَى، وَهَذِهِ الْآيَةُ تُقْرَأُ عَلَى وَجْهَيْنِ: [وَحَسِبُوا أَنْ لَا تَكُونَ فِتْنَةً] وَ[أَنْ لَا تَكُونَ فِتْنَةً]، فَانْتَصَبَ مَا بَعْدَ (لَا) وَهِيَ عَوْضٌ كَمَا أَوْقَعْتَ الْخَفِيفَةَ النَّاصِبَةَ بَعْدَ (ظَنَنْتُ) بِغَيْرِ عَوْضٍ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ -عَزَّجَلَّ-: [نَظُنُّ أَنْ يُفَعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ]؛ لِأَنَّ مَعْنَاهَا مَعْنَى مَا لَمْ يَسْتَقِرَّ وَكَذَلِكَ: [إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ]. وَرَعَمَ سَبَبِيَّهِ أَنَّهُ يَجُوزُ: (خِفْتُ أَنْ لَا تَقُومَ يَا فَتَى)، إِذَا خَافَ شَيْئًا كَالْمُسْتَقَرِّ عِنْدَهُ. وَهَذَا بَعِيدٌ، وَأَجَازَ أَنْ تَقُولَ: (مَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنْ تَقُومَ)، إِذَا لَمْ يُرِدْ عِلْمًا وَاقِعًا، وَكَانَ هَذَا الْقَوْلُ جَارِيًا عَلَى بَابِ الْإِشَارَةِ، أَيْ: (أَرَى)، مِنَ الرَّأْيِ وَهَذَا فِي الْبُعْدِ كَالَّذِي ذَكَرْنَا قَبْلَهُ، وَجُمْلَةُ الْبَابِ تَدُورُ عَلَى مَا شَرَحْتُ لَكَ مِنَ التَّبَيُّنِ وَالتَّوَقُّعِ^(١).

وَلَا أُدْرِي بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ الْجَمِيلِ وَالتَّفْصِيلِ الْبَدِيعِ وَالتَّأْصِيلِ الْعِلْمِيِّ الرَّائِعِ، وَالتَّعْلِيلِ الْعَقْلِيِّ الْعَمِيقِ، مَاذَا يَقُولُ صَاحِبُ الْجِنَايَةِ وَكَيْفَ يَكُونُ لَوْ أَنَّ وَجْهَهُ؟

الْكَلَامُ عَنِ أَدَاةِ الْحَضَرِ (إِنَّمَا):

ثُمَّ يَتَطَرَّقُ إِلَى مَوْضُوعٍ آخَرَ وَيَقُولُ: «أَخِيرًا: إِذَا دَخَلْتَ (مَا) عَلَى (إِنَّ) وَأَخَوَاتِهَا كَفَتْهَا عَنِ الْعَمَلِ -بِاسْتِثْنَاءِ لَيْتَ- وَهَذَا نَسَأَلُ: مَا هَذَا الْإِنْجَازُ الْعَظِيمُ؟ وَمَا يُهْمُنَا إِذَا

= لَا. كَمَا مَرَّ مَعَنَا فِي كَلَامِ ابْنِ الْوَرَّاقِ.

(١) الْمُفْتَضُّ لِلْمُبَرَّدِ (٣/٧-٨).

كَفَّتْ أَوْ لَمْ تَكْفَ؟ وَلِمَادَا لَا نَعْرِفُ بِأَنَّ (إِنَّمَا) مُسْتَقْلَلَةٌ عَنْ (إِنَّ) وَلَا عَلاَقَةٌ لِلْكَفِّ وَالْمَكْفُوفِ هُنَا، أَلَا إِنَّ الْإِسْمَ جَاءَ بَعْدَهَا مَرْفُوعًا؟» ص: (٣٣-٣٤).

أقول: إِنَّ الْمُهَنْدِسَ لَا يَخَافُ اللَّهَ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْأَقْوَالِ الْجَائِزَةِ، كَمَا لَا يَخَافُ مِنْ سُمْعَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ، وَإِلَّا فَلَمْ يَكُنْ يَخْوِضُ فِي هَذِهِ الْقَضَايَا الَّتِي لَا يَعْرِفُ عَنْهَا شَيْئًا، وَلَا يَرْفَعُ فِيهَا رَأْسًا، وَلَا يَرْمُقُ فِيهَا حَدْسًا.

إِنَّ الْعُلَمَاءَ لَمْ يَقُولُوا بِأَنَّ (إِنَّمَا)، رُكِبَتْ مِنْ (إِنَّ)، وَ(مَا)، إِلَّا بَعْدَ الْبَحْثِ الدَّائِبِ، وَالنَّظَرِ الثَّاقِبِ، وَمِنْ خِلَالِهِ وَجَدُوا دَلِيلًا سَادَهُمْ وَبَرَهَانًا قَادَهُمْ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ، فَيُمْكِنُ أَنْ خَيْرَ دَلِيلٍ عَلَى ذَلِكَ أَنَّنَا نَجِدُ فِي الْعَرَبِيَّةِ (إِنَّمَا)، وَ(أَنَّمَا)، كَمَا نَجِدُ (إِنَّ)، وَ(أَنَّ)، وَفِي مَوْضِعٍ فَتَحَ الْهَمْزَةَ مِنْ (أَنَّ)، يَجِبُ فَتْحُ (أَنَّمَا) أَيْضًا، وَكَذَا فِي مَوْضِعٍ تَنَكَّسَ فِيهِ هَمْزَةُ (إِنَّ)، تَنَكَّسَ فِي (إِنَّمَا) أَيْضًا، فَهَذَا وَحْدَهُ كَافٍ بِصِحَّةِ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ يَعِيشَ: «وَقَدْ تَدَخَّلُ (مَا) عَلَى هَذِهِ الْحُرُوفِ، فَتَكْفُفُهَا عَنِ الْعَمَلِ، وَتَصِيرُ بِدُخُولِ (مَا) عَلَيْهَا حُرُوفَ ابْتِدَاءٍ، تَقَعُ الْجُمْلَةُ الْإِبْتِدَائِيَّةُ وَالْفِعْلِيَّةُ بَعْدَهَا، وَيَزُولُ عَنْهَا الْإِخْتِصَاصُ بِالْأَسْمَاءِ، وَلِذَلِكَ يَبْطُلُ عَمَلُهَا فِيمَا بَعْدَهَا. وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِكَ: (إِنَّمَا)، وَ(أَنَّمَا)، وَ(كَأَنَّمَا)، وَ(كَأَنَّمَا)، وَ(لَعَلَّمَا). فَأَمَّا (إِنَّمَا)، وَ(أَنَّمَا)، فَحُكْمُهُمَا حُكْمُ (إِنَّ)، وَ(أَنَّ): تَفْتَحُهَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تَفْتَحُ فِيهِ (أَنَّ)، وَتَكْسِرُهَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي تَكْسِرُ فِيهِ (إِنَّ)، فَتَقُولُ: (حَسِبْتُكَ إِنَّمَا أَنْتَ عَالِمٌ). وَلَا تَكُونُ (إِنَّمَا) هَا هُنَا إِلَّا مَكْسُورَةً؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ جُمْلَةٍ. وَلَا تَقَعُ الْمَفْتُوحَةُ هَا هُنَا؛ لِأَنَّ الْمَفْتُوحَةَ مَصْدَرٌ»^(١).

(١) شَرْحُ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٤/٥٢١).

وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ أَنَّ (أَنَّمَا) فِي تَأْوِيلِ مُفْرَدٍ، كَمَا (أَنَّ) فِي تَأْوِيلِ مُفْرَدٍ، وَذَكَرْنَا هُ سَابِقًا فِي بَحْثِ كَسْرِ الهمزة عِنْدَ مَبْحَثِ عَقْلَنَةِ قَوَاعِدِ العَرَبِيَّةِ، وَ(إِنَّمَا) فِي تَأْوِيلِ جُمْلَةٍ، كَمَا (إِنَّ) فِي تَأْوِيلِ جُمْلَةٍ، قَالَ ابْنُ يَعِيشَ فِي بَيَانِ ذَلِكَ، مَعَ ذِكْرِ مَعْنَى الجُمْلَةِ الَّتِي تَدْخُلُ فِيهِ (إِنَّمَا)، أَوْ: (أَنَّمَا): «فَأَمَّا (إِنَّمَا) المَكْسُورَةُ فَتَقْدِيرُهَا تَقْدِيرُ الجُمْلِ كَمَا كَانَتْ (إِنَّ) كَذَلِكَ، وَ(مَا)، كَافَّةٌ لَهَا عَنِ العَمَلِ، وَيَقَعُ بَعْدَهَا الجُمْلَةُ مِنَ المُبْتَدَأِ وَالخَبَرِ، وَالفِعْلِ وَالفَاعِلِ. وَهِيَ مَكْفُوفَةٌ العَمَلِ عَلَيَّ مَا ذَكَرْنَا، وَمَعْنَاهَا التَّقْلِيلُ، فَإِذَا قُلْتَ: (إِنَّمَا زَيْدٌ بَرَّازٌ) فَانْتِ تَقْلَلُ أَمْرَهُ، وَذَلِكَ أَنَّكَ تَسْلُبُهُ مَا يُدْعَى عَلَيْهِ غَيْرَ البَرِّ، وَلِذَلِكَ قَالَ سِيبَوَيْهِ فِي «إِنَّمَا سِرْتُ حَتَّى أَدْخَلَهَا»: إِنَّكَ تُقَلِّلُ. وَذَلِكَ أَنَّ (إِنَّمَا) زَادَتْ (إِنَّ) تَأَكِيدًا عَلَيَّ تَأَكِيدَهَا، فَصَارَ فِيهَا مَعْنَى الحَضَرِ، وَهُوَ إِثْبَاتُ الحُكْمِ لِلشَّيْءِ المَذْكُورِ دُونَ غَيْرِهِ، فَإِنَّ مَعْنَى [إِنَّمَا اللهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ]، أَي: مَا اللهُ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ، نَحْوُ: [لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ]، وَكَذَلِكَ: [إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ]، أَي: مَا أَنْتَ إِلَّا مُنْذِرٌ، وَمِنْ هَا هُنَا قَالَ أَبُو عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

إِنَّمَا يُدَافِعُ عَنِ أَحْسَابِهِمْ أَنَا أَوْ مِثْلِي

وَالمرَادُ: مَا يُدَافِعُ عَنِ أَحْسَابِهِمْ إِلَّا أَنَا، فَ(أَنَا) هَاهُنَا فِي مَحَلِّ رَفْعٍ بَأَنَّهُ فَاعِلٌ (يُدَافِعُ)، لَا تَأَكِيدُ الضَّمِيرَ فِي الفِعْلِ. وَيَجُوزُ أَنْ تَجْعَلَ (مَا) زَائِدَةً مُؤَكِّدَةً عَلَيَّ حَدِّ زِيَادَتِهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ]، وَ[فِيمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لَئِن لَّمْ يَكُنْ لَهَا، فَلَا يَبْطُلُ عَمَلُهَا، فَتَقُولُ: (إِنَّمَا زَيْدًا قَائِمٌ)، كَمَا تَقُولُ: (إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ)].

وَأَمَّا المَفْتُوحَةُ فَهِيَ تُقَدَّرُ تَقْدِيرَ المَفْرَدَاتِ، وَهِيَ مَعَ مَا بَعْدَهَا فِي تَأْوِيلِ المَصْدَرِ كَمَا كَانَتْ (أَنَّ) كَذَلِكَ، فَتَفْتَحُهَا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ يَخْتَصُّ بِالمَفْرَدِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى:

[يُوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ]، فَتَفْتَحُ (أَنَّمَا) هَهُنَا؛ لِأَنَّهَا فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

[مِنَ الْخَفِيفِ]

أُبْلِغِ الْحَارِثَ بْنَ ظَالِمِ الْمُؤَدِّ وَالنَّادِرَ التُّذُورَ عَلَيَّا
 أَنَّمَا تَقْتُلُ النَّيَامَ وَلَا تَقْتُلُ يَقْظَانَ ذَا السَّلَاحِ كَمِيَّا
 لَا تَكُونُ (أَنَّمَا) هَهُنَا أَيْضًا إِلَّا مَفْتُوحَةٌ؛ لِأَنَّهَا فِي مَوْضِعِ الْمَفْعُولِ الثَّانِي لِـ (أُبْلِغِ)،
 فَهِيَ فِي مَوْضِعِ الْمَصْدَرِ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ: أُبْلِغُهُ هَذَا الْقَوْلَ»^(١).

وَقَالَ أَيْضًا: «وَالْفَرْقُ بَيْنَ (أَنَّ)، وَ(أَنَّمَا)، وَإِنْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَعَ مَا بَعْدَهُ
 مَصْدَرًا، أَنَّ (أَنَّ) عَامِلَةٌ فِيمَا بَعْدَهَا، وَ(أَنَّمَا) غَيْرُ عَامِلَةٍ، فَقَدْ كَفَّتْهَا (مَا) عَنِ الْعَمَلِ،
 وَصَارَ يَلِيهَا كُلُّ كَلَامٍ بَعْدَ أَنْ كَانَ يَلِيهَا كَلَامٌ مَخْصُوصٌ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ (إِنَّمَا)، وَ(أَنَّمَا)، (أَنَّ) (إِنَّمَا) الْمَكْسُورَةَ إِذَا كُفَّتْ بِـ(مَا)؛ كَانَتْ بِمَنْزِلَةِ
 فِعْلٍ مُلْغَى؛ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ الْفِعْلِ. فَإِذَا كُفَّتْ بِـ(مَا)، لَمْ يَبْقَ لَهَا اسْمٌ مَنْصُوبٌ، فَصَارَتْ
 بِمَنْزِلَةِ الْفِعْلِ الْمُلْغَى، نَحْوُ: (زَيْدٌ ظَنَّتُ مُنْطَلِقًا)، وَ(أَشْهَدُ لَزَيْدٍ قَائِمًا).

وَ(أَنَّمَا) الْمَفْتُوحَةَ إِذَا كُفَّتْ، كَانَتْ بِمَنْزِلَةِ الْإِسْمِ. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ (مَا) زَائِدَةً
 مُؤَكِّدَةً، فَتَنْصِبَ مَا بَعْدَهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ فِي (إِنَّمَا) الْمَكْسُورَةَ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ
 الْحُرُوفِ، نَحْوُ: (لَكِنَّمَا)، وَ(كَأَنَّمَا)، وَ(لَيْتَمَا)، وَ(لَعَلَّمَا)، تَقُولُ: (لَكِنَّمَا زَيْدٌ
 قَائِمًا)»^(٢).

(١) شَرْحُ الْمُفْصَلِ لِابْنِ بَيْعِشٍ (٤/٥٢٢-٥٢٣).

(٢) شَرْحُ الْمُفْصَلِ لِابْنِ بَيْعِشٍ (٤/٥٢٤).

كَلَامُ الْعِدَا عَنْ (عَدَا):

يَسْتَمِرُّ الْكَاتِبُ فِي الْخُصُومَةِ - وَقَدْ جَاشَ صَدْرُهُ وَيَنْفُطُ - فَيَقُولُ: «وَفِي خِتَامِ الْحَدِيثِ عَنِ الْأَحْرَفِ الْمُشَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ، فَإِنَّهُ يَحْضُرُنِي هُنَا تَشْبَهُ آخَرَ أَكْثَرَ غَرَابَةً مِنَ الْحَرْفِ الْمُشَبَّهِ بِالْفِعْلِ، فَكَلِمَةٌ (خَلَا) مَثَلًا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ حَرْفَ جَرٍّ (أَدَاةَ جَرٍّ) أَوْ: فِعْلًا مَاضِيًّا. هُنَا أَصْبَحَ التَّجَاوُزُ أَضْحَمَ وَأَعْظَمَ، فَمِنْ أَدَاةِ الْجَرِّ إِلَى الْفِعْلِ مُبَاشَرَةً... فَتَأَمَّلْ عَزِيزِي الْقَارِيءُ دِقَّةَ السَّادَةِ النَّحَاةِ فِي الْمُسَاوَاةِ بَيْنِ الْأَدَاةِ وَالْفِعْلِ».

ص: (٣٤).

أقول: إِنْ تَعَدَّدَ الْعَمَلُ لِشَيْءٍ وَاحِدٍ، أَوْ: تَنَوَّعَ الْعَمَلُ لَهُ، تَجِدُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ كَثْرَةً، وَلَا أَظُنُّ أَنْ تَكُونَ هُنَاكَ لُغَةً تَخْلُو عَنْ هَذَا، وَهُوَ مِنْ سِمَاتِ التَّوَسُّعِ فِي الْأَسَالِيبِ وَالتَّعْبِيرَاتِ، وَلَيْسَ نَقْصًا وَعَيْبًا حَتَّى تُتَّهَمَ بِهِ الْعَرَبِيَّةُ.

وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ أَقُولُ لِجَنَابِ الْمُهَنْدِسِ: كُنْ مُنْصِفًا فِي كَلَامِكَ وَتَقْيِيمِكَ، فَمَاذَا كَانَ عَلَى النَّحَاةِ أَنْ يَفْعَلُوا؟ وَمَاذَا كَانَ عَلَيْهِمْ مِنْ وَضْعِ اضْطِلَاحٍ فَأَهْمَلُوهُ؟ وَمَا الرَّائِدُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِمْ حَذْفُهُ وَلَمْ يَحْذِفُوهُ؟ فَهَمْ قَدْ وَجَدُوا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لِ(عَدَا) مَوْقِعَيْنِ فِي الْجُمْلَةِ، مَوْقِعٌ تُوَافِقُ فِيهِ الْأَفْعَالُ، وَمَوْقِعٌ تُوَافِقُ فِيهِ الْحُرُوفُ الْجَارَّةُ، فَقَالُوا بِتَعَدُّدِ عَمَلَيْنِ لَهَا، وَهَذَا كُلُّ مَا فِي الْأَمْرِ فَلِمَاذَا كُلُّ هَذِهِ الْقَسْوَةِ وَالْجَفَاءِ بِحَيْثُ تَكَادُ تَخْرُجُ مِنْ ثِيَابِكَ حَقْدًا وَعَيْظًا؟.

وَأَنَا أَدْعُو جَنَابَ الْمُهَنْدِسِ أَنْ يُجَانِبَ مَا أَصَلَّهُ عُلَمَاءُ النَّحْوِ وَلَا يُؤْمِنَ بِهِ، وَلَكِنْ بِشَرِّطٍ أَنْ يَجِدَ لِمَوْقِعِي (عَدَا) اسْمًا وَاحِدًا، بِحَيْثُ يَجْمَعُهُمَا فِي الْكَلَامِ الْفَصِيحِ، فَمَثَلًا جَاءَتْ بِمَا لَا يُشَكُّ فِي كَوْنِهَا فِعْلًا، كَمَا ذَكَرَهُ الْمُبْرَدُ وَقَالَ: «وَأَمَّا (عَدَا) وَ(خَلَا) فَهُمَا فِعْلَانِ يَتَنَصَّبُ مَا بَعْدَهُمَا؛ وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (جَاءَنِي الْقَوْمُ عَدَا زَيْدًا) لِأَنَّهُ

لَمَّا قَالَ: (جَاءَ الْقَوْمُ) وَقَعَ عِنْدَ السَّمْعِ أَنَّ بَعْضَهُمْ (زَيْدًا) ^(١) فَقَالَ: عَدَا زَيْدًا، أَي: جَاوَزَ بَعْضُهُمْ زَيْدًا، فَهَذِهِ تَقْدِيرُهُ؛ إِلَّا أَنَّ (عَدَا) فِيهَا مَعْنَى الْإِسْتِنَاءِ، وَكَذَلِكَ (خَالًا)، فَمَعْنَى (عَدَا): جَاوَزَ، مِنْ قَوْلِكَ: (لَا يَعْدُونَكَ هَذَا)، أَي: لَا يُجَاوِزَنَّكَ ^(٢).

وَجَاءَتْ حَرْفًا عَلَى قَلَّةٍ، كَقَوْلِهِمْ: (جَاءَ الْقَوْمُ عَدَا زَيْدًا)، وَالْعَجِيبُ أَنَّ سِبْوَِيَهُ جَانِبَ حَرْفِيَّةَ (عَدَا) وَلَمْ يَذْكُرْهَا أَصْلًا لِقَلَّتْهَا، وَلَا أُدْرِي هَلْ أَوْزُونُ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى كِتَابِ سِبْوَِيَهُ حَتَّى الْآنَ وَجَاءَ يَنْتَقِدُهُ؟ أَمْ: اطَّلَعَ عَلَى الْكِتَابِ وَعَلِمَ أَنَّ سِبْوَِيَهُ أَغْفَلَ ذِكْرَهَا، وَسَكَتَ عَنْهُ أَوْزُونُ؟ فَالْأَمْرَانِ أَحْلَاهُمَا مُرٌّ لِلْمُهَنْدِسِ، وَكِلَاهُمَا جَوْرٌ وَجَفَاءٌ.



(١) يُمَكِّنُ هُوَ: (زَيْدًا).

(٢) الْمُقْتَضَبُ لِلْمَبْرَدِ (٤/٤٢٦).

أَزْمَنَةُ الْإِفْعَالِ فِي الْعَرَبِيَّةِ

بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ صَاحِبُ الْجِنَايَةِ مَسَائِلَ تَتَعَلَّقُ بِالْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ، أَتَى بِالْجُرْمِ وَالْجِنَايَةِ عَلَى الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ، وَأَوَّلَ مَا بَحَثَهُ هُنَا هُوَ مَسْأَلَةُ الزَّمَنِ فِي الْعَرَبِيَّةِ، فَحَرَفَ فِيهِ وَافْتَرَى وَبَدَّلَ وَامْتَرَى، إِذْ قَالَ: «(الْأَفْعَالُ حَسَبَ زَمَنِ وَقُوعِهَا): وَهِيَ كَمَا نَعْلَمُ: مَاضٍ، وَمُضَارِعٌ وَأَمْرٌ. وَهُنَا يَتَضَحُّ مِنْ تَسْمِيَةِ الْأَنْوَاعِ أَنَّ مَفْهُومَ الزَّمَنِ وَهُوَ أَهَمُّ مَا يُمَيِّزُ الْإِسْمَ عَنِ الْفِعْلِ غَائِبٌ عِنْدَ السَّادَةِ النَّحَاةِ، فَالْفِعْلُ الْمُضَارِعُ هُوَ حَدَثٌ (فِعْلٌ) يَحْدُثُ فِي الزَّمَنِ الْحَاضِرِ وَقَدْ سَمَّوْهُ مُضَارِعًا لِأَنَّهُ يُضَارِعُ الْإِسْمَ فِي حَرَكَاتِهِ^(١)، فَهُوَ مَرْفُوعٌ وَمَنْصُوبٌ مَرَّةً وَمَجْرُومٌ أُخْرَى، وَعَلَيْهِ فَالتَّسْمِيَةُ تَتَجَاهَلُ الزَّمَانَ لِذَلِكَ نَجِدُ أَنَّ أَوَّلَ سُؤَالٍ يَسْأَلُهُ التَّلْمِيذُ، أَوْ: الطَّالِبُ: مَا مَعْنَى فِعْلِ الْمُضَارِعِ؟ فَتَقُولُ لَهُ: هُوَ فِعْلٌ يَحْدُثُ فِي الزَّمَنِ الْحَاضِرِ، وَهُنَا يُصْبِحُ أَقْرَبَ إِلَى الذَّهْنِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالسَّادَةُ النَّحَاةُ لَمْ يُغَيِّرُوا قُرْآنَ سَبِيوِيهِ وَاتَّبَاعِهِ لِيَقُولُوا فِعْلًا حَاضِرًا عِوَضًا عَنِ فِعْلِ مُضَارِعٍ، وَالمُشْكِلَةُ لَيْسَتْ فِي التَّسْمِيَةِ -بِالرَّغْمِ مِنْ أَهْمِيَّتِهَا- إِنَّمَا هِيَ فِي حَقِيقَةِ غِيَابِ الزَّمَنِ عَنِ قَوَاعِدِ اللُّغَةِ». ص: (٣٥).

أقول: إِنَّ تَصَوُّرَ الْمُهَنْدِسِ لِلْقَضِيَّةِ خَاطِئٌ رَأْسًا، فَأَدَّى بِهِ هَذَا الْخَطَأُ إِلَى مُغَالَطَةٍ فِي جَمِيعِ مَا قَالَهُ فِي مَسْأَلَةِ الزَّمَنِ مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا؛ لِأَنَّ هَذَا التَّقْسِيمَ الَّذِي ذَكَرَهُ لَيْسَ تَقْسِيمًا زَمَنِيًّا لِلْفِعْلِ، بَلْ: هُوَ تَقْسِيمٌ بِنَائِيٍّ صِيَاحِيٍّ لَهُ.

وَقَدْ أَشَارَ الْعَلَامَةُ أَبُو حَيَّانٍ إِلَى ذَلِكَ فَقَالَ: «وَهَذِهِ الْقِسْمَةُ بِالنَّظَرِ إِلَى الصَّبْغِ لَا بِالنَّظَرِ إِلَى الزَّمَانِ»^(٢).

(١) قَالَ شَيْخُنَا أَبُو الْفَضْلِ: يُشْبِهُ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الْإِسْمَ مِنْ وُجُوهِ: فِي عَدَدِ الْحُرُوفِ، وَعَدَدِ الْحَرَكَاتِ، وَعَدَدِ السَّكِّنَاتِ، وَقَبُولِهِ لَامَ الْإِبْتِدَاءِ، وَلَيْسَ كَمَا أَوْهَمَ أَوْزُونَ.

(٢) التَّذْيِيلُ وَالتَّكْمِيلُ فِي سُرْحِ كِتَابِ التَّسْهِيلِ لِأَبِي حَيَّانٍ (١/٦٧).

وَهَذَا وَحْدَهُ كَافٍ لِنَقْضِ مَقَالِ الْمُهَنْدِسِ وَنَقْضِهِ، وَرَفْضِهِ، بَلْ: دَخِصِهِ.
فَزِيَادَةٌ عَلَى ذَلِكَ نَقُولُ: إِذَا كَانَ الْمُهَنْدِسُ بَاحِثًا غَيْرَ مُخَاصِمٍ لَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ
يُرَاجِعَ كِتَابَ سَبِيئِهِ قَبْلَ أَنْ يَنْتَقِدَهُ؛ لِأَنَّهُ أَبَانَ عَنِ زَمَنِ الْأَفْعَالِ فِي تَعْرِيفِ الْفِعْلِ
بِأَوْضَحِ الْبَيَانِ وَأَتَمَّهُ لَمَّا عَرَفَهُ وَأَتَى فِيهِ بِالْأَمْثَلَةِ بِقَوْلِهِ: «وَأَمَّا الْفِعْلُ: فَأَمْثَلَةٌ أُخِذَتْ
مِنْ لَفْظِ أَحْدَاثِ الْأَسْمَاءِ، وَبُنِيَتْ: (لَمَّا مَضَى)، وَ(لَمَّا يَكُونُ وَلَمْ يَقَعْ)، وَ(مَا هُوَ
كَائِنْ لَمْ يَنْقَطِعْ).

فَأَمَّا بِنَاءُ مَا مَضَى: فَ(ذَهَبَ وَسَمِعَ وَمَكَثَ وَحَمِدَ).
وَأَمَّا بِنَاءُ مَا لَمْ يَقَعْ فَإِنَّهُ قَوْلُكَ أَمْرًا: (اذْهَبْ وَاقْتُلْ وَاصْرِبْ)، وَمُخْبِرًا: (يَقْتُلُ
وَيَذْهَبُ وَيَضْرِبُ وَيُقْتَلُ وَيُضْرَبُ).
وَكَذَلِكَ بِنَاءُ مَا لَمْ يَنْقَطِعْ وَهُوَ كَائِنْ إِذَا أَخْبَرْتَ^(١).

فَهَذَا وَاضِحٌ أَنَّ الزَّمَانَ لَمْ يَكُنْ غَائِبًا فِي الْأَفْعَالِ عِنْدَ سَبِيئِهِ، فَاصْطَلَحَهُ عَلَى
الْأَفْعَالِ خَيْرٌ شَاهِدٍ عَلَى ذَلِكَ: (مَا مَضَى)، (مَا يَكُونُ وَلَمْ يَقَعْ)، (مَا هُوَ كَائِنْ لَمْ
يَنْقَطِعْ)!

وَقَدْ نَقَلَ إِمَامُ الْبَلَاغَةِ الْجُرْجَانِيُّ تَعْرِيفَهُ وَتَقْسِيمَهُ ثُمَّ قَالَ عَقِيْبَهُ مُعْجَبًا بِهِ أَيَّمَا
إِعْجَابٍ: «لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَتَى فِي مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ بِمَا يُوَازِنُهُ، أَوْ: يُدَانِيهِ، أَوْ: يَقَعُ قَرِيبًا
مِنْهُ، وَلَا يَقَعُ فِي الْوَهْمِ أَيْضًا أَنَّ ذَلِكَ يُسْتَطَاعُ»^(٢).

وَنَقَلَ أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ تَعْرِيفَهُ، وَشَرَحَهُ وَبَيَّنَّ الْأَزْمِنَةَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي دَلَّ عَلَيْهَا كَلَامُ
سَبِيئِهِ^(٣).

(١) الْكِتَابُ (١/١٢).

(٢) الرَّسَالَةُ الشَّافِيَّةُ فِي وَجُوهِ الإِعْجَازِ لِلْجُرْجَانِيِّ (ص ٦٠٥)، الْمُلْحَقَةُ بِ(دَلَائِلِ الإِعْجَازِ)، ط: شَاكِر.

(٣) مَسَائِلُ خِلَافِيَّةٍ لِأَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ (ص ٦٩)، وَالتَّبَيُّنُ عَنِ مَذَاهِبِ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ
وَالكُوفِيِّينَ لِأَبِي الْبَقَاءِ أَيْضًا (ص ١٤١).

وَقَدْ نَقَلَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ تَعْرِيفَ سَيْبَوِيهِ، وَأَرَدَفَهُ بِتَعْرِيفِ آخَرَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ يَقُولُ فِي وَصْفِهِ: (إِنَّهُ مَا دَلَّ عَلَى حَدَثٍ وَرَمَانٍ)»^(١).

وَنَقَلَ السُّهَيْلِيُّ هَذَا التَّعْرِيفَ أَيْضًا وَارْتَضَاهُ^(٢).

وَدَلِيلٌ آخَرٌ عَلَى أَنَّ هَذَا التَّقْسِيمَ كَانَ بِالنَّظَرِ إِلَى الصِّيغَةِ هُوَ: أَنَّ الْكُوفِيِّينَ يَرَوْنَ الْفِعْلَ قَسْمَيْنِ: (مَاضٍ، وَمُضَارِعٌ)^(٣)، وَالْأَمْرُ يُصَاغُ مِنَ الْمُضَارِعِ، فَلِذَلِكَ قَسَمُوهُ التَّقْسِيمَ الثَّنَائِيَّ، وَأَخْرَجُوا الْأَمْرَ مِنَ التَّقْسِيمِ، وَوَأَفَقَهُمْ عَلَيْهِ الْأَخْفَشُ^(٤).

أَمَّا مِنْ حَيْثُ الزَّمَنُ فَإِنَّهُمْ قَالُوا بِدَلَالَةِ الْمَاضِي وَالْحَاضِرِ وَالْمُسْتَقْبَلِ صِرَاحَةً، وَلَمْ يُنْكَرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ ذَلِكَ^(٥).

قَالَ نَاطِرُ الْجَيْشِ: «وَالْأَزْمِنَةُ ثَلَاثَةٌ: مُتَقَدِّمٌ وَمُنْتَظَرٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى زَمَنِ الْإِخْبَارِ: وَهُمَا: (الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلُ)، وَزَمَنُ الْإِخْبَارِ وَهُوَ: (الْحَالُ)، وَلَنَا حَاجَةٌ إِلَى الدَّلَالَةِ عَلَى الزَّمَانِ الْمُعَيَّنِ؛ فَاشْتَقَّ مِنَ الْأَلْفَاظِ الدَّالَّةِ عَلَى هَذِهِ الْمَعَانِي صِيغٌ تُفِيدُ الْمَعْنَى الَّتِي تُفِيدُهُ تِلْكَ. وَيُفِيدُ مَعَ ذَلِكَ زَمَانًا مُعَيَّنًا، وَلَزِمَ أَنْ تَكُونَ ثَلَاثَةَ الْأَفَاطِ بِحَسَبِ الزَّمَانِ»^(٦).

(١) الْمَسَائِلُ الْعَسْكَرِيَّاتُ لِلْفَارِسِيِّ (ص ٥٦).

(٢) نَتَائِجُ الْفِكْرِ لِلْسُّهَيْلِيِّ (ص ٥٢).

(٣) قَالَ شَيْخُنَا أَبُو الْفَضْلِ: وَلِهَذَا السَّبَبِ أَعْرَبَ الْكِسَائِيُّ فِعْلَ الْأَمْرِ، وَقَدْ سَمِعْتُ شَيْخَنَا سَيْبَوِيهِ الْمَعْرُوبِ عِيَادًا الْبِدْرِيِّ يَقُولُ:

وَأَعْرَبَ الْكِسَائِيُّ فِعْلَ الْأَمْرِ وَقَدْ بَنَاهُ سَيْبَوِيهِ فَادِرٍ

(٤) التَّنْذِيلُ وَالتَّكْمِيلُ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّسْهِيلِ لِأَبِي حَيَّانَ (١/ ٦٧)، وَشَرَحُ كِتَابِ الْحُدُودِ لِلْفَاكِهِيِّ (ص ٩٧).

(٥) مَسَائِلُ خِلَافِيَّةٍ لِأَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ (ص ٦٩)، وَالتَّبْيِينُ عَنِ مَذَاهِبِ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكَوفِيِّينَ لِأَبِي الْبَقَاءِ أَيْضًا (ص ١٤١).

(٦) تَمْهِيدُ الْقَوَاعِدِ بِشَرْحِ تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ لِنَاطِرِ الْجَيْشِ (١/ ١٧١).

وَقَالَ ابْنُ جَنِّي قَبْلَهُ: «وَهِيَ ثَلَاثَةٌ أَضْرِبُ تَنْقِسِمُ بِأَقْسَامِ الزَّمَانِ: مَاضٍ، وَحَاضِرٌ، وَمُسْتَقْبَلٌ»^(١).

فَعَلَى هَذَا عَلِمْنَا أَنَّ هَذَا التَّقْسِيمَ تَقْسِيمٌ بِاعْتِبَارِ الصِّيغِ وَالْأَبْنِيَةِ لَا بِاعْتِبَارِ الزَّمَنِ، كَمَا أَنَّ لِلْأَفْعَالِ تَقْسِيمَاتٍ بِاعْتِبَارَاتٍ أُخْرَى، كَتَقْسِيمِهَا بِاعْتِبَارِ التَّعَدِّيِّ وَاللُّزُومِ، حَيْثُ يَنْقَسِمُ إِلَى: (الْمُتَعَدِّيِّ وَاللَّازِمِ)، وَبِاعْتِبَارِ التَّمَامِ وَالتَّقْصَانِ يَنْقَسِمُ إِلَى: (التَّامِّ وَالنَّاقِصِ)، وَإِلَى آخِرِ التَّقْسِيمَاتِ الْمَوْجُودَةِ، فَهَذَا التَّقْسِيمُ الثَّلَاثِيُّ أَيْضًا تَقْسِيمٌ مِنْ تَقْسِيمَاتِ الْفِعْلِ، وَهُوَ بِالنَّظَرِ إِلَى صِغَةِ الْفِعْلِ، وَإِلَّا فَالْعُلَمَاءُ أَشَارُوا إِلَى الزَّمَنِ كَمَا نَقَلْنَا كَلَامَهُمْ.

وَعَلَيْهِ فَإِذَا أَخَذَ وَاحِدٌ مِنَ النَّاسِ تَقْسِيمًا مِنْ هَذِهِ التَّقْسِيمَاتِ الْأُخْرَى وَاعْتَرَضَ بَعْدَهُمْ وَجُودَ الزَّمَنِ فِيهَا، يَكُونُ مُغَالِطًا فِي كَلَامِهِ، وَجَائِزًا فِي حُكْمِهِ، وَخَائِنًا فِي نِتَاجِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْهَبْ إِلَى التَّقْسِيمِ الَّذِي خُصَّصَ لِلزَّمَنِ.

وَبِهَذَا الْعَرَضِ السَّابِقِ يَتَبَيَّنُ لَنَا أَنَّ الْمُهَنْدِسَ إِذَا بَعِيدُ كُلِّ الْبُعْدِ عَنِ إِدْرَاكِ مَبَاحِثِ الْعَرَبِيَّةِ وَانْتَقَدَهَا، وَإِذَا ظَلِمَ مُجْحِفٌ فِي حَقِّ قَوَاعِدِهَا وَيُرِيدُ إِحْدَاثَ زَعْرَعَةٍ فِكْرِيَّةٍ فِي الْمُجْتَمَعِ بِالتَّحْرِيفِ وَالْحَيَاةِ، فَلَيْسَ أَحَدُهُمَا بِأَفْضَلَ مِنَ الْآخَرِ.

ثُمَّ قَالَ الْمُهَنْدِسُ: «إِنَّ التَّقْسِيمَ الثَّلَاثِيَّ لِزَمَنِ الْأَفْعَالِ السَّابِقَةِ: مَاضٍ، مُضَارِعٌ، أَمْرٌ، هُوَ تَقْسِيمٌ غَيْرٌ مُوَفِّقٌ أَصْلًا، وَهُوَ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ يَعْتَمِدُ عَلَى زَمَنَيْنِ اثْنَيْنِ فَقَطْ؛ هُمَا: (الْمَاضِي وَالْحَاضِرُ)، إِذْ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لِفِعْلِ الْأَمْرِ زَمَنٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ؛ لِأَنَّكَ لَا تَأْمُرُ فِي الْمَاضِي وَلَا تَأْمُرُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْأَمْرَ يَنْدَرِجُ تَحْتَ زَمَنِ الْحَاضِرِ فِي الطَّلَبِ وَإِمْكَانِيَّةِ التَّحَقُّقِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ». ص: (٣٦).

(١) اللُّمَعُ لِابْنِ جَنِّي (ص ٢٣).

أقول: هَذَا مَا تَمَّ بَيَانُهُ وَإِيْضَاحُهُ، وَلَيْسَتْ الْمُسْكَلَةُ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَقَوَاعِدِهَا، وَلَكِنَّ الْمُسْكَلَةَ فِي فَهْمِكَ وَتَصَوُّرِكَ، وَبَيَّنَّا أَنَّ الْمُسْتَسَّ الْأَوَّلَ وَالشَّخْصَ الَّذِي نَسَبَتْ إِلَيْهِ الْجِنَايَةَ قَالَ بِخِلَافِ مَقَالِكَ، وَالْعُلَمَاءُ بَعْدَهُ قَرَرُوا خِلَافَ مَا نَسَبْتَهُ إِلَيْهِمْ وَإِلَى الْعَرَبِيَّةِ حَقْدًا وَعَظِيمًا فِي صَدْرِكَ وَكَأَنَّ فِي كِبِدِكَ جَمْرًا.

أَمَّا دِلَالَةُ (الْأَمْرِ)، فَإِنَّهَا لِلْحَالِ، إِلَّا إِذَا دَلَّتِ الْقَرِينَةُ عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ، وَهَذَا شَيْءٌ بَدَهِيٌّ، أَمَّا لِلْحَالِ فَإِنَّهُمْ ذَكَرُوا مَعَ الْأَمْرِ الْمُضَارِعَ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْمُضَارِعَ يَدُلُّ عَلَى الْحَالِ وَالْمُسْتَقْبَلِ، وَقَدْ تَبَيَّنَ هَذَا مِنْ كَلَامِ سَبِيْوِيَه السَّابِقِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى الْهِدَايَةَ لَنَا وَلِصَاحِبِ الْجِنَايَةِ، وَأَرْشُدَهُ رُشْدَهُ وَأَنَارَ لَهُ الطَّرِيقَ.

ثُمَّ قَالَ: وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ قَضِيَّةَ الزَّمَنِ فِي أفعالِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ هِيَ قَضِيَّةٌ مُعَقَّدَةٌ، وَلَمْ يُوَفِّقْ أَهْلُ اللُّغَةِ إِطْلَاقًا فِي حَلِّهَا وَتَصْنِيفِهَا، وَكُلُّ ذَلِكَ بِحُضُورِ النُّقْلِ وَغِيَابِ الْعَقْلِ.

وَإِنَّا نَجِدُ أَرْبَعَةَ الْأفعالِ فِي بَقِيَّةِ اللُّغَاتِ الْعَالَمِيَّةِ -وَلتَكُنِ الْإِنْكِلِيزِيَّةُ مَثَلًا- أَوْضَحَ وَأَدَقُّ مِنْهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ.

نُؤمِّلُ الْآنَ أَنْ لَا يَنْفَعِلَ أَحَدُهُمْ وَيَقُولَ: اسْمَعُوا إِنَّ اللُّغَةَ الْإِنْكِلِيزِيَّةَ هِيَ أَدَقُّ وَأَوْضَحُ مِنْ لُغَتِنَا الْعَرَبِيَّةِ (لُغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ)، وَهَذَا أَقولُ لَهُ: عُدْ وَاقْرَأِ الْفَقْرَةَ ثَانِيَةَ^(١) وَفَرَّقْ بَيْنَ اللُّغَةِ وَقَوَاعِدِهَا وَزَمَنِ أفعالِهَا. ص: (٣٦).

أقول: إِنِّي أَتَعَجَّبُ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ، كَيْفَ لَا يَتَّقِي اللَّهَ تَعَالَى وَلَا يَخَافُ سُمْعَتَهُ بِجَمْعِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ؟! وَلَا أَدْرِي مَا عِلَاقَةُ الْعَقْلِ وَالنُّقْلِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقَضَايَا؟ وَالْأَعْجَبُ أَنَّهُ نَسَبَ إِلَى النُّحَاةِ إِهْمَالَ الزَّمَنِ وَهُمْ لَمْ يُهْمَلُوهُ، وَعَلَى هَذَا الشَّيْءِ الَّذِي لَمْ يَفْعَلُوهُ يُحَاكِمُهُمْ، وَيَحْكُمُ عَلَيْهِمْ ظُلْمًا وَجَوْرًا بِاطْرَاحِ الْعَقْلِ، وَاللَّهُ لَعَجِيبٌ هَذَا!

(١) يَعْنِي: نَعَمْ!.

أَمَّا قَضِيَّةُ الزَّمَنِ فِي اللُّغَاتِ الأُخْرَى فَكُلُّ لُغَةٍ فِيهَا مَشَاكِلُ كَبِيرَةٌ مِنْ هَذَا الْجَانِبِ، وَإِمَّا لِنَقْصِ بَعْضِ الأَزْمِنَةِ فِيهَا، وَإِمَّا لِكثْرَةِ الأَزْمِنَةِ المَوْجُودَةِ بِحَيْثُ تُشَوِّشُ عَلَى الطَّالِبِ، وَلَا يُمْكِنُهُ ضَبْطُهَا وَاسْتِعَابُهَا إِلَّا بِمَشَقَّةٍ بِالْغَةِ؛ لِأَنَّهَا وَعُرُ المُلْتَمَسِ وَالمُبْتَغَى وَالمُرْتَقَى، وَكُوُودُ المَطْلَبِ وَالمَرْكَبِ، وَعَلَى رَأْسِ هَذِهِ اللُّغَاتِ اللُّغَةُ الإِنْجِلِيزِيَّةُ فَإِنَّ الزَّمَانَ فِيهَا غَيْرُ مُنْضَبِطٍ بِضَوَابِطٍ دَقِيقَةٍ بِهَذَا الشَّكْلِ الَّذِي يُبَدِي أوزونُ إعْجَابِهِ بِهَا، وَبالتَّالِي لَوْ أَنَّ هَذَا التَّشْعَبَ وَالإِزْدِحَامَ وَالتَّشْرُذَمَ الَّتِي نَجِدُهَا فِي زَمَنِ الأَفْعَالِ فِي اللُّغَةِ الإِنْجِلِيزِيَّةِ، وَجَدْتِ فِي العَرَبِيَّةِ، وَمَا كَانَ مَوْجُودًا فِي العَرَبِيَّةِ الآنَ كَانَ مَوْجُودًا فِي الإِنْجِلِيزِيَّةِ، لَرَأَيْنَا أوزونَ يُفَضِّلُ الإِنْجِلِيزِيَّةَ عَلَى العَرَبِيَّةِ وَيَقُولُ: إِنَّ الزَّمَانَ فِي الإِنْجِلِيزِيَّةِ أَسْهَلُ وَأَدْقُ، لِأَنَّهَا قَسَمْتُهُ إِلَى (مَاضٍ، وَحَاضِرٍ، وَمُسْتَقْبَلٍ)، أَمَّا العَرَبِيَّةُ المُعَقَّدَةُ فَإِنَّهَا قَسَمْتَهَا إِلَى:

(البسيطُ بأنواعه الثلاثة):

Past Simple Tense (الماضي البسيط).

Present Simple Tense (المضارع البسيط).

Future Simple Tense (المستقبل البسيط).

(المستمرُّ بأنواعه الثلاثة):

Past Continuous Tense (الماضي المستمرُّ).

Present Continuous Tense (المضارع المستمرُّ).

Future Continuous Tense (المستقبل المستمرُّ).

(التَّامُّ بأنواعه الثلاثة):

Past Perfect Tense (الماضي التَّامُّ).

Present Perfect Tense (المُضَارِعُ التَّامُّ).
 Future Perfect Tense (المُسْتَقْبَلُ التَّامُّ).
 (التَّامُّ المُسْتَمِرُّ بِأَنْوَاعِهِ الثَّلَاثَةِ):

Past Perfect Continuous (المَاضِي التَّامُّ المُسْتَمِرُّ).

Present Perfect Continuous (المُضَارِعُ التَّامُّ المُسْتَمِرُّ).

Future Perfect Continuous Tense (المُسْتَقْبَلُ التَّامُّ المُسْتَمِرُّ).

هُنَا لَا أَقُولُ شَيْئًا وَلَكِنْ تَخَيَّلُوا لَوْ كَانَ هَذَا تَقْسِيمَ الْعَرَبِيَّةِ مَاذَا كَانَ عَدَاءُ أَوْزُونَ؟ هَلْ كَانَ يَصِفُهَا بِالذِّقَّةِ وَالْجَمَالِ وَالْقُوَّةِ، كَمَا يَصِفُ الْإِنْجِلِيزِيَّةَ، أَمْ: كَانَ يَصِفُهَا بِالتَّعْقِيدِ وَالْجُمُودِ وَالِالْتِبَاسِ وَالِارْتِيَاثِ؟! فَلَا شَكَّ أَنَّ قَدْحَهُ فِي زَمَنِ أَفْعَالِ الْعَرَبِيَّةِ وَمَدْحَهُ لِأَزْمِنَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ يُذَكِّرُونِي بِقَوْلِهِمْ: (عَجَبًا لِمَنْ يُؤَثِّرُ الْعُورَاءَ عَلَى الْعَيْنَاءِ!).
 ثُمَّ يَتَكَلَّمُ صَاحِبُ الْجِنَايَةِ عَنْ جِهَةٍ أُخْرَى مِنْ جِهَاتِ الْفِعْلِ وَهِيَ الْفِعْلُ مِنْ حَيْثُ التَّمَامُ وَالنَّقْصُ، وَيَقُولُ: «فَلَا أَفْعَالٌ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ تَامَّةٌ، أَوْ: نَاقِصَةٌ، وَقَدْ تَمَّ ذِكْرُ ذَلِكَ بِالتَّفْصِيلِ عِنْدَ بَحْثِ مَفْهُومِ الْفِعْلِ النَّاقِصِ (كَانَ وَأَخْوَاتِهَا، كَادَ وَأَخْوَاتِهَا)». ص: (٣٦).

أَقُولُ: هُنَاكَ ذَكَرْنَا مَا أَتَى بِهِ وَبَيْنَاهُ مُفَصَّلًا مُوَصَّلًا، فَلَا أَقُولُ شَيْئًا بَعْدَ هَذَا، وَالْحُكْمُ إِلَيْكُمْ، وَأُظَنُّ أَنَّهُ انْحَسَرَتْ عَنْهُ ظِلَالُ الْإِبْهَامِ، وَجَاءَ النُّورُ بَعْدَ الظَّلَامِ، وَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا وَبِحَبْلِهِ يُكُونُ الْإِعْتِصَامُ.

[مِنَ الْكَامِلِ]

دَمَعَتْ شُمُوسُ الْحَقِّ لَيْلَ الْبَاطِلِ وَمَحَتْ أَكْفُ الْعَدْلِ رَسْمَ الْجَاهِلِ



مَعْنَى (الْمَفْعُولِ بِهِ) وَسَقَمَ تَصَوُّرَ الْمُهَنْدِسِ

وَلَا يَزَالُ كَلَامُ الْمُهَنْدِسِ مُرْتَبِطًا بِالْفِعْلِ وَيَتَكَلَّمُ عَنِ (الْمَفْعُولِ بِهِ) وَبَيِّنُ لَنَا عَدَمَ مَعْرِفَتِهِ بِهِ تَمَامًا، وَيَقُولُ: «أُرِيدُ أَنْ أُلْفِتَ النَّظَرَ هُنَا إِلَى أَنَّهُ تَمَّ تَحْدِيدُ الْمَفْعُولِ بِهِ بِنَاءٍ عَلَى حَرَكَةِ آخِرِ الْكَلِمَةِ (النَّصْبِ بِالْفَتْحَةِ، أَوْ: مَا يَنْوُبُ عَنْهَا)، وَلَمْ يَتِمَّ تَحْدِيدُ الْمَفْعُولِ بِهِ حَسَبَ عِلَاقَتِهِ بِالْفِعْلِ وَبِوُقُوعِ الْآخِرِ عَلَيْهِ.

فَالْفِعْلُ (جَلَسَ) مَثَلًا هُوَ فِعْلٌ لَا زِمٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ مَفْعُولًا بِهِ (اسْمًا مَنْصُوبًا)، وَهَذَا خَطَأً كَبِيرٌ نَبِيئُهُ فِي الْمِثَالِ التَّالِي: (جَلَسَ أَحْمَدُ عَلَى السَّرِيرِ).

نُلاحِظُ أَنَّ فِعْلَ الْجُلُوسِ قَدْ تَمَّ مِنْ قِبَلِ الْفَاعِلِ (أَحْمَدَ) وَقَدْ وَقَعَ عَلَى السَّرِيرِ، وَعَلَيْهِ فَالسَّرِيرُ هُوَ مَا تَمَّ وَقُوعُ الْفِعْلِ عَلَيْهِ، فَهُوَ مَفْعُولٌ بِهِ، وَإِنْ كَانَ مَجْرُورًا، كَذَلِكَ عِنْدَ مَا نَقُولُ: (نَامَ الطِّفْلُ فِي السَّرِيرِ).

فَإِنَّ فِعْلَ النَّوْمِ وَقَعَ فِي السَّرِيرِ لَا فِي مَكَانٍ غَيْرِهِ، وَهُنَا نَجِدُ أَنَّ النَّحَاةَ جَاؤُوا بِتَعْلِيْقِ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ فَقَالُوا: الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ مُتَعَلِّقَانِ بِالْفِعْلِ (جَلَسَ) فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ، أَوْ: (نَامَ)، فِي الْمِثَالِ الثَّانِي، وَهَذَا كَلَامٌ لَا مَعْنَى لَهُ وَلَا يُوجَدُ لَهُ أَيُّ مَدْلُولٍ فِي الدُّهْنِ.

وَعَلَيْهِ فَإِنَّهُ كَمَا نَرَى لَا يُوجَدُ مَا يُسَمَّى بِالْفِعْلِ اللَّازِمِ وَإِنْ لَمْ يَقُمْ بِنَصْبِ الْإِسْمِ بَعْدَهُ». ص: (٣٦-٣٧).

أَقُولُ: إِنَّ الْمُهَنْدِسَ أَخْطَأَ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يُسَوِّيَ بَيْنَ وَقُوعِ الْفِعْلِ عَلَى الْمَفْعُولِ، وَبَيْنَ وَقُوعِ الْفِعْلِ فِي مِثْلِ النَّوْمِ عَلَى السَّرِيرِ وَمَا شَابَهُهُ؛ لِأَنَّ النَّوْمَ وَالْجُلُوسَ

وغيرهما من هذه الأفعال، كان وقوعها في أمكنتها، أي: على (السري، أو: الكرسي)، وهو وقوع الظرف في المظروف، فصار السري ظرفاً للمظروف الذي هو (النوم)، ومعنى الوقوع هنا يعني: (فوقه)، وليس كوقوع الضرب على (زيد)، حيث أوقع الفاعل فعل الضرب عليه، فمثلاً، لو قارنا مثال أوزون: (جلس أحمد على السري)، بمثال يظهر فيه التفريق جيداً، نقول: (أجلس محمد أحمد على السري)، ففي المثال الأول جلس أحمد فوق السري، فالسري ظرف لفعل (جلس). أما للمثال الثاني فأقول: إنَّ محمدًا أوقع فعل الجلوس الذي كان فوق السري على أحمد!

فالفرق بينهما بين بارز ولكن المهندس ذهب بعيداً جداً، بسبب قلة باعه في فهم الكلام ومواقعه.

أما الكلام عن الجار والمجرور وتعلقهما بالفعل، فسببناي معناني في الفصل الآتي بإذن الله تعالى.

وأما كون الفعل اللازم لا يبقى له معنى كما أوهم أوزون، فهو كلام غير واقعي أصلاً؛ لأن الفعل اللازم قل أن تقترب به الحروف الجارة، ولا يحتاج إلى تأويل، فمثاله قولك: (حسن إسلامهم)، أو: (خرج محمد)، و: (دخل أحمد)،.. وإلى آخر الأفعال اللازمة، ولا أدري لماذا لا يبقى لها معنى إذن؟



الكلام على تعلق الجار والمجرور

تَكَلَّمَ أَوْزُونٌ عَنِ تَعَلُّقِ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ وَرَأَهُ حَسَوًا، وَلَا مَكَانَ لَهُ فِي الذَّهْنِ، فَقَالَ: «وَهُنَا نَجِدُ أَنَّ النُّحَاةَ جَاءُوا بِتَعْلِيقِ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ فَقَالُوا: الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ مُتَعَلِّقَانِ بِالْفِعْلِ (جَلَسَ) فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ، أَوْ: (نَامَ)، فِي الْمِثَالِ الثَّانِي، وَهَذَا كَلَامٌ لَا مَعْنَى لَهُ وَلَا يُوجَدُ لَهُ أَيُّ مَدْلُولٍ فِي الذَّهْنِ.

وَعَلَيْهِ فَإِنَّهُ كَمَا نَرَى لَا يُوجَدُ مَا يُسَمَّى بِالْفِعْلِ اللَّازِمِ وَإِنْ لَمْ يَقُمْ بِنَصْبِ الْإِسْمِ بَعْدَهُ». ص: (٣٧).

أَقُولُ: إِنَّ تَعَلُّقَ الْجَارِ، أَوْ: الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ بِمُتَعَلِّقٍ مِنَ الْمَبَاحِثِ الْمَهْمَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا عُلَمَاءُ النَّحْوِ، وَهُوَ أَصْلًا مَبْحَثٌ عَقْلِيٌّ فَإِنَّدْتُهُ تَرْجِعُ إِلَى الْمَعْنَى، لَا إِلَى حَرَكَاتٍ آخِرِ الْكَلِمَةِ الَّتِي لِجِنَابِ الْمُهَنْدِسِ مَعَهَا حَسَّاسِيَّةٌ وَيَنَافِرُهَا دَوْمًا، وَلَا أُدْرِى مَا الدَّفَاعُ لِرَدِّهِ وَإِنْكَارِهِ، لَيْتَهُ بَيْنَ لَنَا السَّبَبِ الْوَاقِعِيِّ.

أَشْرَعُ فِي بَيَانِ تَعَلُّقِ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ بِالْفِعْلِ أَوْ: بِمَا هُوَ شَبِيهُ بِالْفِعْلِ (كَالْمُسْتَقَاتِ)، أَوْ: مَا هُوَ فِي مَعْنَى الْفِعْلِ^(١)، كَمَا قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: «لَا بُدَّ مِنْ تَعَلُّقِهِمَا بِالْفِعْلِ، أَوْ: مَا يُشَبِّهُهُ، أَوْ: مَا أُوَّلَ بِمَا يُشَبِّهُهُ، أَوْ: مَا يُشِيرُ إِلَى مَعْنَاهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ مَوْجُودًا قُدِّرَ»^(٢).

وَلَكِنْ قَبْلَ ذَلِكَ أُنْقَدِمُ بِمُقَدِّمَةٍ يَسِيرَةٍ عَلَى تَقْسِيمِ الْحُرُوفِ الْجَارَةِ إِلَى أَقْسَامٍ ثَلَاثَةٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: حَرْفُ الْجَرِّ الْأَصْلِيُّ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: حَرْفُ الْجَرِّ الزَّائِدُ.

الْقِسْمُ الثَّلَاثُ: حَرْفُ الْجَرِّ الشَّبِيهِ بِالزَّائِدِ.

(١) كَقَوْلِكَ: (أَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْمَعَالِي؟)، يُعْنِي: بَعُدْتَ عَنِ الْمَعَالِي.

(٢) مُعْنِي اللَّيْبِ (ص ٥٦٦).

فَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ هُوَ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى مُتَعَلِّقٍ يَتَعَلَّقُ بِهِ بَيْنَ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ، فَهَذَا الْقِسْمُ لَوْ أَزَلْتَهُ فِي الْجُمْلَةِ لاختَلَّ مَعْنَاهَا الْأَصْلِيُّ الَّذِي أَنْشِئَتْ عَلَيْهِ، بِخِلَافِ الْقِسْمَيْنِ الْآخَرَيْنِ^(١)، حَيْثُ يَبْقَى الْمَعْنَى الْأَصْلِيُّ بَعْدَ إِزَالَتِهِ، مَعَ أَنَّ وجودَهُ يَدُلُّ عَلَى تَوْكِيدِ الْمَعْنَى فِي الثَّانِي، وَعَلَى مَعْنَى جَدِيدٍ فِي الثَّلَاثِ.

فَفِي هَذَا الْقِسْمِ لَا بَدَّ مِنْ شِبْهِ الْجُمْلَةِ (الْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ، وَالظَّرْفُ)، مِنْ مُتَعَلِّقٍ يَتَعَلَّقُ بِهِ، وَهَذَا الْمُتَعَلَّقُ يُظْهِرُ تَمَامَ الْمَعْنَى الدَّلَالِيَّ مِنَ الْجُمْلَةِ وَيُسْفِرُ عَنْهُ تَمَامَ الْإِسْفَارِ مِنْ حَيْثُ الْمَكَانُ وَالزَّمَانُ وَالنَّوعُ، مَثَلًا، لَوْ قُلْتَ: (خَرَجَ زَيْدٌ)، فَإِنَّكَ لَا تَعْرِفُ هَلْ كَانَ الْخُرُوجُ مِنْ مَكَانٍ، أَوْ: زَمَانٍ، فَإِذَا قُلْتَ: (مِنَ الْمَسْجِدِ)، دَلَّ عَلَى الْمَكَانِ، وَإِذَا قُلْتَ: (بِالسَّحْرِ)، دَلَّ عَلَى الزَّمَانِ.

وَكَذَا لَوْ قُلْتَ: (زَيْدٌ فِي الدَّارِ)، أَوْ: (مَرَزْتُ بِرَجُلٍ مِنْ فِلِسْطِينَ) فَلَا شَكَّ أَنَّ مَعْنَاهُ: (مُسْتَقَرٌّ فِي الدَّارِ)، (كَائِنٌ مِنْ فِلِسْطِينَ)، سِوَاءَ قُلْتَ بِالْمُتَعَلِّقِ، أَوْ: لَمْ تَقُلْ، وَقَدْ سَبَقَ أَوْزُونَ ابْنُ مَضَاءٍ اللَّخْمِيُّ وَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمَعْنَى لِلْمُتَعَلِّقِ، بَلْ: نَسَبَ الْمَعْنَى إِلَى حَرْفِ الْجَرِّ.

وَقَدْ يَصِحُّ كَلَامُ ابْنِ مَضَاءٍ فِي بَعْضِ الْجَوَانِبِ وَهُوَ سَدِيدٌ، وَلَكِنْ لَا يَخْلُو مِنْ مَقَالٍ فِي بَعْضِ الْجَوَانِبِ، وَلَيْسَ ثَمَّةَ مَكَانٍ لِلْوُقُوفِ عَلَى إِيرَادِهِ وَمُنَاقَشَتِهِ.

وَمَنْ أَرَادَ تَأْيِيرَ مَبْحَثِ التَّعَلُّقِ عَلَى التَّفْسِيرِ وَالتَّوْجِيهِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى كُتُبِ التَّفْسِيرِ الَّتِي تَعْنِي بِجَانِبِ اللُّغَةِ، كَالْكَشَافِ وَالْبَحْرِ الْمُحِيطِ، وَغَيْرِهِمَا^(٢). وَمَعَ هَذَا نَعْتَرِفُ بِأَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ جَعَلَ التَّعَلُّقَ تَابِعًا لِلْمَعْنَى لَا كَاشِفًا عَنِ الْمُرَادِ، وَهَذَا نَرَاهُ جَلِيًّا عِنْدَ اخْتِيَارِ الْمُتَعَلِّقِ وَقْتَ الْخِلَافِ بَيْنَهُمْ فِي تَحْدِيدِهِ.

(١) مُغْنِي اللَّيْبِ (ص ٥٧٥).

(٢) وَمِنْ الْمُهِمِّ أَيْضًا الْعِنَايَةُ بِكُتُبِ شُرُوحِ الشُّعْرِ، وَلَا سِيَّمَا الْفُصَحَاءِ وَالْبَلَّغَاءِ مِنْهُمْ.

فَعَلَى كُلِّ حَالٍ لَيْسَتْ هَذِهِ الْجَزَائِيَّةُ الْيَسِيرَةُ تُبَرِّرُ لَهُدْمَ جُهْدِ النَّحَاةِ الْجَبَّارِ،
وَعَمَلِهِمُ الْمُتَّقِنِ الرَّصِينِ، جَزَاهُمْ اللَّهُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْعَرَبِيَّةِ (لُغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ)
خَيْرًا.



إِنْكَارُ تَعَدِّيِ الْفِعْلِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ وَأَكْثَرَ

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ جَاءَ لِيُنْكَرَ الْمَفْعُولَ الثَّانِيَّ وَالثَّلَاثَ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَقَالَ: «أَمَّا مَا يُسَمَّوْنَهُ الْأَفْعَالُ الْمُتَعَدِّيَّةَ لِمَفْعُولَيْنِ، فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ الْفِعْلُ عَلَى أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ، أَيْ: أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ لِلْفِعْلِ أَنْ يَأْخُذَ أَكْثَرَ مِنْ مَفْعُولٍ بِهِ وَاحِدٍ، وَتِلْكَ الْأَسْمَاءُ الْمَنْصُوبَةُ الَّتِي سُمِّيَتْ مَفْعُولًا بِهِ ثَانِيًا (أَصْلُهَا مُبْتَدَأٌ وَخَبْرًا وَغَيْرَهَا) أَوْ: ثَالِثًا، هِيَ ضَرْبٌ مِنَ التَّخْرِيجَاتِ لِحَرَكَةِ النَّصْبِ الَّتِي ارْتَبَطَتْ دَائِمًا فِي ذَهْنِنَا بِالْمَفْعُولِ بِهِ، وَسَأَشْرَحُ ذَلِكَ بِالْأَمِثَلَةِ التَّالِيَةِ...». ص: (٣٧-٣٨).

أَقُولُ: قَبْلَ أَنْ أَتَكَلَّمَ عَلَى الْمِثَالَيْنِ اللَّذَيْنِ جَاءَ بِهِمَا، بِوَدِّي أَنْ أُطْلَبَ مِنَ الْمُهَنْدِسِ بَيَانَ وَجْهِ امْتِنَاعِ تَعَدِّيِ الْفِعْلِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَنَتَمَنَّى أَنْ يُبَيِّنَ لَنَا الْعِلَّةَ فِي ذَلِكَ لِنَعْرِفَ جَمِيعًا حَقِيقَةَ هَذَا الْإِمْتِنَاعِ؛ لِأَنَّنا لَا نَرَى فِي ذَلِكَ بَأْسًا لَا عَقْلًا وَلَا عُرْفًا وَلَا لُغَةً؛ لِأَنَّ وَقُوعَ الْفِعْلِ الْوَاحِدِ عَلَى أَكْثَرَ مِنَ الْوَاحِدِ لَهُ أَمثلةٌ كَثِيرَةٌ فِي الْوَاقِعِ الْمَحْسُوسِ، وَلَيْتَهُ بَيْنَ وَنَتَمَنَّى أَنْ يُبَيِّنَ فِيمَا بَعْدُ، حَتَّى نَسْتَمِعَ إِلَى دَلِيلِهِ وَنُحَاوِرَهُ عَلَى مُقْتَضَى كَلَامِهِ.

وَكَمَا قُلْنَا مَرَّاتٍ: إِنَّهُ مِنَ السَّهْلِ أَنْ تُنْكَرَ وَلَا تُدْعَنَ لَشَيْءٍ وَتَرُدَّ كُلُّ مُسَلِّمٍ بِهِ، وَلَكِنَّ الصَّعْبَ الشَّاقَّ هُوَ إِقَامَةُ الدَّلِيلِ عَلَى رَأْيٍ وَالْإِعْتِرَاضِ عَلَيْهِ، أَوْ الدَّفَاعُ عَنْهُ، أَمَّا إِطْلَاقُ الْقَوْلِ دُونَ التَّقْيِيدِ بِالْبُرْهَانِ فَيُحْسِنُهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ.

وَالآنَ نَذْهَبُ إِلَى مِثَالِهِ فِي الْمَوْضُوعِ، حَيْثُ يَضْرِبُ مِثَالَيْنِ وَلَا أَدْرِي لِمَاذَا قَالَ (الْأَمِثَلَةُ) فِي كَلَامِهِ مَعَ كَوْنِ الْمِثَالِ اثْنَيْنِ وَكَيْسَ جَمْعًا، وَهُمَا:

المِثَالُ الْأَوَّلُ: (أَعْطَى أَحْمَدُ الْفَقِيرَ رَغِيفَ خُبْزٍ):

يُعَلِّقُ عَلَيْهِ قَائِلًا: «وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهِ فِعْلُ الْعَطَاءِ هُوَ الْفَقِيرُ فَهُوَ الْمَفْعُولُ بِهِ. أَمَّا الرَّغِيفُ فَهُوَ لَيْسَ مَفْعُولًا بِهِ ثَانِيًا، وَهُوَ يُبَيِّنُ نَوْعَ الْعَطَاءِ، وَلَا عِلَاقَةَ لَهُ بِوُقُوعِهِ». ص: (٣٨).

أَقُولُ: عَجِيبٌ أَمْرٌ هَذَا الرَّجُلِ، فَهَلْ حَقًّا هُوَ بَصَدَدٍ تَسْهِيلِ الْعَرَبِيَّةِ وَإِعْطَائِهَا إِطَارًا عَقْلِيًّا؟ أَمْ: هُوَ بَصَدَدِ التَّعْمِيَّةِ وَالتَّشْوِيشِ وَجَعْلِهَا مُعَمَّى، بَحِيثٌ يُدْخِلُ فِي الْمَفْعُولِ بِهِ مَا لَيْسَ فِيهِ، وَالآنُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرَجَ مِنْهُ مَا هُوَ فِيهِ (الْمَفْعُولُ الثَّانِي)، وَلَا أَدْرِي هَلْ نَسِيَ أَنَّهُ قَالَ: يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ كِتَابُهُ كِتَابًا تَعْلِيمِيًّا فِي الْبَدَايَةِ، أَهَكَذَا يَكُونُ كِتَابًا تَعْلِيمِيًّا؟

أَمَّا عَنْ تَوَجِيهِهِ لِلْمِثَالِ فَأَقُولُ: هَبْ أَنْ هَذَا لَيْسَ مَفْعُولًا بِهِ وَلَا تَنْفُقْ مَعَ النُّحَاةِ عَلَى ذَلِكَ، وَلَكِنْ كَيْفَ تَفَرِّقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ الَّذِي يَكُونُ لِبَيَانِ الْفِعْلِ؟ أَلَيْسَ هَذَا أَيْضًا لِبَيَانِ الْفِعْلِ وَهُوَ مَنْصُوبٌ؟! إِذَا لَمْ يَعْتَمِدْ أَوْزُونَ عَلَى قَوَاعِدِ النُّحَاةِ كَيْفَ يُمَيِّزُ بَيْنَ هَذَا وَذَلِكَ؟

وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ أَنْ أَوْزُونَ لَمْ يُطْلَقْ عَلَيْهِ مُصْطَلَحًا حَتَّى نُنَاقِشَهُ فِيهِ، فَكُلُّ مَا قَالَهُ هُوَ أَنَّ الرَّغِيفَ جَاءَ لِبَيَانِ نَوْعِ الْعَطَاءِ، فَالْمَفْعُولُ الثَّانِي أَيْضًا يَحْمِلُ صِفَةَ الْبَيَانِ وَبَيِّنٌ، وَلَمْ نُعَرِّهِ مِنَ الْبَيَانِ حَتَّى يُعَارِضَنَا أَوْزُونَ بِكَوْنِهِ مُبَيِّنًا.

وَكَذَا هُنَاكَ وَجْهٌ آخَرٌ فِي الرَّدِّ عَلَى أَوْزُونَ وَهُوَ أَنَّ هَذِهِ الْجُمْلَةَ يُعَبَّرُ عَنْهَا بِالْأَسْلُوبِ الْعَصْرِيِّ بِشَكْلِ آخَرَ، وَهُوَ: (أَعْطَى أَحْمَدُ لِلْفَقِيرِ رَغِيفًا) أَوْ: (رَغِيفَ خُبْزٍ)، فَ(رَغِيفًا)، مَفْعُولٌ بِهِ بِاتِّفَاقٍ دُونَ أَيِّ نَكِيرٍ، وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ لَوْ تُرْجِمَتْ إِلَى الْإِنْجِلِيزِيَّةِ، أَوْ: غَيْرِهَا مِنَ اللُّغَاتِ، تَكُونُ (الرَّغِيفُ)، مَفْعُولًا بِهِ. فَمَثَلًا لَوْ تُرْجِمْنَاهَا إِلَى الْإِنْجِلِيزِيَّةِ لَقُلْنَا:

(Ahmad gave a loaf of bread to the poor man)

فكَلِمَةُ (bread) مَفْعُولٌ بِهِ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ فِي الْإِنْجِلِيزِيَّةِ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ.
وَلَا أَدْرِي مَا الْفَرْقُ بَيْنَ (الرَّغِيفِ) فِي الْجُمْلَتَيْنِ لِمَاذَا لَا يَصْلُحُ لِتَكُونَ مَفْعُولًا بِهِ
فِي الْأُولَى، وَيَصْلُحُ فِي الثَّانِيَةِ؟ وَهَلْ أَوْزُونَ يُدْعَنُ لِلأَمْرِ وَيَقُولُ بَأَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ فِي
اللُّغَاتِ الْأُخْرَى وَيَتْرُكُ الثَّرْتَرَةَ فِي حَقِّ الْعَرَبِيَّةِ، أَمْ: يَدْعُو لِتَغْيِيرِ قَوَاعِدِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ
أَيْضًا (اللُّغَةُ الْعَبْرِيَّةُ الْفَدَّةُ عِنْدَ أَوْزُونَ)؟!.

المِثَالُ الثَّانِي: (أَظُنُّ الطَّالِبَ نَاجِحًا):

يُعَلِّقُ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «وَهُنَا فَإِنَّ فِعْلَ الظَّنِّ وَقَعَ عَلَى الطَّالِبِ، وَلَمْ يَقَعْ عَلَى نَجَاحِهِ،
وَكَلِمَةُ (نَاجِحًا) تُبَيِّنُ حَالَ الطَّالِبِ وَتَتَعَلَّقُ بِهِ، وَلَا عِلَاقَةَ لَهَا بِفِعْلِ الظَّنِّ». ص: (٣٧).

أَقُولُ: إِنَّ حَذْفَ الْمَفْعُولِ الثَّانِي مِنْ بَابِ (ظَنَّ)، لَا يَجُوزُ بِحَالٍ، وَهُوَ مِنَ الْأَمَكْنَةِ
الَّتِي لَا يَجُوزُ فِيهَا حَذْفُهُ قَطْعًا، قَالَ الْمُبَرِّدُ: «هَذَا بَابُ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي إِلَى
مَفْعُولَيْنِ، وَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى أَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ»

وَتِلْكَ الْأَفْعَالُ هِيَ أَفْعَالُ الشَّكِّ وَالْيَقِينِ؛ نَحْوُ: (عَلِمْتُ زَيْدًا أَخَاكَ)، وَظَنَنْتُ
زَيْدًا ذَا مَالٍ)، وَ(حَسِبْتُ زَيْدًا دَاخِلًا دَارَكَ)، وَ(خِلْتُ بَكْرًا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ)، وَمَا كَانَ مِنْ
نَحْوِهِنَّ وَإِنَّمَا امْتَنَعَ: (ظَنَنْتُ زَيْدًا) حَتَّى تَذْكَرَ الْمَفْعُولَ الثَّانِي؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ أَفْعَالًا
وَصَلَتْ مِنْكَ إِلَى غَيْرِكَ، إِنَّمَا هُوَ ابْتِدَاءٌ وَخَبْرٌ، فَإِذَا قُلْتَ: (ظَنَنْتُ زَيْدًا مُنْطَلِقًا) فَإِنَّمَا
مَعْنَاهُ: (زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ فِي ظَنِّي، فَكَمَا لَا بُدَّ لِلابْتِدَاءِ مِنْ خَبْرٍ، كَذَا لَا بُدَّ مِنْ مَفْعُولِهَا
الثَّانِي؛ لِأَنَّهُ خَبْرُ الْإِبْتِدَاءِ»^(١).

وَهَذَا خَيْرٌ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ عَمَلَهُ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِيَبَيِّنَ الْحَالَ فَقَطْ؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ
تَسْتَقِيمُ بِدُونِ بَيَانِ الْحَالِ، وَلَكِنْ هَدْمُهَا يَكُونُ بِحَذْفِ أَحَدٍ أَوْ كَانِهَا، وَمَا دَامَ الْمَعْنَى

(١) الْمُفْتَضَّبُ لِلْمُبَرِّدِ (٣/٩٥).

لَا يَسْتَقِيمُ بَدُونِ الْمَفْعُولِ الثَّانِي، لَا وَجَهَ لِلْقَوْلِ بِأَنَّهُ لِيَبَانَ الْحَالِ، فَمَثَلًا، لَوْ قُلْتَ: (أَطْنُ الطَّالِبِ)، لَمْ يَكُنْ كَلَامُكَ مَفْهُومًا وَلَا يَزَالُ الْمُخَاطَبُ بَانْتِظَارِ اسْتِمَاعِ إِلَى مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ.

أَمَّا الْحَالُ، أَوْ: بَيَانُ الْحَالِ، فَكِلَاهُمَا تَسْتَقِيمُ الْجُمْلَةُ بِدُونِهِمَا، كَقَوْلِكَ: (جَاءَ الطَّالِبُ مَسْرُورًا)، فَلَوْ حَذَفْتَ: (مَسْرُورًا)، لَمْ تُخَلِّ الْمَعْنَى وَلَا يَنْتَظِرُ الْمُخَاطَبُ شَيْئًا آخَرَ بِخِلَافِ الْأُولَى.

وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى أَنَّ كَلَامَ أَوْزُونَ هَذَا (وَهُنَا فَيَنْ فِعْلَ الظَّنِّ وَقَعَ عَلَى الطَّالِبِ) خَطَأً كَبِيرًا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَهَذَا يُكَذِّبُ كُلَّ مَا ادَّعَاهُ سَابِقًا عَنِ الرَّجُوعِ إِلَى الْمَعْنَى لَا إِلَى اللَّفْظِ وَالْحَرَكَاتِ؛ لِأَنَّ الظَّنَّ لَمْ يَقَعْ عَلَى الطَّالِبِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، بَلْ: وَقَعَ عَلَى النَّجَاحِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُشَكَّ فِي الطَّالِبِ، بَلْ: شُكَّ فِي نَجَاحِهِ وَعَدَمِ نَجَاحِهِ، وَهَذَا مَا نَبَّهَ إِلَيْهِ ابْنُ السَّرَّاجِ فِي بَيَانِ حَذْفِ الْمَفْعُولِ الثَّانِي وَالثَّلَاثِ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا اسْتَحَالَ هَذَا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (ظَنَنْتُ زَيْدًا مُنْطَلِقًا)، فَالشُّكُّ إِنَّمَا وَقَعَ فِي (الْإِنْطِلَاقِ) لَا فِي (زَيْدٍ)؛ فَلِذَلِكَ لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: (ظَنَنْتُ زَيْدًا) وَتَقْطَعَ الْكَلَامَ، وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: (ظَنَنْتُ) وَتَسْكُتَ فَلَا تُعَدِّيهِ إِلَى مَفْعُولٍ، وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيهِ»^(١).

وَبِذَلِكَ عَلِمْنَا أَنَّ الْمُهَنْدِسَ يُسْرِعُ خَيْلَهُ فِي ظِلَالِ الضَّلَالِ وَالخِيَالِ، فَلَمْ يُنْتِجْ لَهُ إِلَّا الإِضْمِحَالَ وَالزَّوَالَ.



(١) الأُصُولُ فِي النِّحْوِ لِابْنِ السَّرَّاجِ (٢/ ٢٨٥).

مَعْرِفَةُ الْمُجَرَّدِ وَالْمَزِيدِ مِنَ الْأَفْعَالِ

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَكَلَّمُ عَنِ الْفِعْلِ الْمُجَرَّدِ وَالْمَزِيدِ، وَجُزْمُهُ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ وَعُلَمَائُهَا يَزِيدُ، وَلَمْ يَأْتِ فِي اعْتِرَاضَاتِهِ بِشَيْءٍ جَدِيدٍ، وَيَقُولُ كَرَجُلٍ عَيْنِدُ: «الْأَفْعَالُ الْمَزِيدَةُ: وَهِيَ الْأَفْعَالُ الَّتِي لَا تَكُونُ أَحْرَفُهَا كُلُّهَا أَصْلِيَّةً، وَإِذَا حَذَفْنَا أَحَدَهَا ظَلَّ لِلْفِعْلِ مَعْنَى نَحْوِ (كَاتِبٍ) أَصْلُهَا (كَتَبَ)، وَهُنَا أَيْضًا نَجِدُ أَنْفُسَنَا أَمَامَ خَلْطِ وَمُغَالَطَةِ وَشِدِّ وَعَصْرِ لِلْمَعْطِيَّاتِ^(١) وَالْحَقَائِقِ، فَالْفِعْلُ الْمَزِيدُ (كَاتِبٍ) مَثَلًا إِذَا حَذَفْنَا مِنْهُ الْأَلْفَ الْمَزِيدَةَ - حَسَبَ رَأْيِهِمْ - نَحْصُلُ عَلَى الْفِعْلِ (كَتَبَ) وَهُوَ مَعَايِرٌ تَمَامًا فِي مَعْنَاهُ لِلْفِعْلِ (كَاتِبٍ) وَفِي كُلِّ الْأَحْوَالِ، فَإِنَّهُ لَا يُمَكِّنُنَا إِسْقَاطُ أَيِّ مِنَ الْحُرُوفِ فِي الْأَفْعَالِ سَوَاءً كَانَتْ مُجَرَّدَةً أَمْ: مَزِيدَةً؛ لِأَنَّهُ لَا تَرَادُفَ فِي مُفْرَدَاتِ اللَّغَةِ، وَلَا يُوجَدُ أَيُّ مُبَرَّرٍ لِإِعَادَةِ الْفِعْلِ إِلَى أَصْلِهِ - كَمَا يَزْعُمُونَ - وَلَرَبَّمَا نَشَأَتْ فِكْرَةُ الْفِعْلِ الْمُجَرَّدِ وَالْفِعْلِ الْمَزِيدِ مِنَ الْمُعْجَمَاتِ الَّتِي وَضَعَتْ بَحِيثٌ يَسْهُلُ فِيهَا حَصْرُ الْكَلِمَاتِ لِلْحَدِّ مِنْ كَثْرَتِهَا بِسَبَبِ التَّقْنِيَّةِ السَّائِدَةِ آنَذَاكَ. أَمَّا الْيَوْمَ وَمَعَ وَجُودِ الْكُومِپُوتِرِ وَتَنَاجِهِ الْعَظِيمِ فَإِنَّهُ يَجِبُ إِعَادَةُ النَّظَرِ بَيْنَ الْمَفَاهِيمِ...». ص: (٣٩).

أَقُولُ: لَا أَدْرِي أَيْنَ أَبْدَأُ وَبِمَ أَنُهِئَ كَلَامِي مِنْ كَثْرَةِ أَوْهَامِ الْمُهَنْدِسِ وَبُعْدِ نَتَائِجِهِ عَنِ وَاقِعِ النَّحْوِ؟ أَتَكَلَّمُ عَنْ عَجِيبِ أَمْرِهِ حَيْثُ يُمَثَّلُ لِلْفِعْلِ الرَّبَّاعِيِّ بِ(الْكَاتِبِ) الَّتِي هِيَ اسْمُ الْفَاعِلِ، وَلَيْسَتْ بِفِعْلٍ أَصْلًا؟ أَمْ: أَتَكَلَّمُ عَنْ عَدَمِ مَعْرِفَتِهِ بِضُرُورَةِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمُجَرَّدِ وَالْمَزِيدِ مِنَ الْأَفْعَالِ؟

يَا مُهَنْدِسُ إِنَّ عُلَمَاءَنَا لَا يَرَوْنَ (الْكَاتِبِ) فِعْلًا أَصْلًا، حَتَّى يَتَكَلَّمُوا عَنْ حَذْفِ الْأَلْفِ فِيهَا، فَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ (كَتَبَ)، كَمَا أَنَّ اسْمَ الْمَفْعُولِ يُكُونُ (مَكْتُوبًا)، وَهَذَا

(١) كَلَامٌ غَيْرُ مَفْهُومٍ مِنَ الْمُهَنْدِسِ.

الَّذِي أَنْتَ تَتَكَلَّمُ بِهِ يَضْحَكُ مِنْهُ الطَّالِبُ الْمُبْتَدِئُ فِي قِرَاءَةِ مُقَدِّمَاتِ عِلْمِ الصَّرْفِ،
لَيْتَكَ أَمْسَكْتَ عَنْ شَيْءٍ لَا تُحْسِنُهُ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ لَا يُحَابِي، وَلِسَانَ التَّارِيخِ لَا يَرْحَمُ.
أَمَّا لِضَرُورَةِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمُجَرَّدِ وَالْمَزِيدِ فَنُكْتَفِي بِنُقْطَتَيْنِ:

الأولى: عِنْدَ مَا مَيَّزْنَا الْمُجَرَّدَ مِنَ الْمَزِيدِ، وَقَفْنَا عَلَى الْحُرُوفِ الزَّائِدَةِ مِنَ
الْأَفْعَالِ، وَمِنْهَا نَصِلُ إِلَى مَعَانِي تِلْكَ الْحُرُوفِ الزَّائِدَةِ، فَمَثَلًا، (فَعَلَّ)، لَوْ جَعَلْنَاهُ
(فَعَّلَ)، أَوْ: (فَاعَلَّ)، أَوْ: (تَفَعَّلَ) أَوْ... سَتَحْضُلُ فِي هَذِهِ الْأَوْزَانِ مَا لَيْسَ فِي (فَعَّلَ)
مِنَ الْمَعَانِي، كَمَا سَنَذْكُرُهُ فِي خَصَائِصِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَلَكِنْ هُنَا نُكْتَفِي، بِذِكْرِ
(تَفَعَّلَ)، كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي شَافِيَّتِهِ، فَقَالَ: «وَتَفَعَّلَ: لِمُطَاوَعَةِ (فَعَّلَ) نَحْوُ:
كَسَّرْتُهُ فَتَكَسَّرَ. وَلِلتَّكَلُّفِ؛ نَحْوُ: تَشَجَعَّ وَتَحَلَّمَ. وَلِلاتِّخَاذِ؛ نَحْوُ: تَوَسَّدَ. وَلِلتَّجَنُّبِ؛
نَحْوُ: تَأَنَّمَ، وَتَحَرَّجَ. وَلِلْعَمَلِ الْمُتَكَرِّرِ فِي مُهَلَّةٍ؛ نَحْوُ: تَجَرَّعْتُهُ، وَمِنْهُ: تَفَهَّمَّ. وَبِمَعْنَى
(اسْتَفْعَلَ) نَحْوُ: تَكَبَّرَ وَتَعَطَّمَ»^(١).

الثانية: أَنَّ مَعْرِفَةَ الْمُجَرَّدِ وَتَمْيِيزَهُ عَنِ الْمَزِيدِ فِيهِ، يُسَهِّلُ عَلَيْكَ الْوُصُولَ إِلَى
مَعْنَاهُ فِي الْمَعَاجِمِ؛ لِأَنَّكَ لَوْ لَمْ تَعْرِفْ أَصْلَ كَلِمَةٍ لَا تَسْتَطِيعُ إِيجَادَهَا فِي الْمَعَاجِمِ
عِنْدَ الْبَحْثِ عَنْهَا؛ لِأَنَّ الْمَعَاجِمَ عَادَةً تَذْكُرُ الْمُجَرَّدَ وَلَا تَتَطَرَّقُ إِلَى الْمَزِيدِ إِلَّا
يَسِيرًا؛ لِأَنَّ مَرَدَّ هَذَا التَّمْيِيزِ إِلَى عِلْمِ الصَّرْفِ، فَلِذَلِكَ أَغْفَلَهُ أَصْحَابُ الْمَعَاجِمِ خَوْفًا
مِنَ التَّطْوِيلِ.



(١) شَرْحُ الشَّافِيَّةِ لِلرَّضِيِّ (١/٢٥٩).

كَيْفَ يَكُونُ الْفِعْلُ جَامِدًا؟

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَأْتِي إِلَى بَحْثِ الْفِعْلِ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ مُتَصَرِّفًا، أَوْ: جَامِدًا، وَيَقُولُ: «وَهُنَا لَا بُدَّ مِنَ الْإِسْتِغْرَابِ وَالتَّعَجُّبِ مِنْ ذَلِكَ التَّصْنِيفِ الْفَرِيدِ، فَكَيْفَ يَكُونُ الْفِعْلُ جَامِدًا؟ أَيْنَ مَفْهُومُ الزَّمَنِ فِي الْفِعْلِ؟ وَهَلْ (عَسَى) و(لَيْسَ) مِنَ الْأَفْعَالِ؟ مَا الَّذِي يَحْدُثُ فِي تِلْكَ الْقَوَاعِدِ؟! أَيْنَ الْمُحَاكَمَةُ وَالْمَنْطِقُ فِي قَوَاعِدِنَا هَذِهِ؟ وَهَلْ يُعْتَبَرُ هَذَا الْكَمُّ وَالْحَشْوُ مِنَ الْكَلَامِ قَوَاعِدَ نَفْخَرُ بِهَا وَنَفْرَحُ لِذِكْرِهَا؟ أَيْنَ مَفْهُومُ الزَّمَنِ وَالحَدَثِ فِي (لَيْسَ)؟ وَهَلْ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ فِعْلًا؟». ص: (٤٠).

أَقُولُ: إِنَّ مَفْهُومَ الزَّمَنِ لَيْسَ غَائِبًا فِي الْأَفْعَالِ الْعَرَبِيَّةِ كَمَا بَيْنَا ذَلِكَ مُفَصَّلًا، وَكَذَا الْأَصْلُ فِيهَا التَّصَرُّفُ، أَمَّا الْجُمُودُ فَهِيَ حَالَةٌ اسْتِثْنَائِيَّةٌ فِي بَعْضِ الْأَفْعَالِ، حَيْثُ تُشْبَهُ الْفِعْلُ التَّامُّ الْمُتَصَرِّفُ مِنْ بَعْضِ الْجَوَانِبِ وَتُشْبَهُ الْحَرْفُ مِنْ جَانِبٍ، فَلِذَلِكَ أَخَذَتْ بَعْضُ خِصَالِ الْأَفْعَالِ وَبَعْضُ خِصَالِ الْحُرُوفِ، وَلَكِنَّهَا أَقْرَبُ إِلَى الْفِعْلِ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ أَفْعَالًا.

قَالَ ابْنُ الْأَبْرَارِيِّ: «إِنَّ قَالَ قَائِلٌ: مَا (عَسَى) مِنَ الْكَلَامِ؟ قِيلَ: فِعْلٌ مَاضٍ مِنْ أَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ لَا يَتَصَرَّفُ، وَقَدْ حُكِيَ عَنِ ابْنِ السَّرَّاجِ: أَنَّهُ حَرْفٌ، وَهُوَ قَوْلٌ شَادٌّ لَا يُعْرَجُ عَلَيْهِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ فِعْلٌ؛ وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ، أَنَّهُ يَتَّصِلُ بِهِ تَاءُ الضَّمِيرِ، وَالْفُهُ، وَوَاوُهُ؛ نَحْوُ: (عَسَيْتُ، وَعَسَيْتَا، وَعَسَوْا)؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: [فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ]، فَلَمَّا دَخَلَتْ هَذِهِ الضَّمَائِرُ كَمَا تَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ؛ نَحْوُ: (قُمْتُ، وَقَامَا، وَقَامُوا، وَقُمْتُمْ)، دَلَّ عَلَى أَنَّهُ فِعْلٌ، وَكَذَلِكَ -أَيْضًا- تَلَحُّقُهُ تَاءِ التَّنْثِيثِ السَّاكِنَةِ الَّتِي تَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ؛ نَحْوُ: (عَسَتِ الْمَرْأَةُ)؛ كَمَا تَقُولُ: (قَامَتْ وَقَعَدَتْ)؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ فِعْلٌ»^(١).

(١) أسرارُ العَرَبِيَّةِ (ص ١٠٨).

ثُمَّ بَحَثَ عَنْ عِلَّةِ عَدَمِ تَصَرُّفِهِ قَائِلًا: «فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ لَا يَتَصَرَّفُ؟ قِيلَ: لِأَنَّهُ أَشْبَهَ الْحَرْفَ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ فِيهِ مَعْنَى الطَّمَعِ أَشْبَهَ (لَعَلَّ)، وَ(لَعَلَّ) حَرْفٌ لَا يَتَصَرَّفُ، فَكَذَلِكَ مَا أَشْبَهَهُ»^(١).

وَقَالَ ابْنُ الْوَرَّاقِ فِي (كَانَ): «فَإِنْ قِيلَ: أَلَيْسَ (كَانَ وَأَخْوَانُهَا) تَدُلُّ عَلَى الزَّمَانِ فَقَطْ، فَهَلَّا جُعِلَتْ اسْمًا، لِدَلَالَتِهَا عَلَى مَعْنَى مُفْرَدٍ، كَدَلَالَةِ (يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ) وَمَا أَشْبَهُهُمَا؟ قِيلَ: إِنَّهَا وَإِنْ كَانَتْ تَدُلُّ عَلَى الزَّمَانِ فَقَطْ، فَقَدْ صُرِّفَتْ تَصْرِيفَ الْأَفْعَالِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالْغَرَضُ فِي ذِكْرِهَا الْعِبَارَةُ عَنِ الْمَعَانِي الَّتِي تَقَعُ فِي خَبَرِ الْمُبْتَدَأِ، فَصَارَتْ كَأَنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى وَالزَّمَانِ جَمِيعًا. أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا)، دَلَّتْ بِ(كَانَ) عَلَى قِيَامٍ فِي زَمَانٍ مَاضٍ، فَلذَلِكَ وَجِبَ أَنْ تُجْعَلَ أَفْعَالًا»^(٢).



(١) أسرارُ العَرَبِيَّةِ (ص ١٠٨).

(٢) عِلَلُ النَّحْوِ لِابْنِ الْوَرَّاقِ (ص ١٤١).

الكلام عن أسماء الأفعال

ثُمَّ يَمْشِي كَعَادَتِهِ وَرَاءَ سَفْسَطَةٍ وَخِيَالٍ، وَجَارَ فِي بَحْثِ (أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ)، وَبَيَّنَّ عَجْزَهُ فَقَالَ: «أَضِفْ أَنَّ هُنَاكَ أَسْمَاءً لِلْأَفْعَالِ تَعْمَلُ عَمَلِ أَفْعَالِهَا. تَخَيَّلْ أَنَّ الْأَسْمَاءَ تَقُومُ مَقَامَ الْأَفْعَالِ فَتَعْمَلُ عَمَلَهَا، وَتَأْخُذُ فَاعِلًا وَمَفْعُولًا بِهِ، كَقَوْلِنَا: (دُونَكَ الْقَلَمُ).. فَعِنْدَ مَا وَجَدُوا أَنَّ الْقَلَمَ مَنْصُوبًا^(١) لَمْ يَجِدُوا حَلًّا سِوَى اعْتِبَارِ (دُونَكَ) اسْمِ فِعْلٍ بِمَعْنَى خُذْ، فَاعِلُهُ (أَنْتَ). وَهَكَذَا عَادَتِ التَّخْرِيجَاتُ وَعَادَتِ حَرَكََةُ أَكْلِمَةِ (الْفَتْحَةُ فِي الْقَلَمِ) لِتَسَيِّرِ عَلَى الْفَهْمِ وَعَلَى الْمَفْهُومِ وَلِتَجْعَلَنَا نَتَخَبَّطُ فِي مُسْتَنْقَعٍ مِنَ التَّنَاقُضِ وَالْمُغَالَطَةِ، فَنُوجِدُ مَا لَا يُوجَدُ وَنَبْتَكِرُ مَا لَا يُعْرَفُ وَنُرَاوِحُ فِي الْمَكَانِ أَمَامَ لَعْنَةِ حَرَكََةِ أَوْ آخِرِ الْكَلِمَاتِ». ص: (٤٠).

أَقُولُ: إِنَّ فِي الْعَرَبِيَّةِ شَيْئًا يَعْمَلُ عَمَلِ الْفِعْلِ مَعْنَى وَإِعْرَابًا (فِي اقْتِضَاءِ الْمَرْفُوعِ وَالْمَنْصُوبِ)، وَإِنْ كَانَ فِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَ بِفِعْلٍ، فَلَا بُدَّ مِنَ الْإِعْتِرَافِ بِهِ وَالْإِذْعَانِ لَهُ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ الْفَصِيحَ مُكْتَبَرٌ مِنْهُ، وَالْقُرْآنَ الْكَرِيمَ أَيْضًا اسْتَحْدَمَهُ، كَمَا تَوَجَّدُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (أَفْ): ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (الإسراء).

و(أَفْ) مَعَ (وَيْلٍ) فِي قَوْلِهِ: ﴿قَالَ لَوْلَدَيْهِ أَفٍ لَكُمْ أَتَعْدَانِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ حَلَّتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَعِينَانِ اللَّهُ وَبِكَ ءَامِنٌ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ (الأحقاف).

و(هَيْتَ) فِي قَوْلِهِ: ﴿وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَعَلَقَتْ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوًى إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ (يوسف).

(١) يَجِبُ أَنْ تَقُولَ: وَجَدُوا الْقَلَمَ (مَنْصُوبًا)، بِحَذْفِ (أَنَّ)، أَوْ: أَنْ تَقُولَ: وَجَدُوا أَنَّ الْقَلَمَ (مَنْصُوبًا).

وَ(هَيْهَاتَ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ ﴾ (٣٦) ﴿ (المؤمنون).

وَنَجِدُ غَيْرَهَا مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ فِي آيَاتٍ أُخْرَى مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَجَاءَتْ فِي فَصِيحِ الشُّعْرِ أَيْضًا كَثِيرًا، يُمَكِّنُ الرَّجُوعُ إِلَى أُمَّهَاتِ كُتُبِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ.

وَهَذَا وَقَعُ لَا مَفَرَّ مِنْهُ إِنْ أُسْمِيَتْهُ اسْمَ فِعْلٍ، أَوْ: لَمْ تُسَمَّهِ، وَقَدْ كَانَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ نَعْتَهُ بِأَسْمَاءِ الْأَخْبَارِ بَدَلًا مِنَ الْأَفْعَالِ كَالرَّمَخْشِرِيِّ مَثَلًا^(١).

قَالَ سَبِيئِيهِ فِي بَيَانِهِ: «وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ الَّتِي هِيَ أَسْمَاءُ لِلْفِعْلِ لَا تَنْظَرُ فِيهَا عَلَامَةُ الْمُضْمَرِ، وَذَلِكَ أَنَّهَا أَسْمَاءٌ، وَلَيْسَتْ عَلَى الْأَمْثَلَةِ الَّتِي أُخِذَتْ مِنَ الْفِعْلِ الْحَادِثِ فِيمَا مَضَى وَفِيمَا يُسْتَقْبَلُ وَفِي يَوْمِكَ، وَلَكِنَّ الْمَأْمُورَ وَالْمَنْهِيَّ مُضْمَرَانِ فِي النَّيَّةِ. وَإِنَّمَا كَانَ مَنْ أَصْلُ هَذَا فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَكَانَا أَوْلَى بِهِ؛ لِأَنَّهُمَا لَا يَكُونَانِ إِلَّا بِفِعْلٍ، فَكَانَ الْمَوْضِعُ الَّذِي لَا يَكُونُ إِلَّا فِعْلًا أَعْلَبَ عَلَيْهِ، وَهِيَ أَسْمَاءُ الْفِعْلِ»^(٢).

وَقَدْ أَشَارَ الرَّضِيُّ إِلَى أَنَّهُ أَمْرٌ اجْتِهَادِيٌّ، كَمَا بَيَّنَّ عِلَّةَ تَسْمِيَّتِهَا بِأَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ فَقَالَ: «وَالَّذِي حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ قَالُوا: إِنَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ وَأَمْثَالَهَا لَيْسَتْ بِأَفْعَالٍ مَعَ تَأْدِيَّتِهَا مَعَانِي الْأَفْعَالِ: (أَمْرٌ لَفْظِيٌّ)، وَهُوَ أَنْ صَيَغَهَا مُخَالَفَةً لِصَيَغِ الْأَفْعَالِ، وَأَنَّهَا لَا تَتَصَرَّفُ تَصَرُّفَهَا، وَتَدْخُلُ اللَّامُ عَلَى بَعْضِهَا، وَالتَّنْوِينُ فِي بَعْضٍ، وَظَاهِرٌ كَوْنُ بَعْضِهَا ظَرْفًا، وَبَعْضُهَا جَارًّا وَمَجْرُورًا»^(٣).



(١) الْمُفْصَّلُ فِي صِنْعَةِ الْإِعْرَابِ (ص ١٩٣).

(٢) الْكِتَابُ (١/٢٤٢).

(٣) شَرْحُ الْكَافِيَةِ (٣/٨٣-٨٤).

جِنَايَةُ الْمُهَنْدِسِ عَلَى أُسْلُوبِ (التَّعَجُّبِ)!

ثُمَّ وَصَلَ الْمُهَنْدِسُ إِلَى بَحْثِ آخَرَ وَجَنَى عَلَى الْعِلْمِ جِنَايَةً لَا يَمْحُوهَا إِلَّا الرَّجُوعُ وَالنَّدَمُ الصَّادِقُ وَالْإِعْتِرَافُ بِالزَّلَّةِ، فَقَالَ: «وَمَا دُمْنَا نَتَحَدَّثُ عَنِ الْأَفْعَالِ الْجَامِدَةِ (لَا حِظَّ ذَلِكَ الْمُصْطَلَحِ الْبَشَعِ فَعَلَّ جَامِدًا) فَإِنَّا نَتَذَكَّرُ أَفْعَالَ التَّعَجُّبِ. نَعَمْ أَفْعَالَ التَّعَجُّبِ، فَلَا يَحِقُّ لَنَا عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنْ نَتَعَجَّبَ إِلَّا بِإِحْدَى الصِّغَتَيْنِ: (مَا أَفْعَلَهُ!)، وَ(أَفْعَلْ بِهِ!) فَتَأَمَّلْ.

إِنَّكَ إِذَا شَاهَدْتَ بَيْتًا جَمِيلًا فَإِنَّهُ يَتَوَجَّبُ عَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ: (مَا أَجْمَلَ الْبَيْتَ!)، أَوْ: (أَجْمَلُ بِالْبَيْتِ!). مَا هَذِهِ الدِّيكَتَاتُورِيَّةُ اللَّغَوِيَّةُ؟ وَمَتَى كَانَتْ قَوَاعِدُ اللَّغَةِ تَدْخُلُ الْأَحَاسِيسَ الْبَشَرِيَّةَ لِتُعَلِّمَنَا كَيْفَ نَتَعَجَّبُ وَكَيْفَ نَهْوَى وَكَيْفَ نَعَشَقُ الْأَشْيَاءَ؟ أَلَا يَحِقُّ لِي أَنْ أَقُولَ: (يَا لَجَمَالِ الْبَيْتِ مَثَلًا!) أَوْ: (يَا لَطِيفُ شَوْ حَلُو هَالِبَيْتِ!) أَمْ: أَنَّهُ يَتَوَجَّبُ عَلَيَّ أَنْ أَتَعَجَّبَ كَمَا يَتَعَجَّبُ أَهْلُ فُرَيْشٍ وَمُضَرٍّ؟ أَلَا يَحِقُّ لِي أَنْ أُعَبِّرَ عَنِ مَشَاعِرِي بِالْأُسْلُوبِ الَّذِي يُعْجِبُنِي وَيُعْجِبُ أَفْرَادَ أُمَّتِي الْمُعَاصِرِينَ؟». ص: (٤٠-٤١).

أَقُولُ: يَعِزُّ لِسَانَ الْمَرْءِ عَنِ الْكَلَامِ تَعَجُّبًا وَاسْتِعْظَامًا لِمَا أَوْقَعَ فِيهِ الْمُهَنْدِسُ نَفْسَهُ، وَيُوقِعُهَا فِيهِ بَيْنَ الْفَيْنَةِ وَالْأُخْرَى مِنَ الظُّلْمِ وَالْإِجْحَافِ تَارَةً، وَالتَّحَامُلِ وَالتَّجَاهُلِ تَارَةً أُخْرَى، وَلَا أَذْرِي كَيْفَ يَلْعَبُ بِدِينِهِ وَمُعْتَقَدِهِ وَيُرْفَعُهُمَا؟ وَكَيْفَ يَلْعَبُ بِعُقُولِ السُّدَّاجِ مِنَ النَّاسِ بِكَلِمَاتٍ مُزَيَّفَةٍ مُرْخَرَفَةٍ لَفَقَهَا، حَيْثُ لَا أَصْلَ لَهَا؟ وَكَيْفَ يَسْهَلُ عَلَيْهِ هَذَا الْإِفْتِرَاءُ الصَّرْدُ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَاللُّغَةِ؟

أَفَلَا يَعْلَمُ الْمُهَنْدِسُ أَنَّ النَّحَاةَ ذَكَرُوا لِلتَّعَجُّبِ الْقِيَاسِيَّ صِغَتَيْنِ، وَهُمَا (مَا أَفْعَلَهُ!)، وَ(أَفْعَلْ بِهِ)، أَمَّا غَيْرُ الْقِيَاسِيَّ (السَّمَاعِيَّ)، فَلَا حَدَّ لَهُ وَلَا يَعْتَرِيهِ قَانُونٌ وَلَا

يَعْلُوهُ قِيَاسٌ، وَذَكَرُوا الصَّيغَتَيْنِ عَلَى أَنَّهِنَّ أَشْيَعُ وَأَفْيَسُ وَلَيْسَ مِنْ بَابِ الْحَضْرِ وَالْقَصْرِ عَلَيْهِمَا، وَإِنْكَارِ سَوَاهُمَا.

وهذا كما قاله الشَّاطِئِيُّ: «وَالْحَضْرُ فِي هَاتَيْنِ الصَّيغَتَيْنِ **بَاطِلٌ**؛ فَإِنَّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ صَيْغًا كَثِيرَةً تَقْتَضِي مِنْ مَعْنَى التَّعَجُّبِ مَا يَقْتَضِيهِ (مَا أَفْعَلُهُ، وَأَفْعِلَ بِهِ)»^(١).

وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ قَبْلَهُ: «لِلتَّعَجُّبِ أَلْفَاظٌ كَثِيرَةٌ لَا يُؤَبَّ لَهَا ك: (لِللَّهِ أَنْتَ)»^(٢).

وَمِنْهَا ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، لِأَبِي هُرَيْرَةَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا هُرَيْرٍ إِنَّ **الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ**»^(٣).

وَقَالَ فِي (شَرْحِ التَّسْهِيلِ): «لِلتَّعَجُّبِ أَلْفَاظٌ كَثِيرَةٌ لَا يَتَعَرَّضُ لَهَا النَّحْوِيُّونَ فِي بَابِ التَّعَجُّبِ»^(٤).

وَهَذَا. لِأَنَّهْمَ عَمَدُوا إِلَى ذِكْرِ الْقِيَاسِيِّ غَالِبًا، وَلَمْ يَرَوْا إِلَى اسْتِقْصَاءِ غَيْرِ الْقِيَاسِيِّ مِنْهَا.

(١) الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ لِلشَّاطِئِيِّ (٤/٤٣٤). وَذَكَرَ الشَّاطِئِيُّ صَيْغَةً أُخْرَى (فَعْلٌ)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: [كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ].

(٢) شَرْحُ الشَّافِيَّةِ الْكَافِيَّةِ لِابْنِ مَالِكٍ (٢/١٠٧٦).

(٣) شَرْحُ الشَّافِيَّةِ الْكَافِيَّةِ (٢/١٠٧٦). وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الشَّيْخَانُ: البُخَارِيُّ (١/٦٥)، بِرَقْمِ: (٢٨٥)، وَمُسْلِمٌ (١/٢٨٢)، بِرَقْمِ: (٣٧١).

(٤) شَرْحُ التَّسْهِيلِ لِابْنِ مَالِكٍ (٣/٣٠). وَقَدْ أَنْكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ نِسْبَةَ الشَّرْحِ إِلَى ابْنِ مَالِكٍ، وَنَسَبُوهُ إِلَى ابْنِهِ، وَلَكِنَّ السُّبُوَاطِيَّ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ كَتَبَهُ وَلَمْ يُتِمَّهُ، فَقَالَ: «وَأَمَّا شَرْحُ التَّسْهِيلِ، فَقَدْ وَصَلَ فِيهِ إِلَى بَابِ مَصَادِرِ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ، وَكَمَّلَ عَلَيْهِ وَلَدَهُ». يُنْظَرُ: (بُغْيَةُ الْوَعَاءِ) (١/١٣٤)، ثُمَّ قَالَ: وَذَكَرَ الصَّلَاحُ الصَّفِيدِيُّ أَنَّهُ كَمَّلَهُ. وَكَانَ كَامِلًا عِنْدَ شَهَابِ الدِّينِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ يَعْقُوبَ الشَّافِعِيِّ تَلْمِيذِهِ، فَلَمَّا مَاتَ الْمُصَنِّفُ، ظَنَّ أَنَّهُمْ يُجْلِسُونَهُ مَكَانَهُ، فَلَمَّا خَرَجَتْ عَنْهُ الْوَظِيفَةُ تَأَلَّمَ لِذَلِكَ، فَأَخَذَ الشَّرْحَ مَعَهُ، وَتَوَجَّهَ لِيَمِينِ غَضَبًا عَلَى أَهْلِ دِمَشْقَ، وَبَقِيَ الشَّرْحُ مَخْرُومًا بَيْنَ أَطْهَرِ النَّاسِ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ». يُنْظَرُ إِلَى كَلَامِ الصَّفِيدِيِّ فِي الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٠/١٦٧)، تَرْجَمَةُ: (الشَّاعُورِيُّ النَّحْوِيُّ).

عَدَّ أَبُو حَيَّانَ عِبَارَاتٍ كَثِيرَةً، عِنْدَ مَا ذَكَرَ النَّوْعَ الْأَوَّلَ (الْقِيَاسِيَّ)، ثُمَّ شَرَعَ فِي النَّوْعِ الثَّانِي وَهُوَ مَا اسْتَخْدَمْتَهُ الْعَرَبُ فِي كَلَامِهَا، فَقَالَ: «هَذَا الْأَخِيرُ لَمْ يُبَوِّبْ لَهُ بَابٌ فِي النَّحْوِ، وَالتَّعَجُّبُ فِيهِ بِعَرَفٍ، أَوْ: بِقَرِينَةٍ، وَذَلِكَ أَلْفَاظٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: (سُبْحَانَ اللَّهِ!)، وَ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ!)، وَ(سُبْحَانَ اللَّهِ مَنْ هُوَ!)، وَ(مَرَرْتُ بِرَجُلٍ أَيَّمَا^(١) رَجُلٍ!)، وَ(زَيْدٌ مَا زَيْدٌ!)، وَمِنْهُ: [القَارِعَةُ مَا القَارِعَةُ]، [الحَاقَّةُ مَا الحَاقَّةُ]، وَ(وَيْلْمَهُ^(٢) رَجُلًا!)، وَ(لِلَّهِ دَرَّةٌ فَارِسًا!)، وَ(حَسْبُكَ بِهِ فَارِسًا!)، وَ(كَفَاكَ بِزَيْدٍ رَجُلًا!)، وَ(سُبْحَانَ اللَّهِ رَجُلًا!)، وَ(لَكَ أَنْ تُدْخَلَ «مِنْ» فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ، وَالعِظْمَةُ لِلَّهِ مِنْ رَبِّ!)، وَ(حَسْبُكَ بِزَيْدٍ فَارِسًا!)، وَيَجُوزُ حَذْفُ البَاءِ، فَتَرَفَعَ (زَيْدًا). وَ(لِلَّهِ دَرَّةٌ!)، وَ(اعْجَبُوا لِزَيْدٍ رَجُلًا!)، وَ(مِنْ رَجُلٍ!)، وَ(كَالْيَوْمِ رَجُلًا!)، وَ(كَاللَّيْلَةِ قَمْرًا!)، وَ(كَرَمًا وَصَلْفًا!)، وَ(يَا لِلْمَاءِ!)، وَ(يَا لِلدَّوَاهِي!)، وَ(يَا حُسْنَهُ رَجُلًا!)، وَ(يَا طَيْبَهَا مِنْ لَيْلَةٍ!)، وَ(يَا لَكَ فَارِسًا!)، وَ(إِنَّكَ مِنْ رَجُلٍ لَعَالِمٍ!)، وَ(مَا أَنْتَ مِنْ رَجُلٍ!)، وَلَا يَجُوزُ حَذْفُ «مِنْ» فِي قَوْلِكَ: (إِنَّكَ مِنْ رَجُلٍ لَعَالِمٍ!)»^(٣).

وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ: «لَهُ عِبَارَاتٌ كَثِيرَةٌ، نَحْوُ: [كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ]...»^(٤).

وَقَالَ خَالِدُ الْأَزْهَرِيُّ: وَالتَّعَجُّبُ لَهُ عِبَارَاتٌ كَثِيرَةٌ وَارِدَةٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلِسَانِ الْعَرَبِ.. وَمِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ قَوْلُهُمْ: (لِلَّهِ دَرَّةٌ فَارِسًا). وَإِنَّمَا لَمْ يُبَوِّبْ لَهَا فِي

(١) بِجَرِّ (أَيَّ) عَلَى أَنَّهَا صِفَةٌ (رَجُلٍ). قَالَ سَبْيَوِيهِ فِي: (الْكِتَابِ) (١/٤٢٢): «وَمِنْ النَّعْتِ أَيُّضًا: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ أَيَّمَا رَجُلٍ، فَ(أَيَّمَا) نَعْتُ لِلرَّجُلِ فِي كَمَالِهِ وَبَدْهِ غَيْرِهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ كَامِلٍ».

(٢) وَهُوَ فِي الْأَصْلِ: (وَيْلٌ لِأُمَّهِ)، وَلِلْمَوْتُثِّ: (وَيْلْمَهَا).

(٣) التَّذْيِيلُ وَالتَّكْوِيلُ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّسْهِيلِ لِأَبِي حَيَّانَ (١٠/١٧٦).

(٤) أَوْضَحَ الْمَسَالِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ (٣/٢٢٥).

النَّحْوِ لِأَنَّهَا لَمْ تَدَلَّ عَلَى التَّعَجُّبِ بِالْوَضْعِ، بَلْ: بِالْقَرِينَةِ»^(١).

وَقَدْ ذَكَرَ السُّيُوطِيُّ فِي: (هَمْعِهِ) أَبَا وَسَرَدَ كَثِيرًا مِنْ هَذِهِ الصِّيَغِ وَالْعِبَارَاتِ وَأَسْمَاهُ: (بَعْضَ صِيَغِ التَّعَجُّبِ الَّتِي لَمْ تُبَوِّبْ فِي النَّحْوِ)^(٢).

وَبِمِثْلِ ذَلِكَ نَصَّ الْأَيْمَةُ أَيضًا، مِنْهُمْ: ابْنُ فَارِسٍ^(٣)، وَالثَّعَالِبِيُّ^(٤)، وَالزَّجَّاجِيُّ^(٥)، وَابْنُ النَّازِمِ^(٦)، وَابْنُ الْقَيْمِ^(٧)، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

أَخِيرًا: حَبِيبِي الْقَارِئُ الْكَرِيمُ أَعْتَدْتُ إِلَيْكَ إِنْ أَطَلْتُ وَأَطْنَبْتُ بِكَثْرَةِ النُّقُولِ، مِنْ أَقْوَالِ الْأَيْمَةِ الْفُحُولِ، وَكَانَ عَرَضِي أَنْ أُبَيِّنَ مَدَى قَسْوَةِ الْمُهَنْدِسِ وَسَطْوَتِهِ، مَعَ قَلَّةِ بَاعِهِ وَاسْتِطَالَةِ يَرَاعِهِ، وَمِنْ خِلَالِهِ يَتَبَيَّنُ لَكُمْ كَمْ هُوَ مُجْحِفٌ عَلَى الْفَضَائِلِ وَمُتْلِفٌ لِجُهُودِ الْأَوَائِلِ، وَلِيَعْلَمَ الْجَمِيعُ أَنَّ تَوَالِفَهُ تَوَالِفٌ!

فَالآنَ وَلِمَرَّةٍ أُخْرَى فَلْنَجِدْ قِرَاءَةَ شَيْءٍ مِنْ مَقَالِهِ السَّابِقِ: «فَلَا يَحِقُّ لَنَا عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنْ نَتَعَجَّبَ إِلَّا بِإِحْدَى الصِّيغَتَيْنِ: (مَا أَفْعَلُهُ!)، وَ(أَفْعِلْ بِهِ!) فَتَأَمَّلْ.

إِنَّكَ إِذَا شَاهَدْتَ بَيْتًا جَمِيلًا فَإِنَّهُ يَتَوَجَّبُ عَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ: (مَا أَجْمَلَ الْبَيْتَ!)، أَوْ: (أَجْمَلُ بِالْبَيْتِ!). مَا هَذِهِ الدِّيَكْتَاتُورِيَّةُ اللُّغَوِيَّةُ؟ وَمَتَى كَانَتْ فَوَاعِدُ اللُّغَةِ تَدْخُلُ الْأَحَاسِيسَ الْبَشَرِيَّةَ لِتُعَلِّمَنَا كَيْفَ نَتَعَجَّبُ وَكَيْفَ نَهْوَى وَكَيْفَ نَعَشَقُ الْأَشْيَاءَ؟ أَلَا يَحِقُّ لِي أَنْ أَقُولَ: (يَا لَجَمَالَ الْبَيْتِ مَثَلًا!) أَوْ: (يَا لَطِيفُ شُو حَلُو هَالْبَيْتِ!) أَمْ: أَنَّهُ

(١) شَرْحُ التَّصْرِيحِ عَلَى التَّوْضِيحِ (٥٧/٢).

(٢) هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ لِلْسُّيُوطِيِّ (٥٣/٣).

(٣) الصَّاحِبِيُّ لِابْنِ فَارِسٍ (ص ٧٥).

(٤) فَهْمُ اللُّغَةِ لِلثَّعَالِبِيِّ (ص ٢٤٥).

(٥) اللَّامَاتُ لِلزَّجَّاجِيِّ (ص ٨١).

(٦) شَرْحُ ابْنِ النَّازِمِ عَلَى الْأَلْفِيَّةِ (ص ٣٢٥).

(٧) إِزْشَادُ السَّالِكِ إِلَى حَلِّ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ لِابْنِ الْقَيْمِ (٥٥٩/١).

يَتَوَجَّبُ عَلَيَّ أَنْ أَتَعَجَّبَ كَمَا يَتَعَجَّبُ أَهْلُ قُرَيْشٍ وَمُضَرَ؟ أَلَا يَحِقُّ لِي أَنْ أُعَبِّرَ عَنْ
 مَشَاعِرِي بِالسُّلُوبِ الَّذِي يُعْجِبُنِي وَيُعْجِبُ أَفْرَادَ أُمَّتِي الْمُعَاصِرِينَ؟! .
 وَإِنِّي الْآنَ أَتَعَجَّبُ مِنْ كَلَامِ أَوْزُونَ وَمِنْ جُرْأَتِهِ وَجِرَاءَتِهِ عَلَى الْإِفْتِرَاءِ بِالسُّلُوبِ
 غَيْرِ (مَا أَفَعَلَهُ)، وَ(أَفْعَلُ بِهِ)، وَأَقُولُ: (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ)^(١).

[مِنْ مَجْزُوءِ الرَّمْلِ]

وَخِدَاعٌ لَمْ يَزَلْ تَعُ ————— مِيَةً لِلْغَافِلِينَ



(١) وَهِيَ لِلتَّعَجُّبِ أَيْضًا.

اعْتَلَّ الْمُهَنْدِسُ فِي الْفِعْلِ الْمُعْتَلِّ!

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَأْخُذُ الْمُهَنْدِسُ بِنَاصِيَةِ مَبْحَثِ آخَرَ وَيَبْضُرِيهِ مِنْ غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا جُرْمٍ، وَهُوَ (الْفِعْلُ الْمُعْتَلُّ)، وَيَقُولُ عَنْهُ: «أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ: لِمَاذَا سُمِّيَتْ الْأَحْرُفُ الثَّلَاثَةُ (الْيَاءُ، الْوَاوُ، الْأَلِفُ) أَحْرَفَ عِلَّةٍ؟ وَمَا هِيَ عِلَّتُهَا؟ وَلِمَاذَا يَعْتَلُّ الْفِعْلُ، أَوْ: الْإِسْمُ فِيهَا (يُصْبِحُ مَرِيضًا)؟ وَلِمَاذَا فِعْلٌ (ضَرَبَ) فِعْلٌ صَحِيحٌ وَفِعْلٌ (سَمَا) فِعْلٌ مُعْتَلٌّ؟ مَعَ الْإِخْتِلَافِ الْكَبِيرِ فِي الْمَعْنَى وَاللَّفْظِ وَالْمَفْهُومِ بَيْنَ الْفِعْلَيْنِ، وَهَلِ الْعَايَةُ مِنْ أَحْرَفِ الْعِلَّةِ مَعْرِفَةُ إِسْنَادِ الْأَفْعَالِ مَثَلًا؟

تِلْكَ التَّسْمِيَاتُ الْغَرِيبَةُ وَالْعِبَارَاتُ الْعَجِيبَةُ الَّتِي تُدْرَسُ لِطُلَّابِنَا فِي مُخْتَلَفِ مَرَاجِلِهِمُ الدَّرَاسِيَّةِ، عَلَيْنَا أَنْ نَتَخَلَّصَ مِنْهَا وَأَنْ نُدْرِكَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ وَنَحْنُ فِي عَصْرِ نَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى كُلِّ مَا هُوَ بَسِيطٌ وَمُفِيدٌ». ص: (٤١-٤٢).

أَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ التَّسْمِيَةَ تَسْمِيَةٌ صَحِيحَةٌ وَاقِعِيَّةٌ تَحَاكِي وَاقِعَ تِلْكَ الْأَفْعَالِ الَّتِي سُمِّيَتْ بِهَا؛ لِأَنَّهَا تَحْتَوِي عَلَى حُرُوفِ الْعِلَّةِ فِي أُصُولِهَا، وَهَذِهِ الْحُرُوفُ سُمِّيَتْ بِحُرُوفِ الْعِلَّةِ؛ لِأَنَّهَا عَلَى حَالَةٍ مِنَ الضَّعْفِ تُشَبِّهُ الْعِلَّةَ (الْمَرَضَ)، وَهُوَ كَمَا أُطْلِقَ عَلَى تِلْكَ الْحُرُوفِ (حُرُوفِ اللَّيْنِ)، مُنَاسَبَةً بَيْنَ الْإِسْمِ وَالْمُسَمَّى، أَوْ: تَعَلُّ مَا بَعْدَهَا، فَلِذَلِكَ أُطْلِقُ عَلَيْهَا هَذَا الْإِسْمَ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَنْ ذَلِكَ وَيَبْنُوهُ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي أَمَالِيهِ: «إِنَّمَا سُمِّيَتْ حُرُوفُ الْعِلَّةِ بِذَلِكَ، إِمَّا لِأَنَّهَا تُعَلُّ مَا تَكُونُ فِيهِ بِالتَّغْيِيرِ، أَيْ: تُغَيِّرُهُ، فَتَكُونُ إِضَافَتَهَا كِإِضَافَةِ حُرُوفِ الْجَرِّ، فَإِنَّا أَضَفْنَاهَا إِلَى أَثَرِهَا. وَإِمَّا لِأَنَّهَا حُرُوفٌ تَعْتَلُّ فِي أَنْفُسِهَا فَتَكُونُ إِضَافَتُهَا كِإِضَافَةِ حُرُوفِ الْإِسْتِعْلَاءِ، فَأَضَفْنَاهَا إِلَى صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهَا، كَمَا تَقُولُ: (رَجُلٌ عِلِمٌ). وَلَيْسَ الْمَرَادُ هُنَا الْإِضَافَةُ الَّتِي فِي اصْطِلَاحِ النَّحْوِيِّينَ مِنْ مَنَعِهِمْ إِضَافَةَ الصِّفَةِ إِلَى مَوْصُوفِهَا، أَوْ: الْعَكْسِ، فَإِنَّا هُنَا قَدْ بَيَّنَّا الْمَرَادَ مِنْ قَوْلِنَا:

(إِنَّهَا مُضَافَةٌ)، إِمَّا إِلَى أَثَرِهَا، أَوْ: إِلَى صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهَا، فَلْيَتَأَمَّلْ ذَلِكَ»^(١).

وَقَالَ ابْنُ الصَّائِغِ: «هَذِهِ الحُرُوفُ سُمِّيَتْ حُرُوفَ العِلَّةِ؛ لِسُكُونِهَا وَعَدَمِ الحَرَكَاتِ فِيهَا دَائِمًا. وَسُمِّيَتْ حُرُوفَ اللِّينِ؛ لِضَعْفِهَا وَاتِّسَاعِ مَخَارِجِهَا»^(٢).

وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ عُلَمَاءِ التَّجْوِيدِ سَبَبًا آخَرَ، كَمَا قَالَ صَاحِبُ (العَمِيدِ): «تُسَمَّى حُرُوفَ العِلَّةِ؛ لِتَأَوُّهِ العَلِيلِ - أَيِ: المَرِيضِ - بِهَا»^(٣).

وَكَذَا تَسْمِيَةُ أَقْسَامِهَا وَاقْعِيَّةٌ وَفِيهَا تَطَابُقٌ تَامٌّ بَيْنَ الإِسْمِ وَالمُسَمَّى، وَهِيَ:

المِثَالُ: لِأَنَّ مَا ضِيءَهُ يُمَاتِلُ الصَّحِيحَ.

الأَجُوفُ: لِأَنَّ جُوفَهُ (وَسَطَهُ)، خَالٍ مِنَ الصَّحِيحِ وَهُوَ مُعْتَلٌّ، أَوْ: لِأَنَّ جُوفَهُ أُخِذَ فِي بَعْضِ تَصَارِيْفِهِ.

النَّقِصُ: لِتُنْقِصَانِ آخِرِهِ أحيانًا بِحَذْفِهِ.

اللَّفِيفُ: لِلْفِّ (جَمْع) حَرْفَيْنِ مِنَ حُرُوفِ العِلَّةِ فِيهِ. وَهُوَ قِسْمَانِ، (اللَّفِيفُ المَفْرُوقُ)، وَ(اللَّفِيفُ المَقْرُونُ)، وَهُمَا أَيْضًا تَسْمِيَةٌ وَاقْعِيَّةٌ يَتَطَابَقُ الإِسْمُ وَالمُسَمَّى فِيهِمَا.

وَكَذَا الصَّحِيحُ فَإِنَّ تَسْمِيَتَهُ وَتَسْمِيَةَ أَقْسَامِهِ وَاقْعِيَّةٌ، حَيْثُ أُطْلِقُوا عَلَيْهِ (الصَّحِيحَ)؛ لِأَنَّهُ عَكْسُ العِلَّةِ وَلا يَسَ فِي أَصُولِهِ حَرْفٌ عِلَّةً، وَأُطْلِقُوا عَلَى أَقْسَامِهَا الثَّلَاثَةَ:

السَّالِمُ: لِأَنَّ حُرُوفَهُ الأَصْلِيَّةَ سَالِمَةٌ مِنَ الهَمْزَةِ وَالعِلَّةِ وَالتَّضْعِيفِ، كَ: (سَمِعَ، عَلِمَ).

(١) أمالي ابن الحاجب (٢/ ٧٠١).

(٢) اللّمحة في شرح الملحة لابن الصائغ (١/ ١٧٣).

(٣) العميد في علم التجويد لابن بسّة (ص ٥٣).

المَهْمُوزُ: لَأَنَّ أَحَدَ أَصُولِهِ هَمْزَةٌ، ك: (أَخَذَ، سَأَلَ، قَرَأَ).
المُضَعَّفُ (المُضَاعَفُ): لَأَنَّ فِيهِ تَضْعِيفَ الحَرْفِ، ك: (شَدَّ، مَدَّ).



اعتراضُ مشلول، على الفعلِ المبنيِّ للمجهولِ

ثُمَّ يَأْتِي صَاحِبُ الْجِنَايَةِ إِلَى مَوْضُوعٍ آخَرَ وَهُوَ الْفِعْلُ الْمَبْنِيُّ لِلْمَجْهُولِ، وَيَقُولُ: «الْأَفْعَالُ الْمَبْنِيَّةُ لِلْمَجْهُولِ هِيَ الْأَفْعَالُ الَّتِي حُذِفَ فَاعِلُهَا وَنَابَ عَنْهُ غَيْرُهُ. وَفِي هَذَا التَّقْسِيمِ الرَّهِيْبِ نَجِدُ أَنَّ النُّحَاةَ أَيْضًا قَدْ لَحِقُوا بِالْحَرَكَةِ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ (وَهِيَ الضَّمَّةُ فِي حَالَتِنَا) وَتَسَوَّوْا الْمَنْطِقَ وَإِعْمَالَ الْعَقْلِ، فَعِنْدَ مَا نَقُولُ: (كَسَرَ أَحْمَدُ الزُّجَاجَ) ^(١).. وَعِنْدَ مَا نُحَوِّلُ الْجُمْلَةَ السَّابِقَةَ إِلَى صِيغَةِ الْمَبْنِيِّ لِلْمَجْهُولِ فَإِنَّهَا تُصْبِحُ (يُضْمٌ أَوَّلُ الْفِعْلِ وَيُكْسَرُ مَا قَبْلَ آخِرِهِ): (كُسِرَ الزُّجَاجُ). عِنْدَئِذٍ تُعْرَبُ مُفْرَدَاتُهَا:

كُسِرَ: فِعْلٌ مَاضٍ لِلْمَجْهُولِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ.

الزُّجَاجُ: نَائِبُ فَاعِلٍ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةٌ رَفَعِهِ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ فِي آخِرِهِ.

تَأَمَّلْ ذَلِكَ الْإِعْرَابَ الْعَتِيدَ وَالَّذِي يُفِيدُ بَأَنَّهُ عِنْدَ مَا لَمْ نَجِدِ الْفَاعِلَ (أَحْمَدَ) جَعَلْنَا الزُّجَاجَ يَتَوَبُّ عَنْهُ، (عَنْ أَحْمَدَ) فَيَكْسَرُ نَفْسَهُ فَهُوَ نَائِبُ فَاعِلٍ، كَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ نَقْبَلَ ذَلِكَ؟ وَكَيْفَ لَنَا أَنْ نَقْبَلَ عَلَى مَرَّ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ عَامٍ هَذَا الْهَرَاءُ؟ نَعَمْ هَذَا الْهَرَاءُ؟ أَنْ تَتَوَبَّ حَرَكَةُ آخِرِ الْكَلِمَةِ عَنْ مَوْجِعِ الْكَلِمَةِ الْحَقِيقِيِّ فِي الْجُمْلَةِ وَأَنْ نُكْرِّرَ مَا قَالَهُ غَيْرُنَا وَنَطْرَبَ لِذَلِكَ دُونَ بَحْثِهِ وَعَرْضِهِ عَلَى الْعَقْلِ وَالْمَنْطِقِ.

وَلَقَدْ لَاحَظَ النُّحَاةَ أَنَّ كَلِمَةَ (الزُّجَاجِ) فِي مِثَالِنَا السَّابِقِ قَدْ جَاءَتْ مَرْفُوعَةً فَسَمَّوْهَا نَائِبَ فَاعِلٍ لِأَنَّهَا نَابَتْ عَنْهُ فِي حَرَكَةِ الرَّفْعِ، صَارِبِينَ عُرْضَ الْحَائِطِ بِكُلِّ الْمَعَايِيرِ وَالْمَقَائِيسِ الْمَنْطِقِيَّةِ». ص: (٤٢-٤٣).

(١) يَقُومُ بِإِعْرَابِ الْجُمْلَةِ وَتَرْكَنَاهُ.

أقول: إنَّ المُهَنْدِسَ عَالَطَ فِي مَقَالِهِ هَذَا رَأْسًا، لَمَّا بَحَثَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي هَذَا الْكِتَابِ وَجَعَلَهَا اضْطِلَاحَ النَّحْوِيِّينَ، وَعَلَى رَأْسِهِمْ سَبْيُوِيهِ؛ لِأَنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ النَّحَاةِ لَمْ يَسْتَخْدِمُوا اضْطِلَاحَ (الْمَبْنِيِّ لِلْمَجْهُولِ أَصْلًا)، وَكَانُوا يُطْلَقُونَ عَلَيْهِ (الْمَفْعُولُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ)، أَوْ: (الْمَبْنِيِّ لِلْمَفْعُولِ)، فَسَبْيُوِيهِ لَمْ يَسْتَخْدِمْ هَذَا الْإِضْطِلَاحَ وَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي كِتَابِ، وَأَسْمَاهُ بِقَوْلِهِ: (الْمَفْعُولُ الَّذِي لَمْ يَتَعَدَّ إِلَيْهِ فَاعِلٌ، وَلَمْ يَتَعَدَّهُ فِعْلُهُ إِلَى مَفْعُولٍ آخَرَ)^(١).

كَمَا أَطْلَقَ عَلَيْهِ (الْمَفْعُولُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ) عُلَمَاءُ كَثِيرُونَ، فَمِنْهُمْ:

ابنُ السُّكَيْتِ^(٢)، وَالسَّيرَافِيُّ^(٣)، وَابْنُ الْوَرَّاقِ^(٤)، وَابْنُ جِنِّي^(٥)، وَالْحَلِيلُ^(٦)، وَالْمُبَرِّدُ^(٧)، وَابْنُ السَّرَّاجِ^(٨)، وَابْنُ الْأَبَّارِيِّ^(٩)، وَالْحَرِيرِيُّ^(١٠)، وَالزَّمَخْشَرِيُّ^(١١)، وَابْنُ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوِسِيُّ^(١٢)،

(١) الْكِتَابُ (١/٣٣).

(٢) إِضْلَاحُ الْمَنْطِقِ لِابْنِ السُّكَيْتِ (ص ١١٠).

(٣) شَرْحُ كِتَابِ سَبْيُوِيهِ (١/١٤٢)، وَفِي مَوَاضِعَ أُخْرَى.

(٤) عِلَلُ النَّحْوِ لِابْنِ الْوَرَّاقِ (ص ٢٧٧).

(٥) سِرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ لِابْنِ جِنِّي (١/١٤٢).

(٦) الْجُمْلُ لِلْحَلِيلِ (ص ١٩٨).

(٧) الْمُقْتَضَبُ لِلْمُبَرِّدِ (١/٩٣)، وَفِي مَوَاضِعَ أُخْرَى.

(٨) الْأُصُولُ فِي النَّحْوِ (١/١٩٤)، وَفِي مَوَاضِعَ أُخْرَى.

(٩) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ (ص ٨٥).

(١٠) مُلْحَةُ الْإِعْرَابِ (ص ٣٠).

(١١) الْمُفْصَّلُ فِي صِنْعَةِ الْإِعْرَابِ (ص ٣٤٣)، أَسْمَاهُ: (الْفِعْلُ الْمَبْنِيُّ لِلْمَفْعُولِ)، كَمَا أَشَارَ إِلَيْ

الْمَعْنَى الْآخِرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، وَاسْتَخْدَمَهُ أَيْضًا، كَمَا فِي (ص: ٥٢٦).

(١٢) رَسَائِلُ ابْنِ السَّيِّدِ فِي اللُّغَةِ (ص ٢٣٤)، وَفِي مَوَاضِعَ أُخْرَى.

والتسهيلي^(١)، وابن عصفور^(٢)، وغيرهم من النحاة الكثيرين.

وهذا وحده يبطل دعوى أوزون، ويعرّي ظلمه وجوره وتعامله على العلماء واصطلاحاتهم، وعلى قواعد النحو؛ لأنه لا يُشير إلى أنهم استخدموا اصطلاحاً غير هذا الاصطلاح الذي شنع عليه، ومع هذا فإن هذا الاصطلاح لم يكن يُعرف إلا في عصور متأخرة، والمشكلة الكبرى في طريق أوزون هي أن المجنبي عليه (سيبويه) لم يستخدمه أصلاً!

وكذا مُصطلح (النائب عن الفاعل)، أو: (نائب الفاعل)، متأخر أيضاً، وأول من أطلقه هو ابن مالك في التسهيل، وهذا ما نبه عليه أبو حيان في شرحه على التسهيل، وقال: «هذا الاصطلاح في باب (المفعول الذي لم يسم فاعله) بِالنائب) لم أراه لغير هذا المصنف، وإنما عبارة النحويين فيه أن يقولوا: (باب المفعول الذي لم يسم فاعله)، ولا مشاحة في الاصطلاح»^(٣).

أما إذا قيل: لماذا حذف الفاعل، فنقول: هذا شيء عادي واللغات كلها لا تخلو عن وجود مثل ذلك، فأحياناً يكون المتكلم مضطراً إلى بناء الكلام بهذه الصيغة، وفي هذا الحذف له أعراض كثيرة، كما ذكر ابن الأباري بعضاً منها، مع ذكر سؤالات أخرى وأجوبتها فقال: «إن قال قائل: لم لم يسم الفاعل؟ قيل: لأن العناية قد تكون بذكر المفعول، كما تكون بذكر الفاعل، وقد تكون للجهل بالفاعل، وقد تكون للإيجاز والإختصار، أو: إلى غير ذلك.

فإن قيل: فلم كان ما لم يسم فاعله مرفوعاً؟ قيل: لأنهم لما حذفوا الفاعل، أقاموا المفعول مقامه، فارتفع بإسناد الفعل إليه، كما كان يرتفع الفاعل.

(١) نتائج الفكر للتسهيلي (ص ٢٤٣).

(٢) الممتع الكبير لابن عصفور (ص ٢٨٢)، وفي مواضع أخرى.

(٣) التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان (٦/٢٢٥).

فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ إِذَا حُذِفَ الْفَاعِلُ، وَجَبَ أَنْ يُقَامَ اسْمُ آخَرٍ مُقَامَهُ؟ **قِيلَ:** لِأَنَّ الْفِعْلَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ؛ لِئَلَّا يَبْقَى الْفِعْلُ حَدِيثًا مِنْ غَيْرِ مُحَدَّثٍ عَنْهُ، فَلَمَّا حُذِفَ الْفَاعِلُ - هَهُنَا - وَجَبَ أَنْ يُقَامَ اسْمُ آخَرٍ مُقَامَهُ؛ لِيَكُونَ الْفِعْلُ حَدِيثًا عَنْهُ، وَهُوَ الْمَفْعُولُ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يُقَامُ الْمَفْعُولُ مُقَامَ الْفَاعِلِ، وَهُوَ ضِدُّهُ فِي الْمَعْنَى؟ **قِيلَ:** هَذَا غَيْرُ غَرِيبٍ فِي الْإِسْتِعْمَالِ، فَإِنَّهُ إِذَا جَازَ أَنْ يُقَالَ: (مَاتَ زَيْدٌ) وَسُمِّيَ (زَيْدٌ) فَاعِلًا، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِنَفْسِهِ الْمَوْتَ، وَهُوَ مَفْعُولٌ فِي الْمَعْنَى، جَازَ أَنْ يُقَامَ الْمَفْعُولُ - هَهُنَا - مُقَامَ الْفَاعِلِ، وَإِنْ كَانَ مَفْعُولًا فِي الْمَعْنَى؛ وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَفْعُولَ - هَهُنَا - أُفِيمَ مُقَامَ الْفَاعِلِ، أَنَّ الْفِعْلَ إِذَا كَانَ يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، لَمْ يَتَّعَدَّ إِلَى مَفْعُولٍ الْبَتَّةَ؛ كَقَوْلِكَ فِي (ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا)، وَ(أَكْرَمَ بَكْرٌ بَشْرًا): «ضَرَبَ عَمْرُو، وَأَكْرَمَ بَشْرٌ»، وَإِنْ كَانَ يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، صَارَ يَتَّعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ؛ كَقَوْلِكَ فِي (أَعْطَيْتُ زَيْدًا دِرْهَمًا)، وَ(ظَنَنْتُ عَمْرًا قَائِمًا): «أَعْطَيْتُ زَيْدٌ دِرْهَمًا»، وَ«ظَنَّ عَمْرُو قَائِمًا»، وَلَوْ قُلْتَ: «ظَنَّ قَائِمٌ عَمْرًا»؛ جَازَ لِرِوَالِ اللَّبْسِ، وَلَوْ قُلْتَ فِي (ظَنَنْتُ زَيْدًا أَبَاكَ): «ظَنَّ أَبُوكَ زَيْدًا» لَمْ يَجْزُ، وَذَلِكَ؛ لِأَنَّ قَوْلَكَ: (ظَنَنْتُ زَيْدًا أَبَاكَ) يُؤْذِنُ بِأَنَّ زَيْدًا مَعْلُومٌ، وَالْأَبُوءَ مَظْنُونَةٌ، فَلَوْ أُفِيمَ الْأَبُ مُقَامَ الْفَاعِلِ؛ لَأَنعَكَسَ الْمَعْنَى، فَصَارَتِ الْأَبُوءَ مَعْلُومَةً، وَزَيْدٌ مَظْنُونًا، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ، وَكَذَلِكَ تَقُولُ: «أَعْطَيْتُ زَيْدٌ دِرْهَمًا، وَأَعْطَيْتُ دِرْهَمٌ زَيْدًا» فَيَكُونُ جَائِزًا؛ لِعَدَمِ الْإِلْتِبَاسِ، فَلَوْ قُلْتَ فِي (أَعْطَيْتُ زَيْدًا غُلَامًا): «أَعْطَيْتُ غُلَامٌ زَيْدًا» لَمْ يَجْزُ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْآخِذُ، فَلَوْ أُفِيمَ (غُلَامٌ) مُقَامَ الْفَاعِلِ، وَلَمْ يُعْلَمِ الْآخِذُ مِنَ الْمَأْخُودِ، فَهَذَا، كَانَ مُمْتَنِعًا؛ وَكَذَلِكَ، إِنْ كَانَ الْفِعْلُ يَتَّعَدَّى إِلَى ثَلَاثَةِ مَفْعُولَيْنِ، صَارَ يَتَّعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ كَقَوْلِكَ فِي (أَعْلَمَ اللَّهُ زَيْدًا عَمْرًا خَيْرَ النَّاسِ): «أَعْلَمَ زَيْدٌ عَمْرًا خَيْرَ النَّاسِ»، لِقِيَامِ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ مُقَامَ الْفَاعِلِ، وَكَانَ هُوَ الْأَوْلَى؛ لِأَنَّهُ فَاعِلٌ فِي الْمَعْنَى؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمَفْعُولَ - هَهُنَا - أُفِيمَ مُقَامَ

الْفَاعِلِ»^(١).

بهَذَا الْعَرَضِ وَالتَّفْصِيلِ مِنَ الْإِمَامِ ابْنِ الْأَبْبَارِيِّ تَبَيَّنَ أَنَّهُمْ لَمْ يَنْظُرُوا إِلَى الْأَلْفَاظِ وَحَدَّثَهَا دُونَ الْإِعْتِبَارِ بِالْمَدْلُولَاتِ وَالْمَعَانِي كَمَا يُصَوِّرُهُ أَوْزُونٌ وَأَمْثَالُهُ، فَكُلُّ مَا أَجَازُوهُ أَجَازُوهُ اعْتِمَادًا عَلَى الْمَعْنَى وَالِدَّلَالَةِ، وَمَا رَفَضُوهُ رَفَضُوهُ بِسَبَبِ ذَلِكَ، وَفِي هَذَا نَقْضٌ لِمُحَاوَلَةِ خُصُومِ النَّحْوِ.

وَقَدْ أَجَابَ الْإِمَامَ الْعَلَّامَةَ ابْنَ الْوَرَّاقِ عَنْ هَذَا الْإِعْتِرَاضِ مُبَدِّعًا فِي الْإِجَابَةِ إِذْ قَالَ: «إِنْ قَالَ قَائِلٌ: لِمَ وَجِبَ إِذَا حُذِفَ الْفَاعِلُ أَنْ يُقَامَ مَقَامَهُ اسْمٌ مَرْفُوعٌ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ الْفِعْلَ لَا يَخْلُو مِنْ فَاعِلٍ، فَلَمَّا حُذِفَ فَاعِلُهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ اسْتَقْبَحَ أَنْ يَخْلُو مِنْ لَفْظِ الْفَاعِلِ، فَلِهَذَا وَجِبَ أَنْ يُقِيمَ مَقَامَ اسْمِ الْفَاعِلِ اسْمًا مَرْفُوعًا، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ قَالُوا: (مَاتَ زَيْدٌ)، وَ(سَقَطَ الْحَائِطُ)، فَرَفَعُوا هَذِهِ الْأَسْمَاءَ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَاعِلَةً فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِنْ شِئْنَا جَعَلْنَا الرَّفْعَ فِي الْمَفْعُولِ الَّذِي قَامَ مَقَامَ الْفَاعِلِ بَعِلَّةً أُخْرَى، وَهُوَ حَمْلُهُ عَلَى الْفَاعِلِ، فَمِنْ جِهَةِ اسْتِرَاكِهَمَا فِي الْفِعْلِ صَارَ خَبْرًا عَنِ الْمَفْعُولِ الَّذِي يَتَعَدَّى الْفِعْلَ إِلَيْهِ مَفْعُولًا آخَرَ، كَمَا أَقِيمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ»^(٢).

ثُمَّ قَالَ أَوْزُونٌ: «وَيَطْلُبُونَ مِنَ الطُّلَّابِ أَنْ يَفْهَمُوا وَيَحْفَظُوا تِلْكَ الْقَوَاعِدَ الَّتِي لَا تَتَطَابَقُ فِيهَا الدَّلَالَاتُ وَالْمَدْلُولَاتُ! ثُمَّ كَيْفَ لَنَا أَنْ نَقُولَ فِي إِعْرَابِ (كُسِرَ): فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ لِلْمَجْهُولِ؟ كَيْفَ بَنَيْتُ أَمْرًا عَلَى الْمَجْهُولِ؟ وَهَلْ يُبْنَى شَيْءٌ عَلَى مَا يُسَمَّى الْمَجْهُولَ؟ فَالْمَجْهُولُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فَكَيْفَ بَنَيْتُ عَلَيْهِ؟! مَا هَذَا الْكَلَامُ وَمَا هَذِهِ الْمَعَانِي الَّتِي لَا نَرَى عِنْدَ فَكْفَكْتِهَا إِلَّا الْخُرُوجَ عَنْ كُلِّ مَا يُمَكِّنُ تَصَوُّرَهُ فِي عُقُولِنَا مِنْ مَفَاهِيمٍ وَأَفْكَارٍ». ص: (٤٣-٤٤).

(١) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ (ص ٨٥-٨٦).

(٢) عِلَلُ النَّحْوِ لِابْنِ الْوَرَّاقِ (ص ٢٧٧).

أَقُولُ: بَعْدَ أَنْ بَيَّنَّا جُرْمَ أَوْزُونَ وَظَلَمَهُ يُبَيِّنُ هُنَا أَنَّهُ جَارٌ مَرَّةً أُخْرَى وَخَانَ الْأَمَانَةَ؛ لِأَنَّهُ قَلَبَ الْمُصْطَلَحَ بِحَيْثُ شَاءَ هَوَاهُ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: (تَبَيَّنَ عَلَى الْمَجْهُولِ)، وَالْعُلَمَاءُ قَالُوا: (الْبِنَاءُ لِلْمَجْهُولِ)، فَالْفَرْقُ بَيْنَ (عَلَى)، وَ(اللَّامِ) كَبِيرٌ جِدًّا، وَهَذَا التَّخْلِيطُ مِنْ أَوْزُونَ جُرْمٌ وَجِنَايَةٌ وَهُوَ مِنْ مَرَمَاتِ الْكَلَامِ وَفِرْيَةِ صَوَاغِ عَلَى الْعُلَمَاءِ؛ لِأَنَّهُ هَذَا قَلَبَ الْمَعْنَى وَتَصَرَّفَ فِيهِ تَصَرُّفًا سَيِّئًا؛ لِأَنَّ الْمَجْهُولَ كَمَا قَالَهُ أَوْزُونَ هُوَ مَجْهُولٌ فِي ذَاتِهِ، كَيْفَ يُبَيِّنُ عَلَيْهِ.

أَمَّا الْبِنَاءُ لَهُ، فَمُمْكِنٌ وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي اللُّغَاتِ الْأُخْرَى، عِنْدَ مَا لَا تَعْرِفُ الْفَاعِلَ، أَوْ: تَعْرِفُهُ وَلَكِنْ لَا تُرِيدُ ذِكْرَهُ، فَيَكُونُ بِنَاءٌ كَلَامِكِ لِفَاعِلٍ غَيْرِ مَذْكَورٍ، فَمِنْ هُنَا بَيَّنَّا الْفِعْلَ لَهُ وَلَمْ تَبَيِّنْ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ الْمَهْنَدِسَ تَصَرَّفَ فِيهِ عَلَى هَوَاهُ، حَتَّى يُثَبِّتَ قَسْوَتَهُ وَعَدَمَ إِنْصَافِهِ مَرَّةً أُخْرَى.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَذْكُرُ أَشْيَاءَ عَنِ الْفِعْلِ وَهِيَ عَادِيَةٌ جِدًّا وَلَمْ يَعْتَرِضِ اعْتِرَاضًا ذَا بَالٍ حَتَّى نَسْتَعِلَّ بِرَدِّهِ وَبَيَانِهِ، فَيُمْكِنُكُمْ الرَّجُوعُ إِلَى كَلَامِهِ.

إِلَّا أَنَّهُ تَكَلَّمَ عَنِ نَصْبِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ بِسَبَبِ (أَنَّ) الْمُضْمَرَةَ، وَاعْتَرَضَ عَلَى هَذَا وَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ فَائِدَةٌ تُذَكِّرُ^(١)، فَتَرُدُّ عَلَيْهِ بِحَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَقُوَّتِهِ فِي الْفَضْلِ الْآتِي.

مَا الْفَائِدَةُ مِنْ (أَنَّ) الْمُضْمَرَةَ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ؟

فَأَقُولُ فِي جَوَابِهِ: إِنَّ إِضْمَارَ (أَنَّ) فِي هَذِهِ الْمَوَاقِعِ الَّتِي ذَكَرَهَا النُّحَاةُ تَرْجِعُ فَائِدَتُهَا إِلَى أَنَّهَا تَجْعَلُ الْجُمْلَةَ فِي تَأْوِيلِ مُفْرَدٍ، وَالْجُمْلَةُ بِحَاجَةٍ إِلَى هَذَا الْمُفْرَدِ، وَلَا يَتَأْتَى تَمَامٌ مَعْنَاهَا إِلَّا بِسَبَبِ (أَنَّ).

مثلاً لو قلت: (جئتُك لِتُكْرِمَنِي)، فتقديرُ الجملة: (لأنَّ تُكْرِمَنِي)، وهذه (أنَّ) تؤوّلُها بِ(جئتُ لِأُكْرِمِي)، وكذلك اللامُ جارةٌ، كما أنَّ (حتّى) جارةٌ، فأعملوا (أنَّ) في النَّصْبِ، فأقتضى اللَّفْظُ وَالْمَعْنَى عَمَلَ (أنَّ).

قال الإمام أبو عليّ الفارسيّ: «(حتّى): يَنْصَبُ الفِعْلُ بَعْدَهَا بِإِضْمَارِ (أنَّ)، وَالَّتِي يَنْصَبُ الفِعْلُ بَعْدَهَا هِيَ العَامِلَةُ فِي الإِسْمِ الجَرِّ، وَ(أنَّ) المُضْمَرَةُ وَالفِعْلُ المُنْتَصَبُ فِي مَوْضِعِ اسْمِ مَجْرُورٍ كَمَا أَنَّ (أُكْرِمَكَ) مِنْ قَوْلِكَ: جئتُ لِأُكْرِمَكَ، مَعَ (أنَّ) المُضْمَرَةَ فِي مَوْضِعِ اسْمِ مَجْرُورٍ»^(١).

وقد أجاب الإمام ابن يعيش عن سؤال من سأل عن إعمال (أنَّ) وقال: «فإن قيل: ولم قلتُم: إنَّ (أنَّ) مُقدِّرةٌ بعدَ هذه الحروف، ولم تكن مُقدِّرةٌ بعدَ (إذنَّ)، و(لنَّ)، و(كيّ)؟ قيل: إنَّ (إذنَّ، ولنَّ، وكيّ في أحد وجهيها) تلزم الأفعال، وتُحدِثُ فيها معاني، فصارتُ كـ(أنَّ) في لزومها الفِعْلِ، فحُمِلتُ عَلَيْهَا، وَعَمِلتْ عَمَلَهَا لِمُشَارَكَتِهَا إِيَّاهَا عَلَى مَا وَصَفْنَا؛ فَأَمَّا (اللامُ) وَ(حتّى)، فَهُمَا حَرْفَا جَرٍّ، وَعَوَامِلُ الأَسْمَاءِ لَا تَعْمَلُ فِي الأَفْعَالِ، فَإِذَا وُجِدَ الفِعْلُ بَعْدَهُمَا مَنْصُوبًا، كَانَ بغيرِهِمَا. فَإِذَا قَدَّرتَ (أنَّ) صَارَتِ اللامُ، وَ(حتّى)، عَامِلَتَيْنِ فِي اسْمِ عَلَى أَصْلِهِمَا؛ لِأَنَّ (أنَّ) وَالفِعْلُ فِي تَأْوِيلِ الإِسْمِ.

وإنما ساعَ حذَفُ (أنَّ) وَالنَّصْبُ بِهِمَا؛ لِأَنَّ (حتّى)، وَ(اللامُ) صَارَتَا عَوَظَيْنِ مِنْهَا، فَكَانَتِ كَالْمَوْجُودَةِ لِوُجُودِ العِوَظِ مِنْهَا»^(٢).

ثمَّ يُتَابِعُ المِهْنَدِسُ وَيَسْتَمِرُّ فِي التَّشَاغِبِ مَعَ بَعْضِ الأَمْثَلَةِ، كَالكَلَامِ عَلَى الجَزْمِ بِحَذْفِ حَرْفِ العِلَّةِ وَحَذْفِ النُّونِ، وَيَبْحَثُ عَنْ عَلاَقَتِهَا بِعَلامَةِ الجَزْمِ الأَصْلِيَّةِ

(١) التعلّيقَةُ عَلَى كِتَابِ سَيْبُويَةَ لِلْفَارِسِيِّ (٢/ ١٣٥).

(٢) شَرْحُ المُفَصَّلِ لِابْنِ يَعْيشَ (٤/ ٢٣٠).

(السُّكُونُ)، وَلَا أَظُنُّ هَذَا مِمَّا نَحْنُ بِصَدَدِهِ وَهُوَ شَيْءٌ جَزِيئِيٌّ يَسِيرٌ جَدًّا، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْوَاجِبِ وَجُودُ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ السُّكُونِ وَحَذْفِ حَرْفِ الْعِلَّةِ، أَوْ: حَذْفِ النَّوْنِ، حَتَّى يَكُونَ الْأَمْرُ مَقْبُولًا، وَبَدُونِهِ يَصِيرُ وَمَرْفُوضًا.

فَأَصْلُ الْمَسْأَلَةِ أَنَّ النَّحَاةَ وَجَدُوا الْعَرَبَ يَسْتَعْدِمُونَ فِي كَلَامِهِمْ حَالَةً مِنَ الْفِعْلِ فَأَطْلَقُوا عَلَيْهَا (الْمَجْزُومَ)، وَرَأَوْا لِهَذَا الْمَجْزُومِ صُورَتَيْنِ: صُورَةً يَكُونُ الْجَزْمُ بِسُكُونِ الْكَلِمَةِ كَالْأَفْعَالِ الصَّحِيحَةِ، نَحْوُ: (لَمْ يَخْرُجْ، لَمْ يَذْهَبْ).

وَصُورَةً يَكُونُ الْجَزْمُ فِيهَا بِالْحَذْفِ، إِمَّا بِحَذْفِ حَرْفِ الْعِلَّةِ، نَحْوُ: (لَمْ يَرْجُ، لَمْ يَلْقَ، لَمْ يَنْ). أَوْ: بِحَذْفِ النَّوْنِ وَذَلِكَ فِي الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ، نَحْوُ: (لَمْ يَذْهَبَا، لَمْ يَذْهَبُوا...).

فَمَاذَا عَلَى النَّحْوِيِّينَ فِي جَمْعِ هَذِهِ الْأَسَالِبِ وَإِطْلَاقِ اصْطِلَاحِ عَلَيْهَا وَالتَّقْنِينِ لَهَا، وَضَبْطِهَا ضَبْطًا دَقِيقًا يَجْمَعُ جَمِيعَ أَصُولِهَا وَفُرُوعِهَا؟!!



طيف زائل في الاعتراض على الفاعل

الفاعل الظاهر والفاعل المُستتر:

ثم تكلم المهندس عن الفاعل يكون بارزاً تارةً، ويكون مُستتراً أخرى، ومثل لكل واحدٍ منهما بمثال^(١)، ولكنه إن أراد الاعتراض على هذا الأمر فهو من قبيل التحامل والظلم على العربية من جانب، ومن الجهل باللغات الأخرى من جانب آخر لأن هذا موجودٌ في اللغات الأخرى التي وقفنا عليها كالإنجليزية والفارسية والتركية والكرديّة، وهو عادٍ جداً ولا غرابة في ذلك؛ لأن الفاعل معلومٌ ولا التباس في حذفه وعدم ذكره، وكان أوزون أراد من ذكر هذا أن يعترض عليه، كما صرح بذلك بعد صفحة وقال: (نعوذ الآن إلى مثال الفاعل المُستتر حيث الجملة: **ذهب بالخير كُله**)، فنجد أن الفعل (**ذهب**)، ماضٍ، فاعله مُستترٌ جوازاً تقديره (**هو**). ونسأل: لماذا لا يكون الفاعل الجيش مثلاً؟ أو: الجراد؟ أو: اللصوص؟ فيكون التأويل: ذهب اللصوص بالخير كُله. وعليه فالضمير (**هم**) يعود، أو: ينوب عن اللصوص، عوضاً عن ضميرنا الوهمي (**هو**)^(٢).

وأنا لا أدري حقيقةً لماذا هذا التشاغب والمغالطة من صاحب الجنائفة مع العربية، وما هذا التهكم والسخرية بهذا الأسلوب الهمجي الذي لا ينتج خيراً ولا يروم إصلاحاً؟ أيمكنك أن تهدم العربية؟ لا وألف لا، (**ليس هذا بعشك فادر جي!**). ومن جانب آخر فالمهندس أجنبني عن قواعد النحو ولذلك مال إلى ذكر (**الجيش**)؛ لأنه لا بأس بإفراد الفعل وتذكيره، حيث إن (**الجيش**) مفردٌ باللفظ وجمعٌ بالمعنى، فعلى ذلك يُمكنك أن تقدّر الضمير بـ (**هو**).

(١) (ص ٤٩-٥٠). مثل للظاهر بقوله: (**أكلت التفاحة**). وللمستتر: (**ذهب بالخير كُله**).

(٢) (ص ٥١-٥٢).

أقول: إن جمهور النحاة لا يرون تقديم الفاعل على فعله، وسأينا دليل كلامهم إن شاء الله تعالى^(١)، ولكن قبل ذلك أود أن أشير إلى أن المهندس تكلم عن الموضوع وقال: إن هذه الأشياء تُغيّر المعنى وتغيّبه، ولكن هذا الكلام خلاف الواقع؛ لأن أصل المعنى يبقى ولا يتغيّر، ثم إن الجملة الفعلية تُفيد بأن الرجل قد جاء إلى البيت، والجملة الاسمية (المبتدأ والخبر) أيضاً تُفيد هذه الإفادة، بحيث تذكر في الإسمية-المبتدأ وتخبر عنه بالمجيء إلى البيت، فما التناقض الموهوم الذي أشار إليه أوزون؟ وما المعنى الذي غاب في الجملة الثانية؟ أرجو أن يُجيب المهندس إجابة منطقيّة.

أمّا عن تقديم الفاعل على الفعل فنقول: اعتمد النحاة على أن الفعل والفاعل بمنزلة كلمة واحدة ولا يجوز تقديم فيها ولا تأخير، كما ذكره ابن جني بكلام طويل فقال: «واستدل أبو عليّ على شدة اتصال الفعل بالفاعل بأربعة أدلة، واستدللت أنا أيضاً بخمسة أدلة أخرى غير ما استدلل به هو، وأنا أورد ما قال في ذلك، وأتليه ما رأيته، والله الموفق».

فما استدلل به على شدة اتصال الفعل بالفاعل: تسكينهم لام الفعل إذا اتصلت به علامة ضمير الفاعل، وذلك نحو: (ضربت، ودخلت، وخرجت)، وإنما فعلوا ذلك لأنهم كرهوا أن يقولوا: (ضربت، ودخلت، وخرجت)، ليتوالي أربعة متحرّكات، فلو لا أنهم قد نزلوا التاء من (ضربت) منزلة راء (جعفر) منه، لما امتنعوا من أن يقولوا: (ضربت)، ولكنه لما لم يوجد في كلامهم كلمة اجتمعت فيها أربعة متحرّكات، ونزلت التاء من (فعلت) منزلة جزء من الفعل، أسكنوا اللام، كراهية

(١) يرى الكوفيون جواز التقديم في الشعر، أنظر: رسائل ابن السّيد (ص: ١٧٦)، وقد ناظرهم ناظر الجيس في: شرحه على التّسهيل (٤/١٥٨٢)، وردّ على استشهاداتهم.

اجْتِمَاعِ الْمُتَحَرِّكَاتِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ لَا يَكْرَهُونَ هَذَا التَّوَالِيَّ إِذَا اتَّصَلَ الْفِعْلُ بِضَمِيرِ الْمَفْعُولِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: (ضَرَبَكَ، وَضَرَبَهُ)، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ لِضَمِيرِ الْمَفْعُولِ مِنَ الْإِتِّصَالِ بِالْفِعْلِ مَا لِضَمِيرِ الْفَاعِلِ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ أَلْبَتَّةَ، وَقَدْ يَسْتَعْنِي عَنِ الْمَفْعُولِ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَحْكَامِهِ.

وَدَلِيلٌ لَهُ آخَرٌ: وَهُوَ امْتِنَاعُهُمْ مِنَ الْعَطْفِ عَلَى ضَمِيرِ الْفَاعِلِ؛ نَحْوُ: (قُمْتُ وَرَيْدٌ)، وَ(قَعَدْتُ وَبَكْرٌ)، فَاسْتِقْبَاحُهُمْ لِذَلِكَ حَتَّى يُؤَكِّدُوهُ فَيَقْوُوهُ وَيُلْحِقُوهُ بِالْأَسْمَاءِ فِي نَحْوِ: (قُمْتُ أَنَا وَرَيْدٌ)، وَ(قَعَدْتُ أَنَا وَجَعْفَرٌ) - دَلَالَةٌ عَلَيْهِمْ قَدْ نَزَّلُوا التَّاءَ مَنْزِلَةَ بَعْضِ الْفِعْلِ، فَكَمَا لَا يَحْسُنُ أَنْ تَعْطِفَ الْإِسْمَ عَلَى بَعْضِ الْفِعْلِ، كَذَلِكَ لَمْ يَسْتَحْسِنُوا عَطْفَهُ عَلَى التَّاءِ مِنْ (قُمْتُ)، لِضَعْفِ التَّاءِ، وَامْتِزَاجِهَا بِالْفِعْلِ، وَكَوْنِهَا كَجُزءٍ مِنْهُ.

وَدَلِيلٌ لَهُ ثَالِثٌ: وَهُوَ امْتِنَاعُهُمْ مِنْ جَوَازِ تَقَدُّمِ الْفَاعِلِ عَلَى الْفِعْلِ، وَإِنْ كَانُوا يُجِيزُونَ تَقَدُّمَ خَبَرِ الْمُبْتَدَأِ عَلَيْهِ، فَكَمَا لَا يُقَدِّمُونَ الدَّالَّ عَلَى الزَّايِ مِنْ (زَيْدٌ)، كَذَلِكَ امْتَنَعُوا مِنْ تَقْدِيمِ الْفَاعِلِ عَلَى الْفِعْلِ.

وَدَلِيلٌ لَهُ رَابِعٌ: وَهُوَ مِنْ أَعْرَبِهَا وَأَلْطَفِهَا، وَهُوَ قَوْلُهُمْ فِي التَّشْبِيهِ: (يَقُومَانِ)، فَالنُّونُ عَلَامَةُ الرَّفْعِ بِمَنْزِلَةِ ضَمَّةِ الْمِيمِ مِنْ (يَقُومُ) فِي الْوَاحِدِ، وَعَلَامَةُ الرَّفْعِ يُبْغِي أَنْ تَلْحَقَ الْمَرْفُوعَ مَعَ انْقِضَاءِ أَجْزَائِهِ بِلاَ فَرْقٍ وَلَا تَرَاحٍ، فَمَجِيءُ النُّونِ فِي (يَقُومَانِ) بَعْدَ الْأَلْفِ الَّتِي هِيَ ضَمِيرُ الْفَاعِلَيْنِ، يَدُلُّ - مِنْ مَذْهَبِهِمْ - عَلَى أَنَّهُمْ قَدْ أَحَلَّوْا ضَمِيرَ الْفَاعِلِ مَحَلَّ حَرْفِ الْإِعْرَابِ مِنَ الْفِعْلِ؛ لِأَنََّّهُمْ أَوْلَوْا ضَمِيرَهُ عَلَامَةَ الرَّفْعِ، وَهِيَ النُّونُ فِي (يَقُومَانِ، وَيَقْعُدَانِ)، كَمَا أَوْلَوْا حَرْفَ الْإِعْرَابِ فِي الْوَاحِدِ، وَهُوَ الْمِيمُ مِنْ (يَقُومُ)، عَلِمَ الرَّفْعُ، وَهُوَ الضَّمَّةُ فِي (يَقُومُ، وَيَقْعُدُ) وَيَآشِرُوهُ بِهِ، فَبِي هَذَا أَقْوَى دَلِيلٌ عَلَى شِدَّةِ امْتِزَاجِ الْفِعْلِ بِالْفَاعِلِ، وَكَوْنِهِ مَعَهُ كَبَعْضِ أَجْزَائِهِ مِنْهُ. وَكَذَلِكَ (يَقُومُونَ،

وَتَقْوَمِينَ^(١).

وَأَمَّا الْحَمْسَةُ الْأَدَلَّةُ الَّتِي رَأَيْتُهَا أَنَا فِي شِدَّةِ اتِّصَالِ الْفِعْلِ بِالْفَاعِلِ :-

فَأَوْلَاهَا: أَنِّي رَأَيْتُهُمْ قَدْ أَجْرُوا الْفِعْلَ وَالْفَاعِلَ فِي قَوْلِهِمْ: (حَبْدًا) مُجْرَى الْجُزْءِ الْوَاحِدِ مِنْ ثَلَاثِ جِهَاتٍ:

إِحْدَاهَا: أَنَّ الْفِعْلَ الَّذِي هُوَ «حَبَّ» وَالْفَاعِلَ الَّذِي هُوَ «ذَا» قَدْ قُرِنَ أَحَدُهُمَا بِصَاحِبِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يَسْتَقِلَّا، وَلَمْ يُفِيدَا شَيْئًا حَتَّى تَرْتَبُ بِهُمَا اسْمًا بَعْدَهُمَا، فَتَقُولُ: (حَبْدًا زَيْدًا)، وَ(حَبْدًا مُحَمَّدًا)، فَلَوْلَا أَنَّهُمَا قَدْ تَنَزَّلَا مِنْزِلَةَ الْجُزْءِ الْوَاحِدِ، لَأَسْتَقَلَّا بِأَنْفُسِهِمَا، كَمَا يَجِبُ فِي الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ، نَحْوُ: (قَامَ زَيْدٌ وَقَعَدَ مُحَمَّدًا)، فَكَمَا أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: (زَيْدًا)، وَسَكَتَ، أَوْ: قُلْتَ: (قَعَدًا)، وَسَكَتَ، وَلَمْ تَذْكَرْ بَعْدَ ذَلِكَ اسْمًا، لَمْ يَتِمَّ الْكَلَامُ، وَلَمْ يَسْتَقِلَّ. فَكَذَلِكَ أَيْضًا جَرَى (حَبْدًا)، وَإِنْ كَانَ فِعْلًا وَفَاعِلًا فِي حَاجَتِهِ إِلَى مَا بَعْدَهُ حَاجَةَ الْجُزْءِ الْمُمْفَرَدِ إِلَى مَا بَعْدَهُ، مَجْرَى الْجُزْءِ الْوَاحِدِ.

وَالجِهَةُ الْأُخْرَى: إِجَازَةُ النَّحْوِيِّينَ أَنْ يَقُولُوا فِي قَوْلِهِمْ: (حَبْدًا زَيْدًا)، أَنَّ (حَبْدًا) فِي مَوْضِعِ مَرْفُوعٍ بِالْإِتْدَاءِ، وَ(زَيْدًا) فِي مَوْضِعِ خَبَرِ (حَبْدًا)، فَلَوْلَا أَنَّهُ قَدْ تَنَزَّلَ عِنْدَهُمْ أَنَّ (حَبَّ) وَ(ذَا) جَمِيعًا قَدْ جَرَيَا مَجْرَى (زَيْدًا) وَحَدَهُ، لَمَّا وَسَمُوهُ بِأَنَّهُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِالْإِتْدَاءِ، وَأَنَّ مَا بَعْدَهُ خَبَرٌ عَنْهُ.

وَالجِهَةُ الثَّلَاثَةُ: أَنَّ (حَبْدًا) قَدْ أُجْرِيَ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ، وَالْمُذَكَّرِ وَالْمؤنَّثِ مُجْرَى وَاحِدًا، فِي قَوْلِكَ: (حَبْدًا زَيْدًا، وَحَبْدًا هِنْدًا، وَحَبْدًا الزَّيْدَانِ، وَحَبْدًا الْهِنْدَانِ، وَحَبْدًا الزَّيْدُونَ، وَحَبْدًا الْهِنْدَاتُ)، فَلَوْلَا أَنَّ (حَبَّ) قَدْ خِلَطَ بِ(ذَا) حَتَّى صَارَا مَعًا كَالْجُزْءِ الْوَاحِدِ، وَخَرَجَا عَمَّا عَلَيْهِ الْفِعْلُ وَالْفَاعِلُ فِي فَرْشِ هَذِهِ اللَّغَةِ،

(١) يَعْنِي هَذَا لِلْأَمثلةِ الْحَمْسَةِ، وَلَيْسَ لِلْمَثْنَى وَحَدَهُ. وَقَدْ نَبَّهَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ إِلَى ذَلِكَ عِنْدَ مَا عَدَّ سَبْعَةَ أَوْجِهٍ فِي عِلَاقَةِ الْفِعْلِ بِالْفَاعِلِ.

لَقَالُوا: (حَبَّزَهُ هِنْدٌ، وَحَبَّزَانَ الزَّيْدَانِ، وَحَبَّتَانَ الْهِنْدَانِ، وَحَبَّ هُوَ لَاءُ الزَّيْدُونَ وَالْهِنْدَاتِ). فَأَمْتِنَاعُهُمْ مِنْ هَذِهِ الْفُضُولِ وَالْفُرُوقِ الْمُطَرَّدَةِ مَعَ غَيْرِ (حَبَّذَا) دَلَالَةٌ عَلَى امْتِزَاجِهِمَا عِنْدَهُمْ، وَجَرِيهِمَا مَجْرَى الْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ مِمَّا حَدَثَ لَهُمَا مِنَ الْإِنْضِمَامِ وَقُوَّةِ التَّرْكِيبِ، فَأَعْرِفْ ذَلِكَ.

وَيَقْوَى ذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُ الْعَرَبِ: (لَا تُحَبِّزُهُ بِمَا لَا يَنْفَعُهُ)، أَي: لَا تَقُلْ لَهُ حَبَّذَا، فَاشْتِقَاقُهُمُ الْفِعْلَ مِنْهُمَا أَقْوَى دَلَالَةٌ عَلَى شِدَّةِ امْتِزَاجِهِمَا. فَهَذَا أَحَدُ الْأَدِلَّةِ.

وَدَلِيلٌ ثَانٍ: وَهُوَ أَنََّّهُمْ قَدْ قَالُوا: (قَامَتْ هِنْدٌ، وَقَعَدَتْ جَمَلٌ)، فَأَلْحَقُوا التَّاءَ الْفِعْلَ، وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ عَلَامَةٌ تَأْنِيثِ الْفَاعِلِ، فَلَوْلَا أَنَّ الْفِعْلَ وَالْفَاعِلَ جَمِيعًا كَالْجُزْءِ الْوَاحِدِ، لَمَا جَازَ أَنْ يُرِيدُوا بِالتَّأْنِيثِ شَيْئًا وَيَجْعَلُوهُ فِي غَيْرِهِ، حَتَّى يَكُونَا مَعًا كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ... فَلَوْ كَانَ الْمَرَادُ تَأْنِيثَ الْفِعْلِ دُونَ فَاعِلِهِ لَجَازَ (قَامَتْ زَيْدٌ) وَنَحْوُ ذَلِكَ.

وَدَلِيلٌ ثَالِثٌ: وَهُوَ أَنَّ أَبَا زَيْدٍ أَنْشَدَ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

إِذَا مَا كُنْتَ مُلْتَمِسًا لِعَوْتٍ فَلَا تَصْرُخْ بِكُنْتِي كِيَرٍ
وَأَنْشَدَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى:

[مِنَ الطُّوَيْلِ]

فَأُضْبَحَتْ كُنْتِيًّا وَأُضْبِحَتْ عَاجِنًا وَشَرُّ خِصَالِ الْمَرْءِ كُنْتُ وَعَاجِنٌ^(١)

(١) قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي: (تَهْذِيبِ اللَّغَةِ) (١٠ / ٨٣): «تَعَلَّبَ عَن ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: قِيلَ لَصَبِيَّةٍ مِنَ الْعَرَبِ: مَا بَلَغَ الْكِبَرُ مِنْ أَبِيكَ؟ فَقَالَتْ: قَدْ عَجَنَ وَخَبَرَ، وَتَبَّى وَتَلَّثَ، وَالصَّقُّ وَأُورِصٌ، وَكَانَ وَكَنَتْ. قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ، وَأَخْبَرَنِي سَلَمَةُ عَنِ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ قَالَ: الْكُنْتِي فِي الْجِسْمِ، وَالْكَانِي فِي الْخَلْقِ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: إِذَا قَالَ: كُنْتُ شَابًّا وَشَجَاعًا فَهُوَ كُنْتِيٌّ، وَإِذَا قَالَ: كَانَ لِي مَالٌ فَكُنْتُ أُعْطِي مِنْهُ فَهُوَ كَانِيٌّ».

فَقَوْلُهُ: (كُنْتِيَا) مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَقُولُ: كُنْتُ فِي سَبَابِي أَفْعَلُ كَذَا، وَكُنْتُ فِي حَدَاثِي أَصْنَعُ كَذَا، وَ(كُنْتُ): فِعْلٌ، وَفَاعِلُهُ التَّاءُ، وَمِنَ الْأُصُولِ الْمُسْتَمِرَّةِ أَنَّكَ لَوْ سَمَّيْتَ رَجُلًا بِجُمْلَةٍ مُرَكَّبَةٍ مِنْ فِعْلٍ وَفَاعِلٍ، ثُمَّ أَضَفْتَ إِلَيْهِ، أَيْ: نَسَبْتَ، لَأَوْقَعْتَ الْإِضَافَةَ عَلَى الصَّدْرِ، وَحَذَفْتَ الْفَاعِلَ، وَعَلَى ذَلِكَ قَالُوا فِي النَّسَبِ إِلَى (تَابَطُ شَرًّا): تَابَطُيَّ، وَفِي قُومَتِ: (قُومِيَّ)، حَذَفُوا التَّاءَ، وَحَرَّكَتِ الْمِيمُ بِالْكَسْرِ الَّتِي تَجْتَلِبُهَا يَاءُ الْإِضَافَةِ، فَلَمَّا تَحَرَّكَتِ رَجَعَتِ الْوَاوُ الَّتِي كَانَتْ سَقَطَتْ لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ الْمِيمِ، وَتِلْكَ الْوَاوُ عَيْنُ الْفِعْلِ مِنْ (قَامَ)^(١)، فَقُلْتُ: (قُومِيَّ)، وَكَذَا كَانَ الْقِيَاسُ أَنْ تَقُولَ فِي (كُنْتُ): كُونِيَّ، تَحْذِفُ التَّاءَ؛ لِأَنَّهَا الْفَاعِلُ، وَتَحْرُكُ النُّونَ، فَتَرُدُّ الْوَاوُ الَّتِي هِيَ عَيْنُ الْفِعْلِ مِنْ (كُنْتُ)، فَقَوْلُهُمْ: كُنْتِيَّ، وَإِفْرَارُهُمُ التَّاءَ الَّتِي هِيَ صَمِيمُ الْفَاعِلِ مَعَ يَاءِ الْإِضَافَةِ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ قَدْ أَجْرُوا الصَّمِيمَ الْفَاعِلَ مَعَ الْفِعْلِ مَجْرَى ذَالِ (رَيْدٍ) مِنْ زَايِهِ وَيَائِهِ، وَكَانَهُمْ نَبَّهُوا بِهِذَا وَنَحْوِهِ مِمَّا يَجْرِي مَجْرَاهُ عَلَى اعْتِقَادِهِمْ قُوَّةَ اتِّصَالِ الْفِعْلِ بِالْفَاعِلِ، وَأَنَّهَا قَدْ حَلَا جَمِيعًا مَحَلَّ الْجُزْءِ الْوَاحِدِ.

وَدَلِيلٌ رَابِعٌ: وَهُوَ أَنَّ أَبَا عَثْمَانَ ذَهَبَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ اسْمُهُ: [أَلْفِيَا فِي جَهَنَّمَ] إِلَى أَنَّهُ أَرَادَ: أَلْفِي أَلْفِي. قَالَ: فَتَنَى صَمِيمَ الْفَاعِلِ، فَتَابَ ذَلِكَ عَنْ تَكْرِيرِ الْفِعْلِ. فَهَذَا أَيْضًا يَشْهَدُ بِشِدَّةِ اشْتِرَاكِهِمَا، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَمَّا تَنَى أَحَدَهُمَا وَهُوَ صَمِيمُ الْفَاعِلِ، تَابَ عَنْ تَكْرِيرِ الْفِعْلِ، وَإِنَّمَا تَابَ عَنْهُ لِقُوَّةِ امْتِزَاجِهِمَا، فَكَأَنَّ أَحَدَهُمَا إِذَا حَضَرَ فَقَدْ حَضَرَ جَمِيعًا^(٢).

(١) لِأَنَّ أَصْلَ (قَامَ): (قَوْمَ).

(٢) قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي: (أَسْرَارِ الْعَرَبِيَّةِ) (ص: ٨١): وَالْوَجْهُ السَّابِعُ: أَنَّهُمْ قَالُوا لِلوَاحِدِ: «فَمَا» عَلَى التَّشْبِيهِ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: قِفْ قِفْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: [أَلْفِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ] فَتَنَى وَإِنْ كَانَ الْخِطَابُ لِمَلِكٍ وَوَاحِدٍ؛ لِأَنَّ الْمَرَادَ بِهِ: أَلْفِي أَلْفِي، وَالتَّشْبِيهُ لَيْسَتْ لِلْأَفْعَالِ، وَإِنَّمَا هِيَ لِلْأَسْمَاءِ، فَلَوْ لَمْ

وَدَلِيلٌ حَامِسٌ: وَهُوَ قَوْلُهُمْ: (زَيْدٌ ظَنَّتُ قَائِمٌ)، فَيَمْنُ أَلغَى، فَلَوْلَا أَنَّ الْفِعْلَ مَعَ الْفَاعِلِ كَالْجُزْءِ الْوَاحِدِ، لَمَا جَارَ الْإِغَاءُ الْفَاعِلَ فِي ظَنَنْتُ.

فَهَذَا كُلُّهُ يَشْهَدُ بِقُوَّةِ اخْتِلَاطِ الْفِعْلِ بِالْفَاعِلِ «^(١). انْتَهَى كَلَامُ ابْنِ جُنِّي.

فَعَلَى ذَلِكَ نَعَرَفْنَا أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا ذَلِكَ سُدَى، بَلْ: كَانَ لَهُمْ دَلِيلُهُمْ وَبُرْهَانُهُمْ، وَجَعَلَهَا الْإِمَامُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ سَبْعَةَ أَدْلَةٍ وَاخْتَصَرَهَا وَقَالَ فِي نَهَائِيهَا: «وَإِذَا ثَبَتَ بِهَذِهِ الْأَوْجُهِ أَنَّ الْفَاعِلَ يَنْتَزِلُ مَنْزِلَةَ الْجُزْءِ مِنَ الْفِعْلِ، لَمْ يَجْزُ تَقْدِيمُهُ عَلَيْهِ»^(٢).

وَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ ابْنُ الْوَرَّاقِ أَدْلَةً عَقْلِيَّةً وَمُنَاقَشَةً رَائِعَةً لِمَنْ اعْتَرَضَ عَلَيَّ هَذَا فَقَالَ: «فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: الْمَفْعُولُ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ بَقِيَ مَفْعُولًا، وَالْفَاعِلُ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ خَرَجَ مِنْ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا وَارْتَفَعَ بِالْإِبْتِدَاءِ؟

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ الْمَفْعُولَ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ، فَلَيْسَ ثُمَّ عَامِلٌ آخِرٌ يُوجِبُ نَصْبَ الْمَفْعُولِ، فَيَجِبُ أَلَّا يَخْرُجَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ فِي حَالِ التَّأخِيرِ، وَأَمَّا الْفَاعِلُ فَإِنَّهُ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ أَمَكْنَ أَنْ يُقَدَّرَ لَهُ عَامِلٌ غَيْرُ الْفِعْلِ، وَهُوَ الْإِبْتِدَاءُ وَعَمَلُهُ رَفْعٌ، كَعَمَلِ الْفِعْلِ فِي الْفَاعِلِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِبْتِدَاءُ سَابِقًا لِذِكْرِ الْفِعْلِ، وَجَبَ أَنْ يَعْمَلَ فِيهِ، وَأَمَّا الْمَفْعُولُ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ فَلَيْسَ ثُمَّ قَبْلَهُ عَامِلٌ لَفْظِيٌّ وَلَا وَهْمِيٌّ غَيْرَ الْفِعْلِ الَّذِي قَدِمَ قَبْلَهُ، إِذْ خَلَا ذَلِكَ الْفِعْلُ مِنْ ضَمِيرٍ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى ضَمِيرٍ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَذْكَورٍ قَبْلَهُ، فَرُتِبَهُ الْمَفْعُولُ بَاقِيَةً مَعَ التَّقْدِيمِ لِمَا ذَكَرْنَاهُ، وَرُتِبَهُ الْفَاعِلُ ذَاهِبَةً مَعَ التَّقْدِيمِ مِنْ أَجْلِ الْإِبْتِدَاءِ الَّذِي لَا يَظْهَرُ لَهُ عَامِلٌ لَفْظِيٌّ»^(٣).

وَقَالَ أَيْضًا: «فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَهَلَّا نُويِّ بِالْفَاعِلِ التَّأخِيرُ، وَإِذَا نُويِّ بِهِ التَّأخِيرُ لَمْ يَجْزُ كَوْنُهُ مُبْتَدَأً؟

يَنْتَزِلُ الْإِسْمُ مَنْزِلَةَ بَعْضِ الْفِعْلِ، وَإِلَّا لَمَا جَارَتْ تَثْبِيئُهُ بِأَعْيَابِهِ.

(١) سِرُّ صَنَاعَةِ الْإِعْرَابِ (١/ ٢٣١-٢٣٥).

(٢) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ (ص ٨١).

(٣) عِلَلُ النَّحْوِ لِابْنِ الْوَرَّاقِ (ص ٢٧١).

فَالْجَوَابُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ هَذَا لَا يَصِحُّ، وَذَلِكَ أَنَّ شَرْطَ الْفَاعِلِ إِذَا كَانَ بَعْدَ الْفِعْلِ أَنْ يَقُومَ مَقَامَهُ غَيْرُهُ وَهُوَ مَوْجُودٌ، نَحْوُ: (قَامَ زَيْدٌ)، فَمُحَالٌ أَنْ تَذْكَرَ فَاعِلًا لِلْقِيَامِ مِنْ غَيْرِ عَطْفٍ وَلَا تَثْنِيَّةٍ مَعَ وُجُودِ (زَيْدٍ)، فَلَمَّا كَانَ (زَيْدٌ) إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ بِهَذِهِ الْمَنْزَلَةِ اسْتَحَالَ وَجُودُ فَاعِلٍ سِوَاهُ، فَإِذَا جَازَ أَنْ يَكُونَ لِهَذَا الْفِعْلِ فَاعِلٌ سِوَى (زَيْدٍ)، عَلِمْنَا بِهَذِهِ الدَّلَالَةِ أَنَّ (زَيْدًا) قَدْ خَرَجَ مِنْ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا، نَحْوُ قَوْلِكَ: (زَيْدٌ قَامَ أَبُوهُ)، فَالْقِيَامُ لِلْأَبِ لَا مُحَالَةَ، فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ (زَيْدٌ) مُرْتَفِعًا بِغَيْرِ هَذَا الْفِعْلِ، وَهُوَ الْإِبْتِدَاءُ. وَوَجْهُ آخَرَ: وَهُوَ أَنَّ الْفَاعِلَ لَوْ كَانَ مُرْتَفِعًا بِفِعْلِهِ إِذَا تَقَدَّمَ، لَمْ يَخْتَلَفْ حَالُ الْفِعْلِ، فَلَمَّا وَجَدْنَاهُ مُخْتَلِفًا، عَلِمْنَا أَنَّهُ لَيْسَ مُرْتَفِعًا بِفِعْلِهِ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى الْفِعْلِ، وَذَلِكَ ظُهُورُ عِلْمَةِ التَّثْنِيَّةِ وَالْجَمْعِ، كَقَوْلِكَ: (الزَّيْدَانِ قَامَا، وَالزَّيْدُونَ قَامُوا)»^(١).

وَبِهَذَا عَلِمْنَا أَنَّ الْمَهْنَدِسَ لَمْ يَعْتَرِضْ إِلَّا بِسَبَبِ بُعْدِهِ عَنِ قَوَاعِدِ النَّحْوِ وَكَلَامِ أَرْبَابِهِ فِي قَوَاعِدِهِ وَضَوَابِطِهِ، وَتَأْصِيلَاتِهِمْ لَهَا، فَلَوْ رَجَعَ إِلَى كَلَامِهِمْ لِأَدْعَنَ وَأَيَقَنَ وَعَاتَرَ فَإِنْ كَانَ بَاحِثًا، وَاللَّهُ تَعَالَى وَلِيُّ التَّوْفِيقِ بِفَضْلِهِ.

كَيْفَ تَحَلُّ (النُّونُ) مَحَلَّ الْفَاعِلِ؟

ثُمَّ يَنْطَرِّقُ إِلَى مِثَالٍ آخَرَ، وَهُوَ: (النِّسَاءُ يَعْمَلْنَ فِي الْحَقْلِ)، وَيَعْتَرِضُ عَلَى أَنَّ (النُّونَ) هِيَ الْفَاعِلُ، وَيَقُولُ: «كَيْفَ تَحَلُّ النُّونُ مَحَلَّ الْفَاعِلِ؟ وَأَيْنَ الْمُحَاكَمَةُ الْعَقْلِيَّةُ فِي التَّفْعِيدِ؟»^(٢).

أَقُولُ: هَذَا لَيْسَ سِوَى التَّشَاغِبِ وَالتَّرْتُّبَةِ بِالْكَلامِ، وَإِلَّا فَلَيْسَ هُنَاكَ مَا يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ، وَهَذَا مِنْ سِمَاتِ الْإِخْتِصَارِ وَالتَّيْسِيرِ مِنْ جَانِبِ حَيْثُ يَقُومُ الضَّمِيرُ (حَرْفٌ وَاحِدٌ) مَقَامَ الْفَاعِلِ (اسْمٌ مُشْتَمِلٌ عَلَى حُرُوفٍ)، وَمِنْ جَانِبِ آخَرَ أَدَاءُ لِنَسْبِيقِ

(١) عِلَلُ النَّحْوِ لِابْنِ الْوَرَّاقِ (ص ٢٧١-٢٧٢).

(٢) (ص ٥١).

الكلام، حيث يكونُ (النساء) مُبتدأً، و(النون) فاعلاً؛ لأنه لا يتقدّم الفاعل في العربية على فعله، للأسباب السابقة التي مرّت في كلام المحقّقين.

وكذا نقول للمهندس: هبّ أننا لا نقول بقول النحاة، ولا نرضى بكلامهم، ولكن أعطنا كلاماً معقولاً في تحديد موقع (النون) في مثل هذه الجملة، ويكون كلامك منطقيّاً سليماً عقليّاً، يخرُج سالماً في المحاكمة العقلية وتحت المعيار المنطقي!

كَيْفَ يَكُونُ لِفِعْلِ الْأَمْرِ فَاعِلٌ؟

ثمّ يذهب صاحبُ الجنابة إلى موضوع (فعل الأمر) ويتكلّم عن الفاعل لفعل الأمر ويُنكره، ويقول: «ننتقل الآن إلى حالة إعراب أخرى، ولناخذ مثلاً الجملة التالية: (ارجع إلى البيت). حيث (ارجع) فعل أمر مبني على الشكّون الظاهر في آخره. والفاعل ضمير مُستترٌ وجوباً - لاحظ كلمة (وجوباً) - تقديره (أنت).

وهنا نجدُ عرابه في ذلك الإعراب الفريد، حيث افتراضنا فوراً أنّ الفعل قد تمّ، وخلقنا له فاعلاً هو الضمير (أنت). في حين أنّ هناك احتمالاً كبيراً بعدم تحقّق الفعل ليكون له فاعل.

فمثلاً عند قولِي لصديقي: (عدّ أو: ارجع إلى البيت) يُمكنه دائماً أن يرفض الرجوع، أو: العودة، ولا يُلبي ذلك، وعليه فلا يحدث الفعل أصلاً». ص: (٥٢).

أقول: إنّ وجود شخصٍ مخاطبٍ يقومُ بالفعل في صيغة الأمر، من أركان الأمر وإلا فلا يتمّ ولا يُقال له الأمر؛ لأنه يقوم على أركان أربعة: (الأمر، والمأمور، والمأمور به، والصيغة)، فإذا فُقدَ واحدٌ من هذه الأربعة لا يُقال له أمر، وليس في العربية وحدها، بل: في جميع لغات العالم هكذا؛ لأنه لا يفهم بدونها، ويشترك جميع اللغات في كون خطابها مفهوماً ذا دلالة وإلا فلا تُسمّى لغة.

فَالْفَاعِلُ هُوَ الشَّخْصُ الَّذِي يُلْقَى إِلَيْهِ الْأَمْرُ خُطَابَهُ، وَيَقُومُ بِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَبِدُونِهِ لَا يَبْقَى لِلأَمْرِ مَعْنَى، وَلَا يَرَى أَحَدٌ صِيغَةً مِنْ صِيغِ الأَمْرِ وَإِلَّا تَخَيَّلَ فِيهَا وَجُودَ شَخْصٍ يَقُومُ بِهِ، إِذَا كَانَ مُفْرَدًا، فَهُوَ (أَنْتَ)، أَوْ: جَمَاعَةً ذُكُورٍ (أَنْتُمْ)، أَوْ: جَمَاعَةً إِنَاثٍ (أَنْتُنَّ)، فَهَذِهِ الضَّمَائِرُ تَقُومُ بِالفِعْلِ وَيَتَعَلَّقُ الخِطَابُ بِهِنَّ، فَيَصِيرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُنَّ فِي مَكَانِهِ فَاعِلًا.

فَعَلَى سَبِيلِ المِثَالِ، لَوْ قَالَ وَاحِدٌ: (قُمْ صَلِّ فِي المَسْجِدِ)، فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَتَصَوَّرَ فِي ذَهْنِهِ (أَنْتَ) الَّذِي خُوطِبَ فِي الأَمْرِ، سِوَاءَ كَانَ يَقُومُ بِالفِعْلِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، أَوْ: لَا يَقُومُ بِهِ. وَكَذَا فِي الإِنجِلِيزِيَّةِ (You)، وَفِي التُّرْكِيَّةِ (sen)، وَفِي الفَارْسِيَّةِ (شَمَا)، وَهَكَذَا فِي اللُّغَاتِ الأُخْرَى، وَكَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْمُذَكَّرِ وَالعَائِبِ، وَالمُفْرَدِ وَالجَمْعِ بِالنِّسْبَةِ للعَرَبِيَّةِ وَاللُّغَاتِ الأُخْرَى (١).

وَلَا أَرَى أَنْ يُنْكِرَ هَذَا عَاقِلٌ، وَلَا أَشُكُّ أَنَّ المُهَنْدِسَ أَيْضًا مِنْ جُمْلَتِهِمْ وَيُؤْمِنُ بِهِ، وَلَكِنَّهُ تَعَصَّبَ عَلَى العَرَبِيَّةِ وَعُلَمَائِهَا فَتَأَجَّجَ وَتَأَجَّجَ، وَكَتَبَ وَاسْتَعْجَمَ، وَأَتَى بِمَا لَا يُقَالُ وَيُلْجَمُ.

وَالأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ أَنَّهُ سَرَّعَانَ مَا نَاقَصَ نَفْسَهُ عِنْدَ مَا ذَكَرَ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى [وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ]، وَيَذَكُرُ أَنَّ النُّحَاةَ قَالُوا إِنَّ الفَاعِلَ مُسْتَرٌّ وَجُوبًا، وَيَقُولُ فِي الهَامِشِ: (المُنَاقَشَةُ مِنْ مَدْرَسَةِ أَهْلِ اللُّغَةِ وَلَا تَمَثَّلُ رَأْيُنَا؛ لِأَنَّ الفَاعِلَ عِنْدَنَا هُوَ آدَمُ حَتْمًا) (٢)!!

يَا سَلَامٌ، (الْفَاعِلُ عِنْدَهُمْ هُوَ آدَمُ حَتْمًا)، كَمْ هُوَ جَمِيلٌ قَوْلُهُ: (عِنْدَنَا)؛ لِأَنَّهُ فَاصِلٌ وَمُعَرَّبٌ لِيَبِينَنَّ تَنَاقُضَهُ وَتَخْبِطُهُ دُونَ أَيِّ تَأْوِيلٍ وَلَا شُبْهَةٍ، وَإِنِّي لَا أَدْرِي مَاذَا أُسَمِّي

(١) بَعْضُ النُّظَرِ عَنِ المُذَكَّرِ وَالمُؤَنَّثِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ اللُّغَاتِ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا.

(٢) (ص ٥٥)، الهَوَامِشُ، هَامِشٌ: (٢١).

فَعَلَهُ هَذَا، هَلْ أَسْمِيهِ بِأَنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَقُولُ؟ أَمْ أَسْمِيهِ التَّنَاقُصُ؟ أَمْ أَسْمِيهِ الشَّاعِبَ
مَعَ اللَّعَّةِ؟

فَعَلَى آيَةِ حَالٍ فَالْمُهَنْدِسُ مُوَافِقٌ لِلنُّحَاةِ فِي ذَلِكَ بِاعْتِرَافِهِ، وَأَمَّا سَبَبُ اعْتِرَاضِهِ
السَّابِقِ فَلَيْسَ بِمَحْمُودٍ وَلَا تَحْمُدُ عَاقِبَتُهُ، وَلَيْسَ سِوَى تَعْمِيَةٍ وَتَدَجِيلٍ، وَلَكِنَّا لَا نَدَعُ
تَدَجِيلًا وَاحِدًا وَلَا نَسْكُتُ عَنْهُ مَا بَا بَقِيَتْ فِينَا رُوحُ تَرْمُقٍ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَنَسِيرٌ فِي
الطَّرِيقِ الْعَيْسَوِيِّ لِذَخْرِ التَّدَجِيلِ وَالِدَجَاجِلَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

[مِنَ الْكَامِلِ]

تُشِرَتْ دَجَاجِلَةُ الزَّمَانِ وَقَدْ أَتَوْا تَشْرَى فَيَنْلَوْ كُلَّ جَيْلٍ جَيْلٍ
صَبْرًا فَكَمْ زَمَنٌ أَتَى ثُمَّ انْقَضَى وَعَسَى بِعَيْسَى يُبْطِلُ التَّدَجِيلَ

الْمُهَنْدِسُ أَوْزُونٌ، وَكَلَامٌ غَيْرُ مَوْزُونٍ، عَنْ فَاعِلٍ (اسْكُنْ):

ثُمَّ شَرَعَ الْمُهَنْدِسُ فِي مَوْضُوعٍ وَجُوبِ اسْتِتَارِ الضَّمِيرِ فِي فِعْلِ الْأَمْرِ، وَقَالَ:
«فَإِنَّ اسْتِتَارَ الضَّمِيرِ (أَنْتَ) وَجُوبًا لَا مُبَرَّرَ لَهُ. لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: [وَقَلْنَا يَا آدَمُ
اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ] (البقرة).

نُلاحِظُ هُنَا أَنَّ الضَّمِيرَ (أَنْتَ) هُوَ الْفَاعِلُ لِلْفِعْلِ (اسْكُنْ) وَلَمْ يَسْتَتِرْ، عَلِمًا أَنَّ
بَعْضَ النُّحَاةِ يَعْتَبِرُ الضَّمِيرَ (أَنْتَ) الْوَارِدَ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ضَمِيرًا مُنْفَصِلًا فِي مَحَلِّ
رَفْعٍ تَوْكِيدٌ لِلْفَاعِلِ الْمُسْتَتِرِ، وَنَحْنُ نَرَى أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ مَا هُوَ إِلَّا إِغْرَابٌ وَتَضْلِيلٌ،
فَهَلْ يَحْتَاجُ الْخَالِقُ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ يُؤَكِّدَ لِآدَمَ مَا يَتَوَجَّبُ عَلَيْهِ فِعْلُهُ، وَأَمْرُهُ بَيْنَ الْكَافِ
وَالنُّونِ؟ وَهَلْ نَعْرِفُ أَنْتَ بِ(أَنْتَ)؟ وَلَكِنْ بِبَسَاطَةٍ لَا يُرِيدُ السَّادَةُ النُّحَاةُ أَنْ يَخْرُجُوا
عَنْ قَوَاعِدِ شَيْوِيهِمْ حَتَّى وَلَوْ غَيَّرُوا الْمَعْنَى، فَهَمُ دَائِمًا يَلُوبُونَ ذِرَاعَ النَّصِّ
لِصَالِحِهِمْ». ص: (٥٢-٥٣).

أقول: إنَّ المهندسَ لم يفهم هذه المسألة كما لم يفهم المسائل الأخرى، وكان استدلاله بهذه الآية الكريمة استدلالاً في غير محلّه، فالآية ليست مخالفةً ولا مناقضةً لما أصّله النحاة؛ لأننا قلنا سابقاً ونكرّره مرّةً أخرى هنا: كان اعتماد النحاة الأوّل على كتاب الله تعالى في الاستدلال على القواعد، ولا يكون في القرآن الكريم خلاف ما ذكره النحاة وانفقوا عليه في كتبهم؛ لأنهم جعلوه منهلاً لمعارفهم اللغوية، وكان المصدر الأوّل لقياساتهم واحتكموا إليه، فكيف يدعى بعد ذلك أن في القرآن الكريم خلاف ما قالوه؟!

ما دامت المسألة هكذا والنحاة اعتمدوا على كتاب الله تعالى كالمصدر الأوّل لكونه أفصح كلام عربيّ وأنصع على الإطلاق، علمنا أن الخطأ ليس في كلام النحاة، وليس ثمة بين كلامهم ولا بين هذه الآية الكريمة أيّ تناقض، ولكن الخطأ في فهم المهندس، كيف؟

نوضح ما جاء في الآية الكريمة ونقول: إن الفاعل فيها هو ضميرٌ مُستترٌ، أمّا (أنت) المذكور، فليس بفاعل، بل: هو توكيدٌ للفاعل؛ لأنه لم يأت في كلام عربيّ فصيح العطف على هذا الضمير المُستتر، ولا على الضمير الظاهر أيضاً على الصحيح، إلا وأكدوه بضميرٍ آخرٍ مثله، ثم عطفوا عليه، ففي الآية الكريمة عطف الله تعالى زوج (١) آدم -عليه السلام- على آدم (٢) في الحكم، فليدلك كَرَّرَ الضمير وعطف عليه، ولم يأت في القرآن الكريم إظهار الضمير في الأمر، إلا في هذه الصورة، فإذا

(١) قال ابن خالويه في كتاب: (ليس في كلام العرب) (ص: ٣٣٧): «فالرجل زوج المرأة، والمرأة زوج الرجل، قال الله تعالى لآدم عليه السلام: [اسكن أنت وزوجك الجنة] وربّما قيل للمرأة: زوجة، بالهاء توكيداً للتأنيث ورفعاً للبس، كما قالوا: فرس للذكر والأنثى، وربّما قالوا: فرسة».

(٢) آدم هو المعني بالضمير المُستتر هنا.

كَانَ أوزونٌ لِدِيهِ دَلِيلٌ آخَرَ فَلَهُ الْمُهَلَّةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَنْ يُثَبَّتَ ذَلِكَ، وَلَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَدَّعِي هَذَا الْإِدَّعَاءَ وَيَقُولَ بَأَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ خَالَفَ قَوَاعِدَ النَّحْوِ.

فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ نَأْتِي بِذِكْرِ أَمْثِلَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى (الْأَمْرِ):

فِي هَذِهِ الْآيَةِ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَمْرًا لِمُفْرَدٍ، فَالْفَاعِلُ فِيهَا مُسْتَتِرٌ: ﴿أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ

طَغَى﴾ (٢٤) ﴿طه﴾.

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ ذَكَرَ أَمْرًا لِاثْنَيْنِ، وَالْفَاعِلُ مُسْتَتِرٌ: ﴿فَقُلْنَا أَذْهَبْنَا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا

بِآيَاتِنَا فَدَمَّرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا﴾ (٣٣) ﴿الفرقان﴾.

فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ جُمِعَتْ أَرْبَعَةٌ أَوْامِرَ بِصِيغَةِ لَجْمَاعَةِ الذُّكُورِ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

أَرْكَعُوا وَأَسْجَدُوا وَعَبَدُوا وَرَبَّكُمُ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٧٧) ﴿الحج﴾.

فَأَيْنَ ذِكْرُ الْفَاعِلِ؟ أَلَيْسَ مُسْتَتِرًا؟

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ جَمَعَ ثَلَاثَةٌ أَوْامِرَ وَنَهْيًا وَاحِدًا لِجَمَاعَةِ الْإِنَاثِ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ

وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا

يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (٣٣) ﴿الأحزاب﴾.

فَأَيْنَ ذِكْرُ الْفَاعِلِ لِهَذِهِ الْأَوْامِرِ أَلَيْسَ ضَمِيرًا مُسْتَتِرًا؟

فَهَذِهِ بَعْضُ الْأَمْثِلَةِ وَإِلَّا فَذِكْرُ الْأَمْرِ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ هَكَذَا بِاسْتِتَارِ

الضَّمِيرِ، إِلَّا فِي صُورَةِ الْعَطْفِ عَلَى هَذَا الضَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ، وَقَدْ ذَكَرَ إِمَامُ الصَّنْعَةِ

سَبِيئِيهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا أوزونٌ وَذَكَرَ آيَةً أُخْرَى وَأَشَارَ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ فَقَالَ: «لَوْ

قُلْتَ: (أَذْهَبَ وَعَبَدُ اللَّهُ) كَانَ فِيهِ قُبْحٌ، فَإِذَا قُلْتَ: (أَذْهَبَ أَنْتَ وَعَبَدُ اللَّهُ)، حَسُنَ.

وَمِثْلُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ: [فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا]، وَ[اسْكُنْ أَنْتَ وَرَوْجُكَ

الجنة]»^(١).

وَقَالَ فِي مَكَانٍ آخَرَ: «فَإِنْ نَعْتَهُ حَسَنًا أَنْ يَشْرَكَهُ الْمُطَهَّرُ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (ذَهَبَتْ أَنْتَ وَرَزِيدٌ)، وَقَالَ اللَّهُ -عَزَّوَجَلَّ-: [أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ] وَ[اسْكُنْ أَنْتَ وَرَوْحُكَ الْجَنَّةَ]»^(٢).

وَقَالَ ابْنُ جَنِّي: «فَإِنْ كَانَ الْمُضْمَرُّ مَرْفُوعًا مُتَّصِلًا لَمْ تَعْطِفْ عَلَيْهِ حَتَّى تُؤَكِّدَهُ، تَقُولُ: (فَمَنْ أَنْتَ وَرَزِيدٌ)، وَلَوْ قُلْتَ: (فَمَنْ وَرَزِيدٌ) مِنْ غَيْرِ تَوْكِيدٍ لَمْ يَحْسُنْ»^(٣).

وَقَالَ ابْنُ يَعِيشَ فِي الْعَطْفِ عَلَى الضَّمِيرِ: «فَإِنْ كَانَ مَرْفُوعَ الْمَوْضِعِ، لَمْ يَجْزِ الْعَطْفُ عَلَيْهِ إِلَّا بَعْدَ تَأْكِيدِهِ»^(٤).

فَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ الْمَسْأَلَةُ قَدْ اتَّضَحَتْ، وَالْإِلْبَاسُ قَدْ زَالَ، وَالْقِنَاعُ قَدْ رُفِعَ، وَالسُّرُّ قَدْ كُشِفَ.

أَمَّا بَاقِي الْكَلَامِ الَّذِي قَالَهُ الْمُهَنْدِسُ: (فَهَلْ يَحْتَاجُ الْخَالِقُ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ يُؤَكِّدَ لَأَدَمَ مَا يَتَوَجَّبُ عَلَيْهِ فِعْلُهُ، وَأَمْرُهُ بَيْنَ الْكَافِ وَالنُّونِ؟ وَهَلْ نَعْرِفُ أَنْتَ بـ(أَنْتَ)؟) فَهُوَ دَلِيلٌ بَعْدَهُ عَنِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَسَالِيْبِهَا؛ لِأَنَّ الْمَسْأَلَةَ لَيْسَتْ مَسْأَلَةَ التَّوْكِيدِ الَّذِي فَهَمَهُ الْمُهَنْدِسُ، بَلْ: كَانَ الْغَرَضُ مِنْ تَوْكِيدِ الضَّمِيرِ لِأَجْلِ الْعَطْفِ كَمَا بَيَّنَّا لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا تَعْطِفُ عَلَى الضَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ إِلَّا بَعْدَ تَوْكِيدِهِ.

وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ فَهَلْ فِي تَوْكِيدِ اللَّهِ لَأَدَمَ أَمْرُهُ فِيهِ مُشْكِلَةٌ وَيَحْتَمِلُ الْإِعْتِرَاضَ؟ فَهُوَ إِنْ كَانَ مَوْجُودًا فَهَمْنَاهُ كَبَاقِي تَأْكِيدَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، بِأَسَالِيْبِهَا الْمُخْتَلِفَةِ لِأَغْرَاضِهَا الْمُتَنَوِّعَةِ.

(١) الْكِتَابُ (١/٢٤٧).

(٢) الْكِتَابُ (١/٢٤٧).

(٣) اللَّمْعُ (ص ٩٦).

(٤) شَرْحُ الْمَفْصَلِ (٢/٢٨٠).

وَإِنِّي لَا أَعْرِفُ عِلَاقَةَ هَذَا الْعَطْفِ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى، حَتَّى يُذَكِّرَنَا أَوْزُونَ بِهَا،
بِالْكَلَامِ عَنِ الْكَافِ وَالنُّونِ^(١).

وَكَذَا لَا أَجِدُ مَعْنَى مَعْقُولًا لِقَوْلِهِ (وَهَلْ نَعْرِفُ أَنْتَ بـ(أَنْتَ)؟)؛ لِأَنَّنا لَمْ نَعْرِفِ
الضَّمِيرَ بِالضَّمِيرِ، وَلَيْسَ عَمَلُ تَوْكِيدِ الضَّمِيرِ هُنَا التَّعْرِيفَ، حَتَّى يَقُولَ صَاحِبُ
الْحِنَايَةِ هَذَا الْكَلَامَ.

وَإِنِّي أُذَكِّرُ نَفْسِي وَجَنَابَ الْمُهَنْدِسِ بِمَا قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

جَهَلتَ فَعَادَيْتَ الْعُلُومَ وَأَهْلَهَا كَذَاكَ يُعَادِي الْعِلْمَ مَنْ هُوَ جَاهِلُهُ
وَمَنْ كَانَ يَهْوَى أَنْ يُرَى مُتَّصِدًّا وَيَكْرَهُ لَا أَدْرِي أَصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ



(١) هَذَا الْكَلَامُ إِذَا جَازَ فِتْأَوِيلٌ وَإِلَّا فَأَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ بَيْنَ الْكَافِ وَالنُّونِ، بَلْ: بَعْدَ (كُنْ)، كَمَا
جَاءَ فِي آيَاتٍ، مِنْهَا آيَةُ الْبَقْرَةِ: [بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ]
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

الاسم العلم وجهل صاحب الجنائية

بَعْدَ أَنْ انْتَهَى مِنَ الْكَلَامِ عَلَى الْأَفْعَالِ، شَرَعَ فِي الْكَلَامِ عَنِ الْأَسْمَاءِ، وَتَطَرَّقَ لِلِاسْمِ الْعَلَمِ فَقَالَ: «تَجَدُّرُ الْإِشَارَةِ هُنَا إِلَى أَنَّ اسْمَ الْأَشْخَاصِ لَا يَكُونُ عَلَمًا (مَعْرِفَةً) بَدُونِ جُزْءَيْنِ رَئِيسِيَيْنِ هُمَا الْاسْمُ وَاللَّقَبُ (النَّسْبَةُ)، فَإِذَا سَرَتْ فِي الشَّارِعِ السُّورِي فِي دِمَشْقَ وَنَادَيْتَ: يَا مُحَمَّدُ! تَجَشَّدُ عِدَدًا مِنْ الْأَشْخَاصِ يَلْتَمِثُ إِلَيْكَ، بِمَعْنَى أَنَّ اسْمَ مُحَمَّدٍ لَمْ يَعُدْ مَعْرِفَةً بِحَدِّ ذَاتِهِ وَأَصْبَحَ حُكْمُهُ نَكْرَةً حَسَبَ تَصْنِيفِهِمْ». ص: (٥٨).

أَقُولُ: إِنَّ الْقَوْلَ بِأَنَّ الْأَعْلَامَ لَيْسَتْ مَعَارِفَ شَيْءٍ عَجِيبٍ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ وَلَا يَقُولُ بِهِ عَاقِلٌ، إِذْ تَعْرِيفُهَا فِي ذَاتِهَا، وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى الْكُنْيَةِ وَاللَّقَبِ لِيَجْعَلَهَا مَعْرِفَةً، فَهِيَ بِذَاتِهَا مِنْ أَعْرَفِ الْمَعَارِفِ.

قَالَ ابْنُ الْأَبَّارِيِّ: «فَإِنْ قِيلَ: فَمَا أَعْرَفَ هَذِهِ الْمَعَارِفِ؟ قِيلَ: اخْتَلَفَ النَّحْوِيُّونَ فِي ذَلِكَ، فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْإِسْمَ الْمُضْمَرَ أَعْرَفَ الْمَعَارِفِ، ثُمَّ الْإِسْمُ الْعَلَمُ...»^(١).

وَذَهَبَ سَبَبِيوِيهِ وَالسِّيْرَافِيُّ إِلَى أَنَّ أَعْرَفَ الْمَعَارِفِ هُوَ الْإِسْمُ الْعَلَمُ بَيْنَ سَائِرِ الْمَعَارِفِ^(٢). وَهَذَا مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ^(٣)؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْإِسْمِ الْعَلَمِ أَنْ يُوضَعَ

(١) أسرارُ العربيَّة (ص ٢٤٣).

(٢) أسرارُ العربيَّة (ص ٢٤٤)، اللَّبَابُ لِلْعَكْبَرِيِّ (١/٤٩٤)، وَنُسِبَ إِلَى سَبَبِيوِيهِ الْقَوْلَ بِالصُّمُورِ أَيْضًا. يَجِبُ الْإِتْبَاهُ إِلَى أَنَّ الْخِلَافَ فِي غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ وَقَالَ: «وَمَحَلُّ الْخِلَافِ فِي غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّهُ أَعْرَفَ الْمَعَارِفِ بِالْإِجْمَاعِ». هَمْعُ الْهَوَامِعِ (١/٢٢١). وَقَالَ الْفَاكِهِيُّ عَنِ لَفْظِ الْجَلَالَةِ (الله): «وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ أَعْرَفَ الْمَعَارِفِ وَإِنْ كَانَ عَلَمًا» شَرَحَ كِتَابِ الْحُدُودِ فِي النَّحْوِ (ص ٣٧).

(٣) الإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ (٢/٥٨١).

لِشَيْءٍ بَعِيْنِهِ لَا يَقَعُ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أُمَّتِهِ، وَإِذَا كَانَ الْأَصْلُ فِيهِ أَنْ لَا يَكُونُ لَهُ مُشَارِكٌ
أَشْبَهَ ضَمِيرَ الْمُتَكَلِّمِ، وَكَمَا أَنَّ ضَمِيرَ الْمُتَكَلِّمِ أَعْرَفَ مِنَ الْمُبْهَمِ فَكَذَلِكَ مَا
أَشْبَهَهُ^(١).

أَمَّا كَوْنُ النِّفَاتِ أَنَسٍ عِنْدَ نِدَائِكَ بِأَسْمِهِمْ، فَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى اشْتِرَاكِهِمْ فِي هَذَا
الِاسْمِ وَلَا يَرْجِعُ إِلَى كَوْنِ الْإِسْمِ نَكْرَةً، وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي جَمِيعِ اللُّغَاتِ، وَلَا تَخْلُو
لُغَةٌ مِنَ اللُّغَاتِ عَنْ وُجُودِ الْإِشْتِرَاكِ فِي الْأَسْمَاءِ، وَمَعَ هَذَا لَمْ يُصَنَّفُوا الْأَعْلَامَ ضَمْنَ
النَّكْرَاتِ، بَلْ: صَنَّفُوهَا فِي الْمَعَارِفِ، وَأَصْلُ التَّسْمِيَةِ لِأَجْلِ التَّعْرِيفِ وَعَدَمِ
التَّخْلِيْطِ، فَإِذَا صَنَّفْتَهَا فِي النَّكْرَةِ، فَلَا يَبْقَى لِلتَّسْمِيَةِ مَعْنَى مَعْقُولٍ، إِلَّا إِذَا قُلْتَ: إِنَّ
التَّعْرِيفَ يَكُونُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى مَنْ يَعْرِفُونَهُ وَلَا يُفْصَدُ الْأَشْخَاصُ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَهُ، وَفِي
هَذَا كَلَامٌ لِابْنِ الْوَرَّاقِ، كَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ حَيْثُ قَالَ: «إِنَّمَا صَارَ الْإِسْمُ الْعَلَمَ
مَعْرِفَةً؛ لِأَنَّهَا وُضِعَ دَلَالَةً عَلَى شَخْصٍ وَاحِدٍ بَعِيْنِهِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ أُمَّتِهِ، فَلِهَذَا صَارَ
مَعْرِفَةً»^(٢).

وَكَذَا ابْنُ يَعِيْشٍ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ فَقَالَ: «اعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا ثَبَّتَ الْإِسْمَ الْعَلَمَ تَنَكَّرَ،
وَرَزَالَ عَنْهُ تَعْرِيفُ الْعَلَمِيَّةِ، لِمُشَارَكَةِ غَيْرِهِ لَهُ فِي اسْمِهِ»^(٣).

أَمَّا الْإِشْتِرَاكُ فِي اللُّغَاتِ، فَشَيْءٌ حَتْمِيٌّ وَلَا يُمَكِّنُ مَنَعُهُ وَلَا سَبِيلَ لِلْوُصُولِ إِلَيْهِ،
لِكَثْرَةِ النَّاسِ، وَقِلَّةِ الْأَسْمَاءِ، وَلِعَدَمِ التَّمَكُّنِ مِنَ التَّأَكُّدِ عَلَى الْأَسْمَاءِ هَلِ اسْتُخْدِمَتْ
أَمْ لَا، حَتَّى إِذَا كَانَتْ مُسْتَحْدَمَةً عِنْدَ أَحَدٍ، لَا يُسَمِّي بِهَا آخَرُونَ أَوْلَادَهُمْ.

(١) الإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ (٢/٥٨٢).

(٢) عِلَلُ النَّحْوِ (ص ٣٨٠).

(٣) شَرْحُ الْمَفْصَلِ (١/١٤٠).

وَمِنْ هُنَا يَجِبُ الْإِشَارَةُ إِلَى ثَلَاثَةِ أُمُورٍ:

أَحَدِهِمَا: أَنَّ أَوْزُونَ كَتَبَ (اسْمَ الْعَلَمِ)، بَدَلًا مِنْ (الِاسْمِ الْعَلَمِ)، وَهَذَا يَتَكَرَّرُ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ، وَمَعْنَى الْكَلِمَتَيْنِ عَلَى الصِّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ، مُغَايِرٌ لِمَعْنَى لِلِإِضَافَةِ.

ثَانِيهِمَا: أَنَّهُ فَسَّرَ (الْعَلَمَ) بِ(النَّكِرَةِ)، وَهَذَا خَطَأٌ فَاحِشٌ يَتَجَنَّبُهُ أَصْغَرُ طَلَبَةِ اللَّغَةِ.

ثَالِثُهُمَا: فَسَّرَ (الَلْقَبَ) بِ(النَّسْبَةِ)، وَبَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الْفَرْقِ مَا لَا يَخْفَى عَلَى طَالِبِ

مُبْتَدٍ.



حَدُّ النَّوْءِ،

فِي الْجِنَايَةِ عَلَى زَمِيرِ الْفَصْلِ

يَسْتَمِرُّ صَاحِبُ الْكِتَابِ فِي الْكَلَامِ وَيَتَكَلَّمُ عَنِ الضَّمَائِرِ وَغَالَطَ فِيهَا مَشِيئًا عَلَى مُقَدِّمَاتِهِ السَّابِقَةِ الَّتِي نُوقِشَتْ، وَلَمْ يُضِفْ جَدِيدًا هُنَا حَتَّى نُرَدَّ عَلَيْهِ، وَاسْتَمَرَ بَعْدَ صَفْحَةٍ إِلَى أَنْ وَصَلَ إِلَى الْكَلَامِ عَنِ زَمِيرِ الْفَصْلِ فَقَالَ: «أَخِيرًا قَدْ لَا يَكُونُ لِلزَّمِيرِ الْمَعْرِفَةُ مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ، فَعِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ زَمِيرُ الْفَصْلِ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ، كَقَوْلِكَ: (صَدِيقُكَ هُوَ الْوَفِيُّ). هُوَ: زَمِيرٌ مُنْفَصِلٌ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ، فَمَا رَأَيْكَ عَزِيزِي الْقَارِيءُ؟». ص: (٥٩).

أقول: إنَّ فِي الْعَرَبِيَّةِ نَوْعًا مِنَ الزَّمِيرِ، وَلَا يَعْمَلُ كَالضَّمَائِرِ الْمَعْرُوفَةِ بِأَعْمَالِهَا، وَهُوَ كَمَا قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ عَنْهُ: «بِتَوَسُّطِ بَيْنِ الْمُبْتَدَأِ وَخَبَرِهِ - قَبْلَ دُخُولِ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ، وَبَعْدَهُ إِذَا كَانَ الْخَبَرُ مَعْرِفَةً، أَوْ: مُضَارِعًا لَهُ فِي امْتِنَاعِ دُخُولِ حَرْفِ التَّعْرِيفِ عَلَيْهِ، كَ (أَفْعَلٌ مِنْ كَذَا) - أَحَدُ الضَّمَائِرِ الْمُنْفَصِلَةِ الْمَرْفُوعَةِ، لِيُؤْذَنَ مِنْ أَوَّلِ أَمْرِهِ بِأَنَّهُ خَبَرٌ لَا نَعْتٌ، وَلِيُفِيدَ ضَرْبًا مِنَ التَّوَكِيدِ. وَتُسَمِّيهِ الْبَصْرِيُّونَ فَضْلًا، وَالْكُوفِيُّونَ عَمَادًا. وَذَلِكَ فِي قَوْلِكَ: (زَيْدٌ هُوَ الْمُنْطَلِقُ، وَزَيْدٌ هُوَ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو)، وَقَالَ تَعَالَى: [إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ]، وَقَالَ تَعَالَى: [كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ]، وَقَالَ: [وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ]، وَقَالَ تَعَالَى: [إِنْ تَرَنْ أَنَا أَقَلُّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا]»^(١).

وَشَرَحَ ابْنُ عَيْشٍ كَلَامَهُ وَذَيَّلَهُ بِقَوْلِهِ: «اعْلَمْ أَنَّ الزَّمِيرَ الَّذِي يَفْعُ فَضْلًا، لَهُ ثَلَاثُ شَرَائِطٍ:

(١) الْمُفَصَّلُ (ص ١٧٢).

أَحَدِيهَا: أَنْ يَكُونَ مِنَ الصَّمَائِرِ الْمُنفَصِلَةِ المَرْفُوعَةِ المَوْضِعِ، وَيَكُونُ هُوَ الأَوَّلُ فِي المَعْنَى.

النَّانِي: أَنْ يَكُونَ بَيْنَ المُبْتَدَأِ وَخَبَرِهِ، أَوْ: مَا هُوَ دَاخِلٌ عَلَى المُبْتَدَأِ وَخَبَرِهِ مِنَ الأَفْعَالِ وَالحُرُوفِ، نَحْوُ: (إِنَّ) وَأَخَوَاتِهَا، وَ(كَانَ) وَأَخَوَاتِهَا، وَ(ظَنَنْتُ) وَأَخَوَاتِهَا.

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ بَيْنَ مَعْرِفَتَيْنِ، أَوْ: مَعْرِفَةٍ وَمَا قَارَبَهَا مِنَ النِّكَرَاتِ.

وَيُقَالُ لَهُ: (فَصْلٌ)، وَ(عِمَادٌ). فَالفَصْلُ مِنْ عِبَارَاتِ البَصْرِيِّينَ، كَأَنَّهُ فَصَلَ الإِسْمَ الأَوَّلَ عَمَّا بَعْدَهُ، وَآذَنَ بِتَمَامِهِ، وَأَنْ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ مِنْ نَعْتٍ، وَلَا بَدَلٌ إِلَّا الخَبَرَ لَا غَيْرَ. وَالعِمَادُ مِنْ عِبَارَاتِ الكُوفِيِّينَ، كَأَنَّهُ عَمَدَ الإِسْمِ الأَوَّلِ، وَقَوَاهُ بِتَحْقِيقِ الخَبَرِ بَعْدَهُ.

وَالعَرَضُ مِنْ دُخُولِ الفَصْلِ فِي الكَلَامِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ إِرَادَةِ الإِيذَانِ بِتَمَامِ الإِسْمِ وَكَمَالِهِ، وَأَنَّ الَّذِي بَعْدَهُ خَبَرٌ، وَلَيْسَ بِنَعْتٍ، وَقِيلَ: أُتِيَ بِهِ لِئُؤَدِّنَ بِأَنَّ الخَبَرَ مَعْرِفَةٌ، أَوْ: مَا قَارَبَهَا مِنَ النِّكَرَاتِ.

وَإِنَّمَا اشْتَرَطَ أَنْ يَكُونَ مِنَ الصَّمَائِرِ الْمُنفَصِلَةِ المَرْفُوعَةِ المَوْضِعِ، لِأَنَّ فِيهِ ضَرْبًا مِنَ التَّأَكُّيدِ، وَالتَّأَكُّيدُ يَكُونُ بِضَمِيرِ المَرْفُوعِ المَنْفَصِلِ، نَحْوُ: (قُمْتُ أَنَا)، وَ[اسْكُنْ أَنْتَ وَرَوْجُكَ الجَنَّةَ]، وَلِذَلِكَ مِنَ المَعْنَى وَجِبَ أَنْ يَكُونَ المُضْمَرُ هُوَ الأَوَّلُ فِي المَعْنَى؛ لِأَنَّ التَّأَكُّيدَ هُوَ المُؤَكَّدُ فِي المَعْنَى. وَلِهَذَا المَعْنَى يُسَمِّيهِ سَبَبِيَّةً (وَصَفًا) كَمَا يُسَمِّيهِ التَّأَكُّيدَ المَحْضَ.. وَاعْلَمْ أَنَّ الفَصْلَ لَا يَظْهَرُ لَهُ حُكْمٌ فِي بَابِ (إِنَّ) وَأَخَوَاتِهَا، وَبَابِ المُبْتَدَأِ وَالخَبَرِ؛ لِأَنَّ أَخْبَارَهَا مَرْفُوعَةٌ، فَإِذَا قُلْتَ: (زَيْدٌ هُوَ القَائِمُ)، وَ(إِنَّ زَيْدًا هُوَ القَائِمُ)، لَمْ يُعْلَمْ أَنَّ المُضْمَرَ فَصْلٌ، أَوْ: مُبْتَدَأٌ، إِلَّا بِالإِرَادَةِ وَالتَّيَّةِ. وَلَا يَظْهَرُ الفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي اللَّفْظِ، وَيَظْهَرُ مَعَ الفِعْلِ، لِأَنَّ أَخْبَارَهُ مُنْصُوبَةٌ، نَحْوُ قَوْلِكَ: (كَانَ زَيْدٌ هُوَ القَائِمُ)، وَ(ظَنَنْتُ زَيْدًا هُوَ العَاقِلُ). فَعَلِمَ أَنَّ (هُوَ) فَصْلٌ بِنَصْبِ مَا بَعْدَهُ.

وَأِنَّمَا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ مَعْرِفَةٍ؛ لِأَنَّ فِيهِ ضَرْبًا مِنَ التَّأَكُّيدِ، وَلَفْظُهُ لَفْظُ الْمَعْرِفَةِ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْإِسْمُ الْجَارِي عَلَيْهِ مَعْرِفَةً، كَمَا أَنَّ التَّأَكُّيدَ كَذَلِكَ، وَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهُ مَعْرِفَةً أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ مَا بَعْدَهُ إِلَّا مَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نَعْتًا لِمَا قَبْلَهُ، وَنَعْتُ الْمَعْرِفَةِ مَعْرِفَةٌ. فَلِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ مَعْرِفَتَيْنِ»^(١).

أَخِيرًا: فَإِنَّ هَذَا نَوْعٌ مِنَ الضَّمِيرِ مَوْجُودٌ فِي كَلَامِهِمْ وَلَا مَجَالَ لِإِنْكَارِهِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ الْفَصِيحَ جَاءَ بِهِ، وَقَدْ نَجِدُ أَنَّهُ فِي اسْتِخْدَامِ هَذَا الضَّمِيرِ يَفْعُ خَلَطٌ وَاسْتِخْلَاطٌ إِذَا لَمْ نُمَيِّزْ بَيْنَ الضَّمِيرِ هَلْ هُوَ لِلْفَضْلِ، أَوْ: لِغَيْرِ الْفَضْلِ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ إِمَامُ الصَّنْعَةِ سَبِيحِيهِ تَحْتَ بَابَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ، وَهُمَا: «بَابُ مَا يَكُونُ فِيهِ (هُوَ) وَ(أَنْتَ) وَ(أَنَا) وَ(نَحْنُ) وَأَخْوَاتُهُنَّ فَضَلًا»^(٢)، وَ: «بَابُ لَا تَكُونُ (هُوَ) وَأَخْوَاتُهَا فِيهِ فَضَلًا، وَلَكِنْ يَكُنْ بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ مُبْتَدَأٍ»^(٣).

فَكَمَا عَلِمْنَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي كَلَامِهِمْ وَضُرُورَةٌ مَعْرِفَتِهِ حَتْمٌ لَا زِمٌ لِكَيْ لَا يَقَعَ الْخَلَطُ فِي الْفَهْمِ، وَلَا أَذْرِي مَاذَا كَانَ عَلَى النُّحَوِيِّينَ فِعْلُهُ وَلَمْ يَفْعَلُوهُ؟ هَلْ يَتَعَرَّضُ لَهُمُ الْمُهَنْدِسُ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُنْكِرُوا وَجُودَ هَذَا الضَّمِيرِ وَلَمْ يَحذفُوهُ؟ فَإِذَا كَانَ هَذَا هُوَ الْمَقْصِدَ مِنْ كَلَامِهِ فَلَا يُمَكِّنُ حَذْفُهُ وَإِنْكَارُهُ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ الْفَصِيحِ، وَلَا يُمَكِّنُ إِنْكَارُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ الْعَرَبُ الْأَقْحَاحُ، وَجَاءَ إِلَيْنَا بِطُرُقٍ كَثِيرَةٍ، وَأَثْبَتَهُ أَرْبَابُ اللُّغَةِ وَرَوَاتُهَا.

أَمْ: هُوَ يَتَعَرَّضُ عَلَى النُّحَاةِ لِكُونِهِمْ قَصَّروا فِي التَّقْنِينِ وَالتَّعْبِيرِ؟ فَإِذَا كَانَ الثَّانِي فَالْمُهَنْدِسُ مُطَالِبٌ بِالتَّعْبِيرِ وَالتَّقْنِينِ أَفْضَلَ مِمَّا عَبَّرَ بِهِ النُّحَوِيُّونَ وَقَنَّوْا، وَإِذَا جَاءَ

(١) شَرْحُ الْمُفْضَلِ (٢/٣٢٩-٣٣١). وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْأَبَّارِيِّ خِلَافَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ وَنَاقَشَ الْكُوفِيِّينَ، يُنظَرُ: الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ (٢/٣٩٠).

(٢) الْكِتَابُ (٢/٣٨٩).

(٣) الْكِتَابُ (٢/٣٩٥).

بأفضل فنحن أيضاً صائرون إلى قوله صائرون عليه، ولكن المهندس كعادته يميل إلى الهدم والرّد، لا إلى البناء بهناء، فالأول يُحسّنه حتّى الأتوك البليد، أمّا الثاني فلا يُحسّنه إلا العلماء.

[مِن الوافر]

فَقُلْ: لِلأَعْوَرِ الدَّجَالِ هَذَا زَمَانُكَ إِن عَزَمْتَ عَلَى الخُرُوجِ



الْكَلَامُ عَنْ أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَكَلَّمُ عَنْ أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ وَيَسْخَرُ مِنْهَا قَائِلًا: «وَهِيَ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ: (ذَا، ذَه، تَه، تِي، ذَان، تَان، أَوْلَاء)، وَتَذَكَّرُونِي بِشَخْصِيَّةِ فَرَنْسِيَّةِ فُكَاهِيَّةِ لِشَابِّ اسْمُهُ تَان، رُبَّمَا أُخِذَ اسْمُهُ مِنْ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ، وَلَا عَجَبَ فِي ذَلِكَ فَلَا يُوجَدُ أَحَدٌ مِنْ نَاطِقِي لُغَةِ الضَّادِ الْمَحْكِيَّةِ (الْعَامِّيَّةِ) يَقُولُ (ذَان)، أَوْ: (تَان)، أَوْ: (تِي)، وَمَعَ ذَلِكَ يَعْتَبِرُ النُّحَاةُ أَنَّ الْهَاءَ فِي (هَذَا) وَ(هَذِهِ)... هِيَ لِلتَّنْبِيهِ، وَليْسَتْ مِنْ أَصْلِ اسْمِ الْإِشَارَةِ فَيَعْرَبُونَ (هَذَا): الْهَاءَ لِلتَّنْبِيهِ، ذَا: اسْمُ إِشَارَةٍ. وَأَنَا أَرَى أَنَّ أَسْمَاءَ الْأَلْعَازِ هَذِهِ، لَيْسَتْ أَسْمَاءً أَصْلًا فَهِيَ أَدَوَاتٌ وَالْأَدَوَاتُ لَيْسَتْ مَعَارِفَ.

وَهَلْ قَوْلُنَا لِلشَّيْءِ (هَذَا) يَعْنِي مَعْرِفَتَهُ؟ فَعِنْدَ مَا نَقُولُ: (هَذَا الْقَضَاءُ)، أَوْ: (هَذَا

الْقَدْرُ) فَهَلْ نَحْنُ أَمَامَ مَعَارِفٍ؟». ص: (٥٩-٦٠).

أَقُولُ: لَيْسَ مِنَ الْمَهْمِ أَنْ نَقِفَ عَلَى سَبَبِ إِذْرَاجِ هَذِهِ الْأَلْفَازِ فِي الْأَسْمَاءِ مِنْ قِبَلِ النُّحَاةِ، وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ يَتَنَبَّهَ الْمُهَنْدِسُ إِلَى أَنَّ هَذِهِ التَّفَاسِيمَ لَا تَخْلُو عَنِ الْإِعْتِرَاضِ كَالْتَعْرِيفَاتِ ذَاتًا، فَلَا شَكَّ لَوْ أَنَّ أَوْزُونَ عَرَّفَ لَنَا الْأَدَاةَ لِأَوْرَدْنَا عَلَيْهِ إِيرَادَاتٍ وَالزَّمَنَاءُ الْإِرَامَاتِ فِيمَا يَرَاهُ أَدَوَاتٍ، وَنَقَضْنَاهَا عَلَيْهِ بِإِيرَادَاتٍ وَالزَّمَنَاءُ الْقَوْلِ بَعْدَمَ كَوْنِهَا أَدَاةً، وَكَذَا بِالنُّسْبَةِ لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي يُخْرِجُهَا عَنْ كَوْنِهَا أَدَاةً، فَلذَلِكَ هَذَا الَّذِي يَقُومُ بِهِ الْمُهَنْدِسُ مُعَاَلِطَةً صَرِيحَةً وَحَرْبٌ عَلَى الْأَلْفَازِ فَحَسْبُ، وَهَذَا لَا يَقْبَلُهُ بَاحِثٌ مُحَايِدٌ؛ لِأَنَّهُ بَعْدَ عَنِ الرَّصَانَةِ وَالْمَنْهَجِيَّةِ، فَهُوَ أُسْلُوبٌ عَوَّاعِيٌّ غَيْرُ نَزِيهِ.

أَمَّا قَوْلُهُ: (فَعِنْدَ مَا نَقُولُ: (هَذَا الْقَضَاءُ)، أَوْ: (هَذَا الْقَدْرُ) فَهَلْ نَحْنُ أَمَامَ

مَعَارِفٍ؟) فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ مَعْرِفَةِ الْمُهَنْدِسِ بِاللُّغَةِ وَمُزْجَاةٍ بِضَاعَتِهِ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ ظَنَّ الْقَضَاءَ وَالْقَدْرَ فِي كَلَامِهِ نَكَرَتَيْنِ، اعْتِمَادًا عَلَى اعْتِقَادِهِ بِأَنَّ الشَّيْءَ الْمَقْدُورَ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى، فَكَيْفَ نَقُولُ: إِنَّهُ مِنَ الْمَعَارِفِ؟ وَلَقَدْ صَدَّقُوا لَمَّا قَالُوا بِأَنَّ الْعِلْمَ

نُقْطَةُ كَثْرَهَا الْجُهَالُ، فَلَوْ سَكَتَ مَنْ لَا يَدْرِي لَقَلَّ الْخِلَافُ وَانْعَدَمَ.

فَهَذَا الْإِعْتِرَاضُ غَيْرُ نَاصِحٍ عِلْمِيًّا؛ لِأَنَّ قَوْلَكَ: (الْقَضَاءُ)، وَ(الْقَدْرُ)، لَيْسَ لِلشَّيْءِ الْمَقْضِيِّ بِهِ وَلَا لِلشَّيْءِ الْمَقْدُورِ الَّذِي نَحْنُ نَجْهَلُهُ، بَلْ: هُمَا مَعْرِفَتَانِ بِنَفْسِهِمَا؛ لِأَنَّ

(ال) الدَّاحِلَةُ عَلَيْهِمَا لِلْعَهْدِ الذَّهْنِيِّ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ

إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾ (الفتح).

وَلَمَّا كَانَتْ شَجَرَةُ الرُّضْوَانِ فِي ذَهْنِ الْمُسْلِمِينَ مَوْجُودَةً، لَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ تَعَالَى اسْمَهَا، وَاکْتَفَى بِإِدْحَالِ (ال) الَّتِي لِلْعَهْدِ الذَّهْنِيِّ عَلَيْهَا، فَعَلِمَ الْمُسْلِمُونَ الْمُرَادَ بِهَا؛ لِأَنَّ الشَّجَرَةَ الَّتِي تَمَّتِ الْبَيْعَةُ تَحْتَهَا هِيَ (الرُّضْوَانُ).

فَكَذَلِكَ لِلْقَوْلِ بِالنِّسْبَةِ لِلْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ، فَعِنْدَ مَا تَطَلَّقُ أَحَدُهُمَا مُعْرَفًا بـ(ال)، فَيَكُونُ الْقَضَاءُ الَّذِي فِي ذَهْنِنَا هُوَ الْقَضَاءُ الْمَعْرُوفُ الَّذِي عَلَّمَنَا الْإِسْلَامُ وَجَاءَ بِهِ، وَكَذَا بِالنِّسْبَةِ لِلْقَدْرِ.

وَلَكِنَّ الشَّيْءَ الْمَقْضِيَّ بِهِ وَالْمَقْدُورَ مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ، وَإِذَا اسْتُخْدِمَ (هَذَا الْقَضَاءُ)، وَ(هَذَا الْقَدْرُ)، وَأُرِيدَ بِهِذِهِ الْمَاهِيَةِ الَّتِي جَاءَ بِهَا الْإِسْلَامُ وَعَرَّفَهَا، وَلَيْسَ الْعَرَضُ مِنَ التَّعْرِيفِ تَعْرِيفَ أَجْزَائِهِمَا.

وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ قَدْ يَكُونُ أَحْيَانًا التَّعْرِيفُ لِمَا جَاءَ وَعُرِفَ مِنَ الْقَضَاءِ، فَيَكُونُ بَعْدَ أَنْ قُرِّرَ وَآتَى، وَفِي هَذِهِ الْحَالِ نَحْنُ نَعْرِفُهُ وَكَلَدَيْنَا الْعِلْمُ بِهِ، فَلَيْسَ ثَمَّةَ اعْتِرَاضٍ أَيْضًا.



كَلَامٌ غَيْرُ مَحْقُولٍ،

فِي تَنْكِيرِ اسْمِ الْمَوْصُولِ!

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَشْرَعُ الْمُهَنْدِسُ فِي الْكَلَامِ عَنِ اسْمِ الْمَوْصُولِ وَيَظْلِمُ أَكْثَرَ مِنَ السَّابِقِ، وَيَقُولُ: «الْأَسْمَاءُ الْمَوْصُولَةُ: أَهْمُهَا: (الَّذِي، الَّتِي، اللَّذَانِ، اللَّتَانِ، الَّذِينَ، اللَّوَايِ...)، وَيُمْكِنُ الرُّجُوعُ إِلَيْهَا عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ لِمَعْرِفَةِ تَفَاصِيلِهَا، وَهِيَ أَدَوَاتٌ وَكَيْسَتْ مَعَارِفَ، فَعِنْدَ مَا نَقُولُ: (جَاءَ الَّذِي لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ) يَتَّضِحُ تَمَامًا أَنَّ الَّذِي جَاءَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ مِنْ أَيِّ شَخْصٍ، فَكَيْفَ يَكُونُ مَعْرِفَةً؟». ص: (٦٠).

أَقُولُ: هَذَا الْمِثَالُ مِنَ الْمُهَنْدِسِ صَرَبٌ مِنَ السَّفْسَطَةِ وَاطَّرَاحَ الْمَنْهَجِيَّةَ الْعِلْمِيَّةَ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا؛ لِأَنَّ التَّعْرِيفَ فِي اسْمِ الْمَوْصُولِ يَكُونُ بِالصَّلَةِ (أَيُّ: بِالْجُمْلَةِ الَّتِي تَكُونُ بَعْدَهُ)، وَإِلَّا فَيَدُونُ الصَّلَةَ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِنَّهُ مِنَ الْمَعَارِفِ، فَمَثَلًا لَوْ قُلْتُ: (جَاءَ الَّذِي) وَسَكَتَ فَلَا يَكُونُ كَلَامًا أَصْلًا لِأَنَّهُ غَيْرُ مُفِيدٍ، فَكَيْفَ يَكُونُ مَعْرِفَةً^(١)!

قَالَ ابْنُ عَيْشٍ: «أَلَا تَرَى أَنَّ تَعْرِيفَ (الَّذِي) وَ(الَّتِي) بِالصَّلَةِ لَا بِمَا فِيهِ مِنَ اللَّامِ. يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ (مَنْ)، وَ(مَا) مَعَارِفٌ، وَكَيْسَ فِيهِمَا لَامٌ، فَعَلِمْتُ بِذَلِكَ أَنَّ التَّعْرِيفَ بِالصَّلَةِ لَا بِاللَّامِ»^(٢).

(١) قَالَ شَيْخُنَا أَبُو الْفَضْلِ عُمَرُ الْحَدُّوشِيُّ: لِأَنَّهُ مَا زَالَ مُتَوَعِّلًا فِي الْإِبْهَامِ، وَلَا يَرْتَفِعُ إِلَّا بِالصَّلَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَظْهَرُ مَعْنَاهُ إِلَّا بِجُمْلَةٍ تُذَكِّرُ بَعْدَهُ لِيَبَانَ مَعْنَاهُ، وَلِذَلِكَ كَانَتِ الصَّلَةُ وَالْمَوْصُولُ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ، كَالصَّدْرِ وَالْعَجْزِ، وَمَا أَجْمَلَ قَوْلَ الْقَائِلِ:

وَصَلَةُ الْمَوْصُولِ مِنْهُ كَالْعَجْزِ تَأْخِيرُهَا حَتْمٌ وَسَبْقٌ لَا يَجُوزُ

وَقَوْلَ ابْنِ مَالِكٍ:

وَكُلُّهَا يَلْزَمُ بَعْدَهُ صِلَةٌ عَلَى ضَمِيرٍ لَائِقٍ مُشْتَمِلَةٌ

(٢) شَرَحَ الْمُفَصَّلُ (٣/ ١٣٣).

وَقَالَ مَرَّةً: «أَمَّا الْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي (الَّذِي) وَ(الَّتِي)، فَهِيَ لِتَعْرِيفِ اللَّفْظِ وَإِصْلَاحِهِ لِأَن يَكُونَ وَصْفًا لِلْمَعْرِفَةِ، وَإِنَّمَا هُمَا زَائِدَانِ، وَحَقِيقَةُ التَّعْرِيفِ بِالصَّلَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّ نَظَائِرَهَا مِنْ نَحْوِ (مَنْ)، وَ(مَا) كُلُّهَا مَعَارِفٌ، وَكَيْسَتْ فِيهَا لَامُ الْمَعْرِفَةِ؟»^(١).

وَقَالَ ابْنُ جِنِّي قَبْلَهُ: «وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ لَا تَبْتَمُّ مَعَانِيهَا إِلَّا بِصَلَاتٍ تُوَضِّحُهَا وَتُخَصِّصُهَا»^(٢).

وَمَا سُمِّيَ هَذَا الْإِسْمُ بِاسْمِ الْمَوْصُولِ إِلَّا لِحَاجَتِهِ الشَّدِيدَةِ لَهُ، بَحِيثٌ لَا يَتَّضِحُ مَعْنَاهُ إِلَّا بِهِ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: «إِنْ قَالَ قَائِلٌ: لِمَ سُمِّيَ (الَّذِي، وَالَّتِي، وَمَنْ، وَمَا، وَأَيُّ) أَسْمَاءَ الصَّلَاتِ؟ قِيلَ: لِأَنَّهَا تَفْتَقِرُ إِلَى صَلَاتٍ تُوَضِّحُهَا وَتُبَيِّنُهَا؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُفْهَمْ مَعَانِيهَا بِأَنْفُسِهَا، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ ذَكَرْتَهَا مِنْ غَيْرِ صَلَةٍ، لَمْ تُفْهَمْ مَعْنَاهَا»^(٣)، حَتَّى تَضَمَّ إِلَى شَيْءٍ بَعْدَهَا، كَقَوْلِكَ: (الَّذِي أَبُوهُ مُنْطَلِقٌ)، أَوْ: (الَّذِي انْطَلَقَ أَبُوهُ)، وَكَذَلِكَ: (الَّتِي أَخُوهَا ذَاهِبٌ)، وَ(الَّتِي ذَهَبَ أَخُوهَا)، وَكَذَلِكَ سَائِرُهَا»^(٤).

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ التَّعْرِيفَ فِي اسْمِ الْمَوْصُولِ يَكُونُ فِي صَلَتِهِ وَلَا فِي ذَاتِهِ تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الْمِثَالَ الَّذِي ضَرَبْتَهُ أَوْزُونٌ لَيْسَ سِوَى رَعَزَعَةٍ مُزَعَجَةٍ، لَا وَزْنَ لَهُ فِي الْمِيعَارِ الْعَقْلِيِّ، فَهُوَ دَلِيلٌ قَلِيلٌ بَاعِهُ وَرَلَّةٌ يَرَاعِهِ.

ثُمَّ يَتَكَلَّمُ عَنْ بَعْضِ مَا يَتَعَلَّقُ بِاسْمِ الْمَوْصُولِ كَالْكَلَامِ عَنْ (مَا) الْمَوْصُولَةِ، وَغَيْرِهَا، فَهُوَ كَعَادَتِهِ يُنَكِّرُ أَنْ تَكُونَ (مَا) بِمَعْنَى (الَّذِي)، وَلَيْتَهُ ذَكَرَ لَنَا جِهَةَ الْإِمْتِنَاعِ

(١) شَرْحُ الْمُفْصَلِ (١٣٨/٥).

(٢) اللَّمَعُ (ص ١٨٩). قَالَ شَيْخُنَا أَبُو الْفَضْلِ: الْمَوْصُولُ قِسْمَانِ: اسْمِيٌّ وَحَرْفِيٌّ، وَالْإِسْمُ هُوَ: مَا افْتَقَرَ إِلَى صَلَةٍ وَعَائِدٍ، فَمَا مَعْنَى الْمَوْصُولِ؟ أَيُّ: الَّذِي يُوصَلُ بِغَيْرِهِ وَلَا يَظْهَرُ مَعْنَاهُ إِلَّا بِذِكْرِ الْجُمْلَةِ بَعْدَهُ مُشْتَمِلَةً عَلَى ضَمِيرٍ لَا يُق.

(٣) يُبْمَكِّنُ هِيَ: (مَعَانِيهَا).

(٤) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ (ص ٢٦٣).

وَبَيَّنَ لَنَا مَعْنَى (مَا) الَّتِي قَالَ النَّحْوِيُّونَ إِنَّهَا بِمَعْنَى (الَّذِي)، حَتَّى يُقْنِعَنَا بِاحْتِجَاجِهِ
 اللُّغَوِيِّ العَبْرِيِّ، وَتَعْلِيلِهِ العَقْلِيَّ الرَّصِينِ، وَيُبَهِّرَنَا بِذَلِكَ وَنَكُونُ لَهُ شَاكِرِينَ وَنَتْرُكُ
 آرَاءَ النَّحْوِيِّينَ وَنَقُولُ بِمَا قَالَهُ وَنَرَى مَا ارْتَأَهُ جَنَابُ المُهَنْدِسِ.



هل المصدر أصل الاشتقاق، أم الأصل هو الفعل؟

وَمِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي عَرَضَهَا فِي كِتَابِهِ هِيَ مَسْأَلَةُ أَصْلِ الْإِشْتِقَاقِ، وَقَالَ: «غَالِبًا مَا أَسْأَلُ: مَاذَا نَعْنِي بِمَصْدَرِ الْفِعْلِ؟ فَيَأْتِي الْجَوَابُ: هُوَ اسْمٌ مَعْنَى (جَامِدٌ) يُدْرِكُ بِالْعَقْلِ وَعَنْهُ تُصَدَّرُ الْأَفْعَالُ وَالْأَسْمَاءُ الْمُشْتَقَّةُ. ثُمَّ يُقَالُ لَنَا: أَوْجِدْ لَنَا مَصْدَرَ الْفِعْلِ، الْمَصْدَرُ هُوَ الْأَصْلُ ثُمَّ نُوْجِدُهُ مِنَ الْفِعْلِ الْمُشْتَقِّ، كَيْفَ يَحْدُثُ ذَلِكَ؟ نَسْتَدِلُّ عَلَى الْأَبِّ بِالْبَإِنِّ!!.

وَيُقَالُ إِنَّ طُلَّابَنَا لَا يُمَيِّزُونَ الْمَصْدَرَ مِنَ الْمُشْتَقِّ، فَأَنَا لَا أَلُوْمُهُمْ وَلَا أَظُنُّ أَنَّ بِهِمْ الْحَاجَةَ لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ تِلْكَ الْمُصْطَلِحَاتِ الَّتِي لَا تُسَمَّنُ، أَوْ لَا تُعْنِي مِنْ جُوعٍ». ص:
(٦٢-٦٣).

أقول: إن هناك خلافاً بين العلماء في تحديد أصل المشتقات، فذهب البصريون إلى أن الأصل هو المصدر، واستدلوا بسبعة أدلة^(١)، وذهب الكوفيون إلى أن الأصل هو الفعل، واعتمدوا أيضاً على بعض الأدلة وذكر ابن الأنباري منها ثلاثة ورد عليهم فيها وانتصر لمدرسة البصرة^(٢).

وهناك مذهب آخر كما ذكرها العلماء فمنها ما ذكره أبو حيان عن أبي بكر بن طلحة قوله: إن كلاً من المصدر، والفعل أصل بنفسه ليس أحدهما مشتقاً من الآخر^(٣).

(١) أسرار العربية (ص ١٣٧)، ويُنظر أيضاً: مسائل خلافة للعكبري (ص ٧٣).

(٢) أسرار العربية (ص ١٣٧)، ويُنظر أيضاً: مسائل خلافة للعكبري (ص ٧٣).

(٣) إرتشاف الضرب لأبي حيان (٣/١٣٥٣)، وكذا ذكره السيوطي في الهمع (٢/٩٥).

وَبَعْدَ ذَلِكَ نَقُولُ: لَيْسَ هُنَاكَ اعْتِرَاضٌ عَلَى مَنْ قَالَ بِأَيِّ قَوْلٍ بَيْنَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ؛ لِأَنَّهَا مَسْأَلَةٌ لَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا أَمْرٌ مَعْنَوِيٌّ، وَلَيْسَ التَّشَاغُلُ بِهَا أَكْثَرَ مِنْ حَدِّهَا مَحْمُودًا، وَقَدْ جَاءَ نَاطِرُ الْجَيْشِ فِي شَرْحِهِ عَلَى التَّسْهِيلِ بِكَلَامٍ بَدِيعٍ فِي ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أَشَارَ إِلَى وَجُودِ الْخِلَافِ فِي ذَلِكَ وَقَالَ: «وَلَيْسَ هَذَا مِمَّا يُتَشَاغَلُ بِهِ، وَلَا يُضَيِّعُ الزَّمَانَ فِي ذِكْرِهِ»^(١).

وَفِي صَوِّهِ هَذَا الْعَرَضِ تَرْجِعُ إِلَى الْمُهَنْدِسِ وَنَقُولُ: إِنْ مَنْ طَلَبَ اسْتِخْرَاجَ الْمَصْدَرِ مِنَ الْفِعْلِ هُوَ مِنَ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ الْأَصْلَ لِلْمُشْتَقَّاتِ هُوَ الْفِعْلُ، وَلَمْ يَدَلَّ عَلَى الْأَبِّ بِالْإِبْنِ، فَالْمَسْأَلَةُ هَكَذَا بِكُلِّ سُهُولَةٍ وَيُسْرٍ، وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى تَضَخِيمٍ وَتَفْخِيمٍ زَائِدَيْنِ.



(١) تمهيد القواعد (٤/١٨١٧).

إِنْكَارُ دَلَالَةِ الْجُمُوعِ الْمُكَسَّرَةِ عَلَى الْكَثْرَةِ وَالْقَلَّةِ!

ثُمَّ بَعْدَ كَلَامِهِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ يَأْتِي إِلَى الْكَلَامِ عَنِ الْجُمُوعِ ^(١) وَيَقُولُ: «أَخِيرًا نَلَفْتُ النَّظَرَ إِلَى أَنَّ مَا يُسَمَّى بِجَمْعِ الْقِلَّةِ (وَهُوَ لِلْعَدَدِ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ) غَيْرُ صَحِيحٍ فَ(أَنْفُسِ) (عَلَى وَزْنِ أَفْعَلٍ) يَتَجَاوَزُ الْعَدَدَ فِيهَا الْعَشْرَةَ لِيَصِلَ إِلَى مَا هُوَ أَكْثَرُ بِكَثِيرٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ] (سُورَةُ النَّسَاءِ)». ص: (٦٧).

أَقُولُ: إِنَّ النَّاطِرَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ شِعْرَهُ وَنَثْرَهُ، يَرَى مُرَاعَاةَ دَلَالَاتِ الْجُمُوعِ فِي الْقِلَّةِ وَالْكَثْرَةِ فِي اسْتِخْدَامَاتِهِمْ، فَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ أَيْضًا رَاعَاهَا وَاسْتَخْدَمَهَا، وَقَبْلَ الشُّرُوعِ فِي الْبَيَانِ أُرِيدُ إِیْضَاحَ أَوْزَانِ جُمُوعِ الْقِلَّةِ، وَمَا سِوَاهَا فِيهَا لِلْكَثْرَةِ، فَأَوْزَانُ الْقِلَّةِ جُمِعَتْ فِي قَوْلِهِمْ: (أَنْفُسُ الْفِتْيَةِ أَعْمَدَةُ الْأَجْيَالِ)، وَكَمَا نَظَّمَهَا ابْنُ مَالِكٍ بِقَوْلِهِ:

[مِنَ الرَّجْزِ]

أَفْعَلَةٌ أَفْعَلٌ ثُمَّ فِعْلَةٌ ثُمَّتْ أَفْعَالٌ جُمُوعٌ قِلَّةٌ
وهَذَا نَجْدُهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ صِرَاحًا صَحَاحًا، فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ أَنْظَرَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ، سَبْعَةَ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٣٧) ﴿لَقَمَانِ﴾.

فَلَمَّا كَانَ (أَفْعَلٌ) لِلْقِلَّةِ فَنَاسَبَ جَمْعُ (الْبَحْرِ) عَلَى (أَبْحُرٍ)؛ لِأَنَّ الْعَدَدَ سَبْعَةٌ.

(١) ثُمَّ بَعْدَ هَذَا تَكَلَّمَ عَنْ بَعْضِ صَيَغِ اسْمِ الْفَاعِلِ وَعَالَطَ فِيهَا وَاسْتَعْرَبَ، وَمِنْهُ ذَهَبَ إِلَى الْكَلَامِ عَنِ الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ مَرَّةً أُخْرَى وَلَمْ يُضِفْ جَدِيدًا حَتَّى نَأْتِي بِهِ وَتَرَدَّ عَلَيْهِ.

وَلَكِنْ يَجِبُ التَّفَقُّنُ إِلَى أَنْ جَمَعَ الْقِلَّةَ يَصِيرُ مَعْنَاهُ إِلَى الْكَثْرَةِ بِوَاسِطَةِ الْقَرَائِنِ،
وَبِالْعَكْسِ أَيْضًا، كَمَا قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: «وَقَدْ يُسْتَعْنَى بِبَعْضِ أُبْنِيَةِ الْقِلَّةِ عَنْ بَعْضِ أُبْنِيَةِ
الْكَثْرَةِ، وَبِبَعْضِ أُبْنِيَةِ الْكَثْرَةِ عَنْ بَعْضِ أُبْنِيَةِ الْقِلَّةِ»^(١). وَسَبَقَهُ بِالْقَوْلِ إِلَى ذَلِكَ
الرَّجَاجِيُّ^(٢).

وَقَالَ بَدْرُ الدِّينِ المُرَادِيُّ: «إِذَا قُرِنَ جَمْعُ الْقِلَّةِ بِ(أَل) الَّتِي لِلِاسْتِعْرَاقِ، أَوْ:
أُضِيفَ إِلَى مَا يَدُلُّ عَلَى الْكَثْرَةِ انْصَرَفَ بِذَلِكَ إِلَى الْكَثْرَةِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [إِنَّ
المُسْلِمِينَ وَالمُسْلِمَاتِ] وَقَدْ جَمَعَ الأَمْرَيْنِ قَوْلُ حَسَّانَ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

لَنَا الْجَفَنَاتُ الغُرُّ يَلْمَعْنَ فِي الضُّحَى وَأَسْيَافُنَا يَفْقَطُرْنَ مِنْ نَجْدَةٍ دَمَا^(٣)

وَذَكَرَ الإِمَامُ ابْنُ يَعِيشَ هَذَا الْبَيْتَ وَأَشَارَ إِلَى نَقْدِ بَعْضِهِمْ عَلَى الْبَيْتِ وَدَافَعَ عَنْهُ
فَقَالَ: «قَالُوا: الْبَيْتُ مَدْحٌ، وَقَدْ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: [لَنَا الْجِفَانُ البَيْضُ]؛ لِأَنَّ الغُرَّةَ
بِيَاضٍ يَسِيرٌ، وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُسْتَعْمَلَ (السُّيُوفُ) مَوْضِعَ (الْأَسْيَافِ).

هَذَا، وَإِنْ كَانَ الظَّاهِرُ مَا ذَكَرُوهُ، إِلاَّ أَنَّ العَرَبَ قَدْ تَسْتَعْمَلُ اللَّفْظَ المَوْضُوعَ
لِلْقَلِيلِ فِي مَوْضِعِ الْكَثِيرِ. مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: [وَهُمْ فِي الغُرَفَاتِ آمِنُونَ]، وَقَالَ:
[إِنَّ المُسْلِمِينَ وَالمُسْلِمَاتِ]، وَلَا يَعْدُ الكَرِيمُ سُبْحَانَهُ بِأَنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفَاتٍ يَسِيرَةً،
وَكَذَلِكَ لَيْسَ المَرَادُ بِقَوْلِهِ: [إِنَّ المُسْلِمِينَ وَالمُسْلِمَاتِ] العَشْرَةَ فَمَا دُونَهَا، وَإِنَّمَا
الإِخْبَارُ عَنْ هَذَا الجِنْسِ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ. وَذَلِكَ أَنَّ الجُمُوعَ قَدْ يَقَعُ بَعْضُهَا مَوْضِعَ
بَعْضٍ، وَيُسْتَعْنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ قَالُوا: (رَسَنٌ)، وَ(أَرْسَانٌ)،

(١) شَرْحُ الكَافِيَةِ الشَّافِيَّةِ (٤/ ١٨١١).

(٢) الإِبْصَاحُ فِي عِلَلِ النُّحُوِّ لِلرَّجَاجِيِّ (ص ١٢٣).

(٣) تَوْضِيحُ المَقَاصِدِ (٣/ ١٣٧٩).

و(قَلَمٌ)، و(أَفْلَامٌ)، واستغنوا بهذا الجمع عن جمع الكثرة؟ وقالوا: (رَجُلٌ)، و(رِجَالٌ)، و(سَبْعٌ)، و(سَبَاعٌ) ولم يأتوا لهما ببناء قلّة؟ وأفيس ذلك أن يستغنى بجمع الكثرة عن القلّة، لأنّ القليل داخل في الكثير^(١).

وقد أشار الإمام أبو حيان إلى ذلك أيضاً فقال في تفسير أوائل البقرة: [من الثمرات]: «من للتبعض، والألف واللام في الثمرات لتعريف الجنس وجمع لاختلاف أنواعه، ولا ضرورة تدعو إلى ارتكاب أن الثمرات من باب المجموع التي يتفاوت بعضها موضع بعض لا لتقائهما في الجمعية، نحو: [كم تركوا من جنات]، و[ثلاثة قروء]، فقامت الثمرات مقام الثمر، أو الثمار على ما ذهب إليه الرّمخسري؛ لأنّ هذا من الجمع المحلّي بالألف واللام، فهو وإن كان جمع قلّة، فإنّ الألف واللام التي للعموم تنقله من الاختصاص لجمع القلّة للعموم، فلا فرق بين الثمرات والثمار، إذ الألف واللام للاستغراق فيهما، ولذلك ردّ المحققون على من نقد على حسّان قوله: لنا الجفّنات.. بأنّ هذا جمع قلّة، فكان ينبغي على زعمه أن يقول: الجفّان وسيوفنا، وهو نقد غير صحيح لما ذكرناه من أن الاستغراق ينقله^(٢).

فدلالة (أفعل) في قوله تعالى: [وأحضرت الأنفس الشح]، للكثرة لدخول (ال) التي للاستغراق عليها، وهذه القرينة تجعل معناها للكثرة.

وبذلك تعرف أن ما يقوم به المهندس من إنكار هذا المعنى الذي جاء بكثرة متكاثرة في لسان العرب، بسبب حالة (استغناء أحدهما بالآخر)، ليس سوى حمأة لسُمعته العلمية، ولوثة فكرية تشينه إن لم يتب ولم يرجع إلى رُشده، ومُنأي أن يرجع فهو خير له.

(١) شرح المفصل (٣/ ٢٢٥).

(٢) البحر المحيط (١/ ١٦٠).

اعتراضُ مخنث، على المذكر والمؤنث

ثُمَّ يَصِلُ إِلَى الْكَلَامِ عَنِ الْمُدَّكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ وَيَذَكِّرُ أَفْسَاهُمَا وَلَا يَعْتَرِضُ اعْتِرَاضًا عِلْمِيًّا وَآكْتَفَى بِالْإِزْدِرَاءِ فَقَطُ وَقَالَ: «بَعْدَ أَنْ اسْتَعْرَضْنَا تَقْسِيمَاتِ الْإِسْمِ الْمُؤَنَّثِ السَّابِقَةَ، يَتَّضِحُ لَنَا تَمَامًا أَنَّ مَنْ سَاهَمَ فِي وَضْعِ قَوَاعِدِ لُغَتِنَا لَيْسَ عَرَبِيًّا وَأَنَّهُ كَانَ يُحَاوِلُ وَصَفَ تِلْكَ اللُّغَةَ لِأَمْثَالِهِ مِنْ غَيْرِ الْعَرَبِ.

فَالِإِسْمُ الَّذِي لَا يَنْتَهِي بِعَلَامَاتِ التَّأْنِيثِ (تَاءَ مَرْبُوطَةٍ-أَلْفَ مَمْدُودَةٍ)، يُعْتَبَرُ شَاذًا وَلِذَلِكَ سُمِّيَ بِالْمُؤَنَّثِ الْمَعْنَوِيِّ. وَأَبْقَى نُحَاتِنَا الْأَفَاضِلُ الْمُخْلَفَاتُ اللَّاعَرَبِيَّةُ وَصَاغُوهَا بِأَسْلُوبِ عَرَبِيٍّ، وَأَصَافُوا الْمُؤَنَّثَ اللَّفْظِيَّ وَالْمَعْنَوِيَّ لَهَا، فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ الْإِنِّجَازَ.

وَهُنَا نَسَأَلُ: مَنْ مِمَّنَا يَعْتَبِرُ اسْمَ (زَيْنَبَ)، أَوْ: (مَرِيَمَ) اسْمًا مُدَّكَّرًا، وَاسْمَ (مُعَاوِيَةَ) مُؤَنَّثًا؟». ص: (٦٧-٦٨).

أَقُولُ: إِنَّ الْمَرْءَ يَتَعَجَّبُ مِنْ جُرْمِ هَذَا الرَّجُلِ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ وَعُلَمَائِهَا، وَلَا يَدْرِي مَاذَا يَقُولُ أَمَامَ كُلِّ هَذِهِ الْمُغَالَطَاتِ وَالْأَقْوَالِ الْجَائِرَةِ الَّتِي تَصْدُرُ عَنْهُ، وَمِنْ هُنَا أُعَلِّقُ عَلَى كَلَامِهِ تَعْلِيقَاتٍ:

الأوَّلُ: أَنَّ إِسْهَامَ عُلَمَاءِ غَيْرِ الْعَرَبِ فِي تَقْنِينِ قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ وَتَطْوِيرِهَا، مِمَّا لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ اثْنَانِ وَلَا يَنْتَطِحُ فِيهِ عَنَزَانٌ، وَلَكِنْ كَانَ إِسْهَامًا جَيِّدًا وَرَائِعًا وَبَارِعًا، وَجُهْدًا مُتَقَنَّأً مُشْرِقًا، وَجُهْدَ سَبِيحِيهِ خَيْرٌ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ اشْتَغَلَ بِهِ الْعَرَبُ أَكْثَرَ مِنَ الْعَجَمِ وَالْعَجَمُ أَكْثَرَ مِنَ الْعَرَبِ، وَكُنَّا قَدْ أَشْرْنَا إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَذَكَرْنَا اهْتِمَامَ

الْعُلَمَاءِ وَالْأُدَبَاءِ وَالشُّعْرَاءِ بِهِ، كَمَا ذَكَرْنَا جَوَانِبَ مِنَ الْعُلُومِ اللَّغَوِيَّةِ الَّتِي تَضَمَّنَهَا كِتَابُ سَبِيوِيهِ، فَهَذَا وَحْدَهُ كَافٍ لِإِبْرَازِ ظُلْمِ أَوْزُونِ وَمَقْتِهِ حَقَّ هَؤُلَاءِ الْعَبَاقِرَةِ، فِي تَصْوِيرِ مَجْهُودِهِمُ الْعَظِيمِ بِأَنَّهُ لِعَبْرِ النَّاطِقِينَ بِالْعَرَبِيَّةِ.

الثَّانِي: أَنَّ مَسْأَلَةَ الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ فِي الْعَرَبِيَّةِ بِحَالَةٍ مِنَ الْقُوَّةِ وَالرَّصَانَةِ وَالْعَبَقَرِيَّةِ، حُقِّقَ الْإِفْتِخَارُ بِهَا وَالتَّبَاهِي، وَمَنْ أَرَادَ مَعْرِفَةَ جُرْمِ أَوْزُونِ فَلْيُرَاجِعِ الْكُتُبَ الْمُمَرَّدَةَ لِذَلِكَ، كَكِتَابِ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ الْعَظِيمِ: (الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ)، وَكِتَابِ: (الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ)، لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ، وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْكُتُبِ الْعَجِيبَةِ.

الثَّلَاثُ: لَمْ يَضَعِ الْعُلَمَاءُ الْإِسْمَ الَّذِي لَا يَنْتَهِي بِالتَّاءِ الْمَرْبُوطَةِ، أَوْ: الْأَلِفِ الْمَمْدُودَةِ فِي دَائِرَةِ الشَّاذِّ، كَمَا افْتَرَى عَلَيْهِمْ صَاحِبُ الْجِنَايَةِ وَفَقَّ الْقَوْلَ، بَلْ: إِنَّهُمْ أَطْلَقُوا عَلَيْهِ (الْمُؤَنَّثَ الْمَعْنَوِيَّ)؛ لِأَنَّ لَفْظَهُ لَيْسَ فِيهِ عِلْمٌ بِالتَّائِيثِ، أَمَّا التَّائِيثُ مِنْهُ فَقَدْ يُعْرَفُ بِالنَّظَرِ إِلَى الْمَعْنَى، وَلَا أُدْرِي أَيْنَ الْقَوْلُ بِالشُّذُودِ؟ وَكَيْفَ يَسْهُلُ عَلَى الْمُهَنْدِسِ التَّقْوِيلُ دُونَ أَيِّ خَوْفٍ مِنْ قِيَامَةِ وَلَا حِسَابٍ، وَلَا مِنَ الْإِفْتِضَاحِ فِي الدُّنْيَا؟

الرَّابِعُ: لَمْ يُغْفَلِ سَبِيوِيهِ أَمْرَ الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، حَيْثُ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ وَقَالَ: «تَقُولُ: (ثَلَاثَةٌ أَشْخُصِي)، وَإِنْ عَنَيْتَ نِسَاءً؛ لِأَنَّ الشَّخْصَ اسْمٌ مُدَكَّرٌ. وَمِثْلُ ذَلِكَ: (ثَلَاثُ أَعْيُنٍ)، وَإِنْ كَانُوا رِجَالًا؛ لِأَنَّ الْعَيْنَ مُؤَنَّثَةٌ. وَقَالُوا: (ثَلَاثَةٌ أَنْفُسٍ)؛ لِأَنَّ النَّفْسَ عِنْدَهُمْ إِنْسَانٌ. أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: (نَفْسٌ وَاحِدٌ) فَلَا يُدْخِلُونَ الْهَاءَ»^(١).

(١) الْكِتَابُ (٣/٥٦٢).

وَقَدْ ذَكَرَ بَعْدَ صَفَحَاتٍ مِنْ كَلَامِهِ شَوَاهِدَ مِنَ الشُّعْرِ، مِنْهَا قَوْلُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي كِلَابٍ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَإِنَّ كِلَابًا هَذِهِ عَشْرُ أَبْطُنٍ وَأَنْتَ بَرِيءٌ مِنْ قَبَائِلِهَا الْعَشْرِ

وَقَالَ سَبِيحِيهِ: «فَأَنْتَ (أَبْطُنًا) إِذْ كَانَ مَعْنَاهَا الْقَبَائِلُ»^(١).

وَنَقَلَ أَيْضًا بَيْتَ عُمَرَ بْنِ رَبِيعَةَ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

فَكَانَ نَصِيرِي دُونَ مَنْ كُنْتُ أَتَّقِي ثَلَاثُ شُخُوصٍ كَاعِبَانَ وَمُعْصِرُ

وَقَالَ: «فَأَنْتَ (الشَّخْصَ) إِذْ كَانَ فِي مَعْنَى أَتَّقِي»^(٢).

وَبِهَذَا يَظْهَرُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَجْهَلُ الْمُؤَنَّثَ اللَّفْظِيَّ وَالْمَعْنَوِيَّ وَمُرَاعَاةِيهِمَا فِي الْكَلَامِ

الْعَرَبِيِّ.

الخامس: أَنَّ الْعِلْمَ بِتَأْنِيثِ (مَرْيَمَ)، وَتَذَكِيرِ (مُعَاوِيَةَ)، أَمْرٌ بَدَهِيٌّ يَعْرِفُهُ كُلُّ وَاحِدٍ عَرَفَ الْأَسْمَاءَ الْعَرَبِيَّةَ، وَهَذَا لَا يُنَافِي جُهْدَ النَّحَاةِ وَلَا يُقَلِّلُ مِنْ شَأْنِ عَمَلِهِمْ؛ لِأَنَّ التَّقْنِينَ اللَّغَوِيَّ يَجِبُ أَنْ يَشْمَلَ جَوَانِبَ اللَّغَةِ جَمِيعَهَا، دَقِيقَهَا وَجَلِيلَهَا، خَفِيَّهَا وَجَلِيلَهَا، وَلَا يَبْقَى شَيْءٌ دُونَ التَّقْنِينَ وَالْقَوَاعِدِ، وَلَا سِيَّمًا اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ الَّتِي هِيَ لُغَةُ الْعَقْلِ وَالتَّقْنِينَ، فَاعْتَرَاضُ الْمُهَنْدِسِ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ وَاللَّبِيبُ يَسْتَحْيِي مِنْهُ.



(١) الْكِتَابُ (٣/٥٦٥).

(٢) الْكِتَابُ (٣/٥٦٦).

إنكار الضمائر أن تكون مفعولاً به

ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى بَحْثِ الْمَنْصُوبَاتِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَيَأْتِي إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ، وَيُنَكِّرُ أَنْ تَكُونَ الضَّمَائِرُ مَفْعُولًا بِهِ، وَيَقُولُ: «رَأَيْنَا سَابِقًا أَنَّ الْمَفْعُولَ بِهِ اسْمٌ يَقَعُ عَلَيْهِ الْفِعْلُ وَلَا نُهْمُنَا حَرَكَةُ آخِرِهِ (الْفَتْحَةُ) لِتَحْدِيدِهِ، أَيْ: لَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ بِهِ مَنْصُوبًا، وَإِنَّمَا يَتِمُّ اسْتِنْتَاجُهُ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ وَمَنْ فَهِمَ الْجُمْلَةَ وَتَحْدِيدَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ، كَمَا رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا تَعَدَّدُ فِي الْمَفْعُولِ بِهِ وَسُضِيفُ هُنَا أَنَّ الْأَحْرَفَ (كَالْكَافِ وَالنَّاءِ وَالْيَاءِ) لَا يُمَكِّنُهَا أَنْ تَكُونَ مَفْعُولًا بِهِ، وَيَجِبُ أَنْ نَتَوَقَّفَ عَنْ تَخِيلِ مَحَلَّاتِ الْإِعْرَابِ فَفَقَوْلٌ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ، أَوْ: مَا شَابَهُ ذَلِكَ كَمَا فِي إِعْرَابِ: (أَكْرَمَنِي رَبِّي) حَيْثُ تَعَرَّبُ: أَكْرَمَنِي: (أَكْرَمَ) فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ، وَالنُّونُ لِلْوَقَايَةِ، وَالْيَاءُ ضَمِيرٌ مُتَّصِلٌ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ مَفْعُولٌ بِهِ.

وَإِنِّي إِذْ أَعْلَنُ - صَرَاحَةً - رَفَضِي التَّامَّ لَمَّا جَاءَ فِي إِعْرَابِ تِلْكَ الْكَلِمَةِ بِاسْتِثْنَاءِ رَمَنْ الْفِعْلِ الْمَاضِي أَسْأَلُ: مَا مَعْنَى نُونِ الْوَقَايَةِ؟ فَيَأْتِي الْجَوَابُ: تَقِي (النُّونُ) الْفِعْلَ مِنَ الْكَسْرِ وَذَلِكَ حِينَ تَتَّصَلُ بِهِ يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ. وَنَسْأَلُ: وَكَيْفَ يَكْسِرُ آخِرَ الْفِعْلِ؟ هَلْ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ حَرَكَتُهُ الْكَسْرَ بَدُونَ نُونِ الْوَقَايَةِ؟ وَكَيْفَ يَكُونُ لَفْظُ ذَلِكَ؟ وَمَا قَوْلُكُمْ فِي نُونِ الْوَقَايَةِ الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى (إِنَّ) وَأَخَوَاتِهَا كَقَوْلِي: (إِنِّي مُؤْمِنٌ). فَمَاذَا تَقِي النُّونُ هُنَا؟ تَقِي الْحَرْفَ مِنَ الْكَسْرِ؟ وَمَا يُهْمُّ فَالْحَرْفُ يُشَبَّهُ الْفِعْلَ وَإِذَا كَانَتْ النُّونُ لِلْوَقَايَةِ (لَا حِظَّ عَزِيزِي الْقَارِيءُ كَيْفَ تَحَكُّمُ حَرَكَةُ أَوْ آخِرِ الْكَلِمَاتِ التَّسْمِيَةِ دَائِمًا) فَهَلْ يَعْنِي أَنْ قَوْلِي: (إِنِّي مُؤْمِنٌ) تُعَادِلُ قَوْلِي: (إِنِّي مُؤْمِنٌ)؟ فَالْتُّونُ لِلْوَقَايَةِ فَقَطُّ.

أخيراً: فالياءُ ضميرٌ مُتَّصِلٌ في محلِّ نصبٍ مفعولٌ بهِ، ما معنَى ذلك؟ وما هذا الأُسْلُوبُ في التَّمْحَاكِمَةِ وَالتَّفْكِيرِ؟». ص: (٦٩-٧٠).

أقول: إِنَّا قَدْ رَدَدْنَا عَلَيْهِ فِي مَسْأَلَةِ الْمَفْعُولِ بِهِ وَنَقَضْنَا عَلَيْهِ أَقْوَالَهُ كُلَّهَا وَبَيْنَّا عَدَمَ فَهْمِهِ مَسْأَلَةً وَفُوعِ الْفِعْلِ عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ عَلَى وَجْهِهَا.

أَمَّا إِنْكَارُ الضَّمَائِرِ أَنْ تَكُونَ مَفْعُولًا بِهِ، فَلَيْسَ سِوَى التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ، وَالْإِجْحَافِ الصَّرْفِ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ وَقَعَ مَوْقِعَ الْإِسْمِ وَوَقَعَ عَلَيْهِ فِعْلُ الْفَاعِلِ، وَيَأْخُذُ مَعْنَى الْإِسْمِ تَمَامًا، كَمَا أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: (أَكْرَمْتُهُ)، بَدَلًا مِنْ (أَكْرَمْتُ زَيْدًا)، فَإِنَّا نَرَى الضَّمِيرَ الْمُتَّصِلَ (الهاء) فِي الْجُمْلَةِ الْأُولَى وَقَعَ مَوْقِعَ الْإِسْمِ الصَّرِيحِ (زَيْدًا) فِي الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ، فَمَا الْغَرَابَةُ فِي ذَلِكَ؟ بَلْ: مِنْ الْوَاجِبِ أَنْ نَقُولَ هُوَ مَفْعُولٌ بِهِ.

أَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّهُ فِي مَحَلِّ النَّصْبِ؛ لِأَنَّهُ ضَمِيرٌ وَالضَّمَائِرُ مَبْنِيَّةٌ وَلَيْسَتْ مُعْرَبَةٌ حَتَّى نَقُولَ: (مَنْصُوبٌ، أَوْ: مَرْفُوعٌ، أَوْ: مَجْرُورٌ)، وَالْعُلَمَاءُ وَجَدُوا فِي الضَّمَائِرِ شُبْهَةَ الْفِعْلِ، فَهِيَ جَعَلَتْهَا مَبْنِيَّةً.

قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: «فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ بُنِيَ الْإِسْمُ الْمُضْمَرُّ وَالْمُبْهَمُ دُونَ سَائِرِ الْمَعَارِفِ؟ قِيلَ: أَمَّا الْمُضْمَرُّ فَإِنَّمَا بُنِيَ؛ لِأَنَّهُ أَشْبَهَ الْحَرْفَ؛ لِأَنَّهُ جُعِلَ دَلِيلًا عَلَى الْمُظْهِرِ، فَإِذَا جُعِلَ عَلَامَةً عَلَى غَيْرِهِ، أَشْبَهَ تَاءَ التَّائِيثِ وَإِذَا أَشْبَهَ تَاءَ التَّائِيثِ، فَقَدْ أَشْبَهَ الْحَرْفَ، وَإِذَا أَشْبَهَ الْحَرْفَ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَبْنِيًّا. وَأَمَّا الْمُبْهَمُ، وَهُوَ اسْمُ الْإِشَارَةِ، فَإِنَّمَا بُنِيَ؛ لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى حَرْفِ الْإِشَارَةِ»^(١).

(١) أسرارُ العربية (ص ٢٤٤).

وَتَجَسَّدَتْ هَذِهِ الْمُشَابَهَةُ بَيْنَ الضَّمَائِرِ وَالْحُرُوفِ فِي جَوَانِبَ، كَالْوَضْعِ، وَالْإِفْتِقَارِ، وَالْجُمُودِ وَغَيْرِهَا، وَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا بِالْإِعْرَابِ الْمَحَلِّيِّ جُرَافًا.

أَمَّا نُونُ الْوَقَايَةِ فَإِنَّهَا تَأْتِي لِتَقْيِي الْفِعْلِ مِنَ الْكَسْرِ؛ لِأَنَّ الْكَسْرَ لِلْفِعْلِ مُمْتَنِعٌ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْأَبْرَارِيِّ: «هَذِهِ النُّونُ إِنَّمَا تَصْحَبُ يَاءَ الضَّمِيرِ فِي الْفِعْلِ خَاصَّةً؛ لِتَقْيِيهِ مِنَ الْكَسْرِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: أَكْرَمَنِي، وَأَعْطَانِي، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؟ وَلَوْ قُلْتَ فِي نَحْوِ (عَلَامِي وَصَاحِبِي): عَلَامَنِي، وَصَاحِبِنِي، لَمْ يَجُزْ^(١).

وَقَدْ أَتَى الْإِمَامُ ابْنَ يَعِيشَ بِتَأْصِيلِ رَائِعِ عَجِيبٍ حَوْلَ هَذِهِ النُّونِ، فَقَالَ: «اعْلَمْ أَنَّ ضَمِيرَ الْمَنْصُوبِ إِذَا كَانَ لِلْمُتَكَلِّمِ، وَاتَّصَلَ بِالْفِعْلِ، نَحْوُ: (ضَرَبَنِي)، وَ(خَاطَبَنِي)، وَ(حَدَّثَنِي)، فَلَا اسْمُ إِنَّمَا هُوَ الْيَاءُ وَحَدَّهَا، وَالنُّونُ زِيَادَةٌ. أَلَا تَرَاهَا مَفْقُودَةً فِي الْجَرِّ مِنْ نَحْوِ (عَلَامِي)، وَ(صَاحِبِي)، وَالْمَنْصُوبِ وَالْمَجْرُورِ يَسْتَوِيَانِ.

وَإِنَّمَا زَادُوا النُّونَ فِي الْمَنْصُوبِ إِذَا اتَّصَلَ بِالْفِعْلِ وَقَايَةً لِلْفِعْلِ مِنْ أَنْ تَدْخُلَهُ كَسْرَةٌ لَازِمَةٌ. وَذَلِكَ أَنَّ يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ لَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا مَكْسُورًا إِذَا كَانَ حَرْفًا صَحِيحًا، نَحْوُ: (عَلَامِي)، وَ(صَاحِبِي). وَالْأَفْعَالُ لَا يَدْخُلُهَا جَرٌّ، وَالْكَسْرُ أَخُو الْجَرِّ؛ لِأَنَّ مَعْدِنَهُمَا وَاحِدٌ، وَهُوَ الْمَخْرَجُ، فَلَمَّا لَمْ يَدْخُلِ الْأَفْعَالُ جَرٌّ، أَثَرُوا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا مَا هُوَ بِلَفْظِهِ وَمِنْ مَعْدِنِهِ خَوْفًا وَحِرَاسَةً مِنْ أَنْ يَتَطَرَّقَ إِلَيْهَا الْجَرُّ، فَجَاؤُوا بِالنُّونِ مَزِيدَةً قَبْلَ الْيَاءِ، لِيَقَعَ الْكَسْرُ عَلَيْهَا، وَتَكُونَ وَقَايَةً لِلْفِعْلِ مِنَ الْكَسْرِ. وَخَصَّوْا النُّونَ بِذَلِكَ، لِقُرْبِهَا مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ، وَلِذَلِكَ تَجَامَعُهَا فِي حُرُوفِ الزِّيَادَةِ، وَتَكُونُ إِعْرَابًا فِي (يَفْعَلَانِ، وَتَفْعَلَانِ، وَيَفْعَلُونَ، وَتَفْعَلُونَ، وَتَفْعَلِينَ)، كَمَا تَكُونُ حُرُوفُ الْمَدِّ

(١) أسرارُ العربيَّة (ص ١٠٢).

وَاللَّيْنِ إِعْرَابًا فِي الْأَسْمَاءِ السَّتِّةِ الْمُعْتَلَّةِ مِنْ نَحْوِ قَوْلِكَ: (أَحْوَكُ، وَأَبُوكُ)،
وَأَخَوَاتِهِمَا، وَفِي الشَّيْبَةِ وَالْجَمْعِ؛ وَلِأَنَّ هَذِهِ النُّونَ قَدْ تَكُونُ عَلَامَةً إِضْمَارٍ، فَكِرِهُوا
أَنْ يَأْتُوا بِحَرْفٍ غَيْرِ النُّونِ، فَيَخْرُجَ عَنْ عَلَامَاتِ الْإِضْمَارِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ زِدْتُمُوهَا فِيمَا آخِرُهُ أَلِفٌ مِنَ الْأَفْعَالِ، نَحْوُ: (أَعْطَانِي)، وَ(كَسَانِي)،
وَالْكَسْرُ لَا يَكُونُ فِي الْأَلِفِ؟ قِيلَ: لَمَّا لَزِمَتِ النُّونُ وَالْيَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَفْعَالِ
الصَّحِيحَةِ لِمَا ذَكَرْنَا، صَارَتْ كَأَنَّهَا مِنْ جُمْلَةِ الضَّمِيرِ، فَلَمْ تُفَارِقْهَا لِذَلِكَ، مَعَ أَنَّ
الْحَكِيمَ يُدَارُ عَلَى الْمَطْنَةِ لَا عَلَى نَفْسِ الْحِكْمَةِ، وَالْيَاءُ مَطْنَتُهُ كَسْرُ مَا قَبْلَهَا، وَالَّذِي
يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النُّونَ مَزِيدَةٌ لِمَا ذَكَرْنَا أَنْ هَذَا الضَّمِيرَ إِذَا اتَّصَلَ بِاسْمٍ، لَمْ تَأْتِ فِيهِ بِنُونِ
الْوَقَايَةِ، نَحْوُ: (الضَّارِبِي)، وَ(الشَّاتِمِي)، فَالْيَاءُ هَهُنَا فِي مَحَلِّ نَصْبٍ، كَمَا تَقُولُ:
(الضَّارِبُ زَيْدًا)، وَلَمْ تَأْتِ مَعَهُ بِنُونِ الْوَقَايَةِ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ يَدْخُلُهُ الْجَرُّ، فَلَمَّا كَانَ الْجَرُّ
مِمَّا يَدْخُلُهُ، لَمْ يَمْتَنِعْ مِمَّا هُوَ مُقَارِبٌ لَهُ.

فَإِنْ قِيلَ: فَهَلَّا حُرِسَتْ الْأَفْعَالُ مِنَ الْكَسْرِ فِي مِثْلِ (اضْرِبِ الرَّجُلَ)؟. قِيلَ:
الْكَسْرَةُ هَا هُنَا عَارِضَةٌ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، فَلَا يُعْتَدُّ بِهَا مَوْجُودَةٌ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَا تُعِيدُ
الْمَحذُوفَ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ فِي مِثْلِ: (زَنَتِ الْمَرْأَةُ)، وَ(بَعَتِ الْأُمَّةَ)، وَإِنْ كَانَ أَحَدُ
السَّاكِنَيْنِ قَدْ تَحَرَّكَ، إِذِ الْحَرَكَةُ عَارِضَةٌ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

وَقَدْ أَدْخَلُوا هَذِهِ النُّونَ مَعَ (إِنَّ) وَأَخَوَاتِهَا، فَقَالُوا: (إِنِّي، وَأَنْنِي، وَكَأَنَّي،
وَلَكِنَّي، وَلَعَلَّنِي، وَلَيْتَنِي)؛ لِأَنَّهَا حُرُوفٌ أَشْبَهَتِ الْأَفْعَالَ، وَأُجْرِيَتْ فِي الْعَمَلِ
مُجْرَاهَا، فَلَزِمَهَا مِنْ عَلَامَةِ الضَّمِيرِ مَا يَلْزِمُ الْفِعْلَ»^(١).

(١) شَرْحُ الْمَفْصَلِ (١/٣٤٧-٣٤٨).

وَكذلكَ لَيْسَ عَمَلُهَا مُنْحَصِرًا فِي وَقَايَةِ الْفِعْلِ مِنَ الْكَسْرِ، بَلْ: لَهُ مَعَ هَذَا عَمَلَانِ
 آخَرَانِ كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ مَالِكٍ^(١) وَقَالَ: «وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ نُونٌ وَقَايَةٌ؛ لِأَنَّهَا وَقَتْ مَحذُورَيْنِ
 فِي فِعْلِ الْأَمْرِ لَوْ اتَّصَلَ بِالْيَاءِ دُونَهَا: أَحَدُهُمَا: «الْتِبَاسُ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ بِيَاءِ الْمُخَاطَبَةِ».
 وَالثَّانِي: «الْتِبَاسُ أَمْرِ الْمُذَكَّرِ بِأَمْرِ الْمُؤَنَّثَةِ»^(٢). فَلَمَّا صَحِبَتِ النُّونُ الْيَاءَ مَعَ فِعْلِ
 الْأَمْرِ صَحِبَتْهَا مَعَ أَخَوَيْهِ وَمَعَ اسْمِ الْفَاعِلِ وَجُوبًا؛ لِيُدَلَّ لِخَاقِئِهَا عَلَى نَصْبِ الْيَاءِ،
 وَوَلَحِقَتْ (إِنْ) وَأَخَوَاتِهَا جَوَازًا لِشَبْهَةِهَا بِالْأَفْعَالِ»^(٣).

أَمَّا حَذْفُهَا وَإِنْقَاؤُهَا فِي (إِنْ)، فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى جَوَازِ الْحَذْفِ وَالِإِتْقَاءِ فِي الْفِعْلِ
 الْمُضَارِعِ الَّذِي فِيهِ نُونُ الْإِعْرَابِ، وَمَا دَامَتْ هُنَاكَ نُونٌ فَإِنَّكَ لَسْتَ مُلْزَمًا بِإِدْخَالِ
 النُّونِ، وَهَذَا كَمَا قَالَهُ ابْنُ الْحَاجِبِ: «نُونُ الْوَقَايَةِ لَازِمَةٌ مَعَ الْيَاءِ فِي الْمَاضِي
 وَالْمُضَارِعِ عَرِيًّا عَنْ نُونِ الْإِعْرَابِ: إِلَى آخِرِهِ، كَقَوْلِكَ: (ضَرَبَنِي، وَيَضْرِبُنِي، وَلَمْ
 يَضْرِبُونِي)، فَلَا بُدَّ مِنْ نُونِ الْوَقَايَةِ. وَلِزِمَتْ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مَعَهَا نُونُ إِعْرَابٍ، فَلَوْ كَانَتْ
 مَعَهَا نُونُ إِعْرَابٍ لَجَازَ الْأَمْرَانِ، كَقَوْلِكَ: (يَضْرِبُونِي)، وَ(يَضْرِبُونَنِي). وَقَرَأَ نَافِعٌ:
 [فَبِمَ تَبَشِّرُونَ]^(٤)، وَ [تُشَاقِقُونَ فِيهِمْ]. فَالْمَحذُوفُ نُونُ الْوَقَايَةِ اسْتِغْنَاءً عَنْهَا بِنُونِ
 الْإِعْرَابِ، وَهَذَا أَوْلَى مِنْ أَنْ تُقَدَّرَ نُونُ الْإِعْرَابِ مَحذُوفَةً اسْتِغْنَاءً عَنْهَا بِنُونِ الْوَقَايَةِ؛

(١) لَمْ يَرْتَضِ ابْنُ مَالِكٍ التَّعْلِيلَ السَّابِقَ لِلْوَقَايَةِ أَصْلًا.

(٢) قَالَ فِي الْحَاشِيَةِ: مَعْنَاهُ: أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: اضْرِبْنِي - دُونَ نُونِ وَقَايَةٍ، وَمَعْنَاهُ: أَمْرُ الْمُخَاطَبِ أَنْ
 يَضْرِبَكَ - اضْرِبْنِي - فَإِنَّهُ يَلْتَبِسُ بِأَمْرِ الْمُؤَنَّثَةِ؛ لِأَنَّ الصَّبْغَةَ وَاحِدَةً فِيهِمَا، وَيَتَّبِعُ ذَلِكَ أَيْضًا التَّبَاسُ
 يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ بِيَاءِ الْمُخَاطَبَةِ، وَحِينَ تَلْحَقُ النُّونُ أَحَدَ الْفِعْلَيْنِ زَالَ الْإِلْتِبَاسُ.

(٣) تَمْهِيدُ الْقَوَاعِدِ (١/٤٨٦).

(٤) بِكَسْرِ النُّونِ الْمُخَفَّفَةِ، وَلَكِنَّ ابْنَ كَثِيرٍ قَرَأَ بِتَشْدِيدِهَا.

لأنَّ نونَ الوقايةِ أمرٌ استحسانِي لا دَلالةَ لها، ونونُ الإعرابِ لِمَعْنَى. فإذا اجتمعَا وقُدِّرَ حَذْفُ أَحَدِهِمَا كَانَ حَذْفُ مَا لَا دَلالةَ لَهُ أَوْلَى^(١).

ولَزِمَتْ فِي المَاضِي فِي مِثْلِ: (ضَرَبَنِي)، وَفِي المَضارِعِ فِي مِثْلِ: (يَضْرِبُنِي)، كَرَاهَةٌ أَنْ يَدْخُلَ الفِعْلُ الكَسْرُ، وَلَمْ تَلْزَمْ فِي (يَضْرِبُونِي) اسْتِغْنَاءً عَنْهَا بِنُونِ الإِعْرَابِ لِأَنَّهَا مِثْلُهَا فِي اتِّصَالِهَا بِالفِعْلِ، فَدَخَلَ الكَسْرُ وَلَمْ يُكْرَهْ كَرَاهَتُهُ فِيمَا هُوَ مِنْ نَفْسِ الفِعْلِ. وَمَنْ قَالَ: (يَضْرِبُونِي)، رَاعَى مَا اتَّصَلَ بِالفِعْلِ فِي كَرَاهِيَّةِ دُخُولِ الكَسْرِ عَلَيْهِ مِرَاعَاتُهُ فِي نَفْسِ الفِعْلِ وَهُوَ الأَكْثَرُ فِي كَلَامِ العَرَبِ^(٢).



(١) اختلفَ النُّحاةُ فِي تَحْدِيدِ المَحذُوفِ واختارَ ابنُ الحَاجِبِ أَنَّ التِّي لِلوقايةِ فِيهِ مَحذُوفَةٌ (وهذا مذهبُ الأَخْفَشِ والمُبَرِّدِ وأَكْثَرِ المُتأخِرِينَ)، واستدلَّ لَهُ بِقَوْلِهِ: «إِذَا قُلْتَ: يَضْرِبُونِي، فَلكَ أَنْ تَأْتِيَ بِنُونِ الوقايةِ وَلَكَ أَنْ لَا تَأْتِيَ بِهَا، وَأَيُّهُمَا المَحذُوفُ؟ وَقَالَ: نُونُ الوقايةِ هِيَ المَحذُوفَةُ؛ لِأَمْرَيْنِ: أَحَدِهِمَا: أَنَّ نُونَ الإِعْرَابِ دَلالَتُهَا مَعنَوِيَّةٌ، وَالوقايةِ لَفْظِيَّةٌ. وَإِذَا دَارَ الأَمْرُ بَيْنَ المَعنَوِيِّ وَاللَفْظِيِّ، فَالمَعنَوِيُّ بِمَآؤُهُ هُوَ الوَجْهُ، وَاللَفْظِيُّ أَوْلَى بِالحَذْفِ. الأَخْرُ: أَنَّ الوقايةِ هِيَ التِّي جَاءَ بِهَا التَّثْقُلُ، وَذَلِكَ أَنَّ النُّطْقَ بِنُونِ الإِعْرَابِ حَاصِلٌ أَوْلًا قَبْلَ النُّطْقِ بِهَا، فَلَمْ تَأْتِ الكَرَاهَةُ إِلَّا مِنَ الأَوْلَى، وَلِذَلِكَ قَالَ الشَّيْخُ السَّاطِئِيُّ فِي هَذَا بَعِيْنِهِ: (وَالحَذْفُ لَمْ يَكْ أَوْلًا)» أَمالي ابنِ الحَاجِبِ (٧٠١/٢). فِي نَهائِيَةِ كَلَامِهِ يُشِيرُ إِلَى بَيْتِ السَّاطِئِيَّةِ هَذَا:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَحَفَّفَ نُونًا قَبْلَ فِي اللّهِ مَنْ لَهُ بِحُفْلِ أُنَى وَالْحَذْفُ لَمْ يَكْ أَوْلًا

(٢) أَمالي ابنِ الحَاجِبِ (٥٤٠/٢-٥٤١).

ظلم صاحب الجنایة وترجى، في الكلام عن المنادى

ثم يُعَدُّ بَعْضُ الْأَشْيَاءِ أُعْطِيَتْ مَعْنَى الْمَفْعُولِ بِهِ، وَأُعْطِيَتْ حَرَكَتُهُ الْإِعْرَابِيَّةَ، ثُمَّ يُفْصَلُ فِيهَا، فَأَوْلَا يَتَكَلَّمُ عَنِ النَّدَاءِ وَيَقُولُ: «وَالْمُنَادَى فِي رَأْيِنَا لَا عِلَاقَةَ لَهُ بِالْمَفْعُولِ بِهِ وَلَوْ تَوَهَّم بَعْضُهُمْ أَنَّ الْإِسْمَ بَعْدَهُ مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ (أَدْعُو)، أَوْ: (أُنَادِي)، وَالنَّدَاءُ أَسْلُوبٌ يَعْرِفُهُ الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ... وَالْمُنَادَى بِأَدَاةِ النَّدَاءِ فِي أَيَّامِنَا هَذِهِ هُوَ اللَّهُ -عَزَّوَجَلَّ- الَّذِي لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ لَنَا إِلَّا بِهِ، وَهُوَ يَقْبَلُ نِدَاءَنَا -دُونَ أَدْنَى شَكٍّ- بِدُونِ (يَا)، أَوْ: (أَيُّهَا)، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ أَبِي النُّحَاةُ أَنْ نَقُولَ: (يَا اللَّهُ)، فَعَلَّمُونَا أَنْ نَقُولَ: (اللَّهُمَّ)». ص: (٧٠).

أقول: إِنَّكَ لَا تَجِدُ فِي الْعَرَبِيَّةِ حَرْفًا وَاسِمًا رُكْبًا فِي تَرْكِيْبٍ وَأَفَادَ إِفَادَةً تَامَّةً، وَالْمُنَادَى رُكْبٌ مِنْ حَرْفٍ وَاسِمٍ، وَأَحْيَانًا يُحْذَفُ حَرْفُ النَّدَاءِ وَيَبْقَى الْمُنَادَى وَحْدَهُ، فَالْنُّحَاةُ بَحَثُوا فِي ذَلِكَ وَوَجَدُوا أَنَّ هَذَا مُؤَوَّلٌ، قِيَاسًا عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ وَأَسْلُوبِهِ فِي عَدَمِ تَرْكِيْبِ الْكَلَامِ مِنْ حَرْفٍ وَاسِمٍ، وَقَالُوا إِنَّ قَوْلَكَ: (يَا عَبْدَ اللَّهِ)، فِي تَأْوِيلِ: (أُنَادِي عَبْدَ اللَّهِ)، أَوْ: (أَدْعُو عَبْدَ اللَّهِ). فَهَذَا الْكَلَامُ مَنْطِقِيٌّ مِنْ جِهَةِ إِعْرَابِ اللَّفْظِ وَمِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى.

أَمَّا مِنْ جِهَةِ الْإِعْرَابِ، فَلِأَنَّ الْمَفْعُولَ بِهِ مَنْصُوبٌ، وَكَذَا الْمُنَادَى مَنْصُوبٌ^(١).
أَمَّا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى فَإِنَّكَ عِنْدَ مَا نَقُولُ: (يَا فُلَانُ)، فَلَا شَكَّ أَنَّكَ تَنَادِيهِ وَتَدْعُوهُ، وَهَذَا الْفِعْلُ (النَّدَاءُ) يَتَطَلَّبُ فَاعِلًا وَهُوَ الْمُنَادِي، وَمَفْعُولًا وَهُوَ الْمُنَادَى.

(١) الْعَامِلُ فِيهِ إِذَا فِعْلٌ مُقَدَّرٌ، أَوْ: (يَا) فَهِيَ نَابِتُ مَنَابٍ (أَدْعُو)، أَوْ: (أُنَادِي) كَمَا قَالَهُ الْمُبَرِّدُ.

فَعَلَى هَذَا لَا إِشْكَالَ فِي تَوْجِيهِ النُّحَاةِ وَإِشَارَتِهِمْ، فَهُوَ بِحَقِّ مَعْقُولٍ مَنْطِقِيٍّ وَلَيْسَ فِيهِ مَا يَدْعُو إِلَى رَفْضِهِ، أَوْ: الْإِسْتِعْرَابِ فِي أَمْرِهِ.

قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: «إِنَّمَا حَصَلَتِ الْفَائِدَةُ فِي النَّدَاءِ مَعَ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ فِي قَوْلِكَ (يَا زَيْدُ): أَدْعُو زَيْدًا، وَأُنَادِي زَيْدًا، فَحَصَلَتِ الْفَائِدَةُ بِاعْتِبَارِ الْجُمْلَةِ الْمَقْدَّرَةِ، لَا بِاعْتِبَارِ الْحَرْفِ مَعَ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ»^(١).

أَمَّا إِذَا قِيلَ: لِمَاذَا لَا يَظْهَرُ فِعْلُ (أَدْعُو)، أَوْ: (أُنَادِي)؟ فَلِمَاذَا لَا نُصَرِّحُ بِهِ فِي الْكَلَامِ؟ قُلْنَا: هَذَا قَدْ أَجَابَ عَنْهُ الْإِمَامُ ابْنُ يَعِيشَ فَقَالَ: «لَا يَجُوزُ إِظْهَارُ ذَلِكَ، وَلَا اللَّفْظُ بِهِ لِأَنَّ (يَا) قَدْ نَابَتْ عَنْهُ؛ وَلِأَنَّكَ إِذَا صَرَّحْتَ بِالْفِعْلِ، وَقُلْتَ: (أُنَادِي)، أَوْ: (أُرِيدُ)، كَانَ إِخْبَارًا عَنِ نَفْسِكَ، وَالنَّدَاءُ لَيْسَ بِإِخْبَارٍ، وَإِنَّمَا هُوَ نَفْسُ التَّصْوِيتِ بِالْمُنَادَى، ثُمَّ يَقَعُ الْإِخْبَارُ عَنْهُ فِيمَا بَعْدُ، فَتَقُولُ: (نَادَيْتُ زَيْدًا)»^(٢).

أَمَّا كَلَامُهُ بِأَنَّ النُّحَاةَ لَا يَرْضُونَ بِ(يَا اللَّهُ)، فَهَذَا مَحْضُ افْتِرَاءٍ وَكَذِبٌ صُرَّاحٌ وَتَقْوَلٌ مَقِيَّتٌ، وَلَمْ يَقُلْ بِهِ وَاحِدٌ مِنْهُمْ وَلَمْ يَمْنَعُوا أَحَدًا مِنْ اسْتِخْدَامِهِ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ فِي صَيْغَةِ التَّعَجُّبِ حَيْثُ تَقُولُ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَارْتَجَلَ فِي الْاِفْتِرَاءِ، وَأَبْرَزْنَا ذَلِكَ وَأَوْضَحْنَاهُ بِكَلَامِهِمْ.

فَاسْتِخْدَامُ (يَا اللَّهُ)، لَيْسَ هُنَاكَ وَاحِدٌ مِنَ النُّحَاةِ مَنَعَ ذَلِكَ إِطْلَاقًا، بَلْ: ذَكَرَ هَذِهِ الصَّيْغَةَ لِلْمُنَادَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ، فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ أَدْكُرُ: سَبِيئِهِ^(٣)،

(١) أسرارُ العربيَّة (ص ٤٢).

(٢) شَرْحُ الْمُنْفَصِلِ (١/٣١٦).

(٣) الْكِتَابُ (٢/١٩٥)، (٢/٢٧٥)، (٢/٤٠٠).

وَالرَّجَاجِيَّ^(١)، وَالْمُبَرَّدَ^(٢)، وَابْنَ الْأَنْبَارِيِّ^(٣)، وَابْنَ جُنَيْ^(٤)، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ. ثُمَّ يَتَكَلَّمُ بَعْدَ ذَلِكَ عَنِ النُّدْبَةِ وَيَجْعَلُ عَدَمَ اسْتِخْدَامِهَا مِنْ قِبَلِ الْعَامَّةِ سَبَبًا لِرَفْضِهَا، فَهَذِهِ الْمَنْهَجِيَّةُ لِلْقَبُولِ وَالرَّدِّ لَمْ أَسْمَعْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ قَبْلَ أَوْزُونَ، وَلَا أَظُنُّنِي أَرَاهَا بَعْدَ هَذَا مَرَّةً أُخْرَى لِبُعْدِهَا عَنِ الْمَنْطِقِ، وَهِيَ مُغَالَطَةٌ حَقِيقِيَّةٌ.

جُرْمُ الْمُهَنْدِسِ الْمُفْتَحِمِ، عَلَى الْمُنَادَى الْمُرْحَمِ:

ثُمَّ يَتَكَلَّمُ الْمُهَنْدِسُ عَنِ التَّرْخِيمِ (الْحَذْفِ الَّذِي يَكُونُ فِي آخِرِ الْمُنَادَى)، وَيَقُولُ: «وَهُوَ حَذْفٌ أَوْ آخِرِ الْكَلَامِ فِي النَّدَاءِ عَلَى لُغَةٍ مَنْ يَنْتَظِرُ الْحَرْفَ وَمَنْ لَا يَنْتَظِرُ الْحَرْفَ - لَاحِظْ هَذِهِ التَّعْرِيفَ - وَهُوَ أَمْرٌ لَا يُمَكِّنُكَ إِلَّا أَنْ تَتَحَوَّلَ مِنْهُ وَمِنْ فَرَضِيَّاتِهِ السَّهْلَةِ الْمُمْتَعَةِ - كَمَا يَقُولُونَ - وَلَعَلَّ أَهْلَ حَلَبِ الْقُدَامَى عِنْدَ مَا يَقُولُونَ: (تَا) عَوْضًا عَنِ (تَعَال) هُمْ أَقْدَرُ النَّاسِ عَلَى اسْتِيعَابِ التَّرْخِيمِ وَإِدْخَالِهِ عَلَى الْأَفْعَالِ عَوْضًا عَنِ الْأَسْمَاءِ شَاءَ ذَلِكَ النُّحَاةُ أَمَّ أَبَوَا». ص: (٧٢).

أقول: إِنَّ إِنْكَارَ تَرْخِيمِ الْمُنَادَى شَيْءٌ لَا أَظُنُّ عَاقِلًا يَقُولُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ فِي الْكَلَامِ الْفَصِيحِ كَثِيرًا، وَلَا مَجَالَ لِرَدِّهِ، وَلَا أَظُنُّ الْمُهَنْدِسَ أَيْضًا يُنْكِرُهُ وَيُرُدُّهُ وَلَكِنَّهُ اعْتَرَضَ عَلَى تَقْنِينِ النُّحَاةِ لَهُ.

(١) الْجَمَلُ لِلرَّجَاجِيِّ (ص ٢٦١).

(٢) الْمُفْتَضُّبُ (١/٢٥٣)، (٤/٢٤٠).

(٣) أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ (ص ١٧٥).

(٤) اللَّعْمُ (ص ١١٢).

أَمَّا ضَابِطُهُ فَهُوَ كَمَا قَالَ ابْنُ جِنِّي: «اعْلَمْ أَنَّ التَّرْخِيمَ حَذْفٌ يَلْحَقُ أَوَّخَرَ الْأَسْمَاءِ الْمَضْمُومَةِ فِي النَّدَاءِ تَخْفِيفًا، وَهُوَ فِي الْكَلَامِ عَلَى ضَرْبَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: أَنْ تَحْذِفَ آخِرَ الْإِسْمِ وَتَدْعَ مَا قَبْلَهُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ.

وَالْآخَرُ: أَنْ تَحْذِفَ مَا تَحْذِفُ وَتَجْعَلَ مَا بَقِيَ بَعْدَ الْحَذْفِ اسْمًا قَائِمًا بِنَفْسِهِ كَأَنَّ لَمْ تَحْذِفْ مِنْهُ شَيْئًا»^(١).

وَهَذَا أَيْضًا لَيْسَ مِمَّا يُعْتَرِضُ عَلَيْهِ لِأَنَّ تَقْنِينَهُمْ تَقْنِينٌ دَقِيقٌ لِلْعَايَةِ، وَلَيْسُوا مُقْصِرِينَ فِي النَّظَرِ عِنْدَ وَضْعِهِ، فَهَذَا هُوَ الْإِمَامُ ابْنُ يَعِيشَ يَذْكُرُهُ وَيُبَيِّنُهُ إِذْ يَقُولُ: «ثُمَّ هَذَا التَّرْخِيمُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: وَهُوَ الْأَكْثَرُ، أَنْ يُحْذِفَ آخِرَ الْإِسْمِ، وَيَكُونَ الْمَحْذُوفُ مُرَادًا فِي الْحُكْمِ كَالثَّابِتِ الْمَنْطُوقِ بِهِ، تَدْعُ مَا قَبْلَهُ عَلَى حَالِهِ، فِي حَرَكَتِهِ وَسُكُونِهِ، إِيْدَانًا وَإِشْعَارًا بِإِرَادَتِهِ»^(٢).

وَالثَّانِي: أَنْ يُحْذِفَ مَا يُحْذِفُ مِنْ آخِرِهِ، وَيَبْقَى الْإِسْمُ كَأَنَّهُ قَائِمٌ بِرَأْسِهِ غَيْرُ مَنْقُوصٍ مِنْهُ، فَيَعْمَلُ مُعَامَلَةَ الْأَسْمَاءِ التَّامَّةِ مِنَ الْبِنَاءِ عَلَى الضَّمِّ»^(٣).

فَيُقَالُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ فِي (حَارِثٍ): (يَا حَارِ)، وَفِي (أَمَامَةٍ): (يَا أَمَام)... وَيُقَالُ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي فِي (حَارِثٍ): (يَا حَارِ)، وَفِي (أَمَامَةٍ): (يَا أَمَامِ)، وَفِي (بُرْتُنٍ): (يَا

(١) اللَّمَعُ لِابْنِي جِنِّي (ص ١١٤).

(٢) مَا يُسَمَّى بِلُغَةٍ مَنْ يَنْتَظِرُ.

(٣) هُوَ لُغَةٌ مَنْ لَا يَنْتَظِرُ.

بُرْتُ)، كُلهِ بِالضَّمِّ، إِلَّا أَنَّ الضَّمَّةَ فِي (بُرْتُ) غَيْرُ الضَّمَّةِ الْأَصْلِيَّةِ إِنَّمَا هِيَ ضَمَّةُ النَّدَاءِ. وَقَدْ انْحَدَفَتِ الضَّمَّةُ الْأَصْلِيَّةُ كَمَا حَذَفَتِ الْكَسْرَةَ مِنْ (يَا حَارِثُ) وَأَتَيْتِ بِالضَّمَّةِ^(١).

فَمُخْتَصِرُ الْمَقَالِ: أَنَّ مَنْ أَرَادَ انْتِظَارَ الْحَرْفِ الْأَخِيرِ مِنَ الْإِسْمِ وَلَمْ يَجْعَلْهُ كَاسْمٍ مُسْتَقِلًّا، قَالَ: (يَا حَارِ) مِنْ (حَارِثُ)، فَيَبْقَى الْحَرْفُ الَّذِي قَبْلَ الْآخِرِ كَمَا هُوَ مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ فِي حَرَكَتِهِ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ إِكْمَالَ الْإِسْمِ بِنُطْقِ الْحَرْفِ الْمَحذُوفِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ لَا يَنْوِي هَذَا الْحَرْفَ الْمَحذُوفَ وَلَا يَنْتَظِرُهُ قَالَ: (يَا حَارِ)، بِالْبِنَاءِ عَلَى الضَّمِّ وَكَأَنَّهُ اسْمٌ مُسْتَقِلٌّ بِنَفْسِهِ وَلَمْ يُحَذَفْ مِنْهُ شَيْءٌ.

فَهَذَا مَا تَوَصَّلَ إِلَيْهِ النُّحَاةُ وَفَنَّنُوا لَهُ بَعْدَ مَجِيءِ النَّوعَيْنِ مِنَ الْمُنَادَى الْمُرَحَّمِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، فَإِذَا وَصَلَ أَوْزُونٌ إِلَى أَفْضَلٍ مِنْهُ فَلْيَتَفَضَّلْ بِهِ وَلَا يَنْخَلْ حَتَّى نَسْتَفِيدَ مِنْهُ جَمِيعًا، وَنَعْتَرِفَ بِأَنَّ مَقَالَتَهُ أَحْسَنُ وَأَرْصَنُ، أَمَّا إِطْلَاقُ الْقَوْلِ وَالْهَدْمُ فَأَمْرٌ هَيِّنٌ يَسِيرٌ يَقْدَرُ عَلَيْهِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ، أَمَّا إِذَا أَرَادَ أَنْ يُنْكَرَ التَّرْخِيمَ رَأْسًا فَهَذَا ضَرْبٌ مِنَ الْجُنُونِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ الْفَصِيحَ جَاءَ بِهِ، وَلَا أَظُنُّ وَاحِدًا مِمَّنَا لَمْ يَسْمَعْ بِبَيْتِ امْرِئِ الْقَيْسِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

أَفَاطِمٌ مَهْلًا بَعْضُ هَذَا التَّدَلُّلِ وَإِنْ كُنْتُ قَدْ أَرْمَعْتُ صَرْمِي فَأَجْمَلِي

(١) شَرْحُ الْمُفْصَلِ (١/٣٧٩).

وَقَالَ الْمُثَقَّبُ الْعَبْدِيُّ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

أَفَاطِمُ قَبْلَ بَيْنِكَ مَتَّعِينِي وَمَنْعُكَ مَا سَأَلْتُكَ أَنْ تَبِينِي
وَقَالَ مُهْلَهُلُ:

[مِنَ الْكَامِلِ]

يَا حَارُّ لَا تَجْهَلْ عَلَى أَشْيَاخِنَا إِنَّا ذُووَالسُّورَاتِ وَالْأَحْلَامِ
وَقَالَ زُهَيْرٌ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

يَا حَارُّ لَا أَرْمِينِ مِنْكُمْ بِدَاهِيَةٍ لَمْ يَلْقَهَا سُوقَةٌ قَبْلِي وَلَا مَلِكُ
الْإِغْرَاءِ وَالتَّحْدِيرِ:

ثُمَّ تَكَلَّمَ أَوْزُونٌ عَنْ هَذَا الْأُسْلُوبِ الْعَرَبِيِّ الْأَصِيلِ فَقَالَ: «ظَهَرَ هَذَا الْأُسْلُوبُ
عِنْدَ مَا وَجَدَ أَهْلُ اللُّغَةِ -النُّحَاةُ- حَرَكَةَ فَتْحَةِ آخِرِ الْكَلِمَةِ، فَحَاوَلُوا إِيجَادَ تَخْرِيجَةِ
لَهَا. فَمَثَلًا عِنْدَ مَا سَمِعُوا عَرَبِيًّا أَصِيلًا يَقُولُ: (الْحَزْمُ) عِوَضًا عَنِ (الْحَزْمُ) -الْحَزْمُ
الْمُبْتَدَأُ الْمَرْفُوعُ- فَزَرَوْا أَنْ يُعَرَّبُوا (الْحَزْمُ): مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ لِفِعْلِ مَحْدُوفٍ -
لَا حِظَّ ذَلِكَ تَقْدِيرُهُ: (الزَّم)! وَلَمْ يَعْتَرَفُوا بِأَنَّ قَوْلَنَا (الْحَزْمُ) يُعْطِينَا نَفْسَ مَعْنَى (الْحَزْمُ
الْحَزْمُ)، وَأَنَّ حَرَكَةَ الْحَرْفِ الْأَخِيرِ لَا تُغَيِّرُ مَعْنَى الْكَلِمَةِ وَمَوْقِعَهَا.

مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ تِلْكَ التَّرَاكِيْبَ الَّتِي قَامَتْ مِنْ أَجْلِهَا هَذِهِ الْقَوَاعِدُ تَنْضَاءً فِي خُطْبِ الْعُظَمَاءِ الرَّئِثَةِ الْيَوْمِ، فَقَالَ أَنْ يَبْدَأَ أَحَدُهُمْ قَوْلَهُ فِي أَيَّامِنَا هَذِهِ ب: (الْعَمَلُ الْعَمَلُ)، وَهِيَ أُمُورٌ سَتَمُوتُ مَعَ مُرُورِ الزَّمَنِ». ص: (٧٢-٧٣).

أَقُولُ: هَبْ أَنْ الْعُلَمَاءَ لَمْ يَضَعُوا قَوَاعِدَ لِلإِغْرَاءِ وَالتَّحْذِيرِ أَصْلًا، وَلَكِنْ لَوْ سَمِعْتَ وَاحِدًا يَقُولُ لَكَ: (الْأَسَدُ الْأَسَدُ)، أَلَيْسَ مُرَادُهُ أَنْ يُحَذِّرَكَ مِنَ الْأَسَدِ؟ إِذَنْ تَفْهَمُ أَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ (أَحْذِرِ الْأَسَدَ).

وَكَذَا لَوْ قَالَ لَكَ: (الْجِدَّ الْجِدَّ)، أَوْ: (الْقُوَّةَ الْقُوَّةَ)، أَوْ: (الْإِسْلَامَ الْإِسْلَامَ)، أَوْ: (الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ)، أَوْ: (الْجِهَادَ الْجِهَادَ)، فَأَنْتَ تَتَخَيَّلُ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الْجُمَلِ أفعالًا تَنَاسِبُ الْكَلَامَ، كَ: (الزَّمِ الْجِهَادَ)، مَثَلًا!

وَلَا أَعْرِفُ وَجْهَ الْإِنْكَارِ إِذَا قُلْنَا إِنَّ نَضْبَهُ كَانَ بِتَقْدِيرِ فِعْلٍ؟

وَإِذَا سُئِلَ عَنْ سَبَبِ تَكْرِيرِ الْإِسْمِ الْمَنْصُوبِ فِي الْإِغْرَاءِ وَالتَّحْذِيرِ، فَإِنَّ الْإِمَامَ ابْنَ الْأَنْبَارِيِّ يُجِيبُ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «إِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا وَجْهُ التَّكْرِيرِ إِذَا أَرَادُوا التَّحْذِيرَ فِي نَحْوِ قَوْلِهِمْ: (الْأَسَدُ الْأَسَدُ)؟ فَيُنْبَغِ: لِأَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَجْعَلُوا أَحَدَ الْإِسْمَيْنِ قَائِمًا مَقَامَ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ (أَحْذِرُ) وَلِهَذَا، إِذَا كَرَّرُوا، لَمْ يَجْزُ إِظْهَارُ الْفِعْلِ، وَإِذَا حَذَفُوا أَحَدَ الْإِسْمَيْنِ، جَازَ إِظْهَارُ الْفِعْلِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ أَحَدَ الْإِسْمَيْنِ قَائِمٌ مَقَامَ الْفِعْلِ»^(١).

أَمَّا الْحَرَكَاتُ فِي الْعَرَبِيَّةِ فَإِنَّهَا لَيْسَتْ جُزْأًا كَمَا صَوَّرَ الْمُهَنْدِسُ، وَسَيَأْتِي مَعَنَا الْكَلَامُ عَنْهَا بِفَضْلِ مُسْتَقْبَلٍ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمِنْ خِلَالِهِ يَتَبَيَّنُ لَكُمْ حَقِيقَةُ دَعَاوَى الْمُهَنْدِسِ أَكْثَرَ فَأَكْثَرًا.

(١) أسرارُ العَرَبِيَّةِ (ص ١٣٥).

أَمَّا تَرْكُ هَذِهِ الْأَسَالِيبِ وَمَوْتُهَا، فَلَيْسَ سِوَى خَيَالٍ وَوَهْمٍ مِنَ الْمُهَنْدِسِ؛ لِأَنَّ الْكُتَّابَ وَالشُّعْرَاءَ وَالْخُطَبَاءَ يَسْتَحْدِمُونَ هَذِهِ التَّعَابِيرَ فِي نَظْمِهِمْ وَنَثْرِهِمْ، فَلَيْسَ الْإِعْتِبَارُ بِكَلَامِ الْعَوَامِّ مِنَ النَّاسِ.

[مِنَ الْوَاوِرِ]

دَعِ الْأَوْهَامَ إِنْ حَاوَلْتَ أَمْرًا فَإِنَّ مَغْبَةَ الْوَهْمِ الْهَوَانَ
لَعَمْرُ الْحَقِّ إِنَّ الْوَهْمَ فَخٌّ يُصَادُّ بِهِ أَحْوَالُ الْخَنَعِ الْجَبَانِ

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِمَوْتِهَا فَإِنَّهُ لَا يَحْدُثُ أَبَدًا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَسَبَقَتِ كَمَا بَقِيَتِ الْآنَ شَامِخَةً عَزِيزَةً عَلَى لِسَانِ أَبْنَائِهَا وَمُحِبِّهَا.

حَتَّى إِنْ هَذَا الْأَسْلُوبَ لَوْ مَاتَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ كَمَا يَقُولُهُ أَوْزُونَ، فَلَيْسَ مُبَرَّرًا صَحِيحًا لِحَدْفِهِ مِنْ كُتُبِ النَّحْوِ؛ لِأَنَّ هَذَا الْأَسْلُوبَ كَانَ مُسْتَحْدَمًا فِي فَصِيحِ كَلَامِ الْعَرَبِ نَظْمًا وَنَثْرًا، وَإِنَّكَ تَكُونُ بِحَاجَةٍ إِلَى مَعْرِفَةِ قَوَاعِدِهِ لِفَهْمِ كَلَامِ الْأَسْلَافِ، وَعَلَى رَأْسِهِمُ الْأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ، وَالشُّعْرُ الْعَرَبِيُّ الَّذِي هُوَ وَسِيلَةٌ لِفَهْمِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَعَلَيْهِ فَلَا يَدْعُو إِلَى حَدْفِهِ وَإِفْنَائِهِ مُحِبٌّ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَمُعَظَّمٌ لَهُ.

ثُمَّ تَكَلَّمَ الْمُهَنْدِسُ عَنْ مَسَائِلَ أُخْرَى كَالِاخْتِصَاصِ وَالْمَنْصُوبِ بِنَزْعِ الْخَافِضِ، وَالِاشْتِغَالِ، وَكَانَ كُلُّ مَا تَكَلَّمَ بِهِ لَا يَخْرُجُ عَنْ كَلِمَاتِهِ السَّابِقَةِ فِي التَّشَاغِبِ مَعَ الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ، وَقَدْ أَعْطَيْنَا الْبَاحِثَ مَا يَكْفِيهِ مَوْوَنَةُ الْبَحْثِ فِي ذَلِكَ، وَنَزِيدُهُ عَلَيْهَا بَيَانًا فِي أَوَاخِرِ الْكِتَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.



تخالط المهندس بملء فيه، في بحث المفعول فيه

ثُمَّ تَكَلَّمَ الْمُهَنْدِسُ عَنِ الْمَفْعُولِ فِيهِ وَقَالَ: «وَهُوَ اسْمٌ يَدُلُّ عَلَى زَمَانٍ، أَوْ مَكَانٍ وَفُوعِ الْفِعْلِ، وَيُقَسَّمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: ظَرْفِ زَمَانٍ وَظَرْفِ مَكَانٍ، وَمِنْ بَدَايَةِ هَذَا التَّصْنِيفِ نَجِدُ عَدَمَ التَّمْيِيزِ بَيْنَ مَفْهُومِ الزَّمَانِ وَمَفْهُومِ الْمَكَانِ. فَرَمَنْ حُدُوثِ الْفِعْلِ يَخْتَلِفُ تَمَامًا عَنِ مَكَانِ حُدُوثِهِ وَلَا تَصِحُّ التَّسْمِيَةُ الْعَامَّةُ الْمُشْتَرَكَةُ لِهَاتَيْنِ (مَفْعُولٌ فِيهِ) كَمَا أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ السَّيْطَرَةَ عَلَى الزَّمَنِ -حَالِيًا- مِنْ قِبَلِ الْإِنْسَانِ. لِذَلِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ الْمُصْطَلَحَ لَا يَصْلُحُ فِي مَفْهُومِ الزَّمَانِ لِأَنَّهُ خَارِجٌ سَيَطَرَتَنَا فَلَا يُمَكِّنُنَا أَنْ نَفْعَلَ فِيهِ مَتَى نَشَاءُ.

ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ مُصْطَلَحُ كَلِمَةِ^(١) (الظَّرْفِ) وَهُوَ مُصْطَلَحٌ غَرِيبٌ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتْرَكَ أَيَّ مَدْلُولٍ فِي الذَّهْنِ، وَلِذَلِكَ نَجِدُ أَنَّ الْكَثِيرَ مِنَ الطُّلَّابِ يُخْلَطُ بَيْنَ الْمَفْعُولَاتِ: فِيهِ، بِهِ، وَلَا لَوْمْ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ». ص: (٧٥).

أَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْإِعْتِرَاضَ عَلَى اصْطِلَاحِ (الْمَفْعُولِ فِيهِ) هَزِيلٌ جِدًّا؛ لِأَنَّهُ مِنْ مُمَيِّزَاتِ هَذَا الْإِصْطِلَاحِ عِنْدَ مَا جَمَعَ بَيْنَ الظَّرْفَيْنِ بِكَلَامٍ وَاحِدٍ، وَلَكِنْ لَمَّا يَأْتِي دَوْرُ التَّفْصِيلِ فُصِّلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِتَفْصِيلٍ بَدِيعٍ، فَإِذَا جُمِعَا تَحْتَ مُصْطَلَحٍ جَامِعٍ فَإِنَّهُ لَا يَعْنِي كَوْنَهُمَا شَيْئًا وَاحِدًا، حَتَّى يُعَارِضَ الْمُهَنْدِسُ بِأَنَّ زَمَانَ الْفِعْلِ يَخْتَلِفُ عَنِ مَكَانِ وَقُوعِهِ، وَبِالتَّالِيِ فَإِنَّا لَسْنَا فِي مَوْقِعِ التَّعْرِيفِ وَالْحَدِّ حَتَّى يُقَالَ بِوَضْعِ حَدِّ يَكُونُ مَانِعًا.

(١) عِنْدَ مَا قَالَ (مُصْطَلَحٌ) فَإِنَّ (كَلِمَةً) تَكُونُ حَشْوًا وَلَا فَائِدَةً فِي ذِكْرِهَا.

أَمَّا كَلَامُهُ عَنِ الزَّمَنِ لَيْسَ فِي سَيْطَرَتِنَا، وَلَسْنَا نَقْدِرُ عَلَى فِعْلِ كُلِّ شَيْءٍ كَمَا نَشَاءُ، فَهُوَ كَلَامٌ عَجِيبٌ جِدًّا، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا يَرْبِطُهُ بِمَا بَحَثَهُ النَّحْوِيُّونَ، وَلَيْتَ الْمُهَنْدِسَ أَبَانَ الرَّابِطَ.

أَمَّا كَلَامُهُ عَنِ الظَّرْفِ أَنَّهُ لَا يَتْرُكُ أَيَّ مَدْلُولٍ، فَهُوَ تَحَامُلٌ بَارِدٌ وَكَيْلٌ بِمَكْيَالَيْنِ مِنَ الْمُهَنْدِسِ فِي تَقْيِيمِ الإِصْطِلَاحَاتِ النَّحْوِيَّةِ، وَإِلَّا فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ صِغَارِ طَلَبَةِ النَّحْوِ يَعْرِفُ أَنَّ الظَّرْفَ فِي اللُّغَةِ مِنْ مَعَانِيهِ الوَعَاءُ، فَالزَّمَانُ وَالْمَكَانُ صَارَا كَالوَعَاءِ فِي احْتِوَاءِ الفِعْلِ؛ لِأَنَّهُ حَدَثٌ فِيهِمَا، قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الأَنْبَارِيِّ: «فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ سُمِّيَ ظَرْفًا؟ قِيلَ: لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ مَحَلًّا لِلأَفْعَالِ، سُمِّيَ ظَرْفًا، تَشْبِيهًا بِالأَوَانِي الَّتِي تَحُلُّ الأَشْيَاءَ فِيهَا؛ وَلِهَذَا سَمِيَ الكُوفِيُّونَ الظُّرُوفَ: (محال)؛ لِحُلُولِ الأَشْيَاءِ فِيهَا»^(١).

وَلَا أَدْرِي أَيُّ وُضُوحٍ يَطْلُبُ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا؟.

ثُمَّ بَعْدَ هَذَا يَتَكَلَّمُ عَنِ الحَرَكَاتِ الإِعْرَابِيَّةِ مَرَّةً أُخْرَى وَيُصَوِّرُ أَنَّ تَغْيِيرَ حَرَكَةٍ لِأُخْرَى، وَتَبْدِيلَ إِحْدَاهَا بِغَيْرِهَا لَيْسَ لَهُ أَيُّ بَأْسٍ، وَهُوَ أَمْرٌ هَيِّنٌ وَلَا يَتَغَيَّرُ المَعْنَى بِذَلِكَ أَلْبَتَّةَ، وَكَمَا قُلْنَا فَإِنَّا سَتَكَلَّمُ عَنْ ذَلِكَ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى، وَبُيِّنَتْ بَيَانًا لَا يَبْقَى مَعَهُ أَدْنَى شَكٍّ.



(١) أسرارُ العَرَبِيَّةِ (ص ١٤١).

كَلَامُ الْمُهَنْدِسِ عَنِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ

ثُمَّ يَصِلُ الْمُهَنْدِسُ إِلَى مَبْحَثٍ آخَرَ وَهُوَ الْكَلَامُ عَنِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ، وَيَقُولُ:
«وَهُوَ اسْمٌ (مَصْدَرٌ) يُذَكَّرُ بَعْدَ فِعْلٍ مِنْ لَفْظِهِ لِتَوْكِيدِهِ، وَيَكُونُ مَنْصُوبًا دَائِمًا.

وَالسُّؤَالُ هُنَا: مَا مَعْنَى مَفْعُولٍ مُطْلَقٍ؟ وَكَيْفَ نَفْهَمُ هَذَا الْمُصْطَلَحَ فَهَمَّا مَنْطِقِيًّا
مُعَقَّلًا يُمَكِّنُنَا مِنْ تَطْبِيقِهِ؟ وَمَا الْمَقْصُودُ بِكَلِمَةِ (مُطْلَقٍ)؟ وَكَيْفَ يَكُونُ الْمَفْعُولُ
مُطْلَقًا؟ مُطْلَقٌ فِي عَمَلِهِ؟ مُطْلَقٌ فِي صِلَا حَيْثِيَّةٍ؟ مُطْلَقٌ فِي حُكْمِهِ؟ مُطْلَقٌ فِي مَدْلُولِهِ؟
وَإِذَا قُلْتُ: (جَازَفْتُ مُجَازَفَةً)، فَهَلْ بِذَلِكَ ^(١) تَوْكِيدٌ لِلْمُجَازَفَةِ؟ وَهَلْ يُسْتَتَبِحُ أَنْ تَلْكَ
الْجُمْلَةَ مُؤَكَّدَةً وَتَفُوقَ فِي مَعْنَاهَا قَوْلِي: (جَازَفْتُ بِحَيَاتِي)؟. ص: (٧٦).

أَقُولُ: إِنَّ الْأَوَائِلَ سَمَّوْا هَذَا الصَّنْفَ (مَصْدَرًا)، وَلَمْ يَنْعَتُوهُ بِ(الْمَفْعُولِ
الْمُطْلَقِ)، وَعِلَّةُ هَذِهِ التَّسْمِيَةِ ذَكَرَهَا ابْنُ يَعِيشَ بِقَوْلِهِ: «سُمِّيَ مَصْدَرًا لِأَنَّ الْفِعْلَ صَدَرَ
عَنْهُ، وَأَخَذَ مِنْهُ، وَلِهَذَا قِيلَ لِلْمَكَانِ الَّذِي يَصْدُرُ عَنْهُ الْإِبْلُ بَعْدَ الرَّيِّ: مَصْدَرٌ، كَمَا
قِيلَ: مَوْرِدٌ لِلْمَكَانِ الْوَرُودِ» ^(٢).

وَقَدْ كَانَ سَبْبُويُهُ يُسَمِّيهِ بَعْضَ تَسْمِيَّاتٍ فِي كِتَابِهِ، وَعَلَّلَ ابْنُ يَعِيشَ تَسْمِيَّاتِهِ قَائِلًا:
«وَيُسَمِّيهِ سَبْبُويُهُ: (الْحَدَثُ) وَ(الْحَدَثَانُ)، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا أَحْدَاثُ الْأَسْمَاءِ الَّتِي
تُحْدِثُهَا، وَالْمَرَادُ بِالْأَسْمَاءِ: أَصْحَابُ الْأَسْمَاءِ، وَهُمْ الْفَاعِلُونَ، وَرَبِّمَا سَمَّاهُ الْفِعْلَ

(١) هَذَا رَكِيبٌ مِنَ الْأَوَّلَى أَنْ يَقُولَ: (فِي ذَلِكَ).

(٢) شَرْحُ الْمُفَصَّلِ (١/ ٢٧٢).

مِنْ حَيْثُ كَانَ حَرَكَةُ الْفَاعِلِ»^(١).

أَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ فَإِنَّهُمْ سَمَوْهُ (الْمَفْعُولَ الْمُطْلَقَ) لِيَتَمَيَّزَ مِنْ بَاقِي الْمَفَاعِيلِ، كَمَا قَالَ الشَّيْطِيُّ: «إِنَّمَا سُمِّيَ مَفْعُولًا مُطْلَقًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُقَيَّدَ بِحَرْفٍ جَرَّ كَالْمَفْعُولِ بِهِ وَكَلَهُ وَفِيهِ وَمَعَهُ»^(٢).

أَمَّا وَجْهُ النَّصْبِ فِيهِ فَإِنَّهُ كَمَا قَالُوا لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى الْمَفْعُولِ، فَلِذَلِكَ أُعْطِيَ حُكْمَهُ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْوَرَّاقِ: «اعْلَمْ أَنَّ الْمَصْدَرَ إِنَّمَا يُنْصَبُ لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (ضَرَبْتُ ضَرْبًا)، فَقِيلَ لَكَ: مَا فَعَلْتَ؟ فَقُلْتَ: أَحَدْتُ ضَرْبًا، فَقَدْ بَانَ لَكَ أَنَّ الْمَصْدَرَ مَفْعُولٌ، فَلِهَذَا انْتَصَبَ»^(٣).

وَبَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ نَقُولُ: إِنْ كَانَ أَوْزُونٌ لَا يَقْبَلُ الْمَفْعُولَ الْمُطْلَقَ كَاصْطِلَاحٍ - مَعَ أَنَّهُ لَا بُاسَ بِهِ - فَلْيَقْبَلْ بِالِاصْطِلَاحَاتِ الْأُخْرَى الَّتِي اسْتَحْدَمَهَا الْعُلَمَاءُ، وَإِذَا كَانَ لَا يَقْبَلُ هَذِهِ الْاصْطِلَاحَاتِ أَيْضًا، فليأتِ بِاصْطِلَاحٍ آخَرَ مِنْطِقِيًّا أَفْضَلَ مِمَّا وَضَعُوهُ حَتَّى نَنْظُرَ فِيهِ إِذَا كَانَ يُمْكِنُهُ فِعْلٌ ذَلِكَ (وَهَذَا يَكَلِّفُهُ مَخَّ الْبَعْوَضَةِ)، وَلَكِنَّ الثَّرْتَرَةَ فِي حَقِّ الْاصْطِلَاحَاتِ بغيرِ عِلْمٍ وَلَا بَصِيرَةٍ، فَهَذَا مِنْهَجٌ لَا يَقْبَلُهُ بَاحِثٌ مُحَقِّقٌ، وَلَا حَتَّى عَدُوٌّ مُنْصِفٌ، وَلَا أُدْرِي مَاذَا أَقُولُ بَعْدَ هَذَا، وَإِلَى اللَّهِ تَشْكُو عَالَمَ الطَّبَعِ وَالنَّشْرِ.



(١) شَرْحُ الْمُفَصَّلِ (١/ ٢٧٢).

(٢) هَمْعُ الْهَوَامِعِ (٢/ ٩٤).

(٣) عِلَلُ النَّحْوِ (ص ٣٥٩).

المهندس وإنكار المفعول معه

ثم يأتي المهندس ويسخر من مبحث نحوي وهو المفعول معه، ويقول عنه: «وهو أمر يؤسفني ذكره أصلاً فأنا لن (أسير والشارع) لسبب بسيط وهو أنني كائن حي والشارع جماد ساكن ولا بد من الإشارة إلى أن إعراب (والشارع) هو: الواو؛ واو المعية- لاحظ هذه التسمية-».

الشارع: مفعول معه منصوب بالفتحة الظاهرة في آخره. نعم مفعول معه! ويرتعد النحاة ويتصايقون إذا قال أحدنا: (إن الشمس ساطعة)، أو: (كان الجندي جريح)، ولكنهم يقبلون مصطلح مفعول معه. وكيف يتم إنجاز الفعل من قبل الإنسان والشارع معاً؟ سؤال لا أعرف كيف أطرحه، فهل يجد لي النحاة صيغة لسؤالي ومن ثم يجيبون عليه أنفسهم؟. ص: (٧٧).

أقول: إن هذا الإصطلاح لا بأس به وهو عقلي جداً ولا لوم على واضعيه؛ لأن الجملة تدل على المعية بوضوح، ولكن المهندس لم يعلم أن هذه المعية معية مجازية، وليست حقيقية، ولذلك أتى بالاعتراض وقال بجمادية الشارع، فلو عرف أن النحاة أشاروا إلى أن المعية هنا مجاز كباقي المجازات في العربية، لم يكن ليعتراض هذا الاعتراض؛ لأنه كان يُدرك أن المعية للشارع هي امتداده مدة سير الشخص المار عليه.

وقد نبه الأئمة على ذلك كما أشار إليه الإمام أبو علي الفارسي عند ما ذكر أنواع هذا القسم فقال: «أو: كان مجازاً نحو: (مشيت والنيل)»^(١). ونقل منه الأئمة كما قال

(١) إرتشاف الصرب (٣/ ١٤٩٤).

السُّيُوطِيُّ: «سَارَ زَيْدٌ وَالنَّيْلُ، إِذْ يَصْحُ عَطْفُهُ عَلَى الْمَجَازِ مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ لَا يُفَارِقُ زَيْدًا فِي حَالِ سَيْرِهِ، كَمَا لَا يُفَارِقُهُ مَنْ سَائِرُهُ»^(١). وَذَكَرَهُ أَبُو حَيَّانَ وَغَيْرُهُ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ^(٢).
 وَقَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ الْعَلَائِيُّ فِي بَيَانِ أَنْوَاعِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي النَّوعَ الَّذِي تَكَلَّمَ عَنْهُ أَوْزُونٌ فَقَالَ: «لِمُصَاحَبَةِ مَعْمُولٍ فِعْلٌ إِذَا لَفْظًا، أَوْ: مَعْنَى لَازِمًا كَانَ، أَوْ: مُتَعَدِّيًا مِثْلَ: (جِئْتُ وَزَيْدًا)، وَ(اسْتَوَى الْمَاءَ وَالْخَشَبَةَ).

وَالْوَاوُ هُنَا جَامِعَةٌ غَيْرُ عَاطِفَةٍ، وَأَصْلُ مَا بَعْدَهَا أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا وَلَكِنَّهُ عُدِلَ بِهِ إِلَى النَّصْبِ لِمَا لُحِظَ فِيهِ مِنْ مَعْنَى الْمَفْعُولِ بِهِ، فَإِذَا قُلْتَ: (اسْتَوَى الْمَاءَ وَالْخَشَبَةَ) كَانَ مَعْنَاهُ: (سَاوَى الْمَاءَ الْخَشَبَةَ) وَكَذَلِكَ (جَاءَ الْبَرْدُ وَالطَّيَالِسَةَ)، مَعْنَاهُ: بِالطَّيَالِسَةِ.
 ثُمَّ إِنَّ مَسَائِلَهُ تَتَنَوَّعُ إِلَى خَمْسَةِ أَنْوَاعٍ:

الأول: مَا يَتَعَيَّنُ فِيهِ الْعَطْفُ وَلَا يَجُوزُ غَيْرُهُ، كَقَوْلِكَ: (كُلُّ رَجُلٍ وَصِيْعَتُهُ)، فَلَا يَجُوزُ هُنَا النَّصْبُ لِأَنَّهُ لَا نَاصِبَ لَهُ، وَلَا مَا يَطْلُبُ الْفِعْلُ، وَالْخَبْرُ هُنَا مُقَدَّرٌ مَعْنَاهُ: مُفْتَرٍ نَانَ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

وَحِكْيٍ عَنِ الصَّيْمَرِيِّ أَنَّهُ جَوَزَ النَّصْبَ فِي مِثْلِ هَذَا وَحَكَمُوا عَلَيْهِ بِالْغَلَطِ، وَقَدْ بَيَّنَّ سِبْيَوِيَّةٌ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ النَّصْبُ فِيهِ.

والثاني: مَا يَتَعَيَّنُ فِيهِ النَّصْبُ، مِثْلُ: (مَشَيْتُ وَالسَّاحِلَ)، وَ(سَارَ زَيْدٌ وَالْجَبَلَ)، فَلَا يَجُوزُ غَيْرُ النَّصْبِ؛ لِأَنَّ الْجَبَلَ وَالسَّاحِلَ لَا يُشَارِكَانِ فِي الْمَشْيِ وَالسَّيْرِ فَيَتَعَدَّرُ

(١) هَمْعُ الْهَوَامِعِ (٢/٢٣٨).

(٢) التَّذْيِيلُ وَالتَّكْوِيلُ (٨/١٠٩).

العطف لفساد المعنى»^(١).

ونقل عن الإمام ابن بري أنه قال: «الواو التي مع المفعول معه لها فائدتان: إحداهما: أنها لا تقتضي مشاركة الثاني للأول في الفعل، مثل: (سار زيد والنيل)، وواو العطف تقتضي ذلك.

والثاني: أنها تجمع بين الإسمين في زمن واحد، ولا كذلك واو العطف»^(٢).
ثم يعلق على كلام ابن بري حتى يقول: «وقد ذكر ابن جني وجماعة من أئمة العربية أن المفعول معه إنما يجوز حيث يصلح العطف، فكل موضع لا يصلح فيه العطف لم يجوز فيه النصب على المفعول معه، فلا يصح قولك: (انتظرتك وطلوع الشمس) أي: مع طلوع الشمس لعدم صحة العطف فيه.
وهذا الكلام كأنه في الغالب وإلا فقد تقدم قولهم: (سرت والجبل)، ولا يصح العطف هنا، وهو مما يجب فيه النصب كما تقدم. فهذه القاعدة غير مطردة وقد نبه عليها ابن خروف وغيره، والله أعلم»^(٣).

(١) الفصول المفيدة في الواو المزيدة للحافظ العلاءي (ص ١٨٨-١٩٠).

(٢) الفصول المفيدة في الواو المزيدة للحافظ العلاءي (ص ١٩٢).

(٣) الفصول المفيدة في الواو المزيدة للحافظ العلاءي (ص ١٩٨-١٩٩)، قال ابن مالك في (شرح السهيل) (٢/ ٢٥٠): «وذكر ابن خروف أن أبا الفتح بن جني قال: إن العرب لم تستعمل الواو بمعنى مع إلا في موضع يصح أن تقع فيه عاطفة وأنكر قوله ابن خروف وهو بالإنكار حقيق، فإن العرب استعملت الواو بمعنى (مع) في مواضع لا يصلح فيها العطف، وفي مواضع يصلح فيها». هذا القيد نقله ابن جني عن الأخفش كما هو في: (الخصائص) (١/ ٣١٤)، و(٢/ ٣٨٥) عند الكلام على قولهم: (انتظرتك وطلوع الشمس).

وَقَالَ ابْنُ يَعِيشَ: «فَإِنْ قِيلَ: نَحْنُ مَتَى عَطَفْنَا اسْمًا عَلَى اسْمٍ بِالْوَاوِ، دَخَلَ الثَّانِي فِي حُكْمِ الْأَوَّلِ، وَاشْتَرَكَا فِي الْمَعْنَى، فَكَانَتْ الْوَاوُ بِمَعْنَى (مَعَ)، فَلِمَ اخْتَصَصْتُمْ هَذَا الْبَابَ بِمَعْنَى (مَعَ)، قِيلَ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَطْفِ بِالْوَاوِ وَهَذَا الْبَابِ أَنَّ الْوَاوَ الَّتِي لِلْعَطْفِ تُوجِبُ الْإِشْتِرَاكَ فِي الْفِعْلِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْوَاوُ الَّتِي بِمَعْنَى (مَعَ)؛ لِأَنَّهَا تُوجِبُ الْمُصَاحَبَةَ. فَإِذَا عَطَفْتَ بِالْوَاوِ شَيْئًا عَلَى شَيْءٍ، دَخَلَ فِي مَعْنَاهُ، وَلَا تُوجِبُ بَيْنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ إِلَيْهِ مُلَابَسَةً وَمُقَارَنَةً، كَقَوْلِكَ: (قَامَ رَيْدٌ وَعَمْرُو)، فَلَيْسَ أَحَدُهُمَا مُلَابَسًا لِلْآخَرِ، وَلَا مُصَاحِبًا لَهُ. وَإِذَا قُلْتَ: (مَا صَنَعْتَ وَأَبَاكَ)، فَإِنَّمَا تُرِيدُ: مَا صَنَعْتَ مَعَ أَبِيكَ، وَأَيْنَ بَلَغْتَ فِيمَا فَعَلْتَهُ، وَفَعَلَ بِكَ. وَإِذَا قُلْتَ: (اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشْبَةَ)، وَ(مَا زِلْتُ أَسِيرٌ وَالنَّيْلَ)، يُفْهَمُ مِنْهُ الْمُصَاحَبَةُ وَالْمُقَارَنَةُ»^(١).

وَبِذَلِكَ عَلِمْنَا أَنَّ النَّحَاةَ لَمْ يَقْصِدُوا أَنَّ الْجَبَلَ يَسِيرٌ وَيَمْشِي كَالكَائِنِ الْحَيِّ، وَلَمْ يَخْفَ عَنْهُمْ أَنَّهُ جَمَادٌ لَا يَتَحَرَّكُ، وَأَشَارُوا إِلَى كَوْنِ الْمَعْنَى عَلَى الْمَجَازِ وَلَيْسَ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَلَكِنْ أَوْزَوْنَ إِمَّا لَمْ يَقْرَأْ كَلَامَهُمْ وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِمْ ظُلْمًا، وَإِمَّا قَرَأَ وَأَخْفَى الْحَقِيقَةَ، فَلْيَخْتَرِ أَهْوَنَ الْأَمْرَيْنِ، وَأَحْلَاهُمَا مُرٌّ يُزِرِي بِالْحُرِّ!.

وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ ابْنَ الْحَاجِبِ قَدْ أَنْكَرَ هَذَا النَّوعَ وَخَالَفَ الْجُمْهُورَ فَقَالَ: «وَقَدْ تَوَهَّمُ مَنْ لَا عِبْرَةَ بِهِ جَوَازُ: (سِرْتُ وَالْجَبَلُ)، وَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ لِمَا ذَكَرْنَا. إِذِ الْجَبَلُ لَا يَسِيرُ، بِخِلَافِ مَا تَقَدَّمَ فِي صِحَّةِ نَسْبَةِ الْفِعْلِ إِلَيْهِمَا عَلَى سَبِيلِ الْمَعْيَةِ. ثُمَّ^(٢) وَلَوْ سَلَّمَ

(١) شَرْحُ الْمُفْصَلِ (١/٤٤١).

(٢) جَاءَ فِي كِتَابِهِ هَذِهِ الْعِبَارَةُ: (ثُمَّ وَلَوْ) عِدَّةَ مَرَّاتٍ، يُمَكِّنُ أَنَّهُ (ثُمَّ)، يَفْتَحُ (الثَّاءَ) لِلْمَكَانِ، كَمَا يُمَكِّنُ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ بِالْوَاوِ (الْعَطْفَ)، أَوْ: لَا بُدَّ مِنْ نُقْطَةِ النِّهَايَةِ هَكَذَا: (ثُمَّ. وَلَوْ)، مِنْ بَابِ الطَّيِّ =

جَوَازُهُ فَلَا بُدَّ فِيهِ مِنْ تَأْوِيلٍ، وَهُوَ أَنَّهُ يَجْعَلُ كَأَنَّ كُلَّ جُزْءٍ مِنَ الْجَبَلِ سَائِرٌ؛ لِأَنَّهُ إِذَا سَارَ مِنْ مَوْضِعٍ مِنْ نَوَاحِي الْجَبَلِ فَذَلِكَ مُفَارِقٌ لَهُ، فَيَسْمَى سَائِرًا^(١).

فَكَلَامُ ابْنِ الْحَاجِبِ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ التَّكْلِيفِ؛ لِأَنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْمَفْعُولِ مَعَهُ عَلَى الْمَجَازِ لَا بَأْسَ بِهِ وَهُوَ كَبَاقِي مَجَازَاتِ الْكَلَامِ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَقَدْ أَشَارَ هُوَ بِنَفْسِهِ -عَلَى سَبِيلِ الْإِحْتِمَالِ- أَنْ إِجَازَتَهُ تَكُونُ بِتَأْوِيلٍ.

وَقَدْ أَشَارَ الرَّضِيُّ إِلَى هَذَا الْإِخْتِلَافِ وَبَيَّنَّهُ فَقَالَ: «هَلْ يُشْتَرَطُ فِي نَصْبِ الْإِسْمِ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مَعَهُ جَوَازٌ عَطْفِهِ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى عَلَى مُصَاحِبِهِ؟ قَالَ الْأَخْفَشُ: نَعَمْ، فَلَا يَجُوزُ: (جَلَسَ زَيْدٌ وَالسَّارِيَّةُ)، إِذْ لَا يُسْنَدُ الْجُلُوسُ إِلَى السَّارِيَّةِ، وَكَذَا لَا يَجُوزُ (ضَحِكَ زَيْدٌ وَطُلُوعَ الشَّمْسِ)، وَإِنَّمَا ذَلِكَ عِنْدَهُ مُرَاعَاةٌ لِأَصْلِ الْوَاوِ فِي الْعَطْفِ، وَأَجَازُهُ غَيْرُهُ اسْتِدْلَالًا بِقَوْلِهِمْ: (مَا زِلْتُ أَسِيرٌ وَالنَّيْلُ)، وَلَا يُقَالُ: سَارَ الْمَاءُ، بَلْ: جَرَى.

وَلَهُ أَنْ يَقُولَ، إِنَّ ذَلِكَ لِاسْتِعَارَةِ السَّيْرِ لِجَرِي النَّيْلِ، لَمَّا اقْتَرَنَ بِمَا يَصْحُحُ مِنْهُ السَّيْرُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: [وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالًا لَهُمْ بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ] [١].

وَقَرِيبٌ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: [فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ] [٢].

= وَالْحَذْفُ، وَهُوَ اسْلُوبٌ بَلِيغٌ. وَإِلَّا فَلَا مُسَوِّغٌ لِمَجِيءِ عَاطِفَيْنِ مَعًا. أَفَادَهُ شَيْخُنَا أَبُو الْفَضْلِ عُمَرُ الْحَدُوشِيُّ.

(١) أَمَالِي ابْنِ الْحَاجِبِ (١/٣٣٣).

(٢) شَرْحُ الْكَافِيَةِ (١/٥٢٠).

وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ لَا نَنْسَى أَنَّ هُنَاكَ خِلَافًا فِي مِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ، هَلْ يَجُوزُ الْقِيَاسُ عَلَيْهِ، أَمْ: يَجِبُ الْإِقْتِصَارُ عَلَى مَا سُمِعَ، وَقَدْ بَيَّنَّهُ أَبُو حَيَّانَ فِي (ارْتِشَافِهِ) يُمَكِّنُ الرَّجُوعُ إِلَيْهِ وَالِاسْتِفَادَةُ مِنْهُ^(١).



(١) ارتشافُ الصَّرْبِ (٣/١٤٩٤).

بَيَانُ جَوْرِ الْمُهَنْدِسِ وَجَهْلِهِ، فِي حَقِّ الْمَفْعُولِ لِأَجَلِهِ!

ثُمَّ يَأْتِي الْمُهَنْدِسُ لِلْإِجْرَامِ عَلَى مَبْحَثٍ جَدِيدٍ مِنْ مَبَاحِثِ النَّحْوِ وَيَقُولُ:
«الْمَفْعُولُ لِأَجَلِهِ: وَهُوَ اسْمٌ مَنْصُوبٌ يُذَكَّرُ لِبَيَانِ سَبَبِ وَقُوعِ الْفِعْلِ. وَمِثَالُ ذَلِكَ
قَوْلُنَا: (وَقَفَ الطُّلَّابُ احْتِرَامًا لِلْمُعَلِّمِ)، وَالْإِعْرَابُ هُوَ:

وَقَفَ: فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ.

الطُّلَّابُ: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ بِالضَّمَّةِ الظَّاهِرَةِ فِي آخِرِهِ.

احْتِرَامًا: مَفْعُولٌ لِأَجَلِهِ مَنْصُوبٌ بِالْفَتْحَةِ الظَّاهِرَةِ فِي آخِرِهِ.

لِلْمُعَلِّمِ: جَارٌّ وَمَجْرُورٌ.

فَاحْتِرَامًا) - كَمَا تَرَى - مَفْعُولٌ لِأَجَلِهِ، هُنَا نَتَسَاءَلُ: الْهَاءُ فِي كَلِمَةِ (لِأَجَلِهِ) عَلَى
مَنْ تَعَوَّدُ؟ عَلَى الْفِعْلِ (وَقَفَ)؟ أَمْ عَلَى الْمُعَلِّمِ؟ أَمْ عَلَى الطُّلَّابِ؟ وَالْوَاضِحُ أَنَّ
الْمُعَلِّمَ هُوَ الْمَفْعُولُ لِأَجَلِهِ، فَمِنْ أَجَلِهِ تَمَّ الْوُقُوفُ مِنْ قِبَلِ الطُّلَّابِ، أَمَّا (احْتِرَامًا)
فَهِيَ سَبَبٌ وَقُوفِ الطُّلَّابِ، وَهَكَذَا يَتَّضِحُ لَنَا ثَانِيَةً أَنَّ تِلْكَ التَّسْمِيَّاتِ بِحَاجَةٍ إِلَى
إِعَادَةِ نَظَرٍ». ص: (٧٧-٧٨).

أَقُولُ: إِنَّ سُؤَالَ الْمُهَنْدِسِ عَنْ هَاءِ (لِأَجَلِهِ) تَعَوَّدُ إِلَى مَنْ، أَمْرٌ مُضْحِكٌ وَمُبْكٌ فِي
آنٍ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ أَنَّ هَذَا الضَّمِيرَ يَرْجِعُ إِلَى مَنْ فُعِلَ لِأَجَلِهِ الْفِعْلُ،
وَهُوَ الْمُعَلِّمُ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ؛ لِأَنَّ فِعْلَ الْقِيَامِ فُعِلَ لِأَجْلِ احْتِرَامِ الْمُعَلِّمِ، وَهَذَا يَعْرِفُهُ

كُلُّ وَاحِدٍ مِمَّنْ دَرَسَ شَيْئًا يَسِيرًا مِنَ الْعَرَبِيَّةِ، بَلْ: يَعْلَمُهُ فِطْرَةً مَنْ لَمْ يَدْرُسْ شَيْئًا مِنَ الْقَوَاعِدِ، وَلَكِنَّ الْمُهَنْدِسَ يُرِيدُ أَنْ يُشَوِّهَ صُورَةَ النَّحْوِ وَعُلَمَائِهِ، وَيُعْطِي فِي ذَلِكَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى سُمِعَتْهُ الْعِلْمِيَّةُ!

أَمَّا قَوْلُهُ: (وَالْوَاضِحُ أَنَّ الْمَعْلَمَ هُوَ الْمَفْعُولُ لِأَجْلِهِ، فَمِنْ أَجْلِهِ تَمَّ الْوَقُوفُ مِنْ قَبْلِ الطُّلَّابِ)، فَهُوَ بِحَقِّ جَهْلٍ مُطَبَّقٍ وَجَوْرٍ مُغْدِقٍ، وَتَجَنُّ مُغْرِقٍ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَصْدُرْ إِلَّا عَنْ عَدَمِ فَهْمِ هَذَا الْمَفْعُولِ رَأْسًا، إِذْ هُوَ مَعْلُومٌ أَنَّ (احْتِرَامًا)، هُوَ الْمَفْعُولُ، فَهُوَ حَدَثٌ لِأَجْلِ الْمَعْلَمِ وَكَانَ سَبَبًا وَتَعْلِيلًا لِلْفِعْلِ، فَيَكُونُ مَفْعُولًا لِأَجْلِ الْمَعْلَمِ، أَمَّا أَنْ يَكُونَ (الْمَعْلَمُ) الْمَفْعُولَ لِأَجْلِهِ، فَهَذَا ضَرْبٌ مِنَ الْجُنُونِ، لَا يَقُولُ بِهِ غَيْرُ أَوْزُونَ، وَالْجُنُونُ فُنُونٌ!

وَالْمُشْكِلَةُ مِنَ الْمُهَنْدِسِ أَنَّهُ تَصَوَّرَ الْجُزْئِيَّ (الْمَفْعُولَ)، وَ(لِأَجْلِهِ)، جُزْءًا وَاحِدًا فَلِذَلِكَ أَدَّى بِهِ إِلَى هَذِهِ الْمُغَالَطَةِ الصَّرِيحَةِ، فَلَوْ عَلِمَ، أَنَّ الْمَفْعُولَ هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي فُعِلَ، وَيَكُونُ لِأَجْلِ شَيْءٍ مَا، لَمْ يَكُنْ يَعْتَرِضُ هَذَا الْإِعْتِرَاضَ.

ثُمَّ يَقُولُ الْكَاتِبُ: «فَإِذَا تَغَيَّرَتْ حَرَكَةُ آخِرِ الْكَلِمَةِ تَغَيَّرَ الْإِعْرَابُ وَبَدَأَتِ التَّخْرِيجَاتُ كَمَا فِي قَوْلِنَا: (تَهِيمُ الْوَحُوشِ فِي الْبَرَارِيِّ لِلْفِرَارِ مِنَ الْأَسْرِ).

هُنَا كَلِمَةُ (لِلْفِرَارِ) أَصْبَحَتْ جَارًا وَمَجْرُورًا وَنَسِينَا مَا سَمَّيْنَاهُ مَفْعُولًا لِأَجْلِهِ؛ لِأَنَّ الْحَرَكَةَ هِيَ الَّتِي تَحْكُمُ وَليْسَ الْمَعْنَى، أَوْ: حَتَّى الْمُصْطَلَحُ الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ أَنْفُسَهُمْ لَكِنْ إِذَا قُلْنَا: (تَهِيمُ الْوَحُوشِ فِي الْبَرَارِيِّ فِرَارًا مِنَ الْأَسْرِ) هُنَا ظَهَرَتِ الْفَتْحَةُ فِي كَلِمَةِ (فِرَارًا) فَهِيَ مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ. وَالْمَجْدُ وَالْخُلُودُ لِحَرَكَةِ أَوْ آخِرِ الْكَلِمَاتِ». ص: (٧٨).

أقول: إنَّ حالَ المُهندِسِ هُنَا لَيْسَ أَفْضَلَ مِنْ حَالِهِ فِي الكَلَامِ السَّابِقِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ عَلِمَ أَنَّ مَعْنَى المَفْعُولِ لِأَجْلِهِ يَدُورُ حَوْلَ ذِكْرِ التَّعْلِيلِ وَالسَّبَبِ لِفِعْلٍ مَا، وَكَذَا هَذَا المِثَالُ وَأَشْبَاهَهُ لَهُ مِمَّا اسْتُخْدِمَ فِيهَا حَرْفُ الجَرِّ لَهَا المَعْنَى نَفْسُهُ؛ لِأَنَّ حَرْفَ الجَرِّ هُنَا لِلتَّعْلِيلِ، فَالْمَعْنَى وَاحِدٌ فِي الأَسْلُوبَيْنِ وَلَكِنَّ حَرَكَةَ الإِعْرَابِ مُخْتَلِفَةٌ.

أليس أوزونٌ يدعُو إلى ضَرْوَرَةِ الإلتفاتِ إلى المَعْنَى، فَهِيَ هُمْ أَشَارُوا إِلَى كُتُبِهِمْ أَنَّ (مِنْ) تَأْتِي لِلسَّبَبِيَّةِ وَالتَّعْلِيلِ، فَمَا مُشْكِلَتُهُ مَعَهُمْ؟

أما قَوْلُهُ أَنَّ الحَرَكَةَ هِيَ الحَاكِمَةُ، فَأقولُ: لَا بُدَّ أَنْ تَحْكَمَ الحَرَكَةُ؛ لِأَنَّ الإختلافَ فِي الجُمْلَةِ إختلافُ اللَّفْظِ وَالحَرَكَةِ (مِنْ النَّصْبِ فِي الجُمْلَةِ الأُولَى إِلَى الجَرِّ فِي الثَّانِيَةِ) فَلَا بُدَّ حَيْثُ مِنْ حُكْمِ الحَرَكَةِ الإِعْرَابِيَّةِ، وَهَذَا لَا يُنْكَرُهُ وَاحِدٌ لِأَنَّ النُّطْقَ بِاللَّفْظِ فِي الجُمْلَتَيْنِ مُخْتَلِفٌ^(١).

وَلَا أَدْرِي بَعْدَ هَذَا كَيْفَ لَا يَخْجَلُ مِنْ تَسْطِيرِ هَذِهِ الأَقَاوِيلِ الضَّعِيفَةِ الضَّئِيلَةِ، وَنَسَبَتِهَا إِلَى نَفْسِهِ وَتَسْوِيدِ الطُّرُوسِ وَالسُّطُورِ بِهَا، وَكَأَنَّهُ وَجَدَ الصَّدْفَ فِي قَعْرِ البِحَارِ؟ تُذَكِّرُنِي حَالَهُ بِالأَبْيَاتِ الشَّهِيرَةِ:

[مِنَ الكَامِلِ]

لَوْ قِيلَ: كَمْ خَمْسٌ وَخَمْسٌ؟ لَا غَتْدَى
يَوْمًا وَلَيْلَتُهُ يُعَدُّ وَيَحْسُبُ
يُرْمِي بِمُقْلَتِهِ السَّمَاءَ مُفَكِّرًا
وَيَظَلُّ يَرْسُمُ فِي التُّرَابِ وَيَكْتُبُ
وَيَقُولُ: مُعْضِلَةٌ عَظِيمٌ أَمْرُهَا
وَلَسِنَّ فَهَمْتُ فَإِنَّ فَهْمِي أَعْجَبُ

(١) اشترط بعضهم خمسة شروط للمفعول لأجله، فإذا لم تتوفر فيه، أوجبوا إتيان حرف الجر الذي فيه معنى التعليل، يُنظر: أوضح المسالك (١٩٨/٢).

حَتَّى إِذَا خَدَرَتْ أَنَامِلُ كَفِّهِ عَدَاً وَكَادَتْ عَيْنُهُ تَتَّصَوَّبُ
 أَوْفَى عَلَى جَبَلٍ وَقَالَ: أَلَا اسْمَعُوا قَدْ كِدْتُ مِنْ طَرَبٍ أُجْنُ وَأُسَلَّبُ
 خَمْسٌ وَخَمْسٌ: سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ قَوْلَانِ قَالَهُمَا الْحَلِيلُ وَتَعَلَّبُ
 فِيهِ خِلَافٌ ظَاهِرٌ وَمَذَاهِبٌ لَكِنَّ مَذْهَبَنَا أَصَحُّ وَأَضَوَّبُ



بُئِسَ الْمَقَالَ، فِي الاعتراض على (الحال)!

ثُمَّ يَسَلِّقُ الْمُهَنْدِسُ بِسَلْمِ الْإِجْحَافِ وَعَدَمِ الْإِنْصَافِ، حَتَّى يَصِلَ إِلَى صَفْحَةٍ أُخْرَى مِنْ صَفْحَاتِ الْجُرْمِ وَالْإِجْرَامِ فِي حَقِّ هَذِهِ اللُّغَةِ الْعَبْقَرِيَّةِ، وَيَقُولُ: «الْحَالُ: وَهُوَ اسْمٌ مَنْصُوبٌ يُذَكِّرُ لِيَانِ هَيْئَةِ الْفَاعِلِ، أَوْ: الْمَفْعُولِ بِهِ حِينَ وَقُوعِ الْفِعْلِ، وَكَمَا نَرَى فَإِنَّ الْحَالَ يَحْتَاجُ إِلَى فِعْلٍ مَعَ فَاعِلٍ، أَوْ: مَفْعُولٍ بِهِ.

فَإِذَا قُلْتَ: (هَذَا الْبَطْلُ خَاسِرٌ) فَإِنَّ كَلِمَةَ (خَاسِرٌ) لَيْسَتْ حَالَ الْبَطْلِ أَبَدًا، بَلْ: هِيَ خَبْرٌ لِأَنَّهَا مَرْفُوعَةٌ مِنْ جِهَةٍ وَلَا تَهْ لَا يُوجَدُ فِعْلٌ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى.

كَذَلِكَ إِذَا قُلْتَ: (سَأَزُورُكَ مَا دَامَ أَبُوكَ مَرِيضًا)، فَإِنَّ (مَرِيضًا) هُنَا لَيْسَتْ حَالَ (الْأَبِ) بَلْ: هِيَ خَبْرُ الْفِعْلِ النَّاقِصِ (مَا دَامَ).

أَمَّا إِذَا قُلْتَ: (جَاءَ طِفْلٌ رَاكِضًا) سَارَعَ النُّحَاةَ وَقَالُوا: مَا هَذَا الْخَلْطُ وَالْخَبْصُ، عَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ: (جَاءَ طِفْلٌ رَاكِضٌ)، فَ(رَاكِضٌ) هُنَا هِيَ صِفَةٌ لِلطِّفْلِ النَّكِرَةِ (مَرْفُوعٌ) مِثْلُهُ بِالصَّمَةِ).

أَخِيرًا إِذَا قُلْتَ: (جَاءَ الطِّفْلُ رَاكِضًا) فَقَدْ أَصَبْتَ وَأَصْبَحْتَ (رَاكِضًا) حَالًا لِلطِّفْلِ الْمَعْرِفَةِ (مَنْصُوبٌ بِالْفَتْحَةِ)». ص: (٧٨-٧٩).

أَقُولُ: إِنَّ الْمُهَنْدِسَ أَعْمَاهُ تَعْصِبُهُ الشَّدِيدُ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ حَتَّى طَفِقَ يَتَخَبَّطُ تَخَبُّطَ السُّكَّيرِ، وَيَرْتَعِدُ ارْتِعَادَ الْمَسْحُورِ، وَإِلَّا كَيْفَ يُنْكِرُ أَنْ دَلَالَةَ هَذِهِ الْجُمْلَةِ: (هَذَا الْبَطْلُ

خاسر) دَلَالَةٌ خَبْرِيَّةٌ؟ وَأَنَا أَقُولُ لِلْقَارِيِ الْكَرِيمِ: هَبْ أَنْكَ لَمْ تَسْمَعْ أَبَدًا بِمُصْطَلَحِ (الْخَبْرِ)، وَلَا (الْحَالِ)، وَالآنَ جِئْتَ إِلَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ وَتَقْرَأُهَا مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارٍ بِقَوَاعِدِ النُّحَاةِ، وَلَا زَعْرَعَةَ الْمُهَنْدِسِ، أَلَسْتَ تَسْتَفِيدُ مِنَ الْجُمْلَةِ خَبْرًا عَنِ الْبَطْلِ بَأَنَّهُ خَاسِرٌ؟ هَذَا مِنْ جَانِبٍ وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ أَنَّ (الْحَالِ) أَيْضًا ضَرْبٌ مِنَ الْخَبْرِ؛ لِأَنَّهَا تَكُونُ لِمَا اسْتَبَهَمَ مِنَ الْهَيْئَةِ وَتَصِفُهَا؛ وَهَذَا دَاخِلٌ فِي الْمَعْنَى الْعَامِّ لِلْخَبْرِ، وَلَكِنَّ بَيْنَهُمَا تَغَايُرًا فِي بَعْضِ الْجَوَانِبِ، فَلِذَلِكَ صَبَطَ النُّحَاةُ كِلَيْهِمَا بِضَوَابِطٍ حَتَّى يُفَرِّقَ الطَّالِبُ بَيْنَهُمَا فِي تِلْكَ الصُّورِ الَّتِي يُمَكِّنُ أَنْ يُخَلِّطَ بَيْنَهُمَا، وَلَكِنَّ أَوْزُونَ جَاءَ وَظَلَمَ وَلَمْ يُنْصَفْ^(١).

أَمَّا مُحَاوَلَةُ تَخْلِيطِ الصِّفَةِ بِالْحَالِ، فَهِيَ ضَعِيفَةٌ بَيِّنَةٌ، نَحِيفَةٌ ضَعِيفَةٌ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ فُرُوقًا بَيْنَهُمَا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، فَالْيَكُ بَعْضُ صُورِ الْفُرُوقِ:

أَنَّ الصِّفَةَ تَصِفُ الْمَوْصُوفَ، أَمَّا الْحَالُ فَإِنَّهَا تُبَيِّنُ هَيْئَةَ صَاحِبِ الْحَالِ.

أَنَّ الصِّفَةَ تَكُونُ لِلنَّكِرَاتِ وَالْمَعَارِفِ، فَتُخَصَّصُ الْأَوَّلَ وَتُوضَّحُ الثَّانِي، أَمَّا الْحَالُ فَإِنَّهَا مُخْتَصَّةٌ بِالْمَعَارِفِ^(٢)، وَفَائِدَتُهَا بَيَانُ هَيْئَةِ الْفَاعِلِ، أَوْ: الْمَفْعُولِ، أَوْ: بَيَانُهُمَا مَعًا.

أَنَّ الصِّفَةَ تَلْزَمُ الْمَوْصُوفَ بَحَيْثُ لَا تُفَارِقُهُ -عَالِيًا- بِخِلَافِ الْحَالِ فَإِنَّهَا لَوْفَتْ مُحَدَّدٍ، وَلَا تَلْزَمُ صَاحِبَ الْحَالِ عَلَى الدَّوَامِ، إِلَّا مَا كَانَ لِتَوْكِيدِ الْخَبْرِ أَوْ إِضْحَاحِهِ.

(١) وَكَذَا الْمِثَالُ الْآخَرُ الَّذِي ضَرَبَهُ دَاخِلٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى: (سَأُزَوِّدُكَ مَا دَامَ أَبُوكَ مَرِيضًا).

(٢) وَقَدْ يَكُونُ صَاحِبُ الْحَالِ نَكْرَةً لِمُسَوِّغَاتٍ.

أَنَّ الْحَالَ تَصْلُحُ فِي جَوَابِ (كَيْفَ) ^(١) دَائِمًا بِخِلَافِ الصِّفَةِ، فَلَوْ قُلْتَ: (كَيْفَ جَاءَ الرَّجُلُ؟) يَكُونُ جَوَابُهُ: (جَاءَ رَاكِضًا)، أَمَا فِي الصِّفَةِ فَلَا يَصِحُّ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ مِثَالَ الصِّفَةِ يَكُونُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: إِمَّا أَنْ تَقُولَ: (جَاءَ رَجُلٌ رَاكِضٌ)، وَإِمَّا أَنْ تَقُولَ: (جَاءَ الرَّجُلُ الرَّاكِضُ)! فَكِلَاهُمَا لَا يَصْلُحَانِ فِي جَوَابِ (كَيْفَ)، وَهَذَا يَعْرِفُهُ مَنْ لَهُ أَدْنَى عِلْمٍ بِالْمَعْقُولَاتِ، وَلَا سِيَّمَا صِفَةَ الْمَعْرِفَةِ فَإِنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِتَكُونَ حَالًا؛ لِأَنَّ (كَيْفَ) تُسَأَلُ بِهَا عَنِ التَّكْرَاتِ، فَنَاسَبَتْ أَنْ تَكُونَ الْحَالَ نَكْرَةً ^(٢).

أَنَّ دَلَالََةَ الصِّفَةِ دَلَالَةٌ مُطْلَقَةٌ، غَيْرُ مُقَيَّدَةٍ بِخُصُوصِيَّةِ مَادَّةٍ مِنَ الْمَوَادِّ كَمَا قَالَهُ الْجَامِيُّ، بِخِلَافِ الْحَالِ فَإِنَّ دَلَالَتَهَا مُقَيَّدَةٌ بِكَسْرِ الْيَاءِ - بِمَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي ^(٣).

أَنَّ الصِّفَةَ تَكُونُ لِلتَّفْرِيقِ بَيْنَ اسْمَيْنِ مُشْتَرَكَيْنِ، وَلَكِنَّ الْحَالَ لِزِيَادَةِ فَائِدَةٍ فِي الْحَبْرِ، وَهَذَا بَيْنَهُ الْإِمَامُ الرَّجَاجِيُّ فَقَالَ: «وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْحَالِ وَبَيْنَ الصِّفَةِ، يُفْرَقُ ^(٤) بَيْنَ اسْمَيْنِ مُشْتَرَكَيْنِ فِي اللَّفْظِ. وَالْحَالُ: زِيَادَةٌ فِي الْفَائِدَةِ وَالْحَبْرِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلْإِسْمِ مُشَارِكٌ فِي لَفْظِهِ. أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (مَرَرْتُ بِرَيْدِ الْقَائِمِ) فَأَنْتَ لَا تَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا وَفِي النَّاسِ رَجُلٌ آخَرُ اسْمُهُ (زَيْدٌ) وَهُوَ غَيْرُ قَائِمٍ، فَفَصَلَتْ بِهِ (الْقَائِمِ) بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَنْ لَهُ هَذَا الْإِسْمُ وَكَيْسَ بِقَائِمٍ. وَتَقُولُ: (مَرَرْتُ بِالْفَرَزْدَقِ قَائِمًا) وَإِنْ لَمْ يَكُنْ

(١) فِي الْأَفْعَالِ، لَا الْأَسْمَاءِ، فَبَيْنَ الْأَسْمَاءِ تَكُونُ (كَيْفَ) لِبَيَانِ النَّوعِ أَيْضًا.

(٢) هَذَا مَا أَشَارَ إِلَيْهِ أَبُو الْبَقَاءِ فِي: (اللُّبَابِ) (٢٨٦/١).

(٣) وَقَدْ أَشَارَ ابْنُ الْحَاجِبِ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى فِي أَمَالِيهِ، وَأُورِدَ إِشْكَالًا وَرَدَّ عَلَيْهِ، يُنْظَرُ: الْأَمَالِي (٥٤٦/٢).

(٤) يَعْنِي: الصِّفَةَ. يُمَكِّنُ أَنَّهُ ذَكَرَهَا وَسَقَطَتْ عِنْدَ نَاسِخٍ، كَمَا يُمَكِّنُ لَمْ يَذْكُرْهَا لِعَدَمِ الْفَاصِلِ فِي الْكَلَامِ.

أحد أسمه (الفرزدق) غيره، فقولك: (فائماً) إنما ضممت به إلى الأخبار بالمرور خبراً آخر متصلاً به مفيداً.

فهذا فرق ما بين الصفة والحال، وهو أن الصفة لا تكون إلا لاسم مشترك فيه لمعنيين، أو: لمعان، والحال قد تكون للاسم المشترك والاسم المفرد^(١).
وسبقه بالإشارة إلى ذلك المبرّد حيث قال في المقتضب: «اعلم أنك إذا قلت: (جاءني عبد الله) و(قصد إليّ زيد)، فخفت أن يعرف السامع اثنين، أو: جماعة، اسم كل واحد منهم (عبد الله) أو: (زيد)، قلت: (الطويل)، أو: (العاقِل)، أو: (الراكب) أو: ما أشبه ذلك من الصفات؛ لتفصل بين من تعني وبين من خفت أن يلتبس به، كأنك قلت: (جاءني زيد المعروف بالركوب) أو: (المعروف بالطول)، وكذلك (جاءني زيد بن عمرو)، و(زيد النازل موضع كذا).

فإن لم ترد هذا وأردت الأخبار عن الحال التي وقع فيها مجيئه، قلت: (جاءني زيد راجباً)، أو: (ماشياً)، فحجت بعده بنكرة لا تكون نعتاً له؛ لأنه معرفة وذلك أنك لم ترد (جاءني زيد المعروف بالركوب والمشي) فيكون تحليته بما قد عرف، وإنما أردت مجيئه وقع في هذه الحال.

وكذلك (رأيت عبد الله جالساً) و(مررت بعبد الله ضاحكاً) خبرت أن رؤيتك إياه ومرورك به وقعاً في هذه الحال منه^(٢).

(١) الأصول في النحو لابن السراج (١/ ٢١٤).

(٢) المقتضب (٤/ ١٦٦). ونقله عنه أبو هلال في فروقه (ص: ٣١).

وَقَدْ أَبَدَعَ الْإِمَامُ ابْنَ يَعِيشَ كَمَا تَعَوَّدْنَا مِنْهُ فَقَالَ: «الْحَالُ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

فَالضَّرْبُ الْأَوَّلُ: مَا كَانَ مُتَّغَلًّا، كَقَوْلِكَ: (جَاءَ زَيْدٌ رَاكِبًا)، فَ(رَاكِبًا) حَالٌ، وَلَيْسَ (الرُّكُوبُ) بِصِفَةٍ لَازِمَةٍ ثَابِتَةٍ، إِنَّمَا هِيَ صِفَةٌ لَهُ فِي حَالِ مَجِيئِهِ. وَقَدْ يَنْتَقِلُ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا، وَلَيْسَ فِي ذِكْرِهَا تَأْكِيدٌ لِمَا أُخْبِرَ بِهِ، وَإِنَّمَا ذُكِرَتْ زِيَادَةٌ فِي الْفَائِدَةِ وَفَضْلَةٌ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ: (جَاءَ زَيْدٌ رَاكِبًا) فِيهِ إِخْبَارٌ بِالْمَجِيئِ وَالرُّكُوبِ، إِلَّا أَنَّ الرُّكُوبَ وَقَعَ عَلَى سَبِيلِ الْفَضْلَةِ، وَأَنَّ الْإِسْمَ قَبْلَهُ قَدْ اسْتَوْفَى مَا يَقْتَضِيهِ مِنَ الْخَبَرِ بِالْفِعْلِ.

وَأَمَّا الضَّرْبُ الثَّانِي: فَهُوَ مَا كَانَ ثَابِتًا غَيْرَ مُتَّغَلٍّ، يُذَكَّرُ تَوْكِيدًا لِمَعْنَى الْخَبَرِ، وَتَوْضِيحًا لَهُ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (زَيْدٌ أَبُوكَ عَطُوفًا) وَ(هُوَ الْحَقُّ بَيْنًا)، وَ(أَنَا زَيْدٌ مَعْرُوفًا). فَقَوْلُكَ: (عَطُوفًا) حَالٌ، وَهِيَ صِفَةٌ لَازِمَةٌ لِلْأُبُوءِ، فَلِذَلِكَ أَكَّدْتَ بِهَا مَعْنَى (الْأُبُوءِ)، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: (وَهُوَ الْحَقُّ بَيْنًا) أَكَّدَ بِهِ (الْحَقُّ)؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا يُؤَكِّدُ بِهِ (الْحَقُّ)، إِذِ الْحَقُّ لَا يَزَالُ وَاضِحًا بَيْنًا^(١).

فَلِذَلِكَ مِنَ الضَّرُورِيِّ أَنْ لَا يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا، وَلَا سَبِيلٌ إِلَى التَّفْرِيقِ إِلَّا بِمُرَاعَاةِ الْقَوَاعِدِ الَّتِي وَضَعَهَا النُّحَاةُ لِكِلَيْهِمَا، وَلَكِنَّ الْمَهْنِدَسَ كَعَادَتِهِ عَادَ وَعَنِ الْحَقِّ حَادًا! ثُمَّ يَقُولُ أَوْزُونُ: «بَعْدَ تِلْكَ الْأَمْثَلَةِ الْمُبَسَّطَةِ سَأَقُومُ بِمَزِيدٍ مِنَ الشَّرْحِ مِنْ خِلَالِ مَا يَلِي: سَأَفْتَرِضُ أَنَّ فِي مَلْعَبِ دِمَشْقَ الدَّوْلِيِّ لِكُرَّةِ الْقَدَمِ، وَقَدْ جَلَسَ إِلَى جَانِبِي صَدِيقِي مَرَوَانَ الَّذِي يَهْوَى مَبَارِيَاتِ كُرَّةِ الْقَدَمِ السُّورِيَّةِ وَالْعَابَ الدَّوْرِي فِيهَا، وَعَلَيْهِ فَهُوَ يَعْرِفُ مُعْظَمَ أَسْمَاءِ اللَّاعِبِينَ السُّورِيِّينَ فِي حِينِ أَنْيَ أَجْهَلُ أَسْمَاءَ مُعْظَمِهِمْ،

(١) شَرْحُ الْمُفْصَلِ (٢/ ٢٢).

وَتَرَاهُ يَقُولُ: (خَرَجَ طَلَالٌ رَاكِضًا مِنَ الْمَلْعَبِ)؛ لِأَنَّهُ يَعْرِفُ اسْمَ اللَّاعِبِ (طَلال) وَعَلَيْهِ فَإِنَّ (رَاكِضًا) هُنَا هِيَ حَالٌ مَنْصُوبَةٌ لِطَلالِ (المعرفة).

وَتَرَانِي أَقُولُ لَوْلَدِي الَّذِي يُرَافِقُنَا فِي الْمَلْعَبِ وَهُوَ بَجَانِي: (خَرَجَ لَاعِبٌ رَاكِضٌ فِي الْمَلْعَبِ) لِأَنِّي لَا أَعْرِفُ اسْمَ اللَّاعِبِ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْكَلِمَةَ (رَاكِضٌ) هُنَا هِيَ صِفَةٌ لِ(لَاعِبٍ مَرْفُوعَةٍ). نَفْسُ اللَّاعِبِ وَنَفْسُ الْمَكَانِ وَنَفْسُ الْمَلاحِظَةِ مِنْ كِلَيْنَا (أَنَا وَصَدِيقِي مَرَوَانَ)، وَلَكِنَّ اللَّاعِبَ حَازَ عَلَيَّ وَضَعِينِ: أَوْلَهُمَا (حَالٌ)، ثَانِيَهُمَا (صِفَةٌ، فَمَا فَرَّقَ الْحَالِ عَنِ الصِّفَةِ؟ لِمَاذَا تَكُونُ عِبَارَتِي (صِفَةٌ) وَعِبَارَةُ صَدِيقِي مَرَوَانَ (حَالٌ) وَاللَّاعِبُ نَفْسُهُ؟ عَلِمًا أَنَّ صَدِيقِي مَرَوَانَ لَا يَعْرِفُ عَنِ اللَّاعِبِ إِلَّا اسْمَهُ الْأَوَّلَ فَقَطَّ.

وَإِنِّي أَرَى أَنَّ فِي كِلْتَا الْحَالَتَيْنِ (رَاكِضًا) هِيَ حَالٌ اللَّاعِبِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ صِفَةً لِأَنَّهُ لَا أَحَدٌ يُوصَفُ بِأَنَّهُ رَاكِضٌ، فَالصِّفَةُ إِنْ صَحَّتْ تَسْمِيَتُهَا تَكُونُ لِلخَلْقِ وَالخُلُقِ وَلَا تَكُونُ لِلأُمُورِ الْأَنِبَةِ وَالْمُوقَّتَةِ». (٧٩-٨٠).

أَقُولُ: لَيْسَ بِغَرِيبٍ أَنْ يُعَبَّرَ عَنِ حَالَةٍ وَاحِدَةٍ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْكَلَامِ وَهَذَا عَادٍ فَمَثَلًا يُمَكِّنُكَ أَنْ تُعَبَّرَ عَنِ حَالَةٍ بِجُمْلَةٍ اسْمِيَّةٍ مِنَ الْمُبتدأِ وَالخَبَرِ، كَمَا يُمَكِّنُكَ أَنْ تُعَبَّرَ بِالْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ مِنَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ.

وَكَذَا فِي حَالَةِ الصِّفَةِ الَّتِي تَكُونُ لِلوَصْفِ الْمُوقَّتِ، يُمَكِّنُ أَنْ يُعَبَّرَ عَنْهَا بِالْحَالِ كَمَا يُمَكِّنُ التَّعْبِيرُ عَنْهَا بِالصِّفَةِ، فَالْمَعْنَى فِيهِمَا مُشْتَرِكٌ إِذْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَدُلُّ عَلَى بَيَانِ حَالَةٍ عَلَى وَجْهِ مُوقَّتِ، فَمَثَلًا، لَوْ قُلْتُ: (رَأَيْتُ رَجُلًا رَاكِبًا) عَلَى الصِّفَةِ، فَإِنَّكَ تَدُلُّ بِكَلَامِكَ عَلَى رُؤْيِي رَجُلٍ رَاكِبٍ فِي زَمَنِ مُحَدَّدٍ، وَكَذَا لَوْ قُلْتُ: (رَأَيْتُ الرَّجُلَ

رَاكِبًا)، فَإِنَّكَ تَدُلُّ عَلَى رُؤْيَةِ رَجُلٍ وَتُبَيِّنُ هَيْئَتَهُ حَيْثُ كَانَ رَاكِبًا، فَالْمَعْنَى فِيهِمَا مُتَّحِدٌ هُنَا، فَلَا بَأْسَ بِالتَّنَوُّعِ فِي التَّعْبِيرِ.

وَلِهَذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ الْحَالَ هِيَ هَيْئَةُ الْفَاعِلِ وَصِفَتُهُ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ السَّرَّاجِ، وَبَيَّنَ أَنَّ الْحَالَ تَكُونُ لِرِزْمٍ مُحَدَّدٍ فَقَالَ: «وَالْحَالَ إِنَّمَا هِيَ هَيْئَةُ الْفَاعِلِ، أَوْ: الْمَفْعُولِ، أَوْ: صِفَتُهُ فِي وَقْتِ ذَلِكَ الْفِعْلِ الْمُخْبِرِ بِهِ عَنْهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الصِّفَةُ إِلَّا صِفَةً مُتَّصِفَةً غَيْرَ مُلَازِمَةٍ. وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ خِلْقَةً، لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: (جَاءَنِي زَيْدٌ أَحْمَرٌ) وَلَا (أَخْوَكٌ)^(١)، وَلَا (جَاءَنِي عَمْرُو طَوِيلًا)، فَإِنْ قُلْتَ: (مُتَطَاوِلًا)، أَوْ: (مُتَحَاوِلًا) جَارَ، لِأَنَّ ذَلِكَ شَيْءٌ يَفْعَلُهُ وَلَيْسَ بِخِلْقَةٍ»^(٢).

وَقَدْ أَشَارَ أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ صَرِيحًا إِلَى: أَنَّ الْحَالَ صِفَةٌ فِي الْأَصْلِ^(٣). يَعْنِي فِي مَعْنَاهُ الْعَامُّ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى الْوَصْفِ.

وَلَكِنْ كَمَا قُلْنَا سَابِقًا: يَجِبُ التَّنْبُّهُ إِلَى جِهَاتِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْحَالِ وَالصِّفَةِ؛ لِأَنَّهِمَا يَخْتَلِفَانِ فِي صُورٍ كَثِيرَةٍ، وَمَا دَامَ كَذَلِكَ فَإِنَّهُ يَتَوَجَّبُ عَلَيْنَا أَنْ نُمَيِّزَ بَيْنَهُمَا، فَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ صُورَةُ الْقَضِيَّةِ قَدْ ائْتَضَحَتْ، وَاسْتَطَعْنَا أَنْ نُزِيلَ غُبَارَ الظُّلْمَةِ وَعَيْمَ الظُّلَامِ عَلَيْهَا.

أَمَّا قَوْلُهُ: (وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ صِفَةً لِأَنَّهُ لَا أَحَدٌ يُوصَفُ بِأَنَّهُ رَاكِبٌ، فَالصِّفَةُ إِنْ صَحَّتْ تَسْمِيَّتُهَا تَكُونُ لِلْخَلْقِ وَالْخُلُقِ وَلَا تَكُونُ لِلْأُمُورِ الْإِنِّيَّةِ وَالْمَوْقِفَةِ)، فَهُوَ كَلَامٌ

(١) يَعْنِي: جَاءَنِي أَخْوَكٌ أَحْمَرٌ.

(٢) الْأُصُولُ فِي النَّحْوِ لِابْنِ السَّرَّاجِ (١/٢١٣-٢١٤).

(٣) التَّبْيِينُ عَنْ مَذَاهِبِ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ، لِأَبِي الْبَقَاءِ (ص ٢٩٦).

فَارْعُ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ نَوْعَانِ، صِفَةٌ تَلْزَمُ المَوْصُوفَ وَلَا تَنْفَكُ عَنْهُ كـ(أَعْوَرَ، وَأَبْيَضَ)،
مَثَلًا، وَصِفَةٌ لَيْسَتْ عَلَى الدَّوَامِ وَالِاسْتِمْرَارِ كـ: (الجَائِعِ، وَالظَّمَانِ) وَفِي بَعْضِ
الصِّفَةِ المُشَبَّهَةِ أَيضًا، كـ: (كَرِيمِ، وَبَخِيلِ) ^(١)، مَثَلًا.

فَلِذَلِكَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يُوصَفَ شَخْصٌ بِصِفَةٍ (رَاكِضِ) مُؤَقَّتًا، وَلِهَذَا الغَرَضُ ذَكَرْنَا
سَابِقًا أَنَّ الصِّفَةَ تَلْزَمُ المَوْصُوفَ غَالِبًا، فِي النِّقَاطِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي التَّفْرِيقِ بَيْنَ
الصِّفَةِ وَالحَالِ.

وَالعَجِيبُ لَوْ أَنَّكَ ذَهَبْتَ إِلَى اللُّغَةِ الإنْجِلِيزِيَّةِ (اللُّغَةُ العَبْقَرِيَّةُ الفُذَّةُ عِنْدَ أَوْزُونَ)،
لَرَأَيْتَهَا تَسْتَحْدِمُ التَّعْبِيرِينَ بِالحَالِ وَبِالصِّفَةِ، فَيَعْبُرُونَ عَنْ (خَرَجَ لَاعِبٌ رَاكِضٌ مِنَ
المَلْعَبِ)، بِقَوْلِهِمْ: (A player ran out of the Pitch).

وَيَعْبُرُونَ عَنْ (خَرَجَ لَاعِبٌ رَاكِضًا مِنَ المَلْعَبِ)، بِقَوْلِهِمْ: (A player came
out of the Pitch)

وَكَمَا رَأَيْتَ فَإِنَّ (رَاكِضٌ) فِي الإنْجِلِيزِيَّةِ أَيضًا تَكُونُ صِفَةً، وَلَا أَدْرِي لِمَاذَا لَا يَرَى
ذَلِكَ فِي الإنْجِلِيزِيَّةِ بَأْسًا وَيَعْتَرِضُ عَلَى العَرَبِيَّةِ وَيَرَى الأُولَى عِبْقَرِيَّةً فُذَّةً، وَالثَّانِيَةَ بَعِيدَةً عَنْ
العَقْلِ جَامِدَةً، أَلَيْسَ هَذَا جَمْعًا لِحَشْفٍ وَسُوءِ كَيْلَةٍ مِنْهُ تُجَاهَ العَرَبِيَّةِ؟!

الكَلَامُ عَنْ (جَمِيعًا)، وَ(مَعًا)، وَ(فَرَادَى)، وَغَيْرِهَا:

ثُمَّ جَاءَ المُهَنْدِسُ وَقَالَ: «وهكذا نرى أن حركة آخرِ الكَلِمَةِ هِيَ الَّتِي جَعَلْتِ مِنْ
(رَاكِضًا) حَالِ اللَّاعِبِ، وَمِنْ (رَاكِضٌ) صِفَةً لَهُ وَلَيْسَ إِعْمَالُ العَقْلِ وَالمَحَاكِمَةُ

(١) وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ تَدَّلَ الصِّفَةُ المُشَبَّهَةُ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا دَلَالَةً عَقْلِيَّةً - لَا وَضِعِيَّةً - عَلَى الدَّوَامِ، إِلَّا
إِذَا دَلَّتْ قَرِينَةً عَلَى غَيْرِ الدَّوَامِ، كَقَوْلِهِمْ: (حَسَنَ زَيْدٌ فَفَبِحَ).

السليمة، كما أن بعض الكلمات مثل: (جميعة)، (معا)، (فردى)، وغيرها، لا يمكن أن تكون أحوالاً للأشخاص، أو: غيرهم حيثما وردت لأنها لا تبين هيئة الأشخاص، بل: تبين كيفية مجيئهم، فعند ما نقول: (جاء القوم معا) أو: فردى، نجد أن كلمة (معا) تبين أنهم لم يأتوا بشكل متفرق، ولا علاقة لها بحال القوم بآية حال من الأحوال». ص: (٨٠).

أقول: عجب أمر المهندس يجهل هذه التاصيلات العلمية الرائعة التي نقلناها من أئمة النحو، فكل ما قالوه كان راجعاً إلى المعنى، وكان كلامهم منطقياً للغاية ولكن الغفلة من المهندس بأثارهم أسدلت سربال الغي عن إدراكها، أو: أدركها ولكن التدليس والتحريف بسطاً جناحهما ليسير في مسيرته، وإلا لم يتفوه بمثل تلك الكلمات المستهجنة المستبشعة.

أما الكلام عن هذه الكلمات التي جاء بها وأنكر أن تكون أحوالاً، فأقول: إن المشكلة لدى المهندس في معظم اعتراضاته هي قُصورُ تصوُّره للمسائل التي يتكلم عنها، فمن هنا أيضاً لم يستوعب مبحث (الحال) كما هو في العربية، ولا فهمه كما هو في الواقع عند عامة الناس، إذ (الحال) تصلح في جواب (كيف)، وما دام قولك: (جاؤوا فردى) صالحاً، لجواب من سأل: (كيف جاؤوا)، فلا بأس به عقلاً، ولا أدري لماذا هذا التعتن من الكاتب؟ هل يريد أن ينال من قدر لغة لا تليق فئاتها لغامز، ولا يهينها ولا يصيغها لمز لا مز؛ لأنها لغة كتاب مبارك أنزله من أمره بين الأوامر ناجز.

الواو الحَالِيَّةُ، واعتراضاتُ المهندِسِ الخيَالِيَّةُ:

ثُمَّ يَسْتَمِرُّ المهندِسُ حَتَّى وَصَلَ إِلَى الكَلَامِ عَنِ الوَاوِ الحَالِيَّةِ بَعْدَ الكَلَامِ السَّابِقِ وَقَالَ: «كَمَا أَنَّ الجُمْلَةَ الحَالِيَّةَ وَ(الواو الحَالِيَّةَ)^(١)، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ المُصْطَلَحَاتِ وَالتَّسْمِيَّاتِ يَجِبُ إِعَادَةُ النَّظَرِ فِيهَا بِشَكْلِ كَامِلٍ.

فَإِذَا أَخَذْنَا البَيْتَ التَّالِيَّ:

[مِنَ البَسِيطِ]

لَا تَشْتَرِ العَبْدَ إِلَّا وَالعَصَا مَعَهُ إِنَّ العَبِيدَ لَأَنْجَاسٌ مَنَاقِيْدُ

فَإِنَّ الوَاوَ قَبْلَ كَلِمَةِ (العَصَا) هِيَ وَاوِ الحَالِيَّةِ^(٢)، وَنَحْنُ نَسْأَلُ: مَاذَا نَعْنِي بِقَوْلِنَا: أَنْ^(٣) الوَاوِ (وَهِيَ حَرْفٌ) حَالِيَّةٌ؟ إِنَّ هَذِهِ التَّسْمِيَّةَ لَا مُبَرَّرَ لَهَا - حَتَّى وَلَوْ قَالَ بَعْضُهُمْ بَأَنَّ الجُمْلَةَ بَعْدَهَا فِي مَحَلِّ نَضْبِ حَالٍ - وَلَا مَدْلُولَ لَهَا: وَهِيَ وَهَمٌّ لِتَأْوِيلٍ وَهَمِيٌّ يَأْتِي بَعْدَهَا». ص: (٨٠).

أَقُولُ: إِنَّنِي لَا أَعْرِفُ سَبَبًا وَاقِعِيًّا لِانْكَارِ الجُمْلَةِ الحَالِيَّةِ؛ لِأَنَّ دَلَالَتَهَا ظَاهِرَةٌ بَيِّنَةٌ، بَارِزَةٌ بَادِيَةٌ، إِلَّا لِهَذِهِ الزُّمْرَةِ المُعَادِيَّةِ؛ لِأَنَّكَ لَمَّا رَأَيْتَ مِثْلَ هَذَا الكَلَامِ: (رَأَيْتُ زَيْدًا يَضْحَكُ)، فَأَنْتَ تَتَخَيَّلُ فَوْرًا أَنَّ (يَضْحَكُ) حَالٌ زَيْدٍ، فَهَذَا هُوَ مُرَادُ النُّحَوِيِّينَ، فَلِمَاذَا الإِنْكَارُ يَا سَادَةُ؟

(١) وَاوِ الحَالِيَّةِ، أَمْ: الوَاوِ الحَالِيَّةِ يَا مُهَنْدِسُ؟

(٢) مَرَّةً أُخْرَى!.

(٣) (أَنَّ)، أَمْ: (إِنَّ) يَا مُهَنْدِسُ؟

أَمَا إِنَّكَ الْوَائِ الْحَالِيَّةِ فَلَيْسَ سِوَى كَلَامِ فَارِغٍ؛ لِأَنَّ اسْتِخْدَامَ الْوَائِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْحَالِ، كَثِيرٌ جِدًّا فِي فَصِيحِ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ أَيْضًا اسْتَحْدَمَهَا وَجَاءَ بِهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾ (١٢) (التوبة).

فَقَوْلُهُ: ﴿وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾، الْوَائِ فِيهَا حَالِيَّةٌ، يَعْنِي: (حَالٌ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿... وَكَلْبُهُمْ بَنِيَّ ذُرَاعِيهِ...﴾ (١٨) (الكهف).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ﴾ (٥) (الأنفال).

وَأَمْثَلُهَا كَثِيرَةٌ جِدًّا فِي فَصِيحِ الْكَلَامِ يُمَكِّنُ فِيهِ الرَّجُوعُ إِلَى الْمُطَوَّلَاتِ، لِلْوُقُوفِ عَلَيْهَا.

فَكَمَا رَأَيْنَا أَنَّ هَذِهِ الْوَائِ اخْتَصَرَتْ الْكَلَامَ بِاخْتِصَارٍ بِالِغِ، وَهِيَ تُعَدُّ مِنْ جَمَالِيَّاتِ الْعَرَبِيَّةِ، حَيْثُ تَرَى حَرْفًا وَاحِدًا يَحْمِلُ مَعْنَى فِي الْجُمْلَةِ وَيُنَجِّيكَ مِنَ التَّطْوِيلِ، وَلَا أُدْرِي لِمَاذَا يَكْرَهُهُ الْمُهَنْدِسُ وَيُحَاوَلُ حَذْفُهُ؟ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَبَعْدَ هَذَا نَقُولُ: لِمَاذَا لَا يَذْهَبُ أَوْزُونُ إِلَى اللَّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ الَّتِي يَرَى قُوَّتَهَا وَعَقْلَتَّتَهَا، فَيَسْتَقْدَهَا وَيَقُولُ: (لِمَاذَا فِيهَا سُذُودٌ كَثِيرَةٌ حَتَّى فِي الْحَالِ؟) نَعَمْ، حَتَّى فِي الْحَالِ تُوَجَّدُ سُذُودٌ فِي الْإِنْجِلِيزِيَّةِ، كَمَا يُسَمَّى عِنْدَهُمْ بِـ (Irregular Adverbs)!.

هَبْ أَنْ هَذَا كَانَ غَيْرَ مَنْطِقِيٍّ (مَعَ كَوْنِهِ مَنْطِقِيًّا وَبَيِّنًا) فَلِمَاذَا يَمْدَحُ الْإِنْجِلِيزِيَّةَ
وَيَصِفُهَا بِالْعَقْلَنَةِ وَالْقُوَّةِ مَعَ أَنَّهَا تَحْتَوِي عَلَى ضَعْفٍ وَافْتِقَارٍ شَدِيدَيْنِ؟ وَهَذَا يُدَكِّرُنِي
بِقَوْلِ مَنْ قَالَ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَلَوْ مُذْنِبٌ غَيْرِي جَنَى الذَّنْبَ كُلَّهُ مَا مَسَّهُ بَعْضُ الَّذِي بِي قَائِمٌ



ردٌ وجيز، في اعتراضه على التمييز

ثم يأتي أوزون ليشبته بالعبية مرة أخرى إذ يقول عن التمييز: «هو اسم منصوبٌ يذكر لإزالة الإبهام عن اسم قبله (تمييزٌ ملفوظ)، أو: عن جملة سابقة (تمييزٌ ملحوظ) مثال: قوله تعالى: [إني رأيت أحد عشر كوكبا] (سورة يوسف). كوكبا: تمييزٌ ملفوظ. وكذلك قول الشاعر:

[من الطويل]

ومن ذا الذي ترضى سجاياه كلها كفى المرء نبلاً أن تعدّ معايبه

فإن (نبلاً) تمييزٌ ملحوظ. ونحن نسأل: ما المقصود بكلمة تمييز؟ وماذا تميز؟ وإذا كانت تزيل الإبهام عن الاسم الذي قبلها فهل المعنى (تمييز) يعطي تلك الدلالة ويقوم بهذه المهمة؟

إن التمييز يتحقق ويتم عند ما يتوفر لدينا معطياتٌ مختلفةٌ نميزها عن بعضها، كأن يطلب منا أن نميز الاسم عن الفعل في نص: (معطياتٌ مختلفةٌ) أدبي، أما أن نوجد كلماتٍ افتراضيةً ونسميها (تمييز) فهذا وهم، والوهم لا يعطي قواعد لغويةً سليمةً». ص: (٨٠-٨١).

أقول: إن كلام المهندس واعتراضه أمرٌ عجيبٌ ولا أدري هل هو لم يفهم بحث التمييز أصلاً، أم: هو بصدد الاعتراض والرد والإنكار بأي وجه كان؛ لأن معنى التمييز بين بارز، إذ يميز المميز عن باقي الأمور الداخلة في الكلام، كما قال ابن

جَنِيٌّ: «وَمَعْنَى التَّمْيِيزِ: تَخْلِيصُ الْأَجْنَاسِ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، وَلَفْظُ الْمُمَيِّزِ اسْمٌ نَكْرَةٌ يَأْتِي بَعْدَ الْكَلَامِ التَّامِ، يُرَادُ بِهِ تَبْيِينُ الْجِنْسِ وَأَكْثَرُ مَا يَأْتِي بَعْدَ الْأَعْدَادِ وَالْمَقَادِيرِ»^(١).

وَفِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا أَوْزُونُ عَمَلِ التَّمْيِيزِ عَمَلُهُ لَمَّا قَالَ: (كَوْكَبًا) مَيَّرَهُ عَنْ بَاقِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُعَدَّدُ؛ لِأَنَّ (أَحَدَ عَشَرَ) غَيْرُ مُمَيِّزٍ يَشْمَلُ كُلَّ شَيْءٍ يَصْلُحُ لِلدُّخُولِ فِي مُسَمًّى هَذَا الْعَدَدِ، فَلَمَّا قَالَ: (كَوْكَبًا)، مَيَّرَهُ عَنِ الْبَاقِينَ.

وَكَذَا الشَّانُ بِالنُّسْبَةِ لـ (نُبَلَا)، فِي الْبَيْتِ الشُّعْرِيِّ؛ لِأَنَّهُ يَشْتَرِكُ مَعَهُ أَشْيَاءٌ كَثِيرَةٌ، كـ (الْمَجْدِ، وَالرَّفْعَةِ..) وَإِلَى آخِرِ الْكَلِمَاتِ الْكَثِيرَةِ، وَلَكِنَّ التَّمْيِيزَ هُنَا أَخْرَجَ بَاقِي الْأَشْيَاءِ وَاقْتَصَرَ عَلَى وَاحِدٍ بَعِيْنِهِ.

قَالَ الْمُبَرِّدُ فِي بَيَانِ التَّمْيِيزِ: «فَمَعْنَاهُ: أَنْ يَأْتِيَ مُبَيِّنًا عَنْ نَوْعِهِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (عِنْدِي عِشْرُونَ دِرْهَمًا)، وَ(ثَلَاثُونَ ثَوْبًا) لَمَّا قُلْتَ: (عِنْدِي عِشْرُونَ، وَثَلَاثُونَ) ذَكَرْتَ عَدَدًا مُبْهَمًا يَقَعُ عَلَى كُلِّ مَعْدُودٍ، فَلَمَّا قُلْتَ: (دِرْهَمًا) عَرَفْتَ الشَّيْءَ الَّذِي إِلَيْهِ قَصَدْتَ بِأَنْ ذَكَرْتَ وَاحِدًا مِنْهُ يَدُلُّ عَلَى سَائِرِهِ»^(٢).

وَقَالَ ابْنُ يَعِيشَ: «اعْلَمْ أَنَّ التَّمْيِيزَ، وَالتَّفْسِيرَ، وَالتَّبْيِينَ، وَاحِدٌ، وَالْمُرَادُ بِهِ رَفْعُ الْإِبْهَامِ، وَإِزَالَةُ اللَّبْسِ، وَذَلِكَ نَحْوُ أَنْ تُخْبَرَ بِخَبْرٍ، أَوْ: تَذَكَّرَ لَفْظًا يَحْتَمِلُ وُجُوهًا، فَيَتَرَدَّدُ الْمُخَاطَبُ فِيهَا، فَتُنْبَهُهُ عَلَى الْمُرَادِ بِالنَّصِّ عَلَى أَحَدِ مُحْتَمَلَاتِهِ تَبْيِينًا لِلْغَرَضِ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ تَمْيِيزًا وَتَفْسِيرًا.

(١) اللَّمَعُ (ص ٦٣).

(٢) الْمُفْتَضَبُ (٣/٣٢).

وهذا الإبهام يكون في جملة ومفرد، فالجملة قولك: (طاب زيد نفساً)، و(تصبب عرفاً)، و(تفقاً شحماً) ألا ترى أن الطيبة في قولك: (طاب زيد) مسندة إليه، والمراد شيء من أشيائه، ويحتمل ذلك أشياء كثيرة، كلسانه وقلبه ومنزله، وغير ذلك، وكذلك التصبب، والتفق، يكون من أشياء كثيرة، فجرت لذلك مجرى (عشرين) في احتماله أشياء كثيرة. فكما أن إبانة (العشرين) بنكرة (جنس)، كذلك إبانة هذه الجملة بنكرة جنس.

وأما المفرد، فنحو قولك: (عندي راقود خلا)، و(رطل زيتاً)، و(منوان سمناً) فالتمييز في هذه الأشياء لم يأت لرفع إبهام في الجملة، وإنما لبيان نوع الراقود، إذ الإبهام وقع فيه وحده لإحتماله أشياء كثيرة، كالخل والخمر والعسل، وغير ذلك، مما نوعي، والراقود وعاء كالحب.

وكذلك قولك: (عندي رطل زيتاً). التمييز فيه لإبهام (الرطل)، إذ (الرطل) مقدار يؤزن به، ويحتمل أشياء كثيرة من الموزونات، كالزيت والعسل والسمن، ويقال فيه: رطل، ورطل بكسر الراء، وفتحها، فالكسر أقيس، والفتح أفصح. وكذلك (المنوان)^(١) ثنية (منا)، وهو مقدار يؤزن به، وكذلك باقي الأمثلة^(٢).

(١) وقال أيضاً (٢/٣٣٨): «كذلك نون الثنية، أنت في حذفها وإثباتها محير. تقول: «عندي منوان سمناً، ورطلان عسلاً»، تصبب «سمناً»، و«عسلاً» بعد النون، ولك حذفها والخفض، نحو: «منوا سمن»، و«رطلاً عسل».

وأما اللازم، فنحو نون الجمع في نحو «عشرين»، و«ثلاثين» إلى «التسعين»، النون فيه لازمة، والتمييز بعدها منصوب. ولا يجوز حذف النون منه، وإضافته إلى المميز.

(٢) شرح المفصل (٢/٣٦).

فَعَلَى هَذَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ يُبَيِّنُ الشَّيْءَ الْمَقْصُودَ بَيْنَ آخِرِينَ كَثِيرِينَ يُمَكِّنُ أَنْ تَدْخُلَ فِي الْكَلَامِ، وَبِذَلِكَ يَكُونُ اصْطِلَاحُهُمْ اصْطِلَاحًا عِلْمِيًّا دَقِيقًا لَا بَأْسَ بِهِ، وَلَكِنَّ الْمُهَنْدِسَ جَارَ عَلَيْهِ سَبَبٍ سُوءٍ فَهَمِهِ، أَوْ: سُوءِ نِيَّتِهِ، وَرَأَى فِي فَهْمِهِ، وَصَارَ خَابِطَ لَيْلٍ، وَرَأَى عَشْوَةَ، وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ.

[مِنَ الْكَامِلِ]

غَيْرِي جَنَى وَأَنَا الْمُعَاقِبُ فِيكُمْ فَكَأَنِّي سَبَابَةُ الْمُتَنَدِّمِ^(١)

ثُمَّ يَسْتَمِرُّ الْمُهَنْدِسُ فِي الْجِنَابَةِ وَيَقُولُ: «وَعِنْدَ مَا أَقُولُ مَثَلًا: (اشْتَرَيْتُ دُونَمَا أَرْضًا) فَهَلْ كَلِمَةٌ (أَرْض) مَيَزَتِ الدُّونَمَ وَأَزَالَتْ عَنْهَا الإِبْهَامَ؟ وَلِمَاذَا لَا تَكُونُ كَلِمَةٌ (دُونَم) هِيَ التَّمْيِيزُ لِأَنَّهَا تُبَيِّنُ مَسَاحَةَ الْأَرْضِ الْمُشْتَرَاةِ مَقْدَرَةَ الدُّونَمِ لَا بِالْفَدَانِ مَثَلًا؟ وَإِذَا قُلْتُ: (اشْتَرَيْتُ دُونَمَ أَرْضٍ) فَلِمَاذَا يُصْبِحُ التَّمْيِيزُ مُضَافًا إِلَيْهِ؟ إِنَّهَا حَرَكَتُهُ أَوْ آخِرِ الْكَلِمَاتِ، هِيَ الْحَاكِمَةُ دَوْمًا وَأَبَدًا». ص: (٨٠).

أَقُولُ: إِنَّ نَقْضَ التَّمْيِيزِ كُلُّهُ بِسَبَبِ كَوْنِ (الدُّونَمِ) خَاصًّا بِالْأَرْضِ وَتَفْهَمُ الْأَرْضُ بِإِطْلَاقِهِ، قِيَاسُ عَجِيبٌ لَا يَقُولُ بِهِ إِلَّا مَنْ لَا يَمْلِكُ فِي الْمَعْقُولِ شَيْئًا يُقِيمُ بِهِ كَلَامَهُ وَيَزِنُهُ بِهِ؛ لِأَنَّ غِنَى وَاحِدٍ لَا يَغْلِبُ حَاجَةَ الْأُلُوفِ!

(١) اعْتَرَضَ النَّقَادُ عَلَى هَذَا الْبَيْتِ مِنْ جِهَةِ اسْتِحْدَامِ عَضِّ السَّبَابَةِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَعْضُ عِقَابًا وَلَا تُحْمَلُ عَلَيْهَا الْجَرِيرَةُ، وَالْأَجْمَلُ مِنْهُ بَيْتُ النَّابِغَةِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

لَكَلَّفْتَنِي ذَنْبَ امْرِئٍ وَتَرَكَتَهُ كَذِي الْعُرِّ يُكْوِي غَيْرُهُ وَهُوَ رَاتِعٌ

وَبَعْدَهُ أَكْثَرَ الشُّعْرَاءِ مِنْ اسْتِحْدَامِهِ، وَصَمَّنَ الشَّطْرُ الثَّانِي كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي أَشْعَارِهِمْ.

أما إتيان المُمَيِّزِ مَجْرُورًا فَقَدْ ذَكَرَهُ أئِمَّةُ النَّحْوِ وَبَيَّنُّوهُ، فَلَا مُشْكَلَةَ فِي ذَلِكَ، وَإِنَّمَا وَجْهٌ مَجِيئُهُ مِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ لَوْجُودِ التَّنْوِينِ (وَتُونِ المِثْنِيِّ وَالْجَمْعِ)، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ وَمُطَرِّدٌ عِنْدَ جَمِيعِ النُّحَاةِ أَنَّ التَّنْوِينَ وَالْإِضَافَةَ لَا يَجْتَمِعَانِ، وَإِذَا أُرْزِلَتِ التَّنْوِينُ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَأْتِيَ مُضَافًا إِلَيْهِ، وَهَذَا يُحْمَلُ عَلَى التَّنَوُّعِ فِي الْعِبَارَةِ وَالتَّعَدُّدِ فِيهَا، وَهَذَا لَيْسَ بِمُنْكَرٍ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ.

قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ: «وَكَذَلِكَ كُلُّ مُنَوَّنٍ يَفْتَقِرُ إِلَى مُمَيِّزٍ كَقَوْلِكَ: (هَذَا رَأْفُودٌ حَاطًا) لِأَنَّ التَّنْوِينَ يَمْنَعُ الْإِضَافَةَ، فَإِنْ أَضْفَتَ فَقُلْتَ: (رَطْلٌ ذَهَبٌ) اِحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى (اللَّامِ) وَبِمَعْنَى (مِنْ) وَإِذَا نَصَبْتَ لَمْ تَكُنْ إِلَّا بِمَعْنَى (مِنْ) لِأَنَّهَا الْمُؤْضُوعَةُ لِلتَّبْيِينِ، وَكَذَلِكَ النُّونُ^(١) فِي: (مَنَوَانٍ، وَفَفِيزَانٍ)^(٢)».

قَالَ السُّيُوطِيُّ: «وَيَجْرُ التَّمْيِيزُ بِإِضَافَةِ مَا قَبْلَهُ إِلَيْهِ إِنْ حُذِفَ التَّنْوِينُ، أَوْ: النُّونُ نَحْوُ: (رَطْلٌ زَيْتٍ، وَإِرْدَبُ شَعِيرٍ وَمَنَوَا سَمْنٍ)، وَلَا يُحْذَفُ شَيْءٌ غَيْرُ التَّنْوِينِ، أَوْ: النُّونُ إِلَّا مُضَافٌ إِلَيْهِ صَالِحٌ لِقِيَامِ التَّمْيِيزِ مَقَامَهُ، نَحْوُ: (زَيْدٌ أَشْجَعُ النَّاسِ رَجُلًا)، فَيُقَالُ: (أَشْجَعُ رَجُلًا)، فَإِنْ لَمْ يَصْلِحْ لِذَلِكَ نَحْوُ: (لِللَّهِ دَرَّةٌ رَجُلًا) وَ(وَيْحَهُ رَجُلًا)، لَمْ يَجْزِ الْحَذْفُ، فَلَا يُقَالُ لَهُ: (دَرٌّ رَجُلًا) وَلَا (وَيْحَ رَجُلًا).

وَالْمَقَادِيرُ إِذَا أُرِيدَ بِهَا الْأَلَاتُ الَّتِي يَقَعُ بِهَا التَّقْدِيرُ، لَا يَجُوزُ إِلَّا إِضَافَتُهَا نَحْوُ: (عِنْدِي مَنَوَا سَمْنٍ، وَفَفِيزٌ بَرٌّ، وَذِرَاعٌ تَوْبٍ)، يُرِيدُ: الرَّطْلَيْنِ اللَّذَيْنِ يُوزَنُ بِهِمَا السَّمْنُ، وَالمَكْيَالُ الَّذِي يُكَالُ بِهِ الْبُرُّ، وَالآلَةُ الَّتِي يُدْرَعُ بِهَا الثُّوبُ، وَإِضَافَةُ هَذَا النَّوعِ عَلَى

(١) يَعْنِي: هُوَ كَالْتَّنْوِينِ لَا يُجْمَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْإِضَافَةِ.

(٢) اللَّبَابُ (١/٢٩٨).

مَعْنَى (اللَّام) لَا عَلَى مَعْنَى (مِنْ)»^(١).

فَالِإِضَافَةُ هُنَا إِضَافَةٌ بَيَانِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى (مِنْ)، وَالتَّمْيِيزُ عَمَلُهُ الْبَيَانُ، وَمَا دَامَا اتَّفَقَا فِي الْمَعْنَى، فَمَا مُشْكِلَةٌ الْمُهَنْدِسِ وَلِمَاذَا يَعْتَرِضُ عَلَى النُّحَاةِ وَيَظْلِمُهُمْ؟

أَمَّا حَرْبُهُ عَلَى الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ فَهِيَ ضَرْبٌ مِنَ الْجُنُونِ؛ لِأَنَّهَا نَرَى الْخِلَافَ فِي قِرَاءَةِ الشُّكْلَيْنِ وَكِتَابَتَيْهِمَا، فَالْصُّورَتَانِ مُخْتَلِفَتَانِ: (اشْتَرَيْتُ دُونَمَا أَرْضًا)، (اشْتَرَيْتُ دُونَمَ أَرْضٍ). وَمَا دَامَا مُخْتَلِفَيْنِ فَلَا بَأْسَ بِاخْتِلَافِ الْإِعْرَابِ فِي الْقِيَاسِ الْمَنْطِقِيِّ عِنْدَ النَّاسِ، وَلَكِنَّ الْمَعْيَارَ عِنْدَ الْمُهَنْدِسِ مُخْتَلِفٌ، فَكُلُّ مَا هُوَ هُوَ الْعَقْلُ وَالْمَنْطِقُ وَمَا سِوَاهُ فَهُوَ الْجُمُودُ وَالتَّحَجُّرُ وَالتَّقَوُّعُ!

وَلَا تَنْسَ -الْقَارِيءُ الْحَبِيبُ وَالْقَارِئَةُ الْكَرِيمَةُ- أَنَّ الْعُلَمَاءَ ذَكَرُوا مِنَ الْمُمَيِّزِ مَا يَكُونُ مَجْرُورًا، وَلَمْ يُغْفِلُوا ذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَ أَوْزُونٌ وَيَدُلَّنَا عَلَيْهِ، قَالَ الْمُبَرِّدُ: «وَأَعْلَمَ أَنَّ مِنَ التَّمْيِيزِ مَا يَكُونُ خَفْضًا وَلَكِنْ يَكُونُ عَلَى مَعْنَى أَذْكَرُهُ لَكَ..»^(٢). ثُمَّ يَذْكَرُ أَنْوَاعًا. وَكَذَا ابْنُ السَّرَّاجِ ذَكَرَهُ وَبَيَّنَّهُ^(٣). وَالْآخَرُونَ غَيْرُهُمَا بَيْنَهُ يُمْكِنُكُمْ الرُّجُوعُ إِلَى كَلَامِهِمْ.

ثُمَّ اعْتَرَضَ أَوْزُونٌ قَائِلًا: «كَذَلِكَ نَرَى أَنَّ التَّمْيِيزَ يَتَخَبَّطُ مَعَ الْحَالِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ فِي قَوْلِنَا: (أَنَا أَثْقَلُ مِنْكَ كَيْلُو وَرْنَا) فَإِنَّ التَّمْيِيزَ وَالْمُمَيِّزَ يَتَدَاخَلَانِ مَعَ بَعْضِهِمَا». ص: (٨٠).

(١) هَمْعُ الْهَوَامِعِ (٢/٣٣٨).

(٢) الْمُقْتَضَبُ (٣/٣٧-٣٨).

(٣) الْأُصُولُ فِي النَّحْوِ (١/٣١١).

أقول: لا يقول هذا الكلام إلا من لا يميز بين هذه المصطلحات؛ لأن الحال تبين الهيئة وليس التمييز هكذا، والمفعول به وقع عليه فعل الفاعل حقيقة وليس التمييز هكذا، وفي هذا المثال لا يخلط بين تلك المصطلحات الثلاثة إلا من لا يعرف شيئاً عن النحو.

ثم استمر في الاعتراض قائلاً وجائياً: «وإذا قلنا: (أعطيت أوقية شواء) فلماذا لا تكون بدلاً من (أوقية) مثلاً، أو: صفة، أو: مفعولاً به ثانياً حيث وقع عليها فعل العطاء؟ (الافتراضات من مدرسة أهل اللغة ولا تمثل رأينا).

كل ذلك يجعلنا بحاجة إلى إعادة النظر في ما يسمى بالتمييز وإلى مفاهيم لا لبس فيها، يحكمها المنطق ويقبلها العقل فتصبح بسيطة الاستعمال واضحة الدلالة». ص: (٨١).

أقول: إذا فهم الرجل أن البدل والمبدل منه كالشيء الواحد، لم يتخبط في هذا المثال تخبط السكير؛ لأن مثال البدل بين وليس فيه ما يكون مبهماً يشترك فيه أشياء كثيراً كما هو في التمييز، ولا أظن طالبا مبتدئاً يقول في (شواء) هو بدل، ومن وجه آخر أن البدل والمبدل منه إذا وُضع كل واحد منهما مكان الآخر صلح الكلام وليس التمييز هكذا، فمثلاً لو قلت: (قال النبي محمد صلى الله عليه وسلم)، يمكنك أن تقول: (قال محمد النبي صلى الله عليه وسلم)، بخلاف المثال الذي ذكره أوزون.

أما اختلاطه بالصفة فلا يصدر إلا ممن كان أعشى في علوم العربية؛ لأنه لا يمكن أن تكون (شواء) صفة لـ (الأوقية) أبداً والعقل والطبع كلاهما لا يسمحان بذلك، والسليقة والذوق ينفران ذلك أيضاً.

أَمَا أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا ثَانِيًا بِهَذَا الشَّكْلِ فَلَا يُمَكِّنُ بِحَالٍ؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ تُشْعِرُ بِأَنَّكَ
 أَعْطَيْتَ (الْأَوْفِيَّةَ) (شَوَاءً)، فَهَلْ يُعْطَى (الْأَوْفِيَّةَ) شَيْئًا؟ وَالسُّؤَالُ لَكُمْ يَا سَادَةَ.
 وَلَكِنْ لَوْ قُلْتَ: (أَعْطَيْتُ أَفِيَّةَ شَوَاءً) فَهُوَ صَالِحٌ وَلَا بَأْسَ بِهِ إِنْ نَوَيْتَ شَخْصًا قَابِلًا
 لِلْعَطَاءِ.

أَخِي الْقَارِيءُ وَأَخْتِي الْقَارِئَةُ! أَرَأَيْتُمْ كَيْفَ يَخُوضُ هَذَا الرَّجُلُ فِيمَا لَا يُحْسِنُهُ وَلَا
 يَعْرِفُ مِنْهُ شَيْئًا، وَكُلُّ مَا يَقُولُهُ يُشْبِهُ خُرَافَاتِ الْأَوَّلِينَ وَخُرَافَاتِ الْمَاضِينَ، وَمَعَ
 هَذَا لَا يَتْرِكُ فِضْلًا دُونَ الْهَمْزِ وَاللَّمْزِ وَالْغَمْزِ، وَفِي كُلِّ صَفْحَةٍ يَدْعُو لِلْعَقْلَنَةِ
 وَالْتِمَنُطِقِ وَلَكِنَّهُ بَعِيدٌ كُلُّ الْبُعْدِ عَنْهُمَا، كَالْعَادِمِ لِشَيْءٍ حَيْثُ يَذْكُرُهُ دَوْمًا وَيَتَعَنَّى بِهِ،
 لِأَنَّهُ يَتَمَنَّاهُ وَمُعْرَمٌ بِحُبِّهِ وَلَكِنَّهُ لَا يَمْلِكُهُ، كَتَغْنِي السَّجِينِ بِالْحُرِّيَّةِ.

فَأَرْجُو بَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ أَنْ يَتَّهَمَ الْمُهَنْدِسُ نَفْسَهُ أَوْ لَا قَبْلَ أَنْ يَتَّهَمَ عُقُولَ الْوَفِ
 عُلَمَاءَ مُحَقِّقِينَ، وَأَنْ لَا يَسْهَلَ عَلَيْهِ تَسْوِيدُ الصَّفَحَاتِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْخُرَافَاتِ بِالتَّجَنِّي
 عَلَى الْعَمَالِقَةِ الْأَفْذَادِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَطَرَّقُ إِلَى مَوْضُوعِ الْإِسْتِثْنَاءِ وَيُغَالِطُ نَفْسَهُ فِيهِ، وَلَمْ يَتَّقِدْ انْتِقَادًا ذَا
 بَالٍ حَتَّى نَشْتَغَلَ بِهِ وَنَقِفَ عَلَيْهِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ يَصِلُ إِلَى مَبْحَثِ الْمَجْرُورَاتِ وَيَجْنِي
 جِنَايَتَهُ هُنَا أَيْضًا فِي ثَلَاثِ صَفْحَاتٍ، وَلَا يَزِيدُ شَيْئًا غَيْرَ تَكَرُّارِ مَا جَرَمَ سَابِقًا فِي حَقِّ
 الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ وَعَدَمِ ضَرُورَتِهَا، وَكُلُّ مَا قَالَهُ يَدُورُ حَوْلَ هَذَا الْمَقْصِدِ وَأَشَارَ
 إِلَى أَنَّنَا لَا نَحْتَاجُ إِلَى الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ، وَهَذَا الْكَلَامُ ضَرْبٌ مِنَ الْجُنُونِ وَسَتَقْفُونَ
 عَلَى نَفْضِهِ وَنَفْضِهِ عِنْدَ مَا ذَكَرْنَا ضَرُورَةَ الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُوقِّقُ.



وَقَّحَ الْمُهَنْدِسُ فِي الْحُتُوفِ، لِمَا تَكَلَّمَ عَنِ الْحُرُوفِ

ثُمَّ يَأْتِي صَاحِبُ الْكِتَابِ إِلَى بَحْثٍ جَدِيدٍ وَيُكْرِّرُ مَا بَدَأَ بِهِ مِنْ جَوْرِ وَجِنَايَةٍ، بِجَهْلٍ وَعِمَايَةٍ، وَيَتَكَلَّمُ عَنِ الْحُرُوفِ بِفَضْلِ مُسْتَقِلٍّ وَسَمَاءٍ: (الْأَدْوَاتِ)، فَاَنْحَرَفَ عَنِ الطَّرِيقِ وَمَالَ، فَأَجْرَمَ حَيْثُ قَالَ: «الْأَدْوَاتِ»: سَبَقَ وَرَأَيْنَا أَنَّهَا تُسَمَّى أَحْرَفًا عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ. وَسَنَبَحْتُ فِي بَعْضِهَا نَظْرًا لِصُعُوبَةِ بَحْثِهَا كُلِّهَا.

الْهَمْزَةُ: نَسْتَعْرِضُهَا بِشَكْلِ مُخْتَصِرٍ فَهِيَ إِمَّا: ١- اسْتِفْهَامِيَّةٌ. ٢- لِلنِّدَاءِ -حَسَبَ تَصْنِيفِهِمْ-». ص: (٩١).

أَقُولُ: عَجِيبُ أَمْرِ الْمُهَنْدِسِ يَكْتُبُ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ شَيْئًا وَيُؤْصِلُهُ حَسَبَ خَيَالِهِ وَطَبِيعِهِ، ثُمَّ يُنَاقِضُهُ فِي آخِرِ كِتَابِهِ كَأَنَّ الْكَلَامَ السَّابِقَ لَيْسَ لَهُ، أَلَيْسَ أَوْزُونُ جَاءَ وَقَالَ: «هُنَا عَلَيْنَا أَنْ نَصُوبَ قَبْلَ الدُّخُولِ فِي التَّفَاصِيلِ بِأَنَّ مُصْطَلَحَ الْحَرْفِ (وَهُوَ عِنْدَهُمْ كَلِمَةٌ لَا يَظْهَرُ مَعْنَاهَا إِلَّا إِذَا اقْتَرَنْتَ بِغَيْرِهَا) يَجِبُ أَنْ يُسْتَبَدَلَ بِأَدَاةٍ حَتْمًا. فَمَثَلًا (عَنْ) مُؤَلَّفَةٌ مِنْ حَرْفَيْنِ وَليْسَتْ حَرْفًا وَاحِدًا، وَ(إِلَى) مُؤَلَّفَةٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، وَهَكَذَا. وَعَلَيْهِ يَجِبُ أَنْ يُصَحَّحَ هَذَا النَّوْعُ بِالْقَوْلِ (أَدَاة) عَوَضًا عَنِ (الْحَرْفِ) وَذَلِكَ كَيْ يَتِمَّ التَّطَابُقُ بَيْنَ الدَّالِّ وَالْمَدْلُولِ». ص: (٢٥).

وَالآنَ يَحِقُّ لِلْقَارِئِ الْكَرِيمِ وَأَبْنَاءِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَنْصَارِهَا أَنْ يَسْأَلُوا الْمُهَنْدِسَ: لِمَاذَا تَذَكَّرُ الْهَمْزَةَ فِي الْأَدْوَاتِ وَتَزِيلُ مِنْهَا اسْمَ الْحَرْفِ، مَعَ أَنَّهَا حَرْفٌ وَاحِدٌ (وَيَدْخُلُ فِي شَرْطِكَ لِلْحُرُوفِ)؟

تحقيق الكلام، في بيان معنى الاستفهام:

قال صاحبُ الجنائية: «تدخلُ الهمزةُ (أ) على الفعلِ كما في قوله تعالى: [أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا] (سورة الحجرات).

أو: على الاسمِ كما في قوله تعالى: [أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ] (سورة الواقعة).

ونحنُ نرى أن الهمزة في كلتا الآيتين السابقتين لا تُفيدُ الاستفهام؛ لأنَّ الله -عزَّ وجلَّ- لا يسألُ عباده فهو عالمٌ بطبيعة عباده وبكافة أحوالهم وإجاباتهم -وهي تُفيدُ الإنكارَ». ص: (٩١-٩٢).

أقول: إنَّ إنكارَ استفهامية الهمزة في مثل هذه الآيات وغيرها فيما تقع هذا الموقع لا يسانده وجهٌ من الدليل، ولا طرفٌ من التأويل، ويمكنُ أن يقال: إنَّ الاستفهامَ على حقيقته، كما يمكنُ أن يقال هو استفهامٌ للإنكار، والأوَّل هو الأظهر والأجمل إن فهمَ على حقيقته وماهيته، كما سيأتي بيانه من كلام الأئمة.

ولكنَّ إنكارَ الاستفهامية لها أمرٌ لا يقوله من له أدنى معرفة بالعرية ولا يأتيه، وصاحبُ الجنائية أيضًا لم يمكنه ردُّ استفهاميتها فأنكرها في أوَّل كلامه ثمَّ لما شرح المعنى، أسنده إلى بابِ الاستفهامِ الإنكاري، وهو ما يكونُ الممتلكم عالمًا بنفي الأمرِ ويُلقِي خطابهُ على الاستفهامِ ويريدُ به الخبرَ، زيادةً في الوقوع على مسمعِ المخاطبين، وهذا ما يُسمى استفهامَ الإنكار!

أَمَا حَمَلُهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْآيَاتِ فَقَدْ يَجُوزُ وَهُوَ بَلِيغٌ إِنْ عَرَفْنَا
 الْإِسْتِفْهَامَ عَلَى وَجْهِهِ وَمُرَادِ وَاضِعِ اللَّغَةِ، وَلَكِنَّ الْمُهَنْدِسَ اقْشَعَرَ مِنْهُ جِلْدُهُ، وَقَامَ لَهُ
 شَعْرٌ رَأْسِهِ وَأَنْفِهِ جَهْلًا بِحَقِيقَةِ مَعْنَى الْإِسْتِفْهَامِ، وَبَيَّانُ هَذَا أَمْرٌ مُهِمٌّ جِدًّا وَأَشَارَ إِلَيْهِ
 الشَّيْخُ بِهَاءِ الدِّينِ السُّبْكِيِّ فِي شَرْحِهِ عَلَى التَّلْخِصِ، وَأَزَالَ الْإِلْتِمَاسَ، عَنْ فَهْمِ
 النَّاسِ، فَقَالَ بَعْدَ الْإِلْتِمَاسِ: «إِنَّ الْإِسْتِفْهَامَ طَلَبُ الْفَهْمِ، وَلَكِنْ طَلَبُ فَهْمِ
 الْمُسْتَفْهِمِ، أَوْ: طَلَبُ وَقُوعِ فَهْمٍ لِمَنْ يَفْهَمُ كَأَنَّ مَنْ كَانَ. فَإِذَا قَالَ: مَنْ يَعْلَمُ قِيَامَ زَيْدٍ
 لِعَمْرٍو بِحُضُورِ بَكْرِ الَّذِي لَا يَعْلَمُ قِيَامَهُ: (هَلْ قَامَ زَيْدٌ؟) فَقَدْ طَلَبَ مِنَ الْمُخَاطَبِ
 الْفَهْمَ، أَعْنِي: فَهْمَ بَكْرِ، إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا، فَلَا بَدْعَ فِي صُدُورِ الْإِسْتِفْهَامِ مِمَّنْ يَعْلَمُ
 الْمُسْتَفْهِمَ عَنْهُ، وَإِذَا (سَلِمَتْ) ^(١) ذَلِكَ، انْزَا حَتْ عَنْكَ شُكُوكٌ كَثِيرَةٌ، وَظَهَرَ لَكَ أَنَّ
 الْإِسْتِفْهَامَاتِ الْوَارِدَةَ فِي الْقُرْآنِ، لَا مَانِعَ أَنْ يَكُونَ طَلَبُ الْفَهْمِ فِيهَا مَصْرُوفًا إِلَى غَيْرِ
 الْمُسْتَفْهِمِ عَنْهُ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى تَعْسُفَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَبِهَذَا انْجَلَى لَكَ أَنَّ
 الْإِسْتِفْهَامَ التَّقْرِيرِيَّ بِهَذَا الْمَعْنَى حَقِيقَةٌ، وَأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: [أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ
 اتَّخِذُونِي حَقِيقَةً، فَإِنَّهُ طُلِبَ بِهِ أَنْ يُقَرَّرَ بِذَلِكَ فِي ذَلِكَ الْمَشْهَدِ الْعَظِيمِ، تَكْذِيبًا
 لِلنَّصَارَى، وَتَحْصِيلًا لِفَهْمِهِمْ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ، وَهَذَا مَا قَدَّمْنَا الْوَعْدَ بِهِ فِي قَوْلِهِ
 تَعَالَى: [فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ] ^(٢).

فَإِنْ قُلْتَ: الْمَقْرَرُ بِهِ هُوَ مَا يَلِي الْهَمْزَةَ، كَمَا تَقَرَّرَ، فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ: طَلَبَ مِنْهُ أَنْ
 يُقَرَّرَ بِأَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ، وَهَذَا لَمْ يُطَلَبْ، بَلْ: طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُقَرَّرَ بِالْوَاقِعِ، وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ لَمْ

(١) يُمَكِّنُ أَنْ التَّاءَ مِنَ النَّسَاجِ.

(٢) أَشَارَ هُنَاكَ أَنَّهُ سَبَّيْنُ الْمَسْأَلَةِ وَهُوَ بَيْنَهَا هُنَا، وَيَزِيدُ فِيهِ تَبَيُّانًا.

يَقُلُّ!. قُلْتُ: بَلِ الْمَطْلُوبُ مِنْهُ أَنْ يُقَرَّرَ بِالْأَمْرِ الْوَاقِعِ، وَلَا يُنَافِي هَذَا قَوْلَهُمْ: إِنَّ الْمُقَرَّرَ بِهِ هُوَ مَا يَلِي الْهَمْزَةَ، فَإِنَّ الْمُرَادَ أَنَّ الْمُقَرَّرَ بِهِ هُوَ الْفَاعِلُ، وَتَقْدِيرُهُ: [أَنْتَ فَعَلْتَ] أَمْ: عَيْرُكَ؟ فَقَدْ طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُقَرَّرَ بِالْفَاعِلِ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِمْ: إِنَّ الْمُسْتَفْهَمَ عَنْهُ مَا يَلِي الْهَمْزَةَ، وَإِنْ كَانَ الْمُسْتَفْهَمَ عَنْهُ فِي قَوْلِكَ: (أَزِيدُ قَائِمٌ أَمْ عَمْرُو)، كَلًّا^(١) مِنْ زَيْدٍ وَعَمْرُو، وَلَكِنَّ مَقْصُودَهُمْ مَا يَلِيهَا مِنْ مُسْنَدٍ مَعَ مُعَادَلَةٍ، أَوْ: مُسْنَدٍ إِلَيْهِ، كَذَلِكَ وَقَدْ انْجَلَى لَكَ بِهَذَا قَوْلُ السَّكَّاكِيِّ: (إِنَّ ذَلِكَ اسْتِفْهَامٌ تَقْرِيرٌ)، بَعْدَ أَنْ كَانَ فِي غَايَةِ الْبِشَاعَةِ، وَاتَّضَحَ لَكَ إِمْكَانُ حَمْلِ الْإِسْتِفْهَامَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْقُرْآنِ عَلَى حَقِيقَتِهَا مَعَ تَنْزِيهِ الْبَارِي - عَزَّجَلَّ - عَنْ أَنْ يَطْلُبَ الْفَهْمَ لِنَفْسِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^(٢).

وَقَالَ أَيْضًا فِي بَيَانِ الْقَصْدِ مِنْ اسْتِفْهَامِ الْإِنْكَارِ وَبَعْضِ أَنْوَاعِهِ الْأُخْرَى: «وَأَمَّا اسْتِفْهَامُ الْإِنْكَارِ: فَقَدْ يَكُونُ الْإِسْتِفْهَامُ بِهِ لَطَلَبِ فَهْمِ السَّامِعِينَ لِذَلِكَ الشَّيْءِ الْمُنْكَرِ فَيُنْكَرُونَ».

وَأَمَّا التَّهْكُمُ: فَقَدْ يَكُونُ فِيهِ الْإِسْتِفْهَامُ أَيْضًا مَضْرُوفًا إِلَى الْمُخَاطَبِ.

وَأَمَّا التَّحْقِيرُ: فَقَدْ يَكُونُ اسْتِفْهَامًا بِمَعْنَى: أَنْ ذَلِكَ وَصَلَ فِي الْحَقَارَةِ إِلَى أَنْ لَا يَعْلَمَ حَقِيقَتَهُ فَيَسْتَفْهَمُ عَنْهُ.

وَأَمَّا الْإِسْتِبْعَادُ: فَيُمْكِنُ فِيهِ مَا سَبَقَ فِي التَّنْبِيهِ عَلَى الضَّلَالِ. وَالْأَمْرُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَفْهُومًا مَعَ بَقَاءِ قَصْدِ إِفْهَامِ النَّاسِ حَالَهُمْ، وَطَلَبِ نُطْقِهِمْ بِذَلِكَ^(٣).

(١) خَيْرٌ كَانَ.

(٢) عَرُوسُ الْأَفْرَاحِ فِي شَرْحِ تَلْخِيصِ الْمِفْتَاحِ (١/٤٦٠). وَنَقَلَهُ عَنْهُ الدَّمَامِينِيُّ فِي شَرْحِ مُغْنِي اللَّيْبِ (١/٤٥).

(٣) عَرُوسُ الْأَفْرَاحِ فِي شَرْحِ تَلْخِيصِ الْمِفْتَاحِ (١/٤٦٠).

وَقَالَ مُسْفِرًا مَعْنَى آيَةِ الْحُجْرَاتِ : «(تَنْبِيهُ): قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: [أَيْحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا]، يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ اسْتِفْهَامَ تَقْرِيرٍ، وَكَذَا صَرَّحَ بِهِ بَعْضُهُمْ، وَوَجْهُهُ أَنَّهُ طَلَبَ مِنْهُمْ أَنْ يُقَرُّوا بِمَا عِنْدَهُمْ فِي ذَلِكَ؛ وَلِهَذَا قَالَ مُجَاهِدٌ: التَّقْدِيرُ: (لَا)، فَإِنَّهُمْ لَمَّا اسْتَفْهَمُوا اسْتِفْهَامَ تَقْرِيرٍ بِمَا لَا جَوَابَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا: (لَا) جُعِلُوا كَأَنَّهُمْ قَالُواهَا، وَهُوَ قَوْلُ الْفَارِسِيِّ وَالزَّمَخْشَرِيِّ.

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ اسْتِفْهَامَ إِنكَارٍ بِمَعْنَى التَّوْبِيخِ عَلَى مَحَبَّتِهِمْ لِأَكْلِ لَحْمِ أَخِيهِمْ (فَيَكُونُ مَيْتَةً) ^(١)، وَالْمُرَادُ بِمَحَبَّتِهِمْ لِأَكْلِ لَحْمِ أَخِيهِمْ (غَيْبَتُهُ) عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ، وَجَاءَ (فَكَرِهْتُمُوهُ) بِمَعْنَى الْأَمْرِ، أَيْ: أَكْرَهُوهُ، قِيلَ: إِنَّ: (فَكَرِهْتُمُوهُ) أَمْرٌ، وَقَدْ يَأْتِي الْأَمْرُ بِصِيغَةِ الْمَاضِيِّ، نَحْوُ: (اتَّقَى اللَّهُ أَمْرًا فَعَلَّ خَيْرًا يُثَبِّ عَلَيْهِ).

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ اسْتِفْهَامَ إِنكَارٍ بِمَعْنَى التَّكْذِيبِ؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا كَانَتْ (حَالَتُهُمْ حَالًا) مَنْ يَدْعِي أَنَّهُ يُحِبُّ أَكْلَ لَحْمِ أَخِيهِ، نَسَبَ إِلَيْهِمْ ذَلِكَ وَكَذَّبُوا فِيهِ وَيَكُونُ (فَكَرِهْتُمُوهُ) خَبْرًا ^(٢).

أَطْنُ هَذَا الْقَدْرَ يَقَعُ بِهِ الْكِفَايَةُ وَتَحْضُلُ بِهِ الْمُؤَنَّةُ وَتُمَالَأُ بِهِ الْجُونَةُ، وَلِمَنْ أَرَادَ الْإِسْتِرَادَةَ فَعَلَيْهِ بِأَمْهَاتِ كُتُبِ اللُّغَةِ وَالتَّفْسِيرِ.

نَصَبَ الْمُهَنْدِسِ الْعَدَاءِ، لِإِتْيَانِ الْهَمْزَةِ لِلنَّدَاءِ:

ثُمَّ يَقُولُ الْجَنَانِيُّ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ عَنِ الْهَمْزَةِ: «فَهِيَ حَرْفٌ نِدَاءٌ لِلْقَرِيبِ كَقَوْلِنَا: (أَسَامِرُ لَا تَفْعَلِ الشَّرَّ). وَلَكِنَّا نَجِدُهَا ثَقِيلَةً فِي آيَامِنَا هَذِهِ خَاصَّةً إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُنَادِيَ

(١) يُمَكِّنُ أَنَّهُ وَقَعَ فِيهِ تَغْيِيرٌ مِنَ النَّسَاجِ.

(٢) عَرَّوْسُ الْأَفْرَاحِ فِي شَرْحِ تَلْخِيصِ الْمِفْتَاحِ (١/٤٦١).

أحمد مثلاً فنقول: (أحمد). ولا نجد من اليوم من يُنادي الآخرين مُستعملاً الهمزة في نداءه القريب». ص: (٩٢).

أقول: هنا لا بد من ملحوظين مهمين ويكونان جواباً لاعتراضه:

الأول: أن ترك الناس لشيء لا يعني الدعوة لإنكاره وحذفه؛ لأن هذه اللغة ليست حصرًا على أهل السوق والعامّة، حتى إذا لم يستخدّموا شيئًا تبادرنا إلى حذفه فورًا؛ لأن لغة الكتابة والعلم تختلف عن لغة أهل السوق تمامًا، وأن أساليب العلم والأدب مبادئه لأساليب السوق رأسًا.

وكذا من جانب آخر نقول: ليس وجوده في العربية ووضع القواعد لها يلزمك استخدامها في كلامك، فمثلاً قل ما يُستخدّم في الكلام حرف النداء أصلاً، لا (يا)، ولا (أي)، إذن ليست المسألة مسألة الهمزة فحسب، بل: تتعلق بحذف كل ما يحذف اختصارًا، وهذا يدعو إلى ما يدعو إليه من الشر المشؤوم والكيد المروم، من قبل العدو المتآمر على هذه اللغة العبرية، ولا أدري هل أوزونُ تفكّر في مالٍ مقالٍ أم لا؟

ولكن إنكاره والدعوة إلى حذفه دعوة إلى هدم اللغة في ذاتها ووادّ لبناتها شعرًا ونثرًا وجميع ما كتب بها، وهذا لا يقبله عيور على العربية.

الثاني: لا أدري، أي صعوبة في ذلك، هل النطق بهمزتين معًا يحتوي على المشقة والعسر بدرجة تبرّر منع ذلك كليًا؟ ولا أظنه هكذا، والقرآن الكريم أيضًا جاء فيه استخدام همزتين معًا، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ

ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾ (البقرة).

وفي قوله: ﴿.. قُلْ أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ ..﴾ (١٤٠) ﴿البقرة﴾.

وقوله: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي

هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ (١٧) ﴿الفرقان﴾.

وفي آياتٍ أُخَرَ كَثِيرَةٍ، فَهَلْ يَنْجَرُّ أَوْزُونَ أَنْ يُفْصَحَ بِإِنْكَارِ هَذِهِ الْآيَاتِ؟
وَمِنْ ثَمَّ أَقُولُ: أَلَيْسَ فِي اللُّغَاتِ الْأُخْرَى أَضْعَبُ مِنْ ذَلِكَ فِي النُّطْقِ عَلَى اللِّسَانِ،
لَا شَكَّ مَوْجُودٌ وَنَرَاهُ وَلَكِنْ مَعَ هَذَا لَا نَجِدُ وَاحِدًا مِنْ أَبْنَائِهَا يَدْعُو لِتَشْوِيشِ قَوَاعِدِ
لُغَتِهِمْ؟ لَا يَا حَبِيبِي لَا تَجِدُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحَرْبَ عَلَى الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
وَلُغَتِهِ فَحَسَبُ، وَفِي هَذِهِ الْحَرْبِ تَرَى أَنَا سَاءَ عَمَلَاءَ حَقِيقِيِّينَ بَاعُوا كُلَّ شَيْءٍ لِيَنَالُوا
نِصْفَ مَدِيحَةٍ مِنْ مَلِيحَةٍ، وَتَرَى الْآخِرِينَ تَذَبذَبُوا فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ وَبَحَثُوا عَنِ
الْحَقِيقَةِ فِي ظِلِّ الْعَدُوِّ الظَّالِمِ، وَجَوَارِ الْحَاقِدِ الْغَاشِمِ، فَفَقَدُوا الْعَقْلِيَّةَ الْبَاحِثَةَ؛ لِأَنَّهُمْ
شَرِبُوا مِنْ شَرَابِهِمُ الْمُسْكِرِ، فَرَجَعُوا بِتَخَرُّصَاتِهِمْ ظَانِّينَ أَنَّهَا الْعِلْمُ الْيَقِينِيُّ، وَمَا سِوَاهُ
هُوَ الْجَهْلُ وَالتَّخَلُّفُ وَالتَّقَاعُسُ عَنِ رَكْبِ الْحَضَارَةِ وَالرُّقْيِيِّ، فَصَارَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ
لِسَانًا مُسْتَطِيلًا عَلَى الْعَرَبِيَّةِ بِاللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ، وَابْنًا عَاقًا لِأَهْلِ بَيْتِهِ غَيْرَ بَارٍ!

إِتْحَافُ الْأَحْبَابِ، فِي بَيَانِ قَوْلِهِمْ: (لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ):

ثُمَّ بَعْدَ الْكَلَامِ السَّابِقِ يَقُولُ مُبَاشِرًا: «مَعَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْهَمْزَةَ فِي كِلْتَا الْحَالَتَيْنِ

الْإِسْتِفْهَامِ وَالنَّدَاءِ- لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ». ص: (٩٢).

أقول: لَقَدْ أَخْطَأَ مِمَّنْ لَا حِظَّ لَهُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ فِي فَهْمِ الْمَحَلِّ الْإِعْرَابِيِّ، وَظَنَّ أَنَّ مَا

قِيلَ فِيهِ: (لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ)، أَي: لَيْسَ لَهُ عَمَلٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَعَلَيْهِ فَلَا مَعْنَى

له. وهذا خطأ فاحش وقع فيه بعض الناس جهلاً بالعربية وبعداً منها، فأليك بياناً حول هذا المبحث:

إن في العربية لا بد لكل مبتدأ أن يأخذ خبره، وكل فعل أن يأخذ فاعله، ومفعوله أيضاً إن كان متعدياً، وهكذا، فإذا استقر كل شيء مكانه وأخذ كل لازم ملزومه، فلا تكون بحاجة إلى الإعراب المحلّي، ولكن هناك حالات لا يتّم الكلام فيها إلا باللجوء إلى الإعراب المحلّي لإتمام الكلام، والإعراب المحلّي يكون على قسمين:

القسم الأول: المفردات: هناك مفردات مبنية لا تظهر عليها علامات الإعراب، فيكون إعرابها إعراباً محلّياً، فأليك بعض الأمثلة نطبّقها على اسم (سيبويه).

- خدّم سيبويه العربية وما جنى: فد (سيبويه) هنا مبني على الكسرة، ومرفوع محلاً؛ لأنه فاعل.

- رحّم الله سيبويه إمام النحاة: فد (سيبويه) هنا مبني على الكسرة، ومنصوب محلاً؛ لأنه مفعول به.

- كتاب سيبويه فخر لسان العرب: فد (سيبويه) هنا، مبني على الكسرة، ومجرور محلاً؛ لأنه مضاف إليه.

القسم الثاني: الجمّل: هناك حالات تكون بحاجة إلى ما لا يتّم الكلام إلا به، فتقع الجمّل موقّعه كالفاعل والمفعول والخبر، وغيرها، أو: ما يكون لزيادة بيان وإيضاح كالحال والبدل والتعليل وغيرها، فأليك بعض الأمثلة في ذلك:

- قال تعالى: ﴿.. قُلِ اللَّهُ يَبْدُوُ الْخَلْقَ ..﴾ (٣٤) يونس. فجملته: (يَبْدُوُ الْخَلْقَ) في محلّ رفع خبر للمبتدأ (لفظ الجلالة).

- قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا

تَقُولُونَ .. ﴿٤٣﴾ (النساء). فَجُمَلَةٌ: (وَأَنْتُمْ سُكَرَى)، جُمَلَةٌ حَالِيَّةٌ كَمَا هِيَ ظَاهِرَةٌ.

- قَالَ تَعَالَى: ﴿.. وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ ..﴾ ﴿٦﴾ (الأنعام).

فَجُمَلَةٌ: (تَجْرِي) مِنْ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِ(وَجَعَلْنَا).

وَالْأَمْثَلَةُ كَثِيرَةٌ جِدًّا فَلَا تُرِيدُ أَنْ نُطِيلَ عَلَيْكُمْ، وَلِكِنَّهُ بوسِعَكُمْ أَنْ تَرْجِعُوا إِلَى الْمُطَوَّلَاتِ مِنْ كُتُبِ النَّحْوِ لِتَعْرِفُوا الْجُمَلَ الَّتِي لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ، كَمَا يُمَكِّنُكُمْ الرَّجُوعُ إِلَى كُتُبِ التَّفَاسِيرِ لِإِدْرَاكِ ضَرْوَرَةِ مَعْرِفَةِ الْإِعْرَابِ الْمَحَلِّيِّ لِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَتَوْجِيهِهِ، وَالتَّنْسِيقِ بَيْنَ آيَاتِهِ.

فَهَذَا إِذَا كَانَ الْكَلَامُ بِحَاجَةٍ إِلَى مَا يُتِمُّمُهُ، أَوْ: يُبَيِّنُهُ، أَمَّا إِذَا تَمَّ وَأَخَذَ كُلُّ لَازِمٍ مَلْزُومَهُ، وَحَصَلَتْ بِهِ الْفَائِدَةُ، فَمَا الْحَاجَةُ إِلَى الْقَوْلِ بِالْإِعْرَابِ الْمَحَلِّيِّ؟ فَمَثَلًا لَوْ قُلْتُ: (أَجَاءَ مُحَمَّدٌ؟) فَالْكَلامُ هُنَا تَامٌ وَحَصَلَتْ بِهِ الْفَائِدَةُ؛ لِأَنَّ (الْهَمْزَةَ): لِإِسْتِفْهَامٍ، وَ(جَاءَ): فِعْلٌ مَاضٍ، وَ(مُحَمَّدٌ): فَاعِلٌ. وَكَذَا لَوْ قُلْتُ: (أَمَحَمَّدٌ أَقْبَلَ)، فَإِنَّ: (الْهَمْزَةَ): حَرْفُ نِدَاءٍ، وَ(مُحَمَّدٌ): مُنَادَى، وَ(أَقْبَلَ): فِعْلٌ أَمْرٍ، وَفَاعِلُهُ ضَمِيرٌ مُسْتَرٌّ فِيهِ وَجُوبًا تَقْدِيرُهُ (أَنْتَ).

فَدَلَّ الْجُمْلَتَانِ عَلَى الْمَقْصُودِ وَلَسْتُ بِحَاجَةٍ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ (الْهَمْزَةَ) فِي مَحَلِّ كَذَا، وَإِذَا قُلْتُ بِالْإِعْرَابِ الْمَحَلِّيِّ فِيهِمَا فَيَكُونُ كَلَامُكَ ضَرْبًا مِنَ اللَّغْوِ وَالْحَشْوِ؛ لِأَنَّ الْجُمْلَتَيْنِ دَلَّتَا عَلَى تَمَامِ مَعْنَاهُمَا: الْإِسْتِفْهَامُ فِي الْأُولَى، وَالنِّدَاءُ فِي الثَّانِيَةِ!

فَهَذَا هُوَ الْغَرَضُ مِنَ الْإِعْرَابِ الْمَحَلِّيِّ، فَالْكَلِمَةُ أَوْ: الْجُمْلَةُ تَعْمَلُ عَمَلَهَا الْمَوْضُوعَ لَهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَإِذَا كَانَ الْكَلَامُ بِحَاجَةٍ إِلَى شَيْءٍ مُتَمِّمٍ لِلْكَلامِ فَإِنَّهَا تَمْلَأُ هَذَا الْفَرَاغَ وَتَقَعُ مَوْقِعَهُ، وَتَحُلُّ مَحَلَّهُ، وَإِذَا حَصَلَتِ الْفَائِدَةُ، أَوْ: الْجُمْلَةُ مِمَّا تَحْصُلُ بِهَا الْفَائِدَةُ عَادَةً كَالْمِثَالَيْنِ، فَلَسْتَ بِحَاجَةٍ إِلَى الْإِعْرَابِ الْمَحَلِّيِّ وَلَا تَقُولُ بِهِ، فَهَذَا هُوَ مَا نَصَبَ أوزونُ الْعَدَاءِ مَعَهُ وَأَرَادَ وِرَاءَهُ تَدْلِيْسًا وَعَشًّا وَخِيَانَةً، وَأَرَادَ مَحْوُ عَمَلِ النُّحَاةِ الْجَبَّارِ الَّذِي قَدَّمُوهُ بِأَرْوَعِ الْوَجْهِ وَأَكْمَلِهِ؛ لِأَنَّ الْجُهْدَ وَالِاجْتِهَادَ لَا يُفَارِقُهُمْ بِيَاضِ يَوْمِهِمْ، وَلَا سَوَادِ لَيْلِهِمْ، فَاسْتَسَهَلُوا الْمَشَاقَّ وَالصَّعَابَ، حَتَّى أَسَهَمُوا فِي كُلِّ رَاوِيَةٍ بِإِسْهَابِ.

الإجرام بالكلام، في تقدير همزة الاستفهام:

ثُمَّ يَقُولُ: «وَإِذَا كُنَّا نَشْجَعُ عَلَى الْغَائِثِ فَإِنَّا نَرُفُضُ حَتْمًا تَحْيَلَهَا وَنَقْدِيرُهَا وَهَمِيًّا كَمَا فِي قَوْلِ الْمُتَنَبِّيِّ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

أَحْيَا وَأَيْسَرُ مَا فَاسَيْتُ مَا قَتَلَا وَالْبَيْنُ جَارَ عَلَى ضَعْفِي وَمَا عَدَلَا

فَهَذَا مَنْ يَقُولُ أَنَّ الْأَصْلَ فِي (أَحْيَا) وَهِيَ فِعْلٌ مُضَارِعٌ: (أَحْيَا)، وَإِنَّ هَمْزَةَ الْإِسْتِفْهَامِ مَحْدُوفَةٌ، وَنَحْنُ نَسْأَلُ: إِذَا كَانَتْ مَحْدُوفَةً فَلِمَاذَا نُضَيِّفُهَا وَنَتَحْيَلُهَا؟. ص: (٩٢).

أَقُولُ: إِنَّ النُّحَاةَ لَمْ يَقُولُوا بِتَقْدِيرِ (الْهَمْزَةِ) فِي هَذَا الْبَيْتِ وَأَمثالِهِ جُزْأً، وَلَا رَجْمًا بِالْغَيْبِ، بَلْ: قَالُوهُ بَعْدَ النَّظَرِ الثَّاقِبِ، وَالتَّفْتِيْشِ الدَّائِبِ، وَلِذَلِكَ أَتُوا بِالْقَوْلِ الصَّائِبِ،

وَلَمُعَارِضِيهِمُ الْهَوَانَ ضَرْبَةً لَأَزْبَ! وَلَكِنَّ الْمُعَارِضَ لَا فَيْهِمْ قَوَاعِدَ هَوْلَاءِ الْعُلَمَاءِ
بِنَفْسِهِ، وَلَا قَرَأَ لَهُمْ وَتَفَهَّمَهُمْ بِاسْتِعَانَةِ غَيْرِهِ، وَلَكِنَّهُ اخْتَارَ الْعِنَادَ وَجَعَلَهُ لَهُ شِعَارًا وَدِتَارًا،
وَجَاءَ وَطَلَبَ مِنْ كُتُبِ النُّحَاةِ ثَارًا، لَيْتَهُ أَدْرَكَ أَنَّهُ يُقَدِّمُ بِنَفْسِهِ عَلَى شِدَائِدِ الْمَسَالِكِ،
وَحوَالِكِ الْهَوَالِكِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَلَوْ رَجَعَ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ اعْتَنُوا بِلُغَةِ هَذَا الْبَيْتِ لِأَذْعَنَ لَهُمْ إِنْ كَانَ
بَاحِثًا مُنْصَفًّا، وَلَكِنَّهُ جَائِرٌ جَانٍ فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ إِنْ كَانَ رَجَعَ وَرَأَى الْحَقَّ وَأَخْفَاهُ
وَانْتَقَدَهُ فَجَنَى بِكُتْمَانِهِ، وَإِذَا لَمْ يَرْجِعْ وَلَمْ يَبْحَثْ فَهُوَ جَانٍ فِي حَقِّ الْأَكَابِرِ حَيْثُ
يَنْسَبُ الْجِنَايَةُ إِلَيْهِمْ وَيَزْدَرِي بِهِمْ، دُونَ الرَّجُوعِ إِلَى مَقَالِهِمْ، فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ أَنْقُلُ
بَعْضَ مَا قَالَهُ الْأَيْمَّةُ عَنِ الْبَيْتِ.

وَقَدْ شَرَحَهُ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي: (أَمَالِيهِ) شَرْحًا وَافِيًّا، وَأَظْهَرَ فِيهِ الْأَوْجُهَ الَّتِي
يَحْتَمِلُهَا الْبَيْتُ الشُّعْرِيُّ، وَكَذَا تَظْهَرُ خِلَالَ كَلَامِهِ ضَرْوَرَةُ الْإِلْمَامِ بِالْإِعْرَابِ وَمَعْرِفَةُ
دِقَاتِهِ لِتَفْسِيرِ النُّصُوصِ^(١)، فَقَالَ: «يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ (أَحْيَا) فِعْلًا مُضَارِعًا حَذَفَ مِنْهُ
هَمْزَةُ الْإِسْتِفْهَامِ لِلإِنْكَارِ. وَتَقْدِيرُهُ: (أَحْيَا وَأَيْسَرُ مَا قَاسَيْتُ مَا قَتَلَا؟) أَي: كَيْفَ أَحْيَا
وَهَذِهِ حَالِي؟ فَيَكُونُ قَوْلُهُ: (وَأَيْسَرُ مَا قَاسَيْتُ)، جُمْلَةً فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، أَوْ: جُمْلَةً
مَعْطُوفَةً قَرَّرَ بِهَا الْجَهَةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أَنْكَرَ الْحَيَاةَ وَنَفَاهَا؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ أَيْسَرُ مَا لَقِيَهُ
قَاتِلًا، كَانَ غَيْرَ حَيٍّ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ (أَحْيَا) مِنْ بَابِ (أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ) حَذَفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ اسْتِغْنَاءً
عَنْهُ بِمَا عَطِفَ عَلَيْهِ مِمَّا شَرِكَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِيهِ. كَأَنَّهُ قَالَ: (أَحْيَا مَا قَاسَيْتُ وَأَيْسَرُ مَا

(١) وَفِي هَذَا رَدُّ صَرِيحٍ عَلَى مُعَارِضِي الْإِعْرَابِ، وَعَلَى رَأْسِهِمْ صَاحِبُ الْجِنَايَةِ.

فَاسَيْتُ)، فَحُذِفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَوَّلِ اسْتِغْنَاءً عَنْهُ بِالثَّانِي، أَوْ: حُذِفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مِنَ الثَّانِي اسْتِغْنَاءً عَنْهُ بِالْأَوَّلِ، ثُمَّ أُخِّرَ لِيَعْتَمِدَ الثَّانِي عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ كَمَا فِي قَوْلِكَ: **(نِصْفٌ وَرُبْعٌ دِرْهَمٍ)**، وَكَقَوْلِهِ:

[مِنْ مَجْزُوءِ الْكَامِلِ]

إِلَّا عَلَالَةً أَوْ بُدَا هَةً سَايِح (نَهْدِ الْجَزَارَةِ)^(١)

وَيَكُونُ مُبْتَدَأً، خَبَرُهُ **(مَا قَتَلَا)** إِنْ كَانَتْ **(مَا)** فِي: **(مَا فَاسَيْتُ)**، بِمَعْنَى **(الَّذِي)** عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ يَكْتَسِبُ التَّعْرِيفَ بِالِإِضَافَةِ^(٢)، وَعَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمَعْرِفَةَ تَتَعَيَّنُ بِتَقْدِيمِهَا لِلِابْتِدَاءِ وَإِنْ كَانَتْ مُشْتَقَّةً. أَوْ: يَكُونُ خَبْرًا مُقَدَّمًا عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ لَا يَكْتَسِبُ تَعْرِيفًا بِالِإِضَافَةِ، وَعَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمُشْتَقَّ يَتَعَيَّنُ لِلْخَبَرِ وَإِنْ كَانَ مَعْرِفَةً وَمُقَدَّمًا. فَإِنْ كَانَتْ **(مَا)** بِمَعْنَى **(شَيْءٍ)** فَخَبَرٌ مُبْتَدَأٌ بِاتِّفَاقٍ. وَأَمَّا **(أَحْيَا)** بِاعْتِبَارِ الْمَعْنَى فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَأْخُودًا مِنْ: **(حَيِّ الشَّيْءِ)**، إِذَا كَانَتْ فِيهِ حَيَاةٌ. كَأَنَّهُ قَالَ: أَظْهَرَ شَيْءٍ فِيهِ حَيَاةٌ مِمَّا فَاسَيْتُهُ يَقْتُلُ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَبْنِيًّا مِنْ: **(أَحْيَيْتُهُ)**، إِذَا جَعَلْتَهُ^(٣) حَيًّا، كَأَنَّهُ قَالَ: أَظْهَرَ شَيْءٍ

(١) لَمْ يَذْكَرْ مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ.

قَالَ فِي حَاشِيَةِ الْكِتَابِ: الْبُدَاهَةُ: أَوَّلُ جَرِي الْفَرَسِ. وَالْعَلَالَةُ: جَرِي بَعْدَ جَرِيهِ الْأَوَّلِ. وَالْقَارِحُ: مَنْ الْخَيْلُ مَا بَلَغَ أَقْصَى أَسْنَانِهِ. وَالْجَزَارَةُ: الرَّأْسُ وَالْقَوَائِمُ. وَالنَّهْدُ: الْعَظِيمُ. وَالشَّاهِدُ فِيهِ: الْفَصْلُ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ بِاسْمٍ يَمْتَضِي الْإِضَافَةَ أَيْضًا وَهُوَ (بُدَاهَةُ). فَأَنْزِلَ لَا مَنَزِلَةَ اسْمٍ وَاحِدٍ (مُضَافٍ).

(٢) كَمَا هُوَ مَذْهَبُ سَبِيوِيَّةِ.

(٣) وَقَدْ يُحْطَى كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي فَتْحِ النَّاءِ وَصَمِّهَا بَعْدَ **(أَي)**، وَ**(إِذَا)**، وَيَقَعُ لَهُمُ الْإِخْتِلَاطُ، وَصَابِطُهُ كَمَا فِي قَوْلِ الْقَائِلِ:

يُحْيِي مِمَّا فَاسَيْتُهُ يَقْتُلُ، وَالْمَقْصُودُ يَحْصُلُ مِنَ الْمَعْنَيْنِ جَمِيعًا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (وَالْبَيْنُ جَارَ عَلَى صَعْفِي)، فَمُبْتَدَأٌ، خَبْرُهُ: (جَارَ)، وَهُوَ يَقْوَى الْوَجْهَ الثَّانِي؛ لِأَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ الَّذِي أَنْكَرَ فِيهِ كَوْنَهُ حَيًّا، لَا يَحْسُنُ أَنْ يَذْكَرَ بَعْدَهُ أَنَّ الْبَيْنَ جَارَ عَلَى صَعْفِهِ. وَبِالتَّقْدِيرِ الثَّانِي لَا يَلْزَمُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ إِلَّا لِشِدَّةِ مَا فَاسَى، وَأَنَّ غَيْرَهُ يُهْلِكُ بِأَقْلِهِ، لَا أَنَّهُ هَلَكَ. وَإِنَّمَا أَشَارَ فِيهِ إِلَى صَبْرِهِ وَقَوْتِهِ عَلَى مَا لَقِيَهُ^(١).

هَذَا. وَإِذَا اتَّهَمْنَا النُّحَاةَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا بِتَقْدِيرِ الْهَمْزَةِ تَبْرِيرًا لِقَوَاعِدِهِمْ، فَمَاذَا عَنْ أُيْمَةَ الْبَلَاغَةِ وَالْبَيَانِ وَالْفَصْحَاءِ الَّذِينَ شَرَحُوا بَيْتَ الْمُتَنَبِّيِّ وَقَالُوا بِهِ، كَأَبِي الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ^(٢)، وَابْنِ سَيْدِهِ^(٣)، وَأَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ^(٤) وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَيْمَةِ؟.

التَّحْقِيقُ الْوَفِيِّ، عَنْ دُخُولِ الْهَمْزَةِ عَلَى الْمَنْفِيِّ:

ثُمَّ يَحْرَفُ تَحْرِيفًا آخَرَ فِي آخِرِ أَنْفَاسِهِ بَعْضُ تَشْوِيهِ النَّحْوِ وَالنُّحَاةِ، وَيَقُولُ: «أَخِيرًا: لَا بُدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ بَعْضَ النُّحَاةِ يَقُولُ: إِنَّ الْهَمْزَةَ لَا تَدْخُلُ إِلَّا

[مِنَ الْبَسِيطِ]

إِذَا كَتَبْتَ بِـ (أَيُّ) فِعْلًا تُفَسِّرُهُ فَضَمَّ تَاءَكَ فِيهِ ضَمَّ مُعْتَرِفٍ
وَإِنْ تَكُنْ بِـ (إِذَا) يَوْمًا تُفَسِّرُهُ فَفَتْحَكَ التَّاءَ أَمْرٌ غَيْرٌ مُخْتَلِفٍ
وَقَدْ يُرْوَى: (فَتَفْتَحُ التَّاءَ أَمْرًا..)، مَعْنَاهُ: أَنَّكَ إِذَا فَسَّرْتَ فِعْلًا بِـ (أَيُّ)، ضَمَمْتَ التَّاءَ، وَإِذَا فَسَّرْتَهُ بِـ (إِذَا) فَتَفْتَحَهَا.

(١) أَمَالِي ابْنِ الْحَاجِبِ (٢/٦٢٥-٦٢٧).

(٢) اللَّامِعُ الْعَزِيزِيُّ شَرَحَ دِيْوَانَ الْمُتَنَبِّيِّ (ص ١٠٥٩).

(٣) شَرَحَ الْمُشْكِلَ مِنْ شِعْرِ الْمُتَنَبِّيِّ (ص ٣٥).

(٤) شَرَحَ دِيْوَانَ الْمُتَنَبِّيِّ لِلْعُكْبَرِيِّ (٣/١٦٢).

عَلَى الْفِعْلِ وَالْإِسْمِ، فَالْحَرْفُ لَا يَدْخُلُ عَلَى الْحَرْفِ، وَهُنَا نَذَكُرُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: [أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ] (سُورَةُ الشَّرْحِ). وَنُلاحِظُ أَنَّ الْهَمْزَةَ (الْحَرْفَ) دَخَلَتْ عَلَى (لَمْ) الْحَرْفِ -حَسَبَ تَعْرِيفِهِمْ-. ص: (٩٢-٩٣).

أَقُولُ: إِنَّ الْهَمْزَةَ تَدْخُلُ عَلَى الْإِسْمِ وَالْفِعْلِ وَالْحَرْفِ، وَلَا أَعْرِفُ عَالِمًا مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنْكَرَ ذَلِكَ، وَالْأَمْثَلَةُ عَلَى ذَلِكَ فِي فَصِيحِ الْكَلَامِ كَثِيرَةٌ جِدًّا سِوَاهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ: فِي الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ الْفَصِيحِ، فَكَيْفَ يُنْكِرُونَهُ؟ وَلَيْتَ أَوْزُونَ لَمْ يُطْلَقِ الْقَوْلُ كَعَادَتِهِ وَأَتَى بِقَوْلٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي إِنْكَارِ ذَلِكَ!

فَالْهَمْزَةُ تَدْخُلُ عَلَى (لَمْ) وَتُفِيدُ مَعْنَيْنِ كَمَا ذَكَرَهُ الزَّرْكَشِيُّ قَائِلًا: «وَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى لَمْ أَفَادَتْ مَعْنَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: التَّنْبِيهُ وَالتَّذْكِيرُ نَحْوُ: [أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظَّلَّ].

وَالثَّانِي: التَّعَجُّبُ مِنَ الْأَمْرِ الْعَظِيمِ كَقَوْلِكَ: أَلَمْ تَرَ إِلَى فُلَانٍ يَقُولُ كَذَا وَيَعْمَلُ كَذَا، عَلَى طَرِيقِ التَّعَجُّبِ مِنْهُ، وَكَيْفَ كَانَ فَهِيَ تَحْذِيرٌ»^(١).

وَقَدْ ذَكَرَ دُخُولَهَا عَلَى الْحُرُوفِ السَّيْرَافِي فَقَالَ: «إِنَّ أَلْفَ الْإِسْتِفْهَامِ قَدْ تَدْخُلُ لِلتَّقْرِيرِ، وَالرَّدِّ، وَالْإِنْكَارِ، وَالتَّوْبِيخِ، وَالتَّوَعُّدِ، فَتَدْخُلُ عَلَى النَّفْيِ فَتَصِيرُهُ إِجَابًا فِي التَّقْرِيرِ كَقَوْلِهِ -عَزَّجَل-: [أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ]، وَقَوْلِهِ -عَزَّجَل-: [أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ]»^(٢).

(١) البرهان في علوم القرآن (٤/١٧٩).

(٢) شرح كتاب سيبويه (٣/٤١٦).

وَقَدْ عَدَّدَ بَدْرُ الدِّينِ المُرَادِيُّ فِي نِقَاطِ الفَرَقِ بَيْنَ الهَمْزَةِ وَ(هَلْ)، أَنَّ الهَمْزَةَ تَدْخُلُ عَلَى المَنْفِيِّ بِخِلَافِ (هَلْ)، فَقَالَ: «وَأَنْفَرَدَتِ الهَمْزَةُ أَيضًا بِأَنَّهَا تَدْخُلُ عَلَى المَنْفِيِّ، نَحْوُ: [أَلَيْسَ اللهُ بِكَافٍ عَبْدُهُ]، [أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ]. وَلَا تَدْخُلُ (هَلْ) عَلَى مَنفِيٍّ»^(١).

وَسَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ أَبُو حَيَّانٍ إِذْ قَالَ: «فَإِنْ كَانَ مَنفِيًّا جَازَ دُخُولُ الهَمْزَةِ عَلَيْهِ دُونَ (هَلْ)»^(٢).

وَذَكَرَهُ ابْنُ هِشَامٍ أَيضًا^(٣)، كَمَا ذَكَرَهُ غَيْرُهُمْ مِنَ العُلَمَاءِ الأَعْلَامِ. فَمِنْهُمْ إِمَامُ الصَّنْعَةِ المَجْنَى عَلَيْهِ سِبْيَوِيهِ ذَكَرَ دُخُولَهَا عَلَى (لَا)^(٤)، كَمَا ذَكَرَ دُخُولَهَا عَلَى (إِنْ)^(٥)، وَذَكَرَ أَيضًا دُخُولَهَا عَلَى الوَاوِ^(٦). وَلَكِنَّ أوزونَ لَمْ يَقْرَأْ لَوْ حَتَّى يَعْرِفَ رَأْيَهُ.

وَمِنْهُمْ المُبَرِّدُ حَيْثُ تَكَلَّمَ عَنْ دُخُولِهَا عَلَى بَعْضِ الحُرُوفِ فِي أَمَاكِنَ مِنْ كُتُبِهِ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ فِي بَابِ مُسْتَقَلٍّ عَنْ دُخُولِهَا عَلَى الوَاوِ فَقَالَ: «(هَذَا بَابُ الوَاوِ الَّتِي تَدْخُلُ عَلَيْهَا أَلِفُ الإِسْتِفْهَامِ)

(١) الجنى الداني في حروف المعاني (ص ٣٤١).

(٢) ارتشاف الصرب (٥/ ٢١٦٥).

(٣) مغني اللبيب (ص ٤٥٧).

(٤) الكتاب (٢/ ٣٠٧).

(٥) الكتاب (٣/ ٨٢).

(٦) الكتاب (٣/ ١٨٩).

وَذَلِكَ قَوْلِكَ - إِذَا قَالَ الْقَائِلُ: رَأَيْتُ زَيْدًا عِنْدَ عَمْرٍو - أَوْ هُوَ مِمَّنْ يُجَالِسُهُ؟ اسْتَفْهَمْتَ عَلَى حَدِّ مَا كُنْتَ تَعْطِفُ كَأَنَّ قَائِلًا قَالَ: وَهُوَ مِمَّنْ يُجَالِسُهُ، فَقَالَ: أَوْ هَذَا كَذَا؟ وَهَذِهِ الْأَلْفُ لِتَمَكُّنِهَا تَدْخُلُ عَلَى الْوَاوِ، وَلَيْسَ كَذَا سَائِرُ حُرُوفِ الْإِسْتِفْهَامِ، إِنَّمَا الْوَاوُ تَدْخُلُ عَلَيْهِنَّ فِي قَوْلِكَ: وَهَلْ هُوَ عِنْدَكَ؟ فَتَكُونُ الْوَاوُ قَبْلَ (هَلْ) وَتَقُولُ: وَكَيْفَ صَنَعْتَ؟ وَمَتَى تَخْرُجُ؟ وَأَيْنَ عَبْدُ اللَّهِ؟ وَكَذَلِكَ جَمِيعُهَا إِلَّا الْأَلْفَ وَلَا تَدْخُلُ الْوَاوُ عَلَى (أَمْ)، وَلَا (أَمْ) عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ (أَمْ) لِلْعَطْفِ، وَالْوَاوُ لِلْعَطْفِ، وَنَظِيرُ هَذِهِ الْوَاوِ، وَالْفَاءُ، وَسَائِرُ حُرُوفِ الْعَطْفِ، قَوْلُ اللَّهِ - عَزَّجَلَّ -: [أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ]، [أَوْ أَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ]»^(١).

وَالْعُلَمَاءُ الَّذِينَ ذَكَرُوا دُخُولَهَا عَلَى الْحُرُوفِ كَثِيرُونَ جِدًّا، فَمِنْهُمْ: أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ^(٢)، وَابْنُ السَّرَّاجِ^(٣)، وَالزَّجَّاجِيُّ^(٤)، وَابْنُ فَارِسٍ^(٥)، وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ^(٦)، وَابْنُ الْوَرَّاقِ^(٧)، وَابْنُ مَالِكٍ^(٨)،

(١) الْمُقْتَضَبُ (٣/٣٠٧).

(٢) الْمَسَائِلُ الْبَصْرِيَّاتُ لِلْفَارِسِيِّ (١/٧١٨).

(٣) الْأُصُولُ فِي النَّحْوِ (١/٣٩٦).

(٤) حُرُوفُ الْمَعَانِي وَالصَّفَاتِ لِلزَّجَّاجِيِّ (ص ١٩).

(٥) الصَّاحِبِيُّ (ص ٨٠)، و(١٣٧).

(٦) اسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ (ص ٢٦٨).

(٧) عِلَلُ النَّحْوِ (ص ١٥٤).

(٨) شَرْحُ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَّةِ (٢/٥٦٨).

وَابْنُ يَعِيشَ ^(١)، وَالسُّيُوطِيُّ ^(٢)، وَالذُّسُوقِيُّ ^(٣)، وَآخَرُونَ كَثِيرُونَ بِحَيْثُ يَمَلُّ الْمُتَعَدِّدُ وَيَكُلُّ.

فَأَرْجُو أَنْ يُرَاجَعَ صَاحِبُ الْجِنَائِفَةِ نَفْسَهُ بَعْدَ هَذَا وَيَتُوبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ هَذَا الْإِفْتِرَاءِ، نَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى الْهِدَايَةَ لِلْجَمِيعِ.

ثُمَّ يَتَكَلَّمُ عَنْ إِذَا وَمِثَالِهَا، وَلَا يَعْتَرِضُ عَلَيْهِ اعْتِرَاضًا عَقْلِيًّا سِوَى أَنَّهُ جَاءَ بِالصُّرَاخِ فَقَطُّ، فَلَوْ جَاءَ بِاعْتِرَاضٍ عِلْمِيٍّ لَوَقَفْنَا عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ الْوَقْتَ أَشْرَفُ مِنْ أَنْ يُضَيَّعَ بِكَلَامٍ لَا يَكُونُ فِيهِ دَلِيلٌ وَلَا شُبْهَةٌ!

وَبَعْدَ ذَلِكَ يَتَكَلَّمُ عَنْ (إِنْ)، وَ(أَنَّ) الْمُحَقَّقَتَيْنِ، وَيَعْتَرِضُ عَلَى الْقَوْلِ بِضَمِيرِ الشَّانِ، فَإِلَيْكَ كَلَامُهُ وَالرَّدُّ عَلَيْهِ فِي الْفَصْلِ الْآتِي.



(١) شَرْحُ الْمُفْصَلِ (٢/٢٨٧).

(٢) هَمْعُ الْهَوَامِعِ (٢/٣٨٨).

(٣) حَاشِيَةُ الذُّسُوقِيِّ عَلَى مُخْتَصَرِ الْمَعَانِي (٢/٣٨٩).

اعتراض من وهن، على ضمير الشأن

ثم يقول المهندس: «أن: وقد سمّاها النحاة أن المخففة من (أن) الثقيلة-زعيمة الأحراف المُسبَّهة بالفعل- وأوجدوا لها اسماً محدّوفاً سموه ضمير الشأن وجعلوا خبرها الجملة التي بعدها. ففي قوله تعالى: [عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى] (المزمل).

تعرب (أن): مخففة من الثقيلة واسمها محذوف ضمير الشأن، تقديره: (أنه).

ونحن نسأل: ما الغاية من ذلك التأويل؟ وما الفائدة من ضمير الشأن هذا؟ وهل يقبل ذلك التأويل في كلام الله - عز وجل -؟ وكيف يقبل السادة العلماء ذلك ويحفظونه عن ظهر قلب، ويطالبون طلاب العلم بحفظ تلك القواعد العتيقة لفهم القرآن الكريم. وهل (علم أن) عند الله - عز وجل - تعادل (علم أنه)؟ راجع بحث الأحراف المُسبَّهة بالفعل». ص: (٩٥).

أقول: إن أمر ضمير الشأن راجع إلى البحث المعنوي الذي يطالبه المهندس دوماً، وإذا رآه بأمر عينه ينكره، فلا يهتم في هذه السبيل التي سلكها إلا الاعتراض والانتقاد، والهدم والرّدْم بشكل عشوائي همجي في الإنكار.

فالقول بهذا الضمير كان من أجل تعظيم الخبر وتفخيم شأنه حتى يأخذه المخاطب بجد ويحققه باجتهاد، والعلماء بينوه وتكلموا عنه بما يشفي العلة ويروي العلة، قال ابن يعيش: «اعلم أنهم إذا أرادوا ذكر جملة من الجمل الإسمية، أو الفعلية، فقد يقدمون قبلها ضميراً يكون كناية عن تلك الجملة، وتكون الجملة

خَبْرًا عَنِ ذَلِكَ الضَّمِيرِ، وَنَفْسِيرًا لَهُ. وَيُوحَدُونَ الضَّمِيرَ؛ لِأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ الْأَمْرَ وَالْحَدِيثَ، لِأَنَّ كُلَّ جُمْلَةٍ شَأْنٌ وَحَدِيثٌ، وَلَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ إِلَّا فِي مَوَاضِعِ التَّفْخِيمِ وَالتَّعْظِيمِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (هُوَ زَيْدٌ قَائِمٌ)، فَ(هُوَ) ضَمِيرٌ لَمْ يَتَقَدَّمْهُ ظَاهِرٌ. إِنَّمَا هُوَ ضَمِيرُ الشَّأْنِ وَالْحَدِيثِ، وَفَسَّرَهُ مَا بَعْدَهُ مِنَ الْخَبَرِ، وَهُوَ (زَيْدٌ قَائِمٌ)، وَلَمْ تَأْتِ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ بِعَائِدٍ إِلَى الْمُبْتَدَأِ؛ لِأَنَّهَا (هُوَ) فِي الْمَعْنَى، وَلِذَلِكَ كَانَتْ مُفَسَّرَةً لَهُ، وَيُسَمِّيهِ الْكُوفِيُّونَ الضَّمِيرَ الْمَجْهُولَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَقَدَّمْهُ مَا يَعُودُ إِلَيْهِ»^(١).

وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ: «إِذَا قَصَدَ الْمُتَكَلِّمُ أَنْ يَسْتَعْظِمَ السَّمَاعَ حَدِيثَهُ، فَقَبِلَ الْأَخْذَ فِيهِ فَفَتَحَهُ بِالضَّمِيرِ الْمُسَمَّى: (ضَمِيرِ الشَّأْنِ)»^(٢).

فَيُسَمَّى: (ضَمِيرِ الشَّأْنِ) وَ(الْحَدِيثِ) إِذَا كَانَ مَذْكَرًا وَ(ضَمِيرِ الْقِصَّةِ) إِذَا كَانَ مَوْثِقًا^(٣). وَقَدْ تَكَلَّمَ الرَّضِيُّ عَنِ هَذَا الضَّمِيرِ وَأَبَانَهُ بِمُكْنَتِهِ اللَّغَوِيَّةِ الْفَدَّةَ، فَقَالَ: «وَالْمُرَادُ بِهَذَا الضَّمِيرِ: الشَّأْنُ وَالْقِصَّةُ، فَيَلْزِمُهُ الْإِفْرَادُ وَالْغَيْبَةُ، كَالْمَعُودِ إِلَيْهِ، إِمَّا مَذْكَرًا، وَهُوَ الْأَغْلَبُ، أَوْ مَوْثِقًا، كَمَا يَجِيءُ، وَهَذَا الضَّمِيرُ كَأَنَّهُ رَاجِعٌ فِي الْحَقِيقَةِ إِلَى الْمَسْئُولِ عَنْهُ بِسُؤَالٍ مُقَدَّرٍ، تَقُولُ مَثَلًا: (هُوَ الْأَمِيرُ مُقْبِلٌ)، كَأَنَّهُ سَمِعَ ضَوْضَاءً وَجَلْبَةً، فَاسْتَبَهَمَ الْأَمْرَ فَسَأَلَ: مَا الشَّأْنُ؟ فَقِيلَ: (هُوَ الْأَمِيرُ مُقْبِلٌ)، أَيِ: الشَّأْنُ هَذَا، فَلَمَّا كَانَ الْمَعُودُ إِلَيْهِ الَّذِي تَضَمَّنَهُ السُّؤَالُ، غَيَّرَ ظَاهِرَ قَبْلِ، اِكْتَفَى فِي التَّفْسِيرِ بِخَبَرِ الضَّمِيرِ الَّذِي يَتَعَقَّبُهُ بِلا فَضْلٍ؛ لِأَنَّهُ مَعِينٌ لِلْمَسْئُولِ عَنْهُ، وَمُبَيِّنٌ لَهُ، فَبَانَ لَكَ هَذَا أَنَّ الْجُمْلَةَ بَعْدَ الضَّمِيرِ لَمْ يُؤْتَتْ بِهَا لِمَجْرَدِ التَّفْسِيرِ، بَلْ: هِيَ كَسَائِرُ أَخْبَارِ الْمُبْتَدَأَاتِ، لَكِنْ سُمِّيَتْ

(١) شَرْحُ الْمُفَصَّلِ (٢/ ٣٣٥).

(٢) شَرْحُ التَّسْهِيلِ (١/ ١٦٣).

(٣) هَمْعُ الْهُوَامِعِ (١/ ٢٧٢)، وَيُنْظَرُ أَيْضًا: ارْتِسَافُ الضَّرْبِ لِأَبِي حَيَّانَ (٢/ ٩٤٧).

تفسيرًا، لما بينته، والقصد بهذا الإبهام ثم التفسير: تعظيم الأمر، وتفخيم الشأن، فعلى هذا، لا بد أن يكون مضمون الجملة المفسرة شيئًا عظيمًا يعتنى به، فلا يقال، مثلاً: (هو الذباب يطير)»^(١).

وقال إمام الزيدية في عصره يحيى بن حمزة: «فاعلم أن ضمير الشأن والقصة على اختلاف أحواله، إنما يرد على جهة المبالغة في تعظيم تلك القصة، وتفخيم شأنها، وتحصيل البلاغة فيه من جهة إضماره أولاً، وتفسيره ثانياً؛ لأن الشيء إذا كان مبهماً فالنفس متطلعة إلى فهمه، ولها تشوق إليه، فلاجل هذا حصلت فيه البلاغة، ولاجل ما فيه من الاختصاص بالإبهام، لا يكاد يرد إلا في المواضع البليغة المختصة بالفخامة»^(٢).

أخيراً: فهذا الضمير ليس شيئاً وهمياً أو جده النحاة بحيث لم يكن له في كلام العرب أصل فقدّره هؤلاء، بل: الأصل في هذا الضمير أن يظهر في الكلام ويبرز كقولهم: (زيد هو منطلق)، وكقول الله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٣) (الإخلاص).

وهذا الظهور هو الأصل كما أشار إليه ابن الحاجب^(٤)، أما الحذف فكان للاختصار، وما دام المكان مما يجب فيه تعظيم الكلام يُقدّر هذا الضمير فيه، وهذا هو عرض التقدير.

(١) شرح الكافية (٢/٤٦٤-٤٦٥).

(٢) الطراز لأسرار البلاغة وعُلوم حقائق الإعجاز ليحيى بن حمزة (٢/٧٦).

(٣) أمالي ابن الحاجب (٢/٦٣٤)، يُنظر: إملاء (١٠)، تحت عنوان: القياس إبراز ضمير الشأن، وحذفه شاذ.

وَمَا يَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ أَيضًا: أَنَّ هُنَاكَ فَرْقًا فِي الْمَعْنَى بَيْنَ قَوْلِنَا: (زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ)،
 وَ(زَيْدٌ هُوَ مُنْطَلِقٌ)، وَ(هُوَ زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ)، فَالْجُمْلَةُ الْأُولَى إِخْبَارٌ أَوْلَى، وَالثَّانِيَةُ فِيهَا
 مَعْنَى التَّخْصِصِ، وَكَانَ فِي الثَّلَاثَةِ مَعْنَى التَّخْصِصِ، وَإِنَّمَا فِيهَا مَعْنَى التَّفْخِيمِ
 وَالتَّعْظِيمِ^(١).

أَمَّا كَلَامُ الْمُهَنْدِسِ هَذَا: (وَهَلْ (عَلِمَ أَنْ) عِنْدَ اللَّهِ -عَزَّجَل- تَعَادُلٌ (عَلِمَ أَنَّهُ؟)،
 فَهُوَ كَلَامٌ ضَعِيفٌ وَإِرَادٌ هَزِيلٌ؛ لِأَنَّ النُّحَاةَ وَالْمُفَسِّرِينَ^(٢)، لَمْ يُعَيِّرُوا النَّصَّ حَتَّى
 يُخَيِّفَهُمْ أَوْزُونَ هَذَا، وَكُلُّ مَا فِي الْأَمْرِ أَنَّهُمْ فَسَّرُوا كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى وَيَبْنُوهُ، وَهَذَا
 الْإِعْتِرَاضُ كَالْإِعْتِرَاضِ عَلَى مَنْ جَاءَ إِلَى سُورَةِ (الضُّحَى):

﴿ وَالضُّحَى (١) وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَى (٢) مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى (٣) وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى (٤)
 وَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى (٥) أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى (٦) وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى (٧) وَوَجَدَكَ
 عَابِلًا فَأَغْنَى (٨) ﴾ (الضحى).

وَقَالَ: إِنَّ ضَمَائِرَ النَّصْبِ حُذِفَتْ مُرَاعَاةً لِلْفَوَاصِلِ، وَإِلَّا فَلَا أَصْلَ فِي (وَمَا قَلَى): وَمَا
 قَلَاكَ، وَفِي: (فَقَاوَى): فَآوَاكَ، وَفِي: (فَهَدَى): فَهَدَاكَ، وَفِي: (فَأَغْنَى): فَأَغْنَاكَ.

فَإِذَا جَاءَ وَاحِدٌ وَاعْتَرَضَ عَلَى هَذَا، عَلِمْنَا أَنَّهُ جَاهِلٌ بِلُغَةِ الْعَرَبِ وَأَسَالِبِهَا
 الْخَطَائِبِيَّةِ، وَقَوَاعِدِهَا الْبَلَاغِيَّةِ، وَاتَّهَمْنَا تَفْكِيرَهُ؛ لِأَنَّهُ يَتَّجَاهَلُ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ جَاءَ
 بِلِسَانِ الْعَرَبِ، فَجِبَتْ مُرَاعَاةُ قَوَاعِدِ هَذِهِ اللُّغَةِ فِي تَفْسِيرِهَا وَتَوْجِيهِهَا، فِي الْحَذْفِ
 وَالِإِضْمَارِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَسَالِبِ الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ الْفَصِيحِ.

(١) معاني النحو للدكتور فاضل السامرائي (١/٥٨).

(٢) كَلَامُهُ لَا يَتَوَجَّهُ إِلَى النُّحَاةِ فَقَطْ، بَلْ: يَتَوَجَّهُ إِلَى الْمُفَسِّرِينَ وَغَيْرِهِمْ.

فَبِهَذَا عَلِمْنَا أَنَّ الزَّامَ المَهْنَدِسِ بِهَذَا الأَمْرِ مُنْبِئٌ عَنِ جَهْلِهِ بِلِسَانِ العَرَبِ، كَمَا هُوَ مُعْرَبٌ عَنِ عَدَمِ مَعْرِفَتِهِ بِالتَّفْرِيقِ بَيْنَ التَّأْوِيلِ الصَّحِيحِ بِمُقْتَضَى اللُّغَةِ، وَبَيْنَ التَّحْرِيفِ لِلنَّصِّ!

وَأَمَّا بِالنُّسْبَةِ لِكَلَامِهِ هَذَا -ثِقَةً بِكِتَابِهِ-: (رَاجِعْ بَحْثَ الأَحْرَفِ المُشَبَّهَةِ بِالفِعْلِ)، فَأَقُولُ عَنْهُ: رَاجِعُوا هَذَا الفَضْلَ مِنْهُ، وَبَعْدَ هَذَا جَدُّوا قِرَاءَةَ رَدِّي عَلَيْهِ فِي هَذَا المَبْحَثِ، حَتَّى تَتَبَيَّنَ لَكُمْ حَقِيقَةُ ثِقَتِهِ بِكِتَابِهِ المُلْفَقِ.



أوهام المهندس الملفة، في بحث (إ) المخفضة

ثم بعد ذلك يطغى على (إِن) المخفضة ويقول: «وَإِن) هذه لا عمل لها فهي لم تنصب الاسم بعدها ولم ترفع الخبر، كما في قوله تعالى: [قَالُوا إِنْ هَذَا إِلَّا لَسَاحِرٌ أِن] (طه). حيث نجد بعدها (هذان): اسم مرفوع بالالف - لأنه مثنى - و(ساحران) اسم مرفوع بالالف لأنه مثنى.

وهكذا فإن السادة النحاة لم يجدوا علامة النصب (الياء المثنى) ^(١) فاعتبروا (إِن) لا عمل لها؛ لأنهم لا يعرفون دور الكلمة إلا من خلال الحركات حتى ولو غاب المعنى، ولا يعترفون أن الاسم بعد (إِن) يمكن أن يكون مرفوعاً، أو: منصوباً، دون أن يدخل بالمعنى، لذلك فهم يبحثون دوماً عن تخرجات غالباً ما تكون مضحكة مبكية». ص: (٩٦).

أقول: إن أوزون لبعد عن العربية وآراء علمائها يحصل منه العجب العجيب من الجهل حيناً، والغش والخيانة والأزورار طوراً، وإلا كيف يخفى عليه أن النحاة تكلموا عن هذه المسائل وضبطوها ضبطاً دقيقاً بحيث لم تبق شاردة ولا واردة إلا تضمنتها قواعدهم وضوابطهم.

وأكرر مرة أخرى وأقول: يا مهندس إذا أنت لا تعرف مصدر استدلال النحاة واستشهادهم في التقنين والتقييد، فإن القراء يعرفون جيداً أن مصدرهم الأول هو

(١) كان عليه أن يقول: (ياء المثنى)، أو: (الياء للمثنى)؛ لأنه ليس في العربية (الياء المثنى)، ولكن فيها ياء تكون علامة للمثنى.

الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ؛ لِأَنَّهُ أَفْصَحُ كَلَامٍ عَرَبِيٍّ عَلَى الْإِطْلَاقِ، فَلِذَلِكَ لَا تَجِدُ فِي قَوَاعِدِهِمْ مَا يُخَالِفُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ أَبَدًا، بَلِ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ هُوَ الْمِيزَانُ لِقَوَاعِدِهِمْ وَتَأْسِيسُهَا، وَضَبْطُ الْأُصُولِ وَتَقْنِينُهَا^(١).

فَالْعُلَمَاءُ تَكَلَّمُوا عَنْ (إِنْ) الْمُخَفَّفَةِ وَذَكَرُوا لَهَا شَوَاهِدَ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى أَيْضًا عَلَى ضَوَائِطِ إِعْمَالِهَا وَإِهْمَالِهَا، كَمَا نَقَلْنَا سَابِقًا كَلَامَ ابْنِ هِشَامٍ فَنَذَرُهُ هُنَا مَرَّةً أُخْرَى لِغَائِدَتِهِ، قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: «تَكُونُ مُخَفَّفَةً مِنَ الثَّقِيلَةِ فَتَدْخُلُ عَلَى الْجُمْلَتَيْنِ فَإِنْ دَخَلَتْ عَلَى الْإِسْمِيَّةِ جَازَ إِعْمَالُهَا خِلَافًا لِلْكُوفِيِّينَ، لَنَا قِرَاءَةُ الْحَرَمِيِّينَ وَأَبِي بَكْرٍ [وَإِنْ كَلًّا لَمَّا كَيُوفِيَنَّهُمْ]، وَحِكَايَةُ سَيِّبَوِيهِ: (إِنْ عَمْرًا لَمُنْطَلِقٌ)، وَيَكْثُرُ إِهْمَالُهَا نَحْوُ: [وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا]، [وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ]، وَقِرَاءَةُ حَفْصٍ: [إِنْ هَذَا لَسَاحِرَانِ] وَكَذَا قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، إِلَّا أَنَّهُ شَدَّدَ نُونَ (هَذَا) وَمِنْ ذَلِكَ: [إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ] فِي قِرَاءَةِ مَنْ خَفَّفَ (لَمَّا) وَإِنْ دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ أَهْمِلَتْ وَجُوبًا، وَالْأَكْثَرُ كَوْنُ الْفِعْلِ مَاضِيًا نَاسِخًا نَحْوُ: [وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً]، [وَإِنْ كَادُوا لَيُفْتِنُونَكَ]، [وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ]، وَدُونَهُ أَنْ يَكُونَ مُضَارِعًا نَاسِخًا نَحْوُ: [وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ]، [وَإِنْ تُظُنُّكَ لَمَنْ الْكَاذِبِينَ] وَيُقَاسُ عَلَى النُّوعَيْنِ اتِّفَاقًا^(٢).

(١) قَالَ شَيْخُنَا أَبُو الْفَضْلِ: كَانَ يَقُولُ شَيْخُنَا سَيِّبَوِيهِ الْمَعْرَبِ عِيَادِ الْمَهْرَاسِ: (الْقُرْآنُ قَامُوسٌ مِنْ لَا قَامُوسَ لَهُ).

(٢) مُعْنَى اللَّيْبِ لِابْنِ هِشَامٍ (ص ٣٦-٣٧)، وَانظُرْ أَيْضًا: شَرَحَ كِتَابِ سَيِّبَوِيهِ لِلْسِرَافِيِّ (٢/ ٤٦٧)، شَرَحَ الْمُفْصَلُ لِابْنِ يَعِيشَ (٤/ ٥٤٥)، وَشَرَحَ التَّسْهِيلُ لِابْنِ مَالِكٍ (٢/ ٣٣)، وَتَمْهِيدُ الْقَوَاعِدِ بِشَرَحِ تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ لِناظِرِ الْجَيْشِ (٣/ ١٣٥٩)، وَشَرَحَ الْمُقَدِّمَةُ الْمُحْسِبَةُ لِابْنِ بَاشَاذِ (١/ ٢٥٦)، وَالْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ لِلشَّاطِبِيِّ (٢/ ٣٨٥).

فَعَلَى هَذَا نَعْلَمُ أَنَّ كَلَامَ الْمُهَنْدِسِ صَرُبٌ مِنَ الْوَهْمِ وَالْخِيَالِ؛ لِأَنَّ النُّحَاةَ لَمْ يَخْفَ عَلَيْهِمُ الْحَالَانِ، وَضَبُّوا لَهُمَا ضَوَابِطَ بَحِيثٍ لَا تَجِدُ مِثْلًا وَاحِدًا يَخْرُجُ عَنْ ضَوَابِطِهِمْ وَقَوَاعِدِهِمْ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ أَوْزُونَ شَيْءٌ فَلَيَأْتِ بِهِ وَيَتَحَدَّى بِهِ النُّحَاةَ، أَمَّا الْإِتْيَانُ بِمِثَالٍ بَحَثَهُ النُّحَاةُ قَبْلَ وُلَادَةِ أَوْزُونَ بِأَكْثَرِ مِنْ أَلْفِ سَنَةٍ، فَهَذَا مَصْحَاحُ الْعُقَلَاءِ عِنْدَ التَّحْقِيقِ!

وَفِي الْخِتَامِ لَا بُدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ كَلَامَ أَوْزُونَ هُنَا فِي هَذَا الْفَصْلِ لَيْسَ تَشْكِيكًا فِي النَّحْوِ وَحَدَهُ، بَلْ: يَضْرِبُ الْقَرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ أَيْضًا، وَمُحَاوَلَةً مَخْدُولَةً مَرْدُودَةً لِلْإِعْتِرَاضِ عَلَى الْقَرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَتَوَجِيهِهَا، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِمَّا يَعْرِفُ أَنَّ الْقَرَاءَاتِ جَاءَتْ عَلَى لَهَجَاتِ الْعَرَبِ وَلُغَاتِهَا، وَلَا بُدَّ مِنْ تَوَجِيهِهَا لُغَوِيًّا، فَإِذَا نَجَحَ أَوْزُونَ فِي تَشْوِيهِهِ سَمِعَهُ هَذِهِ التَّوَجِيهَاتِ، فَإِنَّهُ يَنْجَحُ فِي التَّشْكِيكِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَسْهَلُ بَابَ التَّطَاوُلِ عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

وَقَدْ فَعَلَ هَذَا فِي كِتَابَيْهِ السَّابِقَيْنِ (جِنَايَةِ الْبُخَارِيِّ)، وَ(جِنَايَةِ الشَّافِعِيِّ)، حَيْثُ ذَكَرَ فِي الْأَوَّلِ أَحَادِيثَ وَاعْتَرَضَ عَلَيْهَا وَأَسَاءَ إِلَيْهَا مَعَ أَنَّ أَصْلَ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ مَذْكُورٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تَمَامًا، وَبِهَذَا تَتَجَلَّى صُورَةُ الْكَاتِبِ شَيْئًا فَشَيْئًا.

وَكَذَا فِي الثَّانِي ذَكَرَ مَسَائِلَ وَنَسَبَهَا إِلَى الْفِقْهِ وَالتَّارِيخِ، وَأَسَاءَ الْقَوْلَ وَالْأَدَبَ مَعَهَا وَتَطَاوَلَ، مَعَ أَنَّ أَصْلَهَا كَانَ مَذْكُورًا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَقَدْ أَشْرْنَا إِلَى ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ عِنْدَ رَدِّنَا عَلَى كِتَابَيْهِ، يُمَكِّنُ الرَّجُوعُ إِلَيْهِ.

[مِنَ السَّرِيعِ]

يُصَرِّحُ الْمَجْدُ إِذَا مَا بَدَأَ وَيَسْجُدُ الْبَاطِلُ لِلْحَقِّ

دَفْعُ نَزْعِ الشَّيْطَانِ، فِي أَوْجِهٍ: (إِنْ هَذَا لَسَاحِرَانِ):

فَقَدْ جَاءَتْ فِي الْمُتَوَاتِرِ أَوْجُهُ لِقِرَاءَةِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا إِنْ هَذَا لَسَّاحِرِينَ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثَلَّى﴾ (١٣ طه).
وَقَدْ جَمَعَهَا الشَّاطِئِيُّ بِقَوْلِهِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَهَذَيْنِ فِي هَذَا حَجٌّ وَثِقْلُهُ دَنَا فَاجْمَعُوا صِلَ وَافْتَحِ السِّيمِ

يُنْظَرُ إِلَى هَذَا الْجَدُولِ التَّوَضِيحِيِّ لِمَعْرِفَةِ هَذِهِ الْوَجُوهِ (١):

الْقِرَاءَةُ	الْقَارِئُ	نُونٌ (إِنْ)	اسْمُ الْإِشَارَةِ
(إِنَّ هَذَيْنِ)	أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ	مُسَدَّدَةٌ	بِالْيَاءِ وَنُونُهُ مُخَفَّفَةٌ
(إِنْ هَذَا)	قَرَأَ بِهَا ابْنُ كَثِيرٍ	مُخَفَّفَةٌ	بِالْأَلْفِ وَنُونُهُ مُسَدَّدَةٌ
(إِنْ هَذَا)	قَرَأَ بِهَا حَفْصٌ	مُخَفَّفَةٌ	بِالْأَلْفِ وَنُونُهُ مُخَفَّفَةٌ
(إِنَّ هَذَا)	الْجُمْهُورُ: نَافِعٌ، وَحَمْرَةُ، وَالْكَسَائِيُّ، وَأَبُو جَعْفَرٍ	مُسَدَّدَةٌ	بِالْأَلْفِ وَنُونُهُ مُخَفَّفَةٌ

فَكُلُّ هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ لَهَا وَجْهٌ لُغَوِيٌّ وَجَاءَ مِثْلُهَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، فَمِثْلًا إِهْمَالُ (إِنْ) فَهُوَ مَرْعِيٌّ فِي كَلَامِهِمْ كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا فَيَكُونُ وَجْهٌ: [إِنْ هَذَا لَسَاحِرَانِ] عَلَى

(١) حِرْزُ الْأَمَانِيِّ لِلشَّاطِئِيِّ (ص ٦٩)، رَقْمُ الْبَيْتِ: (٨٧٧).

(٢) فِكْرَةُ الْجَدُولِ مَأْخُوذَةٌ مِنْ بَحْثٍ مَنشُورٍ فِي مَوْقِعِ الْأَوَكَّةِ، لِلأَسْتَاذِ إِيهَابِ كَمَالِ.

إِلْغَاءِ عَمَلِ (إِنْ) الْمُخَفَّفَةِ وَإِهْمَالِهَا، فَيَبْقَى الْإِسْمَانِ عَلَى الرَّفْعِ كَمَا هُمَا عَلَيْهِ قَبْلَ دُخُولِ (إِنْ)، وَهَذَا جَاءَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ بِكَثْرَةٍ مُتَكَثِرَةٍ.

مِنْ هُنَا نَكْتَفِي بِوَجْهِ آخَرَ مِنْ وَجْهِ هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ وَتَوْجِيهِهَا، وَهُوَ قِرَاءَةٌ مِنْ قَرَأَ: [إِنَّ هَذَا لَسَاحِرَانِ]، فَنَقُولُ:

إِنَّ (هَذَا) : اسْمٌ (إِنَّ) مَنْصُوبٌ بِالْفَتْحَةِ الْمُقَدَّرَةِ عَلَى الْأَلِفِ، (كَإِعْرَابِ الْمُصْطَفَى)، وَ(سَاحِرَانِ) : خَبَرٌهَا مَنْصُوبٌ بِالضَّمِّ الْمُقَدَّرَةِ عَلَى الْأَلِفِ أَيْضًا، وَهُوَ مِنَ اللُّغَاتِ الَّتِي ذَكَرُوهَا لِلْمَثْنَى : حَيْثُ يَلْزَمُ الْأَلِفَ فِي الْحَالَاتِ الثَّلَاثِ (رَفْعًا وَنَصْبًا وَخَفْضًا)، وَهَذَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ جِنِّي فِي تَوْجِيهِ الْآيَةِ حَيْثُ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ لَا يَخَافُ اللَّبْسَ، وَيُجْرِي الْبَابَ عَلَى أَصْلِ قِيَاسِهِ، فَيَدْعُ الْأَلِفَ ثَابِتَةً فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ، يَقُولُ: (قَامَ الزَّيْدَانِ، وَضَرَبْتُ الزَّيْدَانِ، وَمَرَرْتُ بِالزَّيْدَانِ)، وَهُمْ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، وَبَطْنٌ مِنْ رَبِيعَةَ، وَأَنْشَدُوا فِي ذَلِكَ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

تَزَوَّدَ مِنَّا بَيْنَ أُذُنَاهُ طَعْنَةً دَعْتُهُ إِلَى هَابِي التُّرَابِ عَقِيمٍ^(١)

وَيَذَكُرُ شَوَاهِدَ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ يَقُولُ: «وَعَلَى هَذَا تَتَوَجَّهُ عِنْدَنَا قِرَاءَةٌ مِنْ قَرَأَ: [إِنَّ هَذَا لَسَاحِرَانِ]»^(٢).

وَقَالَ الْخَلِيلُ قَبْلَهُ: «وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: [إِنَّ هَذَا لَسَاحِرَانِ] فَقَدْ ذَكَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ -تَبَارَكَ اسْمُهُ- أَنْزَلَ الْقُرْآنَ بِلُغَةِ كُلِّ حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ

(١) سِرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ (٢/ ٣٣٩).

(٢) سِرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ (٢/ ٣٤١).

العرب، فنزلت هذه الآية بلغة بني الحارث بن كعب؛ لأنهم يجعلون المثنى بالألف في كل وجه مرفوعاً^(١)، فيقولون: (رأيت الرجلان)، و(مررت بالرجلان) و(أتاني الرجلان) وإنما صار كذلك؛ لأن الألف أخف بنات المد واللين^(٢).

ويمكن الرجوع فيه إلى كتب القراءات وتوجيهها لمزيد من البيان والإيضاح، وهذا اليسير ذكرناه توجيهاً للقراءتين، حتى لا يقع في قلوب القراء ريب في أمرها، والله الموفق.



(١) يعني: على صورة المرفوع.

(٢) الجمّل في النحو (ص ١٥٧).

هَلْ وَرَدَتْ (إِنْ) بِمَعْنَى (نَعَمْ) وَأَجَلٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ؟

ثُمَّ يَسْتَمِرُّ عَلَى الْإِعْتِرَاضِ فَقَالَ عَقِبَ الْكَلَامِ السَّابِقِ: «وَقَدْ وَرَدَتْ قَرَاءَاتٌ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ السَّابِقَةِ بِ(إِنَّ) (الثَّقِيلَةَ) وَلَهَا تَخْرِيجَاتٌ مُضْحِكَةٌ عِنْدَ السَّادَةِ النَّحَاةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَعْتَبِرُهَا بِمَعْنَى (نَعَمْ) وَنَعَمْ لَا تَعْمَلُ، فَكَذَلِكَ (إِنَّ)، وَمِنْهُمْ مَنْ يُدْخِلُ صَمِيمَ الشَّانِ، وَإِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّأْوِيلِ وَالْوَهْمِ». ص: (٩٦).

أقول: إِنْ كَانَ هُنَاكَ مَا يَدْعُو إِلَى الضَّحِكِ فَاضْحَكْ عَلَى قَلَّةِ بَاعِكَ - مَا شَاءَ لَكَ الضَّحِكُ - فِي هَذِهِ الْأُمُورِ الَّتِي خُضَّتْهَا جَهْلًا، مَعَ أَنَّ نَبِيَّ عَلَيَّ حَالِ عَالَمِ الطَّبَعِ وَالنَّشْرِ وَنَدْبُهُ حَيْثُ نَرَى فِيهِ أَمْثَالَ هَذِهِ الْكُتُبِ، كَمَا نَتَحَسَّرُ وَنَحْزَنُ نَتَلَهْفُ عَلَى الشَّبَابِ وَالْجِيلِ النَّاشِئِ حَيْثُ بُلُّوا بِإِعْلَامِ إِبْلِيسِيِّ يَرُوحُ لِمِثْلِ هَذِهِ الْخُزَعْبَاتِ وَيَعْرِضُهَا كَالْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ، وَالتَّحْقِيقِ الْعِلْمِيِّ الْحَقِيقِيِّ، فَيَلْعَبُونَ بِعُقُولِ السُّذُجِ مِنَ الَّذِينَ خُدَعُوا تَحْتَ اسْمِ التَّنْوِيرِ وَالْعَقْلَانَةِ!

أَمَّا مَجِيءُ (إِنَّ) بِمَعْنَى (نَعَمْ)^(١)، أَوْ: (أَجَلٌ)، فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَهَذَا كَثِيرٌ فِي

(١) قَالَ مَوْلَانَا الْبِتُوشِيُّ - كَمَا فِي سَرْحِ شَيْخِنَا الْعَلَامَةِ شَفِيعِ بُرْهَانِيِّ عَلَيَّ بِدَيْعَتِهِ الرَّائِعَةِ الرَّائِقَةِ وَالْمُسَمَّاةِ: (كِفَايَةُ الْمُعَانِي فِي حُرُوفِ الْمَعَانِي) (ص: ١٤٨)، (بَيْت: ٣٨٤):

[مِنَ الرَّجَزِ]

وَإِنَّ تَأْتِي كَ (نَعَمْ) وَقِيلَ: لَا وَقَوْلُهُ فَقُلْتُ إِنَّهُ أَوْلَا

شِعْرِهِمْ وَنَثْرِهِمْ، قَالَ الْخَلِيلُ: «وَقَدْ يَكُونُ (إِنَّ) فِي مَعْنَى (نَعَمْ) فِي بَعْضِ لُغَاتِ الْعَرَبِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

[مِنْ مَجْزُوءِ الْكَامِلِ]

بَكَرَتْ عَلَيَّ عَوَاذِلِي يَلْحَيْنَنِي، وَالْوَاهِيْنَ هُ
وَيَقُلْنَ: شَيْبٌ قَدْ عَلَا لَكَ وَقَدْ كَبُرَتْ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ
أَيُّ: نَعَمْ، وَأَجَلٌ. وَقَالَ آخَرُ:

[مِنْ الْكَامِلِ]

شَابَ الْمَفَارِقُ إِنَّ مِنْ الْبَلَى شَيْبُ الْقَدَالِ مَعَ الْعِدَارِ الْوَاصِلِ
أَيُّ: نَعَمْ نَعَمْ. وَقَالَ آخَرُ:

[مِنْ الرَّجْزِ]

قَالَتْ سُلَيْمَى لَيْتَ لِي بَعْلًا يَمُنُّ يَغْسِلُ عَن رَأْسِي وَيُنْسِينِي الْحَزْنَ
وَحَاجَةٌ لَيْسَتْ لَهَا عِنْدِي ثَمَنٌ مَسْتُورَةٌ قَضَاؤُهَا مِنْهُ وَمِنْ
قَالَتْ بَنَاتُ الْعَمِّ: يَا سَلْمَى وَإِنْ كَانَ فَقِيرًا مُعْدِمًا قَالَتْ وَإِنْ

(قَالَتْ: وَإِنْ، قَالَتْ: وَإِنْ، قَالَتْ: وَإِنْ)

أَيُّ: نَعَمْ»^(١).

(١) الْجُمْلُ فِي النَّحْوِ (ص ١٥٨-١٥٩)، مَعَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ هَذَا الْأَخِيرَ يُمَكِّنُ أَنْ يُؤَوَّلَ بِنَيْتِهِ مُقَدَّرٍ فِيهِ، عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ: (وَإِنْ كَانَ فَقِيرًا)، وَلَكِنَّهُ افْتَصَرَ عَلَى: (وَإِنْ)، وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي كَلَامِهِمْ.

وَقَالَ سِبْبَوِيهِ: «وَمِثْلُ مَا ذَكَرْتُ لَكَ، قَوْلُ الْعَرَبِ: (إِنَّهُ)، وَهُمْ يُرِيدُونَ: (إِنَّ)، وَمَعْنَاهَا: أَجَلٌ»^(١). ثُمَّ يَذْكُرُ الْبَيْتَ الْأَوَّلَ الَّذِي وَرَدَ مِنْ كَلَامِ الْخَلِيلِ.

وَذَكَرُوا أَيْضًا بَيْتِي سَاعِدَةَ الْهَذَلِيِّ^(٢):

[مِنَ الْبَسِيطِ]

حَتَّى أَصَافَ إِلَى وَادٍ صَفَادِعُهُ عَرَقِي رُدَافِي تَرَاهَا تَسْتَكِي النَّسْجَا
وَلَا أَقِيمُ بَدَارِ الْهُونِ إِنَّ وَلَا آتِي إِلَى الْغَدْرِ أَخْشَى دُونَهُ الْحَمْبَا

وَقَدْ ذَكَرَ مِثْلَهُ الْإِمَامُ ابْنُ خَالَوَيْهِ وَغَيْرُهُ، قَوْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ لِأَعْرَابِيِّ^(٣) اسْتَجْدَاهُ فَلَمْ يُعْطِهِ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَعَنَ اللَّهُ نَاقَةَ حَمَلْتَنِي إِلَيْكَ. قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: (إِنَّ وَرَاكِهَهَا)^(٤).

وَهُنَاكَ شَوَاهِدٌ أُخْرَى تَرَكَّتْهَا مَخَافَةَ التَّكْثِيرِ وَالتَّطْوِيلِ وَإِلَّا لَذَكَرْتَهَا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ جُزْمُ هَذَا الرَّجُلِ وَمَدَى قَسَاوَتِهِ عَلَى النَّحْوِ وَالنَّحَاةِ، وَكَذَلِكَ كَمَا قُلْنَا سَابِقًا أَنَّ

(١) الْكِتَابُ (٤/١٦٢).

(٢) التُّكْتُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِأَبِي الْحَسَنِ الْمُجَاشِعِيِّ (ص ٣٢٠)، وَإِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلْأَصْبَهَانِيِّ (ص ٢٣٠)، وَفِي: (الْخَزَانَةُ): (بَدَارِ الدُّلِّ) (١١/٢١٥).

(٣) مِنْ عَجِيبِ الْإِتِّفَاقِ أَنَّ اسْمَهُ أَيْضًا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، كَمَا قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنُ سُلَيْمٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ الْأَسْلَمِ، ابْنُ الْأَعْمَشِيِّ أَبُو كَثِيرٍ، وَيُقَالُ: أَبُو سَعْدِ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيُّ الشَّاعِرُ». يُنْظَرُ تَارِيخُ بَغْدَادَ (٢/٩٥٥)، تَرْجَمَةُ: (٧٠).

(٤) الْحُجَّةُ فِي قِرَاءَاتِ السَّبْعِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ (ص ٢٤٣)، وَالْمَحَرَّرُ الْوَجِيزُ لِابْنِ عَطِيَّةَ (٤/٥٠)، وَتَارِيخُ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ (٢٨/٢٦٠)، وَذَيْلُ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (٣/٢٤٤)، وَتَوْضِيحُ الْمُسْتَبْتَبِ لِابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ (٤/٢٧٥)، الْإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ (٥/٢٩٧) وَ(٦/٢٤٢)، وَتَبْصِيرُ الْمُسْتَبْتَبِ بِتَحْرِيرِ الْمُسْتَبْتَبِ (٢/٦٤٠).

هذا الاعتراض ليس للنحو فحسب، بل: يتخطى حدوده ويصل إلى القراءات القرآنية وتوجيهها بمقتضى لسان العرب (اللسان الذي أنزلت به)، فإذا تآتى لهم ذلك فيا لفرحة أعداء القرآن الكريم ومناوئيه.. أعلمت أيها المسلم الحبيب والمسلمة الفاضلة كيف يتخطى العدو ويتقدم شبراً شبراً حتى يخليك عن الإسلام كله؟ ويحاول أن يجرك إلى الاعتراض على القرآن الكريم شيئاً فشيئاً؟ فكن حذراً من كيد الأعداء ومؤامرة الخونة، فإنهم لا يضيعون فيك فرصة إلا ويحاولون فيها أن يجعلوك خادماً لإبليس.

[من البسيط]

وَلَمْ يَزَلْ نَاشِرًا أَشْفَارَ سَفْسَاطَةٍ يُرْضِي بِهَا شَاحِطَ الرِّضْوَانِ إِبْلِيسَا

فلا تستسلم لحظة وكن قوياً بالله تعالى، واستمسك بعلم أجدادك تكن كالطود شامخاً للأمام تقدم، وبهما لجأت إلى ركن شديد لا ينهدم، فهما الباب المنيع الذي لا ينعدم، واجعل بيتي ابن الأبار لك شعاراً ودثاراً، ورددتهما ليلاً ونهاراً:

[من الكامل]

نَقَعُ الْجَلَائِلُ وَهُوَ رَاسٍ رَاسِحٌ فِيهَا يُوقَّعُ لِلشُّعُودِ جَلَاءَهَا
كَالطُّودِ فِي عَصْفِ الرِّيَّاحِ وَقَصْفِهَا لَا رَهْوَهَا يَخْشَى وَلَا هَوْجَاءَهَا



هَلْ تَعْمَلُ (إِنْ) عَمَلَ (لَيْسَ)؟

ثُمَّ يَقُولُ كَاتِبُ الْجِنَايَةِ: «وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ هُنَا إِلَى أَنْ (إِنْ) الَّتِي أَصْلُهَا (إِنَّ) - كَمَا زَعَمُوا - وَالَّتِي تُدْعَى زَعِيمَةَ الْأَحْرُفِ الْمُشَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ تَعْمَلُ عَمَلَ (لَيْسَ) وَتَتَوَرَّ عَلَى أَصُولِهَا، وَتَتَمَيَّ إِلَى عَدْوَتِهَا (كَانَ وَأَخَوَاتِهَا)، فَفِي الْبَيْتِ التَّالِي:

[مِنَ الطُّونِيلِ]

إِنَّ الْمَرْءَ مَيِّتًا بِانْقِضَاءِ حَيَاتِهِ وَلَكِنْ بَأَنَّ يُنْعَى عَلَيْهِ فَيُحْذَلَا

فَإِنَّ (إِنَّ) - الَّتِي حُرِّكَتْ بِالْكَسْرِ مِنْعًا لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ - تَعْمَلُ عَمَلَ أَخَوَاتِ (كَانَ) فَتَرْفَعُ الْأَوَّلَ وَيُسَمَّى اسْمَهَا (الْمَرْءَ)، وَتَنْصِبُ الثَّانِي وَيُسَمَّى خَبَرَهَا (مَيِّتًا) فِي الْبَيْتِ السَّابِقِ». ص: (٩٦).

أَقُولُ: اِخْتَلَفَ النُّحَاةُ فِي عَمَلِ (إِنَّ) عَمَلِ لَيْسَ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ، كَمَا قَالَ السُّيُوطِيُّ: «(إِنَّ) النَّافِيَةُ أَيْضًا مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي لَا تَخْتَصُّ، فَكَانَ الْقِيَاسُ إِلَّا تَعْمَلُ فَلذَلِكَ مَنَعَ إِعْمَالَهَا الْفَرَاءَ، وَأَكْثَرُ الْبَصْرِيَّةِ وَالْمَعَارِبِيَّةِ، وَعَزِي إِلَى سِبَوِيَّةِ، وَأَجَازَ إِعْمَالَهَا الْكِسَائِيُّ، وَأَكْثَرُ الْكُوفِيِّينَ، وَابْنُ السَّرَّاجِ، وَالْفَارِسِيُّ، وَابْنُ جِنِّي، وَابْنُ مَالِكٍ، وَصَحَّحَهُ أَبُو حَيَّانَ لِمُشَارَكَتِهَا لِمَا (مَا) فِي النَّفْيِ، وَكَوْنِهَا لِنَفْيِ الْحَالِ، وَلِلسَّمَاعِ، وَحُكِّي عَنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ: (إِنَّ ذَلِكَ نَافِعَكَ، وَلَا ضَارَكَ)، وَ(إِنَّ أَحَدًا خَيْرًا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِالْعَافِيَةِ)، وَسَمِعَ الْكِسَائِيُّ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ: (إِنَّا قَائِمًا) فَأَنْكَرَهَا عَلَيْهِ وَظَنَّ أَنَّهَا: (إِنَّ) الْمُسَدَّدَةُ وَقَعَتْ عَلَى (قَائِمِ)، قَالَ: فَاسْتَبْتُهُ فِإِذَا هُوَ يُرِيدُ: (إِنَّ أَنَا قَائِمًا) فَتَرَكَ الْهَمْزَةَ وَأَدْغَمَ عَلَى حَدِّ: [لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي] (الْكُهْفِ) وَقَرَأَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: [إِنَّ

الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادًا أَمْثَلَكُمْ [الأعراف]»^(١).

وَقَدْ بَيَّنَّهُ الْإِمَامُ أَبُو حَيَّانَ فِي تَفْسِيرِهِ وَذَكَرَ فِيهِ الْمَذَاهِبَ لَمَّا ذَكَرَ قِرَاءَةَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: «وَقَرَأَ ابْنُ جُبَيْرٍ (إِنْ) خَفِيفَةً وَ(عِبَادًا أَمْثَلَكُمْ) بِنَضْبِ الدَّالِّ وَاللَّامِ، وَاتَّفَقَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى تَخْرِيجِ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ عَلَى أَنَّ (إِنْ) هِيَ النَّافِيَةُ أَعْمَلَتْ عَمَلَ (مَا) الْحِجَازِيَّةِ فَرَفَعَتِ الْإِسْمَ وَنَضَبَتِ الْخَبَرَ، فَ(عِبَادًا أَمْثَلَكُمْ) خَبَرٌ مَنْصُوبٌ.

قَالُوا: وَالْمَعْنَى بِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ: تَحْقِيرُ شَأْنِ الْأَصْنَامِ وَنَفْيُ مُمَاتَلَتِهِمْ لِلْبَشَرِ، بَلْ: هُمْ أَقْلٌ وَأَحْقَرُ؛ إِذْ هِيَ جَمَادَاتٌ لَا تَفْهَمُ وَلَا تَعْقِلُ. وَإِعْمَالُ (إِنْ) إِعْمَالُ (مَا) الْحِجَازِيَّةِ فِيهِ خِلَافٌ، أَجَازَ ذَلِكَ الْكِسَائِيُّ، وَأَكْثَرَ الْكُوفِيِّينَ، وَمِنْ الْبَصْرِيِّينَ: ابْنُ السَّرَّاجِ، وَالْفَارِسِيُّ، وَابْنُ جُنَيْدٍ، وَمَنْعَ مِنْ إِعْمَالِهِ: الْفَرَّاءُ، وَأَكْثَرَ الْبَصْرِيِّينَ، وَاخْتَلَفَ النَّقْلُ عَنِ سَيِّئِيهِ، وَالْمُبَرِّدُ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ إِعْمَالَهَا لُغَةٌ، ثَبَتَ ذَلِكَ فِي النَّثْرِ وَالنَّظْمِ وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ مُشَبَّعًا فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ^(٢).

وَقَالَ النَّحَّاسُ^(٣): هَذِهِ قِرَاءَةٌ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْرَأَ بِهَا لِثَلَاثِ جِهَاتٍ:

إِحْدَاهَا: أَنَّهَا مُخَالَفَةٌ لِلسَّوَادِ.

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّ سَيِّئِيهِ يَخْتَارُ الرَّفْعَ فِي خَبَرِ (إِنْ) إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى (مَا) فَيَقُولُ: (إِنْ) زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ؛ لِأَنَّ عَمَلَ (مَا) ضَعِيفٌ، وَ(إِنْ) بِمَعْنَاهَا فَهِيَ أَوْعَفُ مِنْهَا.

(١) هَمْعُ الْهَوَامِعِ (١/٤٥٣).

(٢) يُنْظَرُ: التَّدْيِيلُ وَالتَّكْمِيلُ (٤/٢٧٦)، وَمَا بَعْدَهَا.

(٣) يُنْظَرُ كَلَامُهُ فِي: إِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (٢/٨٤).

وَالثَّالِثَةُ: أَنَّ الْكِسَائِيَّ رَأَى أَنَّهَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لَا تَكُونُ بِمَعْنَى (مَا) إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَعْدَهَا إِيجَابٌ، انْتَهَى.

وَكَلَامُ النَّحَّاسِ هَذَا هُوَ الَّذِي لَا يَنْبَغِي؛ لِأَنَّهَا قِرَاءَةٌ مَرُوبَّةٌ عَنِ تَابِعِيٍّ جَلِيلٍ وَلَهَا وَجْهٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَأَمَّا (الثَّلاثُ جِهَاتٍ) الَّتِي ذَكَرَهَا فَلَا يَقْدَحُ شَيْءٌ مِنْهَا فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ:
أَمَّا كَوْنُهَا مُخَالَفَةً لِلسَّوَادِ: فَهُوَ خِلَافٌ يَسِيرٌ جِدًّا لَا يَضُرُّ، وَلَعَلَّهُ كُتِبَ الْمَنْصُوبُ عَلَى لُغَةٍ رَبِيعَةٍ فِي الْوَقْفِ عَلَى الْمُنَوَّنِ الْمَنْصُوبِ بِغَيْرِ أَلْفٍ، فَلَا تَكُونُ فِيهِ مُخَالَفَةٌ لِلسَّوَادِ.

وَأَمَّا مَا حُكِيَ عَنِ سَبْيَوَيْهِ: فَقَدْ اخْتَلَفَ الْفَهْمُ فِي كَلَامِ سَبْيَوَيْهِ فِي (إِنْ).

وَأَمَّا مَا حَكَاهُ عَنِ الْكِسَائِيَّ: فَالْتَّقُلُّ عَنِ الْكِسَائِيَّ أَنَّهُ حَكَى إِعْمَالَهَا وَلَيْسَ بَعْدَهَا إِيجَابٌ.

وَالَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّ هَذَا التَّخْرِيجَ الَّذِي خَرَّجُوهُ مِنْ أَنَّ (إِنْ) لِلتَّنْفِي لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّ قِرَاءَةَ الْجُمْهُورِ تَدُلُّ عَلَى إِبْتَاتِ كَوْنِ الْأَصْنَامِ عِبَادًا أَمْثَالَ عَابِدِيهَا، وَهَذَا التَّخْرِيجُ يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ ذَلِكَ^(١)، فَيُؤَدِّي إِلَى عَدَمِ مُطَابَقَةِ أَحَدِ الْخَبْرَيْنِ الْآخَرَ، وَهُوَ لَا يَجُوزُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ خَرَّجْتُ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ فِي (شَرْحِ التَّسْهِيلِ) عَلَى وَجْهِ غَيْرِ مَا ذَكَرُوهُ، وَهُوَ: أَنَّ (أَنَّ) هِيَ الْمُخَفَّفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَأَعْمَلُهَا عَمَلُ الْمُشَدَّدَةِ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ (إِنْ) الْمُخَفَّفَةَ يَجُوزُ إِعْمَالُهَا عَمَلُ الْمُشَدَّدَةِ، فِي غَيْرِ الْمُضْمَرِ بِالْقِرَاءَةِ

(١) لِأَنَّ قِرَاءَةَ ابْنِ جُبَيْرٍ تَصِيرُ مَعْنَاهَا عِنْدَهُمْ كَمَا قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: (وَالْمَعْنَى: مَا الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادًا أَمْثَالِكُمْ، أَي: هِيَ حِجَارَةٌ وَخَشَبٌ؛ فَانْتُمْ تَعْبُدُونَ مَا أَنْتُمْ أَشْرَفُ مِنْهُ) تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ (٧/٣٤٢).

الْمُتَوَاتِرَةَ: وَ[إِنْ كُلاًّ لَمَّا]، وَبِنَقْلِ سَيِّبَوِيهِ عَنِ الْعَرَبِ. لَكِنَّهُ نَصَبَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ خَبْرَهَا نَصَبَ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْزُومِيَّ^(١) فِي قَوْلِهِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

إِذَا اسْوَدَّ جُنْحُ اللَّيْلِ فَلْتَأْتِ وَلْتَكُنْ خُطَاكَ خِيفًا إِنْ حُرَّاسَنَا أَسَدًا^(٢)

وَلَكِنَّ السَّمِينَ الْحَلِيبِيَّ أَجَابَ عَنْ إِيرَادِ الْإِمَامِ أَبِي حَيَّانَ فَقَالَ: «وَلَكِنْ قَدْ اسْتَشْكَلُوا هَذِهِ الْقِرَاءَةَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا تَنْفِي كَوْنَهُمْ عِبَادًا أَمْثَالَهُمْ، وَالْقِرَاءَةُ الشَّهِيرَةُ تُثَبِّتُ ذَلِكَ، وَلَا يَجُوزُ التَّنَاقُضُ فِي كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَقَدْ أَجَابُوا عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ تُفْهِمُ تَحْقِيرَ أَمْرِ الْمَعْبُودِ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَغَبَاوَةَ عَابِدِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَابِدِينَ أَتَمَّ حَالًا وَأَقْدَرُ عَلَى الضَّرِّ وَالنَّفْعِ مِنْ آلِهَتِهِمْ، فَإِنَّهَا جَمَادٌ لَا تَفْعَلُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَكَيْفَ يَعْبُدُ الْكَامِلُ مَنْ هُوَ دُونُهُ؟ فَهِيَ مُوَافِقَةٌ لِلْقِرَاءَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ بِطَرِيقِ الْأُولَى»^(٣).

أَعْتَدِرُ إِنْ تَجَاوَزْتُ قَلِيلًا وَلَكِنْ خِفْتُ أَنْ أَتْرُكَ أَمْرَ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ، فَيَدْخُلُ شَيْءٌ مِنَ الشُّبْهِ عَلَى قُلُوبِ بَعْضِ الْقُرَّاءِ.

فَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَإِنَّكَ تَرَى خِلَافَ النُّحَاةِ فِي إِعْمَالِ (إِنْ) عَمَلِ (لَيْسَ)، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِهِ وَاعْتَمَدَ عَلَى بَعْضِ الْأَدِلَّةِ كَمَا بَيَّنَّ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَقُلْ بِعَمَلِهَا هَذَا الْعَمَلُ وَتَأَوَّلَ تِلْكَ الْأَدِلَّةَ تَأْوِيلًا آخَرَ، وَلَا أَظُنُّ هَذِهِ الْجُزْئِيَّةَ الْفَرِيدَةَ بِحَاجَةٍ إِلَى مِثْلِ هَذَا

(١) نَصَبَ بِهِ الْمُبْتَدَأُ وَالْحَبْرُ.

(٢) الْبَحْرُ الْمُحِيطُ (٥/ ٢٥٠).

(٣) الدَّرُّ الْمَصُونُ لِلْسَّمِينِ (٥/ ٥٤٠)، وَيُنْظَرُ أَيْضًا: اللَّبَابُ فِي عُلُومِ الْكِتَابِ (٩/ ٤٢٥).

التَّضَخِيمِ وَالتَّهْوِيلِ، وَلَا تُؤَثِّرُ عَلَى عَمَلِ النُّحَاةِ، وَلَا يَتَرْتَّبُ عَلَى الْقَوْلِ بِهَا وَعَدَمِ
 الْقَوْلِ كَبِيرٌ ثَمَرَةٌ، حَتَّى يَجْعَلَهَا صَاحِبُ الْجِنَايَةِ مَطْعَنًا فِي الْعَرَبِيَّةِ وَعُلَمَائِهَا، وَلَكِنَّ
 الْأَمْرَ هُوَ كَمَا قَالَ الْأَدِيبُ الْبَارِعُ ابْنُ بَسَّامٍ الشَّتْرِينِيُّ: (حُشِي قَلْبُهُ رَيْنًا، وَمُلِيَ لِسَانُهُ
 مِينًا، وَبَيْنَ سَمَائِمِ نَمَائِمِهِ تَلَدَعٌ، وَعَقَارِبُ مَكَائِدِهِ تَلْسَعُ)، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَى وَأَعْلَمُ.



نظم القلادة، في بياح معنى الزيادة

ثُمَّ قَالَ الْمَهْنِدِسُ فِي نَهَائِيَةِ كَلَامِهِ السَّابِقِ عَنِ (إِنْ) الْمُخَفَّفَةِ: «أَخِيرًا فَإِنَّ لـ (إِنْ) وَ (أَنْ) نَصِيبًا وَحَظًّا فِي الزِّيَادَةِ أَيْضًا كَغَيْرِهَا مِنَ الْأَدْوَاتِ وَالْأَحْرَفِ؛ لِأَنَّ قَوَاعِدَ لُغَتِنَا غَنِيَّةٌ—مَا شَاءَ اللَّهُ—بِالزِّيَادَاتِ، فَهِيَ قَوَاعِدُ الزِّيَادَةِ وَالْمُزَاوَدَةِ كَمَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

بَيْي عُدَانَةٌ مَا إِنْ أَنْتُمْ ذَهَبٌ وَلَا صَرِيْفٌ وَلَكِنْ أَنْتُمْ الْحَزْفُ

فَإِنَّ (إِنْ) زَائِدَةٌ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ (عِنْدَ النُّحَاةِ).

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْقَاهُ عَلَى وَجْهِهِ فَارْتَدَّ بَصِيرًا] (سُورَةُ يُوسُفَ). فَإِنَّ (أَنْ) حَرْفٌ زَائِدٌ لَا عَمَلَ لَهُ (عِنْدَ النُّحَاةِ).

وَهُنَا نَتَوَقَّفُ عِنْدَ ذَلِكَ الْحَدِّ وَنَطْلُبُ مِنَ الْقَارِئِ الْعَزِيزِ أَنْ يَسْتَنْتِجَ دِقَّةَ وَعَظْمَةَ

تِلْكَ الْقَوَاعِدِ الْعَتِيدَةِ». ص: (٩٦-٩٧).

أَقُولُ: إِنَّ الْمَهْنِدِسَ يَتَكَلَّمُ عَنِ الزِّيَادَةِ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ وَيَسْتَهْزِئُ بِهَا، كَمَا يَزِدْرِي أَيْضًا بِالنُّحَاةِ وَجُهْدِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا بِالزِّيَادَةِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكَلَةَ كَعَادَتِهِ تَكُنُّ وَتَكُونُ فِي فَهْمِهِ النَّاقِصِ، وَتَصَوُّرِهِ الْقَالِصِ، وَمَيْلِهِ عَنِ الْبَحْثِ الْخَالِصِ مِنْ شَوَائِبِ الْأَحْقَادِ وَالضَّغَائِنِ الدَّفِينَةِ، وَإِلَّا فَلَوْ تَحَمَّلَ قَلِيلَ مُعَانَاتِ التَّحْقِيقِ، مُعْتَمِدًا عَلَى كَلَامِ أَرْمَةِ التَّدْفِيقِ، لَوَصَلَ إِلَى الْقَوْلِ الدَّقِيقِ.

قال ابن السراج عن كلمات العربية، عند الكلام عن لام (لعل): «وقال أصحابنا: إن اللام في (لعل) زائدة؛ لأنهم يقولون (عل)، والذي عندي أنهما لغتان، وأن الذي يقول: (لعل) لا يقول (عل) إلا مستعيراً لغة غيره؛ لأنني لم أر زائداً لغير معنى. فإن قيل: إنها زيدت توكيداً فهو قول»^(١).

قال ابن يعيش مفسماً إياها قسمين: «الزيادة على ضربين: زيادة مبطله العمل مع بقاء المعنى على ما ذكرناه، وزيادة لا يراذبها أكثر من التأكيد في المعنى، وإن كان العمل باقياً، نحو: (ما جاءني من أحد)، والمراد: ما جاءني أحد. ومثله قولهم: (بحسبك زيد)، والمراد: حسبك، و[وكفى بالله] والمراد: كفى الله»^(٢).

وأشار ابن هشام إلى معنى الزيادة وأوضحه لما تكلم عن زيادة (كان) في التعجب فقال: «فزيدت (كان) بين (ما) وفعل التعجب، ولا نعني بزيادتها: أنها لم تدل على معنى ألبته، بل: أنها لم يؤت بها للإسناد»^(٣)، وبمثله قال الشيخ خالد الأزهرى^(٤).

وقال أبو البقاء الكفوي: «والزيادة كما تستعمل بمعنى الزائد المستدرَك—وهو المعنى المشهور—، كذلك تستعمل فيما به الشيء ويكمل به في عين الكمال، والزائد في كلامهم لا بد أن يفيد فائدة معنوية، أو: لفظية، وإلا كان عبثاً ولغوًا.

(١) الأصول في النحو (٢/ ٢٢٠).

(٢) شرح المفصل لابن يعيش (٤/ ٤٢٣).

(٣) شرح قطر الندى (ص ١٣٨).

(٤) شرح التصريح على التوضيح (١/ ٢٥١).

فَالْمَعْنَوِيَّةُ: تَأْكِيدٌ لِلْمَعْنَى كَمَا فِي (مِنْ) الْإِسْتِعْرَاقِيَّةِ، وَ(الْبَاءِ) فِي حَبْرِ (مَا) وَ(لَيْسَ).

وَاللَّفْظِيَّةُ: تَرْبِيعُ اللَّفْظِ وَكَوْنُهُ بِيَادَتِهَا أَفْصَحَ، أَوْ: مُهَيِّئًا لِاسْتِقَامَةِ وَزْنٍ، أَوْ: لِحُسْنِ سَجْعٍ، أَوْ: غَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَدْ تَجْتَمِعُ الْفَائِدَتَانِ فِي حَرْفٍ، وَقَدْ تَنْفَرِدُ إِحْدَاهُمَا عَنِ الْأُخْرَى، وَلَا يَصِحُّ فِي الْكَلَامِ الْمُعْجَزِ مَعْنَى الزِّيَادَةِ الَّتِي تَكُونُ لُغَوًا، بَلْ: الْمُرَادُ بِهَا أَنْ لَا تَكُونَ مَوْضُوعَةً لِمَعْنَى: هُوَ جُزْءُ التَّرْكِيبِ، وَإِنَّمَا تُفِيدُ وَثَاقَةً وَقُوَّةً لِلتَّرْكِيبِ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [أَفَأَمِّنَ أَهْلَ الْقُرَى] إِنَّ هَذِهِ الْهَمْزَةَ مُفَحِّمَةٌ مَزِيدَةٌ لِتَقْرِيرِ مَعْنَى الْإِنْكَارِ، أَوْ: التَّقْرِيرِ، أَرَادَ: أَنَّهَا مُفَحِّمَةٌ عَلَى الْمَعْطُوفِ، مَزِيدَةٌ بَعْدَ اعْتِبَارِ عَطْفِهِ، لَا أَنَّهَا مَزِيدَةٌ بِمَنْزِلَةِ حَرْفِ الصَّلَةِ غَيْرِ مَذْكُورَةٍ لِإِفَادَةِ مَعْنَاهَا.

وَالزِّيَادَةُ وَالْإِلْغَاءُ مِنْ عِبَارَاتِ الْكُوفِيِّينَ، وَالْقِلَّةُ وَالْحَشُّو مِنْ عِبَارَاتِ الْبَصْرِيِّينَ. وَالرَّائِدُ يُوجَدُ فِي كُلِّ عَارِضٍ، وَلَا يَلْزَمُ فِي كُلِّ زَائِدٍ عَارِضٌ^(١).

وَقَدْ رَدَّ ابْنُ يَعِيشَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ وَجُودَ الزِّيَادَةِ لِغَيْرِ مَعْنَى فَقَالَ: «وَقَدْ أَنْكَرَ بَعْضُهُمْ وَقُوَعَ هَذِهِ الْأَحْرَفُ زَوَائِدَ لِغَيْرِ مَعْنَى، إِذْ ذَلِكَ يَكُونُ كَالْعَبَثِ، وَالتَّنْزِيلُ مُنْزَعٌ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ. وَلَيْسَ يَخْلُو إِنْكَارُهُمْ لِذَلِكَ مِنْ أَنَّهُمْ لَمْ يَجِدُوهُ فِي اللُّغَةِ، أَوْ: لِمَا ذَكَرُوهُ مِنَ الْمَعْنَى.

فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ: فَقَدْ جَاءَ مِنْهُ فِي التَّنْزِيلِ وَالشُّعْرِ مَا لَا يُحْصَى، عَلَى مَا سَنَذْكُرُهُ فِي كُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا.

(١) الْكَلِّيَّاتُ لِأَبِي الْبَقَاءِ (ص ٤٨٧).

وإن كان الثاني: فليس كما ظنوا؛ لأن قولنا: (زائد) ليس المراد أنه قد دخل لغير معنى البتة، بل: يزداد لضرب من التأكيد. والتأكيد معنى صحيح. قال سببويه عقيب [فبما نفضهم ميثاقهم] ونظائره: (فهو لغو من حيث إنها لم تحدث شيئاً لم يكن قبل أن تجيء من المعنى، سوى تأكيد الكلام) (١) (٢).

وقد بين السيرافي كلام سببويه فقال: «قد بين سببويه عن معنى اللغو في الحرف الذي يسمونه (لغو) وميز أنه للتوكيد لئلا يظن إنسان أنه دخل الحرف لغير معنى البتة؛ لأن التوكيد معنى صحيح» (٣).

وتكلم السيرافي عن هذه المسألة في موضع آخر فقال: «اعلم أن الحروف التي يجوز حذفها على ضربين: منها ما يحذف وهو مقدر منوي لصحة معنى الكلام، ومنها ما يكون زائداً لضرب من التأكيد، والكلام لا يحوج إليه، فإذا حذف لم يقدر. وأما الذي يكون زائداً (قولك) (٤): (كفى بالله ولياً)، والمعنى: كفى الله. (وليس أخوك بزيد)؛ لأن معناه: ليس أخوك زيداً. (وما قام من أحد)؛ لأن معناه: ما قام أحد، فإذا حذفنا هذه الحروف، لم يختل الكلام، ولا يحوج المعنى إلى تقديرها. وأما الذي يقتضيه معنى الكلام فنحو قولك: (نبئت زيداً فعل كذا وكذا) تقديره: نبئت عن زيد؛ لأن (نبئت) في معنى (أخبرت)، والخبر يقتضي (عن) في المعنى،

(١) يُنظر لكلام سببويه: الكتاب (١/١٨٠)، (٤/٢٢١).

(٢) شرح المفصل لابن يعيش (٥/٦٤).

(٣) شرح كتاب سببويه (٥/٩٨).

(٤) فقولك؛ لأنه جواب (أما).

وكذلك: (أَمَرْتُكَ الْخَيْرَ)، الباءُ مقدَّرةٌ؛ لأنَّ الأمرَ لا يصلُ إلى المأمورِ بهِ إلا بحرفٍ، فأرادَ سيبويه^(١) أن (عَنْ) المحذوفة في قولك: (نُبِّئْتُ زَيْدًا)، و(عَلَى) المحذوفة في قوله: (أَلَيْتُ حَبَّ الْعِرَاقِ)^(٢)، ليستا زائدتين، وأن المعنى يحوج إليهما بأن قال: (عَلَى)، و(عَنْ) لم يزدادا قطُّ ولا واحدةً منهما، ولم يدخلَا إلا للمعنى يحوج إليه الكلام، فإذا وجدناها في شيءٍ ثم فقدناها، علمنا أنها مقدَّرةٌ، كأنهم لما قالوا: (نُبِّئْتُ عَنْ زَيْدٍ)، ثم قالوا: (نُبِّئْتُ زَيْدًا)، علمنا أن (عَنْ) مقدَّرةٌ، ولو لم تكن مقدَّرةً عند حذفها كانت زائدةً عند ذكرها، وهي لم تكن قطُّ زائدةً كزيادة الباء في: (كَفَى بِاللَّهِ)، و(لَيْسَ أَخُوكَ بَزَيْدٍ)^(٣).

وقال ابنُ جنِّي عن زيادة الباء: «واعلم أن هذه الباء قد زيدت في أماكن. ومعنى قولي: (زِيدَتْ)، أنها إنما جيء بها توكيدًا للكلام. ولم تُحدث معنى»^(٤). كالتسبيبة والمصاحبة مثلاً.

وقد عبَّر الشاطبي عن معنى الزيادة بأسلوبٍ آخر وتوجيهٍ جديدٍ^(٥) فقال: «ومعنى كونه زائدًا، كونه يدخل في موضع يطلبه العامل بدون ذلك الحرف، فيعمل فيه. فإذا

(١) يُنظَرُ لِكَلَامِ سَيْبَوِيهِ: الْكِتَابُ (١/٣٨).

(٢) هُوَ يَبْتِ شِعْرِي لِلْمُلْتَمِسِ ذَكَرَهُ سَيْبَوِيهِ (١/٣٨):

[مِنَ الْبَسِيطِ]

أَلَيْتُ حَبَّ الْعِرَاقِ الدَّهْرَ أَطْعَمُهُ وَالْحَبُّ يَأْكُلُهُ فِي الْقَرِيَةِ السُّوسُ

(٣) شَرْحُ كِتَابِ سَيْبَوِيهِ (١/٢٧٨).

(٤) سِرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ (١/١٤٣).

(٥) ثُمَّ يُرَدُّهُ التَّوَجِيهُ الْآخَرَ فِي كَوْنِهَا لِلتَّوَكِيدِ، وَيُنْفِذُ طَالِبَ اللَّعَةِ وَيُتَحَفُّهُمْ، كَمَا سَيَأْتِي.

قلت: (ما في الدار أحد)، ف(أحد) قد تسلط عليه عامل الإبتداء من جهة المعنى ليرفعه بأنه مبتدأ، وكذا: (ما جاعني من أحد)، الفعل طالب لأحد بالفاعلية، فجاءت (من) عاملة في اللفظ مع طلب العامل الأول العمل كذلك في اللفظ، فسميت زائدة لذلك؛ لأنها مضمحة بين طالب ومطلوب، ولذلك قد يقولون في (لا) من قولهم: (جئت بلا زاد)، إنها زائدة وإن كان سقوتها مخلاً بالمعنى المراد، وإنما قصدوا بالزيادة ما ذكر، فعلى هذا قولهم: (ما جاعني من رجل). (من) فيه زائدة، وإن كانت تدل على الكثرة والعموم؛ لأن ذلك المعنى المذكور موجود فيها، فلا يرد إذا على التحوين على هذه الطريقة اعتراض المبرد في جعلهم (من) في هذه المواضع زائدة لحدوث معنى الكثرة بحدوثها؛ لأنك إذا قلت: (ما جاعني رجل)، احتمل أن تريد: (ما جاعني رجل واحد، بل: اثنان، أو: ثلاثة)، أو: (ما جاعني رجل في قوته ونفاذه، بل: ضعيف الرجولية)، أو: (ما جاعني رجل، بل: امرأة)، فإذا قلت: (ما جاعني من رجل)، عم جميع ذلك، فأين كونها زائدة؟ فأجيب عن ذلك بهذا المعنى المقرر.

وذكر بعضهم طريقة أخرى في الزيادة: «وهي الزيادة لمجرد التوكيد من غير إفادة كثرة ولا عموم، ورد على المبرد بقولهم: (ما جاعني من أحد)؛ إذ لا دلالة على عموم ولا كثرة؛ لأن (أحدًا) قد أفاد ذلك المعنى؛ إذ هو مرادف لـ(كراب، وعريب، وديار) ونحوها^(١)، وهي موضوعة لعموم النفي، فإذا لا يمكن إلا الزيادة.

(١) يستخدمون عبارات كثيرة في هذا الموضع كقولهم: (ما في الدار أحد، ولا كراب ولا ديار ولا كبيع، ولا طوئي، ولا دبيج، ولا شفر، ولا أرم، ولا أرم، ولا أريم، ولا إيرمي، ولا إرمي، ولا ابر، ولا ديور، ولا داري، ولا عين، ولا نافخ نار، ولا نافخ صرمة. ولا تامور). فكل هذه =

فَإِذَا ثَبَّتْ زِيَادَتَهَا أَلْبَتَّةَ فِي: (مِنْ أَحَدٍ) جَازَ فِي: (مَا جَاءَنِي مِنْ رَجُلٍ) أَنْ تُزَادَ، فَتَكُونُ عَلَى صَرْبَيْنِ، تَكُونُ زَائِدَةً عَلَى حَدِّ زِيَادَتِهَا فِي: (مَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ)، وَتَكُونُ أَيْضًا مُفِيدَةً لِلْعُمُومِ، وَهَذَا الْمَعْنَى قَرَّرَهُ الْفَارِسِيُّ، وَهُوَ صَحِيحٌ فِي نَفْسِهِ إِلَّا أَنْ اعْتَرَضَ الْمُبَرِّدُ قَدْ يَرُدُّ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ زِيَادَةَ (مِنْ) هُنَا لِلتَّوَكِيدِ، فَالتَّوَكِيدُ هُوَ أَصْلٌ مَعْنَاهَا، فَلَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ؛ لِأَنَّ حَقِيقَةَ الزَّائِدَةِ: (مَا دَخُولُهُ كَخُرُوجِهِ)، وَهَذِهِ لَيْسَتْ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ التَّوَكِيدَ قَبْلَ دُخُولِهَا مَفْقُودٌ، فَلَمَّا أُتِيَ بِهَا حَصَلَ بِهَا التَّوَكِيدُ، وَهُوَ مَعْنَى كَالْتَبَعِيضِ، وَالْإِتِّدَاءِ، فَلَا تَسَلَّمُ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ، كَمَا أَنَّ فِي الطَّرِيقَةِ الْأُولَى مَحَلًّا لِلْبَحْثِ»^(١).

فَعَلَى أَيِّ حَالٍ فَإِنَّ الْخِلَافَ بَيْنَهُمْ لَفْظِيٌّ، وَإِلَّا فَجَمِيعُهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى عَدَمِ وَجُودِ الْحَشْوِ وَاللَّغْوِ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَكَتَابَ اللَّهُ تَعَالَى أَوْلَى وَأُخْرَى بِالْحُلُوفِ مِنَ الْحَشْوِ وَاللَّغْوِ؛ لِأَنَّهُ كَلَامٌ رَبِّ الْأَرْبَابِ، وَمَلِهِمُ الْفَصَحَاءُ الْكَلَامَ وَالْخِطَابَ.

وَلَكِنْ مِنْ بَابِ الْأَمَانَةِ نَذَكَرَ أَنَّهُ ظَنَّ بَعْضُ مِمَّنْ لَا يُحْتَجُّ بِقَوْلِهِ إِلَى أَنَّ فِي الْعَرَبِيَّةِ زِيَادَةً لَغَيْرِ مَعْنَى، وَلَكِنَّ هَذَا الْقَوْلَ مَرْدُودٌ وَلَا يُعْبَأُ بِهِ وَلَا يَتَرَقَّى لِيَكُونَ مِمَّا يُعْرَجُ عَلَيْهِ فِي التَّشْنِيعِ عَلَى عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ، بَلْ: الْعُلَمَاءُ رَدُّوا كَلَامَهُ وَلَمْ يَقْبَلُوهُ، فَهَذَا هُوَ الْإِمَامُ ابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ يَقُولُ: «وَقَوْمٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْإِسْمَ يَزَادُ فِي الْكَلَامِ لِغَيْرِ مَعْنَى، وَكَذَلِكَ غَيْرِ الْإِسْمِ، وَهَذَا الْقَوْلُ مَرْدُودٌ مَعِينٌ»^(٢).

= الْعِبَارَاتُ وَعَبِيرُهَا تُسْتَعْدَمُ فِي سِيَاقٍ: (مَا فِي الدَّارِ أَحَدٌ)، يُنْظَرُ: (الزَّاهِرُ فِي مَعَانِي كَلِمَاتِ النَّاسِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ) (١/٢٦٤-٢٦٦).

(١) الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ (٣/٥٩٥-٥٩٧).

(٢) تَصْحِيحُ الْفَصِيحِ وَشَرْحُهُ لِابْنِ دُرُسْتَوَيْهِ (ص ٢٤٢).

فَهَذَا الْكَلَامُ لَا عِبْرَةَ بِهِ وَرَدَّهُ النُّحَاةُ كَمَا رَأَيْنَاهُ، فَلِذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَنْسَبَ إِلَيْهِمْ خِلَافَ مَا قَالُوهُ وَأَصْلُوهُ، وَلَيْتَ الْمَهْنِدِسَ رَجَعَ عَنْ تَلْفِيْقِهِ وَتَقْوُلِهِ.

وَنَقَلَ نَشْوَانُ الْحِمَيْرِيُّ عَنِ الْمُبَرِّدِ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُزَادُ شَيْءٌ لِعَبْرٍ مَعْنَى»^(١).

أَخِيرًا: أَيُّهَا الْفَارِيُّ الْكَرِيمُ لَوْ نَظَرْتَ فِي أَوَائِلِ الْكِتَابِ فِي بَحْثِ قَاعِدَةِ: (زِيَادَةُ فِي الْمَبْنَى زِيَادَةٌ فِي الْمَعْنَى)، لَعَلِمْتَ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ فِي الْعَرَبِيَّةِ زِيَادَةٌ فِي حَرْفٍ مِنَ الْحُرُوفِ الْهَجَائِيَّةِ إِلَّا لِمَعْنَى، فَإِنَّهُ مِنْ بَابِ أَوْلَى لَا يَكُونُ فِي كَلِمَاتِهَا زِيَادَةٌ لِعَبْرٍ مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي، وَلَيْسَ فِيهَا مَا يَكُونُ حَشْوًا وَلَعْوًا.

وَمِنْ خِلَالِ ذَلِكَ يَتَبَيَّنُ لَكُمْ أَنَّ الْمَهْنِدِسَ لَا يَعْرِفُ أَصُولَ الْعَرَبِيَّةِ وَلَا عِلْمَ لَهُ بِقَوَاعِدِهَا، إِلَّا عِلْمٌ تَلْمِيذٍ مُبْتَدٍ فِي مَرَاجِلِهِ الْأَوَّلِيَّةِ، وَمَعَ هَذَا جَاءَ يَجْنِي عَلَى نَفْسِهِ وَيَعْرِضُ عَقْلَهُ وَمُسْتَوَاهُ لِلنَّاسِ، وَإِذَا كَانَ أَوْزُونَ تَأَذَى مِنْ مُصْطَلَحِ الزِّيَادَةِ تَنْزِيْهًا لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ أَنْ يَظُنَّ بِهِ الْجَهْلَةَ مَا لَيْسَ لَهُ بِلَاتِقٍ، فَنَقُولُ لَهُ: يَا مَهْنِدِسُ تَمَهَّلْ، فَتَرَوْا وَلَا تَتَعَجَّلْ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ سَبَقُواكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ حَيْثُ أَطْلَقَ بَعْضُهُمْ عَلَى الزَّائِدِ فِي كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى (صِلَةٌ) تَأْدُبًا مَعَ كَلَامِهِ، وَدَفْعًا لِتَوَهُّمِ الْجَهْلَةِ أَنْ فِيهِ كَلَامًا لَا مَعْنَى لَهُ وَيَحْضُرُنِي هُنَا مَا وَضَعَهُ الْإِثَارِيُّ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ وَالرِّضْوَانُ فِي نِهَائَةِ أَلْفِيَّتِهِ فِي النَّحْوِ: (كِفَايَةُ الْغَلَامِ)، وَذَكَرَ فِيهِ إِعْرَابَ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى، فِي الْفَصْلِ الْأَخِيرِ مِنْهَا وَسَمَّاهُ: (حَاثِمَةُ الْفُصُولِ) فَقَالَ:

(١) سَمَّسُ الْعُلُومِ لِنَشْوَانِ الْحِمَيْرِيِّ (١/١٦٠).

[مِنَ الرَّجْزِ]

مَعَ الْإِلَهِ وَهُوَ بَعْضُ مَا وَجِبَ
 كَدَ (اغْفِرْ لَنَا) وَالْعَبْدُ بِالْأَمْرِ انْتَدَبَ
 تَقُولُ مَنْصُوبٌ عَلَى التَّعْظِيمِ
 مِنْهُ وَحَقَّقْتُ بِعَسَى تُعْطَى^(١) الْأَمَلُ
 قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ بِمَعْنَى قَدْ عَلِمَ^(٢)
 وَالْجَمْعِ وَالتَّرْخِيمِ خَيْرَ التَّسْمِيَةِ^(٤)
 فَلَيْسَ فِي النُّحَاةِ مِنْ رَوَاهُ
 (مَا أَكْرَمَ اللَّهُ)، وَفِي مَعْنَى أَبِي
 كِتَابٌ رَبِّي لَا كِتَابٌ سَبِيوِيَه
 وَلَا تُقْلُ ذَا الْحَرْفِ مِنْهُ زَائِدٌ
 لِلْفِظِّ فِي آيَاتِهِ الْمَفْصَلَةَ
 كَدَ (هَلْ) وَنَحْوِ (بَلْ) لِمَعْنَى لَا سِوَى
 أَخْطَأُ فِي الْقَوْلِ وَذَا عَيْنُ الْغَلَطِ

خَاتِمَةُ الْفُصُولِ إِعْرَابُ الْأَدَبِ
 فَالرُّبُّ مَسْؤُولٌ بِأَفْعَالِ الطَّلَبِ
 وَفِي: سَأَلْتُ اللَّهَ فِي التَّعْلِيمِ
 فِقِسْ عَلَى هَذَا وَوَقَّعْ بِلَعَلْ
 (بِاللَّهِ طَالِبٌ وَمَطْلُوبٌ عَلِيمٌ)^(٣)
 وَامْنَعِ مِنَ التَّصْغِيرِ نَمَّ التَّشْيِئَةُ
 وَلَا تَقُلْ عِنْدَ النَّدَاءِ: (يَا هُوَ)
 وَشَاعَ فِي لَفْظٍ مِنَ التَّعْجَبِ:
 وَحَيْثُمَا قِيلَ: (الْكِتَابُ) انْهَضْ إِلَيْهِ
 لِأَنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ شَاهِدٌ
 بَلْ هُوَ تَوْكِيدٌ لِمَعْنَى أَوْ صِلَةٌ
 أَوْ لِمَعَانٍ حُقِّقَتْ عَمَّنْ رَوَى
 وَمَنْ يَقُلْ بَأَنَّ (مَا) زَادَ سَقَطَ

(١) فِي الْمَطْبُوعِ: (تُعْطَى).

(٢) أَي: بَدَلُ الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ.

(٣) فِي الْمَطْبُوعِ: عَلِيمٌ، بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ.

(٤) يَعْنِي: لَفْظَ الْجَلَالَةِ (اللَّهُ).

كَمْثَلٍ (أَنْ) مُفِيدَةَ الْإِمْهَالِ وَكَافِيَهُ نَافِيَةَ الْأَمْثَالِ
وَلَا تَكُنْ مُسْتَشْهِدًا بِالْأَخْطَلِ فِيهِ وَلَا سِوَاهُ كَالسَّمْوَالِ^(١)



(١) كِفَايَةُ الْعُلَامِ فِي إِعْرَابِ الْكَلَامِ لِلْأَثَارِيِّ (ص ١٠٩).
وَقَالَ شَيْخُنَا أَبُو الْفَضْلِ عُمَرُ الْحَدَّادِيُّ فِي مَنْظُومَتِهِ الرَّائِعَةِ: (نَشْرُ الْعَبِيرِ فِي نَظْمِ قَوَاعِدِ التَّفْسِيرِ)،
تَحْتَ عُنْوَانٍ: (الْقِسْمُ فِي الْقُرْآنِ)، يَبْت: (٤٥٣)، وَمَا بَعْدَهُ، وَفِيهِ:

وَلَمْ تَقْعْ زِيَادَةٌ فِي السِّدِّكَرِ	بَلْ صَلَةٌ فَاعِنَ بِهِدَا الْأَمْرِ
أَعْنِي بِذَا عِبَارَةَ الْمَفْسَرِينَ	فَالْأَدَبَ الْأَدَبَ سِيَمَا الصَّالِحِينَ
إِذْ يُوهِمُ التَّعْيِيرُ بِالزِّيَادَةِ	أَلَّا تَكُونَ مَعَهَا إِفَادَةٌ
وَالْأَمْرُ فِيهَا بِخِلَافِ الْوَاقِعِ	كَمْ فِي الزَّوَائِدِ مِنَ الْبِدَائِعِ
لَا زَائِدٌ يَأْصَحُ فِي الْقُرْآنِ	كَأَنَّ وَلَا تَغْيِيرَ لِلْبَيْتَانِ
وَإِنْ جَرَتْ زِيَادَةٌ فِي الْمَبْنِيِّ	دَلَّتْ عَلَى زِيَادَةٍ فِي الْمَعْنَى
تَأَلَّفُ مِنْ مَجْمُوعٍ مَا تَرَادَفَا	مَا لَمْ تَكُنْ لَدَى انْفِرَادِ الْفَأَا
فَقُوَّةُ اللَّفْظِ لَهَا دَلَالَةٌ	لِقُوَّةِ الْمَعْنَى بِمَا مَحَالَهُ
وَحَيْثُ لِلتَّكْيِيدِ زَيْدٌ حَرْفٍ	فَزَيْدُهُ لَهُ أَقَامُ الْعَرْفِ
مَقَامُ مَا الْجُمْلَةُ فِيهِ كَرَّرَتْ	وَذَلِكَ الْأَمْرُ بِهِ قَدْ أَكْدَتْ

أَجْهَدَ الْمُهَنْدِسُ وَتَوَلَّى، فِي كَلَامِهِ الْجَائِرُ عَنِ (لَا)

ثُمَّ يَقُولُ الْمُهَنْدِسُ: «تَأْتِي لَا عَلَى أَوْجِهٍ مُخْتَلِفَةٍ سَنَكْتَفِي بِحَالَاتِ اسْتِعْمَالِهَا مَعَ الْفِعْلِ (مَاضٍ-مُضَارِعٍ). فَهِيَ آدَاءٌ تَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى] (سُورَةُ الْقِيَامَةِ). وَتَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ (الْحَاضِرِ) كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ] (سُورَةُ الْبَقَرَةِ).

وَفِي كِلْتَا الْحَالَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ تُفِيدُ النَّفْيَ وَهُوَ عَكْسُ الْإِثْبَاتِ-كَمَا نَعْلَمُ-وَلَا يَخْفَى عَلَى الْقَارِئِ الْفَارِقُ الْكَبِيرُ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ (الْإِجَابِ). وَتُعْرَبُ (لَا) عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ: نَافِيَةً لَا عَمَلَ لَهَا، لَا عَمَلَ لَهَا لِأَنَّهَا لَا تُحْرَكُ وَلَا تُغَيَّرُ مِنْ حَرَكَةِ نَهَائِيَةِ الْكَلِمَاتِ (وَهِيَ الْأَفْعَالُ فِي حَالَتِنَا).

إِذَا فَالْعَمَلُ مُرْتَبِطٌ بِالْحَرَكَةِ، فَإِذَا لَمْ تُؤَثِّرْ فِي حَرَكَةِ آخِرِ الْكَلِمَةِ ذَهَبَ عَمَلُهَا وَأَصْبَحَتْ عَاجِزَةً عَلِمًا بِأَنَّهَا تَهْزُ كَيَانَ الدُّوَلِ.

فَإِذَا قُلْتَ: (لَا أَحِبُّ الْوَطْنَ)، فَإِنَّ (لَا) لَا عَمَلَ لَهَا-نَحْوِيًّا-حَرَبَتْ الدِّيَارَ وَالْوَطْنَ.

فِي حِينٍ نَجِدُ أَنَّ (لَا) الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ (الْحَاضِرِ)، وَالَّتِي تُفِيدُ مَعْنَى النَّهْيِ (لَا النَّاهِيَةَ) تَعْمَلُ فَتَجْزِمُ وَتُسَكِّنُ وَتُصْبِحُ ذَاتَ مَكَانَةٍ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ.

فَإِذَا قُلْتُ: (لَا تَدْعُ إِلَى الشَّرِّ)، فَإِنَّ (لَا): نَاهِيَةٌ جازِمةٌ تَجْزِمُ الفِعْلَ المُضارعَ، وَفِي حَقِيقَةِ الأَمْرِ لَا (النَّافِيَةُ)، أَوْ: لَا (النَّاهِيَةُ) تُؤَدِّيانِ عَمَلًا أَساسِيًّا وَاحِدًا وَهُوَ النَّفْيُ، وَلَا النَّافِيَةُ الَّتِي لَا عَمَلَ لَهَا تَنْبَعُ مِنْ إِرَادَةٍ وَاعِيَةٍ، أَوْ: حَقِيقَةٍ ثابِتَةٍ، أَمَّا لَا النَّاهِيَةُ العامِلةُ فَتُستَخدمُ عِنْدَ النَّهْيِ بالأَمْرِ وَالطَّلَبِ^(١)، وَشَتَّانَ بَيْنَ المَعْنِيَيْنِ، وَنُوضِّحُ ذَلِكَ مِنْ خِلالِ الأَمْثَلَةِ التَّالِيَةِ:

فَعِنْدَ مَا نَقُولُ: (لَا تَعِيشُ الخُرَافَ مَعَ الذُّبابِ)، فَإِنَّ لَا النَّافِيَةَ لَا عَمَلَ لَهَا تَنْبَعُ مِنْ حَقِيقَةٍ ثابِتَةٍ (ظَاهِرَةٌ طَبِيعِيَّةٌ).

كَذَلِكَ عِنْدَ مَا نَقُولُ: (لَا أَحِبُّ اسْتِعْبَادَ الشُّعُوبِ)، فَإِنَّ (لَا) النَّافِيَةَ الَّتِي لَا عَمَلَ لَهَا تَنْبَعُ مِنْ إِرَادَةٍ وَاعِيَةٍ تُعَبَّرُ عَنِ الشُّعُورِ الإِنْسَانِيِّ. أَمَّا عِنْدَ مَا أَقُولُ:

[مِنَ الكَامِلِ]

لَا تَنَّهُ عَنِ خُلُقِي وَتَأْتِي مِثْلَهُ عَارٌّ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ

فَإِنَّ (لَا) النَّاهِيَةَ العامِلةُ تُستَخدمُ لِلنَّهْيِ بالأَمْرِ وَالشَّدَّةِ وَالطَّلَبِ. ص: (٩٧-٩٩).

أَقُولُ: إِنَّ هَذَا النَّهْجَ الأَوْزُونِيَّ يَدْعُو إِلَى العَجَبِ وَالإِسْتِعْرَابِ لِمَنْ لَمْ يَقِفْ عَلَى مَقَالَاتِهِ فِي كُتُبِهِ الأُخْرَى، وَلَمْ يَخْتَبِرْ أَيضًا مَنَهِجَ مُنْكَرِي العُلُومِ الإِسْلامِيَّةِ، مِنَ المُسْتَشْرِقِينَ وَمَنْ تَقْبَلُوهُمْ وَتَابَعُوهُمْ أَتَبَعَ مِنَ الظُّلِّ، أَمَّا نَحْنُ فَقَدْ رَأَيْنَا الكَثِيرَ الكَثِيرَ

(١) انظُرْ إِلَى هَذَا التَّخَبُّطِ مِنْ شَخْصٍ يُرَدِّدُ دَوْمًا أَنْ لَا تَرادُفَ فِي اللُّغَةِ، وَكَأَنِّي بِهِ قَدْ سَمِعَ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ إِنْكَارَ التَّرادُفِ فَجَعَلَهُ لِنَفْسِهِ مَذْهَبًا مِنْ غَيْرِ مَا إِدْرَاكٍ لِلْقَضِيَّةِ أَصْلًا.

من هذه الأعاجيب والأعْيَبِ مِنْهُمْ، فَلِذَلِكَ لَا نَسْتَعْرِبُ مَقَالًا مِنْهُمْ وَلَا نَتَعَجَّبُ لَشَيْءٍ يَخْرُجُ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ خَرَّجُوا مَدْرَسَةَ الْقَسْوَةِ وَالْعُنْفِ مَعَ النَّصُوصِ وَالشَّوَابِتِ، فَجَعَلُوا الْخِيَانَةَ لَهُمْ رَايَةً، وَالْعِمَايَةَ هِيَ الْغَايَةَ، فَصَارَ التَّمْوِيهِ وَالتَّحْرِيفُ عِنْدَهُمْ مُعْتَقَدًا وَدِينًا.

[مِنَ الْوَافِرِ]

وَذَلِكَ دَأْبُهُ فِينَا قَدِيمًا فَلَا تَعَجَّبْ لِفِعْلٍ كَانَ دِينًا

أَمَّا لِلجَوَابِ عَنِ سَفَاسِطِهِ وَشَقَاشِقِهِ فَأَقُولُ: إِنَّ عِلْمَ النَّحْوِ يَرْتَكِزُ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمَاتِ وَيَبْحَثُ عَنْهَا وَعَنْ مَوَاقِعِ الْمُخْتَلَفَةِ فِي الْكَلَامِ إِعْرَابًا وَبِنَاءً وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، كَمَا أَنَّ الصَّرْفَ يَبْحَثُ عَنْ بِنْيَةِ الْكَلِمَةِ وَتَصَارِيفِهَا، وَالبَلَاغَةَ تَبْحَثُ عَنِ التَّرَاكِبِ مِنْ حَيْثُ مَعَانِيهَا وَالْفَاطِظُهَا، فَلَا يُعْتَرِضُ عَلَى عِلْمِ الصَّرْفِ لِبَحْثِهِ فِي الْبِنْيَةِ، وَيُقَالُ: لِمَاذَا لَا يَبْحَثُ عَنِ التَّرَاكِبِ مِنْ حَيْثُ بَيَانِهَا وَتَعْقِيدِهَا؛ لِأَنَّهُ أَصْلًا وَضِعَ لِبَحْثِ الْأَبْنِيَّةِ، وَهَكَذَا يُقَالُ لِلْفُنُونِ وَالْعُلُومِ الْأُخْرَى، فَإِذَا اعْتَرَضْنَا بِمِثْلِ هَذِهِ الْإِعْتِرَاضَاتِ لَصِرْنَا أَضْحُوكَةً فِي سُوقِ الْعِلْمِ وَالْفِكْرِ، وَضَيَعْنَا أَلْقَابَنَا الْعِلْمِيَّةَ.

إِذَنْ فَلَا عَجَبَ إِذَا نَظَرَ النَّحْوِيُّ إِلَى الْأَدَوَاتِ وَاعْتَدَّ بِجِهَةِ إِحْدَائِهَا الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةَ، وَحَصَرَ الْعَمَلَ فِي هَذِهِ الْجِهَةِ، مَعَ أَنَّ هَذِهِ الْحَرَكَاتِ لَيْسَتْ مُجَرَّدَ أَشْكَالٍ مَبْنِيَّةٍ كَمَا يُوجِي أوزون، بَلْ: مُرْتَبِطَةٌ وَمُمْتَرِجَةٌ بِالْمَعَانِي كَامْتِزَاجِ الْإِثْنَيْنِ بِالْعَشْرَةِ فِي (اثنَيْ عَشَرَ)، بِحَيْثُ لَا يَنْفَكَانِ أَبَدًا، وَلَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ أَحَدُهُمَا دُونَ الْآخَرِ، وَبِحَثِّ هَذَا سِيَّاتِنَا مُفْصَلًا مُطَبَّنًا بِأَمْثَلَةٍ وَأَجْوَبَةً مُسَكَّنَةٍ لِأَعْدَاءِ الْحَرَكَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

أما الأمثلة العاطفية والطفولية التي مثلها أوزون فأظنُّها مقتلاً له ولفكره وللدار
النَّاشرة له ولدعاة التنوير والأصوات الشاذة التي وراءها؛ لأنَّها كالعاهة والأورام
الخبثية في ميدان العلم والبحث، ولا أدري هل هذه هي المحاكمة العقلية، والحكم
العقلي الذي كان أوزون يُغرِّدُ بها ويتغنى بها بين الفينة والأخرى؟!

فعلى كلِّ حالٍ أقول: إنَّ أمثلة المهندس ليست سوى حربٍ ضدَّ عمل النحاة
ولكنَّها حربٌ جاسرةٌ لا يعتنمون فيها إلا المراهقين السذج من الذين لم يبلغوا سنَّ
الرشد وإن كان بعضهم قد كبر وشاخ، وإلا فالفطن اللبيب يضحك على من يأتي
بمثل هذه المغالطات ويدعو إليها غيره.

لأنَّ الناس جميعهم يقدرُونَ على ضرب الأمثلة كما شاؤوا، فمثلاً، إذا حاول
أوزون أن يمثِّل لـ (لا) النافية أمثلة رائعة راقية كما فعل وأتى بها، فغيره أيضاً
يُمكنه أن يمثِّل لها أمثلة في منتهى البعد عن الطيبة والعقل والعلم، فعلى سبيل
المثال إليكم بعض الأمثلة، حتى تعلموا جيِّداً كيف يتلاعب المهندس ويتغالط:

- لا تطلع الشمس من المشرق، بل: تطلع من المغرب.

- لا يصير اثنان مع اثنين أربعة، بل: يصير خمسة.

- لا يكون التقدُّم بالعمل، بل: يكون بالنوم.

- أمّا لـ (لا) الناهية فأقول مُمثلاً:

- لا تكسل عن واجباتك، وتقدِّم إلى الأمام.

- لا ترص بالظلم وعاد أهله.

- لا تفسد في الأرض، وكن مُصلحاً.

أورأيتم أحببتي كم ابتعد أوزون عن المنهج البحثي النزيه الرصين، وكيف أعماه
 نعصبه على العربيّة وعلمائها، بحيث يروح مع الهوى أينما راح وارتحل؟!
 وأكتفي بهذا القدر ولا أبين باقي السقطات التي يحملها كلامه الجائر، فأسأل الله
 تعالى أن يرشده رُشده، ويُبصره بعيوبه.

ثم يتكلم عن (ما) وبعض مواقعها في العربيّة، ثم يتكلم عن شيء من حروف
 الجرّ، والسؤال عن معنى الزيادة، وكلُّ هذا قد مرّ معنا، أو: مرّ شبّهه وحاوَرناه فيه،
 ولا نرى ضرورة الاشتغال به مرّة أُخرى، والله تعالى هو الموفق.



تزييفُ الكلام، عن بعض أدوات الاستفهام

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَأْخُذُ الْمُهَنْدِسُ نَاصِيَةَ الْإِسْتِفْهَامِ وَيُجْحِفُ فِي حَقِّ (كَيْفَ) وَ(مَنْ)، وَيَقُولُ: «أَدَوَاتُ الْإِسْتِفْهَامِ: وَهِيَ غَايَةٌ فِي الْبَسَاطَةِ سَهْلَةٌ فِي الْإِسْتِخْدَامِ، يَعْلَمُهَا الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ دُونَ آيَةٍ صُعُوبَةٍ، مِثْلَ: (أَيْنَ، كَيْفَ، مَا، هَلْ...إِلخ)، وَلَكِنْ عِنْدَ مَا تَبَحُّثُ فِيهَا عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ تَجِدُهَا غَايَةً فِي الْعَرَابَةِ، وَغَايَةً فِي الْمُعَالِطَةِ، فَأَنَا حَتَّى الْآنَ مَا زِلْتُ أَخْلُطُ بَيْنَ بَعْضِهَا -وَلَا أَجْهَلُهَا- عَلِمًا أَنَّ أَيَّ صَبِيٍّ يُمْكِنُهُ أَنْ يَسْتَعْرِضَ حَالَاتِ إِعْرَابِ الْأَدَاةِ (كَيْفَ) مِثْلًا، عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ مَعَ الْأَمْثَلَةِ اللَّازِمَةِ، أُعِيدُ ثَانِيَةً: يَسْتَعْرِضُ دُونَ فَهْمٍ، أَوْ: تَحْلِيلٍ وَتَرْكِيبٍ مَنْطِقِيٍّ». ص: (١٠٥).

أَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْإِعْتِرَافَ مِنَ الْمُهَنْدِسِ بِأَنَّهُ لَا يَزَالُ يَخْلُطُ بَيْنَ أَدَوَاتِ الْإِسْتِفْهَامِ فِي الْعَرَبِيَّةِ، لَدَلِيلٍ عَلَى عَدَمِ مُكَنَّتِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَكَمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَهْضُمِ قَوَاعِدَ النُّحَاةِ وَجَاءَ مُعْتَرِضًا عَلَيْهَا، إِذْ هُوَ يَعْتَرِفُ بِتَخْلِيطِهِ لِمَسَائِلِ الْإِسْتِفْهَامِ، وَكَيْفَ لَا فَهُوَ لَا يَقْدِرُ عَلَى كِتَابَةِ سَلِيمَةٍ كَمَا يَكْتُبُ فِي هَذَا السَّطْرِ نَفْسِهِ: (فَأَنَا حَتَّى الْآنَ مَا زِلْتُ أَخْلُطُ بَيْنَ بَعْضِهَا)، فَلَوْ عَلِمَ أَنَّ (مَا زَالَ)، يُسْتَعْتَمَدُ لِلِاسْتِمْرَارِ، لَمْ يَأْتِ بِ(حَتَّى)، وَإِذَا عُرِفَ ذَلِكَ عُرِفَ أَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا حَشْوٌ وَلَعْوٌ!

أَرْجِعْ فَأَقُولُ: إِنَّ مَسْأَلَةَ صُعُوبَةِ اللُّغَةِ وَتَعْقِيدِهَا، سَيَأْتِينَا فِي فَصْلِ مُسْتَقْبَلٍ فِي أَوَاخِرِ الْكِتَابِ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- وَنَتَكَلَّمُ عَنْهُ بِشَيْءٍ مِنَ التَّفْصِيلِ، أَمَّا هُنَا فَيَجِبُ أَنْ نَفَرِّقَ بَيْنَ السَّعَةِ وَالتَّعْقِيدِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبِيَّةَ لُغَةٌ وَاسِعَةٌ تَحْتَاجُ إِلَى قَوَائِنَ وَضَوَابِطَ أَكْثَرَ حَتَّى تُتَقَنَّ لِسَعَتِهَا، فَالِإِسْتِفْهَامُ ظَاهِرَةٌ مِنْ ظَوَاهِرِ سَعَتِهَا، فَمِثْلًا تَجِدُ فِي الْعَرَبِيَّةِ أَدَاةً مِنْ

أَدَوَاتِهَا: (هَلْ) لَهَا مَعَانٍ كَثِيرَةٌ وَاسْتِخْدَامَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ، وَهَذِهِ بَعْضُ مِنْهَا:

- جَاءَتْ بِمَعْنَى (قَدْ)^(١)، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا ۝١ ﴾ (الإنسان).

- وَبِمَعْنَى النَّفْيِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ ۝٦٠ ﴾ (الرحمن).

- وَلِلْأَمْرِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى عَنِ الْخَمْرِ^(٢): ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ ۝١١ ﴾ (المائدة).

- كَمَا فِي قَوْلِهِ أَيضًا: ﴿ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِنُحْصِنَكُمْ مِّنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ ۝٨٠ ﴾ (الأنبياء).

(١) قَالَ مَوْلَانَا الْعَلَّامَةُ السِّتُوشِيُّ - كَمَا فِي شَرْحِ شَيْخِنَا الْعَلَّامَةِ شَفِيعِ بُرْهَانِي عَلَى بَدِيعَتِهِ الرَّائِعَةِ الرَّائِقَةِ، وَالْمُسَمَّاءِ: (كِفَايَةُ الْمُعَانِي فِي شَرْحِ) (ص: ٢٧):

[مِنَ الرَّجْزِ]

أَطْلُبُ بِ(هَلْ) تَصْدِيقَ مُوجِبٍ تَطْلُبُ بِهِ تَصَوُّرًا إِذْ حُظِلَا
يَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَرَى مَا وَعَدَا مِنْ قَبْلِ أَنْ يَغْتَالِنِي وَشُكَّ الرَّدَى
وَهُوَ بِمَعْنَى قَدْ أَتَى وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ أَصْلًا فِي الْأَصْحِّ الْأَعْرَفِ
وَإِنْ تَلَا الْهَمْزَةَ فَابْنُ مَالِكٍ يَقُولُ فِيهِ لَا غِنَى عَن ذَلِكَ

(٢) لَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الْأَمْرِ الَّذِي تَصَمَّنْتَهُ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كِتَابِ: (الْجِنَايَةُ عَلَى الشَّافِعِيِّ مُؤَصَّلًا)، وَبَيَّنَّا فِيهِ حُرْمَةَ الْخَمْرِ بَيَانًا شَافِيًّا، رَدًّا عَلَى مَنْ ظَنَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُحَرِّمِ الْخَمْرَ تَحْرِيمًا جَازِمًا، فَارْجِعْ إِلَيْهِ فِيهِ مُتَعَةً وَفَائِدَةً، أُصُولِيًّا وَلُغَوِيًّا. الْجِنَايَةُ عَلَى الشَّافِعِيِّ (ص ١٠٥)، وَمَا بَعْدَهَا.

وَلَهُ مَعَانٍ أُخْرَى يُمَكِّنُ الْوُقُوفُ عَلَيْهَا فِي أُمَّهَاتِ كُتُبِ النَّحْوِ، هَذَا بِالنَّسْبَةِ إِلَى خُرُوجِهَا مِنْ مَعْنَى الْإِسْتِفْهَامِ، وَكَذَا فِي مَعْنَاهَا الْمُخَصَّصِ لَهَا (أَعْنِي: الْإِسْتِفْهَام) فَإِنَّهَا تَأْتِي عَلَى أَشْكَالٍ وَصُورٍ، وَتَتَّبَعَهَا النُّحَاةُ وَاسْتَقْرَؤُوهَا، فَرَأَوِ الْعَرَبَ اسْتَحْدَمَتْهَا وَلَمْ تَكُنْ مِنْ اخْتِرَاعِ النُّحَاةِ أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يُسَاءَ بِهِمُ الظَّنُّ، فَكُلُّ مَا قَامَ بِهِ النُّحَاةُ هُوَ التَّقْيِينُ وَالتَّقْعِيدُ لِتِلْكَ الْأَشْكَالِ الْمُخْتَلِفَةِ وَالصُّورِ الْمُتَبَايِنَةِ، حَتَّى تَدْخُلَ فِي دَائِرَةِ قَوَاعِدِ لُغَةٍ سَلِيمَةٍ، وَلَكِنْ إِذَا تَشَعَّبَتِ الْمَسَائِلُ وَتَفَرَّعَتْ فَلَيْسَ مِنْ جُزْمِ ارْتِكَابِ النُّحَاةِ، وَجِنَايَةِ جَنَوَهَا فِي حَقِّ الْعَرَبِيَّةِ كَمَا يُحَاوِلُ الْمُهَنْدِسُ بَثُّهُ وَتَرْسِيخَهُ فِي كِيَانِ ضَعِيفِي الْقُلُوبِ، بَلْ: هَذَا التَّشَعُّبُ رَاجِعٌ إِلَى اللُّغَةِ نَفْسِهَا، وَهَذِهِ سِمَةُ السَّعَةِ لِلْعَرَبِيَّةِ وَلَيْسَتْ وَضْمَةً عَارٍ، وَسَتَتَكَلَّمُ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ مُطَبَّنًا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

خَصْرَاءُ الدَّمَنِ، فِي الْإِعْتِرَاضِ عَلَى (كَيْفَ)، وَ(مَنْ):

ثُمَّ يَأْتِي الْمُهَنْدِسُ مُسْتَمِرًّا عَلَى بَاطِلِهِ وَيَقُولُ: «لِنَأْخُذْ مِثْلًا الْأَدَاتَيْنِ: (كَيْفَ) وَ(مَنْ)، وَلِنُقَارِنَ بَيْنَهُمَا حَسَبَ مَفَاهِيمِ وَمُصْطَلَحَاتِ النُّحَاةِ:

كَيْفَ: تُعْرَبُ خَبْرًا مُقَدَّمًا (لَا حِظَّ الْمُغَالَطَةِ فِي التَّسْمِيَةِ مِنَ الْبِدَايَةِ) إِذَا وَلِيَهَا اسْمٌ، أَوْ: فِعْلٌ نَاقِصٌ. مِثَالُ: (كَيْفَ الْإِدِّخَارُ؟)، (الْإِدِّخَارُ: كَمَا نَلَا حِظَّ اسْمٍ جَاءَ بَعْدَهَا. أَمَّا الْأَدَاةُ (مَنْ) فَتَجِدُ أَنْ:

مَنْ: تُعْرَبُ مُبْتَدَأً إِذَا وَلِيَهَا اسْمٌ، أَوْ: فِعْلٌ، مِثَالُ: (مَنْ الطَّارِقُ؟) (الطَّارِقُ اسْمٌ جَاءَ بَعْدَ مَنْ).

وَالسُّؤَالُ هُنَا: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ حَالَتَيْ (كَيْفَ)، وَ(مَنْ)؟ وَلِمَاذَا (كَيْفَ) خَبْرٌ مُقَدَّمٌ وَ(مَنْ) مُبْتَدَأٌ؟ مَا هُوَ الْمِعْيَارُ الْمَنْطِقِيُّ وَالذَّقِيقُ لِلْفَصْلِ بَيْنَهُمَا؟ وَلِمَاذَا لَا يَكُونُ كُلُّ

مِنْهُمَا مُبْتَدَأٌ؟ فَيَأْتِي الْجَوَابُ الْمُفْحِمُ: إِنَّ عِبَارَةَ (كَيْفَ الْإِدِّخَارُ) تُصْبِحُ، أَوْ: تُعَادِلُ الْعِبَارَةَ: الْإِدِّخَارُ كَيْفَ؟ عِنْدَيْدٍ فَإِنَّ (الْإِدِّخَارَ) مُبْتَدَأٌ مَرْفُوعٌ وَ(كَيْفَ) هِيَ الْخَبْرُ.

وَهَكَذَا نَدْخُلُ ثَانِيَةً فِي حَلْقَةِ التَّرَادُفِ الْمُغْلَقَةِ وَنَجِدُ أَنَّ (كَيْفَ الْإِدِّخَارُ) هِيَ مِثْلُ (الْإِدِّخَارُ كَيْفَ)، فَلِمَاذَا إِذَا نَبَدَأُ السُّؤَالَ بِالْأَدَاةِ كَيْفَ؟ وَلِمَاذَا هَذَا التَّأْوِيلُ الْغَرِيبُ؟». ص: (١٠٦).

أَقُولُ: إِنَّ الْقَوْلَ بِأَنَّ (كَيْفَ) خَبْرٌ قَوْلٌ مَنْطِقِيٌّ لِلْعَايَةِ وَالْعَقْلُ يَقْبَلُهُ وَلَا يَشْكُ فِيهِ، وَقَدْ بَيَّنَّ النَّحَاةُ ذَلِكَ بِأَنَّ الْبَيَانَ وَأَوْضَحِهِ، وَذَكَرُوا لَهُ تَأْوِيلًا يَتَوَافَقُ تَمَامًا مَعَ حَقِيقَةِ النَّحْوِ؛ لِأَنَّ (كَيْفَ) تُفْهَمُ السُّؤَالَ عَنِ الْحَالِ، وَهَذَا السُّؤَالَ لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ مُمَكِّنًا لِلتَّعْبِيرِ عَنْهُ، فَقَدْ عَبَّرَ عَنْهُ سَيْبَوِيهِ وَقَالَ: (وَكَيْفَ: عَلَى أَيِّ حَالٍ؟ وَأَيْنَ: أَيُّ مَكَانٍ؟ وَمَتَى: أَيُّ حِينٍ)^(١).

فَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ يَكُونُ الْكَلَامُ فِي مِثْلِ قَوْلِكَ: (كَيْفَ أَنْتَ؟): عَلَى أَيِّ حَالٍ أَنْتَ؟ فَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى الْجُمْلَةِ لَرَأَيْنَا أَنَّ جُمْلَةَ: (عَلَى أَيِّ حَالٍ) فِي مَحَلِّ رَفْعِ خَبْرٍ مُقَدَّمٍ، وَ(أَنْتَ) مُبْتَدَأٌ مُؤَخَّرٌ، فَنَابَتْ (كَيْفَ)، مَنَابَ: (عَلَى أَيِّ حَالٍ)، فَأَخَذَتْ إِعْرَابَهَا.

أَوْ: كَمَا عَبَّرَ ابْنُ فَارِسٍ بِعِبَارَةٍ أُخْرَى وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ: (كَيْفَ أَنْتَ؟)، أَيُّ: بِأَيِّ حَالٍ أَنْتَ؟^(٢). وَلَا شَكَّ أَنَّ جُمْلَةَ: (بِأَيِّ حَالٍ) فِي مَحَلِّ رَفْعِ هِيَ خَبْرٌ مُقَدَّمٌ، فَنَابَتْ (كَيْفَ) مَنَابَهَا فَأَخَذَتْ مَوْضِعَهَا الْإِعْرَابِيَّ أَيْضًا. أَلَيْسَ هَذَا اعْتِمَادًا عَلَى الْمَنْطِقِ وَالْعَقْلِ وَاتِّكَالًا عَلَيْهِمَا فِي وَضْعِ الْفَوَاعِدِ؟

(١) الْكِتَابُ (٤/٢٣٣).

(٢) الصَّاحِبِيُّ لِابْنِ فَارِسٍ (ص ١١٥).

قال ابن يعيش: (كَيْفَ) سُؤَالٌ عَنِ حَالٍ، وَتَضَمَّنَتْ هَمْزَةَ الْإِسْتِفْهَامِ، فَإِذَا قُلْتَ: (كَيْفَ زَيْدٌ؟) فَكَأَنَّكَ قُلْتَ: (أَصْحِيحُ زَيْدٌ، أَمْ سَقِيمٌ؟)، (أَأَكَلُ زَيْدٌ، أَمْ شَارِبٌ؟) إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَحْوَالِهِ. وَالْأَحْوَالُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحَاطَ بِهَا، فَجَاؤُوا بِـ(كَيْفَ) اسْمٌ مُبْهَمٌ يَتَضَمَّنُ جَمِيعَ الْأَحْوَالِ. فَإِذَا قُلْتَ: (كَيْفَ زَيْدٌ؟)، أَعْنَى عَنِ ذَلِكَ كُلِّهِ»^(١).

أَمَّا الْجَوَابُ عَنِ سُؤَالِهِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ (كَيْفَ) وَ(مَنْ)، فَقَدْ أَجَابَ الشَّاطِئِيُّ عَنْهُ قَائِلًا: «وَقَدْ فَرَّقَ النَّحْوِيُّونَ بَيْنَ (كَيْفَ) وَغَيْرِهَا بِأَوْجُهٍ:

منها: أَنَّ جَوَابَهَا لَا يَكُونُ إِلَّا نَكْرَةً فَتَقُولُ: (كَيْفَ زَيْدٌ؟) فَيَقَالُ: (سَقِيمٌ)، وَلَا تَقُولُ: (السَّقِيمُ)؛ لِأَنَّهُ سُؤَالٌ عَنِ الْحَالِ، وَالْحَالُ نَكْرَةٌ، بِخِلَافِ (مَنْ) وَغَيْرِهَا، فَإِنَّ جَوَابَهَا يَكُونُ مَعْرِفَةً وَنَكْرَةً، فَلَمَّا قَصُرَتْ عَنِ حَالِ أَخَوَاتِهَا، لَمْ يَبْلُغْ مِنْ قُوَّتِهَا أَنْ تَجْرِيَ فِي الْجَزَاءِ مَجْرَاهَا.

ومنها: أَنَّ (كَيْفَ) قَصُرَتْ عَنِ نَظَائِرِهَا أَيْضًا بِأَنَّهَا لَا يُخْبِرُ عَنْهَا، وَلَا يَعُودُ إِلَيْهَا ضَمِيرٌ، كَمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي: (مَنْ)، وَ(مَا)، وَ(مَهْمَا)، وَ(أَيُّ)^(٢).

أخيرًا: أَدْكَرُ أَوْزُونَ بِأَنَّ النُّحَاةَ وَعَلَى رَأْسِهِمْ سَبَبِيَّةٌ لَمْ يَكُونُوا يُلْفَقُونَ الْكَلَامَ، بَلْ: تَتَّبَعُوا كَلَامَ الْعَرَبِ الْأَفْحَاحِ، وَفَتَّشُوا فِيهِ كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا، فَـ(كَيْفَ)، أَيْضًا لَمْ تَخُلْ مِنْ ذَلِكَ، فَهِيَ هِيَ سَبَبِيَّةٌ يَنْقُلُ قَوْلَ الْخَلِيلِ عَنِ جَعْلِهَا حَرْفًا لِلْجَزَاءِ، فَيَقُولُ: «وَسَأَلْتُ الْخَلِيلَ عَنِ قَوْلِهِ: (كَيْفَ تَصْنَعُ أَصْنَعُ)^(٣). فَقَالَ: هِيَ مُسْتَكْرَهَةٌ وَلَيْسَتْ مِنْ

(١) شَرْحُ الْمَفْصَلِ (٣/١٤٠).

(٢) الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ (٦/١٠٩).

(٣) الْكِتَابُ (٣/٦٠).

حُرُوفِ الْجَزَاءِ، وَمَخْرَجُهَا عَلَى الْجَزَاءِ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهَا عَلَى: أَيِّ حَالٍ تَكُنْ أَكُنْ»^(١).
 فَكَمَا عَلِمْنَا أَنَّ الْخَلِيلَ نَقَلَ الْكَلَامَ وَكَرِهَهُ أَنْ تَكُونَ لِلْجَزَاءِ، وَلَكِنَّ الْكُوفِيِّينَ
 خَالَفُوهُ فِيهِ، وَمِثْلُ هَذِهِ الْإِخْتِلَافَاتِ اللَّفْظِيَّةِ لَيْسَ مِنَ الضَّرُورِيِّ أَنْ يُخَاصَّ فِيهَا
 وَيُصَيِّغَ الْوَقْتَ بِمِثْلِهَا، وَلَا تُغَيَّرَ شَيْئًا؛ لِأَنَّهُمْ مُتَعَقِّقُونَ فِي الْمَعْنَى، وَإِنَّمَا وَقَعَ الْخِلَافُ
 فِي اللَّفْظِ فَحَسَبُ.
 وَكَمَا يَجِبُ الْإِشَارَةُ إِلَى: أَنَّ (كَيْفَ) تَخْرُجُ عَنِ الْإِسْتِفْهَامِ وَتَدُلُّ دَلَالَاتٍ
 أُخْرَى^(٢)، وَمِنْ هَذِهِ الدَّلَالَاتِ:

- التَّعَجُّبُ: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ
 يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (البقرة). ﴿٢٨﴾

- التَّهَكُّمُ: ﴿ فَاشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ﴾ (مريم).
 - التَّحْذِيرُ: ﴿ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَذِيبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴾ (٨٤) ﴿
 (الأعراف).

- النَّفْيُ: ﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ
 عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَمُّوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ (التوبة).

(١) يَجُوزُ فِيهِ الْجَزْمُ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ وَقُطْرُبُ، يُنْظَرُ: (ارْتِسَافُ الضَّرْبِ لِأَبِي حَيَّانَ) (٤/٢٠٣١)،
 وَ(هَمْعُ الْهَوَامِعِ لِلْسُّيُوطِيِّ) (٢/٥٥٠). قَالَ أَبُو حَيَّانَ فِي: (شَرْحِ التَّسْهِيلِ) (١/٩٧): «..مَا لَا
 يَجُزْمُ نَحْوُ (كَيْفَ)، تَقُولُ: كَيْفَ تَصْنَعُ أَصْنَعُ، فَكَيْفَ مَعْنَاهَا الْجَزَاءُ، وَلَمْ تَجُزْمْ بِهَا الْعَرَبُ». وَنَقَلَهُ
 أَيْضًا نَاطِرُ الْجَيْشِ عَنِ الشَّهَابِ الْأَبْدِيِّ يُنْظَرُ: (تَمْهِيدُ الْقَوَاعِدِ لِناظِرِ الْجَيْشِ) (١/٢٠١).
 (٢) تَشْتَرِكُ اللَّغَاتُ فِي بَعْضِ هَذِهِ الدَّلَالَاتِ.

وغيرها من المعاني والدلالات المذكورة في فصيح كلام العرب، وفي كل نوع منها شواهد كثيرة جداً، ومنه نريد أن نقول: إذا جاء النحاة وذكروا من دالات (كيف) هذه وأشاروا إليها، فهل يعترض عليهم أم: يشكرون على تبعهم هذا؟ ولا شك أن المُنصف يحمدهم ويثني على صنيعهم، ولكن المصحف المتعنت يشنع عليهم ويظعن فيهم.

ثم يقول أوزون: «لِنأخذ حالة أخرى للأداة (كيف) حيث نجد: كيف: تُعرب حالاً إذا وليها فعل تام، مثال: (كيف جاء؟)، جاء فعل تام، بينما تبقى الأداة (من) إذا وليها فعل تام مُبتدأ، مثال: (من جاء؟).

والسؤال هنا: (كيف) في المثال السابق تبين حال من؟ لقد علمونا أن نسأل عن الحال بالأداة (كيف)، وهنا تُصبح (كيف)، هي الحال ذاته. محاكمة غريبة شاذة لا يقبلها العقل السليم، لذلك لا يتم استيعابها، ونخلط بين تلك الأدوات السهلة، ويتخبط فيها طلابنا». ص: (١٠٧).

أقول: إن وُفوع (كيف) حالاً، مما لا يحمل اعتراضاً وليس فيه أي إشكال، لأنها في الحالات التي تكون (حالاً)، تفسر بالحال، وهذا ما نبه عليه الأئمة وبينوه -فماذا عليهم إذا كان أوزون لا يقرأ لهم ويتقدّمهم؟-، كما قال ابن فارس في بيان أوجه (كيف): «والوجه الآخر^(١): حال لا سؤال معه، كقولك: (لأكرمك كيف كنت) أي: على أي حال كنت.

(١) من أوجه مواقع (كيف) في الكلام، وهو الوجه الثاني.

وَالْوَجْهَ الثَّلَاثُ: (كَيْفَ) بِمَعْنَى التَّعَجُّبِ، وَعَلَى هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ يُفَسَّرُ قَوْلُهُ: [فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ] قَالُوا: مَعْنَاهَا: (عَلَى أَيِّ حَالٍ قَدَّرَ)»^(١).

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ هِشَامٍ إِتْيَانَهَا حَالًا وَكَانَتْ لَمْ يَرْتَضِ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ الصُّورِ الَّتِي يُقَالُ عَنْهَا: إِنَّهَا حَالٌ، فَقَالَ: «وَحَالًا»^(٢) قَبْلَ مَا يَسْتَعْنِي، نَحْوُ: (كَيْفَ جَاءَ زَيْدٌ؟)، أَيُّ: عَلَى أَيِّ حَالَةٍ جَاءَ زَيْدٌ؟. وَعِنْدِي: أَنَّهَا تَأْتِي فِي هَذَا النَّوعِ مَفْعُولًا مُطْلَقًا أَيْضًا وَأَنَّ مِنْهُ: [كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ]، إِذِ الْمَعْنَى: أَيُّ فِعْلٍ فَعَلَ رَبُّكَ، وَلَا يَتَّجِهُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنَ الْفَاعِلِ، وَمِثْلُهُ: [فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ]، أَيُّ: فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ يَصْنَعُونَ، ثُمَّ حَذَفَ عَامِلَهَا مُؤَخَّرًا عَنْهَا»^(٣).

وَلَكِنَّ جَعَلَهَا فِي جَمِيعِ الصُّورِ-مَفْعُولًا مُطْلَقًا-إِنْ أَرَادَهُ ابْنُ هِشَامٍ، فَلَا يَخْلُو عَنِ الْإِيرَادِ أَيْضًا.

فَهَذَا هُوَ مَا اضْطَلَحَ عَلَيْهِ النُّحَاةُ وَقَالُوهُ وَوَضَعُوهُ مِنْ مُضْطَلَحٍ، وَلَهُمْ تَأْوِيلُهُمُ الْمُسْتَحْسَنُ، وَلَا يَأْبَاهُ الْعَقْلُ وَالْمَنْطِقُ السَّلِيمَانِ، وَلَكِنْ لَا أُدْرِي إِذَا كَانَ الْمُهَنْدِسُ أَرَادَ بِالْعَقْلِ وَالْمَنْطِقِ رَأْيَهُ وَرُؤْيَيْتَهُ، وَحَصَرَهُمَا فِيمَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ وَيَرْتَبِيهِ، وَفِي كُلِّ الْأَحْوَالِ فَعَلَى الْمُهَنْدِسِ أَنْ يَأْتِيَ بِأَفْضَلِ مِمَّا أَتَوَاهُ بِهِ إِنْ كَانَ بُوْسَعِهِ، حَتَّى نَنْظُرَ فِيهِ، إِنْ سَلِمَ مِنَ الْخَلَلِ وَكَانَ أَفْضَلَ مِمَّا وَضَعَهُ النُّحَاةُ مِنَ اصْطِلَاحِ وَضَبِطِ فَلْيَشْهَدْ النَّاسُ أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقُولُ بِهِ، وَأُرْحَبُ بِهِ عَلَى عَمَلِهِ، وَلَكِنَّ الشَّعْبَ وَالصَّخَبَ غَيْرَ مَقْبُولٍ، فَالْمُهَنْدِسُ لَا يُحْسِنُ إِلَّا الْإِتْهَامَ وَالْهَدْمَ، وَلَا يَرُومُ إِصْلَاحًا وَلَا يُحْسِنُهُ.

(١) الصَّاحِبِيُّ لِابْنِ فَارِسٍ (ص ١١٥).

(٢) أَيُّ: تَقَعُ حَالًا.

(٣) مُعْنَى اللَّيْبِ (ص ٢٧١).

أما قوله هذا: (بينما تبقى الأداة (من) إذا وليها فعل تام مبتدأ، مثال: من جاء؟)، فهو هزيل نحيل على أنه يريد أن يقول: لماذا لا تكون (من) حالا، وهذا بين؛ لأن من ليس في تأويل الحال، كما أن (كيف) في مواقعها الأخرى لا تأتي حالا، ف(من) هنا في تأويل قولك: (زيد جاء؟)، (محمد جاء؟)، (رجل)، إلى آخر ما يصلح أن يدخل تحت (من)، فلا يقول عاقل بأنه حال، ولا يشك واحد منا: أنه إذا قال واحد من العلماء هي حال، لرأينا أوزون يسارع في تخطئتهم والدعوة إلى المحاكمة العقلية المنطقية السليمة التي نسمع من المهندس لفظها دون معناها دوماً.

وهكذا وعلى المنوال السابق يستمر المهندس ولا يدري ماذا يقول، ولماذا يعترض، وهمة الأكبر أن يعترض ولو كان على ما لا يقبل الاعتراض، ويأتي على (أين) ويعالط، ثم يتكلم عن (أي) ويشاطط، ويعترض على كونهما تبيان في العربية على صور مختلفة، وفي مواقع متباينة.

ولكن المهندس لو تنبه إلى حقيقة لخل، والحقيقة هي: أن هذا التعدد في العمل ليس أمره يرجع إلى النحاة، بل: يرجع إلى العربية نفسها، وهذا من مظاهر السعة وسيم البسط، وليس طعنًا في العربية؛ لأن تعدد المواقع وحمل الأوجه هو غنى تام في أساليبها المتناثرة، وأدواتها المتكاثرة، فهي بحالة من السعة والبسط حتى قال الفراء في حرف من حروفها وهي (حتى) مقالته المشهورة: «أموت، وفي نفسي من (حتى) شيء»^(١).

(١) مرآة الجنان لليافعي (٣١/٢)، وسدرات الذهب (٤٠/٣)، وإنباه الرواة (١٥/٤)، ووفيات الأعيان (١٨٠/٦). وقد يمكن فهم كلامه على أنه تعجب من تشعب مسائل (حتى) وأنه لم يقدر على ضبط دقيق لها، كما يمكن أنه بمعنى تحيره في أعمالها المختلفة ومواقعها المتباينة.

فَكُلُّ مَا فَعَلَهُ النَّحَاءُ هُوَ أَنَّهُمْ جَمَعُوا هَذِهِ الْأَدْوَاتِ وَالْأَسَالِيبَ وَضَبَطُوا لَهَا ضَوَابِطَ
بَعْدَ تَتَبُعِهَا وَاسْتَفْرَائِهَا، أَفِي ذَلِكَ جِنَابَةٌ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ أَمْ تَكْبُوهَا؟ وَجُرْمٌ لِحَقِّهَا؟.

[مِنَ الرَّجَزِ]

قَدْ أَضْبَحَتْ أُمُّ الْخَيْارِ تَدَّعِي عَالِي ذَنْبًا كُلَّهُ لَمْ أَضْنَعِ



بِالْجَوْرِ أَتَى الْمُهَنْدِسُ وَحَكَمَ، فِي كَلَامِ النَّجَاحَةِ فِي (كَمْ)

ثُمَّ يَقُولُ أَوْ زُونَ مُسْتَمِرًّا فِي جِنَائِيهِ عَلَى أَدَوَاتِ الْإِسْتِفْهَامِ: «أَخِيرًا: نَذَكُرُ الْأَدَاةَ (كَمْ) فَهِيَ إِمَّا خَبَرِيَّةٌ، أَوْ: اسْتِفْهَامِيَّةٌ (حَسَبَ تَصْنِيفِ أَهْلِ اللُّغَةِ). خَبَرِيَّةٌ: مِثَالُهَا: (كَمْ) فَقِيرٌ أَعْطَيْتَ؟^(١). فَإِنَّ (كَمْ) تُعْرَبُ هُنَا -لَا حِظُّ وَاقْرَأْ عَزِيزِي الْقَارِيءُ بِإِمْعَانٍ- كَمْ: خَبَرِيَّةٌ، عَدَدِيَّةٌ مَبْنِيَّةٌ عَلَى السُّكُونِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ مَفْعُولٍ بِهِ.

أَمَّا إِذَا قُلْتَ: (كَمْ فَقِيرٌ فِي سُورِيَا)، فَإِنَّ (كَمْ) تُعْرَبُ هُنَا خَبَرِيَّةٌ عَدَدِيَّةٌ مَبْنِيَّةٌ عَلَى السُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ مُبْتَدَأٌ.

وَنَسْأَلُ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ كَمْ الْخَبَرِيَّةِ -حَسَبَ تَصْنِيفِ أَهْلِ اللُّغَةِ وَلَيْسَ حَسَبَ رَأْيِنَا- فِي الْحَالَتَيْنِ؟

فِيَأْتِي الْجَوَابُ الْمُقْنِعُ الْمُفْحِمُ: الْأُولَى دَخَلَتْ عَلَى فِعْلِ مُتَعَدٍّ، وَالثَّانِيَةُ جَاءَ بَعْدَهَا جَارٌ وَمَجْرُورٌ، وَمَا هِيَ النَّتِيجَةُ؟ التَّبَاسُ وَخَلْطٌ وَوَهْمٌ فِي اسْتِخْدَامِ أَدَاةِ بَسِيطَةٍ يَعْرِفُهَا الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ، وَلَكِنَّهَا بِهَمَّةٍ نُحَاتِنَا وَجُهْدِهِمْ، تُصْبِحُ عُقْدَةً عِنْدَ الْكَبِيرِ قَبْلَ الصَّغِيرِ». ص: (١٠٨).

أَقُولُ: عَجِيبٌ اعْتِرَاضُ الْمُهَنْدِسِ، وَلَا أُدْرِي هَلْ حَقِيقَةُ أَمْرِهِ هَكَذَا وَلَا يَفْهَمُ هَذِهِ الْمَسَائِلَ، أَمْ أَنَّ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ، جَعَلَهُ يُخَلِّطُ الْحَابِلَ بِالنَّابِلِ؟ أَمَّا الْجُمْلَةُ

(١) يُمَكِّنُ أَنَّ الْمُهَنْدِسَ لَمْ يَفْهَمْ الْقَضِيَّةَ أَصْلًا؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ خَبَرِيَّةٌ وَلَيْسَتْ اسْتِفْهَامِيَّةً حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى عَلَامَةِ الْإِسْتِفْهَامِ.

الأولى: (كَمْ فَقِيرٍ أُعْطِيَتْ)، فَهِيَ بَيِّنَةٌ حَيْثُ يَقَعُ فِعْلُ أُعْطِيَ عَلَى (كَمْ)، إِذَنْ يَكُونُ مَفْعُولًا بِهِ، وَنَسَأَلُ نَحْنُ: مَا الْفَارِقُ بَيْنَ هَذِهِ الْجُمْلَةِ وَبَيْنَ صِيَاغَتِهَا بِقَوْلِكَ، (أُعْطِيَتْ كَمْ فَقِيرًا؟)، فِي اقْتِضَاءِ الْمَفْعُولَيْنِ؟

أَمَّا الْجُمْلَةُ الثَّانِيَةُ (كَمْ فَقِيرٍ فِي سُورِيَا؟) فَهِيَ جُمْلَةٌ لَا يَقَعُ فِيهَا فِعْلٌ فَاعِلٌ عَلَى مَفْعُولٍ، وَمَعْنَاهَا مُخْتَلِفٌ تَمَامًا عَنْ مَعْنَى الْجُمْلَةِ الْأُولَى، وَمَا دَامَ الْإِعْرَابُ وَضِعَ لِلْمَعْنَايِ فَلَا بُدَّ مِنَ التَّفْرِيقِ فِي الْإِعْرَابِ بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ، وَالْقِسْمَةُ الْعَقْلِيَّةُ تَقْتَضِي ذَلِكَ.

وَهَذَا إِنْ فَهِمَ عَلَى مُرَادِ الْمُهَنْدِسِ وَإِلَّا فَالْجُمْلَةُ الْأُولَى لَيْسَتْ اسْتِفْهَامِيَّةً أَصْلًا، بَلْ: هِيَ جُمْلَةٌ خَبَرِيَّةٌ؛ لِأَنَّ (كَمْ) هُنَا خَبَرِيَّةٌ لِلتَّكْثِيرِ، بِمَعْنَى: (أُعْطِيَتْ فُقَرَاءَ كَثِيرِينَ)^(١)، فَيَكُونُ الْفَارِقُ أَيْضًا فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ الْأُولَى جَاءَتْ خَبَرِيَّةً وَالثَّانِيَةَ جَاءَتْ اسْتِفْهَامِيَّةً، وَهَذَا الْفَارِقُ الْمَعْنَوِيُّ الْكَبِيرُ اسْتَلْزَمَ اخْتِلَافَ الْإِعْرَابَيْنِ، فَمَا الْغَرَابَةُ فِي ذَلِكَ؟.

فَلِذَلِكَ لَا أَرَى فِي اعْتِرَاضِهِ وَجْهًا مِنَ الْحَقِّ، وَلَا طَرَفًا مِنَ الْإِنْصَافِ، وَقَدْ كَانَ يَهْدِي بِمَا يُؤْذِي، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.



(١) فَكَانَ عَلَى الْمُهَنْدِسِ أَنْ يَكْتُبَ: (كَمْ فَقِيرًا أُعْطِيَتْ؟) بِنِصْبِ (فَقِيرًا)، وَلَكِنَّ الْعَدَاءَ مَعَ الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ أَوْقَعَهُ فِي هَذَا الْخَلْطِ.

وَقَعَ الْمُهَنْدِسُ فِي الْخَطْلِ، فِي بَحْثِ إِعْرَابِ الْجُمَلِ

ثُمَّ يَفْتَحُ الْمُهَنْدِسُ مِلْفًا آخَرَ وَيَجْنِي عَلَيْهِ كَالْعَادَةِ، وَهُوَ إِعْرَابُ الْجُمَلِ فِي الْعَرَبِيَّةِ يَا سَادَةَ، وَبِرِّي الْقُرَاءَ قَسَوْتَهُ وَسَطَوْتَهُ، وَبَيَّنُّ جَفَوْتَهُ وَهَفَوْتَهُ، وَظَلَمَهُ وَظَلَمْتَهُ، وَيُعْلِنُ جُرْمَهُ وَجَوْرَهُ، وَفِي الْبَاطِلِ دَوْرَهُ، فَيَقُولُ: «لِنَبِيْنُ لِلأَخِ الْقَارِي الْمَعَايِرِ الْغَرِيْبَةِ الْمُنْتَبَعَةِ فِي مَا يُسَمَّى بِإِعْرَابِ الْجُمَلِ، تِلْكَ الْمَعَايِرُ الَّتِي نَطْلُبُ مِنْ طُلَّابِنَا وَأَسَاتِدَتِهِمْ أَنْ يَتَعَلَّمُوها لِيُصْبِحُوا قَادِرِينَ عَلَى فَهْمِ لُغَتِهِمْ وَعَلَى اسْتِعَابِهَا -حَسَبَ زَعْمِ النَّحَاةِ- سَنَرَى أَنَّهَا لَيْسَتْ سِوَى وَهْمٍ كَغَيْرِهَا مِنْ أَوْهَامِ قَوَاعِدِ لُغَتِنَا». ص: (١١١).

أَقُولُ: سَبَقَتِ الْإِشَارَةُ إِلَى ضَرُورَةِ الْإِعْرَابِ الْمَحَلِّيِّ لِلْجُمَلِ، فَهَذَا هُوَ مَا يَتَكَلَّمُ عَنْهُ أَوْزُونَ وَيُجْحِفُ فِي حَقِّهِ جَهْلًا مِنْهُ بِحَقِيْقَةِ ضَرُورَةِ إِعْرَابِ الْجُمَلِ، فَلَوْ أَدْرَكَ مَا لِمَعْرِفَةِ مَوَاقِعِ الْجُمَلِ مِنْ تَأْثِيرٍ عَلَى الْمَعَانِي وَالِدَّلَالَاتِ، لَمْ يَكُنْ يَعْتَرِضُ عَلَى الْقَوْلِ بِإِعْرَابِهَا إِلَّا ظَالِمًا جَائِرًا.

أَمَّا كَلَامُهُ عَنِ الْأَوْهَامِ الْمَوْهُومَةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ، فَقَدْ مَضَى وَبَيَّنَّا جَهْلَهُ بِقَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ، وَإِلَّا فَهِيَ لُغَةٌ ذَاتُ قَوَائِنَ مَنْطِقِيَّةٍ كَمَا سَلَفَ الْكَلَامُ عَنْهَا، فَالْمُهَنْدِسُ نَفْسُهُ لَا يُؤْمِنُ بِعَدَمِ عَقْلِنَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَلَكِنَّهُ يُكْرِّرُ هَذَا الْمَقَالَ بَيْنَ الْفَيْئَةِ وَالْأُخْرَى تَثْبِيْتًا لَهُ فِي قُلُوبِ الشَّبَابِ، عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ: (اَكْذِبْ اَكْذِبْ حَتَّى يُصَدِّقَكَ النَّاسُ!).

إِنَّ الْكَلَامَ عَلَى الْجُمَلِ وَتَفْسِيْمَاتِهَا وَبَيَانِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا يَطُولُ، وَلَيْسَ بِحَثِّهَا فِي هَذَا الْمُخْتَصَرِ مِنَ الْمَعْقُولِ، فَمَنْ أَرَادَ مَعْرِفَةَ تَفَاصِيْلِهَا فَعَلَيْهِ بِالْمُطَوَّلَاتِ، أَوْ:

الْكُتُبِ الْمُفْرَدَةِ لِيَبَانَ ذَلِكَ، كَكِتَابِ الدُّكْتُورِ فَخْرِ الدِّينِ قِبَاوَةَ: (إِعْرَابِ الْجُمْلِ وَأَشْبَاهِ الْجُمْلِ)، وَغَيْرَهَا مِنَ الدَّرَاسَاتِ وَالبُّحُوثِ، وَلَكِنَّا نَحْتَصِرُ فِي المَقَالِ، وَنَقْتَصِرُ عَلَى المُهْمِّ فنَقُولُ:

إِنَّ الجُمْلَ مِنْ حَيْثُ الإِعْرَابُ وَعَدَمُ الإِعْرَابِ قِسْمَانِ، قِسْمٌ يَكُونُ فِي تَأْوِيلِ مَصْدَرٍ، فَهَذَا لَهُ المَحَلُّ الإِعْرَابِيُّ الَّذِي اخْتَصَّ بِهِ هَذَا المَصْدَرُ المُفْرَدُ، وَهَذَا القِسْمُ لَهُ مَحَلٌّ مِنَ الإِعْرَابِ، فَمثَلًا لَوَقُلْتُ: (إِنَّ الإِعْلَامَ يَزُورُ)، فَإِنَّ جُمْلَةَ: (يَزُورُ)، حَلَّتْ مَحَلَّ خَبَرٍ (إِنَّ) وَهُوَ فِي تَأْوِيلِ: (إِنَّ الإِعْلَامَ مَزُورٌ)^(١).

فَإِذَا لَمْ تَقَعِ مَوْقِعَ المُفْرَدِ بِالأَصَالَةِ فَلَا إِعْرَابَ لَهَا، كَمَا قَالَ الجُرْجَانِيُّ: «إِذَا لَا يَكُونُ لِلجُمْلَةِ مَوْضِعٌ مِنَ الإِعْرَابِ حَتَّى تَكُونَ وَاقِعَةً مَوْقِعَ المُفْرَدِ»^(٢).

أَمَّا القِسْمُ الأَخْرُ: فَهُوَ الَّذِي لَا يَكُونُ فِي تَأْوِيلِ مُفْرَدٍ، وَعَلَيْهِ لَا يَكُونُ لَهُ المَحَلُّ الإِعْرَابِيُّ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَحَلَّ مَحَلَّ شَيْءٍ حَتَّى يَحْطَى بِمَحَلِّ الإِعْرَابِيِّ^(٣)، وَهَذَا بِحَدِّ ذَاتِهِ كَلَامٌ عَقْلِيٌّ مَنْطِقِيٌّ، وَلَا يَرُدُّ عَلَيْهِ اعْتِرَاضٌ مَعْقُولٌ، لِصَوَابِ مَا مَوْل.

(١) لَيْسَ القَصْدُ مِنْ كَلَامِنَا أَنَّ الجُمْلَتَيْنِ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا مِنْ حَيْثُ المَعْنَى، بَلْ: لَا يُصَارُ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الجُمْلَةِ وَالمُفْرَدِ إِلا لِعَرَضٍ، وَلَكِنَّ القَصْدَ هُنَا أَنَّهُ يَجُوزُ التَّعْبِيرُ عَنْ هَذِهِ الجُمْلَةِ بِالمُفْرَدِ.

(٢) دَلَائِلُ الإِعْجَازِ (ص ٢٢٣).

(٣) وَالأَصْلُ فِي الجُمْلِ أَنْ لَا تَحَلَّ مَحَلَّ المُفْرَدِ، كَمَا قَالَ ابْنُ هِشَامٍ مُعَلِّلاً تَقْدِيمَهُ الجُمْلِ الَّتِي لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الإِعْرَابِ عَلَى الجُمْلِ الَّتِي لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الإِعْرَابِ فَقَالَ: «الجُمْلُ الَّتِي لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الإِعْرَابِ:

وَهِيَ سَبْعٌ، وَبَدَأْنَا بِهَا لِأَنَّهَا لَمْ تَحَلَّ مَحَلَّ المُفْرَدِ؛ وَذَلِكَ هُوَ الأَصْلُ فِي الجُمْلِ». يُنْظَرُ: مُعْنِي اللَّيْبِ (ص ٥٠٠).

قال ابن يعيش مُبدعًا كالعادة: «واعلم أن كلَّ جُمْلَةٍ وَقَعَتْ صِفَةً، فَهِيَ واقِعَةٌ مَوْعٍ المُفْرَدِ، وَلَهَا مَوْضِعٌ ذَلِكَ المُفْرَدِ مِنَ الإِعْرَابِ، فَإِذَا قُلْتَ: (مَرَرْتُ بِرَجُلٍ يَضْرِبُ)، فَقَوْلُكَ: (يَضْرِبُ) فِي مَوْضِعِ (ضَارِبٍ)، فَأَبَدًا تُقَدِّرُ مَا أَصَبَتْ مَكَانَهُ فِعْلًا بِاسْمِ فَاعِلٍ إِنْ كَانَ الْمَنْعُوتُ كَذَلِكَ، وَيَاسِمُ مَفْعُولٍ، إِنْ كَانَ الْمَنْعُوتُ كَذَلِكَ. وَكَذَلِكَ الْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ، وَتَقْدِيرُهُ بِمَا يُلَائِمُ مَعْنَاهُ، تَقُولُ فِي قَوْلِكَ: (هَذَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَوَيْمٍ)، تَقْدِيرُهُ: (تَوَيْمِيٌّ)، وَتَمِيمِيٌّ: بِمَعْنَى مَنْسُوبٍ، وَفِي قَوْلِكَ: (هَذَا رَجُلٌ مِنَ الْكِرَامِ)، تَقْدِيرُهُ: كَرِيمٌ، فَاعْرِفْ ذَلِكَ.

فَإِنْ فِيلٌ: فَلِمَ زَعَمْتُمْ أَنَّ المُفْرَدَ أَصْلٌ، وَالْجُمْلَةُ واقِعَةٌ مَوْعَةً؟، فَالْجَوَابُ أَنَّ البَسِيطَ أَوَّلٌ، وَالْمُرَكَّبَ ثَانٍ، فَإِذَا اسْتَقَلَّ الْمَعْنَى بِالِاسْمِ المُفْرَدِ، ثُمَّ وَقَعَ مَوْعَهُ الْجُمْلَةُ، فَالِاسْمُ المُفْرَدُ هُوَ الْأَصْلُ، وَالْجُمْلَةُ فَرَعٌ عَلَيْهِ^(١).

أَمَّا الْغَرَضُ مِنْ ذِكْرِ إِعْرَابِ الْجُمْلِ فَهِيَ كَمَا ذَكَرَهُ الدَّكْتُورُ فَخْرُ الدِّينِ قِبَاوَةَ: «إِنَّ الْغَايَةَ مِنْ إِعْرَابِ الْجُمْلِ هِيَ تَحْدِيدُ مَوْعِهَا مِنَ الْكَلَامِ، وَصِلَةُ كُلِّ مِنْهَا بِمَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا مِنْهُ. وَالْحَالُ وَاحِدَةٌ سِوَاكَ أَمَا لِلْجُمْلَةِ مَحَلٌّ مِنَ الإِعْرَابِ، أَمْ: لَمْ يَكُنْ لَهَا مَحَلٌّ. ذَلِكَ لِأَنَّ فِي إِعْرَابِ الْجُمْلِ نُحَدِّدُ مَدَى الْجُمْلَةِ وَمَكَانَهَا مِنَ الْعِبَارَةِ، وَعَلَاقَتَهَا بِالْمُفْرَدَاتِ وَالْجُمْلِ الَّتِي حَوْلَهَا، وَنَوْعَهَا مِنْ اسْمِيَّةٍ، أَوْ: فِعْلِيَّةٍ، أَوْ: شَرْطِيَّةٍ، وَصِفَتِهَا مِنْ صُغْرَى، أَوْ: كُبْرَى ذَاتِ وَجْهِ، أَوْ: وَجْهَيْنِ، وَنُبِينٍ صِلَتِهَا بِالْإِعْرَابِ.

فَإِنْ كَانَتْ فِي مَوْعِ المُفْرَدِ، دَلٌّ مَضْمُونُهَا، أَوْ: لَفْظُهَا عَلَى مَعْنَاهُ، وَحَلَّتْ مَحَلَّهُ فِي تَقْدِيرِ الإِعْرَابِ. وَإِلَّا فَهِيَ جُمْلَةٌ خَالِصَةٌ لَا تَقْتَضِي التَّقْدِيرَ وَالْمَحَلَّ الإِعْرَابِيَّ.

(١) شَرْحُ الْمُفَصَّلِ (٢/٢٤٣).

وَسَأْنُ الْجُمْلِ فِي هَذَا هُوَ سَأْنُ الْمُنْفَرِدَاتِ. فَالْحُكْمُ عَلَى الْحَرْفِ، أَوْ: الْفِعْلِ الْمَاضِي، أَوْ: الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، أَوْ: فِعْلِ الْأَمْرِ بِأَنَّهُ مُبْنِيٌّ، لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ، لَا يَعْنِي تَجْرِيدَهُ مِنَ الدَّلَالَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ، وَالْعَلَّاقَاتِ الَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلِمَاتِ الْمُحِيطَةِ بِهِ. وَإِنَّمَا يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَتَأَثَّرُ لَفْظًا آخِرُهُ بِتَغْيِيرِ مَعَانِيهِ وَعَلَّاقَاتِهِ، أَوْ: بِالْكَلِمَاتِ الَّتِي قَبْلَهُ. فَهُوَ يَلْتَزِمُ صُورَةً وَاحِدَةً لَا عِلَاقَةَ لَهَا بِظَوَاهِرِ الْإِعْرَابِ. أَمَّا الْأَسْمَاءُ وَالْأَفْعَالُ الْمُعْرَبَةُ، فَلَفْظٌ أَوْ آخِرُهَا مُهَيِّئٌ لِلتَّأَثُّرِ بِالْعَلَّاقَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ وَاللَّفْظِيَّةِ، وَتَتَغَيَّرُ صُورُهُ الصَّوْتِيَّةُ، لَفْظًا، أَوْ: تَقْدِيرًا، تَبَعًا لِتِلْكَ الْعَلَّاقَاتِ.

وَالْحَالُ فِي الْجُمْلِ قَرِيبَةٌ جِدًّا مِنْ هَذَا. فَالَّتِي لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ شَبِيهَةٌ بِالْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ الْمُعْرَبَةِ؛ لِأَنَّهَا وَقَعَتْ فِي مَوْقِعِهَا بِدَلَالَةِ الْمَضْمُونِ، أَوْ: اللَّفْظِ. وَالَّتِي لَا مَحَلَّ لَهَا شَبِيهَةٌ بِالْحُرُوفِ، وَالْأَفْعَالِ الْمَاضِيَّةِ، وَالْأَفْعَالِ الْمُضَارِعَةِ الْمَبْنِيَّةِ، وَالْأَفْعَالِ الْأَمْرِ.

وَعَلَى هَذَا، فَإِنَّمَا حِينَ نَقُولُ عَنِ الْجُمْلَةِ: إِنَّهَا ابْتِدَائِيَّةٌ، أَوْ: اسْتِنَافِيَّةٌ، أَوْ: اعْتِرَاضِيَّةٌ، أَوْ: جَوَابُ قَسَمٍ، أَوْ: جَوَابُ شَرْطٍ، أَوْ: صِلَةٌ لِلْمَوْصُولِ، أَوْ: تَابِعَةٌ لِجُمْلَةٍ لَا مَحَلَّ لَهَا... فَإِنَّمَا يُبَيِّنُ الْوَظِيفَةَ النَّحْوِيَّةَ الَّتِي تُؤَدِّيهَا فِي الْكَلَامِ، وَنُوضِّحُ عِلَاقَتَهَا بِمَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، مَعَ أَنَّهَا لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ^(١).

وَمِنْ هُنَا أَذْكَرُ آيَةً قُرْآنِيَّةً فِي ضَرُورَةِ مَعْرِفَةِ إِعْرَابِ الْجُمْلِ، وَنَعْرِفُ مِنْ خِلَالِهَا جُرْمَ صَاحِبِ الْجِنَايَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَةٍ

(١) إِعْرَابُ الْجُمْلِ وَأَشْبَاهُ الْجُمْلِ (ص ٣٥-٣٦).

فَأَجِدُوهُمْ ثَمَنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥﴾ ﴿النور﴾.

فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مَسْأَلَةِ رَدِّ شَهَادَةِ الْقَازِفِ بِسَبَبِ اخْتِلَافِهِمْ فِي عَوْدِ الْمُسْتَتْنِي، وَذَكَرَ الزَّمْخَشَرِيُّ ذَلِكَ فَقَالَ: «رَدُّ شَهَادَةِ الْقَازِفِ مُعَلَّقٌ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِاسْتِيفَاءِ الْحَدِّ، فَإِذَا شَهِدَ قَبْلَ الْحَدِّ أَوْ قَبْلَ تَمَامِ اسْتِيفَائِهِ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ، فَإِذَا اسْتَتَوَفَى لَمْ تُقْبَلْ شَهَادَتُهُ أَبَدًا وَإِنْ تَابَ وَكَانَ مِنَ الْأَبْرَارِ الْأَتْقِيَاءِ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: يَتَعَلَّقُ رَدُّ شَهَادَتِهِ بِنَفْسِ الْقَذْفِ، فَإِذَا تَابَ عَنِ الْقَذْفِ بِأَنْ رَجَعَ عَنْهُ، عَادَ مَقْبُولَ الشَّهَادَةِ، وَكِلَاهُمَا مُتَمَسِّكٌ بِالْآيَةِ، فَأَبُو حَنِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - جَعَلَ جَزَاءَ الشَّرْطِ الَّذِي هُوَ الرَّمِي: الْجَلْدَ، وَرَدَّ الشَّهَادَةَ عَقِيبَ الْجَلْدِ عَلَى التَّأْيِيدِ، فَكَانُوا مَرْدُودِي الشَّهَادَةِ عِنْدَهُ فِي أَيْدِيهِمْ وَهُوَ مُدَّةُ حَيَاتِهِمْ، وَجَعَلَ قَوْلَهُ: [وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ]: كَلَامًا مُسْتَتَنَفًا غَيْرَ دَاخِلٍ فِي حَيْزِ جَزَاءِ الشَّرْطِ، كَأَنَّهُ حِكَايَةُ حَالِ الرَّامِينَ عِنْدَ اللَّهِ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْجُمْلَةِ الشَّرْطِيَّةِ. وَ[إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا]: اسْتِثْنَاءٌ مِنَ الْفَاسِقِينَ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: [فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ].

وَالشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - جَعَلَ جَزَاءَ الشَّرْطِ الْجُمْلَتَيْنِ أَيْضًا - غَيْرَ أَنَّهُ صَرَفَ الْأَبَدَ إِلَى مُدَّةِ كَوْنِهِ قَازِفًا، وَهِيَ تَنْتَهِي بِالتَّوْبَةِ وَالرُّجُوعِ عَنِ الْقَذْفِ، وَجَعَلَ الْاسْتِثْنَاءَ مُتَعَلِّقًا بِالْجُمْلَةِ الثَّانِيَّةِ، وَحَقُّ الْمُسْتَتْنِي عِنْدَهُ أَنْ يَكُونَ مَجْرُورًا بَدَلًا مِنْ (هُم) فِي: (أَلَهُمْ)، وَحَقُّهُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا؛ لِأَنَّهُ عَنْ مُوجِبٍ^(١).

(١) الكشاف (٣/ ٢١٤).

فَإِذَا تَبَيَّنَ لَكَ هَذَا حَقَّ الشُّرُوعِ الْآنَ فِي سَرْدِ بَعْضِ اعْتِرَاضَاتِ صَاحِبِ الْجِنَايَةِ
وَمُنَاقَشَتِهَا^(١):

مَثَلُ بِهِذَا الْمِثَالِ: (الطُّفْلُ يَلْعَبُ)، وَأَشَارَ إِلَى أَنْ جُمْلَةً (يَلْعَبُ) فِي مَحَلِّ رَفْعٍ
خَبَرٌ، ثُمَّ اعْتَرَضَ وَقَالَ: «لَمَّاذَا لَا تَكُونُ جُمْلَةً (يَلْعَبُ) السَّابِقَةَ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ
(حَالٍ)^(٢) مَثَلًا، فَيَكُونُ التَّأْوِيلُ: (الطُّفْلُ لَاعِبًا)، وَيَكُونُ الْخَبَرُ مَحْدُوفًا، تَقْدِيرُهُ:
(حَالُهُ). عَلِمًا بِأَنَّ التَّأْوِيلَ الْمُفْرَدَ بَيْنَ حَالَةِ الطُّفْلِ، فَهُوَ لَاعِبٌ وَلَيْسَ حَزِينًا، أَوْ:
نَائِمًا، أَوْ: غَيْرَ ذَلِكَ؟». ص: (١١٢).

أقول: جوابُ هذا سهلٌ يسيرٌ جدًّا، ويُمكنُ الجوابُ عنه من ثلاثة أوجهٍ:

الأوَّلُ: لَأَنَّ مَعْنَى الْجُمْلَةِ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ، وَلَا يُفِيدُ إِفَادَةً تَامَةً إِذَا أَوْلَتْهَا بِحَالٍ؛ لِأَنَّكَ
لَوْ قُلْتَ: (الطُّفْلُ لَاعِبًا)، أَوْ: جِئْتَ بِتَقْدِيرٍ مَعَ هَذَا التَّأْوِيلِ وَقُلْتَ: (الطُّفْلُ حَالُهُ
لَاعِبًا)، كَمَا يَقُولُهُ أَوْزُونَ، فَلَيْسَ الْكَلَامُ فِي الْوَجْهَيْنِ مُفِيدًا، وَلَا يَسْتَخْدِمُهُ الْعَرَبُ
أَبَدًا؛ لِأَنَّ الْمُخَاطَبَ يَكُونُ مُنْتَظِرًا لِتِمَامِ الْكَلَامِ، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ تَوَصَّلَ إِلَيْهِ
المهندسُ!؟

فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ تُؤَوَّلَهَا عَلَى الْخَبَرِ، كَقَوْلِكَ: (الطُّفْلُ لَاعِبٌ).

الثَّانِي: إِنَّ الْمَنْطِقَ يَقْتَضِي فِي الْمُعَارَضَةِ وَالنَّقْضِ أَنْ تَأْتِيَ بِحُجَّةٍ أَقْوَى مِنْ حُجَّةِ
الْكَلَامِ الَّذِي تَنْقُضُهُ، أَمَّا إِذَا جِئْتَ وَنَقَدْتَ كَلَامًا لِأَجْلِ وُجُودِ تَأْوِيلٍ، وَحَاوَلْتَ نَقْضَهُ

(١) نَخْتَارُ مِنْهَا مَا تَرَاهُ مَحَلًّا لِلشُّبْهَةِ، وَإِلَّا فَأَكْثَرُ مَا جَاءَ بِهِ لَيْسَ سِوَى سَفْسَطَةٍ، وَكَلَامٌ مُكْرَّرٌ، وَقَدْ
تَمَّتْ مُنَاقَشَةُ أَكْثَرِهِ.

(٢) لَيْتَهُ قَالَ: (حَالًا)، أَوْ: (لَأَنَّهَا حَالٌ).

مُعْتَمِدًا عَلَى إِيرَادِ كَلَامِ عَلَى (تَأْوِيل)، وَزِدْتَ عَلَى التَّأْوِيلِ (تَقْدِيرًا)، وَمَعَ هَذَا أَيْضًا لَمْ يُفَدِ إِفَادَةً تَامَةً، وَظَنَنْتَ أَنَّكَ نَقَضْتَ كَلَامًا صَلِحَ وَأَفَادَ إِفَادَةً تَامَةً، فَهَذَا حَقًّا مَضَاحِكُ الْعُقَلَاءِ، وَلَا يَرْضَى بِهِ الْأَلْبَاءُ، فَعَلَى الْأَقْلِّ يَجِبُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُعْتَرِضُ بِدَلِيلٍ يُسَاوِي دَلِيلَ الْمَنْقُوضِ عَلَيْهِ كَلَامُهُ.

النَّالِثُ: أَنَّ أَوْزُونَ لِاعْتِرَاضَاتِهِ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ جَعَلَ التَّيْسِيرَ ذَرِيعَتَهُ، وَحَبَابًا وَرَاءَهُ شَنَاعَتَهُ، فَكَيْفَ يُعَارِضُ الْآنَ قَوَاعِدَ النُّحَاةِ وَيَأْتِي بِمَا يُوْغِلُ الطَّلَبَةَ فِي الْمَعْمَعَةِ وَالزَّرْوَبَعَةِ؟ وَهَذَا عَجِيبٌ حَقًّا، وَيَا تَرَى هَلْ بَقِيَ لِدَعْوَى التَّيْسِيرِ مَعْنَى بَعْدَ هَذَا؟

ثُمَّ يَأْتِي بِهَذَا الْمِثَالِ: (رَأَيْتُ طِفْلًا يَلْعَبُ)، فَ(يَلْعَبُ) فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ: (صِفَةٌ)، وَقَالَ: «أَمَّا إِذَا قُلْتَ: (رَأَيْتُ الطِّفْلَ يَلْعَبُ)، فَإِنَّ جُمْلَةَ (يَلْعَبُ) الْفِعْلِيَّةَ (مِنْ فِعْلٍ وَفَاعِلٍ) فِي مَحَلِّ نَصْبٍ حَالٌ، وَذَلِكَ حَسَبَ الْقَاعِدَةِ الْمُهْلَهَلَةِ-خَالِيَةِ الدَّلَالَةِ:- الْجُمْلُ بَعْدَ الْمَعَارِفِ أَحْوَالٌ، وَبَعْدَ النَّكِرَاتِ صِفَاتٌ.

وَالسُّؤَالُ هُنَا: مَا هُوَ الْمِعْيَارُ الْمَنْطِقِيُّ الْوَاضِحُ الَّذِي جَعَلَ الْجُمْلَةَ الْفِعْلِيَّةَ (يَلْعَبُ) فِي الْحَالَةِ السَّابِقَةِ مُبَاشَرَةً، (حَالٌ)، وَمِنْ الَّتِي قَبْلَهَا (صِفَةٌ)، وَمِنْ الْأَوْلَى (خَبِرٌ)؟» ص: (١١٢-١١٣).

أَقُولُ: إِنَّنَا تَكَلَّمْنَا سَابِقًا عَنْ عَقْلِنَا هَذِهِ الْقَاعِدَةَ، وَأَنَّهَا مِنْ جَمَالِيَّاتِ الْعَرَبِيَّةِ وَلَيْسَ فِيهَا مَا يَدْعُو إِلَى الْإِسْتِعْرَابِ أَصْلًا، فَكَيْفَ بِالْاعْتِرَاضِ وَالرَّدِّ؟ أَمَّا السَّبَبُ فِي كَوْنِ الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ فِي الْأَوْلَى (صِفَةٌ)، فَلِأَنَّ (طِفْلًا) نَكْرَةً بِحَاجَةٍ إِلَى التَّوْصِيفِ لِيُقْرَبَ

(١) كَمْ هِيَ رَكِيكَةٌ مُسْتَهْجَنَةٌ عِبَارَاتُهُ، (مِنْ الَّتِي قَبْلَهَا)! ثُمَّ (حَالٌ)، وَ(صِفَةٌ)، وَ(خَبِرٌ)، بِالرَّفْعِ!

إِلَى الذَّهْنِ أَوْ لَا بِتَخْصِيصِهِ، أَوْ: بِتَقْرِيْبِهِ مِنَ الْمَعْرِفَةِ، فَلِذَلِكَ جُعِلَتِ الْجُمْلَةُ وَضْفًا،
فَبَيَانَ الْحَالَ قَبْلَ التَّوْصِيْفِ مَعَ كَوْنِهِ نَكْرَةً يَسْتَعْرِبُهُ الْعَقْلُ السَّلِيمُ وَالْمَنْطِقُ.

أَمَّا فِي الثَّانِيَةِ فَهِيَ مَعْرِفَةُ (الطُّفْلِ)، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَوْصِيْفٍ، بَلْ: هُوَ فِي هَذِهِ
الْحَالَةِ بِحَاجَةٍ إِلَى بَيَانِ هَيْئَتِهِ حَالَ رُؤْيَتِهِ إِيَّاهُ، فَلِذَلِكَ يَذْكَرُ الْهَيْئَةَ دُونَ الصِّفَةِ. وَأَعْتَقِدُ
أَنَّ هَذَا الْقَدْرَ يَكْفِي لِطَالِبِ الْحَقِّ.

ثُمَّ يَأْتِي بِبَعْضِ الْجُمَلِ الْأُخْرَى وَيَعْتَرِضُ عَلَيْهِ عَلَى هَذَا الْمُنْوَالِ، وَلَكِنَّ خَوْفَ
الِإِطَالَةِ يُمَسِّكُنِي عَنْ إِيرَادِهِ وَلَا سِيَّمَا لَا نَجِدُ فِيهِ جَدِيدًا، وَالْقَارِئُ الْكَرِيمُ بوسعِهِ أَنْ
يَرْجِعَ بِنَفْسِهِ إِلَى كُتُبِ الْعُلَمَاءِ فِي بَحْثِ الْجُمَلِ وَإِعْرَابِهَا، حَتَّى تَقَعَ عَيْنُهُ عَلَى مَا
يُسْرُهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.



اغترافات سطحية، على الشواهد النحوية

ثُمَّ ارْتَطَمَ الْمُهَنْدِسُ فِي الْوَرْطَةِ لَمَّا أَتَى بِفَضْلِ جَدِيدٍ فِي كِتَابِهِ - وَهُوَ الْفَضْلُ الْأَخِيرُ - وَأَسْمَاهُ: (شَوَاهِدٌ وَتَخْرِيجَاتٌ نَحْوِيَّةٌ)، وَيَقُولُ فِي أَوَّلِهِ: «بَعْدَ أَنْ بَحَثْنَا فِي مَتَانَةٍ وَدِقَّةٍ وَمَنْطِقِيَّةٍ قَوَاعِدَ لُغَتِنَا الْعَتِيدَةِ، نَأْتِي إِلَى اسْتِعْرَاضِ بَعْضِ الشَّوَاهِدِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمِنْ شِعْرِ الْعَرَبِ، وَسَنَذْكُرُ بَعْضَ أَوْجِهِ الْإِعْرَابِ وَالتَّخْرِيجَاتِ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالتُّحَاةِ، تَارِكِينَ لِلْأَخِ الْقَارِي الْقَرَارِ فِي الْحُكْمِ^(١) عَلَى تِلْكَ الْقَوَاعِدِ وَصَحَّةِ تَطْبِيقِهَا». ص: (١١٩).

أقول: تَبَيَّنَ خِلَالَ رُدُودِنَا عَبْرِيَّةِ قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ وَقَوْتَهَا، كَمَا تَبَيَّنَ مِنْ خِلَالِهَا عَدَمَ مَعْرِفَةِ صَاحِبِ الْجِنَايَةِ بِتِلْكَ الْقَوَاعِدِ، وَسَيِّئَاتِنَا مَزِيدٌ مِنَ الْبَيَانِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

الشَّاهِدُ الْأَوَّلُ:

أَوَّلُ شَيْءٍ يَذْكُرُهُ فِي هَذَا الْفَضْلِ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.. (١٧٧)﴾ (البقرة).

ثُمَّ يَذْكُرُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿..وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا.. (١٨٩)﴾ (البقرة).

وَيَقُولُ: «نَلَاحِظُ فِي الْآيَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ أَنَّ كَلِمَةَ (الْبِرِّ) مَنْصُوبَةٌ فِي الْآيَةِ الْأُولَى، بَيْنَمَا هِيَ مَرْفُوعَةٌ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ. وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ (لَيْسَ) فِعْلٌ مَاضٍ -حَسَبَ

(١) (القرار في الحكم)، كَمْ هِيَ بَلِيغَةٌ فَصِيحَةٌ!؛

تصنيفهم - يعمل عمل كان وأخواتها، فيرفع الاسم الأول (البر) وينصب الثاني، إلا أن ذلك لم يتحقق في الآية الأولى، فد(البر) - كما نرى - منصوبة، لذلك أوجد النحاة تخريجة الإعراب التالية:

البر: خبر (ليس) مقدم منصوب بالفتحة الظاهرة على آخره، وجملة (أن تولوا) في تأويل مصدر محله رفع، اسم (ليس)، والتقدير: (ليس توليتكم وجوهكم البر كله). ونطلب من الأخ القاري أن يلاحظ تلك المغالطة العجيبة، فالبر خبر مقدم، وجدوها منصوبة بعد خبر (ليس)، فلم يجدوا حلاً سوى اعتبارها خبر (ليس) مقدماً، والمضحك بعد ذلك أنهم خلقوا مكاناً لجملة في الإعراب لم نعرفه من قبل، أو: لنقل: إنهم لم يذكروها في حالات الجملة التي لها محل من الإعراب، فنحن نعلم أن الجملة يمكن أن تقع في محل رفع خبر، أو: نصب خبر (كان)، أو: رفع خبر (إن)، ولكن أن تكون في محل رفع اسم (ليس) ^(١) فهي قضية جديدة.

ولا تستبعد أن يصحح أحدهم قائلاً: ألا تعلم أن هناك أكثر من عشر حالات لإعراب الجملة، (وأن الحالات التي تعرفها للمبتدئين أمثالك) ^(٢).

فأجيب: أذكر ما شئت من حالات إعراب الجملة فهو وهم وخيال، والخيال والوهم يستوعب الكثير الكثير، أما الحقيقة: فلدينا قواعد مكرونة مهملة لا يقبلها عقل ولا تستند إلى أي أساس منطقي. ص: (١١٩-١٢٠).

(١) كم هي عبارات المهندس ركيكة!

(٢) هل ما بين القوسين يسمى كلاماً عربياً؟

أقول: إن المهندس يحسن التلاعب بعقول السذج، ولكن لا يمكنه الفرار من النقد العلمي، فقبل الدخول في صلب الموضوع أودُ التنبيه إلى تلون هذا الرجل وتصنعه العجيبين، فكأنه لم يضع قبل هذا فضلاً في إنكار إعراب الجمل والإعتراض على القول بأن لها موقعاً إعرابياً، ولكنه جاء الآن ويظهر اعتقاده بأن الجملة تكون خبراً! وإذا كان يؤمن بوقوع الجملة في موقع الخبر - وليس كلامه صادراً عن معارضة عمياء للإعتراض على القواعد - فإن هذا منافٍ لكلامه السابق في إنكار القول بالموقع للجمل، وهذه قاصمة ظهر للمهندس.

أما كلامه عن وقوع (أن) والجملة التي بعدها موقع (الإسم) والتقول على النحاة فيه، فهو ظلم وإجحاف في حق العربية، وفهر وإتلاف منه لتلك الجهود الجبارة؛ لأن كل واحد منا سمع القول (بالمصدر المؤول)، وهو (أن) تصير الجملة بعدها إلى مصدر، فيكون (بأن تولوا): بتوليتكم. وهذا شيء يعرفه صغار طلبة اللغة فهو مهيع في العربية، ولا أدري كيف يقول المهندس: إنه جديد. ويمكن أنه أراد بالجديد شيئاً آخر ونحن لا نعرفه، وليته بين لنا مراده!

أما من حيث اللغة فلا يجوز نصب (البر) في [وليس البر..]، بدليل دخول الباء على [بأن تأتوا]، والباء لا تدخل على اسم (ليس) في العربية قطعاً، ولم يأت في كلامهم أبداً، بل: تدخل على خبرها، كما استدلل بذلك النحاس وقال: «وليس البر بأن تأتوا البيوت ولا يجوز نصب (البر) لأن الباء إنما تدخل في الخبر»^(١).

(١) إعراب القرآن للنحاس (١/٩٨).

وَقَالَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَيْضًا: «فَلَا يَجُوزُ فِي (الْبِرِّ) إِلَّا الرَّفْعُ لِدُخُولِ الْبَاءِ فِي الْخَبَرِ»^(١).

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي: «وَلَا خِلَافَ فِي الرَّفْعِ فِي الْحَرْفِ الثَّانِي، وَهُوَ قَوْلُهُ: [وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا] لِأَجْلِ الْبَاءِ الَّتِي فِيهِ (أَنْ)»^(٢).

أَمَّا الْآيَةُ الْأُخْرَى فَقَدْ يَجُوزُ فِي (الْبِرِّ) الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ^(٣)، لِعَدَمِ تَعْيِينِ أَحَدِهِمَا بِالِاسْمِ وَالْآخِرِ بِالْخَبَرِ، كَمَا قَالَ الْعُكْبَرِيُّ: «وَلَا اخْتِلَافَ فِي رَفْعِ «الْبِرِّ» هُنَا؛ لِأَنَّ خَبَرَ لَيْسَ «بِأَنْ تَأْتُوا» وَلَزِمَ ذَلِكَ دُخُولَ الْبَاءِ فِيهِ، وَكَيْسَ كَذَلِكَ: [لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُوَلُّوا] إِذْ لَمْ يَقْتَرِنْ بِأَحَدِهِمَا مَا يَعْينُهُ اسْمًا أَوْ خَبَرًا»^(٤).

أَمَّا الْغَرَضُ فِي تَقْدِيمِ الْخَبَرِ عَلَى الْاسْمِ فِي: [لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُوَلُّوا]، فَإِنَّهُ كَانَ لِغَرَضِ بَيَانِي كَمَا ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ وَبَيَّنَّوهُ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ الْعَلَامَةُ أَبُو السُّعُودِ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ الْوَجْهِ الْبَيَانِيِّ فِي (الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ) فَقَالَ: «وَالْخِطَابُ لِأَهْلِ الْكِتَابِينَ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَكْثَرُوا الْخَوْصَ فِي أَمْرِ الْقِبْلَةِ حِينَ حُوِّلَتْ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَكَانَ كُلُّ فَرِيقٍ يَدَّعِي خَيْرِيَّةَ التَّوَجُّهِ إِلَى قِبْلَتِهِ مِنَ الْقَطْرَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ... فَقِيلَ لَهُمْ: (لَيْسَ الْبِرُّ مَا ذَكَرْتُمْ) مِنَ التَّوَجُّهِ إِلَى تَيْبِكَ الْجِهَتَيْنِ، عَلَى أَنَّ

(١) مُشْكَلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِمَكِّي (١/١٢٣).

(٢) جَامِعُ الْبَيَانِ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ لِلدَّانِي (٢/٩٠٠).

(٣) قَرَأَ حَمَزَةً وَحَفْصٌ (الْبِرُّ) بِالنَّصْبِ وَالْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ.

(٤) التَّبْيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِلْعُكْبَرِيِّ (١/١٥٧).

(البرّ) خبر (ليس) مقدّمًا على اسمها كما في قوله:

[مِن الطَّوِيلِ]

سَلِي إِنْ جَهَلتِ النَّاسَ عَنَّا وَعَنهُمُ فَلَيْسَ سَوَاءَ عَالِمٌ وَجَهُوْلٌ

وقوله:

[مِن الطَّوِيلِ]

أَلَيْسَ عَظِيمًا أَنْ تُلِمَّ مُلِمَّةٌ وَلَيْسَ عَلَيْنَا فِي الخُطُوبِ مُعَوَّلٌ

وإنما أخرج ذلك أن المصدر المؤوّل أعرف من المحلّى باللام؛ لأنّه يشبه الضمير من حيث إنّه لا يوصف ولا يوصف به، والأعرف أحقّ بالاسميّة؛ ولأنّ في الاسم طوولاً، فلوروعي الترتيب المعهود، لفات تجاوب أطراف النظم الكريم.

وقرئ برفع (البرّ) على أنّه اسمها وهو أقوى بحسب المعنى؛ لأنّ كلّ فريق يدعي أنّ البرّ هذا، فيجب أن يكون الرّد موافقاً لدعواهم، وما ذلك إلاّ بكون البرّ اسماً كما يفسّح عنه جعله مخبراً عنه في الاستدراك بقوله -عزّجّل-: [ولكنّ البرّ من آمن بالله] وهو تحقيق للحقّ بعد بيان بطلان الباطل، وتفصيل لخصال البرّ ممّا لا يختلف باختلاف الشرائع، وما يختلف باختلافها.

أي: ولكنّ البرّ المعهود الذي يحقّ أن يهتمّ بشأنه ويجدّ في تحصيله برّ من آمن بالله وحده إيماناً بريئاً من شائبة الإشرّك^(١).

وقال ابن عاشور: «ويكثر في كلام العرب تقديم الخبر على الاسم في باب

(١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (١/١٥٧)، ونقله الألويسي أيضاً في روح المعاني (١/٤٤٢).

(كَانَ) وَأَخَوَاتِهَا إِذَا كَانَ أَحَدٌ مَعْمُولِي هَذَا الْبَابِ مُرَكَّبًا مِنْ (أَنَّ) الْمَصْدَرِيَّةِ وَفَعْلَهَا، كَانَ الْمُتَكَلِّمُ بِالْخِيَارِ فِي الْمَعْمُولِ الْآخِرِ، بَيْنَ أَنْ يَرْفَعَهُ وَأَنْ يَنْصِبَهُ، وَشَأْنُ اسْمِ (لَيْسَ) أَنْ يَكُونَ هُوَ الْجَدِيرَ بِكَوْنِهِ مُبْتَدَأً بِهِ.

فَوَجْهُ قِرَاءَةِ رَفَعِ (الْبِرِّ): أَنَّ الْبِرَّ أَمْرٌ مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ لِأَهْلِ الْأَدْيَانِ مَرْغُوبٌ لِلْجَمِيعِ فَإِذَا جُعِلَ مُبْتَدَأً فِي حَالَةِ النَّفْيِ أَصْغَتِ الْأَسْمَاعُ إِلَى الْخَبْرِ. وَأَمَّا تَوْجِيهُ قِرَاءَةِ النَّصْبِ: فَلِأَنَّ أَمْرَ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ هُوَ الشُّغْلُ الشَّاغِلُ لَهُمْ، فَإِذَا ذَكَرَ خَبْرَهُ قَبْلَهُ تَرَقَّبَ السَّامِعُ الْمُبْتَدَأَ فَإِذَا سَمِعَهُ تَقَرَّرَ فِي عِلْمِهِ»^(١).

الشَّاهِدُ الثَّانِي:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ بَلْ أَعْيَا وَلَكِنَّ لَآ تَشْعُرُونَ﴾ ﴿١٥٤﴾

(البقرة).

قَالَ أَوْزُونُ: «نُلاحِظُ أَنَّ كَلِمَةَ (أَمُوتَ) مَرْفُوعَةٌ وَيُفْتَرَضُ فِيهَا أَنْ تَكُونَ مَنْصُوبَةً؛ لِأَنَّهَا مَنْعُودٌ بِهِ لِلْفِعْلِ (تَقُولُوا)، كَمَا يُفْتَرَضُ أَنْ تَأْتِيَ بِصِغَةِ الْمُفْرَدِ؛ لِأَنَّهُ -عَرَّجَلٌ- يَقُولُ: [لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ] (صِغَةُ الْمُفْرَدِ)». ص: (١٢٠-١٢١).

أَقُولُ: أَيُّهَا الْقَارِئُ الْكَرِيمُ هَبْ أَنْ عِلْمَ النَّحْوِ لَيْسَ لَهُ وَجُودٌ، وَلَسْتَ تَعْرِفُ فِي الْعَرَبِيَّةِ شَيْئًا اسْمُهُ عِلْمُ النَّحْوِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ تَفَكَّرْ فِي كَلَامِ الْمُهَنْدِسِ هَذَا: «كَمَا يُفْتَرَضُ أَنْ تَأْتِيَ بِصِغَةِ الْمُفْرَدِ؛ لِأَنَّهُ -عَرَّجَلٌ- يَقُولُ: [لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ] (صِغَةُ الْمُفْرَدِ)»، أَلَيْسَ هَذَا الْكَلَامُ تَشْكِيكًا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَطَعْنَا فِيهِ؟ أَلَيْسَ هَذَا الْكَلَامُ

(١) التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ (٢/١٢٩).

هُوَ مَا بَنَّهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسَشْرِقِينَ، وَالنَّصَارَى وَالْمَلَاحِدَةَ مِنَ الْعَرَبِ فِي كِتَابَاتِهِمْ؟^(١).

(١) عَجِيبٌ أَمْرٌ هَؤُلَاءِ الْمَسَاكِينِ الَّذِينَ يَعْتَقِدُونَ وجودَ الْأَخْطَاءِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَهَذَا يُدَكِّرُنِي بِكَلَامِ جَمِيلِ لَابِنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي الرَّدِّ عَلَى ابْنِ الرَّائِدِيِّ لَمَّا اعْتَرَضَ عَلَى آيَةِ قُرْآنِيَّةٍ اعْتَرَضَ لُغَوِيًّا، ذَكَرَهُ ابْنُ عَاشُورٍ فِي تَفْسِيرِهِ (٢٣/١) فَقَالَ: رُويَ أَنَّ ابْنَ الرَّائِدِيِّ (وَكَانَ يَزُنُّ بِالْإِلْحَادِ) قَالَ لِابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: «أَتَقُولُ الْعَرَبُ: لِبَاسِ التَّقْوَى؟» فَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَا بَاسَ لَا بَاسَ، وَإِذَا أَنْجَى اللَّهُ النَّاسَ، فَلَا نَجَى ذَلِكَ الرَّاسِ، هَبْكَ يَا ابْنَ الرَّائِدِيِّ تُنَكِّرُ أَنَّ يَكُونَ مُحَمَّدٌ نَبِيًّا، أَفَتُنَكِّرُ أَنَّ يَكُونَ فَصِيحًا عَرَبِيًّا؟».

وَلِلْمَسَاكِينِ كَلَامٌ بَدِيعٌ فِي هَذَا الْجَانِبِ -مَعَ مَا فِيهِ بَعْضُ الشَّدَّةِ وَالْقَسْوَةِ وَلَكِنَّ الْمَكَانَ أَيْضًا لَيْسَ بِهِينَ- قَالَ فِي: (مِفْتَاحِ الْعُلُومِ) (ص: ٥٨٥): «تَرَوْنَ أَصْلَ الْخَلْقِ عَنِ الْإِسْتِقَامَةِ فِي الْكَلَامِ؛ إِذَا اتَّفَقَ أَنْ يُعَاوَدَ كَلَامُهُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، لَا يُعْدَمُ أَنْ يَنْبَنَّهُ لِاخْتِلَالِهِ فَيَتَدَارَكُهُ، ثُمَّ لَا تَرَوْنَ أَنْ تُنَزَّلُوا إِلَّا أَقْلَ تِلَاوَةِ النَّبِيِّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- لِلْقُرْآنِ نَبِيًّا وَعَشْرِينَ سَنَةً مَنَزَلَةً مُعَاوَدَةً جَهُولٍ لِكَلَامِهِ، فَتَنْظُمُوا الْقُرْآنَ فِي سَلَكِ كَلَامِ مُتَدَارِكِ الْخَطَا فْتَمَسِكُوا عَنْ هَذَا بَانِكُمْ، ثُمَّ إِذْ مَسَخْتُمْ الْجَهْلَ هَذَا الْمَسْخَ، وَبَرَّقَ عُيُونُكُمْ عَلَى هَذَا الْحَدِّ، وَمَلَكَ الْعَمَى بَصَائِرَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ عَلَى مَا تَرَى.

فَقَدَّرُوا مَا شِئْتُمْ: قَدَّرُوا إِنْ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا، وَقَدَّرُوا إِنْ كَانَ نَازِلَ الدَّرَجَةِ فِي الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ، وَقَدَّرُوا إِنْ لَمْ يَكُنْ يَتَكَلَّمُ إِلَّا أَخْطَا، وَقَدَّرُوا أَنَّهُ مَا كَانَ لَهُ مِنَ التَّمْيِيزِ مَا لَوْ رُجِيَ عَمْرُهُ عَلَى خَطَا-لَا يَشْتَبِهَ عَلَيْكُمْ أَنْتُمْ- لَمَّا تَنَبَّهَ لِذَلِكَ الْخَطَا، وَلَكِنْ قُولُوا فِي هَذِهِ الْوَاحِدَةِ -وَقَدْ خَتَمْنَا الْكَلَامَ مَعَكُمْ إِذْ لَا فَايِدَةَ-: أَوْ قَدْ بَلَّغْتُمْ مِنَ الْعَمَى إِلَى حَيْثُ لَمْ تَقْدِرُوا أَنْ يَتَبَيَّنَ لَكُمْ: إِنْ عَاشَ مُدَّةً مَدِيدَةً بَيْنَ أَوْلِيَاءٍ وَأَعْدَاءٍ، فِي زَمَانِ أَهْلِهِ مِنْ سَبَقَ ذَكَرْتُمْ، فَقَدَّرْتُمُوهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ فَيَنْبَهُ فِعْلَ الْأَوْلِيَاءِ، إِبْتِغَاءً عَلَيْهِ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى تَقْيِصَةٍ، وَلَا عَدُوٌّ فَيَنْصُ عَلَيْهِ مِنْ جَانِبِ الْمُعَمَّرِ وَضَعًا مِنْهُ فِعْلَ الْأَعْدَاءِ، فَيَتَدَارَكُهُ مِنْ بَعْدِهِ بِتَغْيِيرٍ؟

سُبْحَانَ الْحَكِيمِ الَّذِي يَسَعُ حِكْمَتَهُ أَنْ يَخْلُقَ فِي صُورِ الْإِنْسَانِيِّ بَهَائِمَ، أَمْثَالَ الطَّامِعِينَ أَنْ يَطْعَنُوا فِي الْقُرْآنِ، ثُمَّ الَّذِي يُقْضِي مِنْهُ الْعَجَبُ أَنَّكَ إِذَا تَأَمَّلْتَ هَؤُلَاءِ، وَجَدْتَ أَكْثَرَهُمْ لَا فِي الْعَبْرِ وَلَا فِي النَّفِيرِ، وَلَا يَعْرِفُونَ قَبِيلًا مِنْ دَبِيرٍ، أَيْنَ هُمْ عَنْ تَصْحِيحِ نَقْلِ اللَّغَةِ؟ أَيْنَ هُمْ عَنْ عِلْمِ الْإِسْتِقْفَاءِ؟ أَيْنَ هُمْ عَنْ عِلْمِ التَّصْرِيْفِ؟ أَيْنَ هُمْ عَنْ عِلْمِ النَّحْوِ؟ أَيْنَ هُمْ... لِكَلَامِهِ بَقِيَّةً، ثُمَّ يَذْكَرُ شُبُهَاتِهِمْ وَيُفَنِّدُهَا، جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ.

وَبِهَذَا تَعْرِفُ أَنَّ الْمَهْنَدَسَ يَسْعَى لِصَالِحٍ مَنْ؟ وَيَتَّقِدُ مَاذَا؟، وَتَدْرِكُ أَنَّ مُشْكِلَتَهُ لَيْسَتْ مَعَ النَّحْوِ وَلَا اللَّغَةِ، بَلْ: هِيَ مُشْكِلَةٌ مَعَ الْإِسْلَامِ وَالْقُرْآنِ أَيْضًا، إِنْ عَلِمَ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ. ثُمَّ يَقُولُ: «وَفِيمَا يَلِي إِحْدَى تَخْرِيجَاتِ السَّادَةِ النَّحَاةِ لِذَلِكَ - عَنِ كِتَابِ^(١) (إِمْلَاءِ مَا مَنْ بِهِ الرَّحْمَنُ) لِلْعُكْبَرِيِّ -:

قَوْلُهُ تَعَالَى: (أَمْوَاتٌ): جُمِعَ عَلَى مَعْنَى (مَنْ)، وَأَفْرَدَ (يُقْتَلُ) عَلَى لَفْظِ (مَنْ)، وَلَوْ جَاءَ مَيِّتٌ كَانَ فَصِيحًا. وَهُوَ مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ؛ أَي: هُمْ أَمْوَاتٌ.

(بَلْ أَحْيَاءٌ): أَي: بَلْ قَوْلُوا: هُمْ أَحْيَاءٌ. وَ«لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ»: فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بِقَوْلِهِ: وَلَا تَقُولُوا؛ لِأَنَّهُ مَحْكِيٌّ، وَ(بَلْ) لَا تَدْخُلُ فِي الْحِكَايَةِ هُنَا. (وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ): الْمَفْعُولُ هُنَا مَحذُوفٌ، تَقْدِيرُهُ: لَا تَشْعُرُونَ بِحَيَاتِهِمْ^(٢).
انتهى.

وَنَسْتَبِيحُ مِنَ الْمَقْطَعِ السَّابِقِ لِلْعُكْبَرِيِّ مَا يَلِي:

١ - اسْتِنكَارٌ غَيْرُ مُبَاشِرٍ وَمُبْطَنٌ لِاسْتِخْدَامِ صِيغَةِ الْجَمْعِ (أَمْوَاتٌ) مَعَ الْمُفْرَدِ (لِمَنْ يُقْتَلُ)، وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ: لَوْ جَاءَ مَيِّتًا، كَانَ فَصِيحًا، وَنَحْنُ نَقُولُ: لَوْ قَالَ أَحَدُنَا ذَلِكَ لَمَا سَلِمَ مِنْ لِسَانِ وَقَلَمِ الْعُكْبَرِيِّ وَأَمثَالِهِ.

(١) (رَكَاتَةُ الْعِبَارَةِ صَيِّفٌ دَائِمٌ)! كَأَنَّكَ أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ الدَّارِ.

(٢) عِنْدَ أَوْزُونَ: (حَيَاتِنَا)، لَا أَدْرِي كَيْفَ حَصَلَ هَذَا، وَقَدْ يَتَجَدَّدُ عِنْدَهُ مَرَّتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ.

٢- استخداً كَلِمَةً إِضَافِيَّةً وَهَمِيَّةً وَهِيَ الضَّمِيرُ (هُمُ)، لِيَبْرَرَ حَرَكََةَ الرَّفْعِ فِي كَلِمَةِ (أَمَوَاتٍ) عَوَضًا عَنِ (هُمُ أَمَوَاتٍ). وَنَحْنُ نَقُولُ: (أَمَوَاتٍ) لَا تُعَادِلُ (وَهُمُ أَمَوَاتٍ) أَبَدًا، لِمَاذَا لَا يَكُونُ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: (إِنَّهُمْ أَمَوَاتٍ) عَوَضًا عَنِ (هُمُ أَمَوَاتٍ) مَثَلًا؟ ثُمَّ كَيْفَ يَنْوِبُ الضَّمِيرُ الْوَهْمِيُّ (هُمُ) عَنِ (مَنْ يُقْتَلُ) أَلَيْسَ الْأَجْدَرُ أَنْ نَقُولَ: (أَنْتَ أَمَوَاتٍ) لِيَنْسَجِمَ الضَّمِيرُ مَعَ صِيغَةِ الْمُفْرَدِ؟.

٣- تَكَرَّرَ اسْتِخْدَامُ ضَمِيرٍ وَهَمِيٍّ إِضَافِيٍّ فِي قَوْلِ (بَلْ هُمْ أَحْيَاءٌ) عَوَضًا عَنِ (أَحْيَاءٌ) وَإِضَافَةُ الْفِعْلِ (قُولُوا) وَهَكَذَا فَإِنَّ (بَلْ أَحْيَاءٌ) تُعَادِلُ عِنْدَهُ (بَلْ قُولُوا هُمْ أَحْيَاءٌ)، كَذَلِكَ إِضَافَةُ كَلِمَةِ (بِحَيَاتِهَا) بَعْدَ (تَشْعُرُونَ).

ويبدو أن العكبري ينسى وينسى معه نحاتنا الأفاضل أن المتحدث هو الله - عز وجل - وأن الكتاب من تأليفه^(١)، جل وعلا، وأنه لا ترادف في كلمات الكتاب، وأن كلمات الله هي الوجود ذاته^(٢)، وعندما يضيف العكبري وأمثاله ضميرًا وهميًا (قولوا، هم) فإنه يأمر الناس بأن يقولوا (هم أحياء) على مر الزمان ومن لم يقل ذلك فهو مخالف لتعاليم الله - عز وجل -.

وسنقوم بإضافة الكلمات التي تحيلها العكبري إلى الآية الكريمة السابقة، وترك للقارئ الحكم على صحة ما ذهب إليه العكبري مع الإشارة إلى أن نسبة إضافة الكلمات لمجملة كلمات الآية الكريمة هي (٢٥٪) (خمسة وعشرون بالمائة) أي: أضاف كلمات عددها ربع عدد كلمات الآية الكريمة التي تصبح كما يلي: لا تقولوا

(١) أرجو أن لا يريد بالتأليف باطلاً، يصل منه إلى القول بخلق القرآن.

(٢) كَيْتَهُ أَبَانَ مُرَادُهُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ.

لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هُمْ أَمْوَاتٌ، بَلْ قُولُوا هُمْ أَحْيَاءٌ، وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ بِحَيَاتِهَا ..
ص: (١١٩-١٢١).

أقول: إِنِّي قَبَلُ أَنْ أَتَكَلَّمَ عَلَى اسْتِنْتِجَاتِ أَوْزُونَ وَأَقَاوِيلِهِ الْمُزَوَّرَةِ، وَأَفَاعِيلِهِ
الْمُدْهَوَّرَةِ، وَتَلْفِيقَاتِهِ الْمُبْلُورَةِ، بِوَدِّي أَنْ أُبَيِّنَ أَنَّ (مَنْ) مِنْ أَلْفَاظِ الْعُمُومِ وَتُسْتَحْدَمُ
لِلْجَمْعِ كَمَا تُسْتَحْدَمُ لِلْفَرْدِ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، أَمَّا مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ فَإِنَّهَا مُفْرَدَةٌ وَلَيْسَ
فِيهَا مَا يَدُلُّ عَلَى الْجَمْعِ، فَلِذَلِكَ جَازَ فِي عَوْدِ الضَّمِيرِ إِلَيْهَا الْإِعْتِبَارَ عِنْدَ الْكَلَامِ، إِذْ
يُمْكِنُ أَنْ تُعَامِلَهَا مُعَامَلَةَ الْمُفْرَدِ كَمَا يُمْكِنُ أَنْ تُعَامِلَهَا مُعَامَلَةَ الْجَمْعِ، وَهَذَا يَعْرِفُهُ
مَنْ لَهُ أَدْنَى مَعْرِفَةٍ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، لِكَثْرَةِ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِيهَا.

وَكَذَا لَيْسَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْوَحِيدَةُ فِي ذَلِكَ بَحِثٌ لَا يَكُونُ لَهَا مِثَالٌ مُتَكَرِّرٌ، فَهَذَا
آيَاتٌ أُخْرَى عَلَى الْمِنْوَالِ نَفْسِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ
هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٣١﴾ ﴾
(البقرة).

فِي هَذِهِ الْآيَةِ نَجِدُ الْإِفْرَادَ لِلْإِسْمِ بِاعْتِبَارِ إِفْرَادِ لَفْظِ (مَنْ)، وَالْجَمْعَ لِلْخَبَرِ بِاعْتِبَارِ
مَعْنَى (مَنْ)، كَمَا قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: «فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ قِيلَ: (كَانَ هُودًا) عَلَى تَوْحِيدِ
الْإِسْمِ وَجَمْعِ الْخَبَرِ؟ قُلْتَ: حُمِلَ الْإِسْمُ عَلَى لَفْظِ (مَنْ) وَالْخَبَرُ عَلَى مَعْنَاهُ»^(١).

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ
تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ ﴾
(النساء). نَرَى أَنَّهُ قَالَ: (يُدْخِلُهُ) بِالْإِفْرَادِ عَلَى لَفْظِ (مَنْ)، وَقَالَ: (خَالِدِينَ) بِالْجَمْعِ

(١) الْكَشَّافُ (١/١٧٧)، وَانظُرْ أَيْضًا: (إِعْرَابَ الْقُرْآنِ) لِلنَّحَّاسِ (١/٧٤).

عَلَى مَعْنَى (مَنْ). وَالآيَاتُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ جِدًّا.

وَلَا أَظُنُّ هَذَا وَأَشْبَاهَهُ يَخْفَى عَلَى دَارِسِي الْعَرَبِيَّةِ، وَأَشْبَاهُهُ كَأَسْمَاءِ الْجُمُوعِ، فَمَثَلًا كَلِمَةُ (الرَّكْبِ)، يُمَكِّنُكَ الْإِعْتِبَارُ بِلَفْظِهِ الْمُفْرَدِ، أَوْ: بِمَعْنَاهُ الدَّالُّ عَلَى الْجَمْعِ، كَقَوْلِكَ، (مَرَرْتُ بِالرَّكْبِ كُلِّهِ)، أَوْ: (مَرَرْتُ بِالرَّكْبِ كُلِّهِمْ).

وَكَذَا الشَّانُ فِي التَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ فِي بَعْضِ الْكَلِمَاتِ الْمَجْمُوعَةِ الَّتِي سَبَقَتْ بِكُلِّ، فَهَوُ يُقَارَبُ هَذَا الْحُكْمَ حَيْثُ بِإِمْكَانِكَ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهَا الصَّمِيرَ بِالتَّذْكِيرِ نَظْرًا إِلَى لَفْظِ (كُلِّ)، وَهُوَ مُضَافٌ، أَوْ: بِالْجَمْعِ نَظْرًا إِلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ، كَقَوْلِكَ: (كُلُّ هَذِهِ الْأُمُورِ بَيِّنَةٌ)، وَ(كُلُّ هَذِهِ الْأُمُورِ بَيِّنَاتُهَا).

وَمِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ أَبِينٌ مِنْ أَنْ يَحْتَاجَ إِلَى بَيَانٍ مُبِينٍ، أَوْ: تَعْرِيفٍ مُعَرِّفٍ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

أَمَّا بِالنَّسْبَةِ إِلَى اسْتِنْتِجَاتِهِ الثَّلَاثَةِ عَلَى كَلَامِ الْإِمَامِ أَبِي الْبَقَاءِ:

فَالأَوَّلُ: فِي اتِّهَامِ الْإِمَامِ بَأَنَّهُ أَنْكَرَ اسْتِخْدَامَ (الْجَمْعِ) فِي (الْأَمْوَاتِ)، وَنَسْبَةَ الْقَوْلِ إِلَيْهِ بَأَنَّهُ مَالَ إِلَى فَصَاحَةِ الْإِفْرَادِ، فَهُوَ بَعْدُ فَهَمُّ أَوْزُونَ عَنْ حَقِيقَةِ النَّصِّ وَإِلَّا فَالْإِمَامُ لَمْ يَقْصِدْ أَنَّ الْإِفْرَادَ فَصِيحٌ وَالْجَمْعُ غَيْرُ فَصِيحٍ؛ لِأَنَّ كَلَامَهُ مِنْ بَابِ الْبَيَانِ وَالْإِيضَاحِ، وَلَيْسَ مِنْ بَابِ الْمُقَارَنَةِ وَالْمُفَاضَلَةِ بَيْنَ الْإِفْرَادِ وَالْجَمْعِ، حَتَّى يَذْهَبَ أَوْزُونَ إِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ الْبَعِيدِ وَيُبْعِدَ النُّجْعَةَ إِلَى هَذَا الْحَدِّ، بَلْ: غَايَةُ كَلَامِ الْإِمَامِ أَنَّ الْإِفْرَادَ أَيْضًا فَصِيحٌ كَمَا كَانَ الْجَمْعُ فَصِيحًا، وَكِلَاهُمَا مُسْتَعْدَمَانِ فِي الْعَرَبِيَّةِ.

وَإِلَّا فَكَيْفَ يَتَكَلَّمُ مُسْلِمٌ بِمِثْلِ هَذَا وَيَتَفَوَّهَ بِهِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ الشَّخْصُ عُرِفَ عَنْهُ حُبُّ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَخِدْمَتُهُ وَصَرَفُ جُلِّ عُمُرِهِ فِي خِدْمَتِهِ؟ وَإِذَا كَانَ هَذَا مُرَادَ

العُكْبَرِيُّ لَمْ يَسْكُتْ عَنْهُ الْعُلَمَاءُ قَطْعًا وَلَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُ هَذَا الْكَلَامَ، وَلَكِنَّ الْمُهَنْدِسَ اسْتَنْجَحَ مِنْ كَلَامِهِ اسْتِنَاجًا بَعِيدًا لَا يَقْبَلُهُ نَصُّ كَلَامِ الْإِمَامِ بِحَالٍ وَيَحَاكُمُنَا عَلَيْهِ.

وَالثَّانِي: فِي كَوْنِ الْإِمَامِ أَضَافَ وَهَمَّا وَهُوَ ضَمِيرٌ (هُمُ)، فَهَوَ كَلَامٌ غَرِيبٌ مِنَ الْمُهَنْدِسِ؛ لِأَنَّكَ لَوْ قُمْتَ بِتَرْجَمَةِ هَذِهِ الْآيَةِ إِلَى آيَةٍ لُغَةٍ، تَكُونُ بِحَاجَةٍ إِلَى هَذَا التَّقْدِيرِ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، فَمَثَلًا لَوْ قُلْتَ: (لَا تَقُلْ مَيِّتُونَ)، فَلَا بُدَّ وَأَنْ تَتَّصَرَ مَعَ (مَيِّتُونَ) فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ ضَمِيرَ (هُمُ)، أَي: (هُمُ مَيِّتُونَ)؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ لَا يَصِحُّ بِغَيْرِهِ.

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى قَوْلِهِ: (وَنَحْنُ نَقُولُ: (أَمْوَاتُ) لَا تُعَادِلُ (وَهُمُ أَمْوَاتُ) أَبَدًا، لِمَاذَا لَا يَكُونُ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: (إِنَّهُمْ أَمْوَاتُ) عِوَضًا عَنْ (هُمُ أَمْوَاتُ) مَثَلًا؟ ثُمَّ كَيْفَ يَنْبُؤُ الضَّمِيرُ الْوَهْمِيُّ (هُمُ) عَنْ (مَنْ يُقْتَلُ) أَلَيْسَ الْأَجْدَرُ أَنْ نَقُولَ: (أَنْتَ أَمْوَاتُ) لِيَنْسَجِمَ الضَّمِيرُ مَعَ صِغَةِ الْمُفْرَدِ؟).

فَأَقُولُ: إِنَّا لَمْ نَقُلْ بِأَنَّ (أَمْوَاتُ) تُعَادِلُ: (وَهُمُ أَمْوَاتُ)، وَلَمْ يَقُلْ بِهِ الْإِمَامُ؛ لِأَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُسَاوِيهِ شَيْءٌ، وَلَا يُمَكِّنُ إِضْمَارًا مَا أَظْهَرَهُ، وَلَا إِظْهَارًا مَا أَضْمَرَهُ، فَكُلُّ مَا فَعَلَهُ الْإِمَامُ فَسَّرَ الْآيَةَ وَأَوْضَحَهَا وَبَيَّنَّ أَنَّ فِيهَا إِضْمَارًا وَتَقْدِيرًا كَبَاقِي كَلَامِ الْعَرَبِ.

أَمَّا التَّقْدِيرُ الَّذِي جَاءَ بِهِ أَوْزُونَ فَهُوَ تَقْدِيرٌ يُضْحِكُ الشُّكْلَى مِنْ سَمَاجَتِهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ عَرَبِيٌّ يَسْتَخْدِمُ هَذَا إِلَّا إِذَا كَانَ مِنَ الْجَنَسِيَّاتِ الْأُخْرَى وَهُوَ حَدِيثُ الْعَهْدِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَلَا يُمَيِّزُ بَيْنَ أَسَالِيْبِهَا، وَإِلَّا كَيْفَ يَكُونُ التَّقْدِيرُ فِي مِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ: (أَنْتَ أَمْوَاتُ)! وَاللَّهُ لَعَجِيبٌ مِثْلُ هَذَا الْكَلَامِ، (أَنْتَ) مُفْرَدٌ، وَ(أَمْوَاتُ) جَمْعٌ، وَكَذَلِكَ

مَعزَى الْآيَةِ عَنِ الْغَائِبِينَ وَلَيْسَ الْمَخَاطِبِينَ حَتَّى يُقَدَّرَ ضَمِيرُ الْمُخَاطِبِينَ، فَاللَّهُ تَعَالَى
قَالَ لِلْمُؤْمِنِينَ: لَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هُمْ أَمْوَاتٌ.

وَلَا أَدْرِي كَيْفَ تَوَصَّلَ الْمَهْنَدِسُ إِلَى هَذَا الْإِخْتِرَاعِ الْبَدِيعِ، وَالْقَوْلِ الْمَمْنُوعِ الَّذِي
رَفَى بِكِتَابِهِ إِلَى الْأَسْفَلِ!

وَالثَّالِثُ: فِي كَوْنِ الْإِمَامِ يَتَسَاوَى عِنْدَهُ نَصُّ الْآيَةِ وَتَأْوِيلُهُ، فَهَذَا مَا تَكَلَّمْنَا عَنْهُ
وَهُوَ مِنْ مُرَمَّاتِ الْكَلَامِ، وَلَمْ يَقُلْ بِهِ الْإِمَامُ، فَكُلُّ مَا فِي الْأَمْرِ هُوَ تَفْسِيرٌ وَبَيَانٌ
وَكَشْفٌ وَإِضَاحٌ لِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ مِنْ بَابِ تَحْرِيفِ النَّصِّ وَالزِّيَادَةِ عَلَيْهِ.

وَإِذَا تَبَيَّنَ هَذَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَهْنَدِسَ جَائِرٌ ظَالِمٌ وَيُرِيدُ أَنْ يَفْتَحَ بَابَ الْقَوْلِ بِتَحْرِيفِ
كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالتَّشْكِيكِ فِيهِ بِالنَّقْصِ وَالزِّيَادَةِ؛ لِأَنَّهُ يُصَوِّرُ تَفْسِيرَ آيَاتِهَا بَيَانًا مَا فِيهَا
مِنَ الْإِضْمَارِ وَالْحَدْفِ، زِيَادَةً عَلَى النَّصِّ الْأَصْلِيِّ، وَهَذَا مَرْدُودٌ عَلَيْهِ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ
أَبَدًا؛ لِأَنَّهُ جُرْمٌ وَجِنَايَةٌ وَتَضْلِيلٌ وَعَمَايَةٌ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

الشَّاهِدُ الثَّالِثُ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ
ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا
مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفٰئِسِقِينَ ﴿٦١﴾﴾ (البقرة).

قَالَ أَوْزُونٌ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: «سَنَجِدُ أَنَّ إِعْرَابَ الْكَلِمَاتِ بَعْدَ الْفِعْلِ (يَضْرِبُ) هُوَ:
مَثَلًا: مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةٌ نَضْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ عَلَى آخِرِهِ.
وَهُنَا نَسْأَلُ: هَلْ وَقَعَ فِعْلُ الضَّرْبِ عَلَى (مَثَلًا) وَلِمَاذَا لَا تَكُونُ تَمَيِّزًا.

مَا: حرف زائد- لاحظ ذلك الإعراب: حرف زائد يُمكنك حذفه-.

بَعُوضَةٌ: بدلٌ من (مثلاً) منصوبٌ مثله، وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة على آخره.

وهنا نرى أن الآية الكريمة تُصبح -حَسَبَ الإِعْرَابِ السَّابِقِ- عَلَى النَّحْوِ التَّالِي: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ بَعُوضَةً).

وَلَقَدْ تَغَيَّرَ مَفْهُومُ الضَّرْبِ فَتَحَوَّلَ مِنْ مَفْهُومٍ مَعْنَوِيٍّ (يَضْرِبُ مَثَلًا) إِلَى مَفْهُومٍ مَادِيٍّ (يَضْرِبُ بَعُوضَةً). وَتَنَزَّكَ لِلْقَارِيِّ الْعَزِيزِ الْحُكْمَ عَلَى الْمَعْنَى الْبَلِيغِ الَّذِي أَوْصَلَنَا إِلَيْهِ السَّادَةُ النَّحَاةُ فِي فَهْمِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ». ص: (٢٣).

أقول: إِنَّ مُشْكِلَةَ أوزون أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَتَفْسِيرِ آيَاتِهِ بِالْعُجْمَةِ الْمُسْتَهْجَنَةِ^(١) بَعِيدًا عَنِ أَسَالِيبِ هَذِهِ اللُّغَةِ وَعَادَاتِهَا الْبَيِّنَاتِ، فِي الْحَذْفِ وَالِإِضْمَارِ وَالْمَجَازِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَسَالِيبِ الَّتِي تَأْتِي لِلأَغْرَاضِ الْكَثِيرَةِ.

(١) هَذِهِ الْعُجْمَةُ هِيَ الدَّاءُ الْعُضَالُ، وَسُرَّ خِصَالٌ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُعْتَرِضِينَ، وَتَذَكَّرْنِي قِصَّةً لِأَحَدِ رُمُوزِ الْإِعْتِرَازِ، وَهِيَ كَمَا ذَكَرَ الْأَصْمَعِيُّ: أَنَّ عَمْرُو بْنَ عُبَيْدٍ جَاءَ إِلَى أَبِي عَمْرُو بْنِ الْعَلَاءِ فَقَالَ لَهُ: هَلْ يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: [وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا]، فَقَالَ أَبُو عَمْرُو بْنُ الْعَلَاءِ: مِنَ الْعُجْمَةِ أَتَيْتَ يَا أَبَا عُثْمَانَ! إِنَّ الْعَرَبَ لَا تَعُدُّ الْإِخْلَافَ فِي الْوَعِيدِ خَلْفًا وَدَمًا، وَإِنَّمَا تَعُدُّ إِخْلَافَ الْوَعْدِ خَلْفًا وَدَمًا وَأَنْشَدَ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَإِنِّي وَإِنْ أَوْعَدْتُهُ أَوْ وَعَدْتُهُ لَمُخْلِيفُ إِبْعَادِي وَمُنْحِرُ مَوْعِدِي

يُنظَرُ: التَّفْسِيرُ الْبَسِيطُ لِلوَاحِدِيِّ (٢/١٠٠). تَفْسِيرُ الْبَغَوِيِّ (١/٦٧٩)، وَتَارِيخُ بَغْدَادَ (٤١/٦٣)، وَالْمُسْتَطْمُ (٨/٦١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٩/٢٤٠).

فإنَّكَارَ هَذِهِ التَّقْدِيرَاتِ وَالْإِضْمَارَاتِ، فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَفِي أَيِّ كَلَامٍ عَرَبِيٍّ فَصِيحٍ، لَا يَحْصُلُ إِلَّا مِنَ الْبُعْدِ عَنِ وَاقِعِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْجَهْلِ بِكَلَامِ الْفُصْحَاءِ مِنْهَا، وَإِلَّا فَلَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ أَنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ لُغَةُ الْمَجَازِ وَالْكِنَايَةِ وَالِاسْتِعَارَةِ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَسَالِبِ الَّتِي بِحَاجَةٍ إِلَى تَأْوِيلٍ وَإِضْحَاحٍ، وَكَشْفٍ وَبَيَانٍ لِمَنْ كَانَ بَعِيدًا عَنِ أَصُولِ مَسَائِلِهَا، وَدَرَرِ قَوَاعِدِهَا، وَشَوَارِدِ فَرَائِدِهَا.

فَأُوزِنَ يُعْطَى ثَمَرَةً جَهْلُهُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، وَيُثَبِّتَ جُرْمَهُ وَجَوْرَهُ فِي حَقِّ الْعَرَبِيَّةِ بَيْنَ الْفَيْئَةِ وَالْأُخْرَى، فَمِنْ هُنَا كَرَّرَ الْجِنَايَةَ السَّابِقَةَ عَلَى مَعْنَى الرَّائِدِ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَإِنَّا أَوْضَحْنَا الْأَمْرَ فِيمَا سَبَقَ وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَكَرُّرٍ، وَمِنْ هُنَا أَيْضًا نَذَكِّرُ قَوْلَ الْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ فِي بَيَانِ مَعْنَى (مَا) وَمَوْقِعِهَا فَقَالَ: «(مَا): زَائِدَةٌ، وَهِيَ تَوْكِيدٌ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: (أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا بَعُوضَةً)، فَزَادَ قَوْلُهُ (مَا) تَوْكِيدًا»^(١).

وَالْمُهَنْدِسُ خَاصٌّ فِي الْعِلْمِ دُونَ مَعْرِفَةِ وَلَا صِيَانَةٍ، وَقَدْ خَانَ الْأَمَانَةَ، لَمَّا أَوْهَمَ أَنْ الْآيَةَ تَصِيرُ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ بَعُوضَةً).

وَلَقَدْ تَغَيَّرَ مَفْهُومُ الضَّرْبِ فَتَحَوَّلَ مِنْ مَفْهُومٍ مَعْنَوِيٍّ (يَضْرِبُ مَثَلًا) إِلَى مَفْهُومٍ مَادِيٍّ (يَضْرِبُ بَعُوضَةً). لِأَنَّهُ حَذَفَ (مَثَلًا)، وَبِهَذَا غَيَّرَ الْمَبْنَى، فَانْقَلَبَ الْمَعْنَى، وَهَذِهِ خِيَانَةٌ كُبْرَى وَجِنَايَةٌ عَظْمَى فِي حَقِّ النَّحْوِ وَالنَّحَاةِ، وَتَقْلِيْبٌ لِلْحَقَائِقِ، حَيْثُ يَحْذِفُ (الْمَثَلِ)، حَتَّى يَكُونَ الْمَعْنَى لِلضَّرْبِ الَّذِي يُوجَعُ، لَا ضَرْبِ الْمَثَلِ^(٢)، وَقَدْ

(١) مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ (١/٥٩).

(٢) قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ نَاقِلًا عَنِ ابْنِ سَيِّدِهِ: «يُقَالُ: ضَرَبَ فِي الْأَرْضِ إِذَا سَارَ فِيهَا مُسَافِرًا فَهَوَّ ضَارِبٌ. وَالضَّرْبُ يَتَّعُ عَلَى جَمِيعِ الْأَعْمَالِ، إِلَّا قَلِيلًا. ضَرَبَ فِي التَّجَارَةِ وَفِي الْأَرْضِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَضَارَبَهُ فِي الْمَالِ، مِنَ الْمُضَارَبَةِ: وَهِيَ الْقِرَاضُ. وَالْمُضَارَبَةُ: أَنْ تُعْطِيَ إِنْسَانًا مِنْ مَالِكَ مَا =

فَعَلَ هَذَا عَمْدًا؛ لِأَنَّهُ صَوَّرَ لِلْقَرَّاءِ أَنَّ الْمَعْنَى تَغَيَّرَ مِنْ مَعْنَى حِسِّيٍّ إِلَى مَعْنَى مَادِّيٍّ.
فَلَا مَرُّ لَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ: هُوَ كَمَا بَيَّنَّهُ الْأَخْفَشُ فَقَالَ: «وَقَالَ: [مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ]؛
لِأَنَّ (مَا) زَائِدَةٌ فِي الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا هُوَ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ بَعُوضَةً مَثَلًا)»^(١).
وَقَالَ أَيْضًا فِي بَيَانِ وَجْهِ آخَرَ مِنَ التَّوْجِيهِ لِلآيَةِ: «وَنَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يَقُولُونَ:
[مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ] يَجْعَلُونَ (مَا) بِمَنْزِلَةِ (الَّذِي) وَيُضْمِرُونَ (هُوَ) كَأَنَّهُمْ قَالُوا: (لَا
يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا الَّذِي هُوَ بَعُوضَةٌ)، يَقُولُ: (لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ الَّذِي هُوَ
بَعُوضَةٌ مَثَلًا)»^(١).

وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ فِي بَيَانِ الْأَوْجِهَةِ الَّتِي تَحْتَمِلُهَا الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ: «وَ(يَضْرِبُ): قِيلَ:
مَعْنَاهُ: يَبِينُ، وَقِيلَ: يَذْكَرُ، وَقِيلَ: يَضَعُ، مِنْ ضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الدَّلَّةَ، وَضَرَبْتُ الْبُعْثُ عَلَى
بَنِي فَلَانٍ، وَيَكُونُ (يَضْرِبُ) قَدْ تَعَدَّى إِلَى وَاحِدٍ، وَقِيلَ: (يَضْرِبُ): فِي مَعْنَى يَجْعَلُ
وَيَصِيرُ، كَمَا تَقُولُ: ضَرَبْتُ الطَّيْنَ لَبْنَا، وَضَرَبْتُ الْفِضَّةَ حَاتَمًا. فَعَلَى هَذَا يَتَعَدَّى
لِاثْنَيْنِ، وَالْأَصَحُّ أَنَّ ضَرْبَ لَا يَكُونُ مِنْ بَابِ ظَنَّ وَأَخْوَاتِهَا، فَيَتَعَدَّى إِلَى اثْنَيْنِ،
وَبُطْلَانِ هَذَا الْمَذْهَبِ مَذْكُورٌ فِي كُتُبِ النَّحْوِ.

= يَنْجُرُ فِيهِ عَلَى أَنْ يَكُونَ الرِّيحُ يَبِينُكَمَا، أَوْ يَكُونُ لَهُ سَهْمٌ مَعْلُومٌ مِنَ الرِّيحِ. وَكَأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْ
الضَّرْبِ فِي الْأَرْضِ لَطَلَبِ الرِّزْقِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: [وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ
اللَّهِ]، قَالَ: وَعَلَى قِيَاسِ هَذَا الْمَعْنَى، يُقَالُ لِلْعَامِلِ: ضَارِبٌ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَضْرِبُ فِي الْأَرْضِ. قَالَ:
وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ رَبِّ الْمَالِ وَمِنَ الْعَامِلِ يُسَمَّى مُضَارِبًا؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُضَارِبُ
صَاحِبَهُ، وَكَذَلِكَ الْمُفَارِضُ. وَقَالَ النَّضْرُ: الْمُضَارِبُ صَاحِبُ الْمَالِ وَالَّذِي يَأْخُذُ الْمَالَ؛ كِلَاهُمَا
مُضَارِبٌ: هَذَا يُضَارِبُهُ وَذَلِكَ يُضَارِبُهُ. وَيُقَالُ: فَلَانٌ يَضْرِبُ الْمَجْدَى أَي يَكْسِبُهُ وَيَطْلُبُهُ». لِسَانُ الْعَرَبِ
(١/ ٥٤٤).

(١) مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْأَخْفَشِ (١/ ٥٩).

(٢) فَهْمُ الْقُرْآنِ وَمَعَانِيهِ لِلْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ (ص ٢٦٠)، وَقَالَهُ أَيْضًا فِي: (ص ٤٨٩).

و(ما): إِذَا نَصَبْتَ (بِعُوضَةٍ) زَائِدَةً لِلتَّأْكِيدِ، أَوْ: صِفَةً لِلْمَثَلِ تَزِيدُ النَّكِرَةَ شَيْعًا، كَمَا تَقُولُ: ائْتِنِي بِرَجُلٍ مَا، أَيْ: أَيِّ رَجُلٍ كَانَ. وَأَجَازَ الْفَرَاءَ، وَثَعَلَبَ، وَالزَّجَاجُ: أَنْ تَكُونَ (مَا) نَكِرَةً، وَيَنْتَصِبُ بَدَلًا مِنْ قَوْلِهِ: مَثَلًا. وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ: يَنْصَبُ (بِعُوضَةٍ). وَاخْتَلَفَ فِي تَوْجِيهِ النَّصْبِ عَلَى وَجْهِهِ:

أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ صِفَةً لـ(مَا)، إِذَا جَعَلْنَا (مَا) بَدَلًا مِنْ (مَثَلِ)، وَ(مَثَلًا): مَفْعُولٌ بِـ(يَضْرِبُ)، وَتَكُونَ (مَا) إِذْ ذَاكَ قَدْ وُصِفَتْ بِاسْمِ الْجِنْسِ الْمُتَنَكَّرِ لِابْتِهَامِ (مَا)، وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَاءِ.

الثَّانِي: أَنْ تَكُونَ (بِعُوضَةٍ) عَطْفَ بَيَانٍ، وَ(مَثَلًا): مَفْعُولٌ بِـ(يَضْرِبُ).

الثَّلَاثُ: أَنْ تَكُونَ بَدَلًا مِنْ مَثَلِ.

الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا لـ(يَضْرِبُ)، وَانْتَصَبَ مَثَلًا: حَالًا مِنَ النَّكِرَةِ مُقَدَّمَةً عَلَيْهَا.

وَالْخَامِسُ: أَنْ تَكُونَ مَفْعُولًا لـ(يَضْرِبُ) ثَانِيًا، وَالْأَوَّلُ هُوَ (الْمَثَلُ) عَلَى أَنَّ (يَضْرِبُ) يَتَعَدَّى إِلَى اثْنَيْنِ.

وَالسَّادِسُ: أَنْ تَكُونَ مَفْعُولًا أَوَّلَ لـ(يَضْرِبُ)، وَ(مَثَلًا) الْمَفْعُولُ الثَّانِي.

وَالسَّابِعُ: أَنْ تَكُونَ مَنْصُوبًا عَلَى تَقْدِيرِ إِسْقَاطِ الْجَارِّ، وَالْمَعْنَى: أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَيْنَ بَعُوضَةٍ فَمَا فَوْقَهَا، وَحَكَوْا لَهُ: (عِشْرُونَ مَا نَاقَةٌ فَجَمَلًا)، وَنَسَبَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ لِبَعْضِ الْكُوفِيِّينَ، وَنَسَبَهُ الْمَهْدَوِيُّ لِلْكُوفِيِّينَ، وَنَسَبَهُ غَيْرُهُمَا لِلْكَسَائِيِّ وَالْفَرَاءِ، وَيَكُونُ (مَثَلًا): مَفْعُولًا بِـ(يَضْرِبُ) عَلَى هَذَا الْوَجْهِ.. وَ(مَا): صِفَةٌ تَزِيدُ النَّكِرَةَ شَيْعًا؛ لِأَنَّ زِيَادَتَهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لَا تَنْقَاسُ.

و(بعوضة): بَدَلْ؛ لِأَنَّ عَطْفَ الْبَيَانَ مَذْهَبَ الْجُمْهُورِ فِيهِ أَنَّهُ لَا يَكُونُ فِي النَّكَرَاتِ^(١).
 وَبِهَذَا الْأَسْلُوبِ يَسْتَمِرُّ الْمُهَنْدِسُ وَيَأْتِي بِعِشْرِينَ آيَةً قُرْآنِيَّةً وَيَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ هُنَا،
 وَإِنِّي لَا أَرَى حَاجَةً فِي إِيرَادِهَا وَالرَّدَّ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ كُتُبَ التَّفْسِيرِ وَالْإِعْرَابِ مَوْجُودَةٌ
 بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَقَدْ تَعَرَّضَ الْعُلَمَاءُ لِبَيَانِ وُجُوهِ الْآيَاتِ اللَّغْوِيَّةِ وَالْبَيَانِيَّةِ، إِذْ بِإِمْكَانِكُمْ
 الرَّجُوعُ إِلَيْهَا وَالِاسْتِفَادَةُ مِنْهَا^(٢)، وَالْوَقُوفُ عَلَى حَقِيقَةِ جَهْلِ صَاحِبِ الْجِنَايَةِ،
 وَالْأَمْثَلَةُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا وَرَدَدْنَا عَلَى الْمُعْتَرِضِ فِيهَا تَوْقِفَكَ عَلَى أَنَّ اعْتِرَاضَاتِهِ مَبْنِيَّةٌ
 عَلَى الْجَهْلِ وَالْوَهْمِ، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُؤَفَّقُ.

وَلَكِنْ قَبْلَ أَنْ أَنْهِيَ هَذَا الْفَضْلَ أَوْدُ أَنْ أُشِيرَ إِلَى أَنَّ الْمُهَنْدِسَ أَخْطَأَ فِي آيَاتٍ
 كَثِيرَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى لَمَّا ذَكَرَهَا، وَقَدْ كُنَّا أَشْرْنَا إِلَيْهِ فِي (الْجِنَايَةِ عَلَى الشَّافِعِيِّ)،
 لَمَّا اتَّهَمَ الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ بِأَنَّهُ أَخْطَأَ فِي آيَةِ قُرْآنِيَّةٍ فِي الرِّسَالَةِ وَقَدْ نَقَضْنَا عَلَيْهِ هَذِهِ
 الْمَقَالَةَ، ثُمَّ بَعَدَ ذَلِكَ قَلْنَا:

أَمَّا قَوْلِي لِأُوزُونَ فَهُوَ: تَمَهَّلْ يَا مُهَنْدِسُ فَلَا تَتَعَجَّلْ، وَلَا تَكُنْ كَمَنْ يَسْمَعُ الْحَدَوَ
 هَيْعَةً، وَالْتَنُّغَمَ صَيْحَةً، وَالْمِزْمَارَ صَعْقَةً، وَلَا تَتَّبِعْ هَوَاكَ أَتَّبِعَ مِنَ الظِّلِّ وَارْحَمَ نَفْسَكَ،
 فَالْنَّاسُ كُلُّهُمْ لَهُمْ أَنْ يَعْتَرِضُوا هَذَا الْإِعْتِرَاضَ سِوَاكَ؛ لِأَنَّ لَكَ صَفَحَاتٍ سَوْدَاءَ،
 وَمَوَاقِفَ عَوْرَاءَ، وَكَلِمَاتٍ عَوْجَاءَ، مَعَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْخَطِّ فِيهِ، فَمِنْ هُنَا أَذْكَرُ

(١) الْبَحْرُ الْمَجِيطُ (١/١٩٧-١٩٨).

(٢) وَيَذْكَرُ أَيْضًا آيَاتًا شِعْرِيَّةً وَيُعَالِطُ فِيهَا، وَلَا يَزِيدُ سِوَى تَكَرُّارِ تَرْتِيبِ الْقَدِيمَةِ، وَكُلُّ مَا ذَكَرَهُ
 رَدَدْنَاهُ عَلَيْهِ فِي فُصُولِ الْكِتَابِ الْمُتَّفَرِّقَةِ، وَيُمْكِنُكُمْ أَيْضًا الرَّجُوعُ إِلَى أَمْهَاتِ كُتُبِ اللَّغَةِ وَالنَّحْوِ
 حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ حَقِيقَةُ مُسْتَوَى الْمُهَنْدِسِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

أُمَّثْلَةً يَسِيرَةً لِلْقُرَّاءِ لِيَعْلَمُوا حَقَقَةَ مَعْرِفَتِكَ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَيَعْلَمُوا أَنَّكَ تَجَنَّبْتَ فِي حَقِّ النَّاسِ وَتَنَهَّمْتَهُمْ بِمَا فِيكَ وَلَيْسَ فِيهِمْ، إِذَا وَاللَّهِ لَأَمْرٌ جَلَلٌ، يَجْعَلُ الْحُرَّ يَقَعُ فِي حَجَلٍ، وَالْقَلْبَ فِي بَلْبَلَةٍ وَوَجَلٍ...^(١)

المثال الثاني: قَالَ أوزون: «يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَيُّ مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠]»^(٢)، انْتَهَى مِنْ كِتَابِ جِنَايَةِ سَبِيَّوِيهِ.

فَالْمُهَنْدِسُ لَمْ يَعْرِفِ الْآيَةَ وَلَا رَقْمَهَا، وَالْآيَةُ الصَّحِيحَةُ هِيَ: ﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيُّ مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُوا بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠].

المثال الثالث: قَالَ أوزون فِي الصَّفْحَةِ السَّابِقَةِ نَفْسَهَا: «كَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٨٨]»^(٣).

وَهَذَا خَطَأٌ أَيْضًا وَالصَّوَابُ قَوْلُهُ: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٨٨].

(١) المِثَالُ الْأَوَّلُ هُوَ اخْتِلَاقُ آيَةٍ وَنَسْبُهَا إِلَى كِتَابِ اللهِ تَعَالَى، فِي كِتَابِهِ: (جِنَايَةُ الْبُخَارِيِّ)، وَنَسَبَ هَذَا الْكَلَامَ: [وَلَيْسَ الْأَعْمَى كَالْبَصِيرِ]، إِلَى كِتَابِ اللهِ تَعَالَى!!، يُمَكِّنُ الرَّجُوعَ إِلَى كِتَابِ (الجِنَايَةِ عَلَى الْبُخَارِيِّ)، لِمَعْرِفَةِ سَبَبِ هَذِهِ الْخِيَانَةِ الْعَظِيمَةِ.

(٢) جِنَايَةُ سَبِيَّوِيهِ لَزَكَرِيَّا أوزون (ص ١٠١).

(٣) جِنَايَةُ سَبِيَّوِيهِ لَزَكَرِيَّا أوزون (ص ١٠١).

المثال الرابع: هذا المثال يحتوي على خطأين في آية واحدة، قال أوزون: «لنأخذ آية أخرى من قوله تعالى^(١): ﴿لَنِكَرِ الرَّسَخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٦٢]»^(٢).

فلاية الصحيحة هي: ﴿لَنِكَرِ الرَّسَخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء].

المثال الخامس: إن المهندس له حظ من الخطأ في الآيات القرآنية حتى في جنابته في حق الإمام الشافعي، كما كتب: «يا أبت افعل ماتؤمر به»^(٣).

مع أن الآية هكذا: ﴿.. قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النساء: ١١٢].

دُونَ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ^(٤).



(١) كَمْ كَانَتْ عِبَارَاتُ الْمُهَنْدِسِ رَكِيكَةً مُسْتَهْجَنَةً!

(٢) جنابة سيبويه لذكرياً أوزون (ص ١٠١).

(٣) جنابة الشافعي لذكرياً أوزون (ص ١٠٧).

(٤) الجنابة على الشافعي (ص ٣٢٧-٣٢٨)، ط: دار المعراج.

هَلْ تَطْلُحُ الْعَرَبِيَّةُ لَتَكُوْجُ لُغَةَ الْعِلْمِ؟

ثُمَّ يَتَكَلَّمُ الْمُهَنْدِسُ فِي أَوَاخِرِ كِتَابِهِ عَنِ مَسْأَلَةِ ذَاتِ عُورَةٍ وَخُطُورَةٍ، فَيَجُورُ عَلَى الْفَضَائِلِ وَيَظْلِمُ، وَيُنْكَرُ سَعَةَ الْعَرَبِيَّةِ وَلَا يُكْرِمُ، وَيَطْعَى وَيَتَجَبَّرُ، وَيَتَجَاهَلُ وَيَتَكَبَّرُ، وَيُجْحِفُ وَلَا يُنْصِفُ، وَيُؤْلِمُ وَيُتْلِفُ، وَكَأَنَّهُ خُلِقَ لِلظُّلْمِ وَالْهَدْمِ، وَالْجَوْرِ وَالرَّدْمِ.

[مِنَ الْمُتَقَارِبِ]

وَهُمْ يَظْلِمُونَ وَلَا يُنْصِفُونَ كَمَنْ أَصْبَحَ الظُّلْمُ مِنْ شِيَمَتِهِ

قَالَ أوزون: «فإن أصحابَ مدرسةِ الماضي والتراثِ يَقْفُونَ دَائِمًا فِي وَجْهِ كُلِّ مَنْ يُحَاوِلُ أَنْ يَأْتِيَ بِجَدِيدٍ، أَوْ: يَنْتَقِدَ الْقَدِيمَ، وَهُمْ يَنْسَوْنَ أَنَّ اللُّغَةَ كَائِنْ حَيْثُ -كَمَا سَبَقَ وَذَكَرْنَا سَابِقًا- لِذَلِكَ تَجِدُهُمْ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ الْفُصْحَى (الْمُقَعَّدَةَ) قَادِرَةٌ عَلَى أَنْ تَسْتَوْعِبَ كَافَّةَ الْمُفْرَدَاتِ وَالْمُصْطَلَحَاتِ الْجَدِيدَةِ-خَاصَّةً الْعِلْمِيَّةَ مِنْهَا- وَنَحْنُ نَرَى غَيْرَ ذَلِكَ تَمَامًا.

فَإِذَا أَخَذْنَا حَقْلَ الطَّيْرَانِ مَثَلًا-الَّذِي بَدَأَ فِي بَدَايَةِ الْقَرْنِ الْعَشْرِينَ-مَعَ الْأَخَوَيْنِ الْأَمِيرَكَيْنِ، رَأَيْتَ نَجْدًا^(١) أَنَّهُ قَدْ احْتَوَى عَلَى مِثَاتِ الْمُصْطَلَحَاتِ وَالْمُفْرَدَاتِ الَّتِي لَيْسَ أَمَامَ الْعَرَبِ إِلَّا اعْتِمَادُهَا كَمَا وَرَدَتْ فِي لُغَةِ الدَّوْلَةِ الْمُسَيِّطِرَةِ عِلْمِيًّا وَعَالَمِيًّا، وَهِيَ اللُّغَةُ الْإِنْكَلِيزِيَّةُ حَالِيًا. وَلَا عَيْبَ فِي ذَلِكَ، فَعِنْدَمَا كَانَ الْعَرَبُ فِي أَوْجِ أَرْذَاهَارِهِمْ تُرْجِمَتْ كَافَّةُ الْمُؤَلَّفَاتِ مِنْ وَإِلَى الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي اعْتَبِرَتْ عِنْدئِذٍ لُغَةَ الْعَالَمِ،

(١) عَجِيبٌ أَمْرٌ أَلَكْنَ يُحَاوِلُ نَقْدَ سَببِيَّوِيهِ، أَيُجَمَعُ بَيْنَ: (رَأَيْتَ)، وَ(نَجْدًا)، إِلَّا عِنْدَ مَنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الضَّبِّ وَالنُّونِ؟!!

وَلَمْ يَشْعُرِ الْغَرْبُ بِالْغَضَاصَةِ عِنْدَ مَا أَخَذَ مُفْرَدَاتٍ عَرَبِيَّةً وَاسْتَحْدَمَهَا، كَكَلِمَةِ (الْجَبْرِ) مَثَلًا، وَ(الْكِيمِيَاءِ)، وَ(الصُّفْرِ)، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَعَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَتَوَجَّبُ عَلَيْنَا أَنْ لَا نُضَيِّعَ الْوَقْتَ فِي إِجَادِ مَا يُقَابِلُ الْمُفْرَدَاتِ وَالْمُصْطَلِحَاتِ الْعِلْمِيَّةَ الْإِنْكِلِيزِيَّةَ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَنْ نُعِيدَ النَّظَرَ فِي مَا يُسَمَّى بِمَجَامِعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَمَهَا مَهَا، فَالْعَرَبُ مِنْذُ بَدَايَةِ الْقَرْنِ الْعِشْرِينَ وَحَتَّى يَوْمِنَا هَذَا- أَيْ: عَلَى مَرِّ قَرْنٍ مِنَ الزَّمَنِ- لَمْ يُقَدِّمُوا مُصْطَلِحًا وَاحِدًا فِي مَجَالِ الْعُلُومِ وَالتَّكْنُولُوجِيَا فِي حِينِ أَنْهُمْ قَدَّمُوا آلَافَ الْكُتُبِ الدِّيْنِيَّةِ وَالْأَدْبِيَّةِ لَا تُسَمِّنُ وَلَا تُغْنِي مِنْ جُوعٍ^(١).

وَإِنَّ طُلَّابَنَا الْيَوْمَ بِحَاجَةٍ مَاسَّةٍ إِلَى تَقْوِيَةِ فِي لُغَةِ الْعِلْمِ السَّائِدَةِ الْيَوْمَ-اللُّغَةِ الْإِنْكِلِيزِيَّةِ-خَاصَّةً فِي الْمَجَالَاتِ الْعِلْمِيَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ عِنْدَ مَا يُرِيدُونَ التَّحْصِيلَ الْعِلْمِيَّ الْعَالِيَّ فَإِنَّهُمْ يَحْصُلُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْبِلَادِ الْغَرِبِيَّةِ وَيُلْغَتِهِمُ الْعِلْمِيَّةَ، **مَعَ وَجُوبِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى لُغَتِنَا الْعَرَبِيَّةِ** الَّتِي رُبَّمَا تَعُودُ إِلَى الْقِيَادَةِ وَالرِّيَادَةِ عِنْدَ مَا يَتَطَوَّرُ أَهْلُهَا فِكْرِيًّا، وَعِلْمِيًّا، وَيَتَخَلَّصُونَ مِنْ شَوَائِبِ التَّرَاثِ وَعُقَدِ الْمَاضِي الَّتِي تَلَازِمُهُمْ.

كَمَا أَنَّ تَسْمِيَةَ الْمُخْتَرَعَاتِ هِيَ مِنْ حَقِّ الْأُمَمِ الَّتِي أَوْجَدَتْهَا وَأَبْدَعَتْهَا وَلَا يَحِقُّ لِغَيْرِهَا أَنْ يُغَيَّرَهَا، فَحَنْ نَقُولُ: (رَادِيُو)، عَمَّا سَمَّوْهُ عِنْدَنَا (مِذْيَاعُ)، وَنَقُولُ: (تلفزيون)، أَوْ: (tv)، عَمَّا سَمَّوْهُ الرَّائِي، وَنَقُولُ: (كُومِبِيُوتِر) عِوَضًا عَنِ (الْحَاسُوبِ)، وَ(تِلِفُون) عِوَضًا عَنِ (الْهَاتِفِ).. وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمُسَمِّيَّاتِ الَّتِي

(١) يَجْهَلُ الْمُهَنْدِسُ: أَنَّ دَائِرَةَ الْأَخْذِ أَوْسَعُ مِنْ دَائِرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ، وَهِيَ قَاعِدَةٌ مُطَّرَدَةٌ، فَتَأْمَلُ، الشَّيْخُ الْحَدُّوشِي.

جَاءَتْ مِنَ الْغَرْبِ، وَالَّتِي لَمْ يُفْلِحْ أَهْلُ مَجَامِعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي تَعْرِيْبِهَا أَصْلًا، فَمَثَلًا
كَلِمَةُ (حَاسُوب) جَاءَتْ مِنَ الْفِعْلِ (حَسَبَ) عَلَى وَزْنِ (فَاعُولٍ) -اسْمِ آلَةٍ- أَمَا كَلِمَةُ
(هَاتِف) فَجَاءَتْ مِنَ الْفِعْلِ (هَتَفَ)، عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ) -اسْمِ فَاعِلٍ- وَالْوَاقِعُ أَنَّ
الْهَاتِفَ لَا يَهْتَفُ مِنْ نَفْسِهِ بَيْنَمَا الْحَاسُوبُ يَحْسُبُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ، بَعْدَ إِعْطَائِهِ
التَّعْلِيمِيَّةَ الْمُنَاسِبَةَ.

أَمَا الْمُصْطَلَحَاتُ الْعِلْمِيَّةُ فَيَجِبُ أَنْ تُؤْخَذَ مِنَ الْأُمَّةِ الْمُتَطَوَّرَةِ كَمَا هِيَ، خَاصَّةً
فِي مَجَالِ الطَّبِّ وَالْهَنْدَسَةِ وَالْعُلُومِ التَّطْبِيقِيَّةِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْمُصْطَلَحَاتِ أَصْبَحَتْ الْيَوْمَ
لُغَةً عَالَمِيَّةً يُتَقَنَّهَا مُعْظَمُ أَهْلِ الْأَرْضِ بِاسْتِثْنَاءِ مُعْظَمِ الْعَرَبِ.

وَلَعَلَّ مُحَاوَلَةَ تَعْرِيْبِ رُمُوزِ الْكِيْمِيَاءِ مَثَلًا، الَّتِي اعْتَمَدَتْهَا بَعْضُ الدُّوَلِ الْعَرَبِيَّةِ هِيَ
مِنْ أَفْشَلِ التَّجَارِبِ وَالْمُحَاوَلَاتِ؛ لِأَنَّهَا تُؤَدِّي إِلَى التَّخْلُفِ وَعَدَمِ مُوََاكِبَةِ التَّقَدُّمِ
الْعِلْمِيِّ». ص: (١٦٠-١٦١).

أقول: إنَّ المهندسَ كَعَادَتِهِ يُلْقِي شُبُهَاتٍ كَثِيرَةً وَيَدْخُلُ عَلَى الْقَارِيِّ بِأَسْلُوبٍ غَيْرِ
مُنْضَبِطٍ، وَيَطْرَحُ أَبَاطِيلَ كَثِيرَةً وَيُشَوِّشُ فِكْرَ الْقَارِيِّ، وَيُثِيرُ ضَجَّةً وَغَوْغَاءً، حَتَّى
يَضِيْعُ الْحَقُّ بَيْنَ كُلِّ هَذِهِ الْهَرْطَقَاتِ، وَلَكِنَّا لَا نَسْمَحُ لَهُ بِحَرْفٍ يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ وَشَوَّهَ
بِهِ الْحَقَّ، فَلِذَلِكَ أَقْسَمُ كَلَامَهُ عَلَى نِقَاطٍ لَيْسَهُلَ تَنَاوُلُ رَدِّهِ كُلَّهُ:

النُّقْطَةُ الْأُولَى: فِي عَدَمِ قُدْرَةِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى احْتِوَاءِ الْمُصْطَلَحَاتِ الْعِلْمِيَّةِ، وَهَذَا مَا
ذَكَرَهُ فِي أَوَّلِ كَلَامِهِ وَآخِرِهِ، فَتَرَدُّ عَلَيْهِ مُسْتَعِينِينَ بِاللَّهِ تَعَالَى وَنَقُولُ:

إِنَّ النَّاطِرَ فِي حَقِيقَةِ اللُّغَاتِ وَلَا سِيَّمَا الْعَرَبِيَّةِ، يُدْرِكُ أَنَّ دَعْوَى كَوْنِ الْعَرَبِيَّةِ لَا
تَصْلُحُ لِتَكُونَ لُغَةً الْعِلْمِ، تَافِهَةٌ تَالِفَةٌ، وَهِيَ نَاتِجَةٌ مِنْ تَحَامُلِ بَارِدٍ، وَتَعْصَبِ أَعْمَى،

وخصومة نكراء؛ لأن العربية قد وسعت فيما مضى علوم اليونان والرومان والفرس، وآداب الأمم ومعارفها، وهذا ما شهد به المُنصفون من الغرب واعترفوا بأن النهضة العلمية في أوروبا عيال على علوم المسلمين ومعارفهم، ومن المعلوم أن هذه العلوم والمعارف دوت وخذلت باللغة العربية الفصحى، فإذا كانت المشكلة في ذات اللغة، فكيف استوعبت مصطلحات الأمم الآخرين؟!

وكذلك في عصرنا الحاضر وسعت الفصحى العلوم التجريبية ومصطلحاتها، وها هي الجامعات والمعاهد في البلدان العربية تدرس هذه العلوم بالفصحى، وقد أنتجت علماء وخبراء في كثير من العلوم والمعارف^(١).

وها نحن نرى لغة مستهجرة كاليابانية والصينية تدرس وتُدرس وتُدرس بها العلوم التجريبية والإنسانية، وقد تقدمت تلك العلوم بينهم أكثر بكثير من بعض البلدان التي تدرس بالإنجليزية، وكذا اللغة العبرية تدرس بها العلوم التجريبية في جامعات إسرائيل، وقد نجحوا في تدريس تلك العلوم بها، كما نشاهد عياناً.

فهذه الأمور تظهر أن اللغات المهجورة والضعيفة بوسعها أن تكون لغة العلم والاختراعات العصرية، فكيف باللغة العربية التي فاقت اللغات قوة وصلابة وغناء! والعربية تملك قواعد وأسساً لتضمن الكلمات غير العربية وتعريبها^(٢)، وكما يسعدنا أسلوب النحت في اختصار الأسماء الطويلة، في اللغات الأخرى عند نقلها

(١) وسيأتي بيان سبب تخلفنا في هذه العلوم، إن شاء الله تعالى.

(٢) ديوان حافظ إبراهيم (١/٢٤٢-٢٤٤)، تحت اسم: (اللغة العربية تنعى حظها بين أهلها)، نشرها عظام (١٩٠٣م).

إِلَى الْعَرَبِيَّةِ، وَكَمَا بوسعنا أَنْ نختصرَ الجملة الطويلة إلى كلمة واحدة، كما كان الأوائل وضعوا (الرؤمئة) لتكون مقابلة لجملة: (النقل من الرومانية)، وكما نرى المعاصرين وضعوا (النقحرة) لتقابل: (النقل الحرفي)!

وَإِذَا نَظَرَ الْبَاحِثُ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ بِعَيْنِ الْإِنْصَافِ وَالْإِتْحَافِ، اعْتَرَفَ بِأَنَّهَا أَغْنَى اللُّغَاتِ وَأَقْوَاهَا وَأَنَّهَا صَالِحَةٌ لِتَدْرِيسِ الْعُلُومِ جَمِيعِهَا^(١).

وَلَقَدْ قَامَ شَاعِرُ النَّيْلِ حَافِظُ إِبْرَاهِيمَ وَرَدَّ عَلَى الْمُسْتَشْرِقِينَ وَالْحَوَنَةَ مِنَ الْعَرَبِ فِي بَدَايَةِ ظُهُورِ هَذِهِ الدَّعَاوَى، رَدًّا جَمِيلًا بِقَصِيدَةٍ بَلِيغَةٍ بَدِيعَةٍ، رَائِقَةٍ رَفْرَاقَةٍ، عَلَى لِسَانِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، حَيْثُ شَكَتْ عُقُوقُ أُنْبَائِهَا وَاسْتَنْجَدَتْهُمْ، وَاسْتَدَلَّتْ لَهُمْ بِأَنَّهَا وَسَعَتْ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى وَآيَهُ، فَكَيْفَ لَا تَسْعُ أَسْمَاءُ آلَاتٍ وَأَجْهَزَاتٍ مُخْتَرَعَةٍ؟ وَيَقُولُ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَنَادَيْتُ قَوْمِي فَاحْتَسَبْتُ حَيَاتِي
عَقَمْتُ فَلَمْ أَجْزَعْ لِقَوْلِ عُدَاتِي^(٣)
رِجَالًا وَأَكْفَاءً وَأَذْتُ بَنَاتِي
وَمَا ضِغْتُ عَنْ آيٍ^(٤) بِهِ وَعِظَاتِ
وَتَنَسِيْقِ أَسْمَاءِ لِمُخْتَرَعَاتِ

رَجَعْتُ لِنَفْسِي فَاتَّهَمْتُ حَصَاتِي^(٢)
رَمَوْنِي بِعُقْمٍ فِي الشَّبَابِ وَلَيْتَنِي
وَلَدْتُ وَلَمَّا لَمْ أَجِدْ لِعَرَائِسِي
وَسِعَتْ كِتَابَ اللَّهِ لَفْظًا وَعَايَةً
فَكَيْفَ أَضِيقُ الْيَوْمَ عَنْ وَصْفِ آلَةٍ

(١) وَالْعَجِيبُ أَنَّ خُصُومَ الْعَرَبِيَّةِ لَيْسَ لَهُمْ صَوْتُ تَجَاهَ تَدْرِيسِ الطَّبِّ وَالْعُلُومِ الْأُخْرَى بِالْبُقْعَةِ الَّتِي تُسَمَّى إِسْرَائِيلَ بِالْعَبْرِيَّةِ الَّتِي تُعَدُّ مِنَ اللُّغَاتِ الْبَالِيَّةِ الْمُنْدَرِسَةِ الْمُنْفَرِضَةِ، وَمَعَ هَذَا تَقَدَّمُوا فِي هَذِهِ الْعُلُومِ!

(٢) الْحَصَاةُ: الْعَقْلُ وَالْفِكْرُ.

(٣) الْعُدَاةُ: الْأَعْدَاءُ.

(٤) الْآيُ: جَمْعُ آيَةٍ.

أنا البحرُ في أحشائه الدرُّ كامنٌ
 فيا ويحكُم أبلَى وتبلى محاسني
 فلا تكلموني للزَّمانِ فإني
 أرى لرجالِ الغربِ عزًّا ومنعةً
 أتوا أهلهم بالمُعجزاتِ تفنُّنا
 أيطرِبُكم من جانبِ الغربِ ناعبٌ^(٤)
 ولو تزجرون الطيرَ يوماً علمتُم
 سقى الله في بطنِ الجزيرةِ أعظمًا
 حفظن ودادي في البلى وحفظته
 وفاخرت أهلَ الغربِ، والشرقُ
 أرى كلَّ يومٍ بالجرائدِ مزلقًا
 وأسمعُ للكتابِ في مصرَ ضجَّةً
 أيهجُرني قومي عفا الله عنهم

فَهَلْ سَأَلُوا الْغَوَاصَّ عَنْ صَدَفَاتِي^(١)
 وَمِنْكُمْ وَإِنْ عَزَّ الدَّوَاءُ أَسَاتِي^(٢)
 أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَحِينَ وَفَاتِي^(٣)
 وَكَمْ عَزَّ أَقْوَامٌ بَعِزُّ لُغَاتِ
 فَيَا لَيْتَكُمْ تَأْتُونَ بِالْكَلِمَاتِ
 يُنَادِي بِوَادِي فِي رَيْعِ حَيَاتِي
 بِمَا تَحْتَهُ مِنْ عَثْرَةٍ وَشَتَاتِ
 يَعِزُّ عَلَيْهَا أَنْ تَلِينَ قَنَاتِي^(٥)
 لَهْنٌ بِقَلْبِ دَائِمِ الْحَسَرَاتِ
 حَيَاءً بِتِلْكَ الْأَعْظَمِ النَّخِرَاتِ^(٦)
 مِنَ الْقَبْرِ يُدْنِينِي بغيرِ أَنَاةٍ^(٧)
 فَأَعْلَمُ أَنَّ الصَّائِحِينَ نُعَاتِي^(٨)
 إِلَى لُغَةٍ لَمْ تَتَّصِلْ بِرُؤَاةٍ؟

(١) لَا وَاللَّهِ مَا سَأَلُوا، وَإِلَّا فَلَمْ يَعْتَرِضُوا.

(٢) عَزَّ: نَدَرَ. الْأَسَاةُ: جَمْعُ الْأَسِي، وَهُوَ الطَّيِّبُ الَّذِي يَعْمَلُ بِالْمَجَانِّ، وَيُجْمَعُ عَلَى (الإساءة) أَيْضًا.

(٣) لِأَنَّ اللَّغَةَ كَالْإِنَاءِ، إِذَا انْكَسَرَ، ضَاعَ مُحتَوَاهُ.

(٤) النَّعِيبُ لِيصَوْتِ الْعُرَابِ، وَيُستَخْدَمُ لِكُلِّ خَبِرٍ مُفْنِعٍ، وَلِكُلِّ صَوْتٍ مُسْتَكْرَهٍ.

(٥) الْقَنَاةُ: الرُّمْحُ، كِنَايَةٌ عَنِ الضَّعْفِ.

(٦) النَّخِرَاتُ: الْبَالِيَاتُ.

(٧) الْمَرْلُوقُ: مَكَانُ الْإِنْزِلَاقِ، أَي: السَّقُوطِ. الْأَنَاةُ: التَّائِي.

(٨) النَّعَاةُ: جَمْعُ نَاعٍ، وَهُوَ الْمُخْبِرُ بِالمَوْتِ.

سَرَتْ لَوْنُهُ الْإِفْرَنْجُ فِيهَا كَمَا سَرَى
فَجَاءَتْ كُتُوبٌ ضَمَّ سَبْعِينَ رُقْعَةً
إِلَى مَعَشَرِ الْكُتُبِ، وَالْجَمْعُ حَافِلٌ
فَإِمَّا حَيَاةٌ تَبَعْتُ الْمَيِّتَ فِي الْبَلَى
وَإِمَّا مَمَاتٌ لَا قِيَامَةَ بَعْدَهُ
لُعَابُ الْأَقَاعِي فِي مَسِيلِ فُرَاتٍ
مُشَكَّلَةَ الْأَلْوَانِ مُخْتَلِفَاتٍ
بَسَطْتُ رَجَائِي بَعْدَ بَسْطِ شَكَاتِي
وَتُنْبِتُ فِي تِلْكَ الرُّمُوسِ^(١) رُفَاتِي
مَمَاتٌ لِعَمْرِي لَمْ يُقَسِّ بِمَمَاتٍ

وَكَمَا قُلْنَا: يُمَكِّنُ أَنْ يُعْتَرِضَ عَلَيْنَا بَأَنَّ الدُّوَلَ الْعَرَبِيَّةَ فِي تَخَلْفِ تَامٍّ عَنْ هَذِهِ
الْعُلُومِ التَّجْرِبِيَّةِ؟

وَيُجَابُ عَلَيْهِمْ: بَأَنَّ هَذَا التَّخَلْفَ لَيْسَ سَبَبُهُ اللُّغَةُ، وَمَنْ صَوَّرَ هَذَا وَأَسْنَدَ التَّخَلْفَ
إِلَيْهَا فَهُوَ ظَالِمٌ جَائِرٌ، وَعَلَى اللُّغَةِ مُتَعَصِّبٌ نَائِرٌ، وَعَدُوٌّ كَثَرَتْ عَنْ أَنْيَابِهِ وَلَكِنَّهُ خَائِبٌ
خَاسِرٌ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ دُوْلًا تَقَدَّمَتْ عِلْمِيًّا وَتُعَدُّ مِنَ السَّوَابِقِ فِي النَّهْضَةِ، وَلَكِنَّ لُغَتَهَا لُغَةٌ
مَيِّتَةٌ بِالْيَتِّ، أَوْ: هَزِيلَةٌ ضَعِيفَةٌ، إِذَنْ لَيْسَ لِلُّغَةِ إِثْمٌ فِي ذَلِكَ قَطْعًا.

أَمَّا تَخَلْفُنَا فِي هَذِهِ الْعُلُومِ فَهِيَ رَاجِعَةٌ إِلَى أَسْبَابٍ، وَقَدْ ذَكَرْتُ طَرَفًا مِنْهَا فِي
كِتَابِي: (الْجِنَايَةُ عَلَى الْبُخَّارِيِّ) وَ(الْجِنَايَةُ عَلَى الشَّافِعِيِّ) لَعَلَّكَ تَرَاجِعُهُمَا، وَتَقِفُ
عَلَى حَقِيقَةِ هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي هُوَ فُرْيَةٌ بِلَا مَرِيَّةٍ.

أَمَّا قَوْلُ أَوْزُونَ هَذَا: (لَمْ يُفْلِحْ أَهْلُ مَجَامِعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي تَعْرِيبِهَا أَصْلًا، فَمَثَلًا
كَلِمَةُ (حَاسُوبٍ) جَاءَتْ مِنَ الْفِعْلِ (حَسَبَ) عَلَى وَزْنِ (فَاعُولٍ) - اسْمُ آلَةٍ - أَمَّا كَلِمَةُ
(هَاتِفٍ) فَجَاءَتْ مِنَ الْفِعْلِ (هَتَفَ)، عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ) - اسْمُ فَاعِلٍ - وَالْوَاقِعُ أَنَّ
الْهَاتِفَ لَا يَهْتَفُ مِنْ نَفْسِهِ يَتِمَّا الْحَاسُوبُ يَحْسَبُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ، بَعْدَ إِعْطَائِهِ

(١) الرُّمُوسُ: الْقُبُورُ.

التَّعْلِيمِيَّةَ الْمُنَاسِبَةَ). فَهُوَ خَلَّلَ وَخَبَّلَ وَخَطَلَ، وَجُرِّمَ وَشَوِّمَ وَلَوِّمَ؛ لِأَنَّ الْمُهَنْدِسَ لَا يَقْدِرُ عَلَى التَّفْرِيقِ وَالْإِعْتِرَاضِ وَيَتَكَلَّفُ فِيهِمَا، فَالْجَوَابُ عَلَى اعْتِرَاضِهِ يَكُونُ مِنْ جِهَتَيْنِ، جِهَةٌ بَيَانٍ، وَجِهَةٌ إِزْرَامٍ.

أَمَّا جِهَةُ الْبَيَانِ فَهِيَ: أَنَّ هَذِهِ الْأَوْزَانَ الَّتِي وُضِعَتْ لِأَسْمَاءِ الْأَلَاتِ، لَمْ يُنْظَرْ إِلَيْهَا مِنْ جِهَةِ الْفَاعِلِيَّةِ أَصْلًا، وَالنَّظَرُ إِلَى هَذِهِ الْجِهَةِ جُنُونٌ مَا فَوْقَهُ جُنُونٌ، مِنْ الْمُهَنْدِسِ أَوْزُونَ؛ لِأَنَّهَا أُطْلِقَتْ عَلَيْهَا: (أَسْمَاءُ الْأَلَاتِ)، فَهِيَ آلَةٌ، وَالآلَةُ وَسِيلَةٌ بَيْنَ الْفَاعِلِ وَالْمُنْفَعِلِ، وَلَيْسَ لَهَا مِنَ الْإِسْتِقْلَالِ شَيْءٌ، وَلَا تَرْفَعُ فِيهِ رَأْسًا.

أَمَّا جِهَةُ الْمُعَارَضَةِ فَهِيَ: أَنَّ عَمَلَ الْحَاسِبِ أَيْضًا لَيْسَ عَمَلًا مُسْتَقِلًّا، وَلَا يَعْمَلُ فِي شَيْءٍ إِلَّا بِالْإِعْزَازِ، وَهَذَا الْإِعْزَازُ لَوْ أُعْطِيَتْهُ الْهَاتِفَ لَرَائِيَّتَهُ يَعْمَلُ مَا تُرِيدُ، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ يَخْفَى مِثْلُ هَذَا الشَّيْءِ الْبَدِيهِيِّ عَلَى أَوْزُونَ!؟

النُّقْطَةُ الثَّانِيَّةُ: قَوْلُهُ: (فِيَانَهُ يَتَوَجَّبُ عَلَيْنَا أَنْ لَا نُضَيِّعَ الْوَقْتَ فِي إِيجَادِ مَا يُقَابِلُ الْمُنْفَرِدَاتِ وَالْمُصْطَلَحَاتِ الْعِلْمِيَّةِ الْإِنْكِلِيزِيَّةِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَنْ نُعِيدَ النَّظَرَ فِي مَا يُسَمَّى بِمَجَامِعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَمَهَامِّهَا، فَالْعَرَبُ مِنْذُ بَدَايَةِ الْقَرْنِ الْعِشْرِينَ وَحَتَّى يَوْمِنَا هَذَا-أَيُّ: عَلَى مَرِّ قَرْنٍ مِنَ الزَّمَنِ-لَمْ يُقَدِّمُوا مُصْطَلَحًا وَاحِدًا فِي مَجَالِ الْعُلُومِ وَالتَّكْنُولُوجِيَا).

أَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَا يَقُولُهُ إِلَّا مُعَادٍ لِلْعَرَبِيَّةِ، وَإِلَّا فَلَوْ كُنْتَ اسْتَطَعْتَ وَضَعَ الْمُصْطَلَحَاتِ بَدَلًا مِنْ اسْتِخْدَامِ الْإِصْطِلَاحَاتِ غَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ، فَهُوَ أَمْرٌ مَرْغُوبٌ فِيهِ، وَلَيْسَ مِثْلُ هَذَا يُعَدُّ تَضْيِيعًا لِلْوَقْتِ وَلَا إِهْدَارًا لِلْمَجْهُودِ؛ لِأَنَّكَ تُحَاوِلُ الْمُحَافَظَةَ

على اللغة من الغزو، بإدخال الكلمات الأجنبية الكثيرة في علوم مختلفة، فالمحافظة على هذه السمة، تكون إنجازاً كبيراً في اللغة، والمجامع اللغوية في جميع اللغات تحاولُ محافظة اللغات وصيانتها من الغزو بإدخال الكلمات الوافدة. أما سبب عدم تقديم اصطلاح علمي، أو: اختراع، فهو راجع إلى أسباب كما أُشير إليها في مكانها.

النقطة الثالثة: قوله: (وإنَّ طلابنا اليوم بحاجة ماسة إلى تقوية في لغة العلم السائدة اليوم- اللغة الإنكليزية- خاصة في المجالات العلمية؛ لأنهم عند ما يريدون التحصيل العلمي العالي فإنهم يحصلون عليه من البلاد الغربية وبلغتهم العلمية مع وجوب المحافظة على لغتنا العربية التي ربّما تعود إلى القيادة والريادة عند ما يتطور أهلها).

أقول: إنَّ حثَّ المهندس للشباب على تعلُّم الإنجليزية، فهو أمرٌ محبوبٌ، لا يُخالفُ شريعتنا ولا منهج العلماء أبداً؛ لأنَّ رسولنا الكريم -صلى الله عليه وسلم-، هو القدوة الأولى والمعلمُ الأسبقُ حثَّ على تعلُّم اللغات الأخرى لحاجتنا إليها، كما ذكر الإمام أبو جعفر الطحاوي في ذلك أثرًا وعلق عليه، وهو: «عن خارجة بن زيد، عن أبيه قال: (أمرني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن أتعلَّم له كتاب يهود، فما مرَّ بي نصف شهرٍ حتى تعلَّمتُ)، وقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «إني ما آمنُ يهود على كتابي»، فلما تعلَّمتُ له كنتُ أكتبُ إلى يهود إذا كتب إليهم، وإذا كتبوا إليه قرأتُ له كتابهم.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَتَأَمَّلْنَا هَذَا الْحَدِيثَ فَوَجَدْنَا مَا كَانَ يَرِدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ كُتُبِ يَهُودِ السَّرْيَانِيَّةِ إِنَّمَا كَانَ يَقْرُؤُهُ لَهُ الْيَهُودُ الَّذِينَ كَانُوا يَحْضُرُونَهُ، وَهُمْ غَيْرُ مَأْمُونِينَ عَلَى كِتْمَانِهِ بَعْضُ مَا فِيهِ، وَغَيْرُ مَأْمُونِينَ عَلَى تَحْرِيفِ مَا فِيهِ إِلَى مَا يُرِيدُونَ، وَكَانَ مَا يَنْفُذُ مِنْ كُتُبِهِ إِلَى الْيَهُودِ جَوَابًا لِكُتُبِهِمْ لَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ فَتَحْتَاجُ الْيَهُودُ الْوَارِدَةَ عَلَيْهِمْ إِلَى مَنْ يُحْسِنُ الْعَرَبِيَّةَ لِيَقْرَأَهُ عَلَيْهِمْ؛ إِذْ كَانُوا لَا يُحْسِنُونَ الْعَرَبِيَّةَ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يُحَرِّفَ مَا فِي كُتُبِهِ إِلَيْهِمْ إِلَى مَا يُرِيدُ، لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ مِنْ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا لَا خِفَاءَ بِهِ، وَفِي قُلُوبِهِمْ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ مَا فِيهَا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - زَيْدًا أَنْ يَتَعَلَّمَ لَهُ السَّرْيَانِيَّةَ لِيَقْرَأَ كُتُبَهُمْ إِذَا وَرَدَتْ عَلَيْهِ قِرَاءَةٌ، فَيَأْمَنُ بِهَا كِتْمَانَ مَا فِيهَا، وَيَأْمَنُ بِهَا تَحْرِيفَ مَا فِيهَا، وَيَكُونُ كِتَابُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا وَرَدَ عَلَى الْيَهُودِ وَرَدَ عَلَيْهِمْ كِتَابُ يَقْرُؤُهُ عَامَّتُهُمْ، يَأْمَنُ فِيهِ مِنْ كِتْمَانِ بَعْضِ مَا فِيهِ، وَمِنْ تَحْرِيفِ مَا فِيهِ إِلَى غَيْرِ مَا كَتَبَ بِهِ»^(١).

(١) شَرْحُ مُشْكِلِ الْأَثَارِ (٥/ ٢٨١)، بِرَقْمِ: (٢٠٣٩).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ عَنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ: «وَهَذِهِ الطَّرِيقُ وَقَعَتْ لِي بَعْلُوًّا فِي فَوَائِدِ هَلَالِ الْحَفَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ بْنِ الشَّرِيٍّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، فَذَكَرَهُ. وَرَأَى: (فَتَعَلَّمْتُهَا فِي سَبْعَةِ عَشَرَ يَوْمًا) وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ فِي مُسْنَدَيْهِمَا، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي كِتَابِ الْمَصَاحِفِ مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى مِنْ طَرِيقِهِ، وَعِنْدَهُ: (إِنِّي أَكْتُبُ إِلَى قَوْمٍ فَأَخَافُ أَنْ يَزِيدُوا عَلَيَّ وَيَنْقُصُوا فَتَعَلَّمَ السَّرْيَانِيَّةَ) فَذَكَرَهُ، وَلَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى أَخْرَجَهَا ابْنُ سَعْدٍ، وَفِي كُلِّ ذَلِكَ رَدٌّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي الزُّنَادِ تَفَرَّدَ بِهِ، نَعَمْ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَارِجَةَ إِلَّا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؛ فَهَوَّ تَفَرَّدَ نِسْبِي وَفِصَّةٌ ثَابِتٌ يُمَكِّنُ أَنْ تَتَّحِدَ مَعَ قِصَّةِ خَارِجَةَ؛ بَانَ مِنْ لَازِمِ تَعَلُّمِ كِتَابَةِ الْيَهُودِيَّةِ تَعَلُّمَ لِسَانِهِمْ، وَلِسَانُهُمُ السَّرْيَانِيَّةُ لَكِنَّ الْمَعْرُوفَ أَنَّ لِسَانَهُمُ الْعِبْرَانِيَّةُ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ زَيْدًا تَعَلَّمَ اللَّسَانَيْنِ لِإِحْتِيَاجِهِ إِلَى ذَلِكَ». مُنْظَرٌ: فَتَحُ الْبَارِي (١٣/ ١٨٦-١٨٧).

أَمَّا الْقَوْلُ فِي عَدَدِ الْأَيَّامِ فَهَوَّ أَنَّهُ تَعَلَّمَ أَسَاسِيَّاتِ هَذِهِ اللُّغَةِ، وَإِلَّا فَلَا تَتَعَلَّمُ اللُّغَةَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْقَلِيلِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ الْكِرَامَةِ لِهَذَا الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

وَالْأَدِلَّةُ عَلَى هَذَا كَثِيرَةٌ جِدًّا لِمَنْ أَرَادَ الْوُقُوفَ عَلَيْهَا، سِوَاءٍ مِنْ اهْتِمَامِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ بِاللُّغَاتِ، أَوْ: اهْتِمَامِ الْعُلَمَاءِ الْآخَرِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ، رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ لَا نَنْسَى فِي ذَلِكَ مِرَاعَةَ الْأَهَمِّ وَتَقْدِيمَهُ، فَعَلَى هَذَا لَا يُمَكِّنُ تَرْكُ الْعَرَبِيَّةِ (لُغَةِ الْقُرْآنِ) وَالْإِقْبَالَ عَلَى اللُّغَاتِ الْأَجْنِبِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْبُعْدَ عَنْ لُغَةِ الْقُرْآنِ بَعْدُ عَنْ فَهْمِ آيَاتِهِ فَهَمًّا صَحِيحًا.

وَكَذَا تَجِبُ مِرَاعَةُ الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ فِي تَعَلُّمِ اللُّغَاتِ؛ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ لَا يَجْنِي مِنْ ثَمَرَةِ اللُّغَاتِ الْأَجْنِبِيَّةِ إِلَّا بَعْدًا عَنِ التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ، وَالشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَتَعَالِيمِهَا الرَّشِيدَةِ، وَيَتَأَثَّرُ بِالْغَرْبِ فِي عَادَاتِهِمْ السَّيِّئَةِ حَتَّى يَنْسَلِخَ مِنَ الْإِسْلَامِ قَلْبًا وَقَلْبًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

النُّقْطَةُ الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (أَمَّا الْمُصْطَلَحَاتُ الْعِلْمِيَّةُ فَيَجِبُ أَنْ تُؤَخَذَ مِنَ الْأُمَّةِ الْمُتَطَوِّرَةِ كَمَا هِيَ، خَاصَّةً فِي مَجَالِ الطَّبِّ وَالْهَنْدَسَةِ وَالْعُلُومِ التَّطْبِيقِيَّةِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْمُصْطَلَحَاتِ أَصْبَحَتْ الْيَوْمَ لُغَةً عَالَمِيَّةً يُتَّفَنُّهَا مُعْظَمُ أَهْلِ الْأَرْضِ بِاسْتِثْنَاءِ مُعْظَمِ الْعَرَبِ.

وَلَعَلَّ مُحَاوَلَةَ تَعْرِيبِ رُمُوزِ الْكِيمِيَاءِ مِثْلًا، الَّتِي اعْتَمَدَتْهَا بَعْضُ الدُّوَلِ الْعَرَبِيَّةِ هِيَ مِنْ أَفْسَلِ التَّجَارِبِ وَالْمُحَاوَلَاتِ؛ لِأَنَّهَا تُوَدِّي إِلَى التَّخَلُّفِ وَعَدَمِ مُوََاكِبَةِ التَّقَدُّمِ الْعِلْمِيِّ).

أَقُولُ: إِنَّ إِطْلَاقَ الْأَسْمَاءِ لَيْسَ مِلْكًا لِأَحَدٍ، وَاللُّغَاتُ لَهَا حَقُّ التَّصَرُّفِ بِهَا، أَمَّا الْحَقُّ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يُصَانَ، هُوَ حَقُّ الْإِبْدَاعِ وَالِاخْتِرَاعِ وَعَدَمُ سَرِقَتِهَا، أَمَّا إِطْلَاقُ الْأَسْمَاءِ فَلَا يُعَيَّرُ فِي الْوَاقِعِ شَيْئًا، كَمَا أَنَّكَ تَجِدُ الْفَرَنْسِيِّينَ يُطْلِقُونَ عَلَى الْحَاسُوبِ: (Informatique)، وَالْإِسْبَانِ يُطْلِقُونَ عَلَيْهِ: (ordenador)، وَالْأَنْرَاكُ: (bilgisayar)، وَإِذَا ذَهَبَتْ إِلَى اللُّغَاتِ الْأُخْرَى تَرَى ذَلِكَ وَاضِحًا، وَهَذَا لِجَمِيعِ

الإختراعات - إلا النُدرة النادرة - فمثلاً لو تَبَعَت هذه الأسماء مثلاً: (السيارة، السفينة، الطائرة...) إلى آخر الأسماء.

وفي نهاية هذا البحث من المهم أن أركز على ثلاثة أمورٍ مهمّة، وهي:

الأمر الأول: أن المهندس يُصوّر أن أمريكاً هي الوحيدة الصانعة المُتصدّرة، ولا أدري لماذا يُخبرنا أن نُغيّر هذه الكلمات وفق الإنجليزية وحدها، فلماذا لا يأتي باصطلاحات صينيّة، أو: يابانيّة، أو: روسيّة مثلاً، وكان المهندس جاء للدفاع عن هؤلاء فقط، ويُريد تجميل صورهم البشعة، وإخضاع الناس لهم، وهذا فيه ما فيه.

الأمر الثاني: أن منطِق هؤلاء الذين يدعون إلى تغيير المُصطلحات على حسب الإختراعات، منطِق الضعفاء وتصور العاجزين، من الذين انهزموا فكرياً حتى انغمسوا في ضلالهم وتاهوا؛ لأنهم يرون أن نميل مع القويّ أينما رحل وارتحل، وأن نجعل لغتنا فريسة أسماء اللغات الأخرى، وإذا كان الإختراع عند أمريكاً فإنحرفنا عن الحجر الأسود واتجهنا إلى البيت الأبيض، وننتظر سفلتهم لاختيار منهج جديد للغتنا، وإذا تصدّر غيرها وقوي، اتجهنا إليه وقرأنا له أناشيد التبجيل والتمجيد، ورفعنا له ذكره.

فأيّ انهزام هذا، وأي انحطاط وانحلال؟ أبلغ الحمق والنوك والطيش ببعض الناس إلى حدّ قول مثل هذه الخزعبلات والتُرّهات؟ والله المُستعان.

الأمر الثالث: من الصّروريّ أن أُشير إلى هذا الجزء من كلامه: (مع وجوب المُحافظة على لغتنا العربيّة التي ربّما تعود إلى القيادة والريادة عند ما يتطور أهلها فكرياً). ص: (١٦١).

فَهَذَا الْكَلَامُ عَجِيبٌ جِدًّا، وَلَا أَدْرِي عَنْ أَيِّ وَاجِبٍ يَتَكَلَّمُ، وَعَنْ آيَةِ لُغَةٍ، وَعَنْ آيَةٍ مُحَافَظَةٍ؛ لِأَنَّهُ سَعَى فِي جَمِيعِ كِتَابِهِ أَنْ يَهْدِمَ مَا لِلْعَرَبِيَّةِ مِنْ عُلُومٍ، نَحْوًا، وَصَرَفًا، وَاشْتِقَاقًا، وَأَدَبًا، وَشِعْرًا، وَدَعَا النَّاسَ لِلْعَامِيَّةِ وَرَزَيْنَهَا، وَحَاوَلَ تَشْوِيهَ صُورَةِ الْفُصْحَى مَهْمَا أَمَكْنَهُ، وَلَمْ يَتْرِكْ فُرْصَةً فِي الْقَبْضِ عَلَيْهَا، وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ أَنَّهُ جَاءَ وَيَقُولُ: (مَعَ وَجُوبِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى لُغَتِنَا الْعَرَبِيَّةِ)!

وَلَكِنَّهُ خَطَطَ لِخَطْوَةِ إِبْلِيسِيَّةٍ وَأَرَادَ مَحْوَ الْفُصْحَى رَأْسًا؛ لِأَنَّهُ قَالَ مَا قَالَ عَنِ الْفُصْحَى، وَرَزَيْنَ الْعَامِيَّةِ فِي أَيِّ مَكَانٍ تَكَلَّمَ عَنْهَا، ثُمَّ يَأْتِي وَيَقُولُ فِي أَوَاخِرِ الْكِتَابِ، وَبَعْدَ كَلِمَاتِهِ الْأَخِيرَةِ عَنِ الْأَصْطِلَاحَاتِ الْعِلْمِيَّةِ: «يُمَثِّلُ الْهَدَفُ الْبَعِيدُ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ، وَيَتَخَلَّصُ بِخَلْقِ أُمَّةٍ عَرَبِيَّةٍ مُتَطَوِّرَةٍ لَهَا بَصْمَتُهَا فِي الْعَالَمِ الْمُعَاصِرِ لَا بَصْمَةَ أَجْدَادِهَا الْعَابِرِينَ، وَالْأَمْرُ هُنَا دَقِيقٌ جِدًّا وَحَسَّاسٌ جِدًّا وَيَحْتَاجُ إِلَى الْإِيضَاحِ، فَلِكِنِّي تَتَغَيَّرُ الْأُمَّةُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ لُغَةٌ مَعْرِفَتِهَا، وَلُغَةٌ اخْتِرَاعِهَا، وَلُغَةٌ مَعِيشَتِهَا، وَلُغَةٌ مَحَبَّتِهَا، وَلُغَةٌ تَفَاهُمِهَا، هِيَ لُغَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهُوَ أَمْرٌ هَامٌّ جِدًّا يَفْتَقِدُهُ الْإِنْسَانُ الْعَرَبِيُّ فِي مُخْتَلَفِ أَرْجَاءِ وَطَنِنَا، فَنَحْنُ نَتَحَدَّثُ فِيمَا بَيْنَنَا بِمَا يُسَمَّوْنَهُ الْعَامِيَّةَ، وَنُحِبُّ بِالْعَامِيَّةِ، وَنُفَكِّرُ بِالْعَامِيَّةِ، وَنُكْرَهُ بِالْعَامِيَّةِ، وَنُشْتَاقُ بِالْعَامِيَّةِ، وَلَكِنْنَا نَكْتُبُ رَسَائِلَنَا بِالْفُصْحَى، وَنَخْطُبُ بِالْفُصْحَى، وَنَتَعَلَّمُ كَيْفَ نَعْبِّرُ عَنْ حُبِّنَا بِالْفُصْحَى، هَذِهِ الْإِزْدِوَاجِيَّةُ خَطِيرَةٌ وَلَا يُمَكِّنُ مِنْ خِلَالِهَا أَنْ يَتَقَدَّمَ الشَّعْبُ الْعَرَبِيُّ.

إِنَّ رَيْسَ مَجْلِسِ الْوَرَزَاءِ الْبَرِيطَانِيِّ يَتَكَلَّمُ فِي مَجْلِسِ اللُّوردَاتِ كَمَا يَتَكَلَّمُ مَعَ ابْنِهِ وَابْنَتِهِ وَرَوْجَتِهِ، وَيَتَكَلَّمُ مَعَ شَعْبِهِ كَمَا يَتَكَلَّمُ مَعَ إِخْوَانِهِ وَأَصْدِقَائِهِ الْمُفْرَبِينَ، وَهَذَا مَا نُرِيدُهُ...». ص: (١٧١-١٧٢).

أقول: إن المرء يتعجب من هذا الرجل وقدرته العجيبة على التلون، ولكن الصيرفي يعرف زيف عمله جيداً ويعري حاله؛ لأنه وقع في تناقضات واضحة، وأوهام بيّنة، في هذه الأسطر المذكورة، وهي:

الأولى: نفى أوزون أن تكون الفصحى لغة العلم والاختراع، ولكنه الآن اختار العامية لتكون اللغة الوحيدة في جميع جوانب الحياة، ومنها لغة الاختراع، كما أشار إليه أوزون نفسه، ولا أدري إذا لم تقدر الفصحى على استيعاب تلك المصطلحات كيف تستوعبها العامية؟ وهذا أراه خلطاً وخبطاً من المهندس.

الثانية: تناقض أوزون أيضاً لما حاول في أول أمره أن يصور عدم الفرق بين العامية واللهجات الفصيحة التي أقرها النبي -صلى الله عليه وسلم-، وحاول الاستدلال بذلك، وبيناً هنالك أن بين العامية واللهجات بونا شاسعاً؛ لأن العامية والفصحى كأنهما لغتان مختلفتان متباينتان أصلاً. ولكن أوزون جاء هنا ومال إلى أن الفصحى والعامية متغايرتان تماماً، وليس كما قاله سابقاً!

الثالثة: إذا كان أوزون يريد أن يجمع الناس على لغة واحدة، فلماذا لا تكون هذه اللغة لغة القرآن الكريم؟ أيريد أوزون أن يبعد الناس عن لغة القرآن تماماً، وتكون لغتهم في الكتابة والخطابة وغيرها العامية؟ أليس هذا إبعاد الناس عن القرآن الكريم؟ إذن لماذا لا يصرح به أوزون دون الخوف والحجل^(١)؟



(١) وسيأتي في ترجمته مزيد من البيان والكشف عن هذه الأسرار.

أمانة في رقبة المهندس، هل يؤديها؟

على المهندس أمانة شاقّة وفي رقبته عمل شاق يجب أن يفِي به، ويعمل له إن كان صادقاً في شعاراته التماقية، كالعامل الجاد لتوعية الشباب والتنوير، وغيرها، والعمل هو أنه انتقد قواعد العربية بزعمها، وظن أنها ركيكة ضعيفة وبعيدة كل البعد عن المنطق والعقل، وإلى آخر الاتهامات التي ألصقتها بقواعد العربية وعلومها وجهود النحاة وغيرهم.

فإن الأوان أن يطلب القراء منه أن يأتي بديل ويعمل عليه هو بعقلية اللغوية الناقدة الفذة، حتى يرينا أنه لا يريد الزعزعة الفكرية، ولا يروم إلى الهدم والدمار، بل: يجتهد لأجل الشباب والجيل الناشئ، فإذا كان يرى من نفسه صدق التجرد وإخلاص العمل، فليتم المشوار الخوار الذي بدأ به، ويثبت للجميع صدقه.

ولكنه قبل أن أوجهه بهذا الكلام فر من المسؤولية وإتمام ما بدأ به، وتوسل بذريعة شنيعة، واستمسك بعذر لا يزيده إلا شيناً، وهو قوله: «إن البديل قد أوضحت خطوطه العريضة في أبحاث الكتاب، والدخول في تفاصيله يحتاج إلى عمل موسوعي ومؤسسي كبير، ولا تنتظر مني -عزيري القارئ- وأنا شخص بمفردي أن أعير بجهد فردي قواعد لغة مر عليها أكثر من ألف عام». ص: (١٧٢).

فهذا الكلام في غاية من الضعف ولا يأتي على قائله بخير؛ لأنه تعرض لنقد أمر خطير، ولا يوافق عليه أحد عارف بالعربية، وقد فندنا اعتراضاته جميعها -والحمد لله-

وَمَا دَامَ كَلَامُهُ فِي هَذَا الضَّعْفِ وَالْهَوَانِ، وَانْتِقَادَاتِهِ فِي هَذَا الْمُسْتَوَى مِنَ الْوَهْنِ وَالْوَهْمِ، فَلَا يَقُولُ بِهِ غَيْرُ أَعْدَاءِ الْعَرَبِيَّةِ كَأَمثَالِهِ، إِذَنْ فَلِيَجْتَمِعُوا وَيُشْكَلُوا هَذَا الْعَمَلُ الْمُؤَسَّسِي الَّذِي يَدْعِيهِ أَوْزُونٌ، لِيَضَعُوا قَوَاعِدَ عَقْلِيَّةً أَقْوَى وَأَرْصَنُ مِنْ قَوَاعِدِ النَّحَاةِ، حَتَّى نُبْدِيَ فِيهَا رَأْيَا بَعْدَ أَنْ وَضَعُوهَا، وَبَعْدَ ذَلِكَ يَكُونُ لَنَا مَعَهُمْ وَقَفَاتٌ.

وَبِالتَّالِي فَالْمُهَنْدِسُ يُفَكِّرُ بِعَقْلِيَّةٍ غَرِيبَةٍ وَبِمَنْطِقٍ أَغْرَبَ، وَيَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ مُفْبِرِكٍ هُنَا؛ لِأَنَّهُ عِنْدَ مَا يَنْتَقِدُ وَيَعْتَرِضُ، لَا يُفَكِّرُ فِي أَنْ هَذِهِ الْقَوَاعِدُ مَرَّ عَلَيْهَا أَلْفَ عَامٍ وَيَكْتُبُ فِي نَقْدِهَا مُسْتَرِيحَ الْبَالِ، مُسْتَطِيلَ الْخِيَالِ، فِي ظِلِّ الضَّلَالِ، وَلَكِنَّهُ عِنْدَ مَا يَأْتِي الْكَلَامَ الْمُوجَّهَ إِلَيْهِ فِي وَضْعِ الْبَدِيلِ، فَإِنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ يَرَى الْعَامَّةَ تَقَاعَسَهُ فِي الْإِتْيَانِ بِالْبَدِيلِ، يَبْدَأُ بِالْبُكَاءِ وَالْعَوِيلِ، وَيَقُولُ إِنَّهُ أَمْرٌ مُسْتَطِيلٌ، قَدْ مَضَى عَلَى تِلْكَ الْقَوَاعِدِ دَهْرٌ طَوِيلٌ، فَلَا تَنْتَظِرُ مَنِّي الْبَدِيلَ لِأَنَّهُ عِلْمٌ يَقِينًا أَنَّ الْبَدِيلَ يَحْتَاجُ إِلَى الدَّلِيلِ، وَهَذَا لَيْسَ أَمْرُهُ إِلَى مَنْ فِي اللُّغَاتِ عَليْلٌ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانَ لِإِنَارَةِ السَّبِيلِ.

وَبِهَذَا تَعَلَّمَ أَنَّ غَايَةَ هَوْلَاءِ الزَّرْعَزَعَةِ فِي فِكْرِ الْجِيلِ النَّاشِئِ، وَالْجُهْدُ الْحَشِيثُ لِأَنحِرَافِهِمْ عَنِ الْجَادَةِ، وَلَيْسُوا صَادِقِينَ فِي دَعْوَاهُمْ الرَّنَائَةِ النَّمَاقَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانَ.



لِمَاذَا جُعِلَتِ الْإِنْجِلِيزِيَّةُ اللُّغَةَ الْأُولَى وَفُضِّلَتْ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ؟!

إِنَّ الْخُصُومَ يُحَاوِلُونَ أَنْ يُصَوِّرُوا بِأَنَّ قُوَّةَ اللُّغَةِ تَتَجَسَّدُ فِي انْتِشَارِهَا وَإِقْبَالِ النَّاسِ عَلَيْهَا، فَلِذَلِكَ يَعْتَرِضُونَ عَلَيْنَا بِأَنَّ الْإِنْجِلِيزِيَّةَ وَالْفَرَنْسِيَّةَ أَقْوَى مِنَ الْعَرَبِيَّةِ الْفُصْحَى، كَمَا رَأَيْنَا هَذَا التَّصَوُّرَ عِنْدَ جَنَابِ الْمُهَنْدِسِ!

وَلَكِنَّهُمْ إِمَّا يَجْهَلُونَ الْوَاقِعَ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَفْسِيرَ ظَوَاهِرِهِ، وَإِمَّا يُدْرِكُونَ الْحَقِيقَةَ وَيَعْرِفُونَهَا وَلَكِنَّ الْخِيَانَةَ وَالْمُؤَامَرَةَ أَعَمَّتْ مِنْهُمْ الْأَبْصَارَ وَالْبَصَائِرَ، وَأَخْرَسَتْهُمْ عَنِ الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّ كَلًّا مِمَّا يَعْرِفُ أَنَّ اللُّغَةَ تَنْتَشِرُ وَفَقَّ الْقُوَّةَ السِّيَاسِيَّةَ وَالْقُوَّةَ الْاِقْتِصَادِيَّةَ (كَمَا مَرَّ)، فَالْقُوَّةُ تَجْعَلُ اللُّغَةَ الرَّفِيعَةَ سَافِلَةً وَالسَّافِلَةَ رَفِيعَةً، كَمَا نَرَى الْقُوَّةَ الْاِخْتِرَاعِيَّةَ عِنْدَ الْيَابَانِيِّينَ وَالصِّينِيِّينَ فَرَضَتْ عَلَى التُّجَّارِ وَالْوَاوِدِينَ إِلَيْهِمْ أَنْ يَتَعَلَّمُوا لُغَتَهُمْ، مَعَ أَنَّ هَاتَيْنِ اللُّغَتَيْنِ تُعَدَّانِ مِنَ اللُّغَاتِ الصَّعِيقَةِ الرَّكِيكَةِ، وَحَتَّى نَجِدُ فِي أَيَّامِنَا مُحَاوَلَاتٍ فِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَوْضِعِ اللُّغَةِ الصِّينِيَّةِ فِي الْمَنَاهِجِ الدَّرَاسِيَّةِ!

وَلَيْسَتْ الْإِنْجِلِيزِيَّةُ سَادَتِ اللُّغَاتِ الْعَالَمِيَّةَ لِكَوْنِهَا أَقْوَاهَا وَأَزِينَهَا وَأَرْصَنَهَا، كَلَّا، بَلْ: السِّيَاسَةُ وَالسَّيْطَرَةُ عَلَى الْاِقْتِصَادِ الْعَالَمِيِّ مِنْ قِبَلِ بَرِيطَانِيَا وَأَمْرِيكََا شَكَّلَتَا لِهَذِهِ اللُّغَةَ أَهْمِيَّةً وَرَوْنَقًا، وَإِلَّا فَلَا تُقَاوِمُ الْعَرَبِيَّةَ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ مِنْ حَيْثُ الْقُوَّةُ وَالْمُكْنَةُ، كَمَا سَتَكَلِّمُ عَنْهَا فِي خِصَائِصِ الْعَرَبِيَّةِ وَمُمَيِّزَاتِهَا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

أَمَّا حَاصِرُ السَّبَبِ فِي صُعُوبَةِ قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ وَعَدَمِ عَقْلَتِيَّتِهَا، فَكَلَامٌ بَاطِلٌ هَزِيلٌ؛ لِأَنَّ الْعَرَبِيَّةَ ذَاتُ قَوَاعِدٍ وَأُصُولٍ قَوِيَّةٍ، وَلَهَا عُلُومٌ كَثِيرَةٌ تَتَعَلَّقُ بِهَا، وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ فَإِنَّ

بَعْضِ الْفُرُوعِ وَالْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ لَا تَخْلُو عَنِ النَّظْرِ فِيهَا وَإِعَادَةَ صِيَغَتِهَا، وَلَا سِيَّمَا لِعَبْرِ الْمُخْتَصِّينَ كَالْخِلَافَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ، فَإِنَّهَا صَعْبٌ عَلَى غَيْرِ الْمُخْتَصِّ، فَيُمْكِنُ كِتَابَةُ نَحْوٍ مِنْ غَيْرِهَا لِلْعَامَّةِ، وَكَذَلِكَ الْحَالُ بِالنُّسْبَةِ لِلْوَجْهِ الْمُتَعَدِّدَةِ فِي الْإِعْرَابِ، فَيُمْكِنُ الْإِكْتِفَاءُ بِالْوَجْهِ الْوَاحِدِ وَتَرْكُ بَاقِيِ الْوَجْهِ لِلنُّخْبَةِ وَالْمُتَعَمِّقِ^(١).

أَمَّا سَفْسَاطَةُ بَعْضِ النَّاسِ حَوْلَ أُمُورٍ كَحَذْفِ وَاوٍ (عَمَرُو) وَالْأَلِفِ (مَائَةٍ)، وَزِيَادَةُ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُنطَقُ وَلَا تُكْتَبُ، كَالْأَلِفِ فِي: (هَذَا، ذَلِكَ، الرَّحْمَنُ) وَدَعْوَتُهُمْ إِلَى كِتَابَةِ: (هَذَا، ذَلِكَ، الرَّحْمَانِ)، كَمَا كَتَبَ «طَه حُسَيْن» أَسْمَهُ بِهَذَا الشَّكْلِ: (طَاهَا)! وَاتَّبَعَهُ بَعْضُ النَّاسِ فِي عَصْرِنَا وَزَادَ عَلَيْهِ وَجَعَلَهُ سَبَبًا لِتَقَدُّمِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ، جَاهِلًا، أَوْ: مُتَجَاهِلًا، فَهَذَا مِنْ شَقَاشِقِ الْمَقَالِ، وَاضْطِرَابِ الْحَالِ؛ لِأَنَّهُمْ لَوْ نَظَرُوا إِلَى الْإِنْجِلِيزِيَّةِ لَرَأَوْا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِكَثِيرٍ، فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ نَجِدُ فِي الْإِنْجِلِيزِيَّةِ هَذِهِ الْمَزَاقَ وَالْمَازِقَ:

- صَوْتٌ يُعْبَرُ عَنْهُ بِحَرْفَيْنِ: كَمَا نَجِدُ فِي مِثْلِ (چ)، يُعْبَرُ عَنْهُ بِ (ch).
- صَوْتٌ وَاحِدٌ يَكُونُ فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ وَتَشْتَرِكُ فِيهِ: كَمَا نَجِدُ فِي مِثْلِ (k).
- حَرْفٌ وَاحِدٌ يُنطَقُ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْأَصْوَاتِ، كَمَا نَجِدُ فِي مِثْلِ (c).
- حَرْفَانِ تُنطَقَانِ بِصَوْتَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، كَمَا نَجِدُ فِي مِثْلِ (th) يُنطَقُ بِ (ث) وَ (ذ).
- الصَّوْتُ يَخْتَلِفُ مَعَ الْكِتَابَةِ تَمَامًا فِي كَلِمَاتٍ كَثِيرَةٍ وَهَذِهِ تُعَدُّ مُشْكَلَةً عَوِيصَةً أَمَامَ الْمُتَعَلِّمِ لِهَذِهِ اللَّغَةِ.

(١) سَتَتَكَلَّمُ عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ لِأَحَقِّ إِنْ شَاءَ الْمَوْلَى.

- كثرة الشواذ حيث لا تضبط ولا قاعدة تجمعها^(١).

- كثرة الحروف الصامتة (*silent letters*): فإذا كان في العربية حرف، أو: اثنان ففي الإنجليزية مئات الحروف التي تكتب ولا تنطق.

- مشكلة الزمن، فعلى سبيل المثال يعاني كثير من المشتغلين بهذه اللغة من المضارع التام والتفريق بينه وبين الماضي، وهذا بالنسبة لنا كالكرذ سهل؛ لأن لغتنا فيها هذا الزمن، أما غيرنا من الذين ليس في لغتهم هذا الزمن، فيكون صعباً للغاية، وقد ذكرنا الأزمنة عندهم عند مناقشة كلام أوزون، ولكن العجيب أن المهندس مغرم جداً بحب الإنجليزية ولا يرى لها نقصاً.

- مشكلة المباشرة وغير المباشرة، أو: الكلام المنقول في الإنجليزية، أعني: كما تريد أن تنقل كلام شخص آخر وتحكيه، وهو ما يسمى عندهم بـ:

(Reported Speech/Direct and indirect)، فهي بحق مشكلة كبيرة ويعاني من تعلمها طلاب الإنجليزية جميعاً في البداية؛ لأن تغيير الأزمنة والأدوات فيها صعبة لا تضبط إلا بعد جهد كبير ومشقة بالغة.

فهناك مشاكل وصعوبات أخرى في قواعد الإنجليزية، كما توجد في غيرها من اللغات الأخرى، وهذه الإشارة اليسيرة لأجل تذكير القراء بأن الإنجليزية ليست كما صورها المهندس، وفيها مشاكل وعويصات كغيرها من اللغات، وسيأتي معنا في

(١) الشاذ موجود في العربية أيضاً، لكن ليس بهذه الكثرة التي نجدها في الإنجليزية، وكذلك الشاذ في العربية ينقسم على أقسام ثلاثة: **واحدتها**: المخالف للقياس. **ثانيها**: مخالف للسماع. **ثالثها**: مخالف لِكليهما، فالأولان مقبولان أما الأخير فمرفوض.

أواخر الكتاب تأصيلٌ علميٌّ عن المُقارَنة بين اللُّغات، والأخطاء التي يقع فيها
المُقارنُ.



الدعوة إلى الكتابة باللاتينية!

مِنَ الْعَرَائِبِ وَالْعَجَائِبِ، وَالْكَوَارِثِ وَالْمَصَائِبِ، أَنْ تَرَى مَنْ يَنْتَمِي إِلَى الْإِسْلَامِ وَالْعُرُوبَةِ، وَيَدْعُو إِلَى اللَّاتِينِيَّةِ بِاسْتِيْحْيَاءٍ وَبُرُودَةٍ، أَوْ: مَرَّقَ الْمُرَّةِ وَالْحَيَاءِ، وَأَعْلَنَ الصَّيْحَةَ وَالنَّدَاءَ، وَلَا أَدْرِي هَلْ هُوَ جَاهِلٌ عَمْرٌ، أَمْ: هُوَ مُزَيَّفٌ يُزَيِّفُ بِالْعُمْرِ؟ حَتَّى وَصَلَ إِلَى اطْرَاحِ هَذَا الْخَطِّ الْجَمِيلِ، بِالصُّرَاخِ وَالنَّدْبَةِ وَالْعَوِيلِ!

هَلْ عَرَفُوا أَنَّهُ لَا يُوجَدُ فِي الْعَالَمِ أَجْمَلُ مِنَ الْخَطِّ الْعَرَبِيِّ، حَيْثُ يُبَدَعُ فِيهِ وَيُزْخَرَفُ بِأَشْكَالٍ لَا تَمْلِكُ لُغَةٌ مِنَ اللُّغَاتِ عُسْرَهَا، كَمَا نَرَاهَا فِي اللُّوْحَاتِ الْخَطِّيَّةِ الْفَنِيَّةِ وَالْتَحْفِ الْخَطِّيَّةِ الْقَدِيمَةِ وَالْحَدِيثَةِ، فَالْخَطُّ الْعَرَبِيُّ خَطٌّ جَدَّابٌ مُذْهِلٌ، فَلَا يُسَاوِيهِ خَطٌّ، وَلَا يُدَانِيهِ قَطٌّ.

وَلَكِنَّهُ حَرْبٌ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، حَرْبٌ بَلَغَتْ أَقْصَى حُدُودِ الْقَهْرِ وَالْجَبْرُوتِ، وَتَعَدَّتْ مُتَهَيَّ دَرَجَاتِ الْقَسْوَةِ، فَلِذَلِكَ مِنَ الْمُتَنْتَظِرِ تَقْلِيْبُ الْحَقَائِقِ كُلِّهَا، وَتَشْوِيْهُ الصُّوْرِ جَمِيْعَهَا، إِنَّهَا الْحَرْبُ، وَاسْمُهَا يُغْنِي عَنِ التَّعْرِيفِ وَالنُّعُوتِ!

وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ فِي الْكِتَابَةِ بِاللَّاتِينِيَّةِ مَصَائِبَ وَكَوَارِثَ؛ لِأَنَّهَا لَا تَمْلِكُ قَوَائِنَ وَضُوَابِطَ وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ كَثِيرًا فِي الْكِتَابَةِ بِهَا، فَمَثَلًا إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَكْتُبَ حَرْفَ الْكَافِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَخْدِمُ (q) وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَخْدِمُ (k)، وَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى حَرْفِ الْوَاوِ فَرَأَيْتَهُمْ يَنْتَصَارِبُونَ بَيْنَ اسْتِحْدَامِ (u) وَ (o) وَ (ou)، فَمَاذَا تَخْتَارُ إِذَنْ؟!

وَكَمَّا نَجِدُ أَنَّ أَشْهَرَ الْأَسْمِ فِي الْعَرَبِيَّةِ هُوَ (مُحَمَّدٌ)، فَنَحْنُ نَرَى النَّاسَ فِي تَصَارُبٍ وَاخْتِلَافٍ شَدِيدٍ فِي كِتَابَتِهِ عَلَى أَشْكَالٍ وَصُورٍ، وَهَذِهِ هِيَ بَعْضُ مِنْهَا: (Mohamad)

وَ (Mohammad) وَ (Mohamed) وَ (Mohammed) وَ (Muhamad)

وَ (Muhammad) وَ (Muhammed) ...!

وَفِي ذَلِكَ يَحْضُرُنِي مَقْتَلُ الْقَدَّافِي وَنَشْرُهُ فِي الْقَنَوَاتِ الْأَرْوِيَّةِ وَوَسَائِلِ الْإِعْلَامِ،
 حَيْثُ كُتِبَ اسْمُهُ بِأَنْوَاعٍ كَثِيرَةٍ تُنَاهِضُ الْمِائَةَ، كَمَا تَكَلَّمَ عَنْهُ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ، وَذَكَرَهُ
 أَسْتَاذٌ مِنْ أَسَاتِذَةِ الْأَزْهَرِ عَلَى فَنَاءِ الرَّحْمَةِ؛ لِأَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي كِتَابَةِ (مُعَمَّرِ الْقَدَّافِي)
 بِالْإِنْجِلِيزِيَّةِ، فَفِي الضَّمَّةِ اخْتَلَفُوا عَلَى الْإِخْتِلَافَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا فِي الْوَاوِ، ثُمَّ
 تَضَارَبُوا فِي الْعَيْنِ، ثُمَّ فِي الْفَتْحَةِ مَا بَيْنَ (a) وَ(e) ثُمَّ فِي الْمِيمِ مَا بَيْنَ التَّخْفِيفِ
 وَالشَّدِيدِ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي الْفَتْحَةِ، ثُمَّ فِي الْأَلْفِ وَاللَّامِ عَلَى (al) وَ(el) وَبَيْنَ كِتَابَتَيْهَا
 مُجَرَّدًا مِنْ (ال)، ثُمَّ فِي الذَّالِ عَلَى اخْتِلَافَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَهَكَذَا اسْتَمَرَّ الْحَالُ إِلَى آخِرِ
 حُرُوفِ الْكَلِمَةِ!

أَبْعَدَ هَذَا يَطْلُبُ عَاقِلُ الْكِتَابَةِ اللَّاتِينِيَّةَ بَدَلًا مِنَ الْكِتَابَةِ بِالْحُرُوفِ الْعَرَبِيَّةِ الْجَمِيلَةِ
 السَّاحِرَةِ، كَمَا كَانُوا يَدْعُونَ إِلَيْهَا؟ وَأَنَا ذَكَرْتُ هَذَا لِأَنِّي لَا أَسْتَعْرِبُ أَنْ يَرْتَفَعَ بَعْضُ
 الرُّؤُوسِ -وَحَتَّى بَعْضُ مَنْ لَبَسَ الْعِمَامَةَ عِمَامَةَ الزُّورِ الْمُدَنَّسَةَ، وَكَلِمَتِ الْعِمَامَةَ
 النَّقِيَّةَ الطَّاهِرَةَ- مِنَ الَّذِينَ يَتَفَكَّرُونَ بِالْفِكْرِ الْعَرَبِيِّ وَيَقْرُؤُونَ قُرْآنَ الْبَيْتِ الْأَبْيَضِ،
 وَيَتَّبِعُونَ تَعَالِيمَهُمْ، فَيَأْتُونَ وَيُجَدِّدُونَ الْعَهْدَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَبَاطِيلِ؛ لِأَنَّهُمْ بَدَّوْا حَرْبًا
 مُكَنَّفَةً مُشَوَّهَةً عَلَى تَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ، وَعَلَى الْأُصُولِ وَالْمَبَادِي، وَعَلَى الْقِيَمِ كُلِّهَا.

وَالْأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّكَ تَجِدُ هَذِهِ النَّدَاءَاتِ تُجَاهَ الْعَرَبِيَّةِ فَقَطْ، وَلَا كَلَامَ مَعَ
 اللُّغَاتِ الْأُخْرَى وَلَا يُطَالَبُونَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْمَطَالِبِ الْمُعَادِيَةِ إِلَّا لِلُّغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ،
 فَإِذَا جَاءَ هَوْلَاءُ وَطَلَبُوا مِنَّا تَرْكَ الْكِتَابَةِ بِالْعَرَبِيَّةِ رَأْسًا، فَلِمَاذَا لَا يَتْرُكُ هَوْلَاءُ أَنْفُسَهُمْ
 بَعْضُ جَوَانِبِ قَوَاعِدِ الْكِتَابَةِ عِنْدَهُمْ وَلَا يُغَيِّرُونَهَا، مَعَ أَنَّ السُّهُولَةَ فِي غَيْرِهَا، كَمَا
 نَجِدُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ: لِمَاذَا لَا يُغَيِّرُونَ (photograph)، إِلَى (fotograf)،

أو: (capture)، إلى (capcha)، أو: (bridge)، إلى (brig)، أو: (freight)، إلى (frait)، أو: (communique)، إلى (kamunikay). هذا. وإلى آخر الكلمات التي بين الكتابة واللفظ فرق واسع، وبون شاسع؟!.

أو: لماذا لا يوحّدون الأصوات في لغتهم، فأحياناً تجد صوت (v) يُعبّر عنه بالحرف نفسه، وأحياناً يكون بـ (f). وصوت (ch) أحياناً بهذين الحرفين وأحياناً بـ (tc)، وصوت (sh) أحياناً بهذين الحرفين وأحياناً بـ (ti)، وإلى آخر الأصوات الشائكة الصعبة في طريق المتعلم؟

(وكلُّ كَيْبٍ بالإشارة يفهم)^(١).



(١) عَجَزُ بَيْتٍ مِنَ الطُّوبُلِ لِحَسَنِ حَسَنِي الطُّوبُرَانِيِّ.

خصائص اللغة العربية ومميزاتها

لَطَالَمَا يَعْتَرِضُ عَلَيْنَا خُصُومُ الْعَرَبِيَّةِ الْفَصِيحَةِ، وَيُعَادُونَنَا وَالْعَرَبِيَّةَ بِكُلِّ مَا مَنَّاهُمْ بِهِ الْقَرِيحَةَ، وَيَكْرَهُونَ الْقَوْلَ بِأَنَّ الْعَرَبِيَّةَ أَوْسَعُ اللُّغَاتِ وَأَقْوَاهَا، وَأَزْيِنُهَا وَأَغْنَاهَا، وَأَرْفَعُهَا وَأَعْلَاهَا، وَيَقُولُونَ: إِنَّ الْقَائِلِينَ بِقُوَّةِ الْعَرَبِيَّةِ لَمْ يَطَّلِعُوا عَلَى اللُّغَاتِ كُلِّهَا، فَكَيْفَ سَاعَ لَهُمْ تَفْضِيلُهَا عَلَى جَمِيعِهَا؟

أقول: أَمَّا مَا يُقَالُ مِنَ الْكَلَامِ وَالتَّشْكِيكِ فِي سَعَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَقَوَّتِهَا، فَكَلَامٌ بَاطِلٌ زَائِلٌ، وَإِنْ كَانَ الْخَصْمُ يَتَّهَمُ الْمُسْلِمِينَ بِكَوْنِهِمْ لَمْ يَطَّلِعُوا عَلَى اللُّغَاتِ الْأُخْرَى وَيَجْزَمُونَ بِأَنَّ الْعَرَبِيَّةَ أَقْوَى اللُّغَاتِ، فَتَقُولُ: لَا يُمَكِّنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَى اللُّغَاتِ جَمِيعِهَا، وَهَذَا أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ اللُّغَاتِ أَكْثَرُ بِكَثِيرٍ مِنْ أَنْ يُحِيطَ بِهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنَّ الإِطْلَاعَ عَلَى اللُّغَاتِ الْمُتَدَاوِلَةِ الْمَشْهُورَةِ فَهُوَ أَمْرٌ مُمَكِّنٌ، وَعِنْدَ مَا قُلْنَا: إِنَّ الْعَرَبِيَّةَ أَوْسَعُ اللُّغَاتِ، أَرَدْنَا اللُّغَاتِ الْمَشْهُورَةَ الْمُتَدَاوِلَةَ، وَهَذَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ جَمِيعًا.

فنحنُ نجزمُ بذلكَ واطَّلَعْنَا عَلَى بَعْضِ اللُّغَاتِ الْعَالَمِيَّةِ، فَمَثَلًا فِي الدِّرَاسَةِ الْمَدْرَسِيَّةِ دَرَسْتُ اللُّغَةَ الْإِنْجِلِيزِيَّةَ لِأَكْثَرِ مِنْ ثَلَاثِ عَشْرَةِ سَنَةٍ، وَكَلَّمْتُ بِمَعْرِفَةِ بِاللُّغَةِ الْفَارْسِيَّةِ، مِنْ خِلَالِ الْكُتُبِ الْأَدَبِيَّةِ، وَالذُّوَاوِينَ الشُّعْرِيَّةِ وَاسْتِمَاعِي لِهَذِهِ اللُّغَةِ، وَكَذَلِكَ جَالَسْتُ أَرْبَابَهَا وَتَكَلَّمْتُ مَعَهُمْ، وَكَذَا أَدْرُسُ قَوَاعِدَ اللُّغَةِ التُّرْكِيَّةِ مُنْذُ أَشْهُرٍ وَقَطَعْتُ مِنْهَا شَوْطًا لَا بَأْسَ بِهِ لِمَعْرِفَةِ مَا هِيَ هَذِهِ اللُّغَةِ، كَمَا تَكَلَّمْتُ مَعَ مَنْ يُجَوِّدُ الْفَرَنْسِيَّةَ وَالْأَلْمَانِيَّةَ وَالْإِسْبَانِيَّةَ، فَحَاوَرْتُهُمْ مُحَاوَرَاتٍ بِالنِّسْبَةِ لِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ وَسَأَلْتُهُمْ عَنْ أُمُورٍ تَوْجَدُ فِي الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْمَزَايَا، لِأَعْلَمَ هَلْ تَوْجَدُ عِنْدَهُمْ أَمْ: لَا؟ فَكَانَ

جوابهم: إِمَّا عَدَمُ الوجودِ وَإِمَّا الوجودُ معَ تَقْصِيرِ بَالِغِ مُقَارَنَةِ بِالْعَرَبِيَّةِ، وَكَذَلِكَ لُغْتِي الأُمُّ هِيَ الكُرْدِيَّةُ، وَمَعَ ذَلِكَ أَجْزِمُ بِأَنَّ العَرَبِيَّةَ أَغْنَى لُغَاتِ العَالَمِ وَأَوْسَعَهَا وَأَبْهَأَهَا، وَأَرْفَعَهَا وَأَنْقَاهَا، وَهَذَا الكَلَامُ نَابِعٌ عَنُ أُمُورٍ كَثِيرَةٍ وَجَدْتُهَا فِي العَرَبِيَّةِ حَيْثُ لَمْ أَجِدْهَا فِي غَيْرِهَا، فَمِنْهَا مَا هُوَ رَاجِعٌ إِلَى اللُّغَةِ ذَاتِهَا- وَهُوَ الأَكْثَرُ-، وَمِنْهَا مَا هُوَ رَاجِعٌ إِلَى أُمُورٍ خَارِجِيَّةٍ مُرْتَبِطَةٍ بِهَذِهِ اللُّغَةِ، وَهِيَ:

الأول: كثرة الأدوات في العربية:

يرى الباحث في العربية أدوات كثيرة تصلح لمراد المتكلم في أحواله المختلفة، فلا يجد مثلها ولا قريباً منها في لغة من اللغات، كالتوكيد والاستفهام والنفي والطلب والأمر وغيرها، فهذه الكثرة من الأدوات ميزة كبيرة من مميزات العربية^(١). فمثلاً لو أراد المتكلم إخبار المخاطب بأمر ما، يلقي إليه كلامه دون التوكيد، وقد يؤكد كلامه على قدر حال المخاطب، إذا كان متردداً، أو: شكاً، أو: منكراً، أو: جاحداً.

وفي هذا قصة لطيفة ذكرها كثير من العلماء، منهم الإمام الرازي حيث ذكرها ومثل لها بآيات قرآنية، فقال: «روى الأنباري: أن الكندي المتفلسف ركب إلى المبرد وقال: (إني أجد في كلام العرب حشواً)»، أجد العرب تقول: (عبد الله قائم)، ثم تقول: (إن عبد الله قائم)، ثم تقول: (إن عبد الله لقائم)، فقال المبرد: بل

(١) يمكن أن يقال: هذه الأدوات موجودة في اللغات الأخرى، كيف تكون ميزة للعربية؟ فنقول: نعم، ونحن أيضاً لا ننكر وجودها في اللغات، ولكن وجودها في العربية يختلف تماماً عن وجودها في اللغات الأخرى، كثرة وتشعباً، وفواعد وتأصيلاً.

الْمَعَانِي مُخْتَلَفَةٌ لِاخْتِلَافِ الْأَلْفَاطِ، فَقَوْلُهُمْ: **(عَبْدُ اللَّهِ قَائِمٌ)**: إِخْبَارٌ عَنِ قِيَامِهِ، وَقَوْلُهُمْ: **(إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَائِمٌ)**: جَوَابٌ عَنِ سُؤَالِ سَائِلٍ، وَقَوْلُهُمْ: **(إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَقَائِمٌ)**: جَوَابٌ عَنِ انْكَارِ مُنْكَرٍ لِقِيَامِهِ.

وَاحتَجَّ عَبْدُ الْقَاهِرِ ^(١) عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهِ، بِأَنَّهَا إِنَّمَا تُذَكَّرُ جَوَابًا لِسُؤَالِ السَّائِلِ بِأَنَّ قَالَ: إِنَّا رَأَيْنَاهُمْ قَدْ أَلْزَمُوا الْجُمْلَةَ مِنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَيْرِ إِذَا كَانَ جَوَابًا لِلْقَسَمِ، نَحْوُ: **(وَاللَّهِ إِنْ زِدْنَا مُنْطَلِقًا) وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْزِيلِ قَوْلُهُ: [وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا، إِنَّا مَكَنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ] [الْكَهْفِ: ٨٣]**، وَقَوْلُهُ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ: **[نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالْحَقِّ، إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ] [الْكَهْفِ: ١٣]**، وَقَوْلُهُ: **[فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنَّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ] [الشُّعْرَاءِ: ٢١٦]**، وَقَوْلُهُ: **[قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ] [الْأَنْعَامِ: ٥٦]**، وَقَوْلُهُ: **[وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ] [الحجر: ٨٩]**، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ مِمَّا يُعْلَمُ أَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَمْرِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِأَنَّ يُجِيبَ بِهِ الْكُفَّارَ فِي بَعْضِ مَا جَادَلُوا وَنَاطَرُوا فِيهِ. وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ: **[أُنِّيَا فِرْعَوْنَ فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ] [الشُّعْرَاءِ: ١٦]**، وَقَوْلُهُ: **[وَقَالَ مُوسَى يَا فِرْعَوْنَ إِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ] [الأعراف: ١٠٤]**، وَفِي قِصَّةِ السَّحْرَةِ: **[إِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ] [الأعراف: ١٢٥]**، إِذْ مِنَ الظَّاهِرِ أَنَّهُ جَوَابٌ فِرْعَوْنَ عَنِ قَوْلِهِ: **[آمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آدَنَ لَكُمْ] [طه: ٧١ الشعراء: ٤٩]**.

وَقَالَ عَبْدُ الْقَاهِرِ: وَالتَّحْقِيقُ أَنَّهَا لِلتَّكْيِيدِ وَإِذَا كَانَ الْخَبَرُ بِأَمْرٍ لَيْسَ لِلْمُخَاطَبِ ظَنٌّ فِي خِلَافِهِ، لَمْ يُحْتَجْ هُنَاكَ إِلَى «إِنَّ» وَإِنَّمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهَا إِذَا كَانَ السَّامِعُ ظَنَّ الْخِلَافَ،

(١) وَالْقِصَّةُ فِي: (دَلَائِلُ الإِعْجَازِ) (ص ٣١٥)، وَصُبْحُ الأَعْمَى (١/٢٢٣)، وَاللُّبَابُ فِي عُلُومِ الكِتَابِ (١/٣٠٧)، وَ(١٦/١٨٤)، وَبُغْيَةُ الإِيضَاحِ (١/٤٥)، وَالْأَطْوَلُ لِلْعِصَامِ (١/٢٣٨).

وَلذَلِكَ تَرَاهَا تَزْدَادُ حُسْنًا إِذَا كَانَ الْخَبْرُ بِأَمْرٍ يَبْعُدُ مِثْلَهُ كَقَوْلِ أَبِي نُوَّاسٍ:

[مِنَ السَّرِيعِ]

عَلَيْكَ بِالْيَأْسِ مِنَ النَّاسِ إِنَّ غِنَى نَفْسِكَ ^(١) فِي الْيَأْسِ

وَإِنَّمَا حَسَنَ مَوْقِعِهَا لِأَنَّ الْغَالِبَ أَنَّ النَّاسَ لَا يَحْمِلُونَ أَنْفُسَهُمْ عَلَى الْيَأْسِ. وَأَمَّا جَعْلُهَا مَعَ اللَّامِ جَوَابًا لِلْمُنْكَرِ فِي قَوْلِكَ: «إِنَّ زَيْدًا لِقَائِي» فَجَيِّدٌ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ الْكَلَامُ مَعَ الْمُنْكَرِ كَانَتْ الْحَاجَةُ إِلَى التَّكْيِيدِ أَشَدَّ، وَكَمَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْإِنْكَارُ مِنَ السَّامِعِ احْتِمَالٌ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْحَاضِرِينَ.

وَاعْلَمْ أَنَّهَا قَدْ تَجِيءُ إِذَا ظَنَّ الْمُتَكَلِّمُ فِي الَّذِي وَجَدَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ مِثْلَ قَوْلِكَ: (إِنَّهُ كَانَ مِنِّي إِلَيْهِ إِحْسَانٌ فَعَامَلَنِي بِالسُّوءِ)، فَكَأَنَّكَ تَرُدُّ عَلَى نَفْسِكَ ظَنَّاكَ الَّذِي ظَنَنْتَ وَتُبَيِّنُ الْخَطَأَ فِي الَّذِي تَوَهَّمْتَ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ أُمِّ مَرْيَمَ: [قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ] [آلِ عِمْرَانَ: ٣٦]، وَكَذَلِكَ قَوْلُ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: [قَالَ رَبِّ إِنَّ قَوْمِي كَذَّبُونِ] [الشُّعْرَاءِ: ١١٧] ^(٢).

وَأورد هذه القصة سراج الدين ابن عادِل النُّعْمَانِي عَقَبَ كَلَامَ بَدِيعٍ لَهُ فِي الْإِشَارَةِ إِلَى إِدْخَالِ (اللام) وَتَجَرُّيدِهَا مِنْ خَبَرٍ (إِنَّ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ ﴿١٣﴾ إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَهُكُم مُّرْسَلُونَ ﴿١٤﴾ قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا وَمَا أَنزَلَ الرَّحْمَنُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ ﴿١٥﴾ قَالُوا رَبَّنَا عَلَّمْنَا إِنْنا إِلَهُكُم لَمُرْسَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ (يس).

(١) فِي دِيْوَانِهِ: (إِنَّ الْغِنَى وَيُحَكُّ فِي الْيَأْسِ).

(٢) التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ (٢/ ٢٨١-٢٨٢).

فَقَالَ: «قَوْلُهُ: [إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ] جَرَّدَ خَبَرَ «إِنَّ» هَذِهِ مِنْ لَامِ التَّوَكِيدِ، وَأَدْخَلَهَا فِي خَبَرِ الثَّانِيَةِ؛ لِأَنَّهُمْ فِي الْأُولَى اسْتَكْمَلُوا مُجَرَّدَ الْإِنْكَارِ فَقَابَلْتَهُمُ الرُّسُلُ بِتَوَكِيدٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ الْإِثْبَانُ بِ«إِنَّ»، وَفِي الثَّانِيَةِ بِالْعُضْمِ فِي الْإِنْكَارِ، فَقَابَلْتَهُمُ (الرُّسُلُ) بِزِيَادَةِ التَّوَكِيدِ، فَاتَّوَا بِ«إِنَّ» وَبِ«الْأَم».

قَالَ أَهْلُ الْبَيَانِ: الْأَخْبَارُ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٌ: ابْتِدَاءٌ، وَطَلْبٌ، وَإِنْكَارِيٌّ.

فَالأَوَّلُ: (يُقَالُ) لِمَنْ يَتَرَدَّدُ فِي نِسْبَةِ أَحَدِ الطَّرْفَيْنِ إِلَى الْآخَرِ، نَحْوُ: (زَيْدٌ عَارِفٌ).

وَالثَّانِي: لِمَنْ هُوَ مُتَرَدَّدٌ فِي ذَلِكَ، طَالِبٌ لَهُ، مُنْكَرٌ لَهُ بَعْضُ إِنْكَارٍ، فَيُقَالُ لَهُ: (إِنَّ زَيْدًا عَارِفٌ).

وَالثَّلَاثُ: لِمَنْ يَبَالِغُ فِي إِنْكَارِهِ، فَيُقَالُ لَهُ: (إِنَّ زَيْدًا لَعَارِفٌ) ^(١).

وَهَذَا هُوَ التَّوَكِيدُ فَقَطْ، وَإِذَا وَقَفَتْ عَلَى الْأَدْوَاتِ الْآخَرَى، تَبَيَّنَتْ لَكَ مِيزَةُ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى سَائِرِ اللُّغَاتِ فِيهَا، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُؤَفِّقُ.

الثاني: كثرة الأساليب والتعابير في العربية:

وَمِنَ الْأُمُورِ الْمُؤَلَّفَةِ لِلنَّظَرِ هُوَ مَكْنَةُ الْمُتَكَلِّمِ بِالْعَرَبِيَّةِ فِي التَّعَابِيرِ الْمُتَنَوِّعَةِ، وَقُوَّتُهُ عَلَى الْأَسَالِبِ الْبَدِيعَةِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي الْغَرَضِ الْوَاحِدِ، عِنْدَ مَا يُرِيدُ أَنْ يُعَبِّرَ عَنْ مُرَادِهِ، وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَى وَجُودِ تِلْكَ الْكِنَايَاتِ وَالتَّلْمِيحَاتِ وَالِاسْتِعَارَاتِ الَّتِي تَمْلِكُهَا هَذِهِ اللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ، فَإِنَّكَ لِلْغَرَضِ الْوَاحِدِ كَ(الرِّضَا، وَالْغَضَبِ، وَالْأَمْرِ، وَالنَّهْيِ...) بَوَسْعِكَ التَّعْبِيرِ بِأَسَالِبِ مُخْتَلِفَةٍ، فَمَثَلًا، تَجِدُ صِيغًا كَثِيرَةً لِلْأَمْرِ، كَمَا نَعْرِفُ لَهُ مَثَلًا:

(١) اللُّبَّابُ لِابْنِ عَادِلٍ (١٦ / ١٨٤).

(فَعَلَ الْأَمْرَ، وَالْمُضَارِعَ الْمَجْزُومَ بِلَامِ الْأَمْرِ، وَاسْمَ فِعْلِ الْأَمْرِ، وَالْمَصْدَرَ النَّائِبَ عَنِ فِعْلِهِ).

وَمِنْ ثَمَّ الْأَمْرِ نَفْسُهُ يَدُلُّ دَلَالَاتٍ كَثِيرَةً خَارِجَةً عَنِ الْأَمْرِ الْمَعْلُومِ، كَمَا قَالَ الشُّوْكَانِيُّ: «قَالَ الرَّازِيُّ فِي (الْمَحْضُولِ): قَالَ الْأُصُولِيُّونَ: صِيغَةُ أَفْعَلٍ مُسْتَعْمَلَةٌ فِي خَمْسَةِ عَشَرَ وَجْهًا:

- لِلإِنْبَابِ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: [أَقِيمُوا الصَّلَاةَ].

- وَلِلذَّبِ: كَقَوْلِهِ: [فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا]، وَيَقْرُبُ مِنْهُ التَّادِيْبُ، كَقَوْلِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِابْنِ عَبَّاسٍ: «كُلُّ مِمَّا يَلِيكَ»، فَإِنَّ الْأَدَبَ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ قَدْ جَعَلَهُ بَعْضُهُمْ قِسْمًا مُغَايِرًا لِلْمَنْدُوبِ.

- وَلِلإِزْشَادِ: كَقَوْلِهِ: [وَاسْتَشْهَدُوا]، [فَاكْتُبُوهُ].

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الذَّبِّ وَالإِزْشَادِ أَنَّ الذَّبَّ لِثَوَابِ الْآخِرَةِ، وَالإِزْشَادَ لِمَنَافِعِ الدُّنْيَا، فَإِنَّهُ لَا يَنْتَقِصُ الثَّوَابُ بِتَرْكِ الإِسْتِشْهَادِ فِي الْمُدَايِنَاتِ وَلَا يَزِيدُ بِفِعْلِهِ.

- وَلِلإِبَاحَةِ: مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: [كُلُوا وَاشْرَبُوا].

- وَلِلتَّهْدِيدِ: مِثْلُ: [اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ]^(١)، [وَاسْتَفْزِرْ مَنْ اسْتَطَعْتَ]، وَيَقْرُبُ مِنْهُ الإِنْدَارُ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: [قُلْ تَمَتَّعُوا] وَإِنْ كَانَ قَدْ جَعَلُوهُ قِسْمًا آخَرَ.

- وَلِلإِمْتِنَانِ: مِثْلُ: [فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ].

(١) قَالَ شَيْخُنَا أَبُو الْفَضْلِ عُمَرُ الْحَدُوشِيُّ: أَمَا قَوْلُهُ-عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فِي أَهْلِ بَدْرٍ: (اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَإِنِّي قَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ) فَلَيْسَ لِلتَّهْدِيدِ بَلْ هِيَ لِلتَّكْرِيمِ، أَوْ: التَّرْشِيدِ، لِرَفْعِ التَّحْجِيرِ، كَأَنَّهُ قَالَ: أَفْعَلْ مَا شِئْتَ، لَا حَرَجَ عَلَيْكَ صِرْتَ رَشِيدًا

- وَلِلْكَرَامِ: [ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ].
- وَلِلتَّسْخِيرِ: [كُونُوا قِرَدَةً].
- وَلِلتَّعْجِيزِ: [فَاتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ].
- وَلِلْإِهَانَةِ: [ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ].
- وَلِلتَّسْوِيَةِ: [فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا].
- وَلِلدُّعَاءِ: [رَبِّ اغْفِرْ لِي].
- وَلِلتَّمَنِّي كَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

أَلَا أَيُّهَا اللَّيْلُ الطَّوِيلُ أَلَا انجَلِي

- وَلِلْإِحْتِقَارِ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: [الْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ].
- وَلِلتَّكْوِينِ: [كُنْ فَيَكُونُ]، اِنْتَهَى.
- فَهَذِهِ خَمْسَةٌ عَشْرَ مَعْنَى، وَمَنْ جَعَلَ التَّأْدِيبَ وَالْإِنْذَارَ مَعْنَيْنِ مُسْتَقْلِلَيْنِ، جَعَلَهَا سَبْعَةَ عَشَرَ مَعْنَى، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ مِنَ الْمَعَانِي:
- الْإِذْنَ: نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: [كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ].
- وَالْخَبَرَ: نَحْوُ: [فَلْيُضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا].
- وَالتَّقْوِيصَ: نَحْوُ: [فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ].
- وَالْمَشُورَةَ: كَقَوْلِهِ: [فَانظُرْ مَاذَا تَرَى].

- وَالْإِعْتِبَارَ: نَحْوُ: [انظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ].
- وَالتَّكْذِيبَ: نَحْوُ: [قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ].
- وَالْإِلْتِمَاسَ: كَقَوْلِكَ لِتَنْظِيرِكَ: «أَفْعَلْ».
- وَالتَّلْهِيْفَ: نَحْوُ: [قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ].
- وَالتَّصْيِيرَ: نَحْوُ: [فَذَرُهُمْ يَخْوضُوا وَيَلْعَبُوا].
- فَتَكُونُ جُمْلَةُ الْمَعَانِي: سِتَّةٌ وَعِشْرِينَ مَعْنَى^(١).

الثالث: قلة الألفاظ ووفرة المعاني وغزارتها:

إِنَّ مِنْ أَهَمِّ مَا تَتَمَيَّزُ بِهِ الْعَرَبِيَّةُ مِنْ غَيْرِهَا، أَنَّكَ تَرَى فِيهَا حَرْفًا وَاحِدًا كـ(هَلْ) لَهَا مَعَانٍ كَثِيرَةٌ بِحَيْثُ يَتَعَجَّبُ الْمُتَطَلِّعُ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ الْعَبْقَرِيَّةِ، وَبِفَضْلِ ذَلِكَ يَسْتَطِيعُ الْمُتَكَلِّمُ وَالكَاتِبُ بِهَا أَنْ يُعَبِّرَ بِسَهُولَةٍ وَيُسْرٍ دُونَ أَيِّ عَنَاءٍ وَجُهْدٍ؛ لِأَنَّهُ بِإِمْكَانِهِ أَنْ يُعْرِبَ عَمَّا اخْتَلَجَ فِي صَدْرِهِ بِأَقْلِ التَّعَابِيرِ.

وَكَذَلِكَ تَجِدُ مَعَانِي كَثِيرَةً فِي حُرُوفٍ وَأَدْوَاتٍ أُخْرَى، كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي: (الْبَاءِ) وَ(فِي) وَ(مَا) وَ.. وَغَيْرِهَا كَثِيرَةٌ جَدًّا، فَلِذَلِكَ إِذَا تَرَجَمْتَ صَفْحَةً مِنَ الْعَرَبِيَّةِ إِلَى آيَةِ لُغَةٍ أُخْرَى فَإِنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَى صَفْحَتَيْنِ فَأَكْثَرَ لِتَرْجَمَتِكَ، وَهَذَا أَمْرٌ يَعْرِفُهُ كُلُّ مَنْ عَمِلَ فِي مَجَالِ التَّرْجُمَةِ، وَلَيْسَ خَافِيًا عَلَى ذِي عَيْنَيْنِ بَعِيرٍ مَيِّنٍ.

(١) إِرْسَادُ الْفُحُولِ (١/٢٥٣-٢٥٥).

الرَّابِعُ: كَثْرَةُ مُفْرَدَاتِ الْعَرَبِيَّةِ:

إِنَّ الْعَرَبِيَّةَ أَغْنَى لُغَاتِ الْعَالَمِ وَأَثَرَاهَا فِي الْمُفْرَدَاتِ حَيْثُ تَجَدُّ فِيهَا سَعَةٌ فِي الْمُفْرَدَاتِ، وَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ مُفْرَدَاتِ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى بِكَثْرَةٍ كَثِيرَةٍ، وَزِيَادَةٍ مُتَنَائِرَةٍ، وَهَذَا الثَّرَاءُ فِي الْمُفْرَدَاتِ مِنْ أَهَمِّ مُمَيِّزَاتِ الْعَرَبِيَّةِ حَيْثُ سَهَّلَ الطَّرِيقَ لِلْمُتَكَلِّمِ بِهَذِهِ اللُّغَةِ وَالكَاتِبِ بِهَا، وَمَهَّدَ لَهُمْ مُكْنَةً وَقُدْرَةً عَلَى الْإِبْدَاعِ وَالتَّغْنِي فِي صَوْغِ الْعِبَارَاتِ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَاظَ مَوْضُوعَةً بَيْنَ يَدَيْهَا وَبَسِطَتْ، فَيَسْتَحْدِمُ مِنْهَا مَا يَشَاءُ وَيَدْعُ مَا يَشَاءُ. وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ فِي الْمُفْرَدَاتِ الْمُسْتَقَلَّةِ وَالْجِذْرِ، فَلَوْ أُتِيَتْ إِلَى أَمْرِ الْإِشْتِقَاقِ لَقَضِيَتْ الْعَجَبُ مِنْ أَمْرِهِ؛ لِأَنَّ الْعَدَدَ يَتَضَاعَفُ دَرَجَاتٍ، كَمَا سَيَأْتِينَا فِي التَّقْطَعِ الْآتِيَةِ.

الخَامِسُ: الْإِشْتِقَاقُ الصَّغِيرُ:

إِنَّ الْمُفْرَدَاتِ فِي الْعَرَبِيَّةِ تَنَاهَضُ الْمَلْيُونَ بِفَضْلِ الْإِشْتِقَاقِ الصَّرْفِيِّ وَالْإِشْتِقَاقِ الْكَبِيرِ؛ لِأَنَّكَ تَمْلِكُ الْجِذْرَ وَمِنْهُ تَأْخُذُ كَلِمَاتٍ كَثِيرَةً، فَمَثَلًا إِذَا أَخَذْنَا مَادَّةً، أَوْ: جِذْرَ (ع و د)، فَمِنْهُ نَحْصُلُ عَلَى كَلِمَاتٍ كَثِيرَةٍ مِثْلَ: (عَادَ، وَأَعَادَ، وَعَوَّدَ، وَعَاوَدَ، وَاعْتَادَ، وَتَعَوَّدَ، وَاسْتَعَادَ، وَعَوَّدُ، وَعَوَّدَةٌ، وَعِيدٌ، وَمَعَادٌ، وَعِيَادَةٌ، وَوَعِيدٌ، وَعَادَةٌ، وَمُعَاوَدَةٌ، وَإِعَادَةٌ، وَتَعْوِيدٌ، وَاعْتِيَادٌ، وَتَعَوُّدٌ، وَاسْتِعَادَةٌ، وَعَادِيٌّ).

وَهَكَذَا لِبَاقِيِ الْكَلِمَاتِ الْأُخْرَى، وَالْأَشْيَاءِ الْمُسْتَحْدَثَةِ أَيُّضًا تَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَبِفَضْلِهِ يُمَكِّنُنَا أَنْ نُسَمِّيَ كُلَّ جَدِيدٍ مِنْ اخْتِرَاعٍ وَابْتِكَارٍ.

السادس: الاشتقاق الكبير:

المادة السابقة التي ذكرناها (ع ود) لو أخذناها للاشتقاق الكبير، فتنعكس سداسيةً وتصير (ع دو) و(وع د) و(دع و) و(دوع و) و(ودع)، فبعض من هذه الاشتقاقات في كل مادة مهملة والأكثر منها مستعمل كما في كتب الاشتقاق، وبهذا تعلم سعة الكلمات العربية وثراءها.

هذا. وإن بين كل هذه الألفاظ المتقاربة لفظاً اتفاقاً في المعنى، وقرباً، وما دامت الألفاظ قريبة استلزم هذا القرب قرب المعنى، ومهما قربت الألفاظ وكانت العلاقة بين ألفاظها قوية، قرب المعنى المشترك وقوي في الدلالة.

السابع: تمييز الصفات للأشياء وتفريق أوصافها:

إن من مميزات العربية وخصائصها، أنها فرقت بين أوصاف الأشياء، فمثلاً إذا أرادوا أن يبينوا الكثرة لشيء لا يصرحون باسمه، بل: يكتفون بما يدل عليه، فعلى سبيل المثال أنهم اختاروا للماء الكثير (العمر) وللشجر (الغيطل)، فإذا استخدموا العمر لا يحتاج معه إلى ذكر الماء في قولك: (الماء الكثير) حتى تبين المقصود، وتكتفي بـ(العمر)، كما ذكر الثعالبي في مراتب الكثرة قائلاً: «الدثر: المال الكثير. العمر: الماء الكثير. المعجر: الجيش الكثير. العرج: الإبل الكثيرة. الكلعة: الغنم الكثيرة. الخشم: النحل الكثيرة. الديلم: النمل الكثير. عن أبي عمرو وعن ثعلب عن ابن الأعرابي. الجفال: الشعر الكثير. الغيطل: الشجر الكثير. الكيسوم: الحشيش الكثير، عن الليث عن الخليل. الحشبة: العيال الكثيرة. عن الليث وابن شميل. الحير: الأهل والمال الكثير. عن الكسائي. الكوثر: العبار الكثير. عن ابن

الأعرابي. الجبل والقبص: الجماعة الكثيرة. عن أبي عمرو والأصمعي. (١).

الثامن: كلمات العربية رنانة ذات صدى متميز:

إن مما تتميز به العربية عن سائر اللغات، أنها لغة رنانة ذات صدى جميل، في كلماتها وفي جملها، وتسم بعدوية ألفاظها، وترنم كلماتها وطرب جملها، فلذلك تجد الشعر في العربية أرق وأجمل وألذ منه في اللغات الأخرى، وهذا الكلام أقوله بعد اطلاعي على الشعر الكردي، والفارسي، والتركي، والإنجليزي، وسمعت هذا الكلام من المنصفين من أرباب هذه اللغات وغيرها.

ومع هذا فإن كلمات العربية صالحة للشعراء ومساعدة لهم، فمثلاً لو أراد الشاعر أن يأتي بكلمة على وزن (فاعل)، أو: (مفعول)، أو: غيرها من الأوزان فإذا بمئات كلمات أمامه بخلاف اللغات الأخرى.

التاسع: الحذف والإيجاز في العربية:

إن الاختصار والتفديرات في العربية من أجمل الأشياء في هذه اللغة البديعة، حيث ترى شيئاً يسيراً ك(التنوين)، مثلاً، يقوم مقام جملة عريضة، كما تجدونه في قوله تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زُلْزَالَهَا ۗ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ۗ وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا ۗ﴾ (يوميذ تحدث أخبارها) ﴿٤﴾ ﴿الزلزلة﴾.

فإن التنوين في قوله تعالى: (يوميذ) تنوين عوض عن الجمل السابقة كلها، فبهذا التنوين وحده لم يكرر ولم يطول الكلام؛ لأن أصله هكذا: (يوميذ إذا زلزلت

(١) فقه اللغة لأبي منصور الثعالبي (ص ٤٩).

الأرض زلزالها وأخرجت الأرض أثقالها وقال الإنسان مالها تحدث أخبارها!!

ولكن بهذا التنوين اكتفى عن التطويل، وكفأك مؤنة التكرار والإعادة!

العاشر: بقاء الآثار الشعرية والأساليب الكلامية لقرون كثيرة:

إن المرء بوسعه أن يقف على الكلمات العربية واستخداماتها من قبل أكثر من ألف سنة إلى يومنا هذا، وقد تتبع كلام فصحاء العربية وأدبائها شعراً ونثراً، ودون في دواوين كثيرة وتداولها الناس وقرؤوها وأقرؤوها، وكان في كل عصر ومصر رواة ورواد يتصدرون المجالس لرواية هذه اللغة ودراية مسائلها، وذلك كله بفضل جهود أئمة اللغة لجمعها بعد حفظ الله تعالى للغة القرآن، وهذا يُعتبر عاملاً أساسياً لتفسير النصوص الدينية والأدبية تفسيراً صحيحاً، مع كونه مفقوداً في اللغات العالمية كلها، وهذه بحق ميزة كبيرة خصيصاً للعربية.

الحادي عشر: عدم تغير العربية وبقاؤها كما كانت:

إن نصوص العربية التي كتبت قبل حوالي ألفي سنة مفهومة لمن يعرف العربية جيداً، وهذا غير موجود في اللغات الأخرى؛ لأن النصوص القديمة فيها لا تفهم، بل: لا تُقرأ أصلاً، فعلى سبيل المثال لو أخذنا جملة من النصوص الأدبية لشكسبير (ت: ١٦١٦م) أو: لجيفري تشوسر (ت: ١٤٠٠م)، أو: لغيرهما من الأدباء القدماء، لا يفهمها حتى من يُجود الإنجليزية؛ لأن هذه اللغة تغيرت وتبدلت وعتت رؤسومها رأساً، ولا تفهم القديمة إلا عند بعض الناس من المعنيين بالنصوص التاريخية فقط!

فَمَنْ هُنَا أَنْقَلَ جُزْءًا مِنْ فَصِيدَةِ الْمُتَّقِبِ الْعَبْدِيِّ، الَّذِي مَاتَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ بِأَكْثَرِ مِنْ
ثَلَاثِينَ سَنَةً، فَاقْرَأُوهُ وَاحْكُمُوا عَلَى الْأَفَاظِهِ، وَكَأَنَّهُ لِشَاعِرٍ مِنْ عَصْرِنَا الْحَاضِرِ، وَهُوَ
يَقُولُ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

إِلَى عَمْرٍو وَمِنْ عَمْرٍو أَتَنِّي	أَخِي النَّجْدَاتِ وَالْحِلْمِ الرَّصِينِ
فَأَمَّا أَنْ تَكُونَ أَخِي بِحَقِّ	فَاعْرِفَ مِنْكَ غَثِّي مِنْ سَمِينِي
وَأَلَا فَاطَّرْ حَنِي وَانْحِزْنِي	عَدُوًّا أَتَقِيكَ وَتَتَّقِنِي
وَمَا أَدْرِي إِذَا يَمَمْتُ وَجْهًا	أُرِيدُ الْخَيْرَ أَيُّهُمَا يَلِينِي
أَلْخَيْرُ الَّذِي أَنَا أَبْتغِيهِ	أَمْ الشَّرُّ الَّذِي هُوَ يَبْتغِينِي
دَعَى مَاذَا عَلِمْتُ سَأَتَّقِيهِ	وَلَكِنِ بِالْمَغِيبِ بَيِّنِي

وَكَذَا هُوَ الْمَهْلَهُلُ بْنُ رَبِيعَةَ الَّذِي مَاتَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ بِقَرْنٍ تَقْرِيًّا، وَهُوَ يَرِثِي كَلِيًّا
فِي مَرَثِيَّةٍ مُؤَثَّرَةٍ مُعَبَّرَةٍ، وَكَأَنَّهُا لِشَاعِرٍ فِي عَصْرِنَا لَوْضُوحِ عِبَارَاتِهَا، فَهَذَا صَدْرُهَا إِذْ
يَقُولُ فِيهَا:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

كُلَيْبُ لَا خَيْرَ فِي الدُّنْيَا وَمَنْ فِيهَا	إِنْ أَنْتَ خَلَيْتَهَا فِي مَنْ يُخَلِّيهَا
كُلَيْبُ أَيُّ قَتَى عَزٌّ وَمَكْرُمَةٌ	تَحْتَ السَّفَاسِفِ إِذْ يَعْلُوكُ سَافِيهَا
نَعَى النُّعَاةُ كُلَيْبًا لِي فَقُلْتُ لَهُمْ	مَادَتْ بَنَا الْأَرْضُ أَمْ مَادَتْ رَوَاسِيهَا
لَيْتَ السَّمَاءَ عَلَى مَنْ تَحْتَهَا وَقَعَتْ	وَحَالَتِ الْأَرْضُ فَأَنْجَابَتْ بِمَنْ فِيهَا
أَضَحَّتْ مَنَازِلُ بِالسَّلَانِ قَدْ دَرَسَتْ	تَبْكِي كُلَيْبًا وَلَمْ تَفْرَعْ أَقَاصِيهَا

الْحَزْمُ وَالْعَزْمُ كَانَا مِنْ صَنِيعَتِهِ مَا كُلَّ الْأَيْمِ بِمَا قَوْمٌ أَحْصِيهَا
 الْقَائِدُ الْخَيْلَ تَرْدِي فِي أَعْتَتِهَا زَهَوًّا إِذَا الْخَيْلُ بَحَّتْ فِي تَعَادِيهَا
 النَّاحِرُ الْكُومَ مَا يَنْفَكُ يُطْعِمُهَا وَالْوَاهِبُ الْمِئَةَ الْحَمْرًا بِرَاعِيهَا
 مِنْ خَيْلٍ تَغْلِبَ مَا تُلْقَى أَسْتَتِهَا إِلَّا وَقَدْ خَضَّصَتْهَا مِنْ أَعَادِيهَا
 وَقَدْ نَسِبَ إِلَى الْعَبْرِ الْخُضْمَ، بَعْضُ الْأَبْيَاتِ وَهِيَ أَيْضًا مَفْهُومَةٌ دُونَ أَيِّ تَفَكُّرٍ مَعَ
 أَنَّ صَاحِبَهَا لَمْ يُدْرِكِ الْإِسْلَامَ وَمَاتَ قَبْلَ الْبِعْثَةِ بِقُرَابَةِ قَرْنَيْنِ مِنَ الزَّمَنِ، وَالْأَبْيَاتُ هِيَ:
 [مِنَ الرَّجَزِ]

قَد رَابَنِي مِنْ دَلْوِي اضْطِرَابُهَا
 وَالنَّأْيُ فِي بَهْرَاءِ وَاغْتِرَابُهَا
 إِنْ لَا تَجِيءُ مَلَأِي يَجِيءُ قِرَابُهَا

حَقًّا أَقُولُ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِي خُلُودِ هَذِهِ اللَّغَةِ سِرُّ الْهَيْئِ لِتَكُونَ لِسَانَ آخِرِ كِتَابٍ مُنَزَّلٍ
 مِنْ عِنْدِهِ، لَمْ تَكُنْ تَبْقَى بِهَذَا الشَّكْلِ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْمُسْتَحِيلِ أَنْ يَبْقَى نَصٌّ مِنْ نِصُوصِ
 آيَةٍ لُغَةٍ أُخْرَى مِنْ لُغَاتِ الْعَالَمِ، وَيَكُونُ مَفْهُومًا بَعْدَ مُرُورِ هَذِهِ الْمُدَّةِ الطَّوِيلَةِ، كَمَا
 نَجَدُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ (لُغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ).

الثَّانِي عَشَرَ: التَّقْدِيمُ وَالتَّأخِيرُ:

إِنَّ الْعَرَبِيَّةَ بِفَضْلِ الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ لَهَا قُدْرَةٌ التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ بِصُورَةٍ عَرَبِيَّةٍ
 جَذَابَةٍ مُذْهِلَةٍ، وَيَكُونُ الْمُتَكَلِّمُ بِهَذِهِ اللَّغَةِ عَلَى مُكْنَةٍ وَقُدْرَةٍ وَفُسْحَةٍ مِنْ أَمْرِ التَّعْبِيرِ
 وَالْخِطَابِ، دُونَ تَشْوِيشِ الْمَعْنَى وَتَشْرِيدِ ذَهْنِ الْمُخَاطَبِ، فَمَثَلًا إِذَا صَرَبْنَا مِثَالًا
 عَلَى ذَلِكَ أَخَذْنَا الْجُمْلَةَ الْآتِيَةَ: (أَعْطَى سَعِيدٌ خَالِدًا مَجَلَّةً). فَهَذِهِ الْجُمْلَةُ تَسْتَطِيعُ أَنْ

تُقَدَّمُ وَتَأَخَّرُ الْعَنَاصِرَ مِنْهَا كَيْفَ شِئْتَ لِأَعْرَاضٍ مَرُومَةٍ تُرِيدُ إِحْيَاءَهَا إِلَى الْمُخَاطَبِ،
بِدَلَالَاتٍ بَدِيعَةٍ، وَإِشَارَاتٍ رَائِعَةٍ، وَهِيَ:

* **أَعْطَى سَعِيدٌ خَالِدًا مَجَلَّةً:** الْجُمْلَةُ كَمَا هِيَ دُونَ التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ، وَهَذَا إِذَا كَانَ
الْمُخَاطَبُ خَالِي الدَّهْنِ، وَتُرِيدُ إِخْبَارَهُ بِأَمْرٍ هَذَا فَقَطُّ دُونَ التَّرْكِيزِ عَلَى جُزْءٍ مِنْ
أَجْزَاءِ الْخَبَرِ وَإِبْرَازِهِ، كَمَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْغَرَضُ مِنْهُ إِظْهَارَ الْفِعْلِ الَّذِي قَامَ بِهِ
الْفَاعِلُ، وَيَبَيِّنُ نَوْعَهُ، وَهُوَ (الْعَطَاءُ) هُنَا.

* **سَعِيدٌ أَعْطَى خَالِدًا مَجَلَّةً:** وَهَذَا إِذَا كَانَ عِنْدَ الْمُخَاطَبِ عِلْمٌ بِأَنَّ أَحَدًا أَعْطَى
(خَالِدًا) كِتَابًا، وَلَكِنْ لَا يَعْرِفُ مَنْ هُوَ، أَبْكَرُ أَم: سَعِيدٌ؟ أَم: غَيْرُهُمَا، فَالْبَلَاغَةُ تَقْتَضِي
هُنَا تَقْدِيمَ الشَّخْصِ الْمُعْطَى (سَعِيدٍ) فِي الْإِنْشَاءِ؛ لِأَنَّ الْمُخَاطَبَ بِانْتِظَارِ اسْتِمَاعِ هَذَا
الْجُزْءِ أَوَّلًا.

* **خَالِدًا أَعْطَى سَعِيدٌ مَجَلَّةً:** وَفِي هَذَا الشَّكْلِ، إِذَا كُنْتَ لَدَيْكَ عِلْمٌ بِأَنَّ (سَعِيدًا)
أَعْطَى وَاحِدًا، وَلَكِنَّكَ لَا تَعْرِفُ مَنْ هُوَ؟ فَعَلَيْ إِذَا أَنْشَأْتَ كَلَامًا أَنْ أُقَدِّمَ (خَالِدًا)
لِيُطَابِقَ كَلَامِي مُقْتَضَى حَاجَتِكَ!

* **مَجَلَّةٌ أَعْطَى سَعِيدٌ خَالِدًا:** وَهَذَا إِذَا كُنْتَ عَلِمْتَ أَنَّ (سَعِيدًا) أَعْطَى (خَالِدًا)،
وَلَكِنَّكَ لَا تَعْرِفُ مَا الشَّيْءُ الَّذِي أَعْطَاهُ؟ فَعَلَيْ أَنْ أُقَدِّمَ لَكَ اسْمَ هَذَا الشَّيْءِ فِي
الْإِنْشَاءِ، وَهُوَ هُنَا: (مَجَلَّةً).

وَهَذَا مُقَرَّرٌ فِي الْبَلَاغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَقَدْ تَكَلَّمَ عَنْهُ الْعُلَمَاءُ، كَمَا أَشَارَ الْخَطِيبُ الْقَزْوِينِيُّ
فِي ذِكْرِ السَّبَبِ لِتَقْدِيمِ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «تَقْدِيمُ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ فَلِكُونَ ذِكْرِهِ أَهَمٌّ»^(١).

(١) تَلْخِيصُ الْمِفْتَاحِ (ص ٢٨)، الْمَطْبُوعُ مَعَ الْمَطْوُولِ لِلتَّفْتَازَانِيِّ، تَصْحِيحٌ وَتَعْلِيلٌ: أَحْمَدُ عَزْوُ
عِنَايَةَ، دَارُ الْكُوخِ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، ط: الْأُولَى، ١٣٨٧.

وَأَشَارَ إِمَامُ الْبَلَاغَةِ الْجُرْجَانِيُّ فِي شَرْحِهِ كَلَامًا لِسَبِيئِهِ، مَفَادُهُ تَقْدِيمُ مَا هُوَ أَهَمُّ فِي الْكَلَامِ، فَقَالَ: «وَقَالَ النَّحْوِيُّونَ: إِنَّ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ فِي فِعْلٍ مَا أَنْ يَقَعَ بِإِنْسَانٍ بَعِيْنِهِ، وَلَا يُبَالُونَ مَنْ أَوْقَعَهُ كَمَثَلِ مَا يُعْلَمُ مِنْ حَالِهِمْ فِي حَالِ الْخَارِجِيِّ يَخْرُجُ فَيَعِيْثُ وَيُفْسِدُ وَيَكْثُرُ بِهِ الْأَذَى، أَنَّهُمْ يَرِيدُونَ قَتْلَهُ وَلَا يُبَالُونَ مَنْ كَانَ الْقَتْلُ مِنْهُ، وَلَا يَعْنِيْهِمْ مِنْهُ شَيْءٌ، فَإِذَا قُتِلَ وَأَرَادَ مُرِيدُ الْإِخْبَارِ بِذَلِكَ فَإِنَّهُ يُقَدِّمُ ذِكْرَ الْخَارِجِيِّ فَيَقُولُ: (قَتَلَ الْخَارِجِيَّ زَيْدًا). وَلَا يَقُولُ: (قَتَلَ زَيْدًا الْخَارِجِيَّ)؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنْ لَيْسَ لِلنَّاسِ فِي أَنْ يَعْلَمُوا أَنَّ الْقَاتِلَ لَهُ زَيْدٌ جَدْوَى وَفَائِدَةٌ. فَيَعْنِيْهِمْ ذِكْرُهُ وَبِهِمْهُمْ وَيَتَّصِلُ بِمَسْرَتِهِمْ، وَيَعْلَمُ مِنْ حَالِهِمْ أَنَّ الَّذِي هُمْ مُتَوَقِّعُونَ لَهُ وَمُتَطَّلِعُونَ إِلَيْهِ: مَتَى يَكُونُ وَقُوعُ الْقَتْلِ بِالْخَارِجِيِّ الْمُفْسِدِ، وَأَنَّهُمْ قَدْ كُفُوا شَرَّهُ وَتَخَلَّصُوا مِنْهُ. ثُمَّ قَالُوا: فَإِنْ كَانَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ بَأْسٌ وَلَا يُقَدَّرُ فِيهِ أَنَّهُ يُقْتَلُ فَقَتَلَ رَجُلًا وَأَرَادَ الْمُخْبِرُ أَنْ يُخْبِرَ بِذَلِكَ، فَإِنَّهُ يُقَدِّمُ ذِكْرَ الْقَاتِلِ فَيَقُولُ: (قَتَلَ زَيْدًا رَجُلًا)، ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَعْنِيهِ وَيَعْنِي النَّاسَ مِنْ شَأْنِ هَذَا الْقَتْلِ طَرَفَتُهُ وَمَوْضِعُ النَّدْرَةِ فِيهِ وَبُعْدُهُ كَانَ مِنَ الظَّنِّ. وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَادِرًا وَبَعِيدًا مِنْ حَيْثُ كَانَ وَاقِعًا بِالَّذِي وَقَعَ بِهِ، وَلَكِنْ مِنْ حَيْثُ كَانَ وَاقِعًا مِنَ الَّذِي وَقَعَ مِنْهُ. فَهَذَا جَيِّدٌ بِالْع. إِلَّا أَنَّ الشَّأْنَ فِي أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُعْرَفَ فِي كُلِّ شَيْءٍ قُدِّمَ فِي مَوْضِعٍ مِنَ الْكَلَامِ مِثْلُ هَذَا الْمَعْنَى وَيُفَسَّرُ وَجْهَ الْعِنَايَةِ فِيهِ هَذَا التَّنْسِيرِ. لَا يَكْفِي أَنْ يُقَالَ قُدِّمَ لِلْعِنَايَةِ، وَقَدْ وَقَعَ فِي ظُنُونِ النَّاسِ أَنَّهُ يَكْفِي أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ قُدِّمَ لِلْعِنَايَةِ؛ وَلِأَنَّ ذِكْرَهُ أَهَمُّ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُذَكَّرَ مِنْ أَيْنَ كَانَتْ تِلْكَ الْعِنَايَةُ؟ وَبِمَ كَانَ أَهَمُّ؟ وَلِتَخْيَلِيْهِمْ ذَلِكَ قَدْ صَغُرَ أَمْرُ التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ فِي نُفُوسِهِمْ وَهُوَ نَوَا الْخُطْبَ فِيهِ. حَتَّى إِنَّكَ لَتَرَى أَكْثَرَهُمْ يَرَى تَتَّبَعَهُ وَالنَّظَرَ فِيهِ ضَرْبًا مِنَ التَّكْلِيفِ. وَلَمْ تَرِ

ظَنَّ أَرْزَى عَلَى صَاحِبِهِ مِنْ هَذَا وَشَبَّهِه^(١).

وَكَذَلِكَ فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ فَوَائِدُ أُخْرَى رَاجِعَةٌ لِلْمَعْنَى، كَالْحَضَرِ مَثَلًا، كَمَا نَجِدُهُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (الفاتحة).

فَإِنَّمَا نَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدَّمَ الْمَفْعُولَ عَلَى الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ وَلَمْ يَقُلْ: نَعْبُدُكَ وَنَسْتَعِينُكَ، بَلْ: قَالَ (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ)؛ لِأَنَّ هَذَا التَّقْدِيمَ يُفِيدُ الْحَضَرَ، وَهُوَ بِمِثَابَةِ قَوْلِهِ: (لَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاكَ وَلَا نَسْتَعِينُ إِلَّا بِكَ)!

وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ أَنَّ هَذَا التَّقْدِيمَ وَالتَّأخِيرَ أُعْطِيَ الْجَمَلَ الْعَرَبِيَّةَ جَمَالًا وَرَوْنَقًا، وَكَسَاهَا أَجْمَلَ حُلَّةٍ، فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ نَأْخُذُ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ...﴾ (فاطر).

فَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُقَدِّمَ الْفَاعِلَ عَلَى الْمَفْعُولِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعْبُرَ عَنْهَا بِنَظْمٍ آخَرَ يَكُونُ بِجَمَالِ هَذَا النَّظْمِ الْقُرْآنِيِّ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ.

وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ فِي هَذَا التَّقْدِيمِ سِرًّا بَيَانِيًّا رَفِيعًا كَمَا بَيَّنَّهُ السُّهَيْلِيُّ بِقَوْلِهِ: «أَلَا تَرَى أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ) لَيْسَ كَقَوْلِكَ: (إِنَّمَا يَخْشَى الْعُلَمَاءُ اللَّهَ)؛ لِأَنَّكَ إِذَا أَخْرَظْتَ، نَفَيْتَ الْخَشْيَةَ مِنْ غَيْرِ الْعُلَمَاءِ، وَإِذَا قَدَّمْتَ الْفَاعِلَ، نَفَيْتَ الْخَشْيَةَ أَنْ تَتَعَلَّقَ بِغَيْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَهَذَا وَاصِحٌّ لَا خَفَاءَ بِهِ عِنْدَ التَّأَمُّلِ. وَاللَّهُ الْمُؤَفِّقُ^(٢).

(١) دَلَائِلُ الْإِعْجَازِ لِلْمُجَرَّجَانِيِّ (ص ١٠٧-١٠٨)، ت: شَاكِر.

(٢) تَتَائِجُ الْفِكْرِ لِلْسُّهَيْلِيِّ (ص ١٣٥).

وَقَدْ ذَكَرَ نَحْوَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي بَدِيعِهِ، وَعَدَّهُ مِنْ بَابِ تَقْدِيمِ مَا هُوَ بَيَانُهُ أَهَمُّ فِي الْكَلَامِ (١).
 وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ نَقُولُ: هَذَا التَّقْدِيمُ وَالتَّأخِيرُ يَسْهُلُ أَمْرَ الشُّعْرَاءِ وَالْأَدَبَاءِ، فِي
 نِظَامِهِمْ وَنِثَارِهِمْ، مِنْ حَيْثُ تَرْتِيبُ السَّجْعِ، وَتَنْظِيمُ الْقَوَافِي، وَمُرَاعَاةُ الْوِزْنِ، وَهَذَا لَا
 يَشُغِرُ بِهِ غَيْرُ الْأَدِيبِ الْفَصِيحِ، وَالشَّاعِرِ النَّصِيعِ.
 فَهَذِهِ التَّعَابِيرُ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي اللُّغَاتِ الْأُخْرَى قَطْعًا، وَبِهَا يَظْهَرُ تَمَيُّزُ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ
 غَيْرِهَا.

الثَّالِثُ عَشَرَ: الْإِعْتِدَالُ فِي كَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ:

إِنَّ كَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ أَعْدَلُ الْكَلِمَاتِ عَلَى الْإِطْلَاقِ مِنْ بَيْنِ اللُّغَاتِ، فَمَثَلًا تَرَى
 الْأَبْنِيَّةَ فِي الْعَرَبِيَّةِ تَبْدَأُ مِنَ الثَّلَاثِيِّ لِلْفِعْلِ وَالرُّبَاعِيِّ لِلْإِسْمِ، أَمَّا فِي اللُّغَاتِ الْأُخْرَى
 تَرَى أَنَّ الْكَلِمَاتِ لَيْسَتْ كَذَلِكَ، إِمَّا قَصِيرَةٌ جِدًّا وَإِمَّا مُطَوَّلَةٌ جِدًّا، وَلَكِنَّهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ
 تَتَسَمُّ بِالْعَدْلِ فِي بِنْيَةِ كُلِّ كَلِمَةٍ.

الرَّابِعُ عَشَرَ: قُوَّةُ التَّعْبِيرَاتِ بِحُرُوفِ الْجَرِّ:

إِنَّ مِنْ أَجْمَلِ مَا فِي الْعَرَبِيَّةِ هُوَ اسْتِخْدَامُ الْحُرُوفِ الْجَارَّةِ، حَيْثُ يَسْتَطِيعُ الْمُتَكَلِّمُ
 التَّعْبِيرَ عَنْ أَغْرَاضٍ كَثِيرَةٍ بِوَاسِطَةِ الْحُرُوفِ الْجَارَّةِ بِاخْتِصَارٍ وَاقْتِصَارٍ، وَقَدْ تَوَثَّرَ هَذِهِ
 الْحُرُوفُ فِي الْجَمَلِ وَالْعِبَارَاتِ تَأْثِيرًا أَسَاسِيًّا، حَتَّى نَرَى الْمَعْنَى يَنْقَلِبُ رَأْسًا
 بِاخْتِلَافِ هَذِهِ الْحُرُوفِ، فَمَثَلًا إِذَا قُلْتَ: (فُلَانٌ يَرْغَبُ فِي الْعِلْمِ)، يَعْنِي: أَنَّهُ يُحِبُّ
 الْعِلْمَ. وَإِذَا قُلْتَ: (يَرْغَبُ عَنِ الْعِلْمِ)، يَعْنِي: يَكْرَهُهُ وَلَا يُحِبُّهُ! وَكَذَلِكَ لَوْ آتَيْتَ

(١) البديع في علم العربية لابن الأثير (١/٩٧).

بِجُمْلَةٍ أُخْرَى وَجَمَعَتْ بَيْنَ بَعْضِ الحُرُوفِ الجَارَّةِ، رَأَيْتَ اخْتِلَافَ المَعَانِي وَاضِحًا جَلِيًّا، كَمَا تَرَاهُ مُجَسَّدًا فِي هَذِهِ الأَمْثَلَةِ:

- * خَلَوْتُ إِلَى جَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ: يَعْنِي أَنَّكَ ذَهَبْتَ إِلَيْهِمْ لِتَخْلُوَ مَعَهُمْ.
- * خَلَوْتُ مَعَ جَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ: يَعْنِي أَنَّكَ خَلَوْتَ مَعَهُمْ وَلَيْسَ فِيهَا الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّكَ ذَهَبْتَ إِلَيْهِمْ، أَوْ: أَنَّهُمْ جَاؤُوكَ.
- * خَلَوْتُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ: يَعْنِي أَنَّكَ خَلَوْتَ بَعِيدًا عَنْهُمْ.
- * خَلَوْتُ لِجَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ: يَعْنِي أَنَّكَ خَلَوْتَ لِأَجْلِهِمْ.
- * خَلَوْتُ مِنْ جَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ: يَعْنِي أَنَّكَ خَلَوْتَ خَوْفًا مِنْهُمْ وَتَسْتُرًا.
- * خَلَوْتُ فِي جَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ: يَعْنِي أَنَّكَ خَلَوْتَ مِنْ بَيْنِهِمْ بِالنَّظَرِ إِلَى المَكَانِ.
- * خَلَوْتُ بِجَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ: يَعْنِي أَنَّكَ صَيَّرْتَهُمْ يَخْلُونُ؛ لِأَنَّ البَاءَ لِلتَّعْدِيَةِ.

الخامس عشر: دقة التفريق في العربية بين الكلمات المتقاربة:

إِنَّ مِنْ أَرْقِ مَا فِي العَرَبِيَّةِ وَأَدْقُهَا، وَأَمْتَنِ مَا فِيهَا وَأَرْصَنُهَا، هُوَ الدَّقَّةُ فِي التَّفْرِيقِ بَيْنَ الكَلِمَاتِ المُتَقَارِبَةِ وَالأَلْفَافِ المُتَشَابِهَةِ، بِمَا كَسَاهَا جَمَالًا وَجَلَالًا، وَحُسْنًا وَإِقْبَالًا، فَنجِدُ العُلَمَاءَ فَرَّقُوا بَيْنَ مَعَانِي أَكْثَرِ هَذِهِ الأَلْفَافِ، كَالفَرْقِ بَيْنَ (الدَّلَالَةِ وَالدَّلِيلِ وَالإِسْتِدْلَالَ وَبَيْنَ النَّظَرِ وَالتَّأَمُّلِ وَبَيْنَ الرُّؤْيَةِ)، وَبَيْنَ (العِلْمِ وَالمَعْرِفَةِ)، وَبَيْنَ (الشَّرْطِ وَالسَّبَبِ)، وَبَيْنَ (الفِطْنَةِ وَالدِّكَاءِ)، وَبَيْنَ (القُدْرَةِ وَالقَهْرِ) وَبَيْنَ (القَهْرِ وَالغَلْبَةِ)، وَبَيْنَ (الصِّحَّةِ وَالعَافِيَةِ)، وَغَيْرِهَا مِنَ التَّفْرِيقَاتِ الكَثِيرَةِ الدَّقِيقَةِ بِالفُرُوقَاتِ الرَّقِيقَةِ، تَجِدُهَا فِي كُتُبِ الفُرُوقِ، وَمِنْ هُنَا نَذْكُرُ أَرْبَعَةَ أَمْثَلَةٍ مِنْ كِتَابِ (الفُرُوقِ) لِلإِمَامِ أَبِي هِلَالِ العَسْكَرِيِّ:

* **الْفَرْقُ بَيْنَ الْحَيَاةِ وَالْعَيْشِ**: أَنَّ الْعَيْشَ اسْمٌ لِمَا هُوَ سَبَبُ الْحَيَاةِ، مِنْ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَمَا يَسْبِلُ ذَلِكَ، وَالشَّاهِدُ قَوْلُهُمْ: (مَعِيشَةُ فُلَانٍ مِنْ كَذَا) يَعْنُونَ: (مَأْكَلُهُ وَمَشْرَبُهُ)، مِمَّا هُوَ سَبَبٌ لِبَقَاءِ حَيَاةٍ، فَلَيْسَ الْعَيْشُ مِنَ الْحَيَاةِ فِي شَيْءٍ^(١).

* **الْفَرْقُ بَيْنَ الرَّدِّ وَالدَّفْعِ**: أَنَّ الرَّدَّ لَا يَكُونُ إِلَّا إِلَى خَلْفٍ، وَالدَّفْعُ يَكُونُ إِلَى قُدَّامٍ وَإِلَى خَلْفٍ جَمِيعًا^(٢).

* **الْفَرْقُ بَيْنَ الْقَصْدِ وَالْإِرَادَةِ**: أَنَّ قَصْدَ الْقَاصِدِ مُخْتَصٌّ بِفِعْلِهِ دُونَ فِعْلِ غَيْرِهِ، وَالْإِرَادَةُ غَيْرُ مُخْتَصَّةٍ بِأَحَدِ الْفِعْلَيْنِ دُونَ الْآخَرِ، وَالْقَصْدُ أَيْضًا إِرَادَةُ الْفِعْلِ فِي حَالِ إِيجَادِهِ فَقَطْ، وَإِذَا تَقَدَّمَ بِأَوْقَاتٍ لَمْ يُسَمَّ قَصْدًا، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ تَقُولَ: (قَصَدْتُ أَنْ أَزُورَكَ غَدًا)^(٣).

* **الْفَرْقُ بَيْنَ الْقَرْضِ وَالذَّيْنِ**: أَنَّ الْقَرْضَ أَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْعَيْنِ وَالْوَرِقِ، وَهُوَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْ مَالِ الرَّجُلِ دِرْهَمًا لِتَرُدَّ عَلَيْهِ بَدَلَهُ دِرْهَمًا، فَيَبْقَى دَيْنًا عَلَيْكَ إِلَى أَنْ تَرُدَّهُ، فَكُلُّ قَرْضٍ دَيْنٌ لَيْسَ كُلُّ دَيْنٍ قَرْضًا، وَذَلِكَ أَنَّ أَثْمَانَ مَا يُشْتَرَى بِالنَّسِئِ دَيْنٌ وَلَيْسَتْ بِقُرُوضٍ، فَالْقَرْضُ يَكُونُ مِنْ جِنْسِ مَا افْتُرِضَ وَلَيْسَ كَذَلِكَ الدَّيْنُ. وَبِجُوزِ أَنْ يُفْرَقَ بَيْنَهُمَا فَتَقُولَ: قَوْلُنَا: (يُدَايِنُهُ) يُفِيدُ أَنَّهُ يُعْطِيهِ ذَلِكَ لِيَأْخُذَ مِنْهُ بَدَلَهُ، وَلِهَذَا يُقَالُ: قَضَيْتُ قَرْضَهُ، وَأَدَيْتُ دَيْنَهُ وَوَأَجَبَهُ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَيْضًا يُقَالُ: (أَدَيْتُ صَلَاةَ الْوَقْتِ) وَ(قَضَيْتُ مَا نَسِيتُ مِنَ الصَّلَاةِ)، بِمَنْزِلَةِ الْقَرْضِ^(٤).

(١) الفُرُوقُ لأبي هلالٍ العسكريِّ (ص ١٠٢).

(٢) الفُرُوقُ لأبي هلالٍ العسكريِّ (ص ١١٤).

(٣) الفُرُوقُ لأبي هلالٍ العسكريِّ (ص ١٢٦).

(٤) الفُرُوقُ لأبي هلالٍ العسكريِّ (ص ١٧١).

السَّادِسَ عَشَرَ: الشُّمُولُ وَالِاسْتِيْعَابُ فِي الْعَرَبِيَّةِ:

وَمِنْ أَجْمَلِ مَا فِي الْعَرَبِيَّةِ وَأَزْيِنِهَا، أَنَّهَا لَمْ تَتْرُكْ شَيْئًا دُونَ إِعْطَائِهِ اسْمًا بِخِلَافِ سَائِرِ اللُّغَاتِ، فَمِنْ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ أَنَّكَ تَرَى أَسْمَاءَ أَكْثَرِ الْأَعْضَاءِ فِي الْإِنْسَانِ تَخْتَلِفُ عَنْ أَسْمَائِهَا فِي الْبَهَائِمِ، وَكَذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الصِّفَاتِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهُمَا مِنْ فِعْلٍ وَغَيْرِهِ، وَلَيْسَ هَذَا فَحَسْبُ، بَلْ: فَرَّقَتْ بَيْنَ أَجْنَاسِ الْحَيَوَانَاتِ كَالْبَهَائِمِ وَالطُّيُورِ، وَالْمُفْتَرَسِ وَغَيْرِ الْمُفْتَرَسِ، فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ أَنْقَلَ يَسِيرًا مِنْ كَلَامِهِمْ:

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيُّ: «الشَّفَّةُ فَهِيَ مِنَ الْإِنْسَانِ الشَّفَّةُ، بِالتَّاءِ مَفْتُوحَةً، وَالْجَمِيعُ: الشَّفَاهُ، وَهُمَا الشَّفَتَانِ. وَهُمَا مِنَ الْبَعِيرِ الْمَشْفَرَانِ، وَالْوَاحِدُ: مَشْفَرٌ، وَالْجَمِيعُ: الْمَشَافِرُ. وَهُمَا مِنْ ذَوَاتِ الْحَافِرِ الْجَحْفَلَتَانِ، وَالْوَاحِدَةُ: جَحْفَلَةٌ، وَالْجَمِيعُ: جِحَافِلُ. وَيُقَالُ لَهُ مِنْ ذَوَاتِ الْأَظْلَافِ: الْمَقْمَّةُ وَالْمَرْمَّةُ، الْأَوْلِيَانِ بِالْفَتْحِ، وَالْأَخْرِيَانِ بِالْكَسْرِ: الْمَقْمَّةُ وَالْمَرْمَّةُ... وَيُقَالُ لَهُ مِنَ السَّبَاعِ: الْخَطْمُ وَالْخُرْطُومُ. وَمِنَ الطَّائِرِ: الْمُنْقَارُ وَالْمَنْسَرُ جَمِيعًا. وَيُقَالُ: نَقَرَهُ نَقْرًا، وَنَسَرَهُ نَسْرًا. وَرُبَّمَا أُقِيمَ بَعْضُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَقَامَ بَعْضِ إِذَا اضْطَرَّ الشَّاعِرُ إِلَى ذَلِكَ.»^(١)

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ ثَابِتُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ: «(بَابُ نُعُوتِ النِّسَاءِ وَالْبَهَائِمِ مَعَ أَوْلَادِهِنَّ) يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ إِذَا كَانَ مَعَهَا وَلَدٌ: امْرَأَةٌ مُصَّبٌ، وَمُطْفَلٌ: إِذَا كَانَ مَعَهَا طِفْلٌ وَصَبِيٌّ. وَيُقَالُ فِي غَيْرِ الْأَدْمِيِّينَ مِنْ ذَوَاتِ الْحَافِرِ وَغَيْرِهَا: فَرَسٌ مُفْلٌ وَمُفْلِيَةٌ، أَي: ذَاتُ فُلُوٍّ. وَالْآتَانُ مِثْلُهَا. وَفَرَسٌ مُمَهَّرٌ: ذَاتُ مُهْرٍ. وَنَاقَةٌ مُسْقَبٌ: ذَاتُ سَقْبٍ. فَإِذَا فَوِيَ وَلَدُهَا وَمَشَى فَهِيَ مُرْشَحٌ. فَإِذَا مَشَى مَعَ أُمِّهِ فَهِيَ مُشْبَلٌ، وَمُتْلِيَةٌ؛ لِأَنَّهُ يُتْلُوهَا وَهِيَ فِي

(١) الفرق لأبي حاتم السجستاني (ص ٢٢٧-٢٢٨).

هَذَا كُلُّهُ مُطْفَلٌ. وَالْمُشْدِنُ: الَّذِي شَدَنَ وَلَدَهَا وَتَحَرَّكَ. وَقَالَ رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ:

[مِنَ الرَّجَزِ]

يَا دَارَ عَفْرَاءٍ وَدَارَ الْبُخْدَنِ^(١) فِيكَ الْمَهَامِنُ مُطْفَلٌ وَمُشْدِنٌ
وَيُقَالُ: نَاقَةٌ مُجْبِيٌّ وَمُجْبِيَّةٌ: الَّتِي لَا يَكَادُ يَمُوتُ لَهَا وَلَدٌ. وَبِقِرَّةٍ مُعْجَلٌ: ذَاتُ
عِجْلٍ. وَمُدْرَعٌ: ذَاتُ ذَرْعٍ، وَهُوَ وَلَدُهَا. وَسَبْعَةٌ مُجْرٍ: إِذَا كَانَ لَهَا جِرَاءٌ. وَظَبِيَّةٌ مُعْزَلٌ:
مَعَهَا غَزَالٌ. وَكَذَلِكَ مُخْرِفٌ: إِذَا وَلَدَتْهُ فِي الْخَرِيفِ. وَمُرْبَعٌ: إِذَا وَلَدَتْهُ فِي الرَّبِيعِ.
وَكَذَلِكَ مُشْدِنٌ: إِذَا شَدَنَ وَتَحَرَّكَ. وَأَزْوَى مُغْفِرٌ. وَيُقَالُ لِلشَّاةِ: مُفِدٌّ وَمُفْرِدٌ وَمَوْحِدٌ.
وَإِذَا كَانَ لَهَا اثْنَانِ فَهِيَ مُسْتَمٌ. وَكَلْبَةٌ مُجْرٍ: لَهَا جِرَاءٌ.^(٢)

وَقَدْ كَتَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ كَثَابَتِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، وَالْأَصْمَعِيُّ، وَابْنُ فَارِسٍ
وغيرهم.

السابع عشر: الأضوات في العربية لم تتغير ولم تبدل:

إِنَّ ظَاهِرَةَ تَغْيِيرِ الصَّوْتِ فِي اللُّغَاتِ، ظَاهِرَةٌ اعْتَرَّتِ اللُّغَاتِ جَمِيعَهَا، وَلَمْ تَبْقَ
لُغَةٌ -حَسَبَ اِطِّلَاعِي- إِلَّا وَاتَى عَلَيْهَا تَغْيِيرٌ كَبِيرٌ فِي أَصْوَاتِهَا، بَحِثْ أَنْمَحَتْ بَعْضُ
الأضواتِ، وَطَرَأَتْ عَلَيْهَا أُخْرَى، كَمَا حَدَّثَتْ فِي الإِنجِلِيزِيَّةِ، مَثَلًا كَانَ فِيهَا صَوْتُ
الرَّاءِ فِي مِثْلِ: (Teacher)، وَ (picture)، وَلَكِنَّهُ سُلِخَ.
كَمَا أَنَّ صَوْتَ الخاءِ فِي مِثْلِ: (night)، فَإِنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ كَانَتْ تُقْرَأُ (نِيخْت)،
وَلَكِنَّهَا الْيَوْمَ تُقْرَأُ: (نايت).

(١) اسم امرأة.

(٢) الفرق لابن أبي ثابت (ص ٦١-٦٢).

ولكنَّ العَرَبِيَّةَ لَمْ يُمَحَّ صَوْتُ مِنْ أَصْوَاتِهَا عَلَى مَدَارِ التَّارِيخِ، فَالْأَصْوَاتُ الَّتِي صُوِّتَتْ فِي الْعَصْرِ الْجَاهِلِيِّ، هِيَ الْأَصْوَاتُ الَّتِي تَخْرُجُ الْيَوْمَ مِنْ مُتَكَلِّمٍ بِالْعَرَبِيَّةِ مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ، بِخِلَافِ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى حَيْثُ شَاهَدَتْ تَغْيِيرًا تَامًّا فِي أَصْوَاتِهَا.

الثَّامِنَ عَشَرَ: مِيزَةُ أُخْرَى لِلْأَصْوَاتِ فِي الْعَرَبِيَّةِ:

الصَّوْتُ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ لَهُ مِيزَةٌ أُخْرَى تَمْتَّازُ عَنِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ وَغَيْرِهَا مِنَ اللُّغَاتِ، وَهِيَ أَنَّ الصَّوْتَ فِي الْعَرَبِيَّةِ لَهُ حَرْفٌ وَاحِدٌ، وَلَيْسَ ثَمَّةَ صَوْتُ يُصَوِّتُ بِحَرْفَيْنِ، أَوْ: أَكْثَرَ مُجْتَمِعَةً حَتَّى تَخْرُجَ صَوْتًا وَاحِدًا، كَصَوْتِ (ش) فِي الْإِنْجِلِيزِيَّةِ مَثَلًا. وَكَذَا لَا يُوجَدُ صَوْتُ يُصَوِّتُ بِحُرُوفٍ مُخْتَلِفَةٍ، كَمَا نَجِدُهَا فِي الْإِنْجِلِيزِيَّةِ وَغَيْرِهَا، وَذَكَرْنَا ذَلِكَ سَابِقًا فِي أَصْوَاتِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ.

التَّاسِعَ عَشَرَ: دَلَالَةُ الصَّوْتِ عَلَى الْمَعْنَى:

إِنَّ دَلَالََةَ الصَّوْتِ عَلَى الْمَعْنَى فِي الْعَرَبِيَّةِ مِنْ أَعْظَمِ دَلَائِلِ ^(١) عِبْرَتِهَا، حَيْثُ نَجِدُ أَنَّ الصَّوْتَ يُسْفِرُ عَنِ الْمَعْنَى بَيْنَ الْمُتَخَالِفِينَ فِي مُعْظَمِ الْأَحْيَانِ، وَوُضِعَ الصَّوْتُ بِحَسَبِ الْمَعْنَى، وَالْعُلَمَاءُ بَحَثُوا هَذَا قَدِيمًا، وَلَعَلَّ الْأَقْدَمَ مِنْهُمْ هُوَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيُّ حَيْثُ قَالَ: «صَرَ الْجُنْدُبُ صَرِيرًا» وَ«صَرَ صَرَ الْأَخْطَبُ صَرَ صَرَةً»، فَكَانَتْ تَوْهَمُوا فِي صَوْتِ الْجُنْدُبِ مَدًّا وَتَوَهَّمُوا فِي صَوْتِ الْأَخْطَبِ تَرْجِيعًا ^(٢).

(١) فِي جَمْعِ (دَلِيلٍ)، عَلَى (دَلَائِلٍ)، بَحْثٌ طَوِيلٌ؛ لِأَنَّ (فَعِيلًا)، لَا يُجْمَعُ عَلَى (فَعَائِلٍ)، إِذِ (الْفَعَائِلُ) لِلْمَوْتُثِ، وَالْعُلَمَاءُ مُخْتَلِفُونَ فِي هَذَا الْجَمْعِ، وَمَنْ أَجَارَهُ أَجَارَهُ بِتَأْوِيلٍ.

(٢) الْعَيْنُ لِلْخَلِيلِ (١/٥٦)، وَنَقَلَ عَنْهُ ابْنُ جَنِّي فِي (الْحَصَائِصِ) (٢/١٥٤).

وَقَدْ فَصَّلَ فِي ذَلِكَ الْإِمَامُ ابْنُ جُنَيْ فِي سَفَرِهِ الْعَظِيمِ «الْخَصَائِصِ»، حَيْثُ وَضَعَ فِيهِ بَابًا وَأَسْمَاهُ: «بَابُ فِي إِمْسَاسِ الْأَلْفَاظِ أَشْبَاهَ الْمَعَانِي»^(١)، وَقَالَ تَحْتَهُ: «إِعْلَمَنَّ أَنَّ هَذَا مَوْضِعُ شَرِيفٍ لَطِيفٍ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَيْهِ الْخَلِيلُ وَسَيَّبُوهُ وَتَلَقَّتهُ الْجَمَاعَةُ بِالْقَبُولِ لَهُ وَالْإِعْتِرَافِ بِصِحَّتِهِ»^(٢).

وَقَالَ أَيضًا: «قَالَ سَيَّبُوهُ فِي الْمَصَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى «الْفَعْلَانِ»: إِنَّهَا تَأْتِي لِلْإِضْطِرَابِ وَالْحَرَكَةِ نَحْوُ: «النَّقْزَانِ، وَالْغَلْبَانِ، وَالْعَثْيَانِ». فَقَابَلُوا^(٣) بِتَوَالِي حَرَكَاتِ الْمِثَالِ تَوَالِي حَرَكَاتِ الْأَفْعَالِ»^(٤).

وَقَالَ أَيضًا: «وَجَدْتُ أَنَا مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً عَلَى سَمْتِ مَا حَدَاهُ»^(٥)، وَمِنْهَا مَا مَثَلَهُ، وَذَلِكَ أَنَّكَ تَجِدُ الْمَصَادِرَ الرَّبَاعِيَّةَ الْمُضَعَّفَةَ تَأْتِي لِلتَّكْرِيرِ، نَحْوُ: الرَّعْزَعَةِ، وَالْقَلْقَلَةِ، وَالصَّلْصَلَةِ، وَالْقَفْقَفَةِ، وَالصَّعْصَعَةِ، وَالْجَرْجَرَةِ، وَالْقَرْقَرَةِ. وَوَجَدْتُ أَيضًا (الْفَعْلَى) فِي الْمَصَادِرِ وَالصِّفَاتِ إِثْمًا تَأْتِي لِلشَّرْعَةِ نَحْوُ: (البَشْكَى، وَالْجَمَزَى، وَالْوَلْقَى).. فَجَعَلُوا الْمِثَالَ الْمُكْرَّرَ لِلْمَعْنَى الْمُكْرَّرِ -أَعْنِي: بَابِ الْقَلْقَلَةِ- وَالْمِثَالَ الَّذِي تَوَالَتْ حَرَكَاتُهُ لِلْأَفْعَالِ الَّتِي تَوَالَتْ حَرَكَاتُ فِيهَا. وَمِنْ ذَلِكَ -وَهُوَ أَصْنَعُ مِنْهُ- أَنَّهُمْ جَعَلُوا (اسْتَفْعَلَ) فِي أَكْثَرِ الْأَمْرِ لِلطَّلَبِ نَحْوُ: (اسْتَسْقَى،

(١) الْخَصَائِصُ لابنِ جُنَيْ (٢/١٥٤).

(٢) الْخَصَائِصُ لابنِ جُنَيْ (٢/١٥٤).

(٣) هَذَا تَعْلِيقُ ابْنِ جُنَيْ.

(٤) الْخَصَائِصُ لابنِ جُنَيْ (٢/١٥٤).

(٥) يَعْنِي الْخَلِيلُ وَسَيَّبُوهُ.

وَاسْتَطَعَمَ، وَاسْتَوْهَبَ، وَاسْتَمَنَحَ، وَاسْتَقَدَّمَ عَمْرًا، وَاسْتَصْرَحَ جَعْفَرًا). فَرُبَّتْ فِي هَذَا الْبَابِ الْحُرُوفُ عَلَى تَرْتِيبِ الْأَفْعَالِ.

وَتَفْسِيرُ ذَلِكَ أَنَّ الْأَفْعَالَ الْمُحَدَّثَ عَنْهَا أَنَّهَا وَقَعَتْ عَنْ غَيْرِ طَلَبٍ، إِنَّمَا تَفْجَأُ حُرُوفُهَا الْأُصُولُ، أَوْ: مَا ضَارَعَ بِالصَّنْعَةِ الْأُصُولَ.

فَالْأُصُولُ نَحْوُ قَوْلِهِمْ: (طَعِمَ، وَوَهَبَ، وَدَخَلَ، وَخَرَجَ، وَصَعِدَ، وَنَزَلَ). فَهَذَا إِخْبَارٌ بِأُصُولٍ فَاجَأَتْ عَنْ أَفْعَالٍ وَقَعَتْ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهَا دَلَالَةٌ تَدُلُّ عَلَى طَلَبِ لَهَا وَلَا إِعْمَالٍ فِيهَا. وَكَذَلِكَ مَا تَقَدَّمَ الزِّيَادَةُ فِيهِ عَلَى سَمْتِ الْأَصْلِ نَحْوُ: (أَحْسَنَ، وَأَكْرَمَ، وَأَعْطَى، وَأَوْلَى). فَهَذَا مِنْ طَرِيقِ الصَّنْعَةِ، بِوَزْنِ الْأَصْلِ فِي نَحْوِ: (دَخَرَجَ، وَسَرْهَفَ، وَفَوْقَى، وَرُوزَى). وَذَلِكَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا هَذَا الْكَلَامَ عِبَارَاتٍ عَنْ هَذِهِ الْمَعَانِي، فَكَلَّمَا أزدادتِ الْعِبَارَةُ شَبَهًا بِالْمَعْنَى، كَانَتْ أَدَلَّ عَلَيْهِ وَأَشْهَدَ بِالْغَرَضِ فِيهِ.

فَلَمَّا كَانَتْ إِذَا فَاجَأَتْ الْأَفْعَالَ فَاجَأَتْ أُصُولُ الْمُثَلِّ الدَّالَّةَ عَلَيْهَا، أَوْ: مَا جَرَى مَجْرَى أُصُولِهَا، نَحْوُ: (وَهَبَ، وَمَنَحَ)، وَ(أَكْرَمَ، وَأَحْسَنَ)، كَذَلِكَ إِذَا أَخْبَرْتَ بِأَنَّكَ سَعَيْتَ فِيهَا وَتَسَبَّبْتَ لَهَا، وَجَبَ أَنْ تُقَدَّمَ أَمَامَ حُرُوفِهَا الْأُصُولِ فِي مُثْلِهَا الدَّالَّةَ عَلَيْهَا أَحْرَفًا زَائِدَةً عَلَى تِلْكَ الْأُصُولِ، تَكُونُ كَالْمُقَدَّمَةِ لَهَا وَالْمُؤَدِّيَةِ إِلَيْهَا.

وَذَلِكَ نَحْوُ: (اسْتَفْعَلَ)، فَجَاءَتْ الهمزةُ وَالسَّيْنُ وَالتَّاءُ زَوَائِدَ، ثُمَّ وَرَدَتْ بَعْدَهَا الْأُصُولُ: (الْفَاءُ وَالْعَيْنُ وَاللَّامُ). فَهَذَا مِنَ اللَّفْظِ وَفَقِ الْمَعْنَى الْمَوْجُودِ هُنَاكَ، وَذَلِكَ أَنَّ الطَّلَبَ لِلْفِعْلِ وَالتَّمَاسَهُ وَالسَّعْيَ فِيهِ وَالتَّائِي لَوْفُوعِهِ تَقَدَّمَهُ، ثُمَّ وَقَعَتْ الإِجَابَةُ إِلَيْهِ، فَتَبَعَ الْفِعْلُ السُّؤَالَ فِيهِ وَالتَّسَبُّبَ لَوْفُوعِهِ^(١). فَكَمَا تَبَعَتْ أَفْعَالُ الإِجَابَةِ أَفْعَالَ

(١) مِثَالُ ذَلِكَ: (اسْتَطَعَمَ) فَالْفِعْلُ هُوَ (طَعِمَ)، وَالسُّؤَالُ هُوَ الْأَلْفُ وَالسَّيْنُ وَالتَّاءُ، فَقُدِّمَ السُّؤَالُ عَلَى الْفِعْلِ.

الطلب، كذلك تبعت حُرُوفُ الأَصْلِ الحُرُوفَ الزَّائِدَةَ الَّتِي وُضِعَتْ لِلإِتِمَاسِ وَالْمَسْأَلَةِ»^(١).

وَالْأَمثلةُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جِدًّا ذَكَرَهَا الإِمَامُ ابنُ جِنِّي وَغَيْرُهُ مِنَ العُلَمَاءِ، وَلَا سِيَّما فِي كُتُبِ الإِشْتِقَاقِ، وَلَكِنَّا اقْتَصَرْنَا خَوْفاً مِنَ التَّطْوِيلِ.

العِشْرُونَ: دَلَالَةُ الصَّوْتِ عَلَى المَعْنَى مِنْ جَانِبِ آخَرَ:

وَهُوَ دَلَالَةُ الأَصْوَاتِ عَلَى المَعْنَى مِنْ حَيْثُ الحُرُوفُ المَوْضُوعَةُ لَهُ، اسْتِعْلَاءً وَاسْتِفْالَةً، وَشِدَّةً وَرِخْوًا، وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الصِّدْقَ مَعْنَاهُ رَفِيعٌ فَلِذَلِكَ تَجِدُ حُرُوفَهَا كُلَّهَا مُسْتَعْلِيَةً، وَأَنَّ الكَذِبَ صِفَةٌ ذَنِيَّةٌ فَلِذَلِكَ حُرُوفُهَا مُسْتَفْالَةٌ، وَكَذَا تَجِدُ الأُنْسَ وَالأُلْفَةَ وَالْحُبَّ وَالرَّجَاءَ وَالخَوْفَ وَغَيْرَهَا -مِمَّا فِيهِ رِفَّةٌ وَشَفَقَةٌ- حُرُوفُهَا لَيِّنَةٌ سَهْلَةٌ، بِخِلَافِ الشَّدَّةِ وَالغِلْظَةِ وَالْعِدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ وَالْحِقْدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ الأَوَّلِ^(٢).

قَالَ ابنُ جِنِّي: «فَأَمَّا مُقَابَلَةُ الأَلْفَاظِ بِمَا يُشَاكِلُ أَصْوَاتَهَا مِنَ الأَحْدَاثِ، فَبَابٌ عَظِيمٌ وَاسِعٌ، وَنَهَجٌ مُتَلَبِّبٌ عِنْدَ عَارِفِيهِ مَأْمُومٌ. وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَثِيرًا مَا يَجْعَلُونَ أَصْوَاتَ الحُرُوفِ عَلَى سَمْتِ الأَحْدَاثِ المُعَبَّرِ بِهَا عَنْهَا، فَيَعْدِلُونَ بِهَا وَيَحْتَدُونَ بِهَا عَلَيْهَا، وَذَلِكَ أَكْثَرُ مِمَّا نَقَدَّرُهُ، وَأَضْعَافُ مَا نَسْتَشْعِرُهُ»^(٣).

(١) الخَصَائِصُ لابنِ جِنِّي (٢/١٥٥-١٥٦).

(٢) وَقَدْ يَكُونُ هُنَاكَ كَلِمَاتٌ بِخِلَافِ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ الأَعْلَبَ الأَعْمَ هُوَ المُتَأَسِّبَةُ بَيْنَ الحَرْفِ وَالْمَعْنَى.

(٣) الخَصَائِصُ لابنِ جِنِّي (٢/١٥٩).

وَقَدْ ذَكَرَ فِي ذَلِكَ أَمْثِلَةً كَثِيرَةً، فَمِنْهَا قَوْلُهُ: «مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ: ﴿الَّذِينَ أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تُوذُّهُمْ أَرَا﴾ [مریم: ٨٣]، أَي: تَزْعَجُهُمْ وَتُقَلِّبُهُمْ، فَهَذَا فِي مَعْنَى (تُهْزُهُمْ هَزًّا)، وَالْهَمْزَةُ أُخْتُ الْهَاءِ، فَتَقَارِبُ اللَّفْظَانِ لِتَقَارِبِ الْمَعْنَيْنِ. وَكَانَتْهُنَّ خَصُوصًا هَذَا الْمَعْنَى بِالْهَمْزَةِ؛ لِأَنَّهَا أَقْوَى مِنَ الْهَاءِ، وَهَذَا الْمَعْنَى أَعْظَمُ فِي النُّفُوسِ مِنَ الْهَزِّ؛ لِأَنَّكَ قَدْ تَهْزُ مَا لَا بَالَ لَهُ كَالْجِدْعِ وَسَاقِ الشَّجَرَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ»^(١).

وَقَالَ أَيضًا: «مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: (حَضْمٌ) وَ(قَضْمٌ) فَالْحَضْمُ: لِأَكْلِ الرَّطْبِ كَالْبَطِيخِ وَالْقَثَاءِ وَمَا كَانَ نَحْوَهُمَا مِنَ الْمَأْكُولِ الرَّطْبِ، وَالْقَضْمُ: لِلصَّلْبِ الْيَابِسِ نَحْوُ: قَضَمَتِ الدَّابَّةُ شَعِيرَهَا، وَنَحْوُ ذَلِكَ»^(٢).

وَقَالَ: «وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: (الْوَسِيلَةُ) وَ(الْوَصِيلَةُ) وَالصَّادُ - كَمَا تَرَى - أَقْوَى صَوْتًا مِنَ السَّيْنِ لِمَا فِيهَا مِنَ الْإِسْتِعْلَاءِ، وَالْوَصِيلَةُ أَقْوَى مَعْنَى مِنَ الْوَسِيلَةِ. وَذَلِكَ أَنَّ التَّوَسُّلَ لَيْسَتْ لَهُ عِصْمَةُ الْوَصْلِ وَالصَّلَةِ، بَلْ: الصَّلَةُ أَصْلُهَا مِنْ اتِّصَالِ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ وَمِمَّا سَبَّهَ لَهُ، وَكَوْنُهُ فِي أَكْثَرِ الْأَحْوَالِ بَعْضًا لَهُ، كَاتِّصَالِ الْأَعْضَاءِ بِالْإِنْسَانِ وَهِيَ أَبْعَاضُهُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَالتَّوَسُّلُ مَعْنَى يَضْعُفُ وَيَضْعُرُ أَنْ يَكُونَ الْمُتَوَسِّلُ جُزْءًا، أَوْ: كَالْجُزْءِ مِنَ الْمُتَوَسِّلِ إِلَيْهِ. وَهَذَا وَاضِحٌ. فَجَعَلُوا الصَّادَ لِقُوَّتِهَا لِلْمَعْنَى الْأَقْوَى، وَالسَّيْنَ لِضَعْفِهَا لِلْمَعْنَى الْأَضْعَفِ»^(٣).

وَالْأَمْثِلَةُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جِدًّا، لَا يُمْكِنُ حَصْرُهَا وَإِقْصَاؤُهَا بِحَالٍ.

(١) الْخَصَائِصُ لِابْنِ جَنِّي (١٤٨/٢).

(٢) الْخَصَائِصُ لِابْنِ جَنِّي (١٥٩/٢).

(٣) الْخَصَائِصُ لِابْنِ جَنِّي (١٦٢/٢).

الواحد والعشرون: كثرة الأدوات في العربية:

فمثلاً يوجد للنفي أدوات كثيرة، كـ: (لَا، لَمْ، مَا، لَمَّا، لَنْ، لَيْسَ)، فكل أداة من هذه الأدوات تُستخدَم لمُرَادٍ خاصٍّ، وتتميز كل واحدة عن أخرى، فمثلاً: (لَمْ) و(لَمَّا)، تتفان في مواضع وتختلفان في كون النفي بـ(لَمْ) لا يُنتظر وقوعه، أمَّا النفي بـ(لَمَّا)، فمُنتظر وقوعه.

فهذا التفريق والدقة جعل للعربية تميزاً عن سائر اللغات في ضبط الكلام وحسن التعبير عنه.

الثاني والعشرون: وجود ألفاظ كثيرة لها معانٍ مختلفة حسب السياق:

وهذا يساعِدُ المتكلم على التلاعب بالألفاظ بأسلوبٍ بديعٍ عجيبٍ، ولا سيما في الشعر ومُرَاعَاةِ أوزانه، فمثال ذلك كلمة (الضرب) فإنها تأتي على معانٍ كثيرة، فمنها: الشكْلُ، ومنها: الصنْفُ، ومنها: السفرُ من مكانٍ إلى آخر، ومنها: السَّترُ والإخفاءُ، ومنها: ضربُ المثل، ومنها: الرجلُ الخفيفُ اللحم، ومنها: الخفيفُ من المطرِ، ومنها: الكفُّ، وغير ذلك من المعاني الكثيرة، وقد جاءت بعض هذه المعاني في القرآن الكريم:

قَالَ تَعَالَى: ﴿... وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِعِصَابٍ مِنْ اللَّهِ...﴾ (٦١)

(البقرة).

وَقَالَ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا

فِي السَّمَاءِ﴾ (٢٤) (إبراهيم).

وَقَالَ: ﴿... وَالَّذِينَ تَخَافُونَ سُوءَهِمْ فَعِظُوهُمْ وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُمْ

فَإِنْ أَطَعَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ (٣٤) (النساء).

وَقَالَ: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْرُوا مِنْ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ (١٠١) (النساء).

وَقَالَ: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَخْتَمْتُمُوهُم مِّنْهُم مَّنْ بَعْدَ وَإِمَا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَٰلِكَ وَلَوْ بِشَاءِ اللَّهِ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالُهُمْ ﴾ (٤) (محمد).

وَقَالَ: ﴿ يَوْمَ يَقُولُ الْمُتَّقُونَ وَالْمُتَّقَاتُ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْظَرُونَا نَقِيسَ مِن تَوَكُّبِكُمْ قِيلَ أَرْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِن قِبَلِهِ الْعَذَابُ ﴾ (١٣) (الحديد).

وَقَالَ: ﴿ وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرَبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَافُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى ﴾ (٧٧) (طه)

وَقَالَ: ﴿ وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْتًا فَاضْرِبْ بِهِ. وَلَا تَحْنُتْ... ﴾ (٤٤) (ص).

الثالث والعشرون: معاني الصيغ الصرفية (معاني الحروف الزوائد):

مِنْ أَجْمَلِ الْأَشْيَاءِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، هُوَ مَعَانِي الصِّيغِ الصَّرْفِيَّةِ (أَوْ: مَعَانِي الْحُرُوفِ الزَّوَائِدِ)، وَبِفَضْلِهَا يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُعْبَرَ بِقَلِيلٍ مِنَ الْأَلْفَاظِ بَحْرًا مِنَ الْمَعَانِي، كَمَا تَرَى أَنَّ مِنْ مَعَانِي (أَفْعَلَ) الدُّخُولَ فِي مَكَانٍ، فَيُقَالُ: (أَشَامَ فُلَانٌ، وَأَعْرَقَ) بَدَلَ قَوْلِهِمْ: دَخَلَ فُلَانٌ فِي السَّامِ وَالْعِرَاقِ! وَمِنْ مَعَانِي (تَفَعَّلَ) التَّكَلُّفَ فِي الشَّيْءِ، مَثَلًا لَوْ قُلْتَ: تَصَنَّعَ فُلَانٌ فِي قَوْلِهِ، أَيْ: تَكَلَّفَ فِي صَنْعَةِ مَقَالَتِهِ! وَإِلَى آخِرِ الصِّيغِ الَّتِي تَجْعَلُ الْكَلَامَ مُخْتَصِرًا وَالْمَقَالَ نَامِقًا أُنِيقًا، بِدِيْعًا رَشِيْقًا، وَقَدْ سَلَفَ الْكَلَامُ عَلَى هَذَا وَآتَيْنَا بَعْضَ الْأَمْثَلَةِ عَلَيْهِ.

الرابع والعشرون: الميزان الصرفي:

مِنْ أَعْظَمَ مَا فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَأَقْوَى أَدَاتِ الْمُتَكَلِّمِ بِهَا، هُوَ (الْمِيزَانُ الصَّرْفِيُّ)، وَكَانَ أَنْ تُسَمِّيَهُ مَفْخَرَةَ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَعْجُوبَةَ اللُّغَاتِ، وَحَقٌّ لِلْعَرَبِيَّةِ أَنْ تَفْخَرَ بِهِ بَيْنَ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى؛ لِأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ بِالْعَرَبِيَّةِ لَوْ أَتَيْتَ إِلَيْهِ بِمُفْرَدَةٍ جَدِيدَةٍ، أَوْ: كَلِمَةٍ لَمْ يَسْمَعْ بِهَا مِنْ قَبْلُ، فَإِنَّهُ يَأْتِي بِجَمِيعِ اسْتِقْفَاتِهَا وَتَصَرُّفَاتِهَا التَّصْرِيفِيَّةِ فِي الْكَلَامِ، وَلَا تَوْجُدُ هَذِهِ الْمِيزَةَ الْعَزِيزَةَ فِي لُغَةٍ مِنَ اللُّغَاتِ، وَلَا تَهْتَدِي إِلَى اسْتِقْفَاتِ كَلِمَةٍ إِلَّا بَعْدَ السَّمَاعِ، أَوْ: الرَّجُوعِ إِلَى الْمَعَاجِمِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ قِيَاسٌ وَلَا قَانُونٌ يَجْمَعُهَا لَكَ، فَعَلَيْكَ أَنْ تَقِفَ عَلَيْهَا جَمِيعًا.

وَلَكِنَّ الْعَرَبِيَّةَ لَيْسَتْ كَذَلِكَ، فَإِنَّكَ لَوْ سَمِعْتَ آيَةً كَلِمَةٍ تَعْرِفُ جَمِيعَ اسْتِقْفَاتِهَا، وَإِنْ لَمْ تَسْمَعْهَا مِنْ قَبْلُ، فَمَثَلًا كَلِمَةُ (ذَعَمَطُ) بِمَعْنَى (ذَبَحَ)، فَعَامَّةُ النَّاسِ لَمْ يَسْمَعْ بِهَا، وَلَكِنْ لَوْ أُعْطِيتَ هَذَا الْفِعْلَ الْجَدِيدَ أَيَّ طَالِبٍ مِنْ طُلَّابِ اللُّغَةِ مِنَ الَّذِينَ دَرَسَ كِتَابًا وَاحِدًا فِي التَّصْرِيفِ، وَقُلْتَ لَهُ: اعْطِنِي الْمُسْتَقَاتِ مِنْهُ لِأَعْطَاكَ إِيَّاهَا بِسُهُولَةٍ وَيُسْرٍ؛ لِأَنَّهُ يَعْرِفُ هُوَ عَلَى وَزْنِ (فَعْلَلُ)، وَمِثَالُهُ (ذَحْرَجَ)، فَيُقَيِّسُ هَذَا الْفِعْلَ الْجَدِيدَ عَلَيْهِ، وَيَكُونُ: (ذَعَمَطُ): لِلْمَاضِي، وَ(يُذَعِمِطُ): لِلْمُضَارِعِ، وَ(ذَعَمِطُ): لِلْأَمْرِ، وَ(ذَعَمِطَةٌ): لِلْمَصْدَرِ، وَ(مُذَعِمِطُ): لِاسْمِ الْفَاعِلِ، وَ(مُذَعَمِطُ): لِاسْمِ الْمَفْعُولِ، وَهَكَذَا الْحَالُ فِي بَاقِي الْمُسْتَقَاتِ.

فَالْمِيزَانُ الصَّرْفِيُّ مِنْ أَوَّلِ مَا فِي الْعَرَبِيَّةِ وَأَضْبَطُهَا، وَهُوَ يُسَهِّلُ أَمْرَ طَالِبِي هَذِهِ اللُّغَةِ بِشَكْلِ عَجِيبٍ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يُوجَدُ إِلَّا فِي هَذِهِ اللُّغَةِ الْعَبْقَرِيَّةِ الْعَجِيبَةِ، وَاللُّغَاتِ الْأُخْرَى لَيْسَتْ كَذَلِكَ وَيُعَانِي طَالِبُوهَا مِنْ أَمْرِ مَعْرِفَةِ الْمُسْتَقَاتِ.

وللإنجليزية يُمكنُ النظرُ في هذا الجدول لتعرف الفارق بينها وبين العربية:

المضارع	الماضي	التصريف الثالث
go	went	gon
grow	grew	grown
give	gave	givin
hide	hid	hidden
hit	hit	hit
hurt	hurt	hurt
put	put	put
leav	left	left
lock	locked	locked

فذلك يصعبُ أمرُ طالبي الإنجليزية ويعيا؛ لأنه بحاجة إلى البحث والتفتيش لكل مفردة، ولا يمكنه القياس فيها لكثرة الشواذ في الأفعال وتصريفاتها.

الخامس والعشرون: العربية لغة صالحة للخطابات المختلفة:

يُمكنُ أن يكون العنوان غريباً ويدعو إلى استغراب بعض الناس واستنكار الآخرين، ولا أبعد إن كان هناك من رفض هذه النقطة رأساً قبل قراءة ما يحتويها من بيان، ويقول: كيف تكون هذه ميزة مع أن اللغات جميعاً لها القدرة والمكنة على التعبيرات المختلفة والخطابات المتنوعة؟

ولكنني أقول: ليس المراد أن اللغات الأخرى لا تصلح لذلك، بل: المراد أن نبرة الصوت ولحن الكلمات والجمل، والمخارج الصوتية في العربية، تختلف تماماً عنها في اللغات الأخرى، وإذا أردت معرفة ذلك، فانظر إلى شعراء جميع الأمم، وانظر إلى خطابات السياسيين منهم، وانظر حتى إلى معلقي كرة القدم

وَاسْتَمِعْ مِنْهُمْ، وَقَارِنَ بِنَفْسِكَ بَيْنَ تِلْكَ الْأَصْوَاتِ وَالنَّبْرَاتِ الصَّوْتِيَّةِ، فِي الْأَغْرَاضِ الْمُخْتَلِفَةِ، فَاَنْظُرْ فِي الْخِطَابِ الْحَمَاسِيِّ، وَاَنْظُرْ فِي الرِّثَاءِ، وَاَنْظُرْ فِي غَيْرِهَا وَقَارِنَ بَيْنَهَا بِإِنصَافٍ وَعَدْلٍ، وَلَا أَشْكُ أَنَّكَ تَسْتَمِعُ فِي الْعَرَبِيَّةِ مَا تَأْنَسُ بِهِ وَيَلْتَصِقُ بِقَلْبِكَ وَسَمِعَكَ أَكْثَرَ مِنَ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى، وَمِنْهُ تَقُولُ بِقَوْلِي.

السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ: الْإِشْتِقَاقُ الْكُبَّارُ (النَّحْتُ):

إِنَّ مِنْ بَدِيعِ مَا فِي الْعَرَبِيَّةِ وَجَمِيلِهَا وَجُودِ النَّحْتِ، وَتَقْرِيرُهُ إِيَّاهُ وَجَعَلَهُ سُلَّمًا لِلِاخْتِصَارِ وَالِإِيْجَازِ فِي الْكَلَامِ، وَيَكْتَفِي الْمُتَكَلِّمُ بِكَلِمَةٍ سَهْلَةٍ عَلَى اللِّسَانِ، صَاغَهَا مِنْ كَلِمَاتٍ كَثِيرَةٍ دَفْعًا لِلتَّطْوِيلِ، وَلِلنَّحْتِ أَنْوَاعٌ ثَلَاثَةٌ فِي كَلَامِهِمْ، وَهِيَ:

الْأَوَّلُ: نَحْتُ الْفِعْلِ، كَقَوْلِهِمْ: (بَسَمَلَ الرَّجُلُ، وَهَيْلَلَ)، أَي: قَالَ: (بِسْمِ اللَّهِ)، وَقَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).

الثَّانِي: نَحْتُ الْإِسْمِ، كَقَوْلِهِمْ: (الشَّقْحَطْبُ)، وَهُوَ مَاخُودٌ مِنْ كَلِمَتِي: (الشَّقُّ)، وَ(الْحَطْبُ).

الثَّلَاثُ: نَحْتُ النَّسَبِ، كَقَوْلِهِمْ: (عَبْشَوِيٌّ)، نِسْبَةٌ إِلَى (عَبْدِ شَمْسٍ).

قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ: «إِنَّ الْعَيْنَ لَا تَأْتِلُفُ مَعَ الْحَاءِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ لِقُرْبِ مَخْرَجَيْهِمَا إِلَّا أَنْ يُشْتَقَّ فِعْلٌ مِنْ جَمْعٍ بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ، مِثْلُ: (حَيَّ عَلَيَّ) كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [مِنَ الطَّوِيلِ]

أَلَا رَبَّ طَيْفٍ بَاتَ مِنْكَ مُعَانِفِي إِلَى أَنْ دَعَا دَاعِي الْفَلَاحِ فَحَيَّعَلَا
يُرِيدُ: قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ.

أَوْ: كَمَا قَالَ الْآخِرُ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

فَبَاتَ خِيَالُ طَيْفِكَ لِي عَيْنًا إِلَى أَنْ حَيْعَلَ الدَّاعِي الْفَلَاخَا
أَوْ: كَمَا قَالَ الثَّالِثُ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

أَقُولُ لَهَا وَدَمْعُ الْعَيْنِ جَارٍ أَلَمْ يَحْزُنْكَ حَيْعَلَةُ الْمُنَادِي
فهذه كلمة جمعت من (حَيٍّ)، ومن (عَلَى) وتقول منه: (حَيْعَلٌ، يُحَيْعَلُ، حَيْعَلَةٌ)،
و: قَدْ أَكْثَرَتْ مِنَ (الْحَيْعَلَةِ)، أَي: مِنْ قَوْلِكَ: (حَيٍّ عَلَيَّ). وَهَذَا يُشْبِهُ قَوْلَهُمْ: (تَعَبَسَ
الرَّجُلُ، وَتَعَبَسَ)، وَ(رَجُلٌ عَبَسِيٌّ) إِذَا كَانَ مِنْ عَبِدِ شَمْسٍ، أَوْ مِنْ عَبِدِ قَيْسٍ،
فَأَخَذُوا مِنْ كَلِمَتَيْنِ مُتَعَابَتَيْنِ كَلِمَةً، وَاشْتَقَّوْا فِعْلًا، قَالَ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَتَضَحَكُ مِنِّي شَيْخَةٌ عَبَسِيَّةٌ كَأَنَّ لَمْ تَرَى قَبْلِي أُسِيرًا يَمَانِيَا
نَسَبَهَا إِلَى عَبِدِ شَمْسٍ، فَأَخَذَ الْعَيْنَ وَالْبَاءَ مِنْ (عَبَدَ) وَأَخَذَ الشَّيْنَ وَالسِّمَّ مِنْ
(شَمْسٍ)، وَأَسْقَطَ الدَّالَّ وَالسِّينَ، فَبَنَى مِنَ الْكَلِمَتَيْنِ كَلِمَةً، فَهَذَا مِنَ النَّحْتِ^(١).
وَقَالَ أَيضًا: «الْهَاءُ وَالْحَاءُ لَا تَأْتِلِفَانِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ أَصْلِيَّةِ الْحُرُوفِ، لِقُرْبِ
مَخْرَجَيْهِمَا فِي الْحَلْقِ، وَلَكِنَّهُمَا يَجْتَمِعَانِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ، لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَعْنَى عَلَيَّ

(١) الْعَيْنُ لِلخَلِيلِ (١/ ٦١). وَنَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ فَارِسٍ وَالتَّعَالِييُّ أَيضًا، يُنْظَرُ: الصَّاحِبِيُّ لِابْنِ فَارِسٍ
(ص ٢٠٩)، وَفَقَهُ اللُّغَةِ لِأَبِي مَنْصُورِ التَّعَالِييِّ (ص ٢٦٩).

حِدَّةٍ، كَقَوْلِ لُبَيْدٍ:

[مِن الرَّمْلِ]

يَتَمَارَى فِي الَّذِي قُلْتُ لَهُ وَلَقَدْ يَسْمَعُ قَوْلِي حَيْهَلْ
وَقَالَ آخَرَ^(١):

[مِن البَسِيطِ]

هَيْهَأُوهُ وَحَيْهَلْهُ

حَيٌّ: كَلِمَةٌ عَلَى حِدَّةٍ وَمَعْنَاهَا: هَلْمٌ، وَهَلًّا: حَيْثًا، فَجَعَلَهُمَا كَلِمَةً وَاحِدَةً. وَفِي الْحَدِيثِ^(٢): (إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيْهَلًا بَعْمَرَ). أَيُّ: فَأَتَ بِذِكْرِ عُمَرَ. قَالَ اللَّيْثُ: قُلْتُ لِلْحَلِيلِ: مَا مِثْلُ هَذَا فِي الْكَلَامِ: أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ فَتَصِيرَ مِنْهُمَا كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ؟ قَالَ: قَوْلُ الْعَرَبِ: (عَبْدُ شَمْسٍ، وَعَبْدُ قَيْسٍ)، فَيَقُولُونَ: (تَعَبَسَمَ

(١) وَتَمَامُ الْبَيْتِ:

وَهَيَّجَ الْحَيَّ مِنْ دَارٍ فَظَلَّ لَهُمْ يَوْمٌ كَثِيرٌ هَيْهَأُوهُ وَحَيْهَلْهُ

(٢) وَهُوَ أَثَرٌ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ-رِضْوَانَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ، وَلَيْسَ حَدِيثًا بِالْمَعْنَى الْخَاصِّ، فَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ كَمَا فِي جَامِعِ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ (١١/٢٣١)، بِرَقْمٍ: (٢٠٤٠٦): عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَدْ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ هُوَ»، قَالَ: تُوفِّي أَبُو بَكْرٍ فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: «ذَلِكَ الْأَوَّاهُ عِنْدَ كُلِّ خَيْرٍ يُبْعَى»، قَالَ: تُوفِّي عُمَرُ فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: «إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيْهَلًا بَعْمَرَ». وَرَوَاهُ أَيْضًا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٦/٣٥٤)، بِرَقْمٍ: (٣١٩٧٥)، وَأَحْمَدُ فِي فَصَائِلِ الصَّحَابَةِ (١/٢٦٣)، بِرَقْمٍ: (٣٤٠)، وَالخَلَّالُ فِي السُّنَّةِ (١/٢٩٣)، بِرَقْمٍ: (٣٦٠). وَرَوَاهُ عَنْ أُمِّنَا عَائِشَةَ الطَّاهِرَةَ النَّقِيَّةِ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَنْ أَبِيهَا- أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٤٢/٧٧)، بِرَقْمٍ: (٢٥١٥٢).

وَعَنْ عَلِيٍّ رَوَاهُ الْهَيْمَمِيُّ وَحَسَنُهُ فِي الْمَجْمَعِ (٩/٦٧)، بِرَقْمٍ: (١٤٤٢٦).

الرَّجُلُ، وَتَعَبَسَ، وَ(عَبَسِيٌّ، وَعَبَسِيٌّ)»^(١).

وَقَالَ يَأْفُوتُ فِي ذِكْرِ أَبِي عَلِيٍّ الظَّهِيرِ العَمَّانِيِّ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّيْخَ أَبَا الفَتْحِ عُمَانَ بْنَ عَيْسَى النَّحْوِيَّ البَلْطِيَّ، وَهُوَ شَيْخُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ بِالدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ، يَسْأَلُهُ سُؤَالَ المُسْتَفِيدِ عَن حُرُوفٍ مِّن حُوشِي اللُّغَةِ. وَسَأَلَهُ يَوْمًا بِمَحْضَرِي عَمَّا وَقَعَ فِي أَلْفَازِ العَرَبِ عَلَى مِثَالِ: (شَقَّ حَطَبٌ)، فَقَالَ: هَذَا يُسَمَّى فِي كَلَامِ العَرَبِ: (المَنْحُوتَ)، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ الكَلِمَةَ مَنْحُوتَةٌ مِّن كَلِمَتَيْنِ كَمَا يَنْحِتُ النَّجَّارُ حَشْبَتَيْنِ وَيَجْعَلُهُمَا وَاحِدَةً، فَ(شَقَّ حَطَبٌ) مَنْحُوتٌ مِّن (شَقَّ)»^(٢) وَ(حَطَبٌ)، فَسَأَلَهُ البَلْطِيُّ أَنْ يُثَبِّتَ لَهُ مَا وَقَعَ مِّن هَذَا المِثَالِ إِلَيْهِ، لِيُعَوَّلَ فِي مَعْرِفَتِهَا عَلَيْهِ فَأَمْلَاهَا عَلَيْهِ فِي نَحْوِ عَشْرِينَ وَرَقَةً مِّن حِفْظِهِ، وَسَمَّاهَا: «كِتَابَ تَنْبِيهِ البَارِعِينَ عَلَى المَنْحُوتِ مِّن كَلَامِ العَرَبِ»^(٣).

قَالَ ابْنُ مُنْظُورٍ: «وَرُوي عَنِ الفَرَّاءِ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ نَسْمَعْ بِأَسْمَاءٍ يُبَيِّنُ مِّنْ أفعالٍ إِلَّا هَذِهِ الأَحْرُفُ: (البَسْمَلَةُ) وَ(السَّبْحَلَةُ) وَ(الهَيْلَلَةُ) وَ(الحَوْقَلَةُ)، أَرَادَ أَنَّهُ يُقَالُ: بَسْمَلٌ، إِذَا قَالَ: (بِسْمِ اللهِ)، وَحَوْقَلٌ، إِذَا قَالَ: (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ)، وَحَمْدَلٌ، إِذَا قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ)، وَجَعْفَلٌ، جَعْفَلَةٌ، مِّنْ (جَعَلْتُ فِدَاءَكَ)، وَالحَيْعَلَةُ، مِّنْ (حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ).. وَقَالَ ابْنُ الأَنْبَارِيِّ: فَلَانَ (يَبْرُقُ) عَلَيْنَا، وَ(دَعْنَا مِنَ التَّبْرُقِ)، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ وَلَا يَفْعَلْ، وَيَعِدَ وَلَا يُنْجِزْ، أُخِذَ مِنَ (البَرَقِ) وَ(القَوْلِ)»^(٤).

(١) العَيْنُ لِلْحَلِيلِ (٥/٣).

(٢) أَوْ: يُمَكِّنُ أَنَّهَا مَا حُوذَتْ مِّنْ فِعْلِ: (شَقَّ).

(٣) مُعْجَمُ الأَدْبَاءِ (٢/٨٥٨).

(٤) لِسَانُ العَرَبِ (٢/٤٠٣). وَهُوَ نَقْلٌ عَنِ الأَزْهَرِيِّ، يُنْظَرُ: تَهْذِيبُ اللُّغَةِ (٣/٢٤٠).

وَقَالَ الثَّعَالِبِيُّ: (الفصل السابع: يُقَارِبُهُ فِي حِكَايَةِ أَقْوَالٍ مُتَدَاوِلَةٍ عَلَى الأَلْسِنَةِ): «.. (الطَّلْبَةُ) حِكَايَةُ قَوْلِ: أَطَالَ اللهُ بَقَاءَكَ. (الدَّمْعَةُ) حِكَايَةُ قَوْلِ: أَدَامَ اللهُ عَزَكَ. (الجَعْلَةُ) حِكَايَةُ قَوْلِ: جُعِلْتُ فِدَاكَ»^(١).

أَوْ: كَقَوْلِهِمْ: (الرَّوْمَنَةُ) نَحْتُ لِحُمْلَةٍ: (النَّقْلُ مِنَ الرُّومَانِيَّةِ)، أَوْ: كَقَوْلِهِمْ: (النَّقْحَرَةُ)، نَحْتُ لِحُمْلَةٍ: (النَّقْلُ الحَرْفِيُّ).

فَلَا يُمَكِّنُ لِأَيِّ شَخْصٍ أَنْ يُنْكَرَ جَمَالَ هَذَا النَّحْتِ فِي العَرَبِيَّةِ وَبِهَاءِ فِي الإِخْتِصَارِ، وَقَدْ يُوجَدُ الإِخْتِصَارُ فِي اللُّغَاتِ الأُخْرَى أَيْضًا، وَلَكِنَّهُ غَيْرُ مُنْفَادٍ لِلقَوَاعِدِ، وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، وَيَتَمُّ عَلَى سَكْلِ عَشَوَائِيٍّ، وَلَيْسَ كَمَا فِي العَرَبِيَّةِ.

السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: التَّعْرِيبُ:

إِنَّ مِمَّا تَتَمَيَّزُ بِهِ العَرَبِيَّةُ مِنْ غَيْرِهَا، أَنَّهَا تَسْتَوْعِبُ كَلِمَاتِ اللُّغَاتِ الأُخْرَى وَتَهْضُمُهَا، وَتُلْبَسُهَا ثَوْبَ العَرَبِيَّةِ، وَهَذَا تَحْفَظُ كَيَانَهَا مِنَ التَّغْيِيرِ وَالغَزْوِ عَنِ اللُّغَاتِ الأُخْرَى، وَتَسْمُ بِالحَيَوِيَّةِ وَالسَّعَةِ الأَكْثَرِ بِاسْتِيعَابِ تِلْكَ الكَلِمَاتِ غَيْرِ المَوْجُودَةِ فِيهَا، وَقَدْ تَكَلَّمَ أَهْلُ العِلْمِ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ بِالإِمَامِ؛ وَنَظَرُوا فِيهَا بِإِمْعَانٍ وَإِنْعَامٍ، وَصَنَّفُوا فِيهَا مُصَنَّفَاتٍ عِظَامٍ، وَكَمَا قُلْنَا سَابِقًا، إِنَّ العَرَبِيَّةَ بِفَضْلِ ذَلِكَ قَدَرَتْ عَلَى اسْتِيعَابِ كَلِمَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الفَارَسِيَّةِ وَالحَبَشِيَّةِ وَالنَّبَطِيَّةِ، وَغَيْرِهَا مِنَ اللُّغَاتِ، مَعَ المُحَافَظَةِ التَّامَّةِ عَلَى أَصُولِهَا العَرَبِيَّةِ، وَإِعْطَاءِ هَذِهِ الكَلِمَاتِ صُورَةَ عَرَبِيَّةً، وَهَذِهِ بِحَقِّ مَنْ أَعْظَمَ المُمَيِّزَاتِ عَلَى الإِطْلَاقِ، وَمِنْ أَعْلَى بَرَاهِينِ القُوَّةِ وَالقُدْرَةِ فِي هَذِهِ اللُّغَةِ.

(١) فَهْمَةُ اللُّغَةِ لِأَبِي مَنصُورِ الثَّعَالِبِيِّ (ص ١٤٩).

بَوَّبَ ابْنُ جِنِّي فِي (خَصَائِصِهِ) بَابًا، فَأَسْمَاهُ: (بَابُ فِي أَنْ مَا قَيْسَ عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ فَهُوَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ)، وَقَالَ تَحْتَهُ: «هَذَا مَوْضِعُ شَرِيفٍ. وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَضْعِفُ عَنِ احْتِمَالِهِ لِعُمُومِهِ وَلُطْفِهِ. وَالْمَنْفَعَةُ بِهِ عَامَّةٌ، وَالتَّسَانُدُ إِلَيْهِ مُتَقَوِّ مُجِدِّ. وَقَدْ نَصَّ أَبُو عَثْمَانَ عَلَيْهِ فَقَالَ: (مَا قَيْسَ عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ فَهُوَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ)»^(١)؛ أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّتَ، وَلَا غَيْرَكَ اسْمَ كُلِّ فَاعِلٍ وَلَا مَفْعُولٍ، وَإِنَّمَا سَمِعْتَ الْبَعْضَ فَقَسَمْتَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ؟! فَإِذَا سَمِعْتَ (قَامَ زَيْدٌ) أَجَزْتَ (ظَرَفَ بَشْرٌ)، وَ(كَرَّمَ خَالِدٌ). قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: «إِذَا قُلْتَ: (طَابَ الْخُشْكُنَانُ) فَهَذَا مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّكَ بِإِعْرَابِكَ إِيَّاهُ قَدْ أَدَخَلْتَهُ كَلَامَ الْعَرَبِ.

وَيُؤَكِّدُ هَذَا عِنْدَكَ أَنَّ مَا أُعْرِبَ مِنْ أَجْناسِ الْأَعْجَمِيَّةِ، قَدْ أَجْرَتْهُ الْعَرَبُ مُجْرَى أَصُولِ كَلَامِهَا، أَلَا تَرَاهُمْ يُصَرِّفُونَ فِي الْعَلَمِ نَحْوَ: (أَجْرٌ، وَإِبْرَيْسِيمٌ، وَفِرْنَدٌ، وَفَيْرُورَجٌ)^(٢)، وَجَمِيعَ مَا تَدْخُلُهُ لَامُ التَّعْرِيفِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا دَخَلَتْهُ اللَّامُ فِي نَحْوِ: (الدِّيْبَاجِ، وَالْفِرْنَدِ^(٣)، وَالشَّهْرِيْزِ^(٤)، وَالْأَجْرِ)، أَشْبَهَ أَصُولَ كَلَامِ الْعَرَبِ، أَعْنِي:

(١) يُنظَرُ إِلَى كَلَامِ الْمَازِنِيِّ: الْمُنْصِفُ شَرْحُ كِتَابِ التَّصْرِيفِ لِلْمَازِنِيِّ، ص: (١٨٠). ذَكَرَهُ أَيْضًا ابْنُ السَّرَاجِ كَمَا فِي كِتَابِهِ (الأصُول فِي عِلْمِ النَّحْوِ) (٣/٣٥١).

(٢) قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ فِي الْمُحْكَمِ (٢/٣٤٥): «الْفَيْرُورَجُ: ضَرْبٌ مِنَ الْأَصْبَاغِ».

(٣) قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: «الْفِرْنَدُ: وَشِي السَّيْفِ، وَهُوَ دَخِيلٌ. وَفِرْنَدُ السَّيْفِ: وَشِيهِ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: فِرْنَدُ السَّيْفِ جَوْهَرُهُ وَمَاؤُهُ الَّذِي يَجْرِي فِيهِ، وَطَرَائِقُهُ يُقَالُ لَهَا الْفِرْنَدُ وَهِيَ سَفَاسِقُهُ. الْجَوْهَرِيُّ: فِرْنَدُ السَّيْفِ وَإِفِرْنَدُهُ رُبْدُهُ وَوَشِيهِ. وَالْفِرْنَدُ: السَّيْفُ نَفْسُهُ»، لِسَانَ الْعَرَبِ (٣/٣٣٤).

سَفَاسِقُ: جَمْعُ سَفَسَقَةٍ (بِكْسْرِ السَّيْنِ وَفَتْحِهَا)، وَهُوَ لِلسَّيْفِ: مَا يُرَى فِي نَصْلِهِ مِنْ بَرِيقٍ مَتَمَّوْجٍ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى طَرِيقِهِ أَيْضًا.

(٤) قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ فِي الْمُحْكَمِ (٤/٤٧٢): «الشَّهْرِيْزُ وَالشَّهْرِيْزُ: ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ، وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ

النكرات. فجرى في الصرف ومنعه مجراها»^(١).

الثامن والعشرون: وضع المراتب لأكثر الأشياء في العربية:

ومن الأمور الشريفة واللطائف المنيقة، أنك تجد في العربية مراتب أكثر الأشياء، من القلة إلى الكثرة، كأول الظم إلى آخره، وأول الغضب إلى آخره، وأول الخوف إلى آخره، فعلى سبيل المثال، قال الثعالبي: «الفصل الثاني والثلاثون: [في تفصيل الفقر وترتيب أحوال الفقير] إذا ذهب مال الرجل قيل: أنزف وأنفض. عن الكسائي. فإذا ساء أثر الجذب والشدة عليه وأكلت السنة^(٢) ماله، قيل: عصب فلان. عن أبي عبيدة. فإذا قلع حلية سيفه للحاجة والحلة، قيل: أنفح فلان. عن ثعلب عن ابن الأعرابي. فإذا أكل حُبز الدرّة ودأوم عليه لعدم غيره، قيل: طهفل. عن ابن الأعرابي أيضاً. فإذا لم يبق له طعام، قيل: أفوى. فإذا ضربته الدهر بالفقر والفاقة^(٣) قيل: أضرم وأفج. فإذا لم يبق له شيء، قيل: أعدم وأملق. فإذا ذل في فقره حتى لصق بالدفعاء وهى التراب- قيل: أدقع. فإذا تناهى سوء حاله في الفقر، قيل:

صَمَّ الشَّيْنِ، وَالْأَكْثَرُ الشُّهْرِيُّ». وَقَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: الشُّهْرِيُّ وَالشُّهْرِيُّ: صَرَبٌ مِنَ التَّمْرِ مُعْرَبٌ، = وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ صَمَّ الشَّيْنِ، وَالْأَكْثَرُ الشُّهْرِيُّ. وَيُقَالُ: فِيهِ (سَهْرِيْزٌ وَسَهْرِيْزٌ)، بِالسَّيْنِ وَالشَّيْنِ جَمِيعًا، وَإِنْ شِئْتَ أَضَفْتَ مِثْلَ: (تَوْبٌ خَزٌّ) وَ(تَوْبٌ خَزٌّ)، لِلسَّانِ الْعَرَبِ (٥/٣٦٢).

(١) الحَصَائِصُ (١/٣٥٨).

(٢) أَي: الْمَجَاعَةُ.

(٣) هُوَ الْفَقْرُ وَالْحَاجَةُ.

أَفْقَعَ. عَنِ اللَّيْثِ عَنِ الْخَلِيلِ^(١).

وَقَالَ أَيضًا: «الْفَضْلُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ [فِي الشَّجَاعَةِ وَتَفْصِيلِ أَحْوَالِ الشُّجَاعِ].
إِذَا كَانَ شَدِيدَ الْقَلْبِ رَابِطَ الْجَاشِ فَهُوَ زَيْرٌ وَمَزْبِرٌ. فَإِذَا كَانَ لُزُومًا لِلْقِرْنِ^(٢) لَا يُفَارِقُهُ
فَهُوَ حَلْبَسٌ، عَنِ الْكِسَائِيِّ. فَإِذَا كَانَ شَدِيدَ الْقِتَالِ لُزُومًا لِمَنْ طَالَبَهُ فَهُوَ عَلِثٌ، عَنِ
الْأَصْمَعِيِّ. فَإِذَا كَانَ جَرِيئًا عَلَى اللَّيْلِ فَهُوَ مَحْشٌ وَمِخْشَفٌ، عَنِ أَبِي عَمْرٍو. فَإِذَا كَانَ
مُقَدِّمًا عَلَى الْحَرْبِ عَالِمًا بِأَحْوَالِهَا فَهُوَ مُحْرَبٌ. فَإِذَا كَانَ مُنْكَرًا^(٣) شَدِيدًا فَهُوَ ذَمْرٌ،
عَنِ الْفَرَّاءِ. فَإِذَا كَانَ بِهِ عُبُوسُ الشَّجَاعَةِ وَالْغَضَبِ فَهُوَ بَاسِلٌ. فَإِذَا كَانَ لَا يُدْرَى مِنْ
أَيْنَ يُوْتَى لِشِدَّةِ بَاسِهِ فَهُوَ بُهْمَةٌ، عَنِ اللَّيْثِ. فَإِذَا كَانَ يُبْطِلُ الْأَشْدَاءَ وَالِدَّمَاءَ فَلَا يُدْرِكُ
عِنْدَهُ نَارٌ فَهُوَ بَطْلٌ. فَإِذَا كَانَ يَرْكَبُ رَأْسَهُ لَا يَتْنِيهِ شَيْءٌ عَمَّا يَرِيدُ فَهُوَ غَشْمَشَمٌ، عَنِ
الْأَصْمَعِيِّ. فَإِذَا كَانَ لَا يَنْحَاشُ^(٤) لَشَيْءٍ فَهُوَ أَيَّهُمُ، عَنِ اللَّيْثِ^(٥).

التاسع والعشرون: قُوَّةُ قَوَاعِدِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ:

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ مَا تَتَمَيَّزُ بِهِ الْعَرَبِيَّةُ عَنْ سَائِرِ لُغَاتِ الْعَالَمِ هِيَ عَبَقْرِيَّةُ قَوَاعِدِهَا
وَعَقْلَانَتُهَا، وَشُمُولُهَا لِكُلِّ أَجْزَائِهَا بِحَيْثُ لَا تَبْقَى شَارِدَةٌ وَلَا وَارِدَةٌ إِلَّا وَبَحَثَهَا الْعُلَمَاءُ
وَتَكَلَّمُوا عَنْهَا بِكَلَامِ رَزِينِ رَصِينٍ، وَقَنَّنُوا لَهَا بِتَقْنِينِ حَصِينٍ، وَأَنَّكَ تَجِدُ لِكُلِّ عِلْمٍ مِنْ

(١) فِقْهُ اللُّغَةِ لِأَبِي مَنْصُورِ الثَّعَالِبِيِّ (ص ٥٩).

(٢) الْقِرْنُ بِالْكَسْرِ الْكُفَاءُ وَالْمَثَلُ: لِلإِنْسَانِ يَكُونُ فِي الشَّجَاعَةِ وَالْقِتَالِ وَالْعِلْمِ.

(٣) رَجُلٌ مُنْكَرٌ: أَيُّ: دَاهٍ فَطِنٌ.

(٤) لَا يَخَافُ وَلَا يَنْقَادُ.

(٥) فِقْهُ اللُّغَةِ لِأَبِي مَنْصُورِ الثَّعَالِبِيِّ (ص ٦٠).

عُلُومَهَا قَوَاعِدَ رَصِينَةً عَلَيْهِ بَلَغَتْ أْبَعَدَ مَدَى الْقُوَّةِ وَالْقُدْرَةِ، وَقَدْ مَرَّ مَعَنَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى بَعْضِ جَوَانِبِ الْعَقْلَنَةِ فِي قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ، وَلَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى يُيسِّرُ لَنَا تَخْصِيصَ هَذَا الْجَانِبِ وَإِبْرَازَهُ وَإِظْهَارَهُ بِمُؤَلَّفٍ مُسْتَقِلٍّ، وَتَكَلَّمَ عَنْ جَانِبِ الْقُوَّةِ وَالْعَقْلَنَةِ فِي قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ، (نَحْوَهَا وَصَرَفِهَا وَبَلَاغَتِهَا...)، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُؤَفِّقُ.

الثلاثون: تقارب المشتقات في العربية

إِنَّ مِمَّا تَمَيَّزَ بِهِ الْعَرَبِيَّةُ مِنَ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى أَنَّ اشْتِقَاقَ الْكَلِمَاتِ يَخْرُجُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، وَهُوَ مُتَقَارِبٌ جِدًّا، فَمِثْلًا عِنْدَكَ: (أَرْسَلَ، يُرْسِلُ، أَرْسَلُ، الْإِرْسَالُ، الْمُرَاسَلَةُ، الرَّسَالَةُ، الْمُرْسَلُ، الْمُرْسَلُ، الرَّسُولُ، الْمُرْسَلُ إِلَيْهِ). وَ(طَارَ، يَطِيرُ، الطَّيْرَانُ، الطَّائِرُ، الطَّيْرُ، الْمَطَارُ، الطَّائِرَةُ، الطَّيَارُ). وَ(دَرَسَ -أَوْ- دَرَسَ -، يَدْرُسُ، أَدْرُسُ، الدَّرْسُ، الْمُدْرَسَةُ، الدَّرَاسَةُ، الْمُدْرَسَةُ، الْمُدْرَسُ، الْمُدْرُوسُ، الدَّارِسُ). وَإِلَى آخِرِ الْإِشْتِقَاقَاتِ فِي بَاقِي الْكَلِمَاتِ.

وَلَكِنْ لَوْ نَظَرْتَ إِلَى الْإِشْتِقَاقَاتِ فِي اللُّغَاتِ الْأُخْرَى لَرَأَيْتَ الْكَلِمَاتِ الْمُتَقَارِبَةَ قَلِيلَةً جِدًّا، وَالطَّبَعُ الْغَالِبُ عَلَيْهَا هُوَ الْبُعْدُ وَعَدَمُ التَّوَافُقِ بَيْنَهَا، وَمُفْرَدَةٌ بِمَشْرِقٍ وَأُخْرَى بِمَغْرِبٍ.

وَلَا يَخْفَى كَمْ يُسَهِّلُ هَذَا الْقُرْبُ أَمْرَ التَّعَلُّمِ لِلطَّلَّابِ، فَلَا تَجِدُهُ فِي لُغَةٍ مِنَ اللُّغَاتِ كَمَا هِيَ فِي الْعَرَبِيَّةِ.

الواحد والثلاثون: العربية موعلة في القدم:

إِنَّ الْعَرَبِيَّةَ أَقْدَمُ اللُّغَاتِ الَّتِي بَقِيَتْ فِي عَصْرِنَا دُونَ أَيِّ تَغْيِيرٍ وَتَبْدِيلٍ أَوْ: حَوْلٍ، وَبَقِيَتْ نَائِبَةً الْأَرْكَانِ كَمَا كَانَتْ مِنْ قَبْلُ، وَلَمْ تَتَغَيَّرْ أَذْنَى تَغْيِيرٍ فِي حِينٍ أَنَّ اللُّغَاتِ

الأخرى ماتت وانقرضت ولم تبق كسابق عهدها، فاللغات التي بدأ تاريخها مع تاريخ العربية، أو: بدأ قبلها، انقرضت جميعها واندرت وعتت رؤسها، أو: تغيرت تغيراً تاماً، بحيث إذا بعث واحد من أهلها لم يفهم اللسان الذي كان يتكلم به، أما العربية فليست كذلك، وبقيت كما كانت، وستظل باقية بحول الله تعالى وقوته. فهذه الميزة مميزة عظيمة لا توجد إلا في العربية (لغة القرآن والسنة).

الثاني والثلاثون: التفريق الدقيق بين المذكر والمؤنث:

من سهولة بعض اللغات أنها لا تفرق بين المذكر والمؤنث في الأسماء والأفعال والصفات، وتخطب الجنسین بخطاب واحد، وهذا حقيقة فيه سهولة ويسر على المتعلم؛ لأن كسب علم التفريق بين الجنسین يتطلب وقتاً طويلاً وصعوبة زائدة، ولكن عدم وجود هذا التفريق مشكلة كبيرة في هذه اللغات؛ لأنك تواجه مشكلة الفهم الصحيح والتعبير الدقيق عند ما تريد أن تخطب جنساً بعينه دون الآخر، وإلا لكنت مسهباً مطنباً لأجل ذكر دليل التمييز والفارق، حتى لا يتداخل في الخطاب، وهذا إخلالٌ بالبلاغة والإيجاز؛ لأنه لو كان التفريق موجوداً ما كنت بحاجة إلى هذا التّطويل، فإذن من المهم أن يفرق بين الجنسین حتى يكون الخطاب واضحاً دون أيّ إلباس، فالعربية اعتنت بالتفريق جيداً ووضعت لكل جنس خطاباً ووضعاً خاصاً، والعلماء تتبعوا ذلك وكتبوا فيها كتباً عجيبة وأصلوه تأصيلاً رائعاً بديعاً، وأفردوها بتصانيف كثيرة، فعلى سبيل المثال يمكن الرجوع إلى كتاب: (المذكر والمؤنث) لعظيم اللغة ابن الأثيري، للتعرف على هذه العظمة التي تتسم بها العربية بين سائر اللغات في هذه المسألة.

وإليك جملتين لبيان ضرورة المذكر والمؤنث في توجيه المعنى:

(شَرِبْتُ الْمَاءَ مِنْ نِصْفِ الْكَأْسِ الْعَلِيَاءِ)، وَ(شَرِبْتُ الْمَاءَ مِنْ نِصْفِ الْكَأْسِ الْأَعْلَى)، فَيَكُونُ مَعْنَى الْجُمْلَةِ الْأُولَى: أَنَّكَ شَرِبْتَ مِنَ الْكَأْسِ الْعَلِيَاءِ؛ لِأَنَّ الْكَأْسَ مُؤَنَّثٌ^(١)، فَيَكُونُ (الْعَلِيَاءِ) صِفَةً لَهَا.

أَمَّا مَعْنَى الثَّانِيَةِ فَهِيَ: أَنَّكَ شَرِبْتَ مِنَ النِّصْفِ الْأَعْلَى مِنَ الْكَأْسِ وَلَيْسَ النِّصْفَ الْأَسْفَلَ، فَتَكُونُ (الْأَعْلَى) صِفَةً لـ(نِصْفِ) وَالنِّصْفُ مُذَكَّرٌ.

الثَّالِثُ وَالثَّلَاثُونَ: تَمْيِيزُ مَصَادِرِ كُلِّ وَزْنٍ مِنَ الْأَوْزَانِ بِمَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي:

إِنَّ مِنْ مُمَيِّزَاتِ الْعَرَبِيَّةِ بَيْنَ سَائِرِ اللُّغَاتِ، أَنَّ مَصَادِرَ كُلِّ بَابٍ تَدُلُّ دَلَالَةً عَلَى مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي (غَالِبًا)^(٢) وَهَذَا يُسَهِّلُ عَلَى طُلَّابِ اللُّغَةِ تَمْيِيزَ الْمَصَادِرِ وَنَسَبَتَهَا إِلَى أَبْوَابِهَا، كَمَا يُبَسِّرُ عَلَيْهِمُ التَّعَرُّفَ عَلَى مَعَانِيهَا، فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ أَنْقُلْ بَعْضَ مَا قَالَهُ الْأَيْمَةُ.

قَالَ الْجُرْجَانِيُّ فِي: (مِفْتَاحِهِ): «و(فَعَلٌ): يَكْثُرُ فِيهِ الْعِلْلُ وَالْأَحْزَانُ وَالْأَصْدَادُ، كَدَسَقِمَ، وَمَرَضَ، وَحَزِنَ، وَفَرِحَ)، وَتَجِيءُ الْأَلْوَانُ وَالْعُيُوبُ وَالْحَلَى كُلُّهَا عَلَيْهِ. وَقَدْ جَاءَ: (أُدْمَ، وَسَمَّرَ، وَعَجَفَ، وَحَمَقَ، وَخَرَقَ، وَعَجِمَ، وَرَعِنَ)، بِالْكَسْرِ وَالصَّمِّ. وَ(فَعُلٌ): لِأَفْعَالِ الطَّبَائِعِ وَنَحْوِهَا، كَدَحَسِنَ، وَقَبِحَ، وَكَبَّرَ، وَصَغُرَ)، فَمِنْ نَمَّ كَانَ لِأَزْمًا، وَشَدَّ: (رَحِبْتَكَ الدَّارَ)، أَي: رَحِبْتُ بِكَ»^(٣).

وَقَالَ: «(أَفْعَلٌ)، وَ(أَفْعَالٌ): لِلْأَلْوَانِ وَالْعُيُوبِ، نَحْوُ: (ابْيَضَ وَابْيَاضَ، وَاعْوَرَ

(١) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَثَرَ يَسْمُرُكَ مِنْ كَأْسٍ كَاتٍ مِرْاجُهَا كَأْفُورًا﴾ (الإنسان).

(٢) قُلْتُ: (غَالِبًا)؛ لِأَنَّ هُنَاكَ مَصَادِرَ، لَا تَكُونُ كَذَلِكَ.

(٣) الْمِفْتَاحُ فِي الصَّرْفِ لِلْجُرْجَانِيِّ (ص ٤٨).

وَاعْوَارًا، وَافْعَالًا»^(١).

وَقَالَ الرَّضِيُّ: «الْغَالِبُ فِي الْحَرْفِ وَشِبْهَهَا مِنْ أَيْ بَابٍ كَانَتْ: (الْفِعَالَةُ) بِالْكَسْرِ، كَدَ الصِّيَاغَةِ، وَالْحِيَاكَةِ، وَالْخِيَاطَةِ، وَالتَّجَارَةِ، وَالْإِمَارَةِ، وَفَتَحُوا الْأَوَّلَ جَوَازًا فِي بَعْضِ ذَلِكَ، كَدَ (الْوَكَالَةِ، وَالِدَّلَالَةِ، وَالْوَلَايَةِ).

وَالْغَالِبُ فِي الشَّرَادِ، وَلِهِيَاجِ وَشِبْهِهِ: (الْفِعَالُ) كَدَ الْفِرَارِ، وَالشَّمَّاسِ، وَالنَّكَاحِ، وَالضَّرَابِ، وَالْوِدَاقِ، وَالطَّمَّاحِ، وَالْحِرَانِ-شِبْهُ الشَّمَّاسِ-، وَالشَّرَادِ، وَالْجَمَّاحِ، وَالْجَامِعُ امْتِنَاعُهُ مِمَّا يُرَادُ مِنْهُ، وَيَجِيءُ (فِعَالًا) بِالْكَسْرِ فِي الْأَصْوَاتِ أَيْضًا، لَكِنْ أَقْلُ مِنْ مَجِيئِهِ (فُعَالًا) بِالضَّمِّ، وَ(فَعِيلًا) فِيهَا، وَذَلِكَ كَدَ (الزَّمَارِ، وَالْعِرَارِ)..

وَالْفِعَالُ بِالْكَسْرِ: غَالِبٌ فِي السَّمَاتِ أَيْضًا كَدَ الْعِلَاطِ، وَالْعِرَاضِ-لِوَسْمِ عَلَى الْعُنُقِ-، وَالْجِنَابِ-عَلَى الْجُنْبِ-، وَالْكَشَاحِ-عَلَى الْكَشْحِ-).

وَالْغَالِبُ فِي مَصْدَرِ الْأَدْوَاءِ مِنْ غَيْرِ بَابِ (فَعَلَّ) الْمَكْسُورِ الْعَيْنِ: (الْفُعَالُ)، كَدَ السُّعَالِ، وَالذُّوَارِ، وَالْعَطَّاسِ، وَالصُّدَاعِ، وَيُشَارِكُهُ فِي لَفْظِ (السُّوَابِ): (فَعَالًا) بِالْفَتْحِ، لِاسْتِثْقَالِ الضَّمِّ قَبْلَ الْوَاوِ.

وَالْغَالِبُ فِي الْأَصْوَاتِ أَيْضًا: (الْفُعَالُ) بِالضَّمِّ، كَدَ الصُّرَاخِ، وَالْبُعَامِ، وَالْعَوَاءِ، وَيُشَارِكُهُ فِي (الْعَوَاتِ): (فَعَالًا) بِالْفَتْحِ، وَيَأْتِي فِيهَا كَثِيرًا: (فَعِيلًا) أَيْضًا، كَدَ الضَّحِيحِ، وَالتَّيِّمِ، وَالنَّهْيِ، وَقَدْ يَشْتَرِكُ فِيهَا كَدَ (النَّهْيِ وَالنُّهَاقِ)، وَ(النَّبِيحِ وَالنَّبَاحِ)..

وَالْقِيَاسُ الْمُطَّرِدُ فِي مَصْدَرِ (التَّثْفِيفِ وَالتَّقْلِبِ): (الْفَعْلَانُ)، كَدَ النَّزْوَانِ،

(١) المِفْتَاحُ فِي الصَّرْفِ لِلْجُرْجَانِيِّ (ص ٥١).

وَالنَّقَرَانِ، وَالْعَسَلَانِ، وَالرَّتَكَانِ)، وَرُبَّمَا جَاءَ فِيهِ: (الْفَعَالُ)، كَدِ النَّزَاءِ وَالْقَمَاصِ)،
وَالشَّنَانُ): شَادُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِاضْطِرَابٍ.

وَالأَغْلَبُ فِي الأَلْوَانِ: (الْفَعْلَةُ)، كَدِ الشُّهْبَةِ وَالْكُدْرَةِ..»^(١).

الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ: كَثْرَةُ عُلُومِهَا وَفُنُونِهَا:

إِنَّ مِمَّا تَمْتَأَزُ بِهِ العَرَبِيَّةُ مِنْ غَيْرِهَا أَنَّهَا تَمْتَلِكُ عُلُومًا كَثِيرَةً وَفُنُونًا عَزِيزَةً، وَكُلُّ هَذِهِ
العُلُومِ لَهَا قَوَائِنٌ وَصَوَابِطٌ، لَا يُمَكِّنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَعَدَّهَا، إِذَا أَرَادَ عَوْصًا فِي دَقَائِقِ
المَعَانِي، وَغَزَائِرِ الدَّلَالَاتِ وَالإِشَارَاتِ، فَلَا تُشَارِكُ العَرَبِيَّةُ لُغَةً مِنَ اللُّغَاتِ فِي كَثْرَةِ
فُنُونِهَا وَعُلُومِهَا عَلَى الإِطْلَاقِ.

إِنَّ العُلَمَاءَ الفُحُولَ، وَالمُحَقِّقِينَ فِي الفُرُوعِ وَالأُصُولِ، قَسَمُوا عُلُومَ العَرَبِيَّةِ إِلَى
ضُرُوبٍ وَفُصُولٍ، وَلَكِنْ عَلَى تَبَائِنٍ وَاختِلَافٍ فِي التَّقْسِيمِ؛ لِأَنَّهُ تَفَرَّعَتْ عُلُومٌ عَنِ
الَّذِي كَانَ يُعْرَفُ فِي القَدِيمِ، بِسَبَبِ تَفْرِيقِ بَعْضِ العُلُومِ الَّتِي كَانَتْ مَعَ أَخْوَانِهَا
وَحَلِيلَاتِهَا، ثُمَّ اسْتَقَرَّتْ هَذِهِ العُلُومُ فِي تِسْعَةِ عَشَرَ عِلْمًا^(٢)، وَهِيَ:

* **عِلْمُ اللُّغَةِ:** هَذَا العِلْمُ يُنْحَثُ فِيهِ عَنِ اللُّغَةِ بِشَكْلِ عَامٍّ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا، كَنَشْأَةِ
اللُّغَاتِ وَاللَّهْجَاتِ وَغَيْرِهَا، وَأَهْمُ الكِتَابِ فِي ذَلِكَ كِتَابُ (المُزْهَرِ) لِلسُّيُوطِيِّ.

* **عِلْمُ المَعَاجِمِ:** هَذَا العِلْمُ يُوقَفُكَ عَلَى مَعْرِفَةِ الأَلْفَاظِ العَرَبِيَّةِ وَمُفْرَدَاتِهَا.

(١) شَرْحُ الشَّافِيَةِ لِلرَّضِيِّ (١/١٥٣-١٥٦).

(٢) وَهُنَاكَ مَنْ يَرِيدُ عَلَيْهَا كَمَا هُنَاكَ مَنْ يُنْقِصُ مِنْهَا.

- * **عِلْمُ النَّحْوِ**: عِلْمُ مَعْرِفَةِ أَحْكَامِ أَوْ أِخْرِ الْكَلِمِ، وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ عُلُومِهَا.
- * **عِلْمُ الصَّرْفِ**: عِلْمُ مَعْرِفَةِ أَبْنِيَةِ الْكَلِمِ.
- * **عِلْمُ الْبَيَانِ**: مَلَكَهُ الْإِقْتِدَارُ عَلَى إِيرَادِ الْمَعْنَى الْوَاحِدِ، بِطَرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ، فِي وَضُوحِ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ^(١).
- * **عِلْمُ الْمُعَانِي**: أُصُولٌ وَقَوَاعِدُ يُعْرَفُ بِهَا أَحْوَالُ الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ مِنْ حَيْثُ مُطَابَقَتُهُ لِلْحَالِ، وَعَدَمُ مُطَابَقَتِهِ لَهُ.
- * **عِلْمُ الْبَدِيعِ**: هُوَ عِلْمٌ يَبْحَثُ عَنِ الْمُحَسِّنَاتِ اللَّفْظِيَّةِ لِلْكَلامِ الْعَرَبِيِّ.
- * **عِلْمُ الْإِشْتِقَاقِ**: نَعْنِي بِهِ هُنَا: الْإِشْتِقَاقَ الْكَبِيرَ، وَهُوَ عِلْمٌ يَبْحَثُ عَنِ عِلَاقَةِ اللَّفْظِ بِالْمَعْنَى مِنْ كُلِّ كَلِمَتَيْنِ مُتْقَارِبَتَيْنِ لَفْظًا.
- * **عِلْمُ الْعَرُوضِ**: عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ صَحِيحُ الشُّعْرِ مِنْ فَاسِدِهِ.
- * **عِلْمُ قَرَضِ الشُّعْرِ**: هُوَ عِلْمٌ قَرَضِ الشُّعْرِ، أَوْ: نَظْمِهِ. وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَرُوضِ، أَنَّ الْعَرُوضَ يُعْرَفُكَ الْمَوْزُونُ وَالْمُخْتَلِّ مِنَ الشُّعْرِ، أَمَّا الْقَرَضُ فَإِنَّهُ يُعْرَفُكَ نَظْمُ الشُّعْرِ وَأَدَابُهُ وَجَمَالُهُ وَعَيْبُهُ، وَبِمَ تَبْدَأُ وَبِمَ تَنْتَهِي مِنْهُ.
- * **عِلْمُ الْقَافِيَةِ**.
- * **عِلْمُ الْخَطِّ وَالْإِمْلَاءِ**.
- * **عِلْمُ الْأَدَبِ**.

(١) هَذَا تَعْرِيفُ صَاحِبِ: (شَرْحُ التَّبْيَانِ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ) (ص: ٢٤٧)، وَلَا يَخْلُو التَّعْرِيفُ مِنْ قُصُورٍ؛ لِأَنَّ مَجَالَ الْبَيَانِ أَوْسَعُ مِنْ هَذَا.

* علمُ المُحاضرة.

* علمُ الأصوات.

* علمُ تاريخِ الأدب.

* علمُ أصولِ النحو.

* فقهُ اللُّغة.

* علمُ الدلالة.

وَقَدْ نَظَمَ السَّيِّدُ أَحْمَدُ الْهَاشِمِيُّ كَثِيرًا مِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ فِي بَيْتَيْنِ، فَقَالَ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

نَحْوُ وَصَرَفٍ عَرُوضٌ نَمَّ قَافِيَةٌ وَبَعْدَهَا لُغَةٌ قَرُضٌ وَإِنْشَاءٌ
خَطٌّ بَيَانٌ مَعَانٍ مَعَ مُحَاضِرَةٍ وَالِاشْتِقَاقُ لَهَا الْأَدَابُ أَسْمَاءُ
الْحَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ: الْعَرَبِيَّةُ لُغَةٌ مَرْوِيَّةٌ:

إِنَّ مِمَّا يُمَيِّزُ الْعَرَبِيَّةَ عَنْ غَيْرِهَا مِنْ سَائِرِ اللُّغَاتِ، هُوَ كَوْنُهَا لُغَةً جَاءَتْنا عَنْ طَرِيقِ
الرِّوَايَةِ عَنْ أَهْلِهَا كَمَا هِيَ، مِنْ غَيْرِ اخْتِلَاطٍ بِاللُّغَاتِ الْأُخْرَى، وَذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى
جُهُودِ أُمَّةِ اللُّغَةِ فِي تَتْبُعِهَا وَجَمْعِهَا مِنْ أَفْوَاهِ أَهْلِ الْبَدْوِ وَالبَحْثِ الْمُسْتَمِرِّ بَيْنَ قَبَائِلِ
العَرَبِ وَبُطُونِ أَوْدِيَّتِهَا، حِفَاطًا عَلَى الْعَرَبِيَّةِ وَأَسَالِيْبِهَا، وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ مَا
ذَكَرَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ قَائِلًا: «قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ عَنْ هَذَا فَقَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ
(عَسِيَّ اللَّيْلِ يَغْسِي)، وَأَنْشَدَ بَيْتَ ابْنِ أَحْمَرَ:

[مِن الْوَافِرِ]

كَأَنَّ اللَّيْلَ لَا يَغْسَى عَلَيْهِ إِذَا زَجَرَ السَّبْتَةَ الْأَمُونََا

فَهَذَا مِنْ (عَيْسَى يَغْسَى)، ثُمَّ سَمِعْتُ مُنْذُ سِتِّينَ سَنَةً^(١) أَعْرَابِيًّا يُنْشِدُ لِابْنِ أَحْمَرَ:

[مِن الطَّوِيلِ]

فَلَمَّا غَسَى لَيْلِي وَأَبَقَنْتُ أَنَّهَا هِيَ الْأَرْبَى جَاءَتْ بِأُمَّ حَبَوَكَرَا

فَهَذَا مِنْ (غَسَا يَغْسُو وَيَغْسِي). ثُمَّ قَالَ رُوْبَةُ:

[مِن الرَّجَزِ]

(وَمَرَّ أَيَّامٌ وَلَيْلٌ مُغْسِي)

فَهَذَا مِنْ (أَغْسَى يُغْسِي)^(٢).

وَقَدْ تَبَعَ الْعُلَمَاءُ كَلَامَ الْعَرَبِ مِنْ أَرْبَابِهِ، وَخَرَجُوا إِلَى الْبَوَادِي بُغْيَةَ جَمْعِ مَشُورٍ
كَلَامِهِمْ وَمَنْظُومِهِ، كَمَا حَكَى الرَّجَّاجِيُّ أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا عَمْرٍو بْنَ الْعَلَاءِ جَاوَرَ الْبَدْوَ
أَرْبَعِينَ سَنَةً^(٣). لَكِنِّي يَسْمَعُ مِنْهُمْ كَلَامَهُمْ، وَيُحَقِّقُ بِنَفْسِهِ، وَيَحْمِي كَلَامَ الْعَرَبِ مِنَ الضِّيَاعِ.
وَلَيْسَ هُوَ وَحْدَهُ، بَلْ: كَانَ مِنْ بَيْنِهِمْ عُلَمَاءُ كَثِيرُونَ انْتَدَبُوا أَنْفُسَهُمْ لِهَذِهِ الْمُهْمَةِ
الشَّاقَّةِ كَخَلْفِ الْأَحْمَرِ، وَيُونُسَ بْنِ حَبِيبٍ، وَالْخَلِيلِ، وَمُورِجِ السَّدُوسِيِّ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ
وغيرِهِمْ مِنَ الْأَيْمَةِ الْكَثِيرِينَ، حَيْثُ بَحْثُوا وَفَتَّشُوا قُرَابَةَ ثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ مُتتَالِيَةً.
فَهَلْ هُنَاكَ لُغَةٌ مِنْ لُغَاتِ الْعَالَمِ تُوجَدُ فِيهَا هَذِهِ الْمِيزَةُ الْعَظِيمَةُ؟ وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ

(١) تَدَبَّرَ قَوْلَهُ (مُنْذُ سِتِّينَ سَنَةً) جَيِّدًا!!

(٢) جَمْهَرَةُ اللَّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (٢/١٠٧٢).

(٣) مَجَالِسُ الْعُلَمَاءِ لِلرَّجَّاجِيِّ (ص ١٣٠).

العربية ليست لغة جامدة بحيث لا تقبل جديدًا، بل: مع الحفاظ على هذه الأصالة، لها المكنة على احتواء ما هو جديد، كما أشرنا إلى ذلك سابقًا، وهناك نقطة أخرى مهمة تحافظ على بقاء حيوية العربية، وهي أن العربية لغة القياس.

السادس والثلاثون: العربية لغة القياس:

إن مما يميز العربية عن غيرها من اللغات، هو اهتمامها البالغ بالقياس والاعتداد به، في مختلف مسائلها فروعًا وأصولًا، ولا يرى هذا الاهتمام بالقياس في اللغات الأخرى كما هو في العربية مُقننًا منضبطًا، فبلغ اهتمام علماء العربية إلى حد أن ابن جنّي أحد عمالقة اللغة حكى عن عبقرى من عباقرتها إذ يقول: «قال لي أبو علي -رحمه الله- بحلب سنة ست وأربعين: (أخطئ في خمسين مسألة في اللغة، ولا أخطئ في واحدة من القياس)»^(١).

فكلام أبي علي الفارسي ناتج عن كون الخطأ في القياس اختلالاً في الميزان، والخطأ فيه متعدّد إلى أخطاء أخرى، فلذلك صرفوا عناية تامّة بضبط القياس ضبطًا دقيقًا، حتى إن ابن جنّي نفسه يُعظّم أمر القياس ويقول: (القياس القياس!)^(٢). وإذا رجعت إلى أمّهات كتب اللغة، رأيت العجب العجيب من استئصال واستئصال في أمر القياس.

السابع والثلاثون: جمال حروف العربية:

إن من أجمل ما في العربية وأزينها هو جمال خطها وحروفها، وتصميمه الرائع

(١) الخصائص (٢/ ٩٠).

(٢) الخصائص (٢/ ٢٣٥).

الَّذِي أَذْهَلَ جَمِيعَ الْبَاحِثِينَ فِي مَجَالِ الْخَطِّ وَتَارِيخِهِ، وَهُوَ فِي حَالَةٍ مِنَ الْجَمَالِ وَالرُّوْنِقِ وَالْبَهَاءِ خَضَعَتْ لَهَا جَمِيعُ خُطُوطِ الْعَالَمِ، وَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَيْسَ كَلَامًا عَاطِفِيًّا، بَلْ: هُوَ كَلَامٌ عَقْلِيٌّ مَنْطِقِيٌّ مُبْرَهَنٌ صُدِرَ بَعْدَ النَّظَرِ فِي اللَّوْحَاتِ الْفَنِّيَّةِ الرَّاقِيَّةِ الرَّائِعَةِ الَّتِي رُسِمَتْ بِالْخَطِّ الْعَرَبِيِّ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ، وَلَا يَزَالُ الْإِبْدَاعُ فِي هَذَا الْخَطِّ الْعَرَبِيِّ الْعَظِيمِ مُسْتَمِرًّا وَيُنتِجُ خَطَّاطُوهَا تُحَفًّا خَطِيَّةً تُبْهَرُ الْعَالَمَ بِأَسْرِهِ.

الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ: لَمْ تَتَغَيَّرْ حُرُوفُ الْعَرَبِيَّةِ:

إِنَّ مِنْ أَجْمَلِ مَا تَمَيَّزَ بِهِ الْعَرَبِيَّةُ وَأَقْوَاهَا، أَنَّ حُرُوفَهَا بَقِيَتْ كَمَا كَانَتْ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نُقْصَانٍ، وَهَذِهِ الْمِيزَةُ تَجْعَلُهَا يَسِيرَةً الْقِرَاءَةَ لِنُصُوصِهَا عَلَى مَدَارِ التَّارِيخِ، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ هَذِهِ الْمِيزَةَ فُقِدَتْ فِي اللُّغَاتِ الْأُخْرَى، حَيْثُ شَاهَدَتْ تَغْيِيرًا فِي حُرُوفِهَا بِزِيَادَةٍ، أَوْ: نُقْصَانٍ.

التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ: قِلَّةُ الْإِزْفَاقِ فِي كَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ:

مِنَ الْخَصَائِصِ الْبَدِيعَةِ لِلْعَرَبِيَّةِ أَنَّ مُفْرَدَاتِهَا مُسْتَقِلَّةٌ بِذَاتِهَا غَيْرُ مُرْفَقَةٍ بِحَيْثُ تُمْتَزَجُ كَلِمَةٌ مَعَ أُخْرَى حَتَّى تُعْطِيَ الْمَعْنَى، فَمَثَلًا، لَوْ أَخَذْتَ كَلِمَةَ: (الغَسَّالَةُ)، فَتَرَاهَا فِي الْإِنْجِلِيزِيَّةِ: (washing machine)، وَفِي التُّرْكِيَّةِ: (Çamaşır makinesi)، وَفِي الْفَارْسِيَّةِ: (ماشین لباسشویی)!

وَهَكَذَا الشَّأْنُ فِي مُفْرَدَاتٍ كَثِيرَةٍ، حَيْثُ نَجِدُ الْعَرَبِيَّةَ تُعَبِّرُ عَنْهَا بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، أَمَّا اللُّغَاتُ الْأُخْرَى، فَإِنَّهَا تَأْتِي بِدَمْجِ كَلِمَتَيْنِ حَتَّى تَصِيرَ دَلَالَةً عَلَى الْمَقْصُودِ. وَكَذَا الْحَالُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُشْتَقَّاتِ، فَإِنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ التَّفْصِيلَ مِنْ (ذَهَبَ)، قُلْتَ: (أَذْهَبَ)، وَإِذَا أَرَدْتَ مُبَالَغَةَ قُلْتَ: (ذَهَابَ)، وَإِذَا أَرَدْتَ اسْمَ الْفَاعِلِ، قُلْتَ:

(ذَاهِبْ)، وَهَكَذَا عَلَى التَّوَالِي لِبَاقِي الْمُشْتَقَّاتِ، فَإِنَّ لَكَ لِكُلِّ تَعْبِيرٍ وَزَنَّهُ الْخَاصَّ بِهِ، وَهَذَا عَامٌّ فِي جَمِيعِ الْكَلِمَاتِ وَالْمُفْرَدَاتِ، أَمَّا اللُّغَاتُ الْأُخْرَى فَلَا بُدَّ لِلْمُتَكَلِّمِ بِهَا مِنْ إِضَافَةِ السَّوَابِقِ وَاللَّوَاحِقِ، حَتَّى يُعَبِّرَ الْمُتَكَلِّمُ عَنْ مُرَادِهِ!.

الْأَرْبَعُونَ: كَثْرَةُ كُتُبِ عُلُومِهَا، وَوَفْرَتُهَا:

إِنَّ الْكُتُبَ الْمُصَنَّفَةَ فِي عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ تَكَاثَرَتْ وَتَنَاقَرَتْ، وَفِي كُلِّ عَصْرِ تَوَالَتْ وَتَرَكَمَتْ وَأَزْدَهَرَتْ، فِي أَصُولِ مَسَائِلِهَا وَفُرُوعِ فَصَايَاهَا، بَحِيثٌ مِنَ الْمُسْتَحِيلِ أَنْ يَقْدِرَ فَرْدٌ عَلَى تَعْدَادِ أَسْمَائِهَا كُلِّهَا، فَكَيْفَ قَرَأَتْهَا وَالْوُقُوفُ عَلَيْهَا كُلِّهَا؟

وَالتَّوَالِي فِي الْعَرَبِيَّةِ كَثِيرَةٌ إِلَى حَدِّ أَنْ تَجِدُ فِي الْمَسْأَلَةِ الْوَاحِدَةَ، وَالْجُزْئِيَّةَ الْفَرْدَةَ تَصَانِيفَ مُصَنَّفَةٍ، وَيُمْكِنُكَ الْوُقُوفُ عَلَيْهَا، فَمَثَلًا فِي: (الْقَلْبِ وَالْإِبْدَالِ) - وَهِيَ فَضْلٌ مِنْ عِلْمِ الصَّرْفِ - تَجِدُ حَوْلَهُ كُتُبًا كَثِيرَةً لِلْعُلَمَاءِ: كَكِتَابِ: (الْقَلْبِ وَالْإِبْدَالِ) لِابْنِ دُرَيْدِ الْأَزْدِيِّ، وَ(الْقَلْبِ وَالْإِبْدَالِ) لِابْنِ السَّكِّيتِ، وَلِلأَصْمَعِيِّ أَيْضًا كِتَابٌ بِهَذَا الْعُنْوَانِ، وَ(الْوَفَاقُ فِي الْإِبْدَالِ) لِابْنِ مَالِكٍ، وَ(كِتَابِ الْإِبْدَالِ) لِأَبِي الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ.

وَفِي (الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ)، تَجِدُ كُتُبًا كَثِيرَةً - وَهِيَ مَسْأَلَةُ جُزْئِيَّةٍ فِي النَّحْوِ -، وَالْعُلَمَاءُ الَّذِينَ كَتَبُوا تَحْتَ هَذَا الْعُنْوَانِ كَثِيرُونَ، فَمِنْهُمْ: ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَالْفَرَّاءُ، وَابْنُ جِنِّي، وَأَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ، وَابْنُ دُرُسْتُونِ، وَابْنُ نَاصِحِ تَلْمِيذِ الْأَصْمَعِيِّ، وَابْنُ شَقِيرٍ، وَنَفْطُووَيْهِ، وَابْنُ خَالَوَيْهِ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ الْخَزَارِيُّ النَّحْوِيُّ، وَأَبُو الطَّيِّبِ النَّحْوِيُّ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْأَيْمَّةِ.

وَفِي (الِاسْتِعَارَةِ)، تَجِدُ كُتُبًا كَثِيرَةً - وَهِيَ فَضْلٌ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ - وَالْبَيَانُ فَرْعٌ

البلاغة، فمثلاً كتبَ فيها: العِصَامُ، وابنُ الدَّيْلَمِيِّ، والآقِصِيُّ، وَالْعَلَامَةُ الْمَلَأُ أَبُو بَكْرٍ الصُّورِيُّ، وَعُثْمَانُ بْنُ سَنَدِ النَّجْدِيِّ، وَأَبُو الْبَرَكَاتِ السُّوَيْدِيُّ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرُونَ كَتَبُوا فِي الْإِسْتِعَارَةِ.

وهكذا الشأن في باقي فنون العريية أصولاً وفروعاً، فإنك لو بحثت عن الكتب المصنفة فيها، لرأيتها كثيرة جداً، ولا يمكن لمُتَعَدِّدٍ أَنْ يُعَدِّدَهَا، وَلَا لِمُسْتَقْصٍ أَنْ يَسْتَقْصِيَهَا.

فهذه الكثرة في التدوين والتصنيف تسهل أمر التعلم، والوقوف على مسائل هذه اللغة وفهمها فهماً دقيقاً منضبطاً، وتُعْطِي الطَّالِبَ فَسْحَةً مِنْ أَمْرِهِ لِيَبْحَثَ فِي أُمَمَاتِ الْكُتُبِ، وَيَجِدَ غَايَتَهُ الْمَشْهُودَةَ وَبُعَيْتَهُ، فَإِذَا لَمْ يَفْهَمْ مِنْ كِتَابٍ اعْتَمَدَ عَلَى آخَرَ لِيَفْهَمَ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي أُشْكِلَتْ عَلَيْهِ^(١).

ومن جانب آخر كثرة التدوين سهلت أمر الوقوف على حقائق الكلام وأسراره، ولا سيما لمن يأتي في الأزمنة المتأخرة - كعصرنا - ليفهم كلام الله تعالى وكلام

(١) هذه الكتب متفاوتة في الحُسن والجودة، وفي بعضها تكرار، ومنها ما يُغْنِيكَ عَنْ غَيْرِهِ، فَعَلَيْكَ بِالسُّلَمِ الَّذِي ارْتَقَى بِالْعُلَمَاءِ لِيَكُونُوا عُلَمَاءً، فَلَا تَدْخُلْ فِي الْكُتُبِ عَلَى قَدْرِ رَغْبَتِكَ وَمِيلِكَ، وَلَا سِيَّما فِي أَوَائِلِ الطَّلَبِ، فَشَاوِرْ أَهْلَ الْخِبْرَةِ مَهْمَا أَمَكَنَ ذَلِكَ، لِيَخْتَصِرُوا لَكَ تَجَارِبَهُمْ فِي طَرِيقِ الْعِلْمِ، وَلَا تَأْخُذْ مِنَ الَّذِي لَمْ تَرَ لَهُ ثَمَرَةً؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَقْرَأُ بَعْضَ الْمَطْوِيَّاتِ، وَبَعْدَ ذَلِكَ يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ الْمُسْتَسَارُ الْمَنْهَجِيُّ الرَّجِيدُ، وَيَصِفُ سُلَمَ التَّرْقِيِّ، وَلَا يَعْرِفُ عِلْمًا وَلَا يُحْسِنُ سِيَّئًا، وَيَكْتُبُ الْمَنْهَجَ وَيَصِفُهُ فِي جَمِيعِ الْعُلُومِ وَفِي الْحَقِيقَةِ لَا يَعْرِفُ قَبِيلًا مِنْ دَبِيرٍ فِي أَمْرِ اخْتِيَارِ الْمَنْهَجِ، وَلَا يَدْرِي الْمُسْكِينَ أَنْ مَرَدَّ هَذَا إِلَى مَنْ مَارَسُوا هَذِهِ الْعُلُومَ وَدَرَسُوهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَتَمَكَّنُوا فِيهَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْمُدَوَّنَاتِ حَفِظَتْ أَقْوَالَ الْعَرَبِ وَأَسَالِيبَ كَلَامِهِمْ، وَمِنْ خِلَالِهَا يَتَرَجَّحُ لَنَا الْفَهْمُ الثَّاقِبُ وَالرَّأْيُ الصَّائِبُ. وَهَذِهِ الْمِيزَةُ لَا تَمْلِكُهَا لُغَةٌ أُخْرَى غَيْرَ الْعَرَبِيَّةِ، فَلِذَلِكَ عَلَى الْأَجْيَالِ أَنْ يُوقَّرُوا الْعُلَمَاءَ السَّابِقِينَ وَيَحْتَرِمُوهُمْ لِمَا بَدَّلُوا مِنَ الْجُهْدِ الْبَالِغِ، وَتَحَمَّلُوا التَّعَبَ وَالنَّصَبَ لِأَجْلِ الْعِلْمِ وَخِدْمَةِ أَهْلِهِ، فَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُرِينَا رُشْدَنَا، وَيُخْلِصَ لَنَا النِّيَّةَ، وَأَنْ يَهْدِيَ قُلُوبَنَا إِلَيْهِ.

وَلَا أَذْرِي بَعْدَ هَذِهِ الْخَصَائِصِ مَنْ يَجْرُؤُ عَلَيَّ تَفْضِيلِ لُغَةٍ مِنَ اللُّغَاتِ عَلَيَّ الْعَرَبِيَّةِ؟! وَإِذَا جَاءَ الْمُنَاوِؤُونَ بَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ وَشَرَعُوا فِي الْهَدْيَانِ، تَذَكَّرْتُ بَيْتَ الْمَعْرِيِّ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

وَالنَّجْمُ تَسْتَضَعِرُ الْأَبْصَارَ صُورَتُهُ وَالذَّنْبُ لِلطَّرْفِ لَا لِلنَّجْمِ فِي الصَّغْرِ
أَوْ بَيْتَ الْبُوصِيرِيِّ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

قَدْ تُنَكِّرُ الْعَيْنُ ضَوْءَ الشَّمْسِ مِنْ رَمَدٍ وَيُنَكِّرُ الْفَمُ طَعْمَ الْمَاءِ مِنْ سَقَمٍ



قُوَّةُ اللُّغَةِ لَا تَعْنِي عَدَمَ الصُّعُوبَةِ وَتَشْهَبُ الْمَسَائِلُ

إِنَّ مِنَ الْأُمُورِ الْخَطِيرَةِ الَّتِي يَخُوضُهَا كَثِيرٌ مِنْ أَعْدَاءِ الْعَرَبِيَّةِ جَاهِلِينَ، أَوْ مُتَّجَاهِلِينَ بَابَ التَّصَوُّرِ وَالْمُقَارَنَةِ فِي أَمْرِ اللُّغَاتِ، هُوَ الْكَلَامُ عَنْ صُعُوبَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَتَشَعُّبِ مَسَائِلِهَا وَتَفَرُّقِ قَضَايَاهَا، وَشُكُّوْنَ فِي قُوَّتِهَا، وَسَيُورَتِهَا مَعَ حَاجَاتِ الْعَصْرِ، وَإِقْبَالِ النَّاسِ عَلَيْهَا، بِهَذِهِ الدَّرَبَةِ الشَّنِيعَةِ، وَهَذِهِ الْمَقُولَةُ الْعَوْرَاءُ الْعَرَجَاءُ، الْخَالِيَةِ عَنْ كُلِّ عَقْلِ وَمَنْطِقٍ، كَيْفَ لَا؟ وَهِيَ تُبَيِّنُ جَهْلَ صَاحِبِهَا، وَتَعْرِي حَالَهُ مَكْشُوفًا لِلنَّاسِ.

إِنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ لُغَةُ الْوَحْيِ، وَلُغَةٌ مُوَعَّلَةٌ فِي الْقَدَمِ، لُغَةٌ عُلُومُهَا تَقَارِبُ الْعِشْرِينَ، لُغَةٌ مَا تُرِكَتْ مِنْهَا شَارِدَةٌ وَلَا وَارِدَةٌ مِنْ غَيْرِ ضَبْطٍ وَتَقْنِينٍ، لُغَةٌ أَلْفٌ فِي سُورِدِ مَسَائِلِهَا آلافٌ كُتِبَ مُتَفَرِّقَةً، لُغَةٌ لَمْ تُهْمَلْ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ إِطْلَاقِ اسْمِ عَلَيْهِ، لُغَةٌ تَمْلِكُ ثَرَاءً عَظِيمًا فِي الْمَفْرَدَاتِ، لُغَةٌ يَحْكُمُهَا الْعَقْلُ وَالْمَنْطِقُ، لُغَةٌ بَيْنَ مَسَائِلِهَا تَرَابُطٌ مَتِينٌ، وَعِلَاقَةٌ قَوِيَّةٌ وَطَيِّدَةٌ.. لُغَةٌ هِيَ كَمَا تَبَيَّنَ سَيءٌ مِنْ خَصَائِصِهَا وَمُمَيِّزَاتِهَا فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ.

وَهِيَ لُغَةٌ فِي حَالَةٍ مِنَ الْقُوَّةِ وَالْعَبْقَرِيَّةِ فِي جَمِيعِ نَوَاحِيهَا، لَا تُقَارِبُهَا لُغَةٌ أُخْرَى مِنَ اللُّغَاتِ، فَكَيْفَ تُنَافِسُهَا وَتُدَانِيهَا؟

فَإِذَا كَانَتْ اللُّغَةُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ السَّنِيَّةِ الرَّفِيعَةِ، وَالْمَكَانَةِ الْمَرْمُوقَةِ الْمَنِيعَةِ، فِي الْقُوَّةِ وَالْبَسْطِ فِي جَوَانِبِهَا كُلِّهَا، فَلَيْسَ هُنَاكَ مَنْ يَعْترِضُ عَلَيَّ تَشَعُّبِ مَسَائِلِهَا، وَتَنَاقُرِ قَضَايَاهَا، وَصُعُوبَةِ الظَّفَرِ بِهَا، وَهَذِهِ عَادَةٌ كُلِّ شَيْءٍ يَكُونُ رَفِيعًا قَوِيًّا، فَلَا يُنَالُ إِلَّا بِالسَّيْرِ فِي نَيْلِهَا عَلَى الطَّرِيقِ الْوَعْرِ، وَالسَّبِيلِ الشَّائِكِ.

أَفَلَا يُقَالُ لَنَا: كَيْفَ تَضْبِطُ هَذِهِ الْعُلُومَ مِنْ غَيْرِ مَشَقَّةٍ وَكَدٍّ وَتَعَبٍ وَنَصَبٍ؟ مِنْ غَيْرِ
بَدَلِ الْمَجْهُودِ، وَالْهَمَّةِ الْكَوْوِدِ؟ إِنَّهَا لُغَةٌ أَشْبَهُ بِالسَّحْرِ الْحَلَالِ، لُغَةٌ تَرْتَكِزُ عَلَى
الْكِنَايَاتِ وَالْمَجَازَاتِ أَكْثَرَ مِنَ التَّصْرِيحِ، لُغَةٌ تَرَاكَمَتْ أَسَالِيْبُهَا وَتَوَاتَرَتْ، وَفِي كُلِّ
تَغْيِيرٍ حَاصِلٍ فِيهَا يَتَغَيَّرُ الْمَعْنَى وَلَوْ كَانَ تَغْيِيرًا يَسِيرًا، مِنْ الْحَذْفِ وَالذِّكْرِ،
وَالإِضْمَارِ وَالإِظْهَارِ، وَالتَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ، وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ، وَبِتَغْيِيرِ الْحَرَكَةِ،
وَغَيْرِهَا... إِذَنْ فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ تَكُونَ صَعْبَةً الْمَنَالِ؛ لِأَنَّهَا كَثِيرَةٌ النِّوَالِ.

وَإِذَا أَنْكَرَ وَحَدَّثَ وَقَالَ لَكَ: إِنَّ الْعَرَبِيَّةَ وَالتَّضْلُعَ فِيهَا سَهْلَةٌ فَهَوَ لَا يَصْدُقُ الْقَوْلُ،
إِلَّا إِذَا أَرَادَ الْمَرَّحِلَ الإِبْتِدَائِيَّةَ، وَإِلَّا فَهِيَ لُغَةٌ لَا يُسْبَرُ غَوْرُهَا، وَلَا يُدْرِكُ قَعْرُهَا،
وَلَيْسَ هُنَاكَ مَنْ جَمَعَهَا كُلًّا بِحَيْثُ لَمْ يَذْهَبْ عَلَيْهِ مِنْهَا شَيْءٌ، قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فِي
(الرِّسَالَةِ): «لِسَانُ الْعَرَبِ أَوْسَعُ الأَلْسِنَةِ مَذْهَبًا، وَأَكْثَرُهَا أَلْفَاظًا، وَلَا نَعْلَمُهُ يُحِيطُ
بِجَمِيعِ عِلْمِهِ إِنْسَانٌ غَيْرُ نَبِيٍّ، وَلَكِنَّهُ لَا يَذْهَبُ مِنْهُ شَيْءٌ عَلَى عَامَّتِهَا، حَتَّى لَا يَكُونَ
مَوْجُودًا فِيهَا مَنْ يَعْرِفُهُ. وَالْعِلْمُ بِهِ عِنْدَ الْعَرَبِ كَالْعِلْمِ بِالسُّنَّةِ عِنْدَ أَهْلِ الْفِقْهِ، لَا نَعْلَمُ
رَجُلًا جَمَعَ السُّنَنَ فَلَمْ يَذْهَبْ مِنْهَا عَلَيْهِ شَيْءٌ»^(١).

فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَتَفَوَّقَ فِيهَا وَتَظْفَرَ بِأَسْرَارِهَا، فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ تُعْطِيَهَا مِنَ الْجُهْدِ
وَالْمُثَابَرَةِ مَا تَسْتَحِقُّهُ هَذِهِ اللُّغَةُ عَلَى قَدْرِ عُلُومِهَا وَمَسَائِلِهَا.

أَخِيرًا: فَلْيَعْلَمِ الْقَارِئُ الْحَبِيبُ أَنَّنِي لَا أُرِيدُ أَنْ أَفْنِطَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ عَنِ تَعْلَمِ
الْعَرَبِيَّةِ، وَلَا سِيَّمَا أَنَّنِي مُوقِنٌ أَنَّ الْعَرَبِيَّةَ تَفْتَحُ أَبْوَابَهَا عَلَى مُضْرَاعِيهِ فِي وَجْهِهِ كُلِّ
طَالِبٍ وَرَاغِبٍ، وَلَا تَطْرُدُ أَحَدًا عِنْدَ بَابِهَا، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَتْ نِيَّتُهُ فِي تَعْلَمِهَا خِدْمَةً
دِينِ اللَّهِ تَعَالَى وَالدَّفَاعِ عَنْهُ.

(١) الرِّسَالَةُ لِلشَّافِعِيِّ (ص ٣٤).

وَلَا تَنْسَ أَيُّهَا الْقَارِئُ الْحَبِيبُ أَنَّ أَكْثَرَ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ لَمْ يَكُونُوا مِنَ الْعَرَبِ، وَمَا دَامُوا اشْتَغَلُوا بِهَا وَأَعْطَوْهَا أَوْفَاتِهِمْ، أَتَقْنَوْهَا وَصَارُوا أَرْبَابَهَا بِلَا مُنَازَعٍ، وَأَحْتَاجَ الْعَرَبُ إِلَى عُلُومِهِمْ وَتَتَلَمَّدُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ، فَإِذَا اشْتَغَلْتَ بِهَا أَنْتَ وَخَصَّصْتَ شَيْئًا مِنْ وَقْتِكَ لِتَعَلُّمِهَا وَتَنْمِيتِهَا، فَلَا يَبْعُدُ أَنْ تَكُونَ خَلِيلَ الْعَصْرِ، وَسَيَبْوِيهِ الزَّمَانُ.

وَلَكِنَّ الكَلَامَ السَّابِقَ نَابِعٌ عَنِ جَهْلِ بَعْضِ النَّاسِ حَيْثُ يَظُنُّونَ أَنَّ قُوَّةَ اللُّغَاتِ فِي سُهُولَتِهَا، أَوْ: فِي إِقْبَالِ النَّاسِ عَلَيْهَا، فَإِذَا كَانَتْ سَهْلَةً وَرَغِبَ النَّاسُ فِيهَا، قَالُوا بِقُوَّتِهَا وَرُقِيِّهَا، وَإِلَّا فَلَا، وَهَذَا الْمَنْطِقُ سَنَنَاقِشُهُ فِي الْفَصْلِ الْآتِي إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.



لَيْسَ التَّسْهِيلُ مَجْمُودًا دَوْمًا

إِنَّ مِمَّا ابْتُلِيَ بِهِ فِي هَذِهِ الْأَزْمِنَةِ الْمُتَأَخَّرَةِ، فِي عَصْرِ التَّقَاعُسِ وَالكَسَلِ، عَصْرِ
الْإِهْزَامِ وَالخَلَلِ، عَصْرِ الْخِيَانَةِ وَالذَّجَلِ، وَتَزْوِيرِ الْحَقَائِقِ وَالخَبْلِ، هُوَ ظُهُورُ بَعْضِ
النَّاسِ عَلَى الشَّاشَاتِ وَالقَنَوَاتِ، وَآخِرِينَ بِالتَّأْلِيفِ وَالتَّصْنِيفِ، أَعْلَنُوا الْحَرْبَ عَلَى
الْفُصْحَى وَوَصَفُوهَا بِالتَّعْقِيدِ، وَنَادَوْا بِتَسْهِيلِ الْقَوَاعِدِ وَالنَّظْرِ فِيهَا نَظْرَةً جَدِيدَةً
بِحَذْفِ وَتَعْدِيلِ، وَنَقْصِ وَتَبْدِيلِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَقْتَرِحُ اقْتِرَاحًا، فَكُلُّ بَعَادِي مَا لَا
يُحْسِنُهُ وَتَظَاهَرَ نَصَاحًا، وَيُبْرِزُ تَقَاعُسَهُ فِي الْفَهْمِ وَالصَّبْطِ بِشَنْ الْهَجَمَاتِ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ
الْبَرِيَّةِ، وَاتِّهَمَهَا بِالْجُمُودِ وَالرَّكَكَةِ وَالتَّقَوُّعِ.

فَإِذَا جَمَعَتْ مَا يُرِيدُونَ حَذْفَهُ وَتَعْدِيلَهُ مِنَ الْقَوَاعِدِ، فَإِنَّهُ لَا يَبْقَى مِنَ الْقَوَاعِدِ إِلَّا
مِقْدَارٌ مَا يَكْفِيهَا شَرْحُ سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ^(١).

لَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَدْعُو إِلَى حَذْفِ عَلَى قَدْرِ فَهْمِهِ وَمُسْتَوَاهُ وَمَهْمَا ضَعُفَ
الْفَهْمُ، كَثُرَ طَلَبُ الْحَذْفِ وَالْهَدْمِ وَالرَّدْمِ، وَهَكَذَا تَنَعَّكِسُ النَّتِيجَةُ عَلَى قَدْرِ الْفَهْمِ
وَالْوَهْمِ.

فَمُشْكَلَةٌ هُوَ لَاءٌ مَعَ الْعَرَبِيَّةِ هِيَ أَنْ بَعْضَ تَلَامِيذِ الْمَدَارِسِ لَا يُتَّقِنُونَ الْقَوَاعِدَ، أَوْ:
لَا يَفْهَمُهَا مَنْ يُسَمَّوْنَ مُتَفَقِّهِينَ، فَلِذَلِكَ قَامُوا بِالدَّعْوَةِ إِلَى تَيْسِيرِ الْقَوَاعِدِ وَحَذْفِ
بَعْضِ مَا فِيهَا^(٢).

(١) هَذَا الْكَلَامُ لِعَبْرِ صَاحِبِ الْجِنَايَةِ وَأَمْثَالِهِ؛ لِأَنَّهُمْ يَدْعُونَ إِلَى إِهْمَالِ الْفُصْحَى وَوَأْدِهَا حَتَّى
تَمُوتَ، فَهَبَّاتٌ أَنْ يَرَوْا هَذَا الْيَوْمَ.

(٢) لَا نَتَّهَمُ نِيَّاتِ كُلِّ هُوَ لَاءٍ لِأَنَّ فِيهِمْ مَنْ آذَاهُ إِلَى هَذَا النَّدَاءِ حُبُّ الْعَرَبِيَّةِ، وَخَوْفُ ابْتِعَادِ النَّاسِ
عَنْهَا.

وَإِنِّي أَقُولُ لَهُوْلَاءِ جَمِيعًا: إِنَّ مُشْكِلَةَ التَّلَامِيذِ لَيْسَتْ مُنْحَصِرَةً فِي الْعَرَبِيَّةِ حَتَّى نَتَّهَمَهَا وَحَدَهَا، بَلِ: الْعُلُومُ الْأُخْرَى تُعَانِي مِنْ جَهْلِ التَّلَامِيذِ، فَهَلْ هُوَ لَاءِ الطَّلَبَةِ أَتَقْنُوا الْفِيزِيَاءَ وَالْكَيمِيَاءَ أَصْلًا؟ وَالْمُشْكِلَةُ أَنْتَ تَجِدُ بَعْضًا مِنْهُمْ لَا يَنْجِحُ حَتَّى فِي التَّرْبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؟ فَهَلِ الْمُسْكِلَةُ فِي اللُّغَةِ، أَمْ: هِيَ فِي التَّلَامِيذِ^(١)؟

وَلَا أَنْكُرُ أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يُوجَدَ تَلْمِيذٌ يُتَقَنُ الْفِيزِيَاءَ وَالْكَيمِيَاءَ وَالْأَحْيَاءَ، وَلَكِنَّهُ لَا يُتَقَنُ الْعَرَبِيَّةَ كَمَا أَتَى بِهَذَا الْكَلَامِ أَوْزُونَ أَيْضًا، وَلَكِنَّ هَذَا أَيْضًا لَا يَرْجِعُ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ، بَلِ: يَرْجِعُ إِلَى التَّلَامِيذِ، وَطَبِيعَةِ حَالِهِمْ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ مَنْ هُوَ مُسْتَوَاهُ ضَعِيفٌ فِي ضَبْطِ اللُّغَاتِ، وَلَا يُمَكِّنُهُ ضَبْطُهَا وَاسْتِيعَابُهَا، كَمَا هُنَاكَ تَأْثِيرَاتٌ خَارِجِيَّةٌ - كَالْعَامِلِ النَّفْسِيِّ مَثَلًا - أَثَرَتْ فِي اخْتِلَاقِ الْمُسْكِلَةِ.

وَلَيْسَتْ الْعَرَبِيَّةُ وَحَدَهَا تَوَاجِهَ هَذِهِ الْمُسْكِلَةَ، فَاللُّغَاتُ كُلُّهَا تَوَاجِهَهَا، فَمَثَلًا أَنَا رَأَيْتُ هَذِهِ الْمُسْكِلَةَ بِنَفْسِي بِالنِّسْبَةِ لِلُّغَةِ الْكُرْدِيَّةِ وَغَيْرِهَا مِنَ اللُّغَاتِ، حَيْثُ أَرَى طُلَّابًا مُتَمَيِّزِينَ فِي الْعُلُومِ التَّجْرِبِيَّةِ مُتَفَوِّقِينَ فِيهَا، وَمَعَ هَذَا لَا يُتَقَنُونَ قَوَاعِدَ اللُّغَةِ الْكُرْدِيَّةِ، وَهَكَذَا الشَّانُ فِي اللُّغَاتِ الْأُخْرَى.

وَمِنْ الْمُهْمِّمِ أَنْ لَا أَنْسَى الْإِشَارَةَ إِلَى أَنْ تَغْيِيرَ الْقَوَاعِدِ أَمْرٌ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ، فَلَا يُمَكِّنُ التَّصَرُّفُ فِيهَا بِحَالٍ؛ لِأَنَّ هَذِهِ اللُّغَةَ لُغَةٌ كَلَامٍ سَمَاوِيٍّ، لَا يُمَكِّنُ فَهْمَهَا إِلَّا بِهَذِهِ اللُّغَةِ، وَإِذَا اقْتَصَرْنَا عَلَى الْقَدْرِ الْهَيِّنِ الْيَسِيرِ مِنْهَا، فَإِنَّا ضَعِينَا لُغَةَ الْقُرْآنِ، وَيَكْفِي هَذَا الْأَمْرَ شَاعَةً أَنَّهُ يُؤَثِّرُ فِي دِقَّةِ فَهْمِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يُفْهَمُ عَلَى مُرَادِهِ بَعْدَ هَذَا.

(١) سَيَأْتِي مَعَنَا الْكَلَامُ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْمَنَاهِجِ وَمَا تَعَلَّقَ بِتَدْرِيسِ الْعَرَبِيَّةِ.

وَلَكِنَّ الْكَلَامَ الْعَدْلَ فِي هَذَا الْبَابِ هُوَ أَنْ تُوضَعَ مَنَاهِجٌ مُخْتَلِفَةٌ عَلَى مُسْتَوِيَاتٍ مُتَبَايِنَةٍ، وَهَذَا قَدْ فُعِلَ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - وَكُتِبَتْ مَنَاهِجٌ كَثِيرَةٌ مُخْتَلِفَةٌ، تَعْتَمِدُ عَلَى أَجْزَاءِ ضَرُورِيَّةٍ لِلْعَامَّةِ، وَلَا تُدْخِلُهُمْ فِي دَقَائِقِ الْمَسَائِلِ، وَاكْتَفَتْ بِالضَّرُورِيِّ مِنْ كُلِّ بَابٍ، دُونَ تَفْصِيلِ وَإِطْنَابٍ، وَقَدْ مَالَتِ الْمَدَارِسُ الْحُكُومِيَّةُ إِلَى هَذَا أَيْضًا وَسَهَّلَتِ الْمَنَاهِجَ لِلتَّلَامِيذِ، وَاقْتَصَرُوا عَلَى الْأُصُولِ دُونَ التَّعَرُّضِ لِلْخِلَافَاتِ وَالتَّعْلِيلَاتِ.

وَبَعْدَ هَذَا إِذَا جَاءَ وَاحِدٌ وَطَلَبَ تَغْيِيرَ النَّحْوِ وَقَوَاعِدَ اللَّغَةِ، وَدَعَا إِلَى سَلْخِ كُتُبِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْعَبَثِ بِهَا، فَلَا نَشُكُّ فِي كَوْنِهِ عَدُوًّا خَائِنًا بَاعَ دِينَهُ وَعُرُوبَتَهُ بِتَصْفِيْقَةٍ فِي الْأَعْلَامِ، أَوْ: هُوَ جَاهِلٌ بِالْوَاقِعِ وَلَا يُدْرِكُ حَقِيقَةَ هَذِهِ الْمُؤَامِرَاتِ الَّتِي صَارَ هُوَ أَيْضًا وَقُودًا لَهَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.



أَيُّ شَيْءٍ نَحْذِفُ مِنَ النَّحْوِ؟

كُنَّا أَشْرْنَا سَابِقًا إِلَى مَقَالِ بَعْضِهِمْ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى حَذْفِ أَشْيَاءَ مِنَ النَّحْوِ، سِوَاءَ كَانَتْ مِنَ الْمُدَافِعِينَ عَنِ النَّحْوِ، أَوْ: مِنَ الْمُعَارِضِينَ لَهُ، فَالِدَّافِعُ لِلصَّنْفِ الْأَوَّلِ إِمَّا كَانَ اعْتِقَادِيًّا كَمَا حَصَلَ لِابْنِ مَضَاءٍ فِي كِتَابِهِ: (الرَّدُّ عَلَى النَّحَاةِ) فِي بَعْضِ اعْتِرَاضَاتِهِ، أَوْ: كَانَ الدَّافِعُ تَبْسِيرِ النَّحْوِ وَتَسْهِيلَهُ حَسَبَ ظُنُونِهِمْ.

أَمَّا الثَّانِي فَالدَّافِعُ لَهُمْ كَانَ حَقْدًا عَلَى الْعَرَبِيَّةِ، وَقَصْدًا لِلنَّيْلِ مِنْهَا وَابْتِعَادِ النَّاسِ عَنْهَا، بِشَنْ حَمَلَاتِ عَشْوَاءَ جَائِرَةٍ، وَحَرْبِ ضُرُوسٍ ضَارِيَةٍ عَلَيْهَا وَعَلَى قَوَاعِدِهَا وَعُلَمَائِهَا وَالْمُتَمَسِّكِينَ بِهَا.

فَلَوْ سَأَلْتَهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا وَقُلْتَ لَهُمْ: أَيُّ شَيْءٍ نَحْذِفُ؟ وَلِمَاذَا؟ وَمَا الدَّافِعُ؟ لَرَأَيْتَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَعْجَمَ أَبْكُمْ أَصَمَّ لَا يَمْلِكُ جَوَابًا، وَمِنْهُ تَعَلَّمَ أَنَّ طَرِيقَهُ فِي التَّقْدِيسِ صَوَابًا، وَلِكِنَّةِ جَارٍ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ وَاعْتَرَضَ، وَاحْتَرَقَ حَقْدًا وَامْتَعَضَ.

وَهَذِهِ الْحَالَةُ تُذَكِّرُنِي بِمَا قَالَهُ الْجُرْجَانِيُّ فِي أَوَائِلِ (أَسْرَارِهِ) مِنْ اعْتِرَاضِ بَعْضِ النَّاسِ عَلَى قَوَاعِدِ مِنْ عِلْمِ النَّحْوِ وَدَعَا إِلَى حَذْفِهَا، فَنَاقَشَهُمُ الْإِمَامُ فَقَالَ: «وَأَمَّا زُهْدُهُمْ فِي النَّحْوِ وَاحْتِقَارُهُمْ لَهُ، وَإِضْغَارُهُمْ أَمْرُهُ وَتَهَاوُنُهُمْ بِهِ، فَصَنِّعُهُمْ فِي ذَلِكَ أَشْنَعُ مِنْ صَنِّيعِهِمْ فِي الَّذِي تَقَدَّمَ، وَأَشْبَهُ بِأَنْ يَكُونَ صَدًّا عَنِ كِتَابِ اللَّهِ وَعَنْ مَعْرِفَةِ مَعَانِيهِ، ذَلِكَ لِأَنََّّهُمْ لَا يَجِدُونَ بُدًّا مِنْ أَنْ يَعْتَرِفُوا بِالْحَاجَةِ إِلَيْهِ فِيهِ، إِذْ كَانَ قَدْ عَلِمَ أَنَّ الْأَلْفَاظَ مُغْلَقَةً عَلَى مَعَانِيهَا، حَتَّى يَكُونَ الْإِعْرَابُ هُوَ الَّذِي يَفْتَحُهَا، وَأَنَّ الْأَعْرَاضَ كَامِنَةً فِيهَا حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمُسْتَخْرَجَ لَهَا، وَأَنَّهُ الْمِعْيَارُ الَّذِي لَا يَتَبَيَّنُ نُقْصَانُ كَلَامٍ وَرُجْحَانُهُ حَتَّى يُعْرَضَ عَلَيْهِ، وَالْمِقْيَاسُ الَّذِي لَا يُعْرَفُ صَحِيحٌ مِنْ سَقِيمٍ حَتَّى يُرْجَعَ

إِلَيْهِ، لَا يُنْكِرُ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ يُنْكِرُ حِسَّهُ، وَإِلَّا مَنْ غَالَطَ فِي الْحَقَائِقِ نَفْسَهُ، وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَلَيْتَ شِعْرِي مَا عُدْرٌ مَنْ تَهَاوَنَ بِهِ وَزَهَدَ فِيهِ، وَلَمْ يَرَ أَنْ يَسْتَقِيَهُ مِنْ مَصَبِّهِ، وَيَأْخُذَهُ مِنْ مَعْدِنِهِ، وَرَضِيَ لِنَفْسِهِ بِالنَّقْصِ، وَالْكَمَالِ لَهَا مُعْرِضٌ وَأَثَرَ الْغَيْبَةِ وَهُوَ يَجِدُ إِلَى الرَّيْحِ سَبِيلًا.

فَإِنْ قَالُوا: إِنَّا لَمْ نَأْبَ صِحَّةَ هَذَا الْعِلْمِ وَلَمْ نُنْكِرْ مَكَانَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ فِي مَعْرِفَةِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا أَنْكَرْنَا أَشْيَاءَ كَثُرَتْ مُوَهُ بِهَا، وَفُضُولَ قَوْلٍ تَكَلَّمْتُمُوهَا، وَمَسَائِلَ عَوِيصَةً تَجَسَّسْتُمْ الْفِكْرَ فِيهَا. ثُمَّ لَمْ تَحْضُلُوا عَلَى شَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تُعْرَبُوا عَلَى السَّامِعِينَ، وَتَعَايُوا بِهَا الْحَاضِرِينَ!

قِيلَ لَهُمْ: خَبَرْنَا عَمَّا رَعَمْتُمْ أَنَّهُ فُضُولٌ قَوْلٍ، وَعَوِيصٌ لَا يَعُودُ بِطَائِلٍ، مَا هُوَ؟ فَإِنْ بَدَأُوا فَذَكَرُوا مَسَائِلَ التَّصْرِيفِ الَّتِي يَضَعُهَا النَّحْوِيُّونَ لِلرِّيَاضَةِ، وَلِضَرْبِ مَنْ تَمَكِّنِ الْمَقَائِيسِ فِي النُّفُوسِ، كَقَوْلِهِمْ: كَيْفَ تَبْنِي مِنْ كَذَا كَذَا؟ وَكَقَوْلِهِمْ: مَا وَزَنُ كَذَا؟ وَتَتَّبِعُهُمْ فِي ذَلِكَ الْأَلْفَاظِ الْوَحْشِيَّةَ كَقَوْلِهِمْ: مَا وَزَنُ (عَزْوِيَّتَ)؟ وَمَا وَزَنُ (أَرْوَانَانَ)؟ وَكَقَوْلِهِمْ فِي بَابِ مَا لَا يَنْصَرِفُ: لَوْ سَمَّيْتَ رَجُلًا بِكَذَا، كَيْفَ يَكُونُ الْحُكْمُ؟ وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، وَقَالُوا: أَتَشْكُونَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يُجْدِي إِلَّا كَدَّ الْفِكْرِ وَإِضَاعَةَ الْوَقْتِ؟

قُلْنَا لَهُمْ: أَمَّا هَذَا الْجِنْسُ فَلَسْنَا نَعِيبُكُمْ إِنْ لَمْ تَنْظُرُوا فِيهِ وَلَمْ تَعْنُوا بِهِ، وَلَيْسَ يَهْمُنَا أَمْرُهُ. فَقُولُوا فِيهِ مَا شِئْتُمْ وَضَعُوهُ حَيْثُ أَرَدْتُمْ. فَإِنْ تَرَكُوا ذَلِكَ وَتَجَاوَزُوهُ إِلَى الْكَلَامِ عَلَى أَعْرَاضٍ وَاضِعِ اللَّغَةِ، عَلَى وَجْهِ الْحِكْمَةِ فِي الْأَوْضَاعِ، وَتَقْرِيرِ الْمَقَائِيسِ الَّتِي اطَّرَدَتْ عَلَيْهَا، وَذَكَرِ الْعِلَلِ الَّتِي اقْتَضَتْ أَنْ تَجْرِيَ عَلَى مَا أُجْرِيَتْ عَلَيْهِ، كَالْقَوْلِ فِي الْمُعْتَلِّ، وَفِيمَا يَلْحَقُ الْحُرُوفَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي هِيَ (الْوَاوُ وَالْيَاءُ وَالْأَلِفُ) مِنَ التَّغْيِيرِ بِالْإِبْدَالِ وَالْحَذْفِ وَالْإِسْكَانِ. أَوْ: كَكَلَامِنَا مَثَلًا عَلَى التَّشْبِيهِ وَجَمْعِ السَّلَامَةِ، لِمَ كَانَ

إِعْرَابُهُمَا عَلَى خِلَافِ إِعْرَابِ الْوَاحِدِ، وَلِمَ تَبَعَ النَّصْبُ فِيهِمَا الْجَرَ؟ وَفِي الثَّنُونِ أَنَّهُ عَوِضٌ عَنِ الْحَرَكَةِ وَالتَّنْوِينِ فِي حَالٍ، وَعَنِ الْحَرَكَةِ وَحَدَهَا فِي حَالٍ؟ - وَالْكَلامُ عَلَى مَا يَنْصَرِفُ وَمَا لَا يَنْصَرِفُ، وَلِمَ كَانَ مَنْعُ الصَّرْفِ؟ وَبَيَانُ الْعِلَّةِ فِيهِ. وَالْقَوْلُ عَلَى الْأَسْبَابِ التَّسْعَةِ وَأَنَّهَا كُلُّهَا ثَوَانٍ لِأُصُولٍ. وَأَنَّهُ إِذَا حَصَلَ مِنْهَا اثْنَانِ فِي اسْمٍ أَوْ تَكَرَّرَ سَبَبٌ، صَارَ بِذَلِكَ ثَانِيًا مِنْ جِهَتَيْنِ، وَإِذَا صَارَ كَذَلِكَ أَشْبَهَ الْفِعْلَ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ ثَانٍ لِلِاسْمِ وَالِاسْمُ: الْمُقَدَّمُ وَالْأَوَّلُ. وَكُلُّ مَا جَرَى هَذَا الْمَجْرَى؟

قُلْنَا: إِنَّا نَسَكْتُ عَنْكُمْ فِي هَذَا الصَّرْبِ أَيْضًا، وَنَعَذِرُكُمْ فِيهِ وَنُسَامِحُكُمْ عَلَى عِلْمٍ مِنَّا بِأَنَّ قَدْ أَسَأْتُمْ الْإِخْتِيَارَ، وَمَنْعْتُمْ أَنْفُسَكُمْ مَا فِيهِ الْحِظُّ لَكُمْ وَمَنْعْتُمُوهَا الْإِطْلَاعَ عَلَى مَدَارِجِ الْحِكْمَةِ وَعَلَى الْعُلُومِ الْجَمَّةِ. فَدَعُوا ذَلِكَ وَانظُرُوا فِي الَّذِي اعْتَرَفْتُمْ بِصِحَّتِهِ وَبِالْحَاجَةِ إِلَيْهِ، هَلْ حَصَلْتُمُوهُ عَلَى وَجْهِهِ؟ وَهَلْ أَحَطْتُمْ بِحَقَائِقِهِ؟ وَهَلْ وَفَيْتُمْ كُلَّ بَابٍ مِنْهُ حَقَّهُ وَأَحْكَمْتُمُوهُ إِحْكَامًا يُؤْمِنُكُمْ الْخَطَأَ فِيهِ إِذَا أَنْتُمْ خَضْتُمْ فِي التَّفْسِيرِ، وَتَعَاطَيْتُمْ عِلْمَ التَّأْوِيلِ، وَوَارَنْتُمْ بَيْنَ بَعْضِ الْأَقْوَالِ وَبَعْضٍ، وَأَرَدْتُمْ أَنْ تَعْرِفُوا الصَّحِيحَ مِنَ السَّقِيمِ. وَعُدْتُمْ فِي ذَلِكَ وَبَدَأْتُمْ، وَزِدْتُمْ وَنَقَصْتُمْ؟ وَهَلْ رَأَيْتُمْ إِذْ قَدْ عَرَفْتُمْ صُورَةَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَأَنَّ إِعْرَابَهُمَا الرَّفْعُ، أَنْ تَتَجَاوَزُوا ذَلِكَ إِلَى أَنْ تَنْظُرُوا فِي أَقْسَامِ خَبَرِهِ، فَتَعْلَمُوا أَنَّهُ يَكُونُ مُفْرَدًا وَجُمْلَةً.

وَأَنَّ الْمُفْرَدَ يَنْقَسِمُ إِلَى مَا يَحْتَمِلُ صَمِيرًا لَهُ وَإِلَى مَا لَا يَحْتَمِلُ الصَّمِيرَ. وَأَنَّ الْجُمْلَةَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَصْرُبٍ وَأَنَّهُ لَا بُدَّ لِكُلِّ جُمْلَةٍ وَقَعَتْ خَبْرًا لِمُبْتَدَأٍ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِيهَا ذِكْرٌ يَعُودُ إِلَى الْمُبْتَدَأِ، وَأَنَّ هَذَا الذِّكْرُ رَبَّمَا حُذِفَ لَفْظًا وَأُرِيدَ مَعْنَى. وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ حَتَّى يَكُونَ فِي الْحَالِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ، إِلَى سَائِرِ مَا يَتَّصِلُ بِبَابِ الْإِبْتِدَاءِ مِنَ الْمَسَائِلِ اللَّطِيفَةِ وَالْفَوَائِدِ الْجَلِيلَةِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا؟

وَإِذَا نَظَرْتُمْ فِي الصِّفَةِ مَثَلًا، فَعَرَفْتُمْ أَنَّهَا تَتَّبِعُ الْمَوْصُوفَ، وَأَنَّ مِثَالَهَا قَوْلُكَ: (جَاءَنِي رَجُلٌ ظَرِيفٌ) وَ(مَرَرْتُ بِزَيْدِ الظَّرِيفِ)، هَلْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ وَرَاءَ ذَلِكَ عِلْمًا؟ وَأَنَّ هَاهُنَا صِفَةٌ تُخَصِّصُ، وَصِفَةٌ تُوضَّحُ وَتُبَيِّنُ، وَأَنَّ فَائِدَةَ التَّخْصِيسِ غَيْرُ فَائِدَةِ التَّوْضِيحِ، كَمَا أَنَّ فَائِدَةَ الشِّيَاعِ غَيْرُ فَائِدَةِ الْإِنْهَامِ، وَأَنَّ مِنَ الصِّفَةِ صِفَةٌ لَا يَكُونُ فِيهَا تَخْصِيسٌ وَلَا تَوْضِيحٌ، وَلَكِنْ يُؤْتَى بِهَا مُؤَكَّدَةٌ كَقَوْلِهِمْ: (أَمْسِ الدَّابِرَ). وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: [فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْحَةٌ وَاحِدَةٌ] (سُورَةُ الْحَاقَّةِ: ١٣) وَصِفَةٌ يُرَادُ بِهَا الْمَدْحُ وَالتَّنَائُ، كَالصِّفَاتِ الْجَارِيَةِ عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى جَدُّهُ؟ وَهَلْ عَرَفْتُمْ الْفَرْقَ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْخَبَرِ، وَبَيْنَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَبَيْنَ الْحَالِ؟ وَهَلْ عَرَفْتُمْ أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ تَتَّفِقُ فِي أَنَّ كَافَّتَهَا لِثُبُوتِ الْمَعْنَى لِلشَّيْءِ ثُمَّ تَخْتَلِفُ فِي كَيْفِيَّةِ ذَلِكَ الثُّبُوتِ؟ وَهَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ تَعْرَضَ عَلَيْهِمُ الْأَبْوَابُ كُلُّهَا وَاحِدًا وَاحِدًا وَيَسْأَلُوا عَنْهَا بَابًا بَابًا، ثُمَّ يُقَالَ لَهُمْ: لَيْسَ إِلَّا أَحَدُ أَمْرَيْنِ:

إِمَّا أَنْ تَقْتَحِمُوا التِّي لَا يَرْضَاهَا الْعَاقِلُ فَتُنْكِرُوا أَنْ يَكُونَ بِكُمْ حَاجَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَفِي خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَفِي مَعْرِفَةِ الْكَلَامِ جُمْلَةً إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَتَزْعُمُوا أَنَّكُمْ إِذَا عَرَفْتُمْ مَثَلًا: أَنَّ الْفَاعِلَ رُفِعَ لَمْ يَبْقَ عَلَيْكُمْ فِي بَابِ الْفَاعِلِ شَيْءٌ تَحْتَاجُونَ إِلَى مَعْرِفَتِهِ، وَإِذَا نَظَرْتُمْ إِلَى قَوْلِنَا: (زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ) لَمْ تَحْتَاجُوا مِنْ بَعْدِهِ إِلَى شَيْءٍ تَعْلَمُونَهُ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ، وَحَتَّى تَزْعُمُوا مَثَلًا أَنَّكُمْ لَا تَحْتَاجُونَ فِي أَنْ تَعْرِفُوا وَجْهَ الرَّفْعِ فِي [الصَّابِئُونَ] مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ [المائدة: ٦٩]، إِلَى مَا قَالَهُ الْعُلَمَاءُ فِيهِ، وَإِلَى اسْتِشْهَادِهِمْ فِيهِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

وَأَلَا فَاعْلَمُوا أَنَا وَأَنْتُمْ بُغَاةٌ مَا بَقِينَا فِي شِقَاقِ

وَحَتَّى كَأَنَّ الْمُشْكِلَ عَلَى الْجَمِيعِ غَيْرُ مُشْكِلٍ عِنْدَكُمْ، وَحَتَّى كَأَنَّكُمْ قَدْ أُوتِيتُمْ أَنْ تَسْتَنْبِطُوا مِنَ الْمَسْأَلَةِ الْوَاحِدَةِ مِنْ كُلِّ بَابٍ مَسْأَلَةً كُلَّهَا، فَتَخْرُجُوا إِلَى فَنٍّ مِنَ التَّجَاهِلِ لَا يَبْقَى مَعَهُ كَلَامٌ.

وَأَمَّا أَنْ تَعْلَمُوا أَنَّكُمْ قَدْ أَخْطَأْتُمْ حِينَ أَصْغَرْتُمْ أَمْرَ هَذَا الْعِلْمِ، وَظَنَنْتُمْ مَا ظَنَنْتُمْ فِيهِ، فَتَرْجِعُوا إِلَى الْحَقِّ وَتُسَلِّمُوا الْفَضْلَ لِأَهْلِهِ، وَتَدْعُوا الَّذِي يُزْرِي بِكُمْ، وَيَفْتَحِ بَابَ الْعَيْبِ عَلَيْكُمْ وَيُطِيلُ لِسَانَ الْقَادِحِ فِيكُمْ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

هَذَا. وَلَوْ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ إِذْ تَرَكُوا هَذَا الشَّأْنَ تَرَكَوهُ جُمْلَةً، وَإِذْ زَعَمُوا أَنَّ قَدْرَ الْمُفْتَقِرِ إِلَيْهِ الْقَلِيلُ مِنْهُ، اقْتَصَرُوا عَلَى ذَلِكَ الْقَلِيلِ فَلَمْ يَأْخُذُوا أَنْفُسَهُمْ بِالْفَتْوَى فِيهِ وَالتَّصَرُّفِ فِيهَا لَمْ يَتَعَلَّمُوا مِنْهُ وَلَمْ يَخُوضُوا فِي التَّفْسِيرِ وَلَمْ يَتَعَاطُوا التَّأْوِيلَ، لَكَانَ الْبَلَاءُ وَاحِدًا، وَلَكَانُوا إِذْ لَمْ يَبْنُوا لَمْ يَهْدُمُوا، وَإِذْ لَمْ يُصْلِحُوا لَمْ يَكُونُوا سَبَبًا لِلْفَسَادِ، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَجَلَبُوا مِنَ الدَّاءِ مَا أَعْيَى الطَّيِّبِ، وَحَيَّرَ اللَّيِّبِ، وَأَنْتَهَى التَّخْلِيطُ بِمَا أَتَوْهُ فِيهِ، إِلَى حَدِّ يُنْسَ مِنْ تَلَافِيهِ، فَلَمْ يَبْقَ لِلْعَارِفِ الَّذِي يَكْرَهُ الشَّغْبَ إِلَّا التَّعْجِبُ وَالسُّكُوتُ. وَمَا الْآفَةُ الْعُظْمَى إِلَّا وَاحِدَةٌ، وَهِيَ أَنْ يَجِيءَ مِنَ الْإِنْسَانِ وَيَجْرِي لَفْظُهُ، وَيَمْشِي لَهُ أَنْ يَكْثَرَ فِي غَيْرِ تَحْصِيلِ، وَأَنْ يُحَسِّنَ الْبِنَاءَ عَلَى غَيْرِ أُسَاسٍ. وَأَنْ يَقُولَ الشَّيْءَ لَمْ يَقْتُلْهُ عِلْمًا. وَنَسَأَلُ اللَّهَ الْهِدَايَةَ وَتَرَعْبُ إِلَيْهِ فِي الْعِصْمَةِ»^(١).



(١) دَلَالُ الْإِعْجَازِ لِلْجُرْجَانِيِّ (ص ٢٩-٣٣).

كُتُبُ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ بَيْنَ التَّحْقِيْقِ وَالتَّسْهِيْلِ!

بَعْدَ أَنْ ذَكَرْنَا أُمُورًا مُهِمَّةً تَتَعَلَّقُ بِقَضِيَّةِ التَّوْضِيْحِ وَالتَّقْرِيْبِ وَالتَّيْسِيْرِ فِي قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ، مِنْ الضَّرُورِيِّ أَنْ نَذْكُرَ شَيْئًا عَنِ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمَنَاهِجِ الْأَيْمَّةِ مِنْ حَيْثُ التَّعْقِيْدُ وَالْعُمُوضُ، وَالتَّوْضِيْحُ وَالتَّسْهِيْلُ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ أُمُورٍ وَمَسَائِلٍ.

فَالْمُتَطَّلِعُ عَلَى الْكُتُبِ اللُّغَوِيَّةِ وَالنَّحْوِيَّةِ لِلْمُتَقَدِّمِينَ يَرَى صُعُوبَةً وَتَعْقِيْدًا لَا مَحَالَةَ، بِحَيْثُ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلْمُتَمَكِّنِ أَوْ: الْمُتَخَصِّصِ فِيهَا، وَهَذَا التَّعْقِيْدُ يَخْتَلِفُ مِنْ كِتَابٍ إِلَى آخَرَ، فَمِنْهُمْ آثَرُ التَّعْقِيْدِ فِي أَكْثَرِ مَبَاحِثِهِ وَمِنْهُمْ فِي أَقْلَاهَا وَمِنْهُمْ فِي كُلِّهَا، وَمِنْهُمْ لَمْ يُعَقِّدْ أَصْلًا وَآثَرُ التَّسْهِيْلِ وَالتَّوْضِيْحِ مَهْمَا أَمَكَّنَهُ ذَلِكَ.

فَلَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ أَنَّ مَنَاهِجَ الْعُلَمَاءِ فِي التَّفْنِيْنِ وَصَبْطِ الْقَاعِدَةِ وَسَرْحِهَا مُخْتَلِفَةٌ، فَمِنْهُمْ مَنْ مَالَ إِلَى التَّعْقِيْدِ وَالتَّعْمِيَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ مَالَ إِلَى الْإِيْضَاحِ وَالتَّيْسِيْرِ، وَبِكِلَا النُّوعَيْنِ كُتِبَ أَيْمَةٌ فُحُولٌ كُتِبَا وَمُصَنَّفَاتٍ، وَكَانَ التَّعْقِيْدُ وَالتَّيْسِيْرُ مُسْتَهْدَفَيْنِ وَأَتَوْهُمَا قُضْدًا، كَمَا سَنَبِيْنُهُ لَاحِقًا، فَالنُّحَاةُ انْقَسَمُوا إِلَى أَقْسَامٍ مِنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ كَمَا ذَكَرَ الذَّهَبِيُّ قَائِلًا: «كَانَ يُقَالُ: النَّحْوِيُّونَ فِي زَمَانِهِمْ ثَلَاثَةٌ، وَاحِدٌ لَا يُفْهَمُ كَلَامُهُ، وَهُوَ الرُّمَّانِيُّ، وَوَاحِدٌ يُفْهَمُ بَعْضُ كَلَامِهِ، وَهُوَ أَبُو عَلِيٍّ، وَوَاحِدٌ يُفْهَمُ جَمِيْعُ كَلَامِهِ، وَهُوَ أَبُو سَعِيْدِ السِّيْرَافِيِّ»^(١).

(١) تَارِيْحُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ (٢٧/٨٣). وَقَالَ الصَّفَدِيُّ فِي: (الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ) (٢١/٢٤٨): «وَوَاحِدٌ يُفْهَمُ جَمِيْعُ كَلَامِهِ بِلَا أُسْتَاذٍ وَهُوَ السِّيْرَافِيُّ» بِزِيَادَةِ: (بِلَا أُسْتَاذٍ)، وَهُوَ الْمُرَادُ مِنَ الْكَلَامِ.

وَكَانَ أَبُو عُثْمَانَ الْمَازِنِيُّ يَمِيلُ إِلَى التَّعْقِيدِ فِي كَلَامِهِ إِلَى حَدِّ رَوَى عَنْهُ الْمُبَرِّدُ أَنَّهُ قَالَ: «قَرَأَ عَلَيَّ رَجُلٌ كِتَابَ سَيْبَوَيْهِ فِي مُدَّةٍ طَوِيلَةٍ، فَلَمَّا بَلَغَ آخِرَهُ قَالَ لِي: أَمَّا أَنْتَ، فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، وَأَمَّا أَنَا فَمَا فَهَمْتُ مِنْهُ حَرْفًا»^(١).

فَإِذَا لَمْ يَكُنْ هَذَا الشَّخْصُ بِلَيْدِ الْفَهْمِ خَامِلَ الذَّهْنِ، وَلَا مُبَالِغًا فِي الْكَلَامِ، فَإِنَّ كَلَامَهُ يَدُلُّ عَلَى مِيلِ الْمَازِنِيِّ الشَّدِيدِ إِلَى التَّعْقِيدِ فِي الشَّرْحِ وَالتَّأْصِيلِ. وَهَذَا التَّعْقِيدُ فِي كُتُبِهِمْ يَرْجِعُ إِلَى أُمُورٍ مَلْمُوسَةٍ نَسْتَشْعِرُهَا وَنَلْمُسُهَا خِلَالَ الْبَحْثِ وَالتَّبَعِ لِأَثَارِهِمْ، وَيُمْكِنُ اخْتِصَارُهَا فِي هَذِهِ النِّقَاطِ:

الأولى: كَانَ بَعْضُهُمْ يَرَى أَنَّ التَّعْقِيدَ وَالْإِيضَاحَ فِي الْكِتَابِ بِمَثَابَةِ الْجَنَاحَيْنِ لِلطَّائِرِ، فَلَا بُدَّ مِنْ ضَمِّ أَحَدِهِمَا إِلَى الْآخِرِ حَتَّى يَكُونَ كَامِلًا، فَوُضُوحُ بَعْضِ أَجْزَاءِ الْكِتَابِ لِأَجْلِ عَدَمِ الْإِمْلَالِ، فَإِذَا كَانَ الْكِتَابُ كُلُّهُ مُعَقَّدًا قَلَّ اهْتِمَامُ النَّاسِ بِهِ وَقَرَّوْا مِنْهُ، أَمَّا التَّعْقِيدُ فَلِأَنَّ الْكِتَابَ لَوْ كَانَ وَاضِحًا كُلُّهُ لَرَغِبَ النَّاسُ عَنْهُ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ مَا يَدْعُو إِلَى التَّفَكُّرِ فِيهِ^(٢).

وَفِي ذَلِكَ قَالَ الْبَغْدَادِيُّ: «قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَرَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ سُلَيْمَانَ يَذْهَبُ إِلَى غَيْرِ مَا قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ»^(٣) قَالَ: عَمِلَ سَيْبَوَيْهِ كِتَابَهُ عَلَى لُغَةِ الْعَرَبِ وَخُطْبِهَا وَبَلَاغَتِهَا،

(١) إنباه الرواة للفطحي (٢٨٣/١)، وفيات الأعيان لابن خلكان (٢٨٦/١)، وفوات الوفيات للكتبي (٥١/٤)، والوافي بالوفيات للصفدي (١٣٤/١٠).

(٢) وهذا أمر نسبي.

(٣) كلام ابن كيسان هو ما نقله قبل هذا الكلام: «قال ابن كيسان: نظرنا في كتاب سيبويه فوجدناه في الموضوع الذي يستحقه، ووجدنا ألفاظه تحتاج إلى عبارة وإيضاح؛ لأنه كتاب ألف في زمان كان أهله يألفون مثل هذه الألفاظ، فاختصر على مذاهبهم».

فَجَعَلَ فِيهِ بَيِّنًا مَشْرُوحًا، وَجَعَلَ فِيهِ مُشْتَبِهًا، لِيَكُونَ لِمَنْ اسْتَنْبَطَ وَنَظَرَ فَضْلًا، وَعَلَى هَذَا خَاطَبَهُمُ اللَّهُ -عَزَّوَجَلَّ- بِالْقُرْآنِ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ حَسَنٌ؛ لِأَنَّ بِهِذَا يَشْرَفُ قَدْرُ الْعَالَمِ وَتَفْضُلُ مَنْزِلَتُهُ، إِذْ كَانَ يُنَالُ الْعِلْمُ بِالْفِكْرَةِ وَاسْتِنْبَاطِ الْمَعْرِفَةِ، وَلَوْ كَانَ كُلُّهُ بَيِّنًا لَا اسْتَوَى فِي عِلْمِهِ جَمِيعٌ مَنْ سَمِعَهُ فَيَبْطُلُ التَّفَاضُلُ، وَلَكِنْ يَسْتَخْرِجُ مِنْهُ الشَّيْءَ بِالتَّدْبِيرِ وَلِذَلِكَ لَا يَمَلُّ؛ لِأَنَّهُ يَزْدَادُ فِي تَدْبِيرِهِ عِلْمًا وَفَهْمًا^(١).

الثَّانِيَةُ: قَدْ يَكُونُ مَوْضِعُ الْكِتَابِ خَاصًّا بِالمَسَائِلِ الْمُعَقَّدَةِ، وَالكَلِمَاتِ الحُوشِيَّةِ وَبَيَانِهَا، وَغَيْرِهَا مِمَّا يَتَطَلَّبُ اسْتِغْلَاقًا وَتَعْقِيدًا، كَمَا اعْتَرَضَ بَعْضُهُمْ عَلَى لَامِيَةِ الْأَفْعَالِ لِابْنِ مَالِكٍ وَاسْتَهْزَأَ بِهَا، مَعَ أَنَّ النِّظْمَ حَاوٍ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُفْرَدَاتِ الغَرِيبَةِ وَالحُوشِيَّةِ، وَهَذِهِ آيَاتٌ صَعْبَةٌ مِنْهَا (وَلَا مَطْعَنَ عَلَى صَاحِبِهِ):

[مِنَ البَّسِيطِ]

وَالضَّمَّ مِنْ (فَعَلَّ) الزَّمَّ فِي المُضَارِعِ وَافٍ	تَحَّ مَوْضِعَ الكَسْرِ فِي المَبْنِيِّ مِنْ فِعْلًا
مُضَاعَفًا مُدْغَمًا أَمْ لَا كَحَسَّ بِهِ	وَعَضَّ مَصَّ وَحَمَّ مَلَّهُ مَلَا
وَخَبَّ صَبَّ وَطَبَّ لَجَّ بَحَّ وَوَدَّ	دَبَّرَ لَدَّ وَشَلَّتْ يَدُهُ شَلَلَا
وَحَرَّ وَمَرَّ مَسَّ هَشَّ لَهُ	وَبَشَّ سَفَّ وَشَمَّ صَنَّ مَعَ زَلَلَا
وَجَهَانٍ فِيهِ مِنْ احْسَبَ مَعَ وَغَرَّتْ وَحِرَّ	تَ أَنْعَمَ بَيَّسَتْ بَيَّسَتْ أَوْلَاهُ يَيْسُ وَهَلَا
وَمِثْلُ يَحْسِبُ ذِي الوَجْهَيْنِ مِنْ فِعْلٍ	يَلْبَغُ يَبِغُ تَحِمُّ الحُجْبَلَى اشْتَهَتْ أَكُلَا

الثَّالِثَةُ: تَعْقِيدُ الكُتُبِ اللُّغَوِيَّةِ بِسَبَبِ تَدخُلِ المَنْطِقِ وَالفَلَسَفَةِ وَشَوَائِبِهِمَا، فِي

(١) خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب للبعداوي (١/٣٧٢).

تقرير مسائليها وتعليلاتها، ومناقشة الآراء فيها، كما نجد الرماني مأل إلى هذه الطريقة وارتضاها، ولذلك نقل الذهبي قائلاً: «كان يقال: النحويون في زمانهم ثلاثة: واحد لا يفهم كلامه، وهو الرماني..»^(١).

وقال أيضاً: «كان رأساً في عدة فنون وسماء العربية، وكان يخرج كلامه في النحو بالمنطق، حتى قال فيه أبو علي الفارسي: (إن كان النحو ما يقوله الرماني، فليس معناه منه شيء، وإن كان النحو ما نقوله، فليس معناه منه شيء)»^(٢).

وكذا ابن السراج فإنه امتزج بالمنطق بالنحو ولكنه غلب على أسلوبيه السهولة والوضوح، وقال عنه ابن الأنباري: «وله مصنفات حسنة، وأحسنها وأكبرها كتاب (الأصول)، فإنه جمع فيه أصول علم العربية. وأخذ مسائل سبويه وربتها أحسن ترتيب»^(٣).

وأشار الفطحي إلى اهتمام ابن السراج بالمنطق في كتابه هذا حيث قال في ترجمته العبدى النحوي: «ولم يكن للعبدى -رحمة الله- أنسة بشيء من العلوم القديمة، ودليل ذلك أنه لما عاب كتاب (الأصول) لابن السراج، قال: (أفسده بالتقسيمات الهندسية)، والهندسة لا تقسيمات فيها، وإنما التقسيم، والترتيب، وتعريف الأجناس، والأنواع، والخاصة، والفصل، والعرض.. إلى أمثال ذلك، من

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (٨٣/٢٧). وقال الصفدي في: (الوافي بالوفيات) (٢٤٨/٢١): «وواحد يفهم جميع كلامه بلا أستاذ وهو السبراني».

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي (٨٣/٢٧)، وكلام أبي علي مذكور في: معجم الأدباء (٤/١٨٢٦)، والوافي بالوفيات (٢٤٨/٢١).

(٣) نزهة الألباء (ص ١٨٦).

اللفاظ أهل المنطق.. ومن العجب أنه كان يحضر مجلس أبي الحسن علي بن عيسى الرماني، وكان عالماً بالمنطق مستعملاً له في عبارته النحوية والكلامية، وما استفاد منه ما يفرق به بين التقسيم المنطقي والهندسي»^(١).

ومن الذين اعتنى بهذا الجانب أيضاً هو الملاما الجامي في شرحه على الكافية، حيث تراه يكثر من المباحث الفلسفية والمنطقية في التخريج والتوجيه، وصار الكتاب معقداً ولا يفهمه من ليس له باع في العقليات مع اللغة، ومع هذا التعقيد فيه فوائد عزيزة ودقائق عز أن توجد في غير كتابه.

وكذا بالنسبة لعلم المعاني والبيان والاستعارة، فإنك لو نظرت إلى كتاب المطول للفتازاني وحواشيه، أو: باقي الكتب المؤلفة في الاستعارات، لرأيت تأثير التفكير المنطقي عليها بارزاً جلياً^(٢).

الرابعة: أحياناً يكون التعقيد لأجل ما يدفع إليهم من المال حتى لا يقطع، إذ لم يكن لهم مصدر معيشي وكان العلم لم يدع لهم مجالاً للتكسب، ولا سيما أنهم نظروا إلى اللغة أنها وسيلة إلى العلوم الدينية، وليس من الدين بالأصالة، فلذلك هان عليهم أمر أخذ الأجرة على تعليمها^(٣)، وهذا كما حكاه الجاحظ قائلاً: «قلت لأبي الحسن الأخفش: أنت أعلم الناس بالنحو، فلم لا تجعل كتبك مفهومة كلها، وما بالنا نفهم بعضها ولا نفهم أكثرها، وما بالك تقدم بعض العويص وتؤخر بعض

(١) إنباه الرواة (٢/ ٣٨٨).

(٢) هذا الامتزاج له فوائد وأضرار على هذه العلوم، ولكن ليس المكان يسمح لنا بالتعرض له.

(٣) في حكم أخذ الأجرة على تدريس العلوم الشرعية خلاف مشهور لا نتطرق له، يؤخذ تفصيله من كتب مصطلح الحديث.

المفهوم؟! قال: أنا رجلٌ لم أضع كُتبي هذه لله، وليست هي من كُتب الدين، ولو وضعتها هذا الوضع الذي تدعوني إليه، قلت حاجتهم إلي فيها، وإنما كانت غايتي المبالغة^(١).

وقال الجاحظُ بعد الحكاية عن نفسه: «فأنا أضع بعضها هذا الوضع المفهوم، لتدعوهم حلاوة ما فهموا إلى التماس فهم ما لم يفهموا، وإنما قد كسبت في هذا التدبير، إذ كنت إلى التكبس ذهبت»^(٢).

وحكى القفطي عن الأخفش حكاية تدل على مضمون حكاية الجاحظ في مثله إلى التعقيد، فقال: «وقف أعرابي على مجلس الأخفش، فسمع كلامهم في النحو، فحار وعجب، وأطرق ووسوس، فقال له الأخفش: ما تسمع يا أبا العراب؟ قال: أراكم تتكلمون بكلامنا في كلامنا بما ليس في كلامنا»^(٣).

الخامسة: رأى بعضهم أن التعقيد يعظم العلم ويجعله معظماً بين الناس، أما إذا سهّلته كُله فإنه يدعو إلى النظر إليه بعين الاحتقار من قبل الناس، هذا كما حصل للسيرافي وابنه حيث كان السيرافي معروفاً بوضوح العبارة، وابنه لم يرق له ذلك، كما عدّد ياقوت تصانيفه حتى وصل إلى ذكر (الإقناع) فقال عنه: «كتاب الإقناع في النحو، لم يتم، فتممه ابنه يوسف. وكان يقول: وضع أبي النحو في المزابل بـ«الإقناع» يريد: أنه سهّله حتى لا يحتاج إلى مفسر»^(٤).

(١) الحيوان للجاحظ (١/٦٢).

(٢) الحيوان للجاحظ (١/٦٣).

(٣) إنباه الرواة للقفطي (٢/٤٢)، والإمتاع والمؤانسة لأبي حيان (ص ٢٥٣).

(٤) معجم الأدباء (٢/٨٧٨).

السَّادِسَةُ: بَعْضُهُمْ مَالَ إِلَى التَّعْقِيدِ حَتَّى لَا يَدْخُلَ فِيهِ غَيْرُ أَهْلِهِ، كَمَا حَصَلَ لِعَلِيِّ بْنِ عَيْسَى بْنِ الْفَرَجِ الرَّبِيعِيِّ ^(١)، وَقَدْ عَدَّدَ يَأْفُوتُ كُتُبَهُ فَقَالَ: «(كِتَابُ شَرْحِ سَيَّبِيَوِيَه) إِلَّا أَنَّهُ غَسَلَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَ بَنِي رِضْوَانَ التَّاجِرِ نَازَعَهُ فِي مَسْأَلَةٍ، فَقَامَ مُغْضِبًا وَأَخَذَ شَرْحَ سَيَّبِيَوِيَه وَجَعَلَهُ فِي إِجَانَةٍ وَصَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَغَسَلَهُ، وَجَعَلَ يَلْطُمُ بِهِ الْحَيْطَانَ وَيَقُولُ: لَا أَجْعَلُ أَوْلَادَ الْبَقَالَيْنِ نُحَاةً» ^(٢).

السَّابِعَةُ: مِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّ لَا يَبْسُطُ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَلَا يَذْكُرُ فَضَايَا الْعِلْمِ كُلَّهُ، وَلَا يُسَهِّلُ الْأَمْرَ بِالْمَرَّةِ، حَتَّى يَبْقَى لِلْمُتَأَخِّرِ فَضْلٌ تَحْقِيقِيٌّ وَاسْتِخْرَاجِيٌّ، كَمَا ذُكِرَ ذَلِكَ عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ قَالَ: «مِنَ الْأَبْوَابِ مَا لَوْ شِئْنَا أَنْ نَشْرَحَهُ حَتَّى يَسْتَوِيَ فِيهِ الْقَوِيُّ وَالضَّعِيفُ، لَفَعَلْنَا وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لِلْعَالِمِ مَرِيَّةٌ بَعْدَنَا» ^(٣).

وَهَذَا شَبِيهُ مَا قَالَهُ عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كِتَابِ سَيَّبِيَوِيَه حَيْثُ قَالَ: «عَمِلَ سَيَّبِيَوِيَه كِتَابَهُ عَلَى لُغَةِ الْعَرَبِ وَخُطْبِهَا وَبَلَاغَتِهَا، فَجَعَلَ فِيهِ بَيِّنًا مُشْرُوحًا، وَجَعَلَ فِيهِ مُشْتَبِهًا، لِيَكُونَ لِمَنْ اسْتَنْبَطَ وَنَظَرَ فَضْلًا، وَعَلَى هَذَا خَاطَبَهُمُ اللَّهُ -عَزَّوَجَلَّ- بِالْقُرْآنِ» ^(٤).

فَلِذَلِكَ بَقِيَتْ فِي آثَارِ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ مِنَ التَّعْقِيدِ وَعَدَمِ الْوُضُوحِ، وَلَمْ يَبِينُوا فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَتَرَكُوا أُمُورًا دُونَ التَّفْصِيلِ فِيهَا.

(١) أَحَدُ الْأَيِّمَةِ النَّحْوِيِّينَ وَحَدَاقِفِهِمْ، أَخَذَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ السَّيرَافِيِّ، وَهَاجَرَ إِلَى شِيرَازَ فَأَخَذَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْفَارِسِيِّ وَلَا زَمَهُ عَشْرِينَ سَنَةً، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَلِيٍّ: مَا بَقِيَ شَيْءٌ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَلَوْ سِرَّتَ مِنَ الشَّرْقِ إِلَى الْعَرَبِ لَمْ تَجِدْ أَعْرَفَ مِنْكَ بِالنَّحْوِ. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٤/١٨٢٨).

(٢) مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٤/١٨٢٩).

(٣) شَرْحُ ابْنِ يَعِيشَ عَلَى الْمَفْصَلِ (١/٣٩)، ط: دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ.

(٤) خَزَانَةُ الْأَدَبِ وَكُلُّ لُبِّ لِسَانِ الْعَرَبِ لِلْبَعْدَادِيِّ (١/٣٧٢).

الثامنة: أحياناً يرجع سبب التعقيد إلى قوة صاحبه العلمية وفهمه الخارق، فمن الذين يعلب على كلامهم في المسائل الدقيقة التعقيد هو المبرد، ولكن برأينا أن التعقيد منه راجع إلى حدة ذكائه، كما ذكر عن ذكائه العجيب أن ثعلباً لما نظر إلى من حول أبي العباس المبرد، أمر إبراهيم بن السري الزجاج وابن الخياط بالتهوض، وقال لهما: فضا حلقه هذا الرجل، فنهض معهما من حصر من أصحابه، فلما صاروا بين يديه قال له إبراهيم بن السري: أتأذن - أعزك الله - في المفاتنة؟ فقال له المبرد: سل عما أحببت، فسأله عن مسألة فأجابه عنها بجواب أقنعه، فنظر الزجاج في وجوه أصحابه متعجباً من تجويد أبي العباس للجواب، فلما انقضى ذلك قال له أبو العباس: أقنعت بالجواب؟.

فقال: نعم، قال: فإن قال قائل في جوابنا هذا كذا، ما أنت راجع إليه؟ وجعل أبو العباس يوهن جواب المسألة ويفسده ويعتل فيه!. فبقي إبراهيم بن السري سادراً لا يحير جواباً، ثم قال: إن رأى الشيخ - أعزه الله - أن يقول في ذلك. فقال المبرد: فإن القول على نحو كذا، فصحح الجواب الأول وأوهن الاعتراض.

فبقي الزجاج مبهوراً، ثم قال في نفسه: قد يجوز أنه كان حافظاً لهذه المسألة، مستعداً للقول فيها، فسأله مسألة ثانية، ففعل المبرد فيها ما فعله في الأولى، حتى سأله أربع عشرة مسألة، وهو يجيب عن كل واحدة منها بما فعله في المسألة الأولى.

فلما رأى ذلك الزجاج قال لأصحابه: عودوا إلى الشيخ، فلست مفارقاً هذا الرجل، ولا بد لي من ملازمته والأخذ عنه^(١).

(١) إنباه الرواة للقطني (٣/ ٢٥٠)، والإمتاع والمؤانسة لأبي حيان (ص ٢٥٣).

وَكذلك لَهُمْ مُسَوِّغٌ آخَرٌ فِي فِعْلِهِمْ هَذَا لِأَنَّ الحِرصَ عَلَى العِلْمِ وَالإشْتِغَالَ بِهِ كَانَ سَهْلًا فِي زَمَانِهِمْ وَلَا تَصْرِفُهُمْ صَوَارِفُ الدُّهُورِ، وَلَا نَائِبَاتُ الأَيَّامِ وَالشُّهُورِ، فَلذلك كَانَ فَهْمُ المُعَقَّدِ سَهْلًا يَسِيرًا بِخِلَافِ زَمَانِنَا حَيْثُ لَا يُفْهَمُ السَّهْلُ فِي كَثِيرِ الأَوْقَاتِ فَكَيْفَ بِالْمُعَقَّدِ المُشْكِلِ؟ وَإِلَى اللهُ الشُّكْوَى!

أخيراً: مِنَ الصَّرُورِيِّ أَنْ نُبَيِّنَ أَنَّ القُدَمَاءَ كَانُوا يَنْظُرُونَ إِلَى الكِتَابَةِ وَأَسْلُوبِهَا خِلَافَ مَا نَنْظُرُ فِيهَا اليَوْمَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّ التَّعْقِيدَ فِي تِلْكَ الكُتُبِ حَتْمٌ لَازِمٌ لِكَي لَا يَدْخُلَ فِي تِلْكَ العُلُومِ غَيْرُ المُخْتَصِّ وَالْمَعْنِيَّ بِهَا، وَبذلك يُغَلِّقُ البَابُ فِي وَجْهِه الدُّخْلَاءِ وَلَا يَجِدُ المُتَعَالِمُ إِلَى الوُلُوجِ فِيهَا سَبِيلًا، كَمَا هُوَ الحَالُ فِي كَثِيرٍ مِنَ العُلُومِ فِي العُصُورِ المُتَأَخَّرَةِ، وَلَا سِيَّما فِي عَصْرِنَا تَرَى صَوَلَاتِ الخِنْفِشَارِيِّينَ وَجَوَلَاتِهِمْ، فِي كُلِّ عِلْمٍ وَفَنٍّ دُونَ ارْتِوَاءٍ وَلَا ارِعْوَاءٍ!



مَاذَا عَلَيْنَا تَجَاهَ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ!

العَرَبِيَّةُ لُغَةُ القُرْآنِ الكَرِيمِ وَآيَاتِهِ، وَلِسَانُ الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ وَمَشَكَاتِهِ، وَمُوصَلَةٌ لِكُتُبِ العُلَمَاءِ، وَأَثَارِ الأَدْبَاءِ، وَكَانَتْ هِيَ لُغَةُ المُسْلِمِينَ عَلَى مَدَارِ التَّارِيخِ، وَبِهَا كَتَبُوا كُتُبَهُمْ وَمُصَنَّفَاتِهِمْ، وَخَلَّدُوا آثَارَهُمْ بِهَا عَرَبًا وَعَجَمًا، وَكَانَتْ لِلعَرَبِيَّةِ فِي حَيَاةِ غَيْرِ العَرَبِ أَهْمِيَّةٌ كَبِيرَةٌ فَاقَتْ اهْتِمَامَهُمْ بِلُغَتِهِمُ الأُمَّ، تَعَلَّمُوا وَتَعَلَّمُوا، تَدَارَسُوا وَتَدَرَّسُوا؛ لِأَنَّهْمُ عَلِمُوا يَقِينًا أَنَّهُ لَا يَنْفَادُ عِلْمٌ مِنَ العُلُومِ الإِسْلَامِيَّةِ لِطَالِبِيهِ، وَلَا تَذَلُّ قُطُوفُهُ، وَلَا يَتِمَّ كُنْ فِيهِ، إِلَّا بِالتَّمَكُّنِ فِي العَرَبِيَّةِ وَعُلُومِهَا، وَمَعْرِفَةِ أَسَالِيِبِهَا وَالْوُقُوفِ عَلَيْهَا، وَلِذَلِكَ قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فِيمَا حَكَاهُ عَنْهُ حَرَمَلَةٌ وَقَالَ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ، يَقُولُ: «أَصْحَابُ العَرَبِيَّةِ جِنُّ الإِنْسِ، يُبْصِرُونَ مَا لَا يُبْصِرُ غَيْرُهُمْ»^(١).

لَقَدْ صَدَقَ الإِمَامُ وَهَذَا كَلَامُ العَارِفِ بِهَا وَالعَائِصِ فِي دَقَائِقِ مَسَائِلِهَا وَدُرَرِ أَسَالِيِبِهَا؛ لِأَنَّنا أَدْرَكْنَا أَهْلَ العِلْمِ وَوَجَدْنَا أَنَّ أَتَقَنَهُمُ لِلعَرَبِيَّةِ أَفْوَاهُهُمْ حُجَّةٌ وَتَعْلِيلًا وَنَفْسِيرًا.

وَمَا دَامَ الشَّأْنُ هَكَذَا فَيَجِبُ أَنْ نُقْبَلَ جَمِيعًا عَلَى العَرَبِيَّةِ وَنَتَعَلَّمَهَا جَيِّدًا، وَنُنَشِّرَهَا بَيْنَ النَّاسِ وَنُحَبِّبَهَا إِلَيْهِمْ أَكْثَرَ، وَنُصَحِّحَ وَجْهَةَ نَظَرِ مَنْ سَاءَتْ وَجْهَةُ نَظَرِهِ فِيهَا، حَتَّى لَا يَتَعَامَى عَلَيْهَا، وَمُحَاوَلَةٌ نُشْرِهَا وَتَحْبِيبِهَا إِلَى النَّاسِ يَكُونُ بِأُمُورٍ مُهِمَّةٍ، وَهِيَ:

* بُيِّنْ لَهُمْ أَنَّ فَهْمَ السَّرِيعَةِ مُرْتَبِطَةٌ بِالعَرَبِيَّةِ، وَلَا يُمَكِّنُ فَهْمُهَا فَهْمًا لَا يُقَا إِلَّا بَعْدَ مَعْرِفَةِ العَرَبِيَّةِ.

(١) مَنَاقِبُ الشَّافِعِيِّ لِلْبَيْهَقِيِّ (٢/٥٣).

* نَتَعَلَّمُهَا نَحْنُ جَيِّدًا ثُمَّ نَقُومُ بِتَعْلِيمِ غَيْرِنَا، وَالْمُشْكِلَةُ الْكَبِيرَةُ هِيَ أَنَّنَا لَمْ نَتَعَلَّمْ بَعْدُ وَنُرِيدُ تَعْلِيمَ غَيْرِنَا، هَذِهِ وَاللَّهُ مُصِيبُهُ وَنَقَمَةٌ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّكَ تُعَسِّرُ الْيَسِيرَ، وَتُعَقِّدُ الْوَاضِحَ لِعَدَمِ غَوْصِكَ فِيهَا.

[مِنَ الْحَفِيفِ]

رَامَ نَفْعًا فَضَرَّ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَمِنَ الْبِرِّ مَا يَكُونُ عُقُوقًا

* أَنْ يُسَّرَ أَمْرُهَا عَلَى الْمُبْتَدِي، وَلَا يُبْعَدَ عَنْهَا بِسَبَبِ التَّقَعُّرِ وَالتَّعْقِيدِ، وَأَنْ نَخْتَارَ الْأَسْلُوبَ السَّهْلَ الْيَسِيرَ فِي الْعَرْضِ وَالشَّرْحِ.

* أَنْ نُخْصِصَ وَقْتًا لِغَيْرِنَا لِيَدْرُسُوا عَلَيْنَا عُلُومَ الْعَرَبِيَّةِ (نَحْوًا-وَصَرَفًا-وَبَلَاغَةً، وَعَرُوضًا..)، حَتَّى تَكْثُرَ مَجَالِسُ اللَّغَةِ وَتَزْدَهَرَ، وَتَكُونَ سَدًّا أَمَامَ صَوْلَاتِ النَّسْنَسِ، وَرَادِعَةً لِجُهُودِ الْخُسَاسِ!

* أَنْ نَقُومَ بِبَيَانِ مُمَيِّزَاتِهَا وَخَصَائِصِهَا وَقُوَّتِهَا وَعَبَقْرِيَّتِهَا، حَتَّى يَرَاهَا النَّاسُ عَلَى حَالَتِهَا الْحَقِيقِيَّةِ، لَا كَمَا يُرِيدُ لَهَا أَعْدَاؤُهَا.

أخيرًا: لَا بُدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى مَسْأَلَةِ التَّيْسِيرِ وَالتَّسْهِيلِ مَرَّةً أُخْرَى وَنَقُولُ: مَا دُمْنَا نَجِدُ فِي كُتُبِ الْمُتَقَدِّمِينَ تَعْقِيدًا وَصُعُوبَةً لَا تُنَاسِبُ حَالَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، وَأَنَّهَا صَالِحَةٌ لِلطَّبَقَةِ الرَّاقِيَةِ مِنْهُمْ، يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَسْعَى جَمِيعًا إِلَى تَسْهِيلِ شَيْءٍ مِنْهَا وَإِخْرَاجِ مَا كَانَ شَائِبًا شَائِكًا وَلَا يَخِلُّ إِخْرَاجُهُ النَّحْوَ وَلَا يَضُرُّهُ لَطَبَقَةُ الْعَامَّةِ وَالمُتَّفَقِينَ، كَبَعْضِ التَّعْلِيلَاتِ الشَّائِكَةِ، وَالخِلَافَاتِ الشَّاقَّةِ غَيْرِ الْمُثْمَرَةِ، وَمَا أَقْحَمَ فِيهَا مِنَ الْمَنْطِقِ وَالفَلَسَفَةِ؛ لِأَنَّ الطَّالِبَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَوْسُوعِيًّا لَا يَفْهَمُ هَذِهِ الْكُتُبَ وَلَا يَسْتَطِيعُ إِدْرَاكَ دُرَرِهَا وَفَرَائِدِهَا، وَبِهَذَا يُحْرَمُ فَوَائِدُ تِلْكَ الْكُتُبِ وَعَوَائِدُهَا، وَهَذِهِ

مُشْكِلَةٌ كَبِيرَةٌ أَمَامَ كَثِيرٍ مِنَ الطَّلَبَةِ حَيْثُ لَا يَفْهَمُ الْمُطَوَّلَاتِ فِي النُّحْوِ وَالصَّرْفِ لِأَجْلِ تِلْكَ الْمَبَاحِثِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي تُوجَدُ فِيهَا.

وَقَدْ اهْتَمَّ الْمُعَاصِرُونَ بِذَلِكَ وَكَتَبُوا كُتُبًا كَثِيرَةً فِي عُلُومِ اللُّغَةِ وَوَضَعُوهَا عَلَى شَكْلِ يَصْلُحُ لِعَبْرِ الْمُتَخَصِّصِ، مِنَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْمُرُورَ بِعُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ مُرُورًا سَرِيعًا، وَلَا يَخْوِضُونَ فِي دَقَائِقِهَا، وَالْكَتُبُ كَثِيرَةٌ جِدًّا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ^(١).

وَلَكِنْ فِي نَهَايَةِ الْكَلَامِ لَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ مَلْحُوظَيْنِ مُهِمَّيْنِ:

الأول: لَقَدْ حَاوَلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ وَأَهْلُ اللُّغَةِ تَيْسِيرَ اللُّغَةِ وَتَسْهِيلَهَا، وَلَا سِيَّمَا فِي عِلْمِ النُّحْوِ، فَقَامُوا بِجُهْدٍ مُبَارَكَةٍ يُشْكِرُونَ عَلَيْهَا، وَلَكِنْ وَلِلْأَسَفِ الشَّدِيدِ نَرَى مَقَاصِدَ أُخْرَى مُحَبَّابَةً تَحْتَ دَعْوَى التَّيْسِيرِ الْكَاذِبَةِ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ، حَيْثُ يُحَاوِلُونَ تَشْوِيهِ النُّحْوِ وَالصَّرْفِ لِأَجْلِ عَرَائِزِهِمْ وَلَا يَهْتَمُّهُمْ فِي ذَلِكَ صِيَانَةُ النُّحْوِ؛ لِأَنَّهُمْ نَدَّبُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَى إِزَالَةِ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ مِنَ النُّحْوِ، وَكَانَ الْبَاعِثُ فِكْرًا، أَوْ: عَقِيدَةً، وَلَمْ يَكُنْ نَاتِجًا عَنِ التَّسْهِيلِ الْمَرْغُومِ.

وَكَمَا حَاوَلَ أَيضًا بَعْضُ أَهْلِ الزِّيغِ سَلْخَ النُّحْوِ وَأَصُولِهِ، وَالقَبْضَ عَلَيْهِ بِذَرِيعَةِ التَّسْهِيلِ، فَيَجِبُ الْحَذَرُ مِنْ دُعَاةِ التَّسْهِيلِ وَقِرَاءَةِ مَا وَرَاءَ مَقْصِدِهِمْ، حَتَّى لَا تُصِيبَكُمْ سِيَاهَةُ الْمَسْمُومَةِ.

الثاني: طَالَمَا دَعَوْنَا إِلَى التَّيْسِيرِ وَالتَّسْهِيلِ لِأَجْلِ تَلَامِيذِ اللُّغَةِ وَالْعُلُومِ الْأُخْرَى، حَتَّى يَفْهَمُوهَا وَيَكُونُوا عَلَى عِلْمٍ بِحَقَائِقِهَا، فَهَذَا الْأَمْرُ مُبَارَكٌ حَقًّا، وَلَكِنْ لِمَاذَا لَا

(١) هَذِهِ الْكُتُبُ يَشْتَغَلُ بِهَا الْمُتَقَفُّونَ الَّذِينَ لَيْسُوا أَهْلَ تَخَصُّصٍ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَلَا فِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، أَمَّا طُلَّابُ الشَّرِيعَةِ؛ فَلَا بُدَّ لَهُمْ مِنَ الْإِقْبَالِ عَلَى كُتُبِ الْأَيْمَةِ السَّابِقِينَ وَضَبْطِهَا؛ لِأَنَّ فَهْمَ الشَّرِيعَةِ مُتَوَقَّفٌ عَلَيْهَا.

ندعو أيضاً مع التَّسْهِيلِ والتَّيْسِيرِ إِلَى رَفْعِ الْهَمِّ وَشَحْذِهَا، وَبَدَلِ الْمَجْهُودِ مِنَ
التَّلَامِيذِ لِيَرْفَعُوا مُسْتَوَاهُمْ وَيَخْرُجُوا عَنِ الْإِنْحِطَاطِ الْعَقْلِيِّ وَالذُّهْنِيِّ؟!!



عُلُومُ الْعَرَبِيَّةِ وَطَلَابُ الشَّرِيحَةِ!

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ وَأَذْهَى الْكَوَارِثِ وَأَمْرٌ مَا يَتَفَكَّرُ بِهِ الْإِنْسَانُ -فَضْلًا عَنْ أَنْ يَرَاهُ فِي الْوَاقِعِ- هُوَ ظَنُّ طَلِبَةِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ أَنَّهُمْ لَا يَحْتَاجُونَ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ وَعُلُومِهَا، وَأَنَّهُ يُمَكِّنُهُمْ فَهْمُ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَالتَّعَمُّقُ فِيهَا مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى عُلُومِ اللُّغَةِ وَالْغَوْصِ فِيهَا!

وَإِنَّكَ تَرَى فِي أَيَّامِنَا بَعْضَ النَّاسِ مِنَ الَّذِينَ رَضُوا بِالتَّقَاعُسِ عَنْ إِدْرَاكِ الْمَعَالِي، يَقُولُونَ: نَحْنُ مُتَخَصِّصُونَ فِي الْفِقْهِ، أَوْ: فِي الْأُصُولِ، أَوْ: فِي التَّفْسِيرِ، وَلَا حَاجَةَ لَنَا فِي النَّحْوِ وَالصَّرْفِ وَالبَلَاغَةِ وَالاِشْتِقَاقِ، وَلَا نَشْتَغِلُ بِهَا وَنَحْنُ فِي غُنْيَةٍ عَنْهَا. وَلَا يَدْرِي أَنَّ مَنْ لَا حَظَّ لَهُ مِنَ اللُّغَةِ، لَا حَظَّ لَهُ مِنَ الْأُصُولِ وَالتَّفْسِيرِ، إِلَّا إِذَا ظَنَّ أَنَّ الْأُصُولَ هِيَ حِفْظُ اضْطِلَاحَاتِ الْقَوْمِ فَقَطْ! وَأَنَّ التَّفْسِيرَ هُوَ سَرْدُ أَقْوَالِ الْمُفَسِّرِينَ فَحَسَبُ!

لأنَّه لَا يُمَكِّنُ تَطْبِيقَ أُصُولِ الْفِقْهِ، مِنْ غَيْرِ إِمَامٍ شَدِيدٍ بِالْعَرَبِيَّةِ، كَمَا لَا يُمَكِّنُكَ الظَّفَرُ بِمَكَامِنِ أُسَالِيبِ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَأَسْرَارِهَا الْبَيَانِيَّةِ، بَلْ: عِلَاوَةً عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ لَا تَفْهَمُ كَلَامَ أَرْبَابِ الْأُصُولِ وَالتَّفْسِيرِ، مِنْ غَيْرِ اللُّغَةِ؛ لِأَنَّهُمْ اعْتَمَدُوا عَلَى قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ بِشَكْلِ كَبِيرٍ، بِحَيْثُ لَا تَجِدُ كِتَابًا فِي أُصُولِ الْفِقْهِ وَلَا كِتَابًا مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ، إِلَّا وَتَجِدُ فِيهِ حَظًّا كَبِيرًا مِنْ دَقَائِقِ اللُّغَةِ.

وَهَذَا يُدَكِّرُنِي بِصَرَّخَةِ ابْنِ فَارِسٍ لَمَّا قَالَ: «إِنَّ عِلْمَ اللُّغَةِ كَالْوَاجِبِ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، لِئَلَّا يَحِيدُوا فِي تَأْلِيفِهِمْ، أَوْ: فُتْيَاهُمْ عَنْ سَنَنِ الْإِسْتِوَاءِ.»

وَكَذَلِكَ الْحَاجَةُ إِلَى عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ، فَإِنَّ الْإِعْرَابَ هُوَ الْفَارِقُ بَيْنَ الْمَعَانِي. أَلَا تَرَى أَنَّ الْقَائِلَ إِذَا قَالَ: (مَا أَحْسَنَ زَيْدٌ) لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ التَّعَجُّبِ وَالِاسْتِفْهَامِ وَالذَّمِّ إِلَّا بِالْإِعْرَابِ.

وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ: (ضَرَبَ أَحْوَكُ أَخَانًا) وَ(وَجْهَكَ وَجْهَ حُرٍّ)، وَ(وَجْهَكَ وَجْهَ حُرٍّ)، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْكَلَامِ الْمُشْتَبِهِ.. وَقَدْ كَانَ النَّاسُ قَدِيمًا يَجْتَنِبُونَ اللَّحْنَ فِيمَا يَكْتُبُونَهُ، أَوْ: يَقْرَؤُونَهُ اجْتِنَابَهُمْ بَعْضَ الذُّنُوبِ. فَأَمَّا الْآنَ فَقَدْ تَجَوَّزُوا حَتَّى إِنَّ الْمُحَدِّثَ يُحَدِّثُ فَيَلْحَنُ. وَالْفَقِيهَ يُؤَلِّفُ فَيَلْحَنُ. فَإِذَا نُبِّهْنَا، قَالَا: مَا نَدْرِي مَا الْإِعْرَابُ، وَإِنَّمَا نَحْنُ مُحَدِّثُونَ وَفُقَهَاءُ. فَهَمَا يَسْرَانِ بِمَا يُسَاءُ بِهِ اللَّيْبُ.

وَلَقَدْ كَلَّمْتُ بَعْضَ مَنْ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ وَيَرَاهَا مِنْ فِقْهِ الشَّافِعِيِّ بِالرُّتْبَةِ الْعُلْيَا فِي الْقِيَاسِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا حَقِيقَةُ الْقِيَاسِ وَمَعْنَاهُ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ؟ فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيَّ هَذَا وَإِنَّمَا عَلَيَّ إِقَامَةُ الدَّلِيلِ عَلَى صِحَّتِهِ.

فَقُلُ الْآنَ فِي رَجُلٍ يَرُومُ إِقَامَةَ الدَّلِيلِ عَلَى صِحَّةِ شَيْءٍ لَا يَعْرِفُ مَعْنَاهُ، وَلَا يَدْرِي مَا هُوَ. وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْإِخْتِيَارِ^(١).

فَأَيْنَ هُوَ مِنَ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ الَّذِي ذَكَرَ عَنْهُ زَكَرِيَّا السَّاجِي، وَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ بَنْتِ الشَّافِعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: أَقَامَ الشَّافِعِيُّ عِلْمَ الْعَرَبِيَّةِ وَأَيَّامَ النَّاسِ عِشْرِينَ سَنَةً، فَقُلْنَا لَهُ فِي هَذَا، فَقَالَ: «مَا أَرَدْتُ بِهَذَا إِلَّا الْإِسْتِعَانَةَ لِلْفَقْهِ»^(٢).

(١) الصَّاحِبِيُّ لِابْنِ فَارِسٍ (ص ٣٥).

(٢) الْفَقِيهَةُ وَالْمُتَّفَقَةُ لِلْخَطِيبِ (٢/٤١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٤/٣٤٠)، وَتَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ

(٣/١٨٤).

لِمَاذَا نَضَعُ مُسْتَوَى النَّاسِ فِي الْعَرَبِيَّةِ؟

يُسَائِلُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ عَنْ سَبَبِ ضَعْفِ مُسْتَوَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ وَالتَّلَامِيذِ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَعُلُومِهَا، وَبَحَثَ الْكَثِيرُونَ عَنْ مُؤَثِّرَاتِ هَذَا الضَّعْفِ وَعَوَامِلِهِ، وَقَدْ كَثُرَ الْكَلَامُ فِي ذَلِكَ وَبَحْثُوهُ مِنْ زَوَايَا مُخْتَلِفَةٍ وَجَوَانِبِ مُتَعَدِّدَةٍ، وَفِيمَا يَلِي أَمُّهُمُ أَسْبَابُ هَذَا الضَّعْفِ بِرَأْيِنَا:

* الشُّعُورُ بِالذُّونِ فِي الْإِقْبَالِ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ بِسَبَبِ بَطْشِ الْإِعْلَامِ فِي تَشْوِيهِ سُمْعَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمُحَاوَلَةِ إِعَادِهَا عَنْهُمْ، حَيْثُ نَرَى الْإِعْلَامَ ضَخَمَ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى وَفَضَّلَهَا عَلَى الْعَرَبِيَّةِ، وَبِحَاوَلِ دَوْمًا تَصْوِيرِ الْعَرَبِيَّةِ كَأَنَّهَا لُغَةٌ مُعَقَّدَةٌ غَيْرُ صَالِحَةٍ لِلْعَصْرِ.

* الخَلَلُ فِي الْمَنَاهِجِ الدَّرَاسِيَّةِ الْمُقَرَّرَةِ فِي الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ أحيانًا، وَهَذَا الْخَلَلُ الْمَنْهَجِيُّ مُتَعَدِّدُ الْأَشْكَالِ وَالصُّوَرِ، فَمِنْهَا مَا يَرْجِعُ إِلَى ضَعْفِ الْمَنْهَجِ الْمُقَرَّرِ، وَمِنْهَا مَا يَرْجِعُ إِلَى تَرْتِيبِ الْمَوَادِّ الْعِلْمِيَّةِ، فَمَثَلًا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْجَامِعَاتِ وَضِعَ شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ كَالْمَنْهَجِ الْمُقَرَّرِ، مَعَ أَنَّ عَيْنَ الطَّلَبَةِ لَمْ تَرَ كِتَابًا نَحْوِيًّا مِنْ قَبْلُ، وَكُلُّ عَهْدِهِ بِالْعَرَبِيَّةِ هُوَ عَنْ طَرِيقِ مَنَاهِجِ الْمَدَارِسِ، فَهَذِهِ الْمَنَاهِجُ وَأَسْلُوبُهَا فِي الْعَرْضِ، مُخْتَلِفَةٌ تَمَامًا عَنْ أُسْلُوبِ النَّحْوِيِّينَ الْقُدَمَاءِ، فَيَضِلُّ الطَّالِبُ بَيْنَ مَوَادِّهِ وَأُسْلُوبِ مُصَنِّفِهِ، وَيَتَجَسَّدُ فِي ذَهْنِهِ عِدَاءٌ مَعَ النَّحْوِ جَرَاءَ ذَلِكَ، وَلَا يَنْفِكُ مِنْ خَيَالِهِ.

* ضَعْفُ الْمُدَرِّسِينَ الَّذِينَ يُدَرِّسُونَ عُلُومَ الْعَرَبِيَّةِ وَعَدَمُ أَهْلِيَّتِهِمْ لِذَلِكَ، وَهَذَا مَعَ الْأَسْفِ الشَّدِيدِ نَرَاهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ بِشَكْلِ خَاصٍ، وَكَذَا فِي الْعُلُومِ الْأُخْرَى نَرَى الْمَنَاصِبَ تَشْكُو مِنْ وَضْعِ مَنْ لَيْسَ بِأَهْلٍ لَهَا عَلَيْهَا.

* الإحباط النفسى لدى الطلبة، وهذا ليس خاصاً بالعربية، بل: تراهم ضعيفين في العلوم الأخرى بسبب هذا الإحباط، ولا يتقنونها.

وهناك أسباب أخرى كثيرة تسببت في خلق هذا الضعف لديهم، ومن خلال ذلك نعرف أن الأسباب أسباب خارجية ولا ذنب للعربية وعلومها في ذلك، فالعربية التي أتقنها القدماء وتفننوا فيها، هي العربية نفسها عند هؤلاء الذين يشكون منها، ومن جانب آخر نقول: إن الضعف في العربية كان موجوداً عند بعض القدماء أيضاً وليس كل واحد منهم متقناً للعربية وعلومها، ولكن الغالب فيهم المتقنون، وكذا نجد في العصور المتأخرة وفي عصرنا الحاضر، من يتقن العربية ويتفنن فيها ويبدع، وهذا كله يبين أن المشكلة ليست في العربية ذاتها، بل: هي أسباب خارجية يجب أن نجد لها حلاً.



الحركات الإعرابية وعلاقتها الوطيدة بالمعنى

ظَهَرَ أَنَاثُ مِنْ بَيْنِنَا قَدِيمًا وَحَدِيثًا، سَعَوْا لِإِزَالَةِ الْحَرَكَاتِ سَعِيًّا حَثِيثًا، وَأَعْلَنُوا عَلَيْهَا حُرُوبَهُمُ الْقَاسِيَّةَ، وَصَارُوا فِيهَا عَبُوسَ الْمُحْيَا وَالنَّاصِيَّةَ، وَأَرَأَقُوا سُمُومَ أَقْلَامِهِمْ عَلَى السُّطُورِ وَالطُّرُوسِ، فِي هَذِهِ الْحَرْبِ الْعُدْوَانِيَّةِ الضَّرُوسِ، تَلَقَّفُوا شَطْحَاتِ الْمُسْتَشْرِقِينَ بِالْقَبُولِ، فَوَصَفُوا الْحَرَكَاتِ بِالزِّيَادَةِ وَالْفُضُولِ، وَقَالُوا لَيْسَتْ تَرْجِعُ بِطَائِلٍ، وَلَا فِيهَا فَائِدَةٌ لِسَائِلٍ، وَعَايَتُهَا الْعُمُوضُ وَالتَّعْقِيدُ، فَازَالَتْهَا حُكْمُ سَدِيدٍ.

وَلَمْ يَعْرِفْ هُوَ لِمَا لِلْحَرَكَاتِ مِنْ دَوْرٍ، فَلَوْ عَرَفُوهُ مَا أَتَوْا كُلَّ هَذَا الْجَوْرِ، بَاتَ ادْعَاؤُهُمْ ادْعَاءً عَقِيمًا لَا يُجْدِي شَيْئًا، وَلَمْ يَأْتِ بِهِ صَاحِبُهُ إِلَّا هُزْءًا، وَالْعَجِيبُ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يُنَادُونَ بِأَنْ يُسَكَّنَ أَوْ آخِرُ كُلِّ كَلِمَةٍ، وَأَخْفَوْا عَجْزَهُمْ وَتَفَاعَسَهُمْ تَحْتَ تِلْكَ الْمَقُولَةِ الْمُنْهَرَمَةِ: (سَكَّنَ تَسَلَّمَ)!

فَهَذِهِ الدَّعْوَى تَنْشَأُ عَنِ الْجَهْلِ بِالنَّحْوِ؛ لِأَنَّ النَّحْوَ لَيْسَ لِصِيَانَةِ اللِّسَانِ وَحْدَهُ كَمَا يَظُنُّهُ بَعْضُهُمْ، بَلْ: النَّحْوُ يَضْبُطُ لَكَ الْفَهْمَ مَعَ تَقْوِيمِ اللِّسَانِ، وَقَدْ نَحْتَجُّ إِلَيْهِ فِي تَفْسِيرِ النُّصُوصِ وَبَيَانِهَا، وَلَا تَكَادُ تَنْظَرُ بِتَفْسِيرٍ صَحِيحٍ إِلَّا مِنْ خِلَالِ قَوَاعِدِ النَّحْوِ وَالْإِعْرَابِ، وَمَا سُمِّيَ الْإِعْرَابُ إِعْرَابًا إِلَّا لِأَنَّهُ يُعْرِبُ الْمَعْنَى، أَي: يُبَيِّنُهَا وَيُظْهِرُهَا، كَمَا هُوَ مَعْنَى (الْإِعْرَابِ) لُغَةً!

وَهُوَ كَمَا قَالَ الرَّجَاجِيُّ: «إِنَّ النَّحْوِيِّينَ لَمَّا رَأَوْا فِي أَوْآخِرِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ حَرَكَاتٍ تَدُلُّ عَلَى الْمَعْنَى، وَتُبَيِّنُ عَنْهَا، سَمَّوْهَا (إِعْرَابًا) أَي: بَيَانًا. وَكَأَنَّ الْبَيَانَ بِهَا

يَكُونُ. كَمَا يُسَمَّى الشَّيْءُ بِاسْمِ الشَّيْءِ إِذَا كَانَ يُشْبِهُهُ، أَوْ: مُجَاوِرًا لَهُ. وَيُسَمَّى النَّحْوُ إِعْرَابًا، وَالْإِعْرَابُ نَحْوًا، سَمَاعًا؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ طَلْبُ عِلْمٍ وَاحِدٍ^(١).

يُمْكِنُ أَنْ نَسْأَلَ: لِمَاذَا وَضَعُوا الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةَ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ، وَلَيْسَتْ فِي أَوَّلِهَا، أَوْ: وَسَطِهَا؟

فَأَجَابَ الزَّجَاجِيُّ عَنْ هَذَا السُّؤَالِ أَيْضًا فَقَالَ: «وَالْقَوْلُ عِنْدِي هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ جِلَّةُ النَّحْوِيِّينَ: أَنَّ الْإِسْمَ يُبْنَى عَلَى أَبْنِيَّةٍ مُخْتَلِفَةٍ، مِنْهَا: (فَعْلٌ، وَفِعْلٌ، وَفُعْلٌ، وَفَعَلٌ) وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَبْنِيَّةِ، فَلَوْ جُعِلَ الْإِعْرَابُ وَسَطًا، لَمْ يَدْرِ السَّامِعُ أَحْرَكَةَ إِعْرَابٍ هِيَ أَمْ: حَرَكَةُ بِنَاءٍ؟، فَجُعِلَ الْإِعْرَابُ فِي آخِرِ الْإِسْمِ؛ لِأَنَّ الْوَقْفَ يُدْرِكُهُ فَيَسْكُنُ فَيُعْلَمُ أَنَّهُ إِعْرَابٌ، وَإِذَا كَانَ وَسَطًا لَمْ يُمْكِنَ ذَلِكَ فِيهِ.

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَاجُ: كَانَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ يَقُولُ: لَمْ يُجْعَلِ الْإِعْرَابُ أَوْلًا؛ لِأَنَّ الْأَوَّلَ تَلَزَمَهُ حَرَكَةُ ضَرُورَةٍ لِلْإِبْتِدَاءِ. لِأَنَّهُ لَا يُبْتَدَأُ إِلَّا بِمُتَحَرِّكٍ، وَلَا يُوقَفُ إِلَّا عَلَى سَاكِنٍ، فَلَمَّا كَانَتِ الْحَرَكَةُ تَلَزَمُهُ لَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهِ حَرَكَةُ إِعْرَابٍ؛ لِأَنَّ حَرَكَتَيْهِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ، فَلَمَّا فَاتَ وَقُوعُهُ أَوْلًا لَمْ يُمْكِنَ أَنْ يُجْعَلَ وَسَطًا؛ لِأَنَّ أَوْسَاطَ الْأَسْمَاءِ مُخْتَلِفَةٌ؛ لِأَنَّهَا تَكُونُ ثَلَاثِيَّةً وَرُبَاعِيَّةً وَخَمَاسِيَّةً وَسَبَاعِيَّةً، فَأَوْسَاطُهَا مُخْتَلِفَةٌ، فَلَمَّا فَاتَ ذَلِكَ جُعِلَ آخِرًا بَعْدَ كَمَالِ الْإِسْمِ بِنَائِهِ وَحَرَكَاتِهِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: الْإِعْرَابُ إِذَا دَخَلَ الْكَلَامَ دَلِيلًا عَلَى الْمَعْنَى، فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ تَابِعًا لِلْأَسْمَاءِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ ثَانٍ بَعْدَهَا. وَهَذَا الْقَوْلُ قَرِيبٌ مِنَ الْأَوَّلِ.

(١) الإيضاح في علل النحو (ص ٩١)، وانظر أيضًا: أسرار العربية (ص ٤٤) هذا هو الوجه الأول عنده ويذكر وجهين آخرين.

وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ يُفْنَعُ فِي مَعْنَاهُ^(١).

وَلَكِنَّهُمْ لَوْ نَظَرُوا إِلَى أَحْوَالِ الْجُمَلِ وَالْعِبَارَاتِ لَاعْتَرَفُوا بِأَنَّ هَذِهِ الْقَوَاعِدَ تَزِيلُ الْإِبْهَامَ وَالْإِلْبَاسَ عَنِ الْكَلَامِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ شَيْخُ الْبَلَاغَةِ وَالْبَيَانِ الْإِمَامُ الْجُرْجَانِيُّ عَنِ الَّذِينَ يَتْرَكُونَ النَّحْوَ وَيَزْهَدُونَ فِيهِ فَقَالَ: «وَلَمَّا لَمْ تَعْرِفْ هَذِهِ الطَّائِفَةَ هَذِهِ الدَّقَائِقُ وَهَذِهِ الْخَوَاصُّ وَاللِّطَائِفُ، لَمْ تَتَعَرَّضْ لَهَا وَلَمْ تَطْلُبْهَا. ثُمَّ عَنْ لَهَا بِسُوءِ الْإِتْفَاقِ رَأْيِي صَارَ حَاجِزًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِلْمِ بِهَا، وَسَدًّا دُونَ أَنْ تَصِلَ إِلَيْهَا وَهُوَ أَنْ سَاءَ اعْتِقَادُهَا فِي الشُّعْرِ الَّذِي هُوَ مَعْدِنُهَا وَعَلَيْهِ الْمَعْوَلُ فِيهَا، وَفِي عِلْمِ الْإِعْرَابِ الَّذِي هُوَ لَهَا كَالنَّاسِبِ الَّذِي يَنْمِيهَا إِلَى أَصُولِهَا وَيُبَيِّنُ فَاضِلَهَا مِنْ مَفْضُولِهَا، فَجَعَلَتْ تَطَهَّرُ الزُّهْدَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ النَّوعَيْنِ، وَتَطْرُحُ كُلًّا مِنَ الصَّنْفَيْنِ، وَتَرَى التَّشَاغُلَ عَنْهُمَا أَوْلَى مِنَ الْإِشْتِغَالِ بِهِمَا، وَالْإِعْرَاضَ عَنْ تَدْبِيرِهِمَا أَصَوَّبَ مِنَ الْإِقْبَالِ عَلَى تَعَلُّمِهِمَا.

أَمَّا الشُّعْرُ فَخَيْلٌ إِلَيْهَا أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ كَثِيرٌ طَائِلٌ، وَأَنْ لَيْسَ إِلَّا مُلْحَةً أَوْ فُكَاهَةً أَوْ بُكَاءَ مَنْزِلٍ أَوْ وَصْفَ طَلَلٍ، أَوْ نَعْتِ نَاقَةٍ أَوْ جَمَلٍ، أَوْ إِسْرَافِ قَوْلٍ فِي مَدْحٍ أَوْ هِجَاءٍ وَأَنَّهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ تَمَسُّ الْحَاجَةَ إِلَيْهِ فِي صَلَاحِ دِينٍ أَوْ دُنْيَا.

وَأَمَّا النَّحْوُ فَظَنَّتْهُ ضَرْبًا مِنَ التَّكْلِيفِ وَبَابًا مِنَ التَّعَسُّفِ وَشَيْئًا لَا يُسْتَنَّدُ إِلَى أَصْلِ، وَلَا يُعْتَمَدُ فِيهِ عَلَى عَقْلِ، وَأَنَّ مَا زَادَ مِنْهُ عَلَى مَعْرِفَةِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَمَا يَتَّصِلُ بِذَلِكَ مِمَّا تَجِدُهُ فِي الْمُبَادِيءِ فَهُوَ فَضْلٌ لَا يُجِدِي نَفْعًا، وَلَا تَحْصُلُ مِنْهُ عَلَى فَائِدَةٍ. وَضَرَبُوا لَهُ الْمَثَلَ بِالْمَلْحِ - كَمَا عَرَفْتَ - إِلَى أَشْبَاهِ لِهَذِهِ الظُّنُونِ فِي الْقَبِيلَيْنِ، وَآرَاءِ لَوْ عَلِمُوا مَعْبَتَهَا وَمَا تَقَوَّدُوا إِلَيْهِ لَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْهَا وَلَا نَفَعُوا لِأَنْفُسِهِمْ مِنَ الرِّضَا بِهَا، ذَاكَ لِأَنَّهُمْ

(١) الإيضاح في علل النحو (ص ٧٦).

بِإِثَارِهِمُ الْجَهْلَ بِذَلِكَ عَلَى الْعِلْمِ فِي مَعْنَى الصَّادِّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُبْتَغِي إِطْفَاءَ نُورِ اللَّهِ تَعَالَى»^(١).

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِيْمَا مَضَى شَيْءٌ مِنْ كَلَامِهِ عَنِ النَّحْوِ وَضُرُورَةِ تَعَلُّمِهِ، يُمَكِّنُ الرَّجُوعُ إِلَى كَلَامِهِ مَرَّةً أُخْرَى وَقِرَاءَتِهِ بِإِمْعَانٍ وَإِنْعَامٍ؛ لِأَنَّ فِيهِ مُنْعَةً وَفَائِدَةً. وَفِي الْفَصْلِ الْآتِي نَضْرِبُ أَمْثِلَةً عَلَى كَوْنِ الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ مُبَيَّنَةً لِلْمَعَانِي، وَهِيَ كَافِيَةٌ لِدَحْضِ مَقَالِ الْمُعْتَرِضِينَ، بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.



(١) دَلَالُ الْإِعْجَازِ لِلْجُرْجَانِيِّ (ص ٧-٨).

الحركات الإعرابية تُزيل الإشكالَ واللبسَ في الكلام

تَكَلَّمْنَا فِيمَا مَضَى عَنِ الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ وَضَرُورَتِهَا لِلإِسْفَارِ عَنِ الْمَعْنَى وَإِيضًا، وَلِتَرْجِيحِ الْمَعْنَى فِيمَا يَحْتَمِلُ أَوْجُهًا، فَالْيَكْ أَمْثَلَةٌ عَلَى ذَلِكَ^(١):

المثال الأول:

كُنْتُ أَقْرَأُ قَصِيدَةَ لِلشَّاعِرِ الأَنْدَلُسِيِّ أَبِي البَقَاءِ الرُّنْدِيِّ فِي رِثَاءِ الأَنْدَلُسِ وَأُرِيدُ تَحْلِيلَهَا وَشَرْحَهَا لِكِتَابِ أَصْنَفِهِ^(٢)، فَإِذَا بَسَيْتِ مِنْ أَيْبَاتِهَا يَقُولُ فِيهَا:

[مِنَ البَسِيطِ]

فَجَائِعُ الدَّهْرِ أَنْوَاعٌ مُنَوَّعَةٌ وَلِلزَّمَانِ مَسَرَّاتٌ وَأَحْزَانُ

فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: يُمَكِّنُ أَنْ يَفْهَمَ مَنْ لَا حَظَّ لَهُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ أَنْ كَلِمَةَ (فَجَائِعُ) اسْمٌ فَاعِلٌ أَخَذَتْ مِنَ (الجُوعِ) وَالْفَاءُ حَرْفٌ عَطْفٍ، وَلَكِنَّ مَنْ مَارَسَ الْعَرَبِيَّةَ عَلِمَ أَنَّ الصِّفَةَ وَالْمَوْصُوفَ يَتَطَابَقَانِ فِي أَشْيَاءَ مِنْهَا: فِي التَّذْكِيرِ وَالتَّنْأِيثِ.

فَبِهَذَا يَزُولُ الإِشْكَالُ وَيَعْلَمُ أَنَّ (فَجَائِعُ) جَمْعُ (فَجِيعَةٍ)؛ لِأَنَّ صِفَتَهُ جَاءَتْ مُؤَنَّثَةً وَهِيَ (مُنَوَّعَةٌ)، وَإِذَا كَانَ اسْمُ فَاعِلِ (جَائِعِ)، لَكَانَتِ الصِّفَةُ تَأْتِي مُذَكَّرَةً وَقَالَ (مُنَوَّعٌ)، مَعَ أَنَّ مَنْ ذَاقَ طَعْمَ الشُّعْرِ يَعْرِفُ هَذَا الْمَعْنَى أَيْضًا وَيَطْفُرُ بِهِ.

(١) وَقد تَعَلَّقَ حَرَكَةُ البِنَاءِ بِمَوْضُوعِنَا، فَلِذَلِكَ نَشِيرُ إِلَيْهَا أَحْيَانًا.

(٢) كِتَابٌ لِي وَلَمْ يَكْتَمِلْ، أَجْمَعُ فِيهِ عَيُونَ مَرَاثِي البُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ وَأَعْلَقْتُ عَلَيْهَا قَدْرَ الإِمْكَانِ، حَتَّى يَعْتَبَرَ بِهَا أُنْبَاءُ الأُمَّةِ، وَلَا يَنْسُوا الأَحْوَالَ الَّتِي مَرَّتْ بِهَا الأُمَّةُ، وَفِيهَا دُرُوسٌ وَعِبْرٌ، أَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى تَسْهِيلَهُ وَإِخْرَاجَهُ وَالنَّفْعَ بِهِ.

الْمِثَالُ الثَّانِي:

قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي الْبُرْدَةِ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

وَلَنْ يَضِيقَ رَسُولَ اللَّهِ جَاهُكَ بِي إِذَا الْكَرِيمُ تَجَلَّى بِاسْمِ مُنْتَقِمٍ

فهذا البيتُ أيضًا من أيبين الأمثلة على ضرورة الحركات الإعرابية في توجيه النُصُوصِ وتفسيرها؛ لأنك إذا قلت: (رَسُولُ اللَّهِ)، و(جَاهُكَ)، فإنَّ المعنى يَنْقَلِبُ تمامًا، وكانَّ صاحب البيتِ خاطبَ شخصًا وقالَ له: (جَاهُكَ لَا يَضِيقُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -).

أما إذا قرأت (رَسُولَ) بالنَّصْبِ، فإنَّ المعنى لَا يَتَرَجَّحُ أيضًا إِلَّا إذا عَلِمْتَ: هل النَّصْبُ عَلَى النَّدَاءِ، أم: كَانَ عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ؟ فَإِذَا كَانَ عَلَى النَّدَاءِ، فإنَّ الْخَطَابَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَيَكُونُ الْمَعْنَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَاهُكَ لَا يَضِيقُ بِي.

أما إذا كَانَ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ، فإنَّ الْمَعْنَى: جَاهُكَ لَا يَضِيقُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَعَلَيْهِ فَالْخَطَابُ لَيْسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

وبه ندرك ضرورة الحركات الإعرابية التي نرى المهندس نصب العداة لها.

الْمِثَالُ الثَّلَاثُ:

إِلَيْكَ مِثَالًا آخَرَ فِي ذَلِكَ: إِنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (مَدَحَ الرَّسُولَ الرَّجَالُ الثَّلَاثَةُ) يَخْتَلِفُ عَنْ قَوْلِكَ: (مَدَحَ الرَّسُولَ الرَّجَالُ ثَلَاثًا)، فالأولُ بِالْمُطَابَقَةِ بَيْنَ الرَّجَالِ وَالثَّلَاثَةِ، فَيَكُونُ نَظْرُكَ فِيهِ إِلَى عَدَدِ الرَّجَالِ وَهُمْ (ثَلَاثَةٌ)، أما في الثاني فإنَّ نَظْرَكَ إِلَى عَدَدِ مَرَّاتِ الْمَدْحِ وَهِيَ (ثَلَاثٌ)!

المثال الرابع:

سألني يوماً من الأيام أخ عن مقطع صوتي نشرته باللغة الكردية قائلاً: لا أفهم الكلام ليتك ترجمته إلى العربية؟! فقلت له مجيباً على سؤاله: هذا مقطع من محاضرتي القديمة تكلمت فيه عن كذا.

ثم تبهت أن كلامي فيه قصور ونقص؛ لأنني قلت: (محاضرتي القديمة)! فهذا الكلام مشعر بأن السائل له العلم بمحاضرتي هذه، حيث عرفت المحاضرة بإضافتها إلى ضمير (ي).

وكان عليّ أن أقول: هذا مقطع من محاضرة لي قديمة، باستخدام تنوين التنكير، ليُدلَّ على عدم علم السائل بهذه المحاضرة، لكي لا يقع في حيرة ودهشة ويظن أن له عهداً بها ولكنه لا يتذكره، ويتهم نفسه بالنسيان.

المثال الخامس:

إذا قرأ واحد هذا البيت الشعري لعبد الغني النابلسي:

[من المديد]

ساكن في القلبِ يعمُرُه لست أنساه فأذكرُه

فلو قال: (فأذكرُه) بالرفع، فإن معناه يخْتَلِفُ عن: (فأذكرُه) بالنصب، فالأول معناه: أنه يذكرُه، ولا يساه، ولكن الثاني فيه بيان زائد وجمال أزيد؛ لأن المعنى يصير: (أنا لم أنسه حتى أذكرُه)، ولا يخفى كم لهذا من الجمال على سابقه.

الْمِثَالُ السَّادِسُ:

لَوْ نَظَرْنَا إِلَى هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ الْآتِيَةِ لَرَأَيْنَا بَيْنَ مَعَانِيهَا فُرُوقًا كَبِيرَةً بِسَبَبِ الْإِعْرَابِ:
 * لَمْ تَرْحَمْ مُحَمَّدًا فَيُحْسِنُ إِلَيْكَ. فَالْفَاءُ هُنَا حَرْفُ عَطْفٍ، يَعْنِي أَنَّكَ لَمْ تَرْحَمْهُ
 وَهُوَ لَمْ يُحْسِنْ إِلَيْكَ.

* لَمْ تَرْحَمْ مُحَمَّدًا فَيُحْسِنُ إِلَيْكَ. أَمَّا هُنَا فَتَكُونُ سَبَبِيَّةً، وَالْمَعْنَى: أَنَّكَ لَمْ تَرْحَمْهُ
 حَتَّى يُحْسِنَ إِلَيْكَ بِسَبَبِ رَحْمَتِكَ لَهُ.

* لَمْ تَرْحَمْ مُحَمَّدًا فَيُحْسِنُ إِلَيْكَ. أَمَّا هُنَا فَالْجُمْلَةُ الثَّانِيَةُ فِيهَا خَبَرِيَّةٌ، تَعْنِي: أَنَّكَ
 لَمْ تَرْحَمْهُ وَمَعَ هَذَا هُوَ يُحْسِنُ إِلَيْكَ.

الْمِثَالُ السَّابِعُ:

وَكَذَلِكَ لَوْ أَرَلْنَا الْإِعْرَابَ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ لَوَقَعْنَا فِي تَحْبُطٍ بَيْنَ فِي فَهَجَمَا:
 * لِيُخْرِجَ مُحَمَّدًا. فَاللَّامُ هُنَا تَعْلِيلِيَّةٌ، وَيَكُونُ مَعْنَى الْجُمْلَةِ: أَنَّكَ قُمْتَ بِشَيْءٍ،
 لِيُخْرِجَ مُحَمَّدًا بِسَبَبِهِ.

* لِيُخْرِجَ مُحَمَّدًا. أَمَّا هُنَا تَرَى اللَّامَ جَزَمَتِ الْفِعْلَ فَيَطْهَرُ أَنَّهَا لِلْأَمْرِ، وَيَكُونُ مَعْنَى
 الْجُمْلَةِ: أَنَّكَ أَمَرْتَ مُحَمَّدًا بِالْخُرُوجِ!

* لِيُخْرِجَ مُحَمَّدًا. أَمَّا هُنَا فَاللَّامُ لِلتَّعْلِيلِ وَيَكُونُ الْمَعْنَى: وَاحِدٌ مِنَ النَّاسِ فَعَلَ
 شَيْئًا لِكَيْ يُخْرِجَ الْآخَرَ مُحَمَّدًا بِسَبَبِهِ.

الْمِثَالُ الثَّامِنُ:

هَذَا مَا ذَكَرَهُ الشُّيُوطِيُّ وَأُورِدَهُ فِي بَيَانِ مَعَانِي (إِلَّا) ^(١) حَيْثُ قَالَ: «وَالْفَرْقُ بَيْنَ

(١) سَبَقَهُ إِلَيْهِ الْمُبَرِّدُ فِي الْمُقْتَضَبِ (٤/٤٢٢)، وَالسِّيَرَا فِي كَمَا فِي الْمَنَاطَرَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا أَبُو حَيَّانَ =

مَوْضِعَهَا فِي الإِسْتِثْنَاءِ وَالصَّفَةِ: أَنْكَ إِذَا قُلْتَ: (هَذَا دِرْهَمٌ إِلَّا قَيْرَاطًا) بِالنَّصْبِ، كَانَ اسْتِثْنَاءً، فَالْمَعْنَى: إِنَّ الدَّرْهَمَ يَنْقُصُ قَيْرَاطًا، وَإِذَا قُلْتَ: (هَذَا دِرْهَمٌ إِلَّا قَيْرَاطًا)، بِالرَّفْعِ كَانَ صَفَةً، فَ(الدَّرْهَمُ) عَلَى هَذَا تَامٌ غَيْرُ نَاقِصٍ، وَالْمَعْنَى: (أَنَّ الدَّرْهَمَ غَيْرُ قَيْرَاطٍ)»^(١).

المِثَالُ التَّاسِعُ:

إِنَّ قَوَاعِدَ اللُّغَةِ تُزِيلُ الإِلْبَاسَ وَتُبَيِّنُ المِرَادَ مِنْ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿...وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا...﴾ (البقرة).

وَإِذَا قُرَأَ وَاحِدٌ بَفَتْحِ التَّاءِ مِنْ قَوْلِهِ: (تُنْكِحُوا) فَإِنَّ المَعْنَى يَنْقَلِبُ إِلَى مَعْنَى سَيِّئٍ جِدًّا، وَهَذَا قَدْ حَدَثَ قَدِيمًا لِوَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ وَاقْشَعَرَ لَهُ جِلْدُ رَجُلٍ مِنَ الأَعْرَابِ، كَمَا حَكَاهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ قَائِلًا: «سَمِعَ أَعْرَابِيٍّ إِمَامًا يَقْرَأُ: [وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا] بِفَتْحِ تَاءِ (تُنْكِحُوا) فَقَالَ: سُبْحَانَ اللهِ! هَذَا قَبْلَ الإِسْلَامِ قَبِيحٌ فَكَيْفَ بَعْدَهُ؟! فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ لَحَنٌّ، وَالقِرَاءَةُ: [وَلَا تُنْكِحُوا].

فَقَالَ: فَبِحَهِ اللهُ، لَا تَجْعَلُوهُ بَعْدَهَا إِمَامًا فَإِنَّهُ يُحِلُّ مَا حَرَّمَ اللهُ»^(٢).

وَذَكَرَ أَيْضًا الوَازِرُ أَبُو سَعْدِ الأَبِيِّ قَائِلًا: «وَكَانَ سَابِقُ الأَعْمَى يَقْرَأُ: [الخالقُ الباريُّ المصورُ] فَكَانَ ابْنُ جَابَانَ إِذَا لَقِيَهُ قَالَ: يَا فَاسِقُ مَا فَعَلَ الحَرْفُ الَّذِي تُشْرِكُ

= فِي الإِمْتِنَاعِ وَالمُؤَانَسَةِ (ص ٩٧).

(١) الأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ فِي النُّحُوِّ لِلشُّوَيْطِيِّ (٤ / ٧١)، الأَلْعَازُ النُّحُويَّةُ (الطَّرَازُ فِي الأَلْعَازِ) لَهُ أَيْضًا (ص ٣٦).

(٢) عُيُونُ الأَخْبَارِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ (٢ / ١٧٥).

بِاللَّهِ فِيهِ؟ قَالَ: وَقَرَأَ مَرَّةً: [وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا] بِفَتْحِ تَاءٍ (تُنْكِحُوا)، فَقَالَ ابْنُ جَابَانَ: وَإِنْ آمَنُوا لَمْ نُنْكِحْهُمْ! (١).

أَنْظِرِ الْفَارِقَ بَيْنَ: (تُنْكِحُوا)، وَ(تُنْكِحُوا)، وَبَيْنَ (الْمُصَوِّرِ)، وَ(الْمُصَوِّرِ) (٢)، كَمْ يَتَغَيَّرُ الْمَعْنَى بِتَغْيِيرِ الْحَرَكَةِ، فَهَذَا هُوَ الْإِعْرَابُ الَّذِي يُعَادُونَهُ، وَالْحَرَكَةُ الَّتِي يُرِيدُونَ إِزَالَتَهَا.

الْمِثَالُ الْعَاشِرُ:

هَذَا الْمِثَالُ أَخْرَجْنَاهُ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ ابْنِ الْوَرَّاقِ عَنِ ضَرُورَةِ الْإِعْرَابِ لِإِسْفَارِ الْمَعْنَى وَإِظْهَارِهِ فِي الْأَسْمَاءِ، وَقَالَ: «أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: (مَا أَحْسَنَ زَيْدًا). لَكُنْتَ دَامًا لَهُ. وَلَوْ قُلْتَ: (مَا أَحْسَنَ زَيْدًا؟)، لَكُنْتَ مُسْتَفْهِمًا عَنِ أَبْعَاضِهِ أَيُّهَا أَحْسَنُ؟».

وَلَوْ قُلْتَ: (مَا أَحْسَنَ زَيْدًا!) لَكُنْتَ مُتَعَجِّبًا.

فَلَوْ أُسْقِطَ الْإِعْرَابُ فِي هَذِهِ الْوُجُوهِ، لَأَخْتَلَطَتْ هَذِهِ الْمَعَانِي، فَوَجِبَ أَنْ تُعْرَبَ الْأَسْمَاءُ حَتَّى يَزُولَ الْإِشْكَالُ (٣).

الْمِثَالُ الْحَادِي عَشَرَ:

هَذَا هُوَ الْمِثَالُ الَّذِي نُسِبَ إِلَى ابْنَةِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ: (مَا أَجْمَلَ السَّمَاءَ)، فَهَذَا الْمِثَالُ إِذَا جُرِّدَ عَنِ الْحَرَكَاتِ يَشْتَرِكُ بَيْنَ مَعَانٍ ثَلَاثَةٍ:

(١) نَثَّرَ الدُّرِّيُّ فِي الْمَحَاضِرَاتِ لِلْأَبِيِّ (٥/ ١٨١).

(٢) حَرَكَةُ هَذِهِ حَرَكَةُ بِنَاءٍ.

(٣) عِلَّلُ النَّحْوِ لِابْنِ الْوَرَّاقِ (ص ١٤٣).

* مَا أَجْمَلَ السَّمَاءَ. هَذَا يَكُونُ لِلتَّعَجُّبِ.

* مَا أَجْمَلَ السَّمَاءَ. يَكُونُ لِلنَّفْيِ.

* مَا أَجْمَلَ السَّمَاءِ؟. يَكُونُ لِلإِسْتِفْهَامِ.

المِثَالُ الثَّانِي عَشَرَ:

وَأَضْرَبُ فِي ذَلِكَ مِثَالًا آخَرَ وَهُوَ قَوْلُنَا: (مُحَمَّدٌ مُكْرِمٌ تَلْمِيذُهُ زَيْدًا). وَإِذَا رَفَعْنَا (تَلْمِيذُهُ) فَيَكُونُ الْمَعْنَى: أَنَّ غُلَامَ مُحَمَّدٍ أَكْرَمَ زَيْدًا. أَمَّا إِذَا نَصَبْنَا (تَلْمِيذُهُ) فَيَكُونُ الْمَعْنَى: أَنَّ مُحَمَّدًا أَكْرَمَ زَيْدًا؛ لِأَنَّ (زَيْدًا) يَكُونُ بَدَلًا مِنْ (تَلْمِيذُهُ) أَوْ: عَطْفَ بَيَانٍ لَهُ.

المِثَالُ الثَّلَاثَ عَشَرَ:

خُذْ فِي ذَلِكَ مِثَالًا آخَرَ، وَهُوَ الإِسْمُ الْوَاقِعُ بَعْدَ (كَمْ):

* كَمْ رَجُلٌ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَهُنَا تَكُونُ (كَمْ) خَبَرِيَّةً لِلتَّكْثِيرِ، يَعْنِي: رِجَالٌ كَثِيرُونَ جَاهَدُوا.

* كَمْ رَجُلًا جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. أَمَّا هُنَا فَتَكُونُ اسْتِفْهَامِيَّةً وَتَكُونُ الْجُمْلَةُ سُؤَالَ عَنِ عَدَدِ الرِّجَالِ الْمُجَاهِدِينَ.

* كَمْ رَجُلٌ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. أَمَّا هُنَا فَتَكُونُ اسْتِفْهَامِيَّةً وَلَكِنْ بِاخْتِلَافِ الْمَعْنَى الَّذِي يَحْمِلُهُ الْمِثَالُ السَّابِقُ، وَهُنَا يَكُونُ السُّؤَالُ عَنِ عَدَدِ مَرَاتٍ جِهَادِ هَذَا الرَّجُلِ الْمَذْكُورِ، وَلَيْسَ السُّؤَالُ عَنِ عَدَدِ لِرِّجَالٍ!

المِثَالُ الرَّابِعَ عَشَرَ:

هُنَاكَ مِثَالٌ مَشْهُورٌ يَسْتَعْدِمُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُعْرَبِينَ وَهُوَ قَدْ مَرَّ مَعَنَا فِي قِصَّةِ وَضْعِ الْحَرَكَاتِ حَيْثُ سَمِعَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيُّ رَجُلًا قَرَأَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَذِّنْ لِلَّهِ

وَرَسُولُهُ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ... ﴿٣﴾ ﴿التوبة﴾.
يَكْسِرُ (وَرَسُولُهُ)، فَاسْتَعْظَمَ ذَلِكَ أَبُو الْأَسْوَدِ وَقَالَ: عَزَّ وَجَهَ اللَّهُ أَنْ يَبْرَأَ مِنْ رَسُولِهِ^(١).

فَالْإِعْرَابُ هُوَ الَّذِي يُبَيِّنُ الْمَعْنَى، فَإِذَا فُرِيَ بِالرَّفْعِ يَصِيرُ مَعْنَاهَا: (وَرَسُولُهُ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ كَمَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَرِيءٌ مِنْهُمْ)، وَلَكِنْ بِالْجَرِّ يَكُونُ الْمَعْنَى: (أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَبَرِيءٌ مِنْ رَسُولِهِ) وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ!

الْمِثَالُ الْخَامِسَ عَشَرَ:

قَالَ سَبِيوِيهِ عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى (الْحَالِ): «وَمِثْلُ ذَلِكَ: (مَنْ ذَا قَائِمًا بِالْبَابِ)، عَلَى الْحَالِ، أَي: (مَنْ ذَا الَّذِي هُوَ قَائِمٌ بِالْبَابِ). هَذَا الْمَعْنَى تُرِيدُ. وَأَمَّا الْعَامِلُ فِيهِ فَبِمَنْزِلَةِ: (هَذَا عَبْدُ اللَّهِ)؛ لِأَنَّ (مَنْ) مُبْتَدَأٌ قَدْ بُنِيَ عَلَيْهِ اسْمٌ. وَكَذَلِكَ: (لِمَنِ الدَّارُ مَفْتُوحًا بِأَبِهَا).

أَمَّا قَوْلُهُمْ: (مَنْ ذَا خَيْرٍ مِنْكَ)، فَهُوَ عَلَى قَوْلِهِ: (مَنِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ)؛ لِأَنَّكَ لَمْ تُرِدْ أَنْ تُشِيرَ، أَوْ: تُوَمِّعَ إِلَى إِنْسَانٍ قَدْ اسْتَبَانَ لَكَ فَضْلُهُ عَلَى الْمَسْئُولِ فَيُعْلِمَكَهُ، وَلَكِنَّكَ أَرَدْتَ (مَنْ ذَا الَّذِي هُوَ أَفْضَلُ مِنْكَ). فَإِنْ أَوْمَأْتَ إِلَى إِنْسَانٍ قَدْ اسْتَبَانَ لَكَ فَضْلُهُ عَلَيْهِ، فَأَرَدْتَ أَنْ يُعْلِمَكَهُ نَصَبْتَ (خَيْرًا مِنْكَ)، كَمَا قُلْتَ: (مَنْ ذَا قَائِمًا)، كَأَنَّكَ قُلْتَ: إِنَّمَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا الَّذِي قَدْ صَارَ فِي حَالٍ قَدْ فَضَلَّكَ بِهَا. وَنَصَبُهُ كَنَصَبِ (مَا سَأَلْتُكَ قَائِمًا)^(٢).

(١) الْمُحْكَمُ فِي نَقَطِ الْمُصَاحَفِ لِلدَّانِي (ص ٤)، وَنُزْهَةُ الْأَلْبَاءِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ص ٢٠)، وَتَارِيخُ دِمَشْقَ (١٩٣/٢٥)، وَسَبَبُ وَضْعِ عِلْمِ الْعَرَبِيِّ لِلشُّيُوطِيِّ (ص ٣٦)، وَمَا بَعْدَهَا.

(٢) الْكِتَابُ (٢/٦١).

المِثَالُ السَّادِسَ عَشَرَ:

وَكَذَا لَوْ لَمْ يَكُنِ الإِعْرَابُ كَيْفَ نَسْتَطِيعُ أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ:
 * لَا يَخْرُجُ أَحْمَدُ. وَهِيَ لِلنَّفْيِ، وَتَحْمِلُ مَعْنَى الْخَبَرِ؛ لِأَنَّكَ تُخْبِرُ بِعَدَمِ خُرُوجِهِ.
 * لَا يَخْرُجُ أَحْمَدُ. أَمَّا هُنَا فَتَكُونُ لِلنَّهْيِ، وَأَنَّكَ تَنْهَاهُ عَنِ الْخُرُوجِ!

المِثَالُ السَّابِعَ عَشَرَ:

وَكَذَلِكَ لَوْ نَظَرْنَا إِلَى هَاتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ فَنَرَى الرَّابِطَةَ الْقَوِيَّةَ بَيْنَ الإِعْرَابِ
 وَالْمَعْنَى مَثَلًا لَوْ قُلْنَا: (لَا تَكْفُرُ تَدْخُلُ النَّارَ) وَ: (لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ فَيَأْكُلُكَ) بِالْجَزْمِ
 فِي فِعْلِي: (تَدْخُلُ) وَ(يَأْكُلُ)، يَكُونُ خَطَأً مُسْتَهْجَنًا وَعَلَطًا فَاحِشًا؛ لِأَنَّ الْجَزْمَ لَا
 يَجُوزُ وَالْحَالَةَ هَذِهِ إِلَّا إِذَا جازَتْ السَّبَبِيَّةُ بِأَنْ يَكُونَ الْأَوَّلُ سَبَبًا لِلثَّانِي، وَمِنْ هُنَا لَا
 نَصَحُ السَّبَبِيَّةَ لِأَنَّهُ لَوْ قُلْنَا: (إِنْ لَا تَكْفُرُ تَدْخُلُ النَّارَ) وَ: (إِنْ لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ
 فَيَأْكُلُكَ). فَكَيْفَ مَنْ لَا يَكْفُرُ يَدْخُلُ النَّارَ؟ وَكَذَلِكَ بِالنُّسْبَةِ لِلْجُمْلَةِ الثَّانِيَّةِ.

المِثَالُ الثَّامِنَ عَشَرَ:

وَكَذَلِكَ لَوْ ضَرَبْنَا مِثَالًا بِ(مَا) فِي ثَلَاثِ جُمَلٍ، نَرَى أَنَّ مَعْنَاهَا يَخْلِفُ تَمَامًا مِنْ
 جُمْلَةٍ إِلَى أُخْرَى، كَالآتِي:

- * أَنَا مَا أَعْطَيْتُكَ، لِنَفْيِ الإِعْطَاءِ. بِجَعْلِ (مَا) نَافِيَةً.
- * أَنَا مَا أَعْطَيْتُكَ، لِإِثْبَاتِ الإِعْطَاءِ، بِجَعْلِهَا مَوْصُولَةً بِمَعْنَى الَّذِي.
- * أَنَا مَا أَعْطَيْتُكَ، لِلسُّؤَالِ عَنِ الإِعْطَاءِ مُسْتَفْسِرًا عَدَمَ الإِعْطَاءِ، بِجَعْلِهَا أَدَاءً
 لِلِاسْتِفْهَامِ.

المِثَالُ التَّاسِعَ عَشَرَ:

وَكَذَلِكَ نَرَى الْفَرْقَ وَاضِحًا بَيِّنًا فِي هَاتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ اللَّتَيْنِ يَكُونُ السُّؤَالُ بِ(مَنْ) وَالْجَوَابُ بِ(مَنْ)، وَهِيَ:

* مَنْ أَسْعَدَ النَّاسِ؟ مَنْ أَسْعَدَ النَّاسِ!

* مَنْ أَكْرَمَ النَّاسِ؟ مَنْ أَكْرَمَ النَّاسِ!

المِثَالُ العِشْرُونَ:

وَكَذَا الْحَالُ فِي تَنْوِينِ التَّنْكِيرِ، فَلَوْ اسْتَخْدَمْتَهُ يَتَغَيَّرُ الْمَعْنَى تَمَامًا مِنْ عَدَمِ اسْتِخْدَامِهِ، كَالآتِي: عِنْدَ مَا تَكَلَّمْتَ مَعَ رَجُلٍ فِي مَسْأَلَةٍ وَقُلْتَ لَهُ: (صَهْ)، أَيْ: أُسْكُتْ سُكُوتًا مَآ.

يَكُونُ الْمَقْصُودُ عَدَمَ الْكَلَامِ فِي شَيْءٍ؛ لِأَنَّ التَّنْوِينَ لِلتَّنْكِيرِ وَيَكُونُ أَمْرًا بِالسُّكُوتِ فِي الْكَلَامِ كُلِّهِ (جِنْسِ الْكَلَامِ)، وَلَكِنْ إِذَا قُلْتَ لَهُ: (صَهْ) بَدُونِ التَّنْوِينِ، أَيْ: أُسْكُتِ الْآنَ، فَيَكُونُ قَدْ أَمْرَتَهُ بِالسُّكُوتِ عَنِ الْكَلَامِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَا بِجِنْسِ الْكَلَامِ.

وَمِثْلُهُ لَوْ قِيلَ: (هَيْه) يَكُونُ مَعْنَى الزِّيَادَةِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، أَمَّا إِذَا قِيلَ: (هَيْه) بَدُونِ التَّنْوِينِ تَكُونُ الزِّيَادَةُ فِي شَيْءٍ مَعْلُومٍ بَيْنَ الْمُتَكَلِّمِ وَالْمُخَاطَبِ.

المِثَالُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ:

وَمَا دُمْنَا فِي بَابِ الْحَرَكَاتِ فَلَا بَأْسَ أَنْ نَذْكُرَ شَيْئًا مِنْ ضَرُورَةِ مَعْرِفَةِ حَرَكَاتِ الْبِنَاءِ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْإِخْتِلَاطَ فِيهَا يُوقِعُ فِي الْأَوْهَامِ وَالْأَعْلَاطِ فِي الْفَهْمِ، وَهِيَ الْفَارِقُ وَالْفَيْصَلُ بَيْنَ تَدَاخُلِ الْكَلِمَاتِ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ، فَلَوْ لَمْ تَكُنْ تِلْكَ الْحَرَكَاتُ، لَمْ

يُفَرِّقُ بَيْنَ مُصَدَّرٍ وَلَا فِعْلٍ فِي الْكَلِمَاتِ الثَّلَاثِيَّةِ مَثَلًا، كَد (فَهْمٌ) وَ (فَهْمٌ)، وَكَذَا لِسَائِرِ الْمُشْتَقَّاتِ كَد: (فَهْمٌ) وَ (فَهْمٌ)!

وَلَا بَيْنَ اسْمِ الْفَاعِلِ وَلَا الْمَفْعُولِ فِي غَيْرِ الثَّلَاثِيَّةِ كَد (مُحْتَرِمٌ) وَ (مُحْتَرِمٌ)، وَلَا بَيْنَ الْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ (الْمَبْنِيِّ لِلْمَعْلُومِ) وَالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ (الْمَبْنِيِّ لِلْمَجْهُولِ) كَد (فَهْمٌ يَفْهَمُ) وَ (فَهْمٌ يَفْهَمُ)!

وَلَوْلَا الْبِنَاءُ لَمْ يُعْلَمِ الْفَرْقُ بَيْنَ الْجَمْعِ وَالْمُثْنَى فِي حَالَتِي النُّصْبِ وَالْجَرِّ، كَد: (مُسْلِمِينَ) وَ (مُسْلِمِينَ)، وَ (مُؤْمِنِينَ) وَ (مُؤْمِنِينَ).

الْمِثَالُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ:

وَلَا يَخْفَى كَمْ لِلْحَرَكَاتِ مِنْ عَظِيمِ دَوْرٍ وَكَبِيرِ فَائِدَةٍ، فَمَثَلًا:

(يَحْسِبُ) بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ مِنَ الْحِسْبَانِ، وَهُوَ الظَّنُّ، أَمَّا (يَحْسُبُ) بِالضَّمِّ، فَمِنْ الْحِسَابِ. كَمَا أَنَّ (اللَّبْسَ) بِالضَّمِّ، يَكُونُ لَارْتِدَاءِ الثُّوبِ، أَمَّا (اللَّبْسُ) بِالْفَتْحِ، فَهُوَ لِاخْتِلَاطِ الْأَمْرِ وَالتَّبَاسِهِ. وَ (الصَّبْغُ) بِالْفَتْحِ هُوَ مُصَدَّرٌ، أَمَّا (الصَّبْغُ) بِالْكَسْرِ، فَهُوَ أَثْرُ (الصَّبْغِ).

وَهُنَاكَ كَلِمَاتٌ أُخْرَى يَتَغَيَّرُ مَعْنَاهَا بِسَبَبِ الْحَرَكَةِ، كَمَا نَرَى كَثِيرًا مِنَ الْعَامَّةِ يَقُولُونَ (الْحِلُّ مَيْتَةٌ) بِكَسْرِ الْمِيمِ، فِي الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ، وَالصَّحِيحُ هُوَ بِنْفَتْحِ (الْمِيمِ)، وَالْمَعْنَى فِيهِمَا مُخْتَلِفٌ تَمَامًا، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «قَوْلُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي الْبَحْرِ: (هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَةٌ). عَوَامُّ الرُّوَاةِ يُوَلِّعُونَ بِكَسْرِ الْمِيمِ مِنَ (الْمَيْتَةِ). يَقُولُونَ: (مَيْتَةٌ)، وَإِنَّمَا هِيَ (مَيْتَةٌ)، مَفْتُوحَةٌ الْمِيمِ، يُرِيدُونَ حَيَوَانَ الْبَحْرِ

إِذَا مَاتَ فِيهِ. وَسَمِعْتُ أَبَا عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُبَرِّدَ يَقُولُ فِي هَذَا: (الْمَيْتَةُ):
 الْمَوْتُ، وَهُوَ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ -عَزَّوَجَلَّ- يَفْعُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، لَا يُقَالُ فِيهِ حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ^(١).
 وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ: «فَهُوَ بَفَتْحِ الْمِيمِ، وَهُوَ: مَا مَاتَ مِمَّا عَيْشُهُ فِيهِ، وَأَمَّا (الْمَيْتَةُ)،
 بِكَسْرِ الْمِيمِ فَهُوَ الْمَوْتُ نَفْسُهُ، وَالْحَدِيثُ هُوَ بَفَتْحِ الْمِيمِ لَا غَيْرَ؛ لِأَنَّهُ يُرِيدُ الَّذِي يَمُوتُ»^(٢).
 وَلِلْمَزِيدِ مِنْ ذَلِكَ رَاجِعُوا الْكُتُبَ الَّتِي أُفْرِدَتْ لِلْمِثْلَاتِ، فَمِنْهَا مُنْعَةٌ وَفَائِدَةٌ، وَاللَّهُ
 الْمَوْفِقُ.

المِثَالُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ:

هَذَا الْمِثَالُ هُوَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ فَارِسٍ، وَهُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ: (وَجْهَكَ وَجْهٌ
 حُرٌّ)، وَ(وَجْهَكَ وَجْهٌ حُرٌّ)^(٣).

فَلَا يُمَكِّنُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ تَيْنِكَ الْجُمْلَتَيْنِ إِلَّا بِالْإِعْرَابِ، فَالْأُولَى عَلَى الْإِضَافَةِ فِيهَا
 مَعْنَى التَّشْبِيهِ، عَلَى أَنَّ وَجْهَهُ كَوَجْهِ حُرٍّ، أَمَّا الثَّانِيَةُ فَإِنَّهَا عَلَى الصِّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ،
 فَفِيهَا إِخْبَارٌ بِأَنَّ وَجْهَهُ حُرٌّ، مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهِ.

المِثَالُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ:

هَذَا الْمِثَالُ هُوَ مَا رَوَاهُ جَابِرٌ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «ذَكَأَةُ
 الْجَنِينِ، ذَكَأَةُ أُمَّهِ»^(٤).

(١) إِضْلَاحُ غَلَطِ الْمَحْدِّثِينَ (ص ٢٠).

(٢) حِلْيَةُ الْفُقَهَاءِ (ص ٣٤).

(٣) الصَّاحِبِيُّ لِابْنِ فَارِسٍ (ص ٣٥).

(٤) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٧/ ٢٨٨)، بِرَفْعٍ: (٣٦١٥٠)، وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ =

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُؤَلَّفَةُ الْقَارِي: «بِالرَّفْعِ فِي الثَّانِي، وَفِي نُسْخَةٍ صَحِيحَةٍ بِالنَّصْبِ، وَحُكِيَ بِالنَّصْبِ فِيهِمَا. فِي النَّهَايَةِ: التَّذَكِيَةُ: الذَّبْحُ وَالتَّحْرُ، وَيُرْوَى الْحَدِيثُ بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ، فَمَنْ رَفَعَ جَعَلَهُ خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ الَّذِي هُوَ (ذَكَاءٌ)، فَيَكُونُ: ذَكَاءُ الْأُمِّ هِيَ ذَكَاءُ الْجَنِينِ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى ذَنْحٍ مُسْتَأْنَفٍ.

وَمَنْ نَصَبَ كَانَ التَّقْدِيرُ: ذَكَاءُ الْجَنِينِ كَذَكَاءِ أُمِّهِ، فَلَمَّا حُذِفَ الْجَارُ نَصِبَ، أَوْ: عَلَى تَقْدِيرٍ: (يُذَكَّى تَذَكِيَةً مِثْلَ ذَكَاءِ أُمِّهِ)، فَحُذِفَ الْمَصْدَرُ وَصِفَتْهُ، وَأَقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، فَلَا بُدَّ عِنْدَهُ مِنْ ذَنْحِ الْجَنِينِ إِذَا خَرَجَ حَيًّا»^(١).

المثال الخامس والعشرون:

كُنَّا فِي الْمَرْحَلَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْجَامِعَةِ وَكَانَ لِأُسْتَاذِ مَادَّةِ النَّحْوِ^(٢) الْإِمَامُ هَذَا الْجَانِبِ وَيُتَّحَفَنَا بِبَعْضِ أَمْثَلَةٍ فِيهِ، وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ الَّتِي صَرَبَهَا فِي هَذَا الْبَابِ، هِيَ قَوْلُهُ فِي

= (٤٤٢/١٧)، بِرَفْعٍ: (١١٣٤٣)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ (٣/١٠٣)، بِرَفْعٍ: (٢٨٢٨)، وَعَبْرَهُمْ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(١) هُوَ الْأُسْتَاذُ الْفَاضِلُ الْمَحْبُوبُ لَدَى الطَّلَبَةِ الْأُسْتَاذِ هَاوَكَارُ-جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا وَثَبَّتَهُ عَلَى دِينِهِ- الْأُسْتَاذُ بِجَامِعَةِ السُّلَيْمَانِيَّةِ بِكُرْدِسْتَانَ.

(٢) مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ لِلْقَارِي (٦/٢٦٥٦).

قَالَ الْحَافِظُ الْمُؤَدَّبِيُّ فِي: (مُخْتَصَرِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ) (٢/٢٥٧): «وَالْمَحْفُوظُ عَنْ أُنْمَةٍ هَذَا الشَّانُ فِي تَقْيِيدِ هَذَا الْحَدِيثِ: الرَّفْعُ فِيهِمَا.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فِي قَوْلِهِ: (فَإِنَّ ذَكَاءَهُ ذَكَاءُ أُمِّهِ) مَا يُبْطِلُ هَذَا التَّأْوِيلَ وَيُدْحِضُهُ، فَإِنَّهُ تَعْلِيلٌ لِابْتِهَاجِهِ مِنْ عَبْرِ إِحْدَاثِ ذَكَاءِ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُؤَدَّبِ: لَمْ يُرَوْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَسَائِرِ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ: أَنَّ الْجَنِينَ لَا يُؤْكَلُ إِلَّا بِاسْتِثْنَاءِ الذَّكَاءِ فِيهِ، إِلَّا مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، قَالَ: وَلَا أَحْسِبُ أَصْحَابَهُ وَافْقُوهُ عَلَيْهِ». انْتَهَى.

التفريق بين الجُمْلَتَيْنِ:

* يُعْجِبُنِي إِكْرَامُ الْأُسْتَاذِ الْمُخْلِصِ، أَوْ: الْمُخْلِصِ، تَلَامِيذُهُ. فَفِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ قَامَ التَّلَامِيذُ بِإِكْرَامِ أُسْتَاذِهِمُ الْمُخْلِصِ، فَيَجُوزُ جَرُّ الصِّفَةِ (أَعْنِي: الْمُخْلِصِ)، عَلَى لَفْظِ (الْأُسْتَاذِ)، فَهُوَ مَجْرُورٌ، وَيَجُوزُ نَصْبُهُ عَلَى مَوْقِعِهِ إِذْ هُوَ مَنْصُوبٌ مَحَلًّا.

* يُعْجِبُنِي إِكْرَامُ الْأُسْتَاذِ الْفَاضِلِ، أَوْ: الْفَاضِلِ، تَلَامِيذُهُ. وَمِنْ هُنَا يَجُوزُ جَرُّ الصِّفَةِ كَمَا كَانَ الْحَالُ فِي الْجُمْلَةِ الْأُولَى، وَيَجُوزُ الرَّفْعُ نَظْرًا إِلَى مَحَلِّ الْأُسْتَاذِ، إِذْ هُوَ فَاعِلٌ، قَامَ بِإِكْرَامِ التَّلَامِيذِ.

فَالِإِعْرَابُ هُوَ الْمُسْفِرُ عَنِ الْمَعْنَى وَالْمُبَيِّنُ لِلْمُكْرَمِ مِنَ الْمُكْرَمِ؟

المثال السادس والعشرون:

هَذَا مِثَالٌ آخَرَ أَحَدٌ مِنْ حَدِّ السِّيفِ وَأَنْكَى مِنْهُ بِالْمُخَادِعِ الْمُرَاوِغِ الَّذِي يُهَيِّنُ بِالْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ، وَيُلْقِمُهُ الْحَجَرَ وَيُعَرِّي جَهْلَهُ لِعَامَّةِ النَّاسِ، وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ يَأْقُوتُ بِسَنَدِهِ إِلَى الْأَحْمَرِ النَّحْوِيِّ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي (وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ^(١): مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ) عَلَى الرَّشِيدِ وَعِنْدَهُ الْكِسَائِيُّ يُحَدِّثُهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! قَدْ سَعِدَ بِكَ هَذَا الْكُوفِيُّ وَشَغَلَكَ.

فَقَالَ الرَّشِيدُ: النَّحْوُ يَسْتَفْرِغُنِي؛ لِأَنِّي أُسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى الْقُرْآنِ وَالشُّعْرِ.

فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، أَوْ: أَبُو يُوسُفَ: إِنَّ عِلْمَ النَّحْوِ إِذَا بَلَغَ فِيهِ الرَّجُلُ الْغَايَةَ، صَارَ مُعَلِّمًا، وَالْفِقْهُ إِذَا عَرَفَ الرَّجُلُ مِنْهُ جُمْلَةً صَارَ قَاضِيًّا.

(١) هُوَ رَاوٍ لِهَذِهِ الْقِصَّةِ، أَثْبَتَ اسْمَ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بَدَلًا مِنَ الْقَاضِي أَبِي يُوسُفَ.

فَقَالَ الْكِسَائِيُّ: أَنَا أَفْضَلُ مِنْكَ؛ لِأَنِّي أَحْسِنُ مَا تُحْسِنُ، وَأَحْسِنُ مَا لَا تُحْسِنُ، ثُمَّ
 أَلْتَمَتِ إِلَى الرَّشِيدِ وَقَالَ: إِنْ رَأَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ فِي جَوَابِي عَنْ مَسْأَلَةٍ مِنْ
 الْفِقْهِ. فَضَحِكَ الرَّشِيدُ وَقَالَ: أَبْلَغْتَ يَا كِسَائِيُّ إِلَى هَذَا، ثُمَّ قَالَ لِأَبِي يُوسُفَ: أَجِبْهُ.
 فَقَالَ الْكِسَائِيُّ: مَا تَقُولُ لِرَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: (أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ)، فَقَالَ
 أَبُو يُوسُفَ: إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ طَلَقْتِ، فَقَالَ الْكِسَائِيُّ: خَطَأً، إِذَا فُتِحَتْ (أَنْ) فَقَدْ وَجَبَ
 الْأَمْرُ، وَإِذَا كُسِرَتْ فَإِنَّهُ لَمْ يَقَعِ الطَّلَاقُ بَعْدُ، فَنَظَرَ أَبُو يُوسُفَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي النَّحْوِ^(١).

المِثَالُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ:

هَذَا الْمِثَالُ أَيْضًا جَوَابٌ مُسَكَّتٌ، وَبُرْهَانٌ خَرِيْتُ يَفْضَحُ أَعْدَاءَ الْإِعْرَابِ، هُوَ مَا
 ذَكَرَهُ يَاقُوتٌ وَغَيْرُهُ عَنِ الْكِسَائِيِّ أَنَّهُ قَالَ: اجْتَمَعْتُ أَنَا وَأَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي عِنْدَ
 هَارُونَ الرَّشِيدِ، فَجَعَلَ أَبُو يُوسُفَ يَذُمُّ النَّحْوَ وَيَقُولُ: وَمَا النَّحْوُ؟ فَقُلْتُ: -وَأَرَدْتُ أَنْ
 أَعْلَمَهُ فَضَلَّ النَّحْوَ- مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ قَالَ لِرَجُلٍ: (أَنَا قَاتِلُ غُلَامِكَ)، وَقَالَ لَهُ آخَرُ:
 (أَنَا قَاتِلُ غُلَامِكَ)، أَيُّهُمَا كُنْتَ تَأْخُذُ بِهِ؟ قَالَ: أَخَذَهُمَا جَمِيعًا، فَقَالَ لَهُ هَارُونُ:
 أَخْطَأْتَ- وَكَانَ لَهُ عِلْمٌ بِالْعَرَبِيَّةِ-، فَاسْتَحْيَا وَقَالَ: كَيْفَ ذَلِكَ؟

قَالَ: الَّذِي يُؤْخَذُ بِقَتْلِ الْغُلَامِ هُوَ الَّذِي قَالَ: (أَنَا قَاتِلُ غُلَامِكَ) بِالْإِضَافَةِ؛ لِأَنَّهُ
 فَعِلٌ مَاضٍ، وَأَمَّا الَّذِي قَالَ: (أَنَا قَاتِلُ غُلَامِكَ) بِالنَّصْبِ، فَلَا يُؤْخَذُ؛ لِأَنَّهُ مُسْتَقْبَلٌ لَمْ
 يَكُنْ بَعْدُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ- عَزَّجَلَّ-: [وَلَا تَقُولَنَّ لشيءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكُ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ]
 [الكهف: ٢٣] فَلَوْلَا أَنَّ التَّنْوِينَ مُسْتَقْبَلٌ مَا جَازَ فِيهِ غَدًا، فَكَانَ أَبُو يُوسُفَ بَعْدَ ذَلِكَ

(١) مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٤/ ١٧٤١).

يَمْدَحُ الْعَرَبِيَّةَ وَالنَّحْوَ^(١).

المِثَالُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ:

هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ هَذِهِ الْجَمَلِ فِي الْمَعْنَى وَلَا يُمَكِّنُ تَحْدِيدُ الْمُرَادِ إِلَّا بِالْإِعْرَابِ،
وَهِيَ:

* مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنِ الْوَجْهِ. بِجَرٍّ (حَسَنٍ)، عَلَى الصِّفَةِ.

* مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنِ الْوَجْهِ. بِنَصْبٍ (حَسَنٍ)، عَلَى الْحَالِ.

* مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنِ الْوَجْهِ. بِجَرٍّ (حَسَنٍ) وَالتَّنْوِينِ، مَعَ نَصْبِ (الْوَجْهِ) عَلَى أَنَّهُ
شَيْئَةٌ بِالْمَفْعُولِ.

* مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنِ الْوَجْهِ، بِرَفْعٍ (حَسَنٍ)، عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ لِمُبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ.

* مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنِ الْوَجْهِ. بِرَفْعٍ (الْوَجْهِ) عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ.

المِثَالُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ:

ذَكَرْنَا لَنَا أَيْمَةَ الْحَنْفِيَّةِ قِصَّةً لَطِيفَةً وَدَوَّنُوهَا فِي كُتُبِهِمْ، وَهِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِهَذَا الْبَابِ
وَتَبَيَّنَ ضَرُورَةَ الْإِعْرَابِ بَيَانِ لَطِيفِ مُنِيفٍ، وَهِيَ مَا حَكَاهَا ابْنُ سَمَاعَةَ وَقَالَ: حُكِيَ
أَنَّ الْكِسَائِيَّ سَأَلَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ عَنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

فَإِنْ تَرَفَّقِي يَا هِنْدُ فَالرَّفْقُ أَيْمَنُ وَإِنْ تَحْرَقِي يَا هِنْدُ فَالْحَرْقُ أَشَامُ
فَأَنْتِ طَلَّاقٌ وَالطَّلَاقُ عَزِيمَةٌ ثَلَاثٌ وَمَنْ يَحْرَقُ أَعَتْ وَأَظْلَمُ

(١) مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٤/ ١٧٤١-١٧٤٢). وَذَكَرَهُ قَبْلَهُ التَّوْحِيدِيُّ فِي الْبَصَائِرِ وَالذَّخَائِرِ (٥/ ٢٠٣)

فَقَالَ مُحَمَّدٌ -رَحِمَهُ اللهُ-: إِنْ قَالَ: وَالطَّلَاقُ عَزِيمَةٌ ثَلَاثٌ، طَلَّقَتْ وَاحِدَةً بِقَوْلِهِ: (أَنْتِ طَلَّاقٌ)، وَصَارَ قَوْلُهُ: (وَالطَّلَاقُ عَزِيمَةٌ، ثَلَاثٌ): ابْتِدَاءً، وَخَبْرًا غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بِالْأَوَّلِ. وَإِنْ قَالَ: وَالطَّلَاقُ عَزِيمَةٌ ثَلَاثًا، طَلَّقَتْ ثَلَاثًا، كَأَنَّهُ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ ثَلَاثًا وَالطَّلَاقُ عَزِيمَةٌ؛ لِأَنَّ الثَّلَاثَ هِيَ فِي الْحَالِ تَفْسِيرُ الْمُوقَعِ. فَاسْتَحْسَنَ الْكِسَائِيُّ جَوَابَهُ^(١). قَالَ ابْنُ عَيْشٍ فِي شَرْحِ ذَلِكَ وَبَيَانِهِ: وَقَدْ رُوِيَ قَوْلُهُ: (وَالطَّلَاقُ عَزِيمَةٌ ثَلَاثٌ)، عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

(الطَّلَاقُ عَزِيمَةٌ ثَلَاثًا)، بَرَفِعِ (عَزِيمَةٌ) وَنَصِبِ (الثَّلَاثَ)، وَ(الطَّلَاقُ عَزِيمَةٌ ثَلَاثٌ) بَرَفِعِهُمَا، وَ(الطَّلَاقُ عَزِيمَةٌ ثَلَاثٌ) بِنَصْبِ (العَزِيمَةَ) وَرَفِعِ (الثَّلَاثَ)؛ فَإِذَا نُصِبَتِ (الثَّلَاثُ)، فَكَأَنَّهُ قَالَ: (أَنْتِ طَالِقٌ ثَلَاثًا)، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: (وَالطَّلَاقُ عَزِيمَةٌ) مُبْتَدَأً وَخَبْرًا، فَكَأَنَّهُ قَالَ: (وَالطَّلَاقُ مِنِّي جِدُّ غَيْرِ لَعْنٍ)، وَإِذَا رَفَعَهُمَا، كَانَتِ (الثَّلَاثُ) خَبْرًا ثَانِيًا، أَي: الطَّلَاقُ الَّذِي يَقَعُ بِمِثْلِهِ الطَّلَاقُ هُوَ الثَّلَاثُ، أَوْ يَكُونُ مُوَضِّحًا لِلْعَزِيمَةِ عَلَى سَبِيلِ الْبَدَلِ، وَتَقَعُ وَاحِدَةً لَا غَيْرَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ: أَنْتِ طَالِقٌ ثَلَاثًا، ثُمَّ فَسَّرَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (وَالطَّلَاقُ عَزِيمَةٌ ثَلَاثٌ)، كَأَنَّهُ قَالَ: وَالطَّلَاقُ الَّذِي ذَكَرْتُهُ وَنَوَيْتُهُ عَزِيمَةٌ ثَلَاثٌ؛ فَسَّرَهُ بِهَذَا الدَّلِيلِ، هَذَا إِذَا نَوَى (الثَّلَاثَ)، وَدَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: (فَبَيِّنِي بِهَا)^(٢)، فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى إِرَادَةِ الثَّلَاثَةِ وَالْبَيِّنُونَةَ، وَأَمَّا إِذَا نَصَبَ (عَزِيمَةً)،

(١) الْمَبْسُوطُ لِلسَّرْحِسِيِّ (٦/٧٧)، وَبَدَائِعُ الصَّنَائِعِ لِلْكَاسَانِيِّ (٣/١٠٤). وَبَعْضُهُمْ نَسَبُوهَا إِلَى الْقَاضِي أَبِي يُوسُفَ، يُنْظَرُ: (تَبْيِينُ الْحَقَائِقِ شَرْحُ كَنْزِ الدَّقَائِقِ) (٢/١٩٩)، وَنَقَلَهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي الْمُعْنِيِّ ثُمَّ أَبَدَى رَأْيَهُ بِعَبْقَرِيَّتِهِ اللَّغَوِيَّةِ، يُنْظَرُ مُعْنِي اللَّيْبِ (ص ٧٦).

(٢) وَلَهُ بَيِّنٌ ثَالِثٌ وَهُوَ:

مَعَ رَفَعِ (الثَّلَاثِ)، فَعَلَى إِضْمَارِ فِعْلٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: (وَاطَّلَاقُ ثَلَاثُ أَعَزِمُ عَلَيْكَ عَزِيمَةً)، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: (وَاطَّلَاقُ إِذَا كَانَ عَزِيمَةً، ثَلَاثٌ)، كَمَا تَقُولُ: (عَبْدُ اللَّهِ رَاكِبًا أَحْسَنُ مِنْهُ مَاشِيًا)، وَالْمُرَادُ: إِذَا كَانَ مَاشِيًا، كَمَا تَقُولُ: (هَذَا بُسْرًا أَطِيبُ مِنْهُ رُطْبًا)، أَيُّ: هَذَا إِذَا كَانَ بُسْرًا أَطِيبُ مِنْهُ إِذَا كَانَ رُطْبًا^(١).

المِثَالُ الثَّلَاثُونَ:

وَهَذَا المِثَالُ أَيْضًا هُوَ مَا ذَكَرَ فِي المَسْأَلَةِ ذَاتِهَا كَمَا حَكَاهَا ابْنُ الأَنْبَارِيِّ وَغَيْرُهُ، عَنِ الدَّوْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَبُو يُوسُفَ يَقَعُ فِي الكِسَائِيِّ، وَيَقُولُ: أَيُّ شَيْءٍ يُحْسِنُ! إِنَّمَا يُحْسِنُ شَيْئًا مِنْ كَلَامِ العَرَبِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الكِسَائِيُّ فَالْتَقِيَ عِنْدَ الرَّشِيدِ-وَكَانَ الرَّشِيدُ يُعْظِمُ الكِسَائِيَّ لِتَأْدِيبِهِ إِيَّاهُ- فَقَالَ (أَيُّ الكِسَائِيِّ) لِأَبِي يُوسُفَ: يَا يَعْقُوبُ، أَيُّ شَيْءٍ تَقُولُ فِي رَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: (أَنْتِ طَالِقٌ طَالِقٌ طَالِقٌ)؟ قَالَ: وَاحِدَةٌ، قَالَ: فَإِنْ قَالَ لَهَا: (أَنْتِ طَالِقٌ، أَوْ، طَالِقٌ، أَوْ، طَالِقٌ)؟ قَالَ: وَاحِدَةٌ، قَالَ: فَإِنْ قَالَ لَهَا: (أَنْتِ طَالِقٌ، ثُمَّ طَالِقٌ، ثُمَّ طَالِقٌ)؟ قَالَ: وَاحِدَةٌ، قَالَ: فَإِنْ قَالَ لَهَا: (أَنْتِ طَالِقٌ، وَطَالِقٌ، وَطَالِقٌ)؟ قَالَ: وَاحِدَةٌ.

قَالَ الكِسَائِيُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْطَأَ يَعْقُوبُ فِي اثْنَيْنِ، وَأَصَابَ فِي اثْنَيْنِ، أَمَّا قَوْلُهُ: (أَنْتِ طَالِقٌ طَالِقٌ طَالِقٌ) فَوَاحِدَةٌ؛ لِأَنَّ الثُّنَيْنِ البَاقِيَيْنِ تَأْكِيدٌ، كَمَا تَقُولُ: (أَنْتِ

[مِنَ الطَّوِيلِ]

فَبَيْنِي بِهَا إِنْ كُنْتِ غَيْرَ رَفِيقَةٍ فَمَا لِامْرَأَةِ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ مُقَدِّمٌ

(١) شَرْحُ المِفْصَلِ (١/٥٩).

قَائِمٌ قَائِمٌ قَائِمٌ)، وَ(أَنْتَ كَرِيمٌ كَرِيمٌ كَرِيمٌ). وَأَمَّا قَوْلُهُ: (أَنْتِ طَالِقٌ، أَوْ، طَالِقٌ، أَوْ: طَالِقٌ) فَهَذَا شَكٌّ، فَوَقَعَتِ الْأُولَى الَّتِي تُتَبَيَّنُ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: (أَنْتِ طَالِقٌ، ثُمَّ طَالِقٌ، ثُمَّ طَالِقٌ) فَثَلَاثٌ؛ لِأَنَّهُ نَسَقٌ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: (أَنْتِ طَالِقٌ، وَطَالِقٌ، وَطَالِقٌ) ^(١).

المِثَالُ الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ:

رَوَى الْإِمَامُ مُسْلِمٌ وَعَیْرُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ» ^(٢).

فَهَذَا الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ دَلِيلٌ آخَرٌ عَلَى أَهْمِيَّةِ الْحَرَكَاتِ وَدَوْرَهَا فِي تَوْجِيهِ الْمَعْنَى، فَلَوْ أَنَّكَ قُلْتَ: (فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ)، بِالرَّفْعِ، يَكُونُ (أَهْلَكَ) حَبْرُ الْمُبْتَدَأِ (هُوَ)، يَعْنِي: أَنَّهُ أَهْلَكَ مِنْهُمْ.

أَمَّا إِذَا قُلْتَ: (فَهُوَ أَهْلَكَهُمْ)، بِالْفَتْحِ، يَكُونُ (أَهْلَكَ): فِعْلاً مَاضِيًّا، وَيَصِيرُ الْمَعْنَى: أَنَّهُ أَهْلَكَهُمْ بِقَوْلِهِ إِنَّ النَّاسَ هَلَكُوا.

المِثَالُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ:

كُنْتُ أَقْرَأُ كِتَابَ (مِنْهَاجِ الْعَابِدِينَ) لِلْإِمَامِ الْغَزَّالِيِّ، فَإِذَا بَاطِرٌ فِيهِ شُكْلٌ هَكَذَا: (يُحَسِّرُ النَّاسَ عَلَى ثَلَاثَةِ دَوَاوِينٍ: دِيْوَانِ الْحَسَنَاتِ، وَدِيْوَانِ السَّيِّئَاتِ، وَدِيْوَانِ النَّعْمِ، فَتَقَابُلُ السَّيِّئَاتِ بِالنَّعْمِ، فَلَا يُؤْتَى بِحَسَنَةٍ إِلَّا وَيُؤْتَى بِنِعْمَةٍ، حَتَّى تَعَمَّ الْحَسَنَاتُ النَّعْمَ، وَتَبْقَى السَّيِّئَاتُ وَالنُّوبُ، فَلِلَّهِ تَعَالَى فِيهَا الْمَشِيئَةُ) ^(٣).

(١) نَزْهَةُ الْأَدْبَاءِ (ص ٦٣)، وَتَارِيخُ بَغْدَادَ (١٣/٣٤٥)، وَإِنْبَاءُ الرُّوَاةِ (٢/٢٦٠).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤/٢٠٢٤)، بِرَفْعِهِ: (٢٦٢٣).

(٣) مِنْهَاجُ الْعَابِدِينَ لِلْغَزَّالِيِّ (ص ٢٤٦)، طَبَعَهُ دَارُ الْمِنْهَاجِ.

فِيهِذَا التَّشْكِيلِ يَخْتَلُ الْمَعْنَى وَلَا يَصِحُّ، إِنَّمَا هُوَ بِنَصْبِ (الْحَسَنَاتِ)، وَرَفَعِ (النُّعْمِ)؛ لِأَنَّ (النُّعْمَ) هُوَ الْفَاعِلُ، وَإِذَا جَعَلْتَهُ مَفْعُولًا اخْتَلَّ الْمَعْنَى.

المِثَالُ الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُونَ:

يُحْكَى عَنْ رَجُلٍ أَنَّهُ ادَّعَى النُّبُوَّةَ وَقَصَّتُهُ نَصْلُحُ لِهَذَا الْمَقَامِ، كَمَا ذَكَرَهَا التَّوْحِيدِيُّ وَغَيْرُهُ فَقَالَ: تَبَّأَ رَجُلٌ أَيَّامَ الْمَأْمُونِ فَقَالَ: أَنَا أَحْمَدُ النَّبِيِّ، فَحُمِلَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: أَمْظَلُومٌ أَنْتَ فَتَنْصَفَ؟ فَقَالَ لَهُ: ظَلِمْتُ فِي ضَيْعَتِي، فَتَقَدَّمَ بِإِنصَافِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا تَقُولُ؟ قَالَ: أَنَا أَحْمَدُ النَّبِيِّ، فَهَلْ تَدُمُّهُ أَنْتَ؟^(١).

فَهَذَا الرَّجُلُ أَرَادَ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَقَصَدَ رَفَعَ (النَّبِيَّ)، وَلَمَّا أَدْرَكَ خُطُورَةَ دَعْوَاهُ خَرَجَ مِنْهَا وَغَيَّرَ الْكَلَامَ بِتَغْيِيرِ الْحَرَكَةِ فَقَطُّ، وَجَعَلَ (النَّبِيَّ) مَنْصُوبًا، فَصَارَ الْمَعْنَى أَنَّهُ يَمْدُحُ النَّبِيَّ. أَنْظِرْ كَمْ تَغْيِيرَ الْمَعْنَى بِتَغْيِيرِ الْحَرَكَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ.

المِثَالُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ:

فَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَيْضًا نَجِدُ أَمْثَلَةً كَثِيرَةً عَلَى تَرْجِيحِ الْمَعْنَى بِالْإِعْرَابِ، فَمَثَلًا لَمَّا تَقَرَأَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ قَالُوا يَلْبُوطٌ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ فَأَسْرِبْ بِهِمُ الْقَطْعُ مِنْ أَيْلٍ وَلَا يَلْنَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرَانِكَ إِنَّهُ مُصِيبُهُمَا مَا أَصَابَهُمْ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴾ (٨١) ﴿ (هُود).

(١) البصائر والدخائر لأبي حيان التوحيدي (٦١/٦)، يُنظَرُ أَيْضًا: نثر الدر في المحاصرات (١٥٦/٢)، وزيغ الأبرار (٣٥٢/٤)، والتذكرة الحمديَّة (٢٦١/٨).

فَإِذَا قَرَأْتَ (أَمْرًا نَك) بِالنَّصْبِ، اخْتَلَفَ مَعْنَاهَا مِنَ الرَّفْعِ، وَقَدْ أَشَارَ إِمَامُ الْمُفَسِّرِينَ الطَّبْرِيُّ إِلَيْهِ فَقَالَ: «وَأَمَّا قَوْلُهُ: (إِلَّا أَمْرًا نَك)، فَإِنَّ عَامَّةَ الْقُرَاءَةِ مِنَ الْحِجَازِ وَالْكُوفَةِ، وَبَعْضُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قَرَأُوا بِالنَّصْبِ (إِلَّا أَمْرًا نَك)، بِتَأْوِيلٍ: فَاسْرَ بِأَهْلِكَ إِلَّا أَمْرًا نَك، وَعَلَى أَنَّ لُوطًا أَمِيرَ أَنْ يَسْرِيَ بِأَهْلِهِ سِوَى زَوْجَتِهِ، فَإِنَّهُ نُهِىَ أَنْ يَسْرِيَ بِهَا، وَأَمِيرَ بِتَخْلِيفِهَا مَعَ قَوْمِهَا.

وَقَرَأَ ذَلِكَ بَعْضُ الْبَصْرِيِّينَ: (إِلَّا أَمْرًا نَك)، رَفَعًا بِمَعْنَى: وَلَا يَلْتَمِثُ مِنْكُمْ أَحَدٌ، إِلَّا أَمْرًا نَكَ فَإِنَّ لُوطًا قَدْ أَخْرَجَهَا مَعَهُ، وَأَنَّهُ نَهَى لُوطًا وَمَنْ مَعَهُ مِمَّنْ أَسْرَى مَعَهُ أَنْ يَلْتَمِثَ سِوَى زَوْجَتِهِ، وَأَنَّهَا التَّمَتَّتَ فَهَلَكْتَ لِذَلِكَ»^(١).

المِثَالُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ:

لَوْ نَظَرْنَا إِلَى كَلِمَةِ (الْأَيْمَن) فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿وَنَدَيْتَهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَفَرَّقْنَاهُ نَجِيًّا ٥٤﴾ (مريم).

فَإِنَّهَا تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ صِفَةً لـ(جَانِبِ)، كَمَا تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ صِفَةً لـ(الطُّورِ)، فَعَلَى الْأَوَّلِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَادَاهُ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ مِنَ الطُّورِ، وَعَلَى الثَّانِي أَنَّهُ نَادَاهُ مِنْ جَانِبِ مِنَ الطُّورِ الْأَيْمَنِ!!

وَلَكِنَّ الْمُرَادَ هُوَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ، فَالْمَرْجُحُ هُوَ الْحَرَكَةُ الْإِعْرَابِيَّةُ حَيْثُ أَخَذَتْ (الْأَيْمَن) حَرَكَةَ (جَانِبِ)، وَهُوَ الْفَتْحَةُ كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَبْنِي إِسْرَائِيلَ قَدْ أَبْجَيْنَاكُمْ مِنْ عُدُوِّكُمْ وَوَعَدْنَاكُمْ جَانِبَ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى ٨٠﴾ (طه).

(١) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ (١٥/٤٢٤)، وَفِي الْمَسْأَلَةِ بَحْثٌ وَكَيْسٌ هَاهُنَا مَحَلٌّ لِلتَّطَرُّقِ لَهُ.

المثال السادس والثلاثون:

لَوْ نَظَرْنَا إِلَى كَلِمَةِ (كُلُّهُنَّ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿...وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ...﴾ (٥١) (الأحزاب).

لَرَأَيْنَاهَا مَرْفُوعَةً عَلَى أَنَّهَا تَوْكِيدٌ لِفَاعِلِ (يَرْضَيْنَ)، يَعْنِي: أَنَّهُنَّ يَرْضَيْنَ كُلُّهُنَّ. أَمَّا إِذَا قَرَأْتَهَا مَنْصُوبَةً فَإِنَّ الْمَعْنَى يَتَغَيَّرُ تَمَامًا وَنَصِيرُ (كُلُّهُنَّ) تَوْكِيدًا لِضَمِيرِ النَّصْبِ فِي قَوْلِهِ: (آتَيْنَهُنَّ)، يَعْنِي: أَنَّهُنَّ يَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ.

المثال السابع والثلاثون:

سَمِعْنَا كَثِيرًا حُطُورَةَ الْخَطَا فِي قِرَاءَةِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ وَالْذَوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَنُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ (٢٨) (فاطر).

فَلَوْ قَرَأَ قَارِئٌ بَرَفَعَ (اللَّهُ)، وَنَصَبَ (الْعُلَمَاءَ)، لَوَقَعَ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ، وَكُفِّرَ صَرِيحٌ إِنْ كَانَ عَالِمًا، وَمَا الْفَارِقُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ غَيْرُ الْحَرَكَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ الَّتِي يُنْكَرُهَا الْخُصُومُ.

المثال الثامن والثلاثون:

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾ (١٦) (الحج):

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ قَالَ النَّحَاةُ: إِنَّهُ يَجِبُ نَصْبُ الْفِعْلِ الْمَقْرُونِ بِالْفَاءِ إِذَا وَقَعَ فِي جَوَابِ الْإِسْتِفْهَامِ، كَقَوْلِهِ: [فَهَلْ لَنَا مِنْ شَفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا] و[فَتُصْبِحُ] هُنَا مَرْفُوعٌ؟

قُلْتَ: لَوْجُوه:

أحدها: أن شرط الفاء المُقتضية للنصب أن تكون سببية وهنا ليست كذلك بل هي لاستئناف لأن الرؤية ليست سبباً للإصباح.

الثاني: أن شرط النصب أن ينسب من الفاء وما قبلها شرط وجزاء وهنا ليس كذلك؛ لأنه لو قيل: إن تر أن الله أنزل ماءً تُصبح لم يصح لأن إصباح الأرض حاصل سواءً رُئي أم لا..

الثالث: إن همزة الاستفهام إذا دخلت على موجب تقبله إلى النفي، كقوله تعالى: [أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين]، وإذا دخلت على نفي تقبله إلى الإيجاب فالهمزة في الآية للتقرير فلما انتقل الكلام من النفي إلى الإيجاب لم يتصحب الفعل لأن شرط النفي كون السابق منفيًا محضًا: ذكره العزيمي في «البرهان».

ونظير هذه الآية قوله تعالى في سورة السجدة: [أولم يروا أنا نسوق الماء إلى الأرض الجرز فنخرج به زرعاً].

الرابع: أنه لو نصب لأعطى ما هو عكس الغرض؛ لأن معناه إثبات الإخضرار فكان ينقلب النصب إلى نفي الإخضرار مثله أن تقول لصاحبك ألم تر أنني أنعمت فتشكر إن نصبت فأنت نافٍ لشكره شاكٍ تفریطه وإن رفعت فأنت مثبتٌ لشكره. ذكر هذا الزمخشري في الكشاف قال وهذا ومثاله مما يجب أن يرعب له من اتسم بالعلم في علم الإعراب وتوقير أهله.

وقال ابن الخباز: النصب يفسد المعنى لأن رؤية المخاطب الماء الذي أنزله الله ليس سبباً للإخضرار وإنما الماء نفسه هو سبب الإخضرار^(١).

(١) البرهان (٣/ ٣٧٤-٣٧٥).

الْمِثَالُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ:

نَرَى فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكُتُبِ النَّحْوِيَّةِ تَفْرِيْقًا دَقِيْقًا فِي الْمَعْنَى بِوَاسِطَةِ تَغْيِيْرِ الْحَرَكَاتِ فِي مِثَالٍ، كَمَا قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: «تَقُولُ: (لَا تَأْكُلِ السَّمَكَ وَتَشْرَبِ اللَّبْنَ)، فَتَنْصِبُ (تَشْرَبِ) إِنْ قَصَدْتَ النَّهْيَ عَنِ الْجَمْعِ بَيْنَهَا. وَتَجْزِمُ إِنْ قَصَدْتَ النَّهْيَ عَنِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، أَيْ: (لَا تَأْكُلِ السَّمَكَ وَلَا تَشْرَبِ اللَّبْنَ)، وَتَرْفَعُ إِنْ نَهَيْتَ عَنِ الْأَوَّلِ وَأَبْحَثَ الثَّانِي، أَيْ: لَا تَأْكُلِ السَّمَكَ وَلَكِ شُرْبُ اللَّبَنِ»^(١).

وَقَالَ سَبِيْوِيْهِ قَبْلَهُ: «وَتَقُولُ: (لَا تَأْكُلِ السَّمَكَ وَتَشْرَبِ اللَّبْنَ)، فَلَوْ أَدْخَلْتَ الْفَاءَ هُنَا فَسَدَ الْمَعْنَى. وَإِنْ شِئْتَ جَزَمْتَ عَلَى النَّهْيِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ. قَالَ جَرِيْرٌ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَلَا تَشْتِمِ الْمَوْلَى وَتَبْلُغِ أَدَاتَهُ^(٢) فَإِنَّكَ إِنْ تَفْعَلِ تُسَفِّهُ وَتَجْهَلِ

وَمَنْعَكَ أَنْ يَنْجِزِمَ فِي الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يَقُولَ لَهُ: لَا تَجْمَعُ بَيْنَ اللَّبَنِ وَالسَّمَكِ، وَلَا يَنْهَاهُ أَنْ يَأْكُلِ السَّمَكَ عَلَى حِدَةٍ، وَيَشْرَبِ اللَّبْنَ عَلَى حِدَةٍ، فَإِذَا جَزَمَ فَكَأَنَّهُ نَهَاهُ أَنْ يَأْكُلِ السَّمَكَ عَلَى كُلِّ حَالٍ، أَوْ يَشْرَبِ اللَّبْنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ»^(٣).

الْمِثَالُ الْأَرْبَعُونَ:

رَوَى مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ حَدِيثًا وَفِيهِ: (وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَمَقَّتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ)^(٤).

(١) شَرْحُ قَطْرِ النَّدَى لِابْنِ هِشَامٍ (ص ٨١).

(٢) الْأَدَاةُ: الْأَذَى.

(٣) الْكِتَابُ (٤٢/٣).

(٤) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢١٩٧/٤)، بَرْقَمٌ: (٢٨٦٥)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ (٢/٤٢٢)، بَرْقَمٌ: (٦٥٣).

فَإِذَا قَرَأْتَ بِنَصَبِ (عَرَبِهِمْ وَعَجْمَهُمْ)، أَي: مَقَّتَ الْعَرَبَ وَالْعَجَمَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِذَا قَرَأْتَهُ بِجَرِّ (عَرَبِهِمْ وَعَجْمِهِمْ)، أَي: نَظَرَ إِلَى عَرَبِ أَهْلِ الْأَرْضِ وَعَجْمِهِمْ.

فَهَذِهِ الْأَمْثَلَةُ هِيَ يَسِيرَةٌ فِي هَذَا الْبَابِ، وَإِلَّا فَجَمَعُهَا كُلَّهَا وَتَتَّبَعُهَا مَعَ اسْتِقْصَاءِ مَا لَمْ يَنْصُ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ بِالتَّفْرِيقِ وَالتَّمْثِيلِ، فَهُوَ بِحَاجَةٍ إِلَى مُجَلَّدَاتٍ ضَخَامٍ^(١)، وَلَا نَقْدِرُ فِي هَذَا الْمَكَانِ الضَّيْقَ أَنْ نَذْكَرَ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا، وَلَكِنْ هَذَا الْقَدْرُ الْيَسِيرُ يُعَلِّمُكَ دَوْرَ الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ، وَمَوْقِعَهَا فِي تَوْجِيهِ النَّصِّ الْعَرَبِيِّ وَتَفْسِيرِهِ، فَإِذَا جَاءَكَ دَجَالٌ مِنَ الدَّجَاجِلَةِ وَأَرَادَ مَحْوَ الْحَرَكَاتِ، أَرِهْ كَيْفَ تُؤَكَّلُ الْكَيْفُ، وَمِنْ خِلَالِ ذَلِكَ يَعْرِفُ الْجَمِيعُ أَنَّ الطَّاعِينَ فِي الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ بَاحِثٌ عَنْ حَتْفِهِ بِظُلْفِهِ!

وَإِذَا تَبَيَّنَ لَكَ هَذَا عَلِمْتَ سِرَّ قَوْلِ بَعْضِهِمْ كَمَا جَاءَ: عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: (مَا تَرْنَدَقُ مَنْ تَرْنَدَقُ بِالْمَشْرِقِ إِلَّا جَهْلًا بِكَلَامِ الْعَرَبِ وَعَجْمَةَ قُلُوبِهِمْ)^(٢).
وَبِالتَّالِيِ فَإِنَّا لَوْ أَمَّنَّا عَلَى دَعْوَةِ هَؤُلَاءِ وَاسْتَجَبْنَا لَهُمْ وَسَكَنَّا أَوَاحِرَ الْكَلِمَاتِ، فَنَصِيرُ أَضْحُوكَةَ بَيْنَ الْأُمَمِ وَأَمَامَ أَشْعَارِهِمْ؛ لِأَنَّكَ تَرَى الْجَمَلَ الْعَرَبِيَّةَ فَقَدَتِ الْأَلْحَانَ وَالْأَنْعَامَ، وَمِنْ هُنَا نَتَمَثَّلُ بِنَيْتَيْنِ مِنَ الشَّعْرِ، فَتَخِيلُ الْبَيْتَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، وَبَعْدَهُ كَمَا يُرِيدُهُ الْمُسْتَشْرِقُونَ وَأَذْيَالُهُمْ.

(١) سَنُفَرِّدُ هَذَا الْمَوْضُوعَ بِكِتَابٍ مُخْتَصَرٍ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

(٢) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ (٣/٢١٦)، بِرَقْمٍ: (١٥٦٩). وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْأَيْمَةِ.

قال الممتبئ:

[من البسيط]

يا أختَ خَيْرِ أَخِ يَا بِنْتَ خَيْرِ أَبِي كِنَايَةً بِهِمَا عَنِ أَشْرَفِ النَّسَبِ

وَإِذَا سَكَّنَا أَوْ آخَرَ الْكَلِمَاتِ فَتَصِيرُ كَالآتِي:

(يَا أُخْتُ خَيْرِ أَخِ يَا بِنْتَ خَيْرِ أَبِي كِنَايَةً بِهِمَا عَنِ أَشْرَفِ النَّسَبِ)

قال أبو نواس:

[من مجزوء الكامل]

سُبْحَانَ عِلَامِ الْغُيُوبِ عَجَبًا لِتَصْرِيفِ الْخُطُوبِ

وَإِذَا سَكَّنَا أَوْ آخَرَ الْكَلِمَاتِ فَتَصِيرُ كَالآتِي:

(سُبْحَانَ عِلَامِ الْغُيُوبِ عَجَبًا لِتَصْرِيفِ الْخُطُوبِ)

بالله قولوا لنا ما هذه المهزلة التي يدعى إليها، أهدأ شعراً أم: هو كلام طفل رضيع، بل: أشبه بكلام السكير؟!

وكذلك لو سَكَّنَا أَوْ آخَرَ الْكَلِمَاتِ كُلَّهَا، لَأَدَّى إِلَى رَفْضِ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ الْقَدِيمِ وَتَشْوِيهِ سُمْعَتِهِ جُمْلَةً، وَتَكُونُ الْأَشْعَارُ كُلُّهَا مُخْتَلَةً غَيْرَ موزونةٍ قَطْعًا، وَسَنَجِدُ الْعَرَبَ لَا تَمْلِكُ الشُّعْرَ الْموزونَ، وَهَذِهِ دَاهِيَةٌ أُخْرَى لَمْ يَتَّبِعُوا إِلَيْهَا!

وَكَذَلِكَ مِنْ جَانِبٍ آخَرَ نَقُولُ: إِنَّ وَضَعَ هَذِهِ الْحَرَكَاتِ لَيْسَتْ مِنْ صَنِيعِ عُلَمَاءِ النَّحْوِ وَالْعَرَبِيَّةِ، بَلْ: الْأَصُولُ النَّحْوِيَّةُ كَانَتْ مَوْجُودَةً وَتَعْرِفُهَا الْعَرَبُ تَطْبِيقِيًّا، وَلَكِنَّ عَمَلَ الْعُلَمَاءِ هُوَ التَّبَعُ وَالتَّقْنِينُ وَالضَّبْطُ لَا الْإِخْتِرَاعُ، وَكَانَ اكْتِشَافًا وَلَيْسَ إِيجَادًا، كَمَا يَتَجَلَّى ذَلِكَ فِيمَا نَقَلَهُ الْإِمَامُ ابْنُ جِنِّي قَائِلًا وَسَائِلًا: «وَسَأَلْتُ يَوْمًا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ

مُحَمَّدَ بْنَ الْعَسَّافِ الْعُقَيْلِيِّ الْجَوْثِيِّ التَّمِيمِيِّ - تَمِيمِمْ جُوْثَةً - فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ تَقُولُ: صَرَبْتُ أَخُوكَ؟ فَقَالَ: أَقُولُ: صَرَبْتُ أَخَاكَ. فَأَدْرُتُهُ عَلَى الرَّفْعِ فَأَبَى^(١)، وَقَالَ: لَا أَقُولُ: أَخُوكَ أَبَدًا. قُلْتُ: فَكَيْفَ تَقُولُ صَرَبْتَنِي أَخُوكَ؟ فَرَفَعَ. فَقُلْتُ: أَلَسْتَ زَعَمْتَ أَنَّكَ لَا تَقُولُ: أَخُوكَ أَبَدًا؟! فَقَالَ: أَيْسَ^(٢) هَذَا؟! اِخْتَلَفْتَ جِهَتَا الْكَلَامِ.^(٣)

ثُمَّ عَلَّقَ عَلَيْهَا ابْنَ جِنِّي قَائِلًا: «فَهَلْ هَذَا إِلَّا أَدَلُّ شَيْءٍ عَلَى تَأْمَلِهِمْ مَوَاقِعَ الْكَلَامِ وَإِعْطَائِهِمْ إِيَّاهُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ حَقَّهُ، وَحِصَّتَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ، عَنْ مِيزَةٍ وَعَلَى بَصِيرَةٍ، وَأَنَّهُ لَيْسَ اسْتِرْسَالًا وَلَا نَرْجِيمًا»^(٤).

فَهَذَا كَلَامٌ رَجُلٌ لَمْ يَعْرِفْ قَوَاعِدَ النَّحْوِ وَلَا كَلَامَ النُّحَاةِ، وَلَا ضَوَابِطَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يَعْرِفُ الْإِعْرَابَ سَلِيْقَةً وَعَلَيْهِ خُلِقَ وَجِبَلٌ، وَكَانَ هُوَ وَغَيْرُهُ يُعْرَبُ الْكَلَامَ فِطْرَةً وَبِدْيَهَةً.

وَقَبْلَ أَنْ أَنْهِيَ هَذَا الْمَوْضُوعَ نِهَائِيًّا أَحْبَبْتُ أَنْ أُشِيرَ إِلَى أَمْرٍ مُهِمٍّ وَهُوَ: أَنَّهُ لَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ تَغْيِيرٍ لِحَرَكَةٍ إِعْرَابِيَّةٍ، أَوْ: حَرَكَةٍ بِنَائِيَّةٍ، يُغَيِّرُ الْمَعْنَى، فَأَحْيَانًا لَا يَكُونُ لَهُ مَعْنَى جَدِيدٌ مَعَ التَّغْيِيرِ، وَلَرُبَّمَا أَنْ يُسْفِسِطَ وَاحِدٌ وَيَأْتِي بِبَعْضِ الْأَمْثَلَةِ وَيَقُولُ: لَا يَتَغَيَّرُ الْمَعْنَى بِتَغْيِيرِ الْحَرَكَاتِ، فَهَذَا أَمْرٌ يَعْرِفُهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا، وَلَكِنْ مَاذَا نَفْعَلُ بِالْمَوَاضِعِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي يَتَغَيَّرُ الْمَعْنَى وَيُنْعَكِسُ بِتَغْيِيرِ الْحَرَكَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ فِيهَا - بَلْ: هَذَا

(١) يَعْنِي: حَاوَلْتُ إِزْمَامَهُ.

(٢) نَحْتُ لِي (أَيْ شَيْءٍ).

(٣) الْخَصَائِصُ لِابْنِ جِنِّي (٧٧ / ١)، وَيَتَكَرَّرُ فِي: (٢٥١ / ١).

(٤) الْخَصَائِصُ لِابْنِ جِنِّي (٧٧ / ١).

هُوَ الْأَصْلُ - وَعَلَيْهِ فَلَا عِبْرَةَ بِمِثَالٍ وَلَا مِثَالَيْنِ وَلَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فِي إِهْمَالِ الْحَرَكَاتِ وَعَدَمِ الْإِعْتِبَارِ لَهَا، حَتَّى إِذَا تَسَاوَى الْمَعْنَى فِي التَّغْيِيرِ وَعَدَمِ التَّغْيِيرِ بِسَبَبِ الْحَرَكَاتِ، رُوِيَ الْحِفَاطُ عَلَى الْحَرَكَاتِ؛ لِأَنَّ فِي هَذَا حِفَاطًا عَلَى فَهْمِ الْوَحْيَيْنِ مِنْ عَدَمِ اضْطِرَابِ الْأَفْهَامِ، وَهَذَا وَحْدَهُ كَافٍ لِإِبْتِغَاءِ الْحَرَكَاتِ الْإِعْرَابِيَّةِ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ تَغْيِيرُ الْمَعْنَى بِتَغْيِيرِ الْحَرَكَاتِ هُوَ الْأَصْلُ وَالْأَكْثَرُ؟!!

أُنْهِى هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بِقِصَّةِ رَوَاهَا أَهْلُ التَّارِيخِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَلَهَا عِلَاقَةٌ بِمَوْضُوعِنَا، وَهِيَ أَنَّ الْوَلِيدَ كَانَ لِحَانًا لَا يُحْسِنُ النَّحْوَ، دَخَلَ عَلَيْهِ أَعْرَابِيٌّ فَمَتَّ إِلَيْهِ بِصَهْرٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَرَابَتِهِ، فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ: مَنْ **خَتْنُكَ**؟ بَفَتْحِ النُّونِ، وَظَنَّ الْأَعْرَابِيُّ أَنَّهُ يُرِيدُ الْخِتَانَ، فَقَالَ بَعْضُ الْأَطْبَاءِ: فَقَالَ لَهُ سُلَيْمَانُ: إِنَّمَا يُرِيدُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ **خَتْنُكَ**؟ وَضَمَّ النُّونَ. فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: نَعَمْ فَلَانَ، وَذَكَرَ خَتْنَهُ^(١).

وَمِنْ خِلَالِ ذَلِكَ عَرَفْنَا أَنَّ اتِّهَامَاتِ الْعِدَا بِلَا يَدٍ، وَأَنَّ أَقَاوِيلَهُمْ بِلَا لِسَانٍ، وَأَنَّ مَا قُلْنَا إِلَّا بِالذَّلِيلِ وَالْبُرْهَانِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ.

[مِنَ الْوَافِرِ]

أَنْحُنُ الْجَاهِلُونَ كَمَا رَعَمْتُمْ مَعَاذَ اللَّهِ مِنْ جَهْلٍ وَحُمَقٍ
أَنْحُنُ الْخَائِنُونَ كَمَا ادَّعَيْتُمْ بِأَيَّةِ شَيْمَةٍ وَبِأَيِّ خُلُقٍ
وَمَا مَلَكَتْ يَدِي فِي الدَّهْرِ إِلَّا يِرَاعَ أَمَانَةٍ وَلِسَانَ صَدْقٍ

(١) الْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٧١/٤)، وَالْمُسْتَعْمَلُ لِابْنِ الْجَوَزِيِّ (٢٦٩/٦)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْوَرْدِيِّ (١/١٧١)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ (٣٦٤/١٢).

خُدُوْهَا كَالصَّوَاعِقِ أَنْذَرْتُمْ بَرَعِدٍ مِنْ زَوَاجِرِهَا وَبَرَقِ
تُدَمِّرُ مَا بَنَيْتُمْ مِنْ صُرُوحٍ تَطِيرُ لِهُلْهَامٍ مِنْ كُلِّ شَقِّ



أَقْوَالُ بَعْضِ الْمُسْتَشْرِقِينَ عَنِ الْعَرَبِيَّةِ

لَوْ أَنَّ الْمُعْتَرِضَ عَلَى قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ قَرَأَ أَقْوَالَ الْمُنْصِفِينَ مِنَ الْمُسْتَشْرِقِينَ، وَاللُّغَوِيِّينَ مِنَ الْغَرْبِ، لَكَانَتْ كَفَيْلَةً بِالْخُضُوعِ لِلْعَرَبِيَّةِ الْفَصِيحَةِ، فَهِيَ هُوَ شَيْءٌ يَسِيرٌ مِنْ أَقْوَالِهِمْ وَإِعْجَابِهِمْ بِقَوَاعِدِهَا وَخُضُوعِهِمْ لِأُسُسِهَا.

يقول «مرجيلوث» الأستاذ بجامعة أكسفورد قِسْمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ سَابِقًا: (إِنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ لَا تَزَالُ حَيَّةً حَيَاةً حَقِيقِيَّةً، وَإِنَّهَا إِحْدَى لُغَاتِ ثَلَاثِ اسْتَوَلَتْ عَلَى سُكَّانِ الْعَالَمِ، اسْتِيلَاءً لَمْ يَحْضُلْ عَلَيْهِ غَيْرُهَا)^(١).

وَقَالَ الْمُسْتَشْرِقُ الْفَرَنْسِيُّ لُويْس مَاسِنِيون: (إِنَّ الْمِنْهَاجَ الْعِلْمِيَّ قَدْ انْطَلَقَ أَوَّلَ مَا انْطَلَقَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمِنْ خِلَالِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْحَضَارَةِ الْأُورُوبِيَّةِ).

وَقَالَ: (اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ آدَاءٌ خَالِصَةٌ لِنَقْلِ بَدَائِعِ الْفِكْرِ فِي الْمَيْدَانِ الدَّوْلِيِّ، وَأَنَّ اسْتِمْرَارَ حَيَاةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ دَوْلِيًّا لَهُوَ الْعُنْصُرُ الْجَوْهَرِيُّ لِلْسَّلَامِ بَيْنَ الْأُمَمِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ)^(٢).

وَهَذَا يُعَدُّ اعْتِرَافًا جَمِيلًا مِنْهُ بِفَضْلِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى الْعُلُومِ وَنَقْلِهَا إِلَى الْغَرْبِ، وَبِالتَّالِي فِيهِ رَدٌّ عَلَى الَّذِينَ يَتَشَدَّقُونَ وَيَتَفَوَّهُونَ بِأَنَّ الْعَرَبِيَّةَ لَيْسَتْ لُغَةً عِلْمًا!

وَقَالَ الْمُسْتَشْرِقُ الْأَمْرِيكِيُّ وُلِيم وُورل: (إِنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ لَمْ تَتَفَهَقْزَ فِيمَا مَضَى أَمَامَ لُغَةٍ أُخْرَى مِنَ اللُّغَاتِ الَّتِي احْتَكَّتْ بِهَا، وَيُنْظَرُ إِلَى أَنْ تُحَافِظَ عَلَى كِيَانِهَا فِي

(١) مَجَلَّةُ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ، الْعَدَدُ الثَّلَاثُونَ، (١٤٤/٣٠).

(٢) مَجَلَّةُ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ، الْعَدَدُ الثَّلَاثُونَ، (١٤٤/٣٠).

المستقبل كما حافظت عليه في الماضي، وللغة العربية لين ومرونة يمكنها من التكيف وفقاً لمقتضيات هذا العصر^(١).

وقال الدكتور جورج سارطون: (وهب الله اللغة العربية مرونة جعلتها قادرة على أن تدون الوحي الإلهي أحسن تدوين بجميع دقائق معانيه ولغاته، وأن تعبر عنه بعبارة عليها طلاوة وفيها متانة)^(٢).

فلذلك لا يمكن أن يأتي أديب، أو: شاعر بلغة من اللغات بشعر، أو: نص أدبي يقاوم ما كتب بالعربية من حيث الجمال اللفظي والتحسينات الكلامية؛ لأن في العربية متسعاً ومدخلاً للكتاب، فليس يوجد في اللغات الأخرى، وهذا محسوس لمن قارن بين النصوص الأدبية في اللغات!

ففضل ذلك تجد الأدباء والشعراء الذين كتبوا بالعربية تفننوا وأبدعوا إبداعات لغوية، لا تكاد توجد في غيرها من اللغات، أو: توجد على قلة ونُدرة مع كونها لا تقاوم نصوص العربية.

وبهذا يلوح فضل العربية ويتجلى، ويتلاشى شانؤها ويتقلّى، ويبقى لها الفضل الدائم الجاسم، والقول الحاسم الساجم؛ لأن الله تعالى تكفل بحفظها الدائم!



(١) المصدر السابق، (٣٠/١٤٤).

(٢) مجلة اللسان العربي، العدد التاسع، (٩/٨٠).

قُوَّةُ الْعَرَبِيَّةِ لَا تَعْنِي الْعِصْمَةَ!

إِنَّ مَا سَبَقَ مِنَ الْكَلَامِ فِي الدَّفَاعِ عَنِ الْعَرَبِيَّةِ وَقَوَاعِدِهَا، لَا يَعْنِي أَنَّ الْعَرَبِيَّةَ وَقَوَاعِدَهَا مَعْصُومَةٌ وَلَا تَقْبَلُ الْإِعْتِرَاضَ وَالنَّقْدَ، كَمَا لَا يَعْنِي أَنَّهَا أَقْوَى مِنَ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، كَلًّا.

وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يُعْتَرِضَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ قَوَاعِدِهَا وَتُنْقَدَ، وَأَنْ يَرُدَّ بَعْضَ الْعِلَلِ الْوَارِدَةِ وَيُنْتَقِضَ، وَهَذَا أَمْرٌ لَا يُنْكَرُهُ وَاحِدٌ مِنَّا؛ لِأَنَّ الضَّبْطَ وَالتَّقْيِينَ لِهَذِهِ اللُّغَةِ أَمْرٌ اجْتِهَادِيٌّ قَامَ بِهَا عُلَمَاءُ كِبَارٌ، وَلَكِنَّهُمْ لَيْسُوا مَعْصُومِينَ مِنَ الزَّلَلِ، وَقَدْ كَانَ بَعْضُهُمْ يَرُدُّ عَلَى بَعْضٍ، وَيُنْتَقِدُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ قَوْلَ مَنْ سَبَقَهُ دُونَ أَيِّ حَوْفٍ، أَوْ: حَجَلٍ، كَمَا تَبَيَّنَ كُلُّ ذَلِكَ فِي أَوَائِلِ الْكِتَابِ.

وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ مُهِمَّيْنِ: (الِإِعْتِرَاضِ الْعِلْمِيِّ الْبِنَاءِ)، وَ(النَّقْدِ الْعَشَوَائِيِّ الْهَدَامِ)، فَالْأَوَّلُ هُوَ مَنْهَجُ الْأَيِّمَةِ الرَّبَائِيَّةِ، أَمَّا الثَّانِي فَهُوَ طَرِيقَةُ الْجَهْلَةِ الْمُسْتَأْجِرِينَ الْحَوَنَةَ، فَيَجِبُ أَنْ نَعْرِفَ نَوْعِيَّةَ الْإِعْتِرَاضِ وَالنَّقْدِ أَوَّلًا.

وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ لَيْسَ بِضُرُورَةٍ أَنْ تَكُونَ الْعَرَبِيَّةُ أَقْوَى مِنَ اللُّغَاتِ فِي جَمِيعِ نَوَاحِيهَا وَصُورِهَا، فِي مُفْرَدَاتِهَا، وَجَمَلِهَا وَجَمِيعِ مَسَائِلِهَا، وَتَعْلِيلَاتِهَا، وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ تَوْجَدَ فِي لُغَةٍ أُخْرَى جُمْلَةٌ أَقْوَى مِنَ الْعَرَبِيَّةِ، وَهَذَا لَا يَضُرُّ بِمَرْتَبَتِهَا، وَلَا يَنَالُ مِنْ عَظَمَتِهَا وَعَبَقْرِيَّتِهَا؛ لِأَنَّ الْإِعْتِبَارَ بِالْمَجْمُوعِ، وَنَحْنُ الْآنَ لَا نَرَى لُغَةً تُقَارِبُهَا فِي الْقُوَّةِ وَالْعَبَقْرِيَّةِ فِي غَالِبِ مَسَائِلِهَا، فَكَيْفَ بَأَنَّ تَكُونَ أَقْوَى مِنْهَا؟

بُرْهَانًا لِكَلَامِنَا السَّابِقِ نَأْتِي بِكَلَامِ لِلْإِمَامِ أَبِي هِلَالِ الْعَسْكَرِيِّ، حَيْثُ قَالَ:
«وَالْفَرَسِ أَمْثَالُ مِثْلِ أَمْثَالِ الْعَرَبِ مَعْنَى وَصَنَعَةٌ وَرُبَّمَا كَانَ اللَّفْظُ الْفَارِسِيُّ فِي

بَعْضَهَا أَفْصَحَ مِنَ اللَّفْظِ الْعَرَبِيِّ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الْعَرَبِ: (وَلَدُكَ مِنْ دَمِّي عَقَبِيكَ)^(١) وقولُ الفُرسِ: (هَرَكِ نَزَادُ نَرَوْدُ)^(٢) وَاللَّفْظُ الْفَارِسِيُّ فِي هَذَا أَفْصَحُ مِنَ اللَّفْظِ الْعَرَبِيِّ وَأَحْسَنُ، وَقَوْلُهُمْ (كَشْنَدُ مِيدُ)^(٣) مِثْلُ قَوْلِ الْعَرَبِيِّ: (مَنْ يَسْمَعُ يَحْلُ) سِوَاءً فِي الْمَعْنَى، وَالْفَارِسِيُّ أَقْلُ حُرُوفًا، وَقَوْلُهُمْ: (أَصِيدُ بَرَكَةَ خُورْدَه)^(٤) وَلَيْسَ لِلْعَرَبِ فِي مَعْنَى هَذَا الْمَثَلِ شَيْءٌ وَمَعْنَاهُ: (الْمَأْمُولُ خَيْرٌ مِنَ الْمَأْكُولِ) وَلَا يُعْبَرُ عَنْهُ بِكَلَامِ عَرَبِيٍّ أَقْلُ حُرُوفًا مِمَّا ذَكَرْتُهُ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ حُرُوفَ تَفْسِيرِهِ بِالْعَرَبِيَّةِ ضِعْفًا حُرُوفِهِ بِالْفَارِسِيَّةِ، وَقَدْ جَاءَ عَنْ بَعْضِهِمْ فِي مَعْنَى هَذَا الْمَثَلِ: (انْتَظِرْ الْحَاجَةَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ قَضَائِهَا)^(٥).

وَقَدْ عَدَّ بَعْضُ الْمَعَاصِرِينَ مِنَ الَّذِينَ أَعْمَاهُمُ التَّعَصُّبُ عَنْ رُؤْيَةِ الْحَقِّ، كَلَامَ الْإِمَامِ أَبِي هِلَالٍ مِنْ قَبِيلِ الشُّعُوبِيَّةِ وَالتَّعَصُّبِ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ، وَفِي ذَلِكَ مِنَ التَّحَامُلِ وَعَدَمِ الْإِنصَافِ مَا لَا يَخْفَى، وَلَا سِيَّمَا مَعَ إِمَامٍ كَبِيرٍ كَأَبِي هِلَالٍ الَّذِي أَفْنَى عَمْرَهُ فِي

(١) قَالَ فِي: (تَاجِ الْعُرُوسِ) (٣٢٢/٩): «مِنْ أَمْثَالِ بَنِي أَسَدٍ (وَلَدُكَ مِنْ دَمِّي عَقَبِيكَ) هَكَذَا مُحَرَّكَةً وَكُسِرَ الْكَافُ فِيهِمَا بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ خِطَابٌ لِلأُنثَى، (أَيُّ: مَنْ نُفِستَ بِهِ) وَصَيَّرَ عَقَبِيكَ مُلَطَّحِينَ بِالدَّمِّ (فَهُوَ ابْنُكَ) حَقِيقَةً لَا مِنْ اتَّخَذْتَهُ وَتَبَيَّنْتَهُ، وَهُوَ مِنْ غَيْرِكَ».

(٢) يُمَكِّنُ هُوَ هَكَذَا: (هَرَكِ نَزَادُ نَرَوْدُ).

(٣) الْمَثَلُ الْفَارِسِيُّ هَكَذَا: (هَرَكِ شُنَيْدُ رَمِيدُ)، يُمَكِّنُ أَنَّهُ خَطَأً مِنَ الْمُحَقِّقِ، أَوْ: مِنَ النَّاسِخِ، كَمَا يُمَكِّنُ أَنَّهُ تَغْيِيرٌ حَصَلَ فِي الْفَارِسِيَّةِ عَلَى مَدَارِ الزَّمَنِ.

(٤) حَصَلَ لِهَذَا الْمَثَلِ مَا حَصَلَ لِلأَوَّلِ وَالثَّانِي، وَالْمَثَلُ عِنْدَهُمْ هَكَذَا: (أَمِيدُ بَهْ كُهُ خُورْدَه). قَالَ سَعْدِي الشُّبَيْرَازِيُّ فِي: (كُغْلِسْتَانِ):

دونان نخورند و گوش دارند گویند امید به که خورده

(٥) دِيوَانُ الْمَعَانِي لِأَبِي هِلَالٍ الْعَسْكَرِيِّ (٩٠/٢).

خُدْمَةُ فُنُونِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَحَمَائِئِهَا مِنَ الْعُجْمَةِ وَاللُّكْنَةِ وَالتَّصْحِيفِ، وَجَاءَ صَاحِبُنَا
الْمُتَكَبِّرُ عَلَى كُتُبِهِ، الْعَائِلُ عَلَيْهَا وَيَتَّهَمُهُ بِالشُّعُوبِيَّةِ وَالْحَقْدِ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ، (يَا مَوْتُ
رُز)!



مَا هِيَ مَنْزِلَةُ كِتَابِ سَيْبَوِيهِ؟

إِنَّ فَضْلَ سَيْبَوِيهِ وَكِتَابَهُ بَارِزٌ ظَاهِرٌ، وَتَأْثِيرُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ بَادٍ بَاهِرٌ، فَالْمُنْصِفُ أَدْعَنَ لَهُ وَبِجَمِيلِ صَنِيعِهِ اعْتَرَفَ، وَنَهَلَ مِنْ نَهْرِ تَحْقِيقِهِ وَاعْتَرَفَ، وَقَدْ تَبَيَّنَتْ مِمَّا مَضَى عَظَمَةُ الْكِتَابِ فِي نُفُوسِ الْأُمَّةِ الْأَعْلَامِ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْفَوَائِدِ الْعِظَامِ، وَالْفُنُونِ الْجِسَامِ، وَلَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ الْفَيْرُوزُ أَبِي بَادِي: «وَلَا هَلَّ الْبَصْرَةَ أَرْبَعَةٌ كُتِبَ يَفْتَخِرُونَ بِهَا عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ: كِتَابُ (الْعَيْنِ) لِلْخَلِيلِ، وَ(كِتَابُ سَيْبَوِيهِ)، وَكِتَابُ (الْحَيَوَانِ) لِلْجَاحِظِ، وَكِتَابُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْقِرَاءَاتِ»^(١).

وَلَفَخَامَةُ شَأْنِهِ ذَكَرَ السُّيُوطِيُّ أَنَّ الْعُلَمَاءَ يَقُولُونَ لِشَخْصٍ إِذَا ذُكِرَ شَأْنُهُ فِي اللُّغَةِ: «هَلْ يَقْرَأُ»^(٢) كِتَابَ سَيْبَوِيهِ؟ فَيَقَالُ: لَا، فَيَقُولُونَ: لَا يَعْرِفُ شَيْئًا»^(٣).

وَقَالَ أَبُو عَمَرَ الْجَرْمِيُّ فِي بَيَانِ أَهْمِيَّةِ هَذَا السَّفَرِ الْعَظِيمِ: «أَنَا مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَفْتِي النَّاسَ فِي الْفِقْهِ مِنْ كِتَابِ سَيْبَوِيهِ، فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: أَنَا رَجُلٌ مُكْثِرٌ مِنَ الْحَدِيثِ، وَكِتَابُ سَيْبَوِيهِ يُعَلِّمُنِي الْقِيَاسَ، وَأَنَا أَقْبِسُ الْحَدِيثَ، وَأَفْتِي بِهِ»^(٤).

يُمْكِنُ أَنْ يَتَعَجَّبَ شَخْصٌ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ جِهَتَهُ وَوَجْهَتَهُ، وَلَكِنَّ الْإِمَامَ الشَّاطِبِيَّ بَيْنَهُ وَأَبَانَ عَنْ دَقِيقِ أَمْرِهِ قَائِلًا: «وَفَسَّرُوا ذَلِكَ بَعْدَ الْإِعْتِرَافِ بِهِ: بِأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ حَدِيثٍ»^(٥)، وَكِتَابُ سَيْبَوِيهِ يُتَعَلَّمُ مِنْهُ النَّظَرُ وَالتَّفْتِيْشُ، وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ أَنَّ

(١) البُلْغَةُ فِي تَرَاجِمِ أُمَّةِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ لِلْفَيْرُوزِ أَبِي بَادِي (ص ١٥٢).

(٢) يُمْكِنُ هُوَ (يُفْرِئُ)؛ لِأَنَّ الْإِفْرَاءَ أَنْسَبُ بِهَذَا الْمَكَانِ مِنَ الْقِرَاءَةِ.

(٣) بُعِيَةُ الْوَعَاةِ لِلْسُّيُوطِيِّ (١/٣٣١).

(٤) مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٤/١٤٤٣)، الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١٦/١٤٥).

(٥) يَعْنِي: الْجَرْمِيُّ.

سَبِيوِيَهُ وَإِنْ تَكَلَّمَ فِي النَّحْوِ، فَقَدْ نَبَّهَ فِي كَلَامِهِ عَلَى مَقَاصِدِ الْعَرَبِ، وَأَنْحَاءِ تَصَرُّفَاتِهَا فِي أَلْفَاطِهَا وَمَعَانِيهَا، وَلَمْ يَقْتَصِرْ فِيهِ عَلَى بَيَانِ أَنَّ الْفَاعِلَ مَرْفُوعٌ وَالْمَفْعُولَ مَنْصُوبٌ وَنَحْوِ ذَلِكَ، بَلْ هُوَ يُبَيِّنُ فِي كُلِّ بَابٍ مَا يَلِيْقُ بِهِ، حَتَّى إِنَّهُ اخْتَوَى عَلَى عِلْمِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ وَوُجُوهِ تَصَرُّفَاتِ الْأَلْفَاطِ وَالْمَعَانِي»^(١).

وَالنَّاظِرُ فِي كِتَابِ سَبِيوِيَهُ يُدْرِكُ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ جَيِّدًا وَيُقِرُّ بِهَا، وَيُذْعَنُ لَهَا؛ لِأَنَّهُ مَلِيٌّ بِالْقِيَاسَاتِ الْبَدِيعَةِ، وَالِاحْتِجَاجَاتِ الْمَنِيعَةِ، وَمَلَانٌ بِالرَّدِّ وَالنَّقْدِ وَالتَّقْوِيمِ، بِمَنْهَجِ عَقْلِيٍّ رَصِينٍ سَلِيمٍ.

وَبِذَلِكَ تَعْرِفُ أَنَّهُمْ لَمْ يُعْظَمُوا كِتَابَهُ سُدَى، وَلَمْ يَبْجُلُوا صَاحِبَهُ هَمَلًا، بَلْ: كَانَ التَّعْظِيمُ وَالتَّبَجِيلُ نَاتِجَيْنِ عَنْ عَظَمَةِ الْكِتَابِ، وَرُسُوخِ صَاحِبِهِ فِي هَذَا الْبَابِ، فَغَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ، وَأَسْكَنَهُ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى مَعَ الْأَصْحَابِ.



(١) الْمَوْافَقَاتُ لِلشَّاطِئِي (٥٤ / ٥).

اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ .. لُغَةُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا!

إِنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ حَامِلَةٌ لِرِسَالَةِ الْإِسْلَامِ، وَبِهَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ، فَهَذَا الْكِتَابُ الْعَظِيمُ هُوَ آخِرُ كِتَابٍ مُنْزَلٍ، أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى هِدَايَةً لِلْعَالَمِينَ، وَلَيْسَ خَاصًّا بِالْعَرَبِ، بَلْ: أَنْزَلَ لِلْعَالَمِ بِأَسْرِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْقُرْآنَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ (الفرقان).

وَكَذَا الرَّسُولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رَسُولُ الْعَالَمِينَ بُعِثَ لِلنَّاسِ كَافَّةً، وَلَيْسَ خَاصًّا بِالْعَرَبِ، وَالْبُقْعَةَ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (سبأ).

وَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ الْأَمْرَيْنِ فَقَالَ: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (الأنبياء). وَعَلَيْهِ فَإِنَّ عَلَى النَّاسِ جَمِيعًا (الْمُسْلِمِينَ)، أَنْ يُحَافِظُوا عَلَى الْعَرَبِيَّةِ، وَيُدَافِعُوا عَنْهَا وَيَرَوْهَا لُغَةً لَهُمْ، فَلَا يَمْنَعُهُمْ مِنْ تَعَلُّمِهَا وَتَعْلِيمِهَا وَنَشْرِهَا وَتَحْبِيبِهَا إِلَى النَّاسِ وَالتَّرغِيبِ فِيهَا، لَا قَوْمِيَّةٌ بَغِيضَةٌ مُتَنَنَةٌ، وَلَا شِعَارَاتُ الْعِدَا وَمَكَائِدُهُمُ الْمَقْتِيَّةُ بِيْتِ الْحِقْدِ وَالضَّغَائِنِ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ.

أَلَا فَلْيَعْلَمْ الْجَمِيعُ أَنَّ الدَّفَاعَ عَنْهَا دَفَاعٌ عَنِ الْإِسْلَامِ وَلُغَتِهِ وَعُلُومِهِ، دِفَاعٌ عَنِ بَطُولَاتِ أَبْطَالِنَا وَأَمْجَادِهِمْ؛ لِأَنَّ الْعَرَبِيَّةَ هِيَ الَّتِي خَلَدَتْ آثَارَهُمْ وَمَآثِرَهُمْ، فَإِذَا ضَاعَتِ الْعَرَبِيَّةُ ضَاعَتِ تِلْكَ الْعُلُومُ وَالْمَعَارِفُ وَالْمَفَاخِرُ، وَكَيْفَ السَّبِيلُ بَعْدَهَا إِلَى تِلْكَ الْعُلُومِ؟ أَيْنَ الطَّرِيقُ إِلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْأَحَادِيثِ النَّوْرَانِيَّةِ؟

وَعَلَيْنَا أَنْ تَتَذَكَّرَ أَمْرًا وَاحِدًا وَنَسْأَلَ أَنْفُسَنَا سُؤَالَ وَاحِدًا: لِمَاذَا كَانَ الْعُلَمَاءُ مِنْ
غَيْرِ الْعَرَبِ يَهْتَمُّونَ بِالْعَرَبِيَّةِ؟ مِنَ الْفُرْسِ، وَالتُّرْكِ، وَالكُرْدِ، وَالهِنْدِ، وَغَيْرِهِمْ، حَتَّى
سَمَا نَجْمُ كَثِيرٍ مِنْهُمْ وَبَرَزَ فِي سَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ وَفَاقَ كَثِيرًا مِنَ الْعَرَبِ؟
فَالجَوَابُ وَاصِحٌ بَيْنٌ؛ لِأَنَّهُمْ نَظَرُوا إِلَى الْعَرَبِيَّةِ نَظْرَةً دِينِيَّةً، وَرَأَوْا خِدْمَتَهَا عِبَادَةً
يُوجِبُونَ عَلَيْهَا، فَهِيَ لِلسَّانِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، فَإِذَا ضَاعَتْ ضَاعَ فَهْمُ الشَّرِيعَةِ وَنَبَا عَنِ
الصَّوَابِ وَالسَّدَادِ، فَلِذَلِكَ صَرَفُوا فِي خِدْمَتِهَا مَجْهُودًا كَبِيرًا، وَتَعَلَّمُوهَا وَتَعَمَّقُوا فِي
أَسْرَارِهَا، وَرَبَّوْا أَبْنَاءَهُمْ عَلَيْهَا..



الجَنَائَاتُ الثَّلَاثُ (جِنَايَةُ الْبُخَارِيِّ، جِنَايَةُ الشَّافِعِيِّ، جِنَايَةُ سَيْبَوِيهِ)

الجِنَايَةُ .. ذَاكَ الْإِسْمُ الْمُقَرَّرُ الْمُقَدَّرُ الَّذِي اخْتَارَهُ الْمُهَنْدِسُ لِيَصِفَ بِهِ ثَلَاثَةً مِنْ عَمَالِقَةِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ وَعَبَاقِرَتِهِمْ، اسْمٌ يُطْلَقُ عَلَى مَنْ ارْتَكَبَ جَرِيمَةً وَجِنَايَةً، وَإِذَا أُطْلِقَ عَلَى أَحَدٍ بِحَقِّ لَجَعَلَهُ مَنبُودًا مُحْتَقَرًا فِي الْمُجْتَمَعِ، وَلَا يَكَادُ يُنْظَرُ إِلَيْهِ نَظَرُ الْإِحْتِرَامِ وَالتَّوْقِيرِ، وَلَكِنَّ الْمُهَنْدِسَ اسْتَحْدَمَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَاخْتَارَهُ لِتَرْوِيجِ كُتُبِهِ وَتَشْوِيهِ سَمْعَةِ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ وَصُورَتِهِمْ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْبَى الظُّلْمَ وَكَتَبَ لَهُ الدَّخْرَ وَالتَّحْرَ، وَسُنَّهَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَتِكِ السُّتْرِ عَلَى أَمْثَالِهِ مَعْرُوفَةً مَعْلُومَةً، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ: «اعْلَمْ يَا أَخِي -وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ لِمَرْضَاتِهِ مِمَّنْ يَخْشَاهُ وَيَتَّقِيهِ حَقَّ تَقَاتِهِ- أَنْ لُحُومَ الْعُلَمَاءِ -رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ- مَسْمُومَةٌ، وَعَادَةُ اللَّهِ فِي هَتِكِ أَسْتَارِ مُنْتَقِصِيهِمْ مَعْلُومَةٌ؛ لِأَنَّ الْوَقِيعَةَ فِيهِمْ بِمَا هُمْ مِنْهُ بَرَاءٌ أَمْرُهُ عَظِيمٌ، وَالتَّنَاوُلُ لِأَعْرَاضِهِمْ بِالزُّورِ وَالْإِفْتِرَاءِ مَرْتَعٌ وَخَيْمٌ، وَالِاخْتِلَاقُ عَلَى مَنْ اخْتَارَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ لِنَعْسِ الْعِلْمِ خُلِقَ ذَمِيمٌ...»^(١).

وَالْقَارِئُ بَعْدَ قِرَاءَةِ رُودِنَا عَلَيْهِ يَتَيَقَّنُ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ حَاقِدًا عَلَى هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ وَعَلَى الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ إِلَى حَدِّ لَمْ يَرِ لَهُمْ أَيُّ فَضْلٍ أَوْ: سَابِقَةَ خَيْرٍ، وَقَدَّ رَكِبَ التَّعَصُّبُ الْأَعْمَى عَلَى ظَهْرِهِ وَسَادَهُ وَقَادَهُ، وَسَوَّشَ عَلَيْهِ سَدَادُهُ.

(١) تَبَيَّنُ كَذِبَ الْمُفْتَرِي لِابْنِ عَسَاكِرَ (ص ٢٩).

ففي الكتاب الأول (جنایة البخاري)، وصل به الفجور في الخصومة إلى وضع آية ونسبها إلى المصحف الشريف إمراراً لباطل أراحه، وكذا لم يدع رواية ضعيفة ولا موضوعاً لتشويه صورة الأصحاب إلا وسردها في كتابه، وزور النصوص ولققها، كما فعل مع الصحابي الجليل عبد الله بن عباس، ونسب إلى الطبري وابن الأثير صفحات من الكذب والبهتان، وكيست موجوده عندهما ولم يذكرها قط، وهكذا شأنه أيضاً في الافتراء على أمنا عائشة، والصحابي الجليل أبي هريرة، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، وقد أتى بجنایات وخيانات كثيرة لا يمكننا عدّها هنا، ويمكن الرجوع إلى ردنا عليه.

وفي الكتاب الثاني (جنایة الشافعي)، تطرق إلى ملف الصحابة مرة أخرى وأراد تشويه صورتهم وسمعتهم، حتى يرد مروياتهم الفقهية، كما في الكتاب الأول افتري عليهم حتى يسقط رواياتهم الحديثية، ولم يكتف بهذا وتطرق إلى الأدلة الأصولية وأراد محوها كلياً، ومن ثم أتى مظالم وركب جرائم وادعى عظام، فكانت قواصمه بدون العواصم، فخطمناه وحطمناه بهذه العواصم..

فمشی في ظلال الضلال حتى زور كلام الإمام الشافعي مرات بحذف وزيادة وتأويل بعيد متكلف، وافتراء صريح أحياناً، وقساوة في الاستنتاج وجهل بالتاريخ، وبين كل هذا في ردّي عليه، يمكن الرجوع إليه.

وهذا الذي بين أيديكم هو ردنا على كتابه الثالث، وقد رأيتم ما فيه من الظلم والإجحاف والبعد عن الإتحاف والإنصاف، وقد شاهدتم كيف تلاعب بعقول السذج، وعمل على عواطف الجهلة، وسعى في غوايتهم تحت ستار العقلنة، والتزوير الذي سماه لتزوير.

وَحَاوَلَ الْقَضَاءَ عَلَى عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ نَحْوًا وَنَصْرِيًّا وَبَلَاغَةً وَاشْتِقَاقًا، وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى هَذِهِ الْعُلُومِ فَحَسْبُ، بَلْ: حَاوَلَ الْوُصُولَ لِتَشْوِيهِ صُورَةِ الْأَدَبِ، وَتَفْضِيلِ الْأَدَبِ الْمُعَاصِرِ عَلَى الْأَدَبِ الْقَدِيمِ!.

فَأَرَادَ مِنْ كُتُبِهِ الثَّلَاثَةِ أَنْ يُشَكِّكَ فِي أُصُولِ الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَيُسِيءَ إِلَيْهَا، حَتَّى يَهْجُرَهَا النَّاسُ وَيَتْرُكُوهَا، وَلَكِنَّ السَّحْرَ انْقَلَبَ عَلَى السَّاحِرِ، فَاللَّهُ تَعَالَى أَبْطَلَ سِحْرَهُ كَمَا هِيَ سُنَّتُهُ، ﴿وَأَلْقَى مَا فِي يَمِينِكَ نَلَقَفَ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صُنِعُوا كَيْدٌ سِحْرٌ وَلَا يَفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ (طه).

وَجَاءَتْ قَدَائِفُ الْحَقِّ فَذَابَتْ قَلَائِعُ الْبَاطِلِ وَمَعَاقِلُهُ ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمْ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ﴾ (الأنبياء).
وَهَجَرَ النَّاسُ كُتُبَهُ وَصَارَتْ غَرِيبًا بَعِيدًا طَرِيدًا شَرِيدًا بَيْنَهُمْ كَمُصْحَفٍ فِي بَيْتِ زَنْدِيقٍ:

[مِنَ الْبَسِيطِ]

أَقَمْتُ فِيهَا مُضَاعًا بَيْنَ سَاكِنِهَا كَأَنِّي مُصْحَفٌ فِي بَيْتِ زَنْدِيقٍ
كَيْفَ لَا وَقَدْ انْكَشَفَ الْمُرَى، وَاتَّضَحَ الْمُعَمَّى فِي أَمْرِ الْمُهَنْدِسِ، أَوْضَحَ مِنْ
الشَّمْسِ فِي رَيْعَانِ الضُّحَى؟



مَصَادِرُ أَوْزُونٍ وَمَرَا جَهُهُ

إِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَّا يَعْرِفُ أَنَّ الْبَاحِثَ إِذَا تَكَلَّمَ عَنْ مَوْضُوعٍ مَا يَجِبُ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى أُمَّهَاتِ كُتُبِ هَذَا الْمَوْضُوعِ الَّذِي اخْتَارَهُ لِيَتَكَلَّمَ عَنْهُ، لِيَكُونَ بَحْثُهُ عِلْمِيًّا دَقِيقًا، وَلَكِنَّ الْمُهَنْدِسَ زَكَرِيَّا أَوْزُونَ خَالَفَ أَسَالِيبَ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ فِي جَمِيعِ كُتُبِهِ^(١)، وَلَمْ يُبَالِ بِالْمَصَادِرِ أَصْلًا، وَمِنْ هَذَا الْكِتَابِ أَيْضًا نَرَاهُ يَفْعَلُ فِعْلَتَهُ الْقَدِيمَةَ فِي الْعَبَثِ بِالْمَصَادِرِ، وَمِنْ هُنَا أَيْضًا نَرَى فَقْرًا تَامًا لِلنَّقْلِ مِنَ الْمَصَادِرِ الْمُعْتَبَرَةِ لِعِلْمِ النَّحْوِ، وَتَرَكَ كُتُبَ الْمُتَقَدِّمِينَ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، وَعَلَى رَأْسِهِمْ سَبِيئِيهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُلْ لَنَا كَلَامًا وَاحِدًا لِسَبِيئِيهِ، لَا مِنْ كِتَابِهِ (كِتَابِ سَبِيئِيهِ)، لَا مِنْ الْكُتُبِ الَّتِي اعْتَنَتْ بِالنَّقْلِ عَنْ سَبِيئِيهِ، وَهَذِهِ دَاهِيَةٌ فِي الْمَنْهَجِ الْبَحْثِيِّ، وَتَخَدُّشٌ سُمْعَةَ الْمُؤَلِّفِ وَالِدَارِ النَّاشِرَةِ لِكِتَابِهِ.

وَقَدْ ذَكَرَ فِي آخِرِ كِتَابِهِ أَسْمَاءَ الْمَصَادِرِ الَّتِي اسْتَعْتَمَدَهَا، فَهَذَا نَحْنُ نُورِدُهَا كَمَا ذَكَرَهَا هُوَ^(٢):

١- الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ.

٢- اللَّوْلُوُّ وَالْمَرْجَانُ فِيمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الشَّيْخَانِ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ: دَارُ الْبَازِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ.

٣- مُغْنِي الْبَلْبِيبِ: تَأْلِيفُ: جَمَالِ الدِّينِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامِ الْأَنْصَارِيِّ.

(١) يَا حَبِّدَا لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى أَوَائِلِ كِتَابِنَا: (الجَنَائِيَةُ عَلَى الْبُخَارِيِّ)، فَعِنْدَهُ عَقْدَانَا فَضْلًا وَتَكَلَّمْنَا فِيهِ أَرْمَةَ الْمَصَادِرِ عِنْدَ أَوْزُونَ، وَبَيَّنَّا فَقْرَ كُتُبِهِ فِي الْإِعْتِمَادِ عَلَى الْمَصَادِرِ الْمُوثُوقَةِ.

(٢) جَنَائِيَةُ سَبِيئِيهِ (ص ١٧٥-١٧٦).

- ٤- إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن: أبو البقاء، عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري.
- ٥- النحو الواضح في قواعد اللغة العربية: علي الجارم، ومصطفى أمين.
- ٦- النحو العربي شواهد ومفدمات: دكتور أحمد ماهر البقري.
- ٧- شرح ألفية ابن مالك، لابن الناظم: أبي عبد الله بن بدر الدين محمد.
- ٨- إعراب الكلمات والتراكيب المشككة في الأساليب العربية: الدكتور شوقي المعري.

٩- الألسنة التوليدية والتحويلية وقواعد اللغة العربية: د. ميشال زكريا.

١٠- قضايا نحوية وصرفية: الدكتور ناصر حسين علي.

١١- نظرية النظم: د. صالح بالعيد.

١٢- قواعد النحو والصرف والإملاء: حياة علي الحسيني.

١٣- بيضة الديك: يوسف الصيداوي.

١٤- المنجد في الإعراب والقواعد: صالح ساسا.

١٥- كتب القواعد لصفوف المرحلة الإعدادية والثانوية في الجمهورية العربية

السورية عام (١٩٩٩-٢٠٠٠).

١٦- English Grammar in Use, Raumont Murply.

هذا كل ما كتبه المهندس في نبت مراجع ومصادره، وبهذه المصادر المعاصرة يريد أن يشكك في علم النحو ويتفده، ومن خلال هذه المصادر المعاصرة التي

اعْتَمَدَ عَلَيْهَا صَاحِبُ الْجِنَايَةِ (مَنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى رُدُودِنَا عَلَيْهِ)، تَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَنْتَقِدْ
عِلْمَ النَّحْوِ، وَلَا قَوَاعِدَ الْعُلَمَاءِ فِي هَذَا الْعِلْمِ، بَلْ: هُوَ تَشَاغَبَ مَعَ أَمْثَلَةٍ نَحْوِيَّةٍ وَغَالَطَ
نَفْسَهُ فِي حَقِّهَا، وَهَذَا كُلُّ مَا سَعَى إِلَيْهِ صَاحِبُ الْجِنَايَةِ.

(لَقَدْ حَكَيْتَ وَلَكِنْ فَاتَكَ الشَّنْبُ!)^(١).

وَبِالتَّالِي فَأَنَا لَا أَدْرِي أَيْنَ اسْمُ الدُّورِ النَّاشِرَةِ لِلْكِتَابِ الَّتِي ذَكَرَهَا، وَأَيْنَ ذَكَرَ مَكَانَ
الطَّبْعِ، وَرَقْمَ الطَّبْعَةِ، وَسَنَةَ طَبْعِهَا، وَإِذَا أَرَادَ الْقَارِئُ أَنْ يَصِلَ إِلَى النَّصِّ كَيْفَ يَجِدُهُ؟
وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ فَإِنَّهُ فِي مُعْظَمِ الْأَحْيَانِ لَا يَذْكُرُ رَقْمَ الصَّفْحَةِ فِي التَّوْنِيقِ، وَيَكْتَفِي
بِاسْمِ الْكِتَابِ وَحَدَهُ دُونَ ذِكْرِ الصَّفْحَةِ، وَأَحْيَانًا لَا يَذْكُرُ اسْمَ الْكِتَابِ أَيْضًا، وَيَكْتَفِي
بِذِكْرِ صَاحِبِ الْكِتَابِ، وَلَوْ كَانَ لَهُ مِثَالُ كُتُبٍ!

عَجِيبٌ أَنْ يُبَاعَ مِثْلُ هَذَا الْكِتَابِ فِي السُّوقِ، وَيُقْبَلَ عَلَيْهِ، وَيُرَوَّجَ لَهُ فِي
الإعلام^(٢).



(١) عَجَزُ بَيْتٍ مِنَ الْبَسِيطِ، وَأَكْثَرُ الشُّعْرَاءِ مِنْ تَضْمِينِهِ، وَضَرْبُهُ مَثَلًا.
(٢) تَرْوِيجُ الإِعْلَامِ لَهُ لَيْسَ عَجِيبًا؛ لِأَنَّهُ وَكَلَّ بِهِذَا التَّرْوِيرِ وَالتَّلْفِيقِ أَصَالَةً.

من هو المهندس زكريا أوزون؟ وماذا يريد؟

إِنَّ شَخْصِيَّةَ هَذَا الرَّجُلِ لَا نُهْمُنَا وَلَسْنَا بِحَاجَةٍ إِلَى تَحْدِيدِ شَخْصِيَّتِهِ، مَعَ كَوْنِهِ لَيْسَ مَعْرُوفًا وَلَا مَشْهُورًا، وَالَّذِي يُعْرَفُ عَنْهُ هُوَ يَحْمِلُ اسْمًا وَصُورَةً عَبْرَ مَوَاقِعِ التَّوَاصُلِ الاجْتِمَاعِيِّ، وَيُقَالُ إِنَّهُ مُهَنْدِسٌ سُورِيٌّ!

فَلَسْنَا بِصَدَدٍ تَرَجَمْتِهِ هَلْ لَهُ أَصْلٌ وَفَصْلٌ أَمْ: لَا؟ وَلَا يُهْمُنَا التَّعَرُّفُ عَلَيْهِ شَخْصِيًّا، فَحَسْبُنَا تَوَالِيفُهُ وَكُتُبُهُ لِنَعْلَمَ مَنْ هُوَ وَمَاذَا يُرِيدُ!

وَبَعْدَ تَأْمُلِ أَقْوَالِهِ وَاسْتِقْرَائِهَا خِلَالَ كُتُبِهِ، تَبَيَّنَ لِي أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ عَدُوٌّ شَرِسٌ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ وَلَا يَكْتُبُ لِأَجْلِهِمْ سَطْرًا، بَلْ: يُحَاوِلُ تَشْوِيَةَ صُورَتِهِمْ وَسُمْعَتِهِمْ مِنْ عَصْرِ الرَّسُولِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَقَدْ حَاوَلَ التَّشْكِيكَ فِي أَصُولِ الْإِسْلَامِ خِلَالَ الْجِنَايَاتِ الثَّلَاثِ، **فَفِي جِنَايَةِ الْبُخَارِيِّ** أَرَادَ أَنْ يَمْحُو كُتُبَ الْحَدِيثِ جَمِيعَهَا، وَمَعَهَا تَارِيخَ الْأُمَّةِ الْمَشْرِقِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا سَلَبَ الْأَمَانَةَ مِنَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فَمَنْ يَلِيهِ مِنْ بَابِ أَوْلَى!

وَفِي جِنَايَةِ الشَّافِعِيِّ أَرَادَ أَنْ يُسِيءَ إِلَى عِلْمِي الْأَصُولِ وَالْفِقْهِ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- كَانَ بَحْرًا مُعَدِّقًا فِيهِمَا وَلَا يُدَانِيهِ أَحَدٌ، فَإِذَا كَانَ حَالُ الْإِمَامِ هَكَذَا فَمَنْ يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِ مِنْ بَابِ أَوْلَى!

وَفِي جِنَايَةِ سَبِيَّوِيهِ أَرَادَ أَنْ يُشَكِّكَ فِي لُغَةِ الْقُرْءَانِ وَقَوَاعِدِهَا، وَحَاوَلَ الْإِسَاءَةَ إِلَى أَجْمَلِ لُغَاتِ الْعَالَمِ وَأَزْيِنِهَا وَأَغْنَاهَا وَأَمْتَنَهَا، وَاخْتَارَ الْإِمَامَ الْعَلَمَ سَبِيَّوِيَّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- لِذَلِكَ، فَلَمْ يَكُنْ يَعْتَرِضُ عَلَى الْإِمَامِ وَأَقْوَالِهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ أَهْلًا لِفَهْمِ كَلَامِهِ حَتَّى

يَعْتَرِضُ عَلَيْهِ، فَلِذَلِكَ لَا تَجِدُ فِي كِتَابِهِ اعْتِرَاضًا وَاحِدًا عَلَى كَلَامٍ مَنْصُوصٍ لِسَبَبِيَّوِيهِ، وَلَكِنَّهُ اخْتَارَ اسْمَهُ لَجَذْبِ الْقُرَّاءِ!

فَبَعْدَ ثَلَاثِيَّةِ الظُّلْمَةِ كَتَبَ كِتَابَهُ الظَّالِمَ الْغَاشِمَ: [الإِسْلَامُ هَلْ هُوَ الْحَلُّ؟] فَفِيهِ أَفْصَحَ بِأَنَّ الإِسْلَامَ لَيْسَ مَعَهُ الْحَلُّ الْكَافِي، وَالِدَوَاءُ الشَّافِي، مِنْ لَدُنْ مَجِيئِهِ إِلَى عَصْرِنَا، وَقَالَ صَرِيحًا فِي آخِرِ كِتَابِهِ لِلْجَوَابِ عَنْ سُؤَالٍ وَضَعَهُ وَهُوَ مَوْضُوعُ كِتَابِهِ: [مَا هُوَ الْحَلُّ؟] وَ [أَيْنَ وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ الْحَلُّ؟].

وَيُجِيبُ قَائِلًا: «يَأْتِي الْجَوَابُ صَرِيحًا وَوَاضِحًا وَمُبَاشِرًا: إِنَّ الْحَلَّ يَكُونُ فِي الْعِلْمَانِيَّةِ! وَالَّتِي تَعْنِي بِالنِّسْبَةِ لِي - بَعِيدًا عَنْ ضُرُورَةِ فَتْحِ، أَوْ: كَسْرِ الْعَيْنِ فِي تِلْكَ الْكَلِمَةِ - أَنْ لَا تُحْكَمَ الْبِلَادُ تَحْتَ شِعَارٍ، أَوْ: اسْمِ الدِّينِ! وَلِتَكُنَ الْبِلَادُ أَيْنَمَا تَكُونُ فِي الشَّرْقِ، أَوْ: الْعَرَبِ، أَوْ: الشَّمَالِ، أَوْ: الْجَنُوبِ. وَلِيَكُنَ الدِّينُ مَا يَكُونُ إِسْلَامِيًّا - مَسِيحِيًّا - يَهُودِيًّا - سَمَاوِيًّا، أَوْ: غَيْرَ ذَلِكَ عَامًّا، أَوْ: خَاصًّا. فَلَا مَكَانَ لِلدِّينِ فِي سِيَاسَةِ الْبِلَادِ وَالْمُواطَنَةِ كَمَا رَأَيْنَا فِي بُحُوثِ كِتَابِنَا هَذَا. وَالْعِلْمَانِيَّةُ لَا تَعْنِي الْإِلْحَادَ وَالْكَفْرَ، أَوْ: الْإِشْرَاكَ^(١)، بَلْ: إِنَّهَا تَحْتَرِّمُ كُلَّ الْأَدْيَانِ وَالْمُعْتَقَدَاتِ السَّائِدَةِ، وَلَا تُنْكِرُ دَوْرَهَا فِي الْقِيَمِ الرُّوحِيَّةِ وَالْإِيمَانِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِيَّةِ، لَكِنَّهَا تَقُولُ لَهَا جَمِيعًا ابْقِي بَعِيدًا عَنْ أُمُورِ السِّيَاسَةِ وَالْحُكْمِ وَالدَّوْلَةِ وَالْوَطَنِ، ابْقِي فِي الْمَسْجِدِ وَالْكَنِيْسَةِ وَالصُّومَعَةِ وَسَائِرِ بِيُوتِ الْعِبَادَةِ... وَابْقِي بَعِيدًا عَنِ الْأَبْنِيَّةِ الْعَامَّةِ وَالْوَطَنِ وَالدَّوْلَةِ، بَدَأًا مِنَ الشَّارِعِ، مُرُورًا بِالْمَدْرَسَةِ وَالْجَامِعَةِ وَالْمَشْفَى وَالْعَمَلِ، وَانْتِهَاءً بِأَيَّةِ مُؤَسَّسَةٍ، أَوْ: مَبْنَى عَامٍّ»^(٢).

(١) يُمَكِّنُ أَنْ الْكُفْرَ عِنْدَ الْمُهَنْدِسِ مُنْخَصَرٌّ فِي عِبَادَةِ الْوَتْنِ فَقَطْ!

(٢) الإِسْلَامُ هَلْ هُوَ الْحَلُّ؟ لَزَكْرِيَّا أَوْزُون (ص ١٤٦ - ١٤٧)، رِيَاضُ الرَّيْسِ لِلْكُتُبِ وَالنَّشْرِ، ط:

عَجَبًا لِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَدَّعِي ضَرُورَةَ الرُّجُوعِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَطْبِيقِهِ، وَمَعَ هَذَا يَكْتُبُ هَذِهِ الْأَسْطُرَ الظَّالِمَةَ! فَهَذَا الْإِسْلَامُ الْأَمْرِيكِيُّ الَّذِي جَاءَ بِهِ أُوزُونُ إِسْلَامٌ غَيْرُ الْإِسْلَامِ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ الْأَكْرَمُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَا يَعْتَرَفُ بِهِ مُسْلِمٌ مُؤْمِنٌ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ! فَالْإِسْلَامُ الَّذِي نَعْرِفُهُ جَاءَ لِيُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الشِّرْكِ وَالظُّلْمِ إِلَى التَّوْحِيدِ وَالْعِبَادَةِ، وَجَاءَ بِنُصُوصٍ تُنَكِّرُ مَبْدَأً [دَعُ مَا لِقَيْصَرَ لِقَيْصَرَ وَمَا لِلَّهِ لِلَّهِ].

وَلَمْ يَخْتَلِفْ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ فِي كَوْنِ الْمُشْرَعِ الْمُخَالَفِ لِمَا جَاءَ بِهِ الْإِسْلَامُ كَافِرًا، وَقَدْ جَاءَتْ فِي ذَلِكَ آيَاتٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ (الشورى).

وَقَالَ بُجُوبِيَّةٌ إِطَاعَتِهِ وَكَمَا أَنَّ لَهُ الْخَلْقَ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ لَهُ: ﴿..أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٥٤﴾﴾ (الأعراف).

وَقَالَ تَعَالَى فِي كُفْرِ الْمُشْرَعِينَ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُءُوبَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ .. ﴿٣١﴾﴾ (التوبة).

أَمَّا الْحُكْمُ بغيرِ مَا أَنْزَلَهُ فَلَا يَخْرُجُ مِنْ حَالَاتٍ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ كُفْرًا أَكْبَرَ يُخْرِجُ صَاحِبَهُ مِنَ الْمِلَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فَاعِلُهُ ظَالِمًا، أَوْ: فَاسِقًا حَسَبَ حَالِ الْحَاكِمِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:

* .. وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾ (المائدة).

* .. وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾ (المائدة).

* .. وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤٧﴾ (المائدة).

ثُمَّ يَقُولُ الْمُهَنْدِسُ: «وَهَكَذَا دَعُونَا (نَبِيَّ) مُجْتَمَعًا حُرًّا عِلْمَانِيًّا دِيمُوقَرَاتِيًّا مُسَالِمًا»^(١).
أَقُولُ: وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ لَقَدْ أَفْصَحْتَ عَنْ هُوِيَّتِكَ، وَأَبْنَتَ لِلْجَمِيعِ مَا كُنْتَ وَمَاذَا
 أَرَدْتَ مِنْ هَذِهِ الْهَرَوَاتِ وَالْجَعَجَعَاتِ وَالصَّيْحَاتِ!

ثُمَّ يُدَافِعُ فِي آخِرِ أَنْفَاسِ هَذَا الْكِتَابِ عَنِ أَسْيَادِهِ وَيَقُولُ: «وَإِنْ ثَقَافَةَ الْمَوْتِ الَّتِي
 نَعْمُ بَعْضُ الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْعَرَبِيَّةِ الْيَوْمَ، لَا خَيْرَ فِيهَا وَلَا تَبْنِي مُجْتَمَعًا
 مُتَطَوِّرًا مُسْتَقْبَلًا، وَقَدْ أَثْبَتَ التَّارِيخُ فَسَلَهَا. عَلِمْنَا أَنَّ بَرَاعَةَ اخْتِرَاعِهَا تَعُودُ إِلَى أَيَّامِ
 الْحَرْبِ الْعَالَمِيَّةِ الثَّانِيَةِ عِنْدَ مَا طَبَّقَهَا الْكَامِيكَازِي (الطَّيَّارُونَ الْإِنْتِحَارِيُّونَ الْيَابَانِيُّونَ)
 ضِدَّ الْحُلَفَاءِ وَالْأَمِيرِكِيِّينَ. وَكَانَتْ نَتِيجَتُهَا الْهَزِيمَةُ لِدَوْلَةِ الْيَابَانَ الَّتِي كَانَتْ مِنْ أَعْظَمِ
 وَأَقْوَى الدُّوَلِ آنَذَاكَ»^(٢).

أَقُولُ: قَدْ وَصَلَ هَذَا الرَّجُلُ مِنْ خِدْمَةِ أَمْرِيكَآ إِلَى عِبَادَتِهَا، بِحَيْثُ لَا يَرَى لَهَا
 نَقْصًا وَلَا يَتَكَلَّمُ عَنْ جَرَائِمِهَا فِي حَقِّ الْيَابَانِيِّينَ وَإِبَادَةِ بِلَادِهِمْ، وَخَرَابِ عَيْشِهِمْ وَقَتْلِ
 أَطْفَالِهِمْ وَشُيُوخِهِمْ، وَلَمْ تَكُنْ فَرَّقَتْ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَالْجَمَادِ فِي التَّدْمِيرِ وَالْإِبَادَةِ،
 وَيَكْفِي أَمْرِيكَآ أَنْ تَكُونَ نَاكَازَاكِي وَهَيْرُوشِيمَا نُقْطَةً سَوْدَاءَ عَلَى جَبِينِهَا الْمُطْلَخِ
 الْمُكْفَهَرِ إِلَى الْأَبَدِ، وَلَكِنَّ الْخَادِمِينَ لَهَا عَمِيٌّ عَنْ رُؤْيَيْتِهَا.

فَهَلْ نَكْسَةُ يَابَانَ وَتَدْمِيرُهَا بِسَبَبِ الْفِدَائِيِّينَ؟ أَمْ: كَانَ عَمَلُ الْفِدَائِيِّينَ لِأَجْلِ إِنْقَادِ
 بِلَادِهِمْ، حَيْثُ هَاجَمَتْ أَمْرِيكَآ وَالْمُتَحَالِفُونَ مَعَهَا هُجُومًا شَرِسًا عَلَى الْيَابَانَ، بَرِيًّا
 وَبَحْرِيًّا وَجَوِيًّا؟! فَهَذَا التَّارِيخُ مَكْتُوبٌ لِمَنْ أَرَادَ مَعْرِفَةَ خِيَانَةِ أَوْزُونَ وَتَحْرِيفِهِ!

(١) الإسلامُ هل هو الحلُّ (ص ١٤٧).

(٢) الإسلامُ هل هو الحلُّ (ص ١٤٧).

وَلَيْسَ هَذَا فَحَسْبُ، بَلْ: جَاءَ أوزونٌ بالدِّفَاعِ عَنِ الْمَسِيحِيِّينَ دِفَاعًا إِلَى الْعَظْمِ فِي كِتَابِهِ «لَفَقَّ الْمُسْلِمُونَ» بَعْدَ أَنْ شَنَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ طَوْرٍ، وَيَقُولُ بَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ مُتَخَلِّفُونَ فِي كُلِّ الْأَدْوَارِ، قَالَ وَاصِفًا إِخْوَانَهُ مِنَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَالضَّالِّينَ: «لَكِنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا وَمَا زَالُوا أَبَعَدَ أَهْلَ الْأَرْضِ عَنْ جَدِيدِ دِينِ اللَّهِ ... وَسَرَى الْجُمُودُ فِي مُجْتَمَعِهِمْ حَتَّى بَلَغَ أَحَاسِيْسُهُمْ فَتَبَلَّدَتِ الْمَشَاعِرُ وَسَادَتِ الْبَغْضَاءُ ... وَأَصْبَحَ اخْتِطَافٌ وَقَتْلُ الْأَبْرِيَاءِ وَذَبْحُهُمْ شَجَاعَةً وَبُطُولَةً تَسْتَحِقُّ وَبِجْدَارَةً أَنْ تُسَمَّى بُطُولَةً الْأَنْدَالِ ... أَخِيرًا: لَا يَسْعُنِي إِلَّا أَنْ أَتْبِي عَلَى أَصْلِ الدِّيَانَاتِ السَّمَاوِيَّةِ الَّتِي سَبَقَتْ الْإِسْلَامَ، وَأَخْصُ الْإِخْوَةَ الْمَسِيحِيِّينَ فِي الْعَرَبِ، الَّذِينَ اسْتَحَقُّوا وَبِجْدَارَةً الْمَكَانَةَ وَالسَّيْطَرَةَ الَّتِي وَصَلُوا إِلَيْهَا؛ لِأَنَّهُمْ عَرَفُوا اللَّهَ حَقًّا وَجَعَلُوا مِنْ دِينِهِمْ خَيْرَ دِيَانَاتِ الْقَرْنِ الْوَاحِدِ وَالْعِشْرِينَ فِي مَحَبَّةِ اللَّهِ وَمَحَبَّةِ الْإِنْسَانِ»^(١).

لَيْسَتْ لِي وَفَقَةٌ عَلَى كَلَامِهِ وَلَا أَلُومُهُ عَلَى هَذَا التَّصْرِيحِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْوَاجِبِ أَنْ لَا يُخْفِي هُوِيَّتَهُ عَنِ الْقُرَّاءِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، وَلَا يَظْهَرُ كُمُنَاضِلٍ عَنِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى ذَابٌّ عَنِ الْإِسْلَامِ فِي الْبِدَايَةِ!

وَلَكِنَّهُ يَعْلَمُ جَيِّدًا أَنَّهُ لَوْ أَفْصَحَ عَنِ مَذْهَبِهِ وَأَعْرَبَ عَنِ بَاطِنِهِ لَفَرَّ مِنْهُ الْقُرَّاءُ وَلَمْ يَقْبَلُوا عَلَيْهِ، إِبْقَالَهُمْ عَلَى رَجُلٍ مُخْلِصٍ لِدِينِ اللَّهِ تَعَالَى، فَلِذَلِكَ تَظَاهَرَ بِالنُّصْحِ وَالْإِخْلَاصِ!

(١) لَفَقَّ الْمُسْلِمُونَ لِرِزْكَرِيَّا أَوْزُونَ (ص ٢٠٧-٢٠٩)، رياض الرئيس للكتب والنشر، ط: الأولى

فَمِنْ هُنَا تَنْتَهِي قِصَّةُ الْوَهْمِ وَالْخِيَانَةِ، قِصَّةُ الْخِيَانَةِ مِنَ الْأَمَانَةِ، أَسْطُورَةُ الْمَلَامَةِ وَالْإِهَانَةِ، قِصَّةُ الْفُجُورِ وَالْخِدَاعِ، قِصَّةُ تَرْوِيحِ الْبَاطِلِ وَالضَّيَاعِ، فَهَذَا قَدْ بَدَأَ يُرْفَعُ عَنِ الْمُدَلِّسِ الْحِجَابُ وَالْقِنَاعُ!

أَخِيرًا: يَا بَاحِثًا عَنِ الْحَقِيقَةِ بِالْجُهْدِ وَالْمُنَابَرَةِ، يَا عَطْشَانَ الْحَقِّ إِيَّاكَ وَدُعَاةَ الْمُسَامَرَةِ وَالْمُشَاجَرَةِ، فَلَا تَغْتَرَّ بِكُلِّ شِعَارٍ خَفَاقٍ، فَكَمْ خَفَاقٍ لَيْسَ تَحْتَهُ إِلَّا النِّفَاقُ، فَلَا يَخْدَعَنَّكَ لَمَعَانُ الشُّعَارَاتِ، فَكَمْ لَامِعٌ آتَى بِالْوَبَالِاتِ وَالْحَسْرَاتِ، فَلَا تُؤْمِنُ بِكُلِّ دَاعٍ لِلْإِصْلَاحِ، فَكَمْ مِنْهُمْ بَكَى مِنْهُ الْإِصْلَاحُ وَالصَّلَاحُ، وَكَمْ مِنْ فَلَاحٍ فَرَّ مِنَ الْفَلَاحِ فِرَارَ الْجَبَانِ مِنَ الْكِفَاحِ!

فَلَا تَتَأَثَّرَ بِسِحْرِ كَلَامِ مُدَلِّسٍ لِلْفِكْرِ مُخْتَلِسٍ، وَلَوْ أَتَاكَ بِزُخْرَفِ الْقَوْلِ فَلَيْسَ إِلَّا الْمُعَانِدَ الْمُفْلِسَ، فَلَوْ أَدْعَى حِمَايَةَ الْقُرْآنِ وَالْإِسْلَامِ، فَهُوَ كَلَامٌ فَارِعٌ يَتَبَجَّحُ بِهِ حَتَّى الْأَتُوكَ الطَّغَامِ، وَقَالَ صَاحِبُنَا أَوْزُونَ حَتَّى رُفِعَ الْغِطَاءُ وَاللَّثَامُ^(١)!

كَلِمَتِي الْأَخِيرَةُ لِحِجَابِ الْمُهَنْدِسِ زَكَرِيَّا أَوْزُونَ: يَا مَنْ غَلَبَتْهُ نَفْسُهُ، وَثَقَلَ فِي الْبَاطِلِ رَأْسُهُ، وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ هَجْسُهُ، وَيَنْطِقُ بِاطِلًا جَهْرُهُ وَهَمْسُهُ، وَقَرِيبٌ حَتْفُهُ وَقَفْسُهُ، أَشْفَقَ عَلَى نَفْسِكَ فَقَدْ دَنَا الْأَجَلَ الْمَحْتُومِ، وَبَانَ سِرُّكَ الْمَكْتُومِ، وَظَهَرَ أَمْرُ الصَّحِيحِ مِنَ الْمَكْلُومِ، وَالْبَاطِلُ زَائِلٌ فَهُوَ الْأَجَلَ الْمَحْتُومِ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا الشَّرُّ الْمَشْهُومُ، فَارْجِعْ إِلَى رُشْدِكَ وَدَعِ الْجِنَايَةَ فِي حَقِّ الْعُلُومِ^(٢)!

(١) وَقَدْ أَخْرَجْتُ الْكَلَامَ عَلَى أَوْزُونَ لِيَكُونَ تَقْيِيمُكَ لِكِتَابِنَا وَرُدُّوْنَا عَلَيْهِ عَلَى قَدْرِ الْمَنْطِقِ وَالْمَعْيَارِ الْعِلْمِيِّ، بَعِيدًا عَنِ الْعَاطِفَةِ وَالضَّغِينَةِ، وَكَذَلِكَ لِهَذَا الْغَرَضِ تَأْتِي تَرْجَمَةُ الْإِمَامِ سَبِيئِهِ -عَلَيْهِ سَحَابُ الرَّحْمَةِ- مُتَأَخَّرَةً، وَاللَّهُ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ!

(٢) نَقَلْتُ الْكَلَامَ عَنْ أَوْزُونَ مِنْ كِتَابِي: (الْجِنَايَةُ عَلَى الْبُخَارِيِّ)، مَعَ تَعْدِيلٍ يَسِيرٍ وَتَصْحِيحٍ لِبَعْضِ الْهَفَوَاتِ.

[مِنَ الْبَسِيْطِ]

لَقَدْ بَدَلْتُ لَكُمْ نُصْحِي بِلَا دَخَلٍ فَاسْتَيْقِظُوا إِنَّ خَيْرَ الْعِلْمِ مَا نَفَعَا
هَذَا كِتَابِي إِلَيْكُمْ وَالنَّذِيرُ لَكُمْ فَمَنْ رَأَى رَأْيَهُ مِنْكُمْ وَمَنْ سَمِعَا



من هو سَيَّبُوِيَه؟

اسْمُهُ وَلَقَبُهُ وَكُنْيَتُهُ:

هُوَ أَبُو بَشِيرٍ عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ قَنْبَرٍ^(١)، الْمُلقَّبُ: (سَيَّبُوِيَه)، مَوْلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، وَقِيلَ: آلِ الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادِ الْحَارِثِيِّ^(٢).

قَالَ ابْنُ خَلَّكَانَ: وَسَيَّبُوِيَه: بِكَسْرِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْيَاءِ الْمُثَنَّةِ مِنْ تَحْتِهَا، وَفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالْوَاوِ، وَسُكُونِ الْيَاءِ الثَّانِيَةِ، وَبَعْدَهَا هَاءٌ سَاكِنَةٌ، وَلَا يُقَالُ بِالنَّاءِ أَلْبَتَّةَ، وَهُوَ لَقَبٌ فَارِسِيٌّ مَعْنَاهُ بِالْعَرَبِيَّةِ: (رَائِحَةُ التُّفَاحِ)، هَكَذَا يَضْبُطُ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ هَذَا الْإِسْمَ وَنَظَائِرَهُ، مِثْلَ: (نَفْطُوِيَه، وَعَمْرُوِيَه) وَغَيْرِهِمَا، وَالْعَجْمُ يَقُولُونَ: (سَيَّبُوِيَه) بِضَمِّ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ الْوَاوِ، وَفَتْحِ الْيَاءِ الْمُثَنَّةِ بَعْدَهَا؛ لِأَنَّهُمْ يَكْرَهُونَ أَنْ يَقَعَ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ (وِيَه)؛ لِأَنَّهَا لِلنُّدْبَةِ^(٣).

وَإِنَّمَا سُمِّيَ سَيَّبُوِيَه؛ لِأَنَّ أُمَّهُ كَانَتْ تُرَقِّصُهُ وَتَقُولُ لَهُ ذَلِكَ^(٤).

قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ: سُمِّيَ سَيَّبُوِيَه؛ لِأَنَّ وَجْتِيَّتَهُ كَانَتْ كَالْتُّفَاحِيَّتَيْنِ، وَكَانَ بَدِيعَ الْجَمَالِ^(٥).

(١) فِي ضَبْطِ (قَنْبَرٍ) نَزَاعٌ مَشْهُورٌ بَيْنَ أُمَّةِ الشَّانِ.

(٢) وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ لِابْنِ خَلَّكَانَ (٣/٤٦٥)، وَالْعَبْرُ فِي خَبَرٍ مِنْ عَبْرٍ لِلدَّهَبِيِّ (١/٢١٥).

(٣) وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ لِابْنِ خَلَّكَانَ (٣/٤٦٥).

(٤) الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/٦٠٧).

(٥) تَارِيخُ بَغْدَادَ لِلْحَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (١٤/٩٩)، تَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلدَّهَبِيِّ (١١/١٥٦)، وَالْمَخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ (٢/١٥)، مِرَاةُ الْجِنَانِ لِلْيَافِعِيِّ (١/٣٤٣).

وَقِيلَ: هُوَ لَقَبٌ بِالْفَارِسِيَّةِ، مَعْنَاهُ: رَائِحَةُ التُّفَّاحِ (١).

وَقَدْ رَوَى الْقَاضِي التَّنُوخِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الزَّيْدِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ الْعَسْكَرِيُّ: سَبِيْوِيَهْ اسْمٌ فَارِسِيٌّ، فَ(السِّي) : ثَلَاثُونَ، وَ(بَوِيَه) : رَائِحَةٌ، كَأَنَّهُ فِي الْمَعْنَى: ثَلَاثُونَ رَائِحَةً (٢).

أَسَاتِيذُهُ:

لِهَذَا الْإِمَامِ الْعَلَمِ أَسَاتِيذُهُ كَثُرَ دَرَسَ عَلَيْهِمْ وَاسْتَقَى مِنْ مَعِينِهِمُ الصَّافِي فِي مَشْوَارِهِ اللَّغْوِيِّ، فَأَبْرَزُهُم:

* الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَهَيْدِيُّ (٣).

* يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ (٤).

* وَأَبُو الْخَطَّابِ الْأَخْفَشُ الْأَكْبَرُ (٥).

* عَيْسَى بْنُ عُمَرَ الثَّقَفِيُّ (شَيْخُ الْخَلِيلِ أَيْضًا) (٦).

(١) تَارِيخُ بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (٩٩/١٤)، تَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ (١١/١٥٦)، وَالْمَخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ (٢/١٥)، مِرَاةُ الْجِنَانِ لِلْيَافِعِيِّ (١/٣٤٣).

(٢) تَارِيخُ الْعُلَمَاءِ النَّحْوِيِّينَ لِلتَّنُوخِيِّ (ص ٩٩)، وَمُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٤/٢١٢٢)، وَعَزَاهُ يَاقُوتٌ إِلَى ابْنِ خَالَوَيْهِ.

(٣) الْمُنْتَظَمُ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (٩/٥٤)، وَالْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٥/٢٢٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٠/١٣٧)، وَالْمَخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ (٢/١٥).

(٤) الْمُنْتَظَمُ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (٩/٩١)، وَالْمَخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ (٢/١٥)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْوَرْدِيِّ (١/١٩٨).

(٥) الْمُنْتَظَمُ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (٩/٥٤)، وَمِرَاةُ الْجِنَانِ لِلْيَافِعِيِّ (١/٣٤٢).

(٦) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ (٩/٥٦٢)، وَمِرَاةُ الْجِنَانِ لِلْيَافِعِيِّ (١/٢٤٠).

تَلَامِيذُهُ:

لَمْ يَذْكَرِ الْمُؤَرِّخُونَ لَهُ مِنَ التَّلَامِيذِ سِوَى عَدَدٍ يَسِيرٍ، وَهَم:

* قُطْرُبُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَنِيرِ، النَّحْوِيُّ الشَّهِيرُ^(١).

* الْأَخْفَشُ الْأَوْسَطُ: سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ أَبُو الْحَسَنِ، عَبْقَرِيُّ النَّحْوِ^(٢).

* الزُّيَادِيُّ: أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ النَّحْوِيُّ الْكَبِيرُ، شَيْخُ ابْنِ دُرَيْدٍ
وَالْمُبَرِّدِ^(٣).

يُمْكِنُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ تَلَامِيذٌ آخَرُونَ وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَبْرُزُوا وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَأْنٌ كَمَا لَهُؤُلَاءِ
الْمَذْكُورِينَ نُبُوغٌ وَصِيَّتٌ، فَلِذَلِكَ طَوَّتْهُمْ صَفَحَاتُ التَّارِيخِ وَلَمْ تُعْرَجْ عَلَيْهِمْ، كَمَا
يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ تَلَامِيذُهُ قَلِيلِينَ؛ لِأَنَّهُ مَاتَ فِي سِنِّ مُبَكَّرٍ، وَعَاشَ بَعْضُ شُيُوخِهِ بَعْدَهُ
بِسَنَوَاتٍ طَوَالٍ، هَذَا الْأَمْرُ مَحَلُّ بَحْثٍ وَتَحْقِيقٍ لَكِنَّ التَّحْقِيقَ فِيهِ لَا يَعُودُ عَلَيْنَا بِكَبِيرٍ
فَائِدَةٍ.

شَرَّاحُ كِتَابِهِ:

شَرَحَ كِتَابَهُ جَمَهَرَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَحَقِّقِينَ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَصَرَفُوا فِيهِ أَوْقَاتَهُمْ، شَرَحَا
وَتَعَلَّقَا وَتَحْشِيَةً، فَمِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ شَرَحُوهُ: (السِّيْرَافِيُّ، وَالْأَخْفَشَانِ: الْأَوْسَطُ
وَالْأَصْغَرُ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ، وَابْنُ السَّرَّاجِ، وَابْنُ الضَّائِعِ، وَابْنُ وَهَّابٍ، وَأَبُو عَمْرٍو
الْجَرْمِيُّ، وَأَبُو الْحَسَنِ الرَّمَازِيُّ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ، وَأَبُو الْعَلَاءِ الْمَعْرِيُّ، وَأَبُو

(١) الْكَامِلُ لابن الأثير (٥/٥٢٩).

(٢) الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/٦٠٧).

(٣) ذَكَرَ يَأْقُوتُ أَنَّهُ قَرَأَ الْكِتَابَ عَلَى سَبِيئِيهِ وَلَمْ يُثَمِّمْهُ، وَلَكِنْ فِيهِ نَظَرٌ. مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (١/٦٧).

جَعْفَرِ النَّحَّاسِ، وَابْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّ سَيِّ، وَابْنَ خَرُوفٍ، وَابْنَ عُصْفُورٍ، وَالْأَعْلَمِ
السُّتَمْرِيِّ، وَابْنَ دُرُسْتُوَيْهِ، وَابْنَ الْحَاجِبِ، وَالزَّجَاجِيَّ، وَالزَّمَخْشَرِيَّ، وَالسَّلُوبِيَّ:
الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ، وَأَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيَّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى ثَعْلَبِيٌّ، وَأَبُو حَيَّانَ
الْأَنْدَلُسِيِّ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرُونَ جِدًّا مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ شَرَحُوهُ مَا بَيْنَ شَرْحِ مُطَوَّلٍ وَبَيْنَ
تَعْلِيْقِ يَسِيرٍ، وَتَحْشِيَةٍ.

فَهَذَا خَيْرٌ دَلِيلٌ عَلَى عَظَمَةِ الْكِتَابِ فِي نُفُوسِهِمْ وَمَعْرِفَةِ صَاحِبِهِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ
مَعْرِفَةً تَامَةً.

كَيْفَ تَوَجَّهَ إِلَى النَّحْوِ؟

هُنَاكَ اخْتِلَافٌ فِي تَحْدِيدِ قِصَّةِ تَحَوُّلِ سَيْبُوَيْهِ إِلَى النَّحْوِ، وَلَكِنَّ مَفَادَ جَمِيعِ
الرُّوَايَاتِ وَاحِدٌ، وَهُوَ: أَنَّ سَيْبُوَيْهِ لَمْ يَكُنْ يُحْسِنُ النَّحْوَ وَمَا كَانَ يَعْرِفُهُ، وَأَخْطَأَ فِي
مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِهِ وَرَاجَعَهُ فِيهَا شَيْخُهُ، فَحَزَنَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُحْسِنُهُ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ وَقَرَّرَ أَنْ
لَا يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُتِقِنَهُ، فَأَتَقَنَهُ وَصَارَ إِمَامَ النَّحْوِ الْفَدَّ.

وَكَانَ يَسْتَمْلِي عَلَى حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ^(١)، فَلَحَنَ يَوْمًا، فَرَدَّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَأَنْفَ مِنْ
ذَلِكَ، فَلَزِمَ الْخَلِيلَ بْنَ أَحْمَدَ، فَبَرَعَ فِي النَّحْوِ، وَدَخَلَ بَغْدَادَ وَنَاطَرَ الْكِسَائِيَّ^(٢).

وَتَفْصِيلُ هَذِهِ الْقِصَّةِ ذَكَرَهَا السَّيْرَافِيُّ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ سَيْبُوَيْهِ
يَسْتَمْلِي عَلَى حَمَّادٍ، فَقَالَ حَمَّادٌ يَوْمًا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَا أَحَدٌ مِنْ

(١) حَمَّادٌ هُوَ الْقَائِلُ: (مَنْ يَطْلُبُ الْحَدِيثَ وَلَا يَعْرِفُ النَّحْوَ، مِثْلَ الْحِمَارِ عَلَيْهِ مِخْلَافَةٌ لَيْسَ فِيهَا
شَعِيرٌ). مَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٣/١١٩٩).

(٢) الْبِدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ (١٤/٢٧٤)، وَتَارِيخُ بَغْدَادَ لِلخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (١٤/٩٩).

أصحابي إلا وقد أخذت عليه، ليس أبا الدرداء^(١). فقال سيبويه: ليس أبو الدرداء: فقال حماد: لحيث يا سيبويه. فقال سيبويه: لا جرم لأطلبنَّ علماً لا تلحني فيه أبداً. فطلب النحو وكرم الخليل^(٢).

وروى عبيد الله بن معاذ، قائلًا: جاء سيبويه إلى حماد فقال: أحدثك هشام عن أبيه، في رجل (رَعَفَ)^(٣) في الصلاة فأنصرف. فقال له: أخطأت، إنما هو (رَعَفَ)^(٤).

فأنصرف إلى الخليل، فسأله، فقال: صدق حماد^(٥).

فعلى أية حال كانت قصة تحوُّله، فإنها تعلُّمنا درس الهمة في طلب العلوم، وعدم الاستسلام للصعاب، فليت شبابنا أحيوا سنة هؤلاء العباقرة، وتعلموا منهم الهمة العالية في بذل المجهود لتذليل الصعاب والصُّعُود.

مَا وَرَدَ عَنْهُ مِنْ كَلَامِ الْعُلَمَاءِ:

إن سيبويه هو المُرَدُّ العَلَمُ في النحو، يُرى فضل تحقيقه وبراعته من غير محو، فهو القمَرُ المُتَلَالِئُ لَيْلَةَ الصَّحْوِ، وَقَدْ كَثُرَ مَدْحُ الْأَيْمَةِ لَهُ وَتَنَاطُرُ، وَتَوَاطَأَ فِيهِ التَّقْرِيطُ

(١) ليس استثنائية وليست ناقصة.

(٢) أخبار النحويين البصريين للسيرافي (ص ٣٥)، وتاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم للتونجي (ص ٧٩)، ونزهة الألباء في طبقات الأدباء (ص ٤٢).

(٣) رَعَفَ: مُثِّلَ العَيْنَ، فَالْأَفْصَحُ: الفَتْحُ، ثُمَّ الضَّمُّ فَالْكَسْرُ.

(٤) معجم الأدباء (٢/ ٧٢٩)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٢٦/ ١٣٩).

(٥) تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم للتونجي (ص ٧٩)، معجم الأدباء (٣/ ١١٩٩)، وإنباه الرواة للقطبي (١/ ٤١-٤٢).

وَنَكَاتِرٌ، فَمِنْ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الْعَطْرَةَ إِلَيْكَ بُدَّةً يَسِيرَةً:

قَالَ السِّرَافِيُّ: كَانَ كِتَابُ سَبِيُوَيْهِ لَشُهْرَتِهِ وَفَضْلِهِ عِلْمًا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ، فَكَانَ يُقَالُ بِالْبَصْرَةِ: (قَرَأَ فُلَانٌ الْكِتَابَ) فَيَعْلَمُ أَنَّهُ كِتَابُ سَبِيُوَيْهِ، وَ(قَرَأْتُ نِصْفَ الْكِتَابِ)، وَلَا يُشَكُّ أَنَّهُ فِي كِتَابِ سَبِيُوَيْهِ^(١).

وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُبَرِّدِ إِذَا أَرَادَ مُرِيدًا أَنْ يَقْرَأَ عَلَيْهِ كِتَابَ سَبِيُوَيْهِ يَقُولُ لَهُ: هَلْ رَكِبْتَ الْبَحْرَ؟ تَعْظِيمًا لَهُ وَاسْتِصْعَابًا لِمَا فِيهِ^(٢).

وَكَانَ يَقُولُ: لَمْ يُعْمَلْ كِتَابٌ فِي عِلْمٍ مِنَ الْعُلُومِ مِثْلَ كِتَابِ سَبِيُوَيْهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْكُتُبَ الْمُصَنَّفَةَ فِي الْعُلُومِ مُضْطَرَّةٌ إِلَى غَيْرِهَا وَكِتَابُ سَبِيُوَيْهِ لَا يَحْتَاجُ مَنْ فَهِمَهُ إِلَى غَيْرِهِ^(٣).

وَقَالَ الْمَازِنِيُّ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ كَبِيرًا فِي النَّحْوِ بَعَدَ كِتَابِ سَبِيُوَيْهِ فَلْيَسْتَحْيِ^(٤).

وَقَالَ ابْنُ سَلَامٍ: كَانَ سَبِيُوَيْهِ النَّحْوِيُّ غَايَةً فِي الْخَلْقِ، وَكِتَابُهُ فِي النَّحْوِ هُوَ الْإِمَامَ فِيهِ^(٥).

(١) أَحْبَابُ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ لِلْسِّرَافِيِّ (ص ٤٠)، وَنَزَهَةُ الْأَبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ص ٥٥)، وَنَقَلَهُ عَنِ السِّرَافِيِّ ابْنُ الْجَوْزِيِّ أَيْضًا، يُنظَرُ: الْمُسْتَطَمُّ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (٥٥/٩).

(٢) أَحْبَابُ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ لِلْسِّرَافِيِّ (ص ٤٠)، وَنَزَهَةُ الْأَبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ص ٥٥)، وَنَقَلَهُ عَنِ السِّرَافِيِّ ابْنُ الْجَوْزِيِّ أَيْضًا، يُنظَرُ: الْمُسْتَطَمُّ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (٥٥/٩).

(٣) خِرَازَةُ الْأَدَبِ لِلْبَغْدَادِيِّ (٣٧١/٠١).

(٤) أَحْبَابُ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ لِلْسِّرَافِيِّ (ص ٤٠)، وَنَزَهَةُ الْأَبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ص ٥٦)، وَنَقَلَهُ عَنِ السِّرَافِيِّ ابْنُ الْجَوْزِيِّ أَيْضًا، يُنظَرُ: الْمُسْتَطَمُّ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (٥٥/٩).

(٥) نَزَهَةُ الْأَبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ص ٥٥).

قَالَ الرَّجَّاحُ: إِذَا تَأَمَّلْتَ الْأُمِّلَةَ مِنْ كِتَابِ سَيْبَوِيهِ تَبَيَّنْتَ أَنَّهُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِاللُّغَةِ^(١).

قَالَ الْجَاحِظُ: لَمْ يَكْتُبِ النَّاسُ فِي النَّحْوِ كِتَابًا مِثْلَهُ، وَجَمِيعُ كُتُبِ النَّاسِ عَلَيْهِ عِيَالٌ^(٢).

وَقَالَ أَيْضًا: أَرَدْتُ الْخُرُوجَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الزِّيَّاتِ - وَزَيْرِ الْمُعْتَصِمِ -، فَفَكَّرْتُ فِي أَيِّ شَيْءٍ أَهْدِيهِ لَهُ، فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا أَشْرَفَ مِنْ كِتَابِ سَيْبَوِيهِ، فَلَمَّا وَصَلْتُ إِلَيْهِ قُلْتُ لَهُ: لَمْ أَجِدْ شَيْئًا أَهْدِيهِ لَكَ مِثْلَ هَذَا الْكِتَابِ، وَقَدْ اشْتَرَيْتُهُ مِنْ مِيرَاثِ الْفَرَّاءِ، فَقَالَ: **وَاللَّهِ مَا أَهْدَيْتَ لِي شَيْئًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ**^(٣).

وَرَادَ ابْنُ خَلْكَانَ: وَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ التَّوَارِيخِ أَنَّ الْجَاحِظَ لَمَّا وَصَلَ إِلَى ابْنِ الزِّيَّاتِ بِكِتَابِ سَيْبَوِيهِ أَعْلَمَهُ بِهِ قَبْلَ إِحْضَارِهِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزِّيَّاتِ: **أَوْ ظَنَنْتَ أَنَّ خِرَانَتَنَا خَالِيَةٌ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ؟** فَقَالَ الْجَاحِظُ: **مَا ظَنَنْتُ ذَلِكَ**، وَلَكِنَّهَا بَخَطُ الْفَرَّاءِ، وَمُقَابَلَةُ الْكِسَائِيِّ، وَتَهْذِيبُ عَمْرٍو بْنِ بَحْرِ الْجَاحِظِ - يَعْنِي: نَفْسَهُ -، فَقَالَ ابْنُ الزِّيَّاتِ: هَذِهِ أَجَلٌ نُسَخَةٌ تُوجَدُ وَأَعَزُّهَا، فَأَحْضَرَهَا إِلَيْهِ، فَسَرَّ بِهَا وَوَقَعَتْ مِنْهُ أَجْمَلُ مَوْفِعٍ^(٤).

(١) إنباهُ الرُّوَاةُ لِلْقُفْطِيِّ (١/٤١-٤٢).

(٢) تَارِيخُ بَعْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (١٤/٩٩)، نَزَهَةُ الْأَبْيَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ لِابْنِ الْأَثَرِيِّ (ص ٥٥)، مِرَاةُ الزَّمَانِ (١/٣٤١).

(٣) تَارِيخُ بَعْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (١٤/٩٩)، نَزَهَةُ الْأَبْيَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ لِابْنِ الْأَثَرِيِّ (ص ٥٥)، مِرَاةُ الزَّمَانِ (١/٣٤١).

(٤) وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ لِابْنِ خَلْكَانَ (٣/٤٦٣). فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مَعَ عَظَمَةِ كِتَابِ سَيْبَوِيهِ فِي نَفْسِ النَّاسِ إِلَى حَدِّ يُسْتَبَعَدُ خَلْوُ مَكْتَبَةٍ مِنْهُ، يُسْتَفَادُ مِنْهَا أَيْضًا أَنَّ الْوَزَرَءَ وَالسَّلَاطِينِ فِي التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ كَانَتْ لَهُمْ نَقَافَةٌ عَالِيَةٌ وَمَرْتَبَةٌ مَرْمُوقَةٌ سَنِيَّةٌ، وَلَمْ يَكُونُوا كَمَا نَرَاهُمْ الْيَوْمَ!

وَقَالَ ابْنُ خَلْكَانَ: كَانَ أَعْلَمَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ بِالنَّحْوِ، وَلَمْ يُوضَعْ فِيهِ مِثْلُ كِتَابِهِ^(١).

وَقَالَ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ: أَجَلُ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي النَّحْوِ وَاللُّغَةِ، كِتَابُ سِيبَوَيْهِ وَكِتَابُ الْعَيْنِ^(٢).

وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ الأَنْدَلُسِيُّ: «فَجَدِيرٌ لِمَنْ تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إِلَى عِلْمِ التَّفْسِيرِ، وَتَرَقَّتْ إِلَى التَّحْقِيقِ فِيهِ وَالتَّحْرِيرِ، أَنْ يَعْتَكِفَ عَلَى كِتَابِ سِيبَوَيْهِ، فَهُوَ فِي هَذَا الْفَنِّ الْمَعْمُولُ عَلَيْهِ، وَالْمُسْتَنْدُ فِي حَلِّ الْمَشْكَالَاتِ إِلَيْهِ»^(٣).

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: فَكِتَابُ سِيبَوَيْهِ مِثْلًا مِمَّا لَا يَقْدِرُ عَلَى مِثْلِهِ عَامَّةُ الْخَلْقِ^(٤).

وَقَالَ: «وَكَذَلِكَ النُّحَاةُ مِثْلُ سِيبَوَيْهِ الَّذِي لَيْسَ فِي الْعَالَمِ مِثْلُ كِتَابِهِ وَفِيهِ حِكْمَةٌ لِسَانَ الْعَرَبِ»^(٥).

وَقَالَ أَيُّضًا: «فَإِنَّ كِتَابَ سِيبَوَيْهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ لَمْ يُصَنَّفْ بَعْدَهُ مِثْلُهُ»^(٦).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: وَيُقَالُ: بَرَزَ مِنْ أَصْحَابِ الْخَلِيلِ أَرْبَعَةٌ: النَّضْرُ، وَسِيبَوَيْهِ، وَعَلِيُّ بْنُ نَضْرٍ، وَمُؤَرِّجُ بْنُ عَمْرٍو السَّدُوسِيُّ، وَكَانَ أَبْرَعُهُمْ فِي النَّحْوِ: سِيبَوَيْهِ، وَعَلَبَ عَلَى

(١) وَفَيَاتُ الأَعْيَانِ لابنِ خَلْكَانَ (٤٦٣/٣)، الْمُخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ البَشَرِ (١٥/٢).

(٢) المَحْصُولُ لِلرَّازِيِّ (٢١٠/١).

(٣) البَحْرُ الْمُحِيطُ (١١/١).

(٤) النُّبَوَاتُ لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (١٣٢/١).

(٥) مَجْمُوعَةُ الفَتَاوَى (٤٦/٩).

(٦) مَجْمُوعَةُ الفَتَاوَى (٣٧٠/١١).

النَّضْرِ اللَّغَةِ، وَعَلَى مُؤَرِّجِ الشُّعْرِ وَاللُّغَةِ، وَعَلَى عَلِيِّ الْحَدِيثِ^(١).
 قَالَ أَبُو الْعَلَاءِ الْمَعَرِّيُّ مَا دَحَا إِيَّاهُ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَيْمَةِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

تَوَلَّى سَبَبِيَّوِيهِ وَجَاشَ سَبِيبٌ	مِنَ الْأَيَّامِ فَاخْتَلَّ الْخَلِيلُ
وَيُونُسُ أَوْحَشَتْ مِنْهُ الْمَغَانِي	وَعَيْرُ مُصَابِهِ النَّبَأُ الْجَلِيلُ
أَتَتْ عِلْلُ الْمُنُونِ فَمَا بَكَاهُمْ	مِنَ اللَّفْظِ الصَّحِيحِ وَلَا الْعَلِيلُ
وَلَوْ أَنَّ الْكَلَامَ يُحِسُّ شَيْئًا	لَكَانَ لَهُ وَرَاءَهُمْ أَلِيلُ
وَدَلَّلْتُهُمْ إِلَى حُفْرِ أَيَادٍ	لَنَا بُوْرُودَهَا وَضَحَ ^(٢) الدَّلِيلُ
وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِيهِ:	

[مِنَ الْوَافِرِ]

أَلَا صَلَّى إِلَاهَهُ صَلَاةَ صِدْقٍ	عَلَى عَمْرٍو بْنِ عُنْمَانَ بْنِ قَنْبَرٍ
فَإِنَّ كِتَابَهُ لَمْ يَغْنِ عَنْهُ	بُنُو قَلَمٍ وَلَا أَبْنَاءُ مِنْبَرٍ ^(٣)
قَالَ السَّخَاوِيُّ فِي وَصْفِ سَبَبِيَّوِيهِ وَزَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ الْكِنْدِيِّ:	

[مِنَ الرَّمَلِ]

لَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِ عَمْرٍو مِثْلُهُ	وَكَذَا الْكِنْدِيِّ فِي آخِرِ عَصْرِ
فَهَمَا زَيْدٌ وَعَمْرٌ إِنَّمَا	بُنْيَى النَّحْوُ عَلَى زَيْدٍ وَعَمْرٍو ^(١)

(١) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٠/١٧٣).

(٢) يَقُولُ الْعَامَّةُ: وَضَحَ، بِالضَّمِّ، وَالصَّحِيحُ بِالْفَتْحِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٣) بُعِيَةُ الْوَعَاةِ لِلْسُّيُوطِيِّ (٢/٢٣٠)، وَأَزْهَارُ الرِّيَاضِ فِي أَخْبَارِ الْقَاضِي عِيَاضٍ (٣/٢٩٨).

صَفَاتُهُ الْحَقِيقَةُ:

مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ الْجَمِيلَةِ، حُسْنُ ظَنِّهِ بِتَلَامِيذِهِ وَإِخْوَانِهِ، وَالتَّوَاضُّعُ لَهُمْ مِنْ غَيْرِ كِبْرِيَاءٍ، أَوْ: تَرْفُّعٍ، وَفِي هَذَا الْجَانِبِ يُرْوَى أَنَّ الْأَخْفَشَ جَاءَهُ يَوْمًا يُنَاطِرُهُ بَعْدَ أَنْ بَرَعَ، فَقَالَ لَهُ الْأَخْفَشُ: إِنَّمَا نَاظَرْتُكَ لِاسْتَفِيدَ مِنْكَ، فَقَالَ لَهُ سَبِيوِيهِ: أَتَرَانِي أَشْكُ فِي ذَلِكَ؟^(١)

وَذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْهُ مَوْقِفًا يَدُلُّ عَلَى تَوَاضُّعٍ وَدِينٍ: وَقَالَ سَبِيوِيهِ: الْاسْمُ غَيْرُ الْمَسْمُومِ، قِيلَ لَهُ: فَمَا قَوْلُكَ؟ فَقَالَ: لَيْسَ لِي فِيهِ قَوْلٌ^(٢).

وَنَقَلَ ابْنُ دُرَيْدٍ تَوْقِفَهُ عَمَّا لَا يَعْرِفُهُ وَلَا يُحْسِنُهُ فَقَالَ: وَقَالَ سَبِيوِيهِ فِي كِتَابِهِ: (جِلْحِطَاءٌ)، بِالْحَاءِ وَالطَّاءِ، فَلَا أَدْرِي مَا أَقُولُ فِيهِ^(٣).

وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ كُتُبَ التَّارِيخِ لَمْ تُعْطِ هَذَا الْإِمَامَ الْعِلْمَ حَقَّهُ فِي ذِكْرِ حَيَاتِهِ بِمَا يَلِيْقُ بِهِ.

وَقَائِدُهُ:

تُوَفِّيَ الْإِمَامُ وَلَمْ يُعَمَّرْ كَثِيرًا كَمَا ذَكَرَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ سُلَيْمَانَ يَقُولُ: أَهْلُ النَّحْوِ فِيمَا نَعْلَمُ مُعَمَّرُونَ، وَلَا يَكْسِرُ هَذَا عَلَيْنَا إِلَّا سَبِيوِيهِ^(٤).

(١) سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٢٢ / ٣٩).

(٢) نَزْهَةُ الْأَبْيَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدْبَاءِ لِابْنِ الْأَبَّارِيِّ (ص ٥٧).

(٣) تَهْدِيبُ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ (١٣ / ٧٩).

(٤) جَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (٣ / ١٢٣٣).

(٥) تَهْدِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ (٢ / ٢٧٤).

مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةٍ^(١)، فِي عُمُرٍ يُنَاهِزُ اثْنَيْنِ وَثَلَاثِينَ عَامًا، وَقِيلَ: أَرْبَعِينَ، وَقِيلَ: غَيْرَ ذَلِكَ^(٢). وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: مَاتَ سَيَّبِيَّوِيهِ بِشِيرَازَ، وَقَبْرُهُ بِهَا^(٣). وَقَالَ ابْنُ قَانِعٍ: مَاتَ بِالْبَصْرَةِ^(٤).

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْمَحَاسِنِ التَّنُوخِيُّ: دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ النَّظَّامُ عَلَى سَيَّبِيَّوِيهِ فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ: كَيْفَ تَجِدُكَ يَا أَبَا بَشِيرٍ؟ قَالَ: أَجِدُنِي تَرْحَلُ عَنِّي الْعَافِيَةُ بِانْتِقَالٍ، وَأَجِدُ الدَّاءَ يُحَاْمِرُنِي بِحُلُولٍ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ وَجَدْتُ الرَّاحَةَ مُنْذُ الْبَارِحَةِ. قُلْتُ: فَتَشْتَهِي شَيْئًا؟

قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَشْتَهِي أَنْ أَشْتَهِي.

فَلَمَّا كَانَ مِنْ عَدِ ذَلِكَ الْيَوْمِ، دَخَلْتُ إِلَيْهِ وَأُخُوهُ يَبْكِي، وَقَدْ قَطَرَتْ دَمْعَةً مِنْ دُمُوعِهِ عَلَى خَدِّهِ، فَقُلْتُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ فَقَالَ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

يُسْرُ الْفَتَى مَا قَدْ تَقَدَّمَ مِنْ بَقَا إِذَا عُرِفَ الدَّاءُ الَّذِي هُوَ قَاتِلُهُ

- (١) وَاخْتَارَ الذَّهَبِيُّ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَمِائَةً وَرَجَّحَهُ، يُنْظَرُ: الْعِبْرُ فِي خَيْرٍ مِنْ غَيْرٍ (١/٢١٥).
- (٢) تَارِيخُ بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (١٤/٩٩)، الْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٥/٤١٠)، وَالْمَخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ (٢/١٥)، تَارِيخُ ابْنِ الْوَرْدِيِّ (١/١٩٦)، وَمِرَاةُ الزَّمَانِ (١/٢٧١)، وَاخْتَارَ الْقَاضِي التَّنُوخِيُّ الْخَمْسِينَ، يُنْظَرُ: تَارِيخُ الْعُلَمَاءِ النَّحْوِيِّينَ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكَوْفِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ لِلتَّنُوخِيِّ (ص ١١٠)، وَقَالَ (ص ١١٢): (وَلَيْسَ قَوْلُ مَنْ قَالَ: عُمُرُهُ ثَلَاثُونَ سَنَةً بِشَيْءٍ، هَذَا مُحَالٌ لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ، وَلَا يُعْوَلُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ عَلَى غَيْرِ تَأْمَلٍ وَلَا مَعْرِفَةٍ).
- (٣) تَارِيخُ بَغْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (١٤/٩٩)، مِرَاةُ الزَّمَانِ (١/٢٧١).
- (٤) مِرَاةُ الزَّمَانِ (١/٢٧١).

يُرَوَى: بَرَفَعِ (الدَّاءُ) وَنَصَبِهِ.. قَالَ النَّظَّامُ: ثُمَّ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ ^(١).
 قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قَرَأْتُ عَلَى قَبْرِ سَيْبَوَيْهِ بِشِيرَازَ: (هَذَا قَبْرُ سَيْبَوَيْهِ). وَعَلَيْهِ مَكْتُوبٌ
 هَذِهِ الْأَبْيَاتُ:

[مِنَ الْكَامِلِ]

ذَهَبَ الْأَجِبَةُ بَعْدَ طَوْلٍ تَزَاوُرٍ وَنَأَى الْمَزَارُ فَأَسْلَمُوكَ وَأَفْشَعُوا
 تَرَكَوكَ أَوْحَشَ مَا يَكُونُ بِقَفْرَةٍ لَمْ يُؤْنَسُوكَ وَكَرْبَةً لَمْ يَدْفَعُوا
 قُضِيَ الْقَضَاءُ وَصِرَتْ صَاحِبَ حُفْرَةٍ عَنكَ الْأَجِبَةُ أَعْرَضُوا وَتَصَدَّعُوا ^(٢)
 وَيُرَوَى أَنَّهُ أَنْشَدَ حَالَ احْتِضَارِهِ وَبُكَاءِ أَخِيهِ عَلَيْهِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

أَخْيَيْنِ كُنَّا فَرَّقَ الدَّهْرُ بَيْنَنَا إِلَى الْأَمَدِ الْأَقْصَى وَمَنْ يَأْمَنُ
 وَلَمَّا مَرَضَ سَيْبَوَيْهِ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَعَلَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ وَيَقُولُ:

[مِنَ الْمُتَقَارِبِ]

يَوْمَ مَلُّ دُنْيَا لَتَبَقَى لَهُ فَمَاتَ الْمُؤَمِّلُ قَبْلَ الْأَمَلِ

(١) تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم للتنوخى (ص ١٠٦).

(٢) تاريخ العلماء النحويين للتنوخى (ص ١٠٩)، ومُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٤/٢١٢٣).

(٣) تاريخ العلماء النحويين للتنوخى (ص ١٠٩)، نزهة الألباء في طبقات الأدباء لابن الأباري (ص ٥٧)، ومُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٥/٢١٢٦).

حَنِينًا يُرَوِّي أَصْوَلَ الْفَسِيلِ فَعَاشَ الْفَسِيلُ وَمَاتَ الرَّجُلُ^(١)
 أَلَا عَلَيْكَ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى أَيُّهَا الْإِمَامُ الْأَلَمَعِيُّ، أَيُّهَا الْبَحْرُ الَّذِي جُدْتَ عَلَيْنَا
 بِعُلُومِكَ وَمَعَارِفِكَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ وَجَعَلَ مُتَقَلِّبَكَ وَمَثْوَاكَ أَعْلَى الْعِلِيِّينَ فِي الْجَنَانِ،
 وَلَا تَجُودُ الْقَرِيحَةُ أَنْ نَقُولَ فِيكَ أَجْمَلَ مِمَّا قَالَهُ الْحَبْرُ الْمُبَجَّلُ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

سَقَى اللَّهُ قَبْرًا سَبِيْبِيَه تَوَى بِهِ مُلِثَ الْعَوَادِي رِيْقًا ثُمَّ رِيْقًا
 وَبَوَّأَهُ دَارَ الْمَقَامَةِ فِي عَدٍ بِمَا كَانَ أَسْدَى مِنْ عُلُومٍ وَحَقَّقَا



(١) مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (٥/٢١٢٦).

تَحْلِيقَةُ عَلِيٍّ مَسْأَلَةُ الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ اللُّغَاتِ

إِنَّ مِنْ أَقْبَحِ مَا نَرَاهُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْحُبْلَى بِالْفَتَنِ وَالْأَهَاتِ، وَالَّذِي نُشَاهِدُهُ عِنْدَ كَثِيرٍ مِمَّنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِلْمُقَارَنَةِ بَيْنَ اللُّغَاتِ، هُوَ تَحَامُلُ بَارِدٍ، وَجَهْلُ وَارِدٍ، فِي أَمْرِ هَذِهِ الْمُقَارَنَةِ، كَأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى إِظْهَارِ فَضْلِ لُغَةٍ، وَجَمَالِيَّاتِهِ وَخَصَائِصِهَا، إِلَّا بِالتَّجَنِّيِّ عَلَى اللُّغَاتِ الْأُخْرَى عِنْدَ الْمُوَازَنَةِ، فَمَثَلًا تَجَدُّهُ يَزْدَرِي بِالْإِنْجِلِيزِيَّةِ وَغَيْرِهَا مِنَ اللُّغَاتِ، عِنْدَمَا يُرِيدُ إِبْرَازَ فَضْلِ الْعَرَبِيَّةِ، وَيَتَشَنُّ عَلَيْهَا خَرَبًا جَائِرَةً، وَيَتَعَصَّبُ عَلَيْهَا وَيَحْقِدُ إِلَى حَدِّ يَكَادُ يَخْرُجُ مِنْ ثِيَابِهِ!

فَإِنَّكَ إِذَا تَكَلَّمْتَ عَنْ آيَةِ لُغَةٍ وَأَرَدْتَ بَيَانَ فَضَائِلِهَا وَخَصَائِصِهَا، فَاعْلَمْ أَنَّكَ مُلْزَمٌ بَيَانِ أَوْجِهِ التَّمْيِيزِ، وَإِبْرَازِ قُوَّةِ اللُّغَةِ الْمُفْضَلَةِ لَدَيْكَ، وَلَسْتَ مُلْزَمًا بِشَنْ حَرْبٍ قَاسِيَةٍ عَلَى اللُّغَاتِ الْأُخْرَى، فَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِأَنَّ الْعَرَبِيَّةَ أَعْنَى لُغَاتِ الْعَالَمِ، وَأَقْوَاهَا وَأَجْمَلُهَا عَلَى حَدِّ اطِّلَاعِنَا، وَالْبَحْثِ فِي هَذَا الْجَانِبِ، وَلَكِنَّ التَّسْلِيمَ لِهَذِهِ النَّتِيجَةِ لَا يَعْني اخْتِلَاقَ عَدْوَاةٍ حَمَقَاءَ عَلَى اللُّغَاتِ الْأُخْرَى، وَمِنْ جَرَائِهَا نَكُونُ سَبِيًّا فِي تَشْوِيهِ صُورَةِ الْعَرَبِيَّةِ عِنْدَ الْآخَرِينَ، بَدَلًا مِنْ أَنْ نُبَرِّزَ جَمَالِيَّاتِهَا وَمَرَايَاها وَنُحَبِّبَها إِلَيْهِمْ.

وَقَدْ فَعَلَ بَعْضُ النَّاسِ هَذَا وَلِلْأَسْفِ الشَّدِيدِ، وَنَرَاهُ لَا يَمْدَحُ الْعَرَبِيَّةَ إِلَّا بِالْإِزْدِرَاءِ بِاللُّغَاتِ الْأُخْرَى وَالتَّيْلِ مِنْهَا، سِوَاءِ إِنْ كَانَ هُوَ لَاءِ بَدُوُوا بِالْإِزْدِرَاءِ، أَمْ: أَصْحَابُ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى بَدُوُوا بِهِ، فَعَلَى آيَةِ حَالٍ أَقُولُ: إِنَّ الْعَرَبِيَّةَ لَيْسَتْ بِحَاجَةٍ إِلَى هَذِهِ التَّرَاةِ فِي الْمُسْتَوَى؛ لِأَنَّهَا بِحَالَةٍ مِنَ الْقُوَّةِ وَالْعَبْقَرِيَّةِ تُؤَهِّلُهَا لِتَبْقَى عَلَى رَأْسِ

اللُّغَاتِ، مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى التَّعَرُّضِ لِللُّغَاتِ الْأُخْرَى، حَيْثُ يُنْتَجِجُ الْحِقْدَ وَالصَّغِينَةَ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ، وَلَا يَأْتِي بِخَيْرٍ أَبَدًا.

وَلَا سِيَّمَا يَجِبُ أَنْ نَرْتَكِزَ عَلَى نُقْطَةٍ مُهِمَّةٍ جِدًّا، وَهِيَ غَائِبَةٌ عَنْ أَذْهَانِ كَثِيرٍ مِنَ الَّذِينَ يُعْنُونَ بِأَمْرِ الْمُقَارَنَةِ وَالْمُوازِنَةِ، وَهِيَ: أَنَّنَا إِذَا قُلْنَا: إِنَّ أَصْلَ اللُّغَاتِ تَوْقِيفٌ^(١)، وَإِنِّهَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَكُونُ الطَّعْنُ فِيهَا كَالطَّعْنِ فِي الْخَلْقَةِ! فَلِذَلِكَ يَجِبُ الْحَذَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا يُعْمِينَا التَّعَصُّبُ وَالتَّعَنُّتُ، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُؤَفِّقُ.

هُنَا يَجِبُ أَنْ نَذْكُرَ مَلْحُوظَةً مُهِمَّةً: يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ لَنَا: لِمَاذَا ذَكَرْتَ أَنْتَ أَيْضًا بَعْضَ الْخَلَلِ فِي اللُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ وَأَشْرْتَ إِلَيْهَا فِي كِتَابِكَ؟ مَا دُمْتَ لَا تَرْضَى بِالهُجُومِ عَلَى اللُّغَاتِ الْأُخْرَى لِبَيَانِ قُوَّةِ لُغَةٍ مِنَ اللُّغَاتِ، فَلِمَاذَا فَعَلْتَ أَنْتَ؟

أقول: هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ الْهُجُومِ وَالْمُوازِنَةِ وَالْمُقَارَنَةِ، فَأَنَا قَصَدْتُ الْمُقَارَنَةَ دُونَ الْهُجُومِ وَالتَّعَدِّيِّ، وَكُنْتُ مُضْطَّرًّا لِذَلِكَ أَحْيَانًا؛ لِأَنَّ الْمُهَنْدِسَ - هَدَاهُ اللَّهُ تَعَالَى وَارْشَدَهُ - حَاوَلَ كَثِيرًا أَنْ يُصَوِّرَ الْإِنْجِلِيزِيَّةَ كَلُغَةً عَصْمَاءَ قَوِيَّةٍ عَبْرِيَّةٍ فَذَّةٍ، وَكَانَتْهَا لَا

(١) قَالَ السُّبُوطِيُّ فِي: (الْكُوكِبِ السَّاطِعِ) (١/١٨٨) ط: دار السَّلَامِ:

[مِنَ الرَّجَزِ]

تَوْقِيفُ اللُّغَاتِ عِنْدَ الْأَكْثَرِ	وَمِنْهُمْ ابْنُ فُورَكٍ وَالْأَشْعَرِيُّ
عَلِمَهَا بِالْوَحْيِ أَوْ: بِأَنْ خَلَقَ	عِلْمًا ضَرُورِيًّا وَصَوْتًا قَدْ نَطَقَ
وَبِأَصْطِلَاحٍ قَالَ ذُو اعْتِرَالٍ	وَالْعِلْمُ مِنْ قَرَائِنِ الْأَحْوَالِ
وَقِيلَ: مَا اسْتُعْنِيَ فِي التَّعْرِيفِ	مُحْتَمِلٌ وَعَيْرُهُ تَوْقِيفِي
وَقِيلَ: عَكْسُهُ وَقَوْمٌ وَقَفُّوا	وَقَوْمٌ التَّوْقِيفُ ظَنَّ الْقَوْمَا

تَحْتَمِلُ نَقْدًا فِي قَوَاعِدِهَا مِنْ حَيْثُ الْعَقْلَنَةُ وَالرِّصَانَةُ، وَجَعَلَ قُوَّةَ قَوَاعِدِهَا وَعَقْلَتَتِهَا سَبَبًا لِانْتِشَارِهَا وَسِيَادَتِهَا وَرِيَادَتِهَا، فَأَنَا كُنْتُ مُضْطَّرًّا أَنْ أَدْفَعَ هَذِهِ الْمُغَالَطَةَ، وَلَمْ يَكُنْ لِي بُدٌّ فِي عَدَمِ الْإِشَارَةِ إِلَى بَعْضِ جِهَاتِ الْخَلَلِ فِي هَذِهِ اللَّغَةِ، لِرَدِّ كَلَامِ الْمُهَنْدِسِ، وَإِلَّا فَلَوْ كُنَّا بَصَدَدِ انْتِقَاصِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ، وَتَوْهِينِ أَمْرِهَا بَيْنَ النَّاسِ، لَكَانَ لَدَيْنَا مَزِيدٌ مِنَ الْكَلَامِ، وَلَكِنِّي أُكْرِرُ مَقَالَتِي مَرَّةً أُخْرَى وَأَقُولُ: هَذَا الْعَمَلُ لَيْسَ عَمَلُ رَجُلٍ حُرٍّ شَرِيفٍ، وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُؤْذِيَ غَيْرَهُ بِالتَّجَنِّيِ عَلَى لُغَتِهِ الَّتِي عَاشَ مَعَهَا جَمِيعَ حَيَاتِهِ، وَكَتَبَ بِهَا بَدِيعَ مَا أَمَكَنَهُ أَنْ يَكْتُبَ بِهَا، وَعَبَّرَ بِهَا عِبَارَاتِهِ الرَّائِقَةَ الرَّفْرَاقَةَ.



كَلِمَةُ اعْتِزَارٍ إِلَى الْمُهَنْدِسِ زَكَرِيَّا أَوْزُونٍ

قَطَعْنَا مَعَ الْمُهَنْدِسِ شَوْطًا كَبِيرًا، وَعِشْنَا مَعَ كُتُبِهِ كَثِيرًا، وَرَدَدْنَا عَلَى ثَلَاثَةِ مِنْهَا رَدًّا وَفِيرًا، وَأَسْمَيْنَاهَا: (الجِنَايَةُ عَلَى الْبُخَارِيِّ)، وَ(الجِنَايَةُ عَلَى الشَّافِعِيِّ)، وَ(الجِنَايَةُ عَلَى سَبِيئِيهِ)، وَكَتَبْنَا صُحُفًا كَثِيرَةً فِي النِّقْدِ وَالْحِوَارِ وَالْمُنَاقَشَةِ، وَقَلَّبْنَا الْإِسْمَ عَلَيْهِ كَمَا هُوَ فِي الْوَاقِعِ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَيُّمَةَ لَمْ يَرْتَكِبُوا جُرْمًا وَلَا جِنَايَةً، بَلْ: أَوْزُونٌ هُوَ الَّذِي جَنَى عَلَيْهِمْ.

وَلَمْ يَخْفَ عَلَيْنَا مَا قَامَ بِهِ الْمُهَنْدِسُ فِي كُتُبِهِ الثَّلَاثَةِ، مِنْ خِيَانَاتٍ وَجِنَايَاتٍ، بِتَرِ النَّصِّ وَقَصِّ فَصِّهِ، وَالتَّحْرِيفِ فِيهِ، مَعَ التَّحَامُلِ الشَّدِيدِ، وَرُغُونَةِ فِي الطَّبْعِ، وَغِلَظَةِ فِي اللِّسَانِ، وَقَسَاوَةِ فِي الْقَلْبِ، وَكَانَ مَعَ عُلَمَائِنَا وَجُهُودِهِمْ كَالْمُبَشِّرِ بِالْأُنْثَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى وَصَلَ بِهِ الْأَمْرُ إِلَى وَضْعِ آيَةٍ وَنَسَبَتِهَا إِلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ حَاوَلَ اسْتِنْفَازَ مَشَاعِرِنَا بِالْأَزْدِرَاءِ بِعُقُولِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ وَالْإِسَاءَةِ إِلَيْهِمْ، وَتَمْجِيدِ الصَّلِيبِيِّ فِي مَعْرِضِ الطَّعْنِ فِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَدَارِ التَّارِيخِ، بَيْنَ الْفَيْئَةِ وَالْأُخْرَى، وَيَتَكَرَّرُ ذَلِكَ مِنْهُ مَرَّاتٍ وَكَرَّاتٍ.

فَنَحْنُ بَشَرٌ وَلَسْنَا مَعْصُومِينَ، وَلَا مَلَائِكَةً، فَمُمْكِنٌ أَنْ قَدِ اعْتَرَتْنا شِدَّةٌ، وَاعْتَلَّتْنَا حِدَّةٌ، لِمَا حَصَلَ لَنَا مِنْ خَدَشٍ لِلْمَشَاعِرِ، وَكَدَشٍ لِلشَّعَائِرِ، وَتَطَاوَلَ عَلَيَّ الْأَكَابِرُ.

وَإِذَا أَسَأْتُ فَأَعْتَدِرُ إِلَيْهِ وَلَا أَخَافُ مِنْ طَعْنٍ وَلَا مِنْ لَمَزٍ أَوْ: غَمَزٍ، وَغَايَتِي فِي هَذَا الدَّرَبِ هُوَ رِضَا مَوْلَايَ جَلَّ جَلَالُهُ، وَإِذَا ظَفَرْتُ بِهِ فَقَدْ ظَفَرْتُ بِكُلِّ شَيْءٍ، وَيَا فَرِحَةَ يَوْمِ غَدٍ، أَمَا إِذَا خَسِرْتُ اللَّهَ تَعَالَى بِأَنْ كَتَبْتُ وَرَدَدْتُ مِنْ أَجْلِ الشُّهْرَةِ، وَالظُّهُورِ، فَيَا

تَرْحَةً يَوْمِ عَدٍ، وَأَطْنُنِي لَمْ أَكْتُبْ إِلَّا لِرُوحِ اللَّهِ تَعَالَى، فَلِذَلِكَ يَسْهُلُ عَلَيَّ الْإِعْتِذَارُ
وَالْإِعْتِرَافُ بِالْأَخْطَاءِ، وَلَا أَسْتَحْيِي مِنَ الْإِعْتِذَارِ مَهْمَا كَانَ، وَلَا أَخَافُ مِنَ الْإِعْتِرَافِ
بِالزَّلَلِ، فَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ مُنْتَهَى آمَالِ الْعَابِدِينَ، وَغَايَةُ جُهُودِ الْعَارِفِينَ، وَلَعَلَّ فِيهِ عِبْرَةٌ
لِلْمُعْتَبِرِ، فَلَا أُبِيعُ آخِرَتِي بِدُنْيَا دُنْيَةٍ مَا حُيِّتُ أَبَدًا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَلَسْتُ كَمَنْ يَشْرِي بِأَخْرَاهُ مَنْزِلًا يَزُولُ، وَعَيْشًا زَائِلًا يَبِيعُ جَاهِلٍ

وَمَا أُبْرئُ نَفْسِي الْقَاصِرَةَ، وَلَا أُبْرِرُ لَهَا أَبَدًا إِنْ شَاءَ الْمَوْلَى، وَأَعْتَذِرُ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا
إِنْ أَسَأْتُ إِلَيْكُمْ بِكَلَامٍ، يَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ أَحْمِلُ فِي قَلْبِي لَكُمْ إِلَّا الْمَحَبَّةَ الصَّادِقَةَ
وَإِرَادَةَ خَيْرِي الدَّارَيْنِ^(١).



(١) كُتِبَتْ هَذِهِ الْكُتُبُ الثَّلَاثَةُ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُهَنْدِسِ فِي عَجَلَةٍ بِالْغَةِ وَبِمُدَّةٍ بِسِيرَةٍ، فَالْكِتَابُ
يَعْتَرِيهِ خَطَأٌ وَعَلَطٌ حَتَّى وَإِنْ بَدَلَ مُؤَلِّفُهُ فِيهِ كُلَّ جُهِدِهِ وَطَاقَتِهِ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى اسْتِعْجَالٍ،
وَلَا أُبْرئُ نَفْسِي بِأَنْ أُنْسَبَ كُلُّ رَلَّةٍ - إِنْ وُجِدَتْ - إِلَى الْإِسْتِعْجَالِ، بَلْ أَعْتَرَفُ أَيْضًا بِجَهْلِي وَعَدَمِ
خَبْرَتِي وَسُوءِ حَالِي، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

كَلِمَةٌ خَتَامِيَّةٌ حَوْلَ رُدُودِيِ الثَّلَاثَةِ

نَحْمَدُ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ وَنَشْكُرُهُ عَلَى أَنْ مَنَّ عَلَيْنَا بِرَدِّ هَذِهِ الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ، وَجَعَلَنَا ذَابِّينَ عَنِ الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ: (السُّنَّةِ، وَالتَّارِيخِ، وَالْفِقْهِ، وَأَصُولِ الْفِقْهِ، وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ)، فَسَأَلَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُجَنِّبَنَا عَوَائِقَ الْعِلْمِ وَشَوَائِبَهُ، وَأَنْ لَا يُحَرِّمَنَا أَجْرَ الْجُهْدِ وَالْمَشَقَّةِ، وَلَا يَجْعَلَ حَظَّنَا التَّعَبَ وَالنَّصَبَ مِنْ غَيْرِ أَجْرٍ، أَوْ: ثَوَابٍ، كَمَا أَسْأَلُهُ أَنْ يَجْعَلَهُ نَافِعًا قَابِلًا لِلْقَبُولِ، وَلَا يُثَقِّ بِشَأْنِ هَذِهِ الْعُلُومِ، وَلَمْ نَكُنْ مُحَامِيًّا فَاشِئلاً فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ الصَّادِقَةِ.

فَالْقَضِيَّةُ حَقٌّ وَصِدْقٌ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ بِمَقْدُورِي إِبْرَازُ حَقِّهَا وَالِدَفَاعُ اللَّائِقُ عَنْهَا، وَكَمْ مِنْ مُحَامٍ يَتَلَعَّمُ لِسَانَهُ فِي إِبْرَازِ قَضِيَا صَادِقَةٍ، وَلَكِنَّهَا تَبْقَى فِي ذَاتِهَا قَضَايَا حَقِيقِيَّةً صَادِقَةً، وَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْمُحَامِي نُصْرَتَهَا وَإِرْجَاعَ حَقِّهَا إِلَيْهَا!

وَإِنِّي لَمْ أَقْصِدْ مِنْهَا سِوَى إِبْرَازِ الْحَقِّ وَالِدَفَاعِ عَنْهُ، وَرَفْعِ الْحِجَابِ عَنِ الَّذِينَ يُشَوِّهُونَ صُورَتَهُ وَيَعْبَثُونَ بِالْحَقَائِقِ، فَإِذَا أَخْطَأْتُ فِي شَيْءٍ مِنْهُ بَبْهُونِي عَلَيْهِ أَكُنْ شَاكِرًا لَكُمْ وَأَرْجِعُ عَنْهُ، فَلَا أُصِرُّ عَلَى رَأْيِي بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَفِي خِتَامِ هَذَا الْكَلَامِ أَوْدُّ أَنْ أُشِيرَ إِلَى نُقْطَةٍ مُهِمَّةٍ لِلْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا، وَهِيَ: أَنَّهُ لَيْسَ بِالضَّرُورَةِ أَنْ تَرُدَّ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ يَكْتُبُهُ الْمُنْحَرِفُونَ الزَّائِعُونَ، فَلَوْ فَعَلْنَا لَكُنَّا خَلْفَهُمْ دَائِمًا وَسِرْنَا عَلَى مَسِيرِهِمْ وَالْخُطَطِ الَّتِي يُخَطُّهَا هَؤُلَاءِ، وَتَكُونُ الْكُرَّةُ فِي سَاحَتِنَا دَوْمًا، وَنَكُونُ نَحْنُ الْمُدَافِعِينَ، وَيَكُونُ هَؤُلَاءِ الْمُهَاجِمِينَ عَلَيْنَا، فَالْمُتَقَدِّمُ هُمْ وَالْمُتَخَلِّفُ نَحْنُ!

وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَعَلْنَا وَبِإمكاننا ذَلِكَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
 الْعَالَمِينَ، وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ نَخْرُجَ مِنْ دَائِرَةِ الدَّفَاعِ إِلَى الهُجُومِ عَلَى أُسُسِهِمُ الهَشَّةِ
 وَمَبَادِيهِمُ الْمُهْزِمَةِ، وَلَا نَشْتَغِلَ بِرَدِّ كُلِّ كِتَابٍ يَكْتُبُونَهُ فِي نَقْدِ مَبَادِينَا وَيُحَرِّفُونَ فِيهِ،
 وَإِذَا التَّرَمُّنَا بِالرَّدِّ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ يَكْتُبُونَهُ وَيُخْرِجُونَهُ، اشْتَغَلْنَا بِمَا لَا طَائِلَ تَحْتَهُ وَسِرْنَا
 وَرَاءَ المَعْدُومِ؛ لِأَنَّنا لَا نَرُدُّ عَلَى كِتَابِ لَهُمْ، إِلَّا وَيَأْتُونَ بِعَشْرَاتٍ كُتُبٍ، فَيَكُونُ
 مَشْرُوعًا تَابِعًا لِمَشْرُوعِهِمْ، وَكُلُّ يَوْمٍ يَأْتُونَ بِجَدِيدٍ مِنْ بَابٍ، وَالوَقْتُ أَيْضًا لَا يَسَعُ
 لِدَلِكِ وَلَا يَسْمَحُ بِهِ، فَمِنْ الأَوْلَى أَنْ نَشْغَلَهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ وَالدَّفَاعِ عَنْ مَبَادِيهِمْ، لِأَنَّ
 يَشْغَلُونَا بِهِمْ وَبِالدَّفَاعِ عَنْ مَبَادِينَا، كَأَنَّنا المُتَّهَمُونَ أَمَامَ مَحَاكِمِهِمْ دَائِمًا، وَيَجِبُ
 عَلَيْنَا إِبرَاءُ ذِمَّتِنَا مِنَ الإِتِّهَامَاتِ.

وَمِنَ المُهْمِّ أَيْضًا أَنْ نَرْتَكِزَ عَلَى تَحْصِينِ سَبَابِنَا بِالْعِلْمِ وَالوَعْيِ لِهَذِهِ القَضَايَا
 العَصْرِيَّةِ؛ لِأَنَّنا لَوْ نَجَحْنَا فِي هَذِهِ المُهْمَّةِ فَلَا يَبْقَى لِكُتُبِ هَؤُلَاءِ قَدْرُ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ مِنْ
 قِيَمَةٍ، وَلَيْسَ هُنَاكَ شَيْءٌ مَخُوفٌ؛ لِأَنَّكَ بِتَحْصِينِ السَّبَابِ مَنَعْتَ هَؤُلَاءِ مِنْ نَشْرِ
 بَاطِلِهِمْ، بِإِذْنِ اللّهِ تَعَالَى.

فَهَذِهِ هِيَ كُتُبُ ثَلَاثَةٍ^(١) فِي نَقْضِ أُسُسِ المُعْتَرِضِينَ وَدَحْضِ شُبُهَاتِهِمْ، عَنِ
 العُلُومِ الإِسْلَامِيَّةِ، فَمَنْ أَرَادَ العَقَّ وَجَدَهُ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ، وَمَنْ لَمْ يَرِقْ لَهُ وَجْهُ العَقِّ،
 لَمْ يُبَالِ بِهِ وَلَوْ رَدَدْنَا عَلَى كُتُبِهِمْ جَمِيعَهَا.

(١) وَالرَّابِعُ أَيْضًا هُوَ (الوَحْيِيُّ الثَّانِي) فَهُوَ دِرَاسَةٌ لُغَوِيَّةٌ عَقْلِيَّةٌ لِأَكْثَرِ مِنْ خَمْسِينَ آيَةً قُرْآنِيَّةً فِي
 حُجَّتِ السُّنَّةِ، وَمَعَهَا سِتُونَ إِزَامًا عَقْلِيًّا يُلْزَمُ الخِصْمَ أَنْ يَقُولَ بِحُجَّتِ السُّنَّةِ، وَيَعْتَرِفَ بِأَنَّهَا الوَحْيِيُّ
 وَوَصَلَّتْنَا كَمَا هِيَ دُونَ أَيِّ تَغْيِيرٍ. وَيَتْلُوهُ الكِتَابُ الخَامِسُ إِنْ شَاءَ المَوْلَى وَهُوَ (صَحِيحُ البُخَارِيِّ
 بَيْنَ نَقْدِ الأَعْلَامِ وَجَهْلِ العَوَامِ)، عَمَلٌ مُشْتَرِكٌ مَعَ شَيْخِنَا المُحَقِّقِ مُحَمَّدِ البَرزَنْجِيِّ، وَأَنَا انْتَهَيْتُ
 مِنْ حِصَّتِي وَنَاقَشْتُ أَكْثَرَ مِنْ (٣٠٠) ثَلَاثِمِائَةِ حَدِيثٍ) مِمَّا اعْتَرَضَ عَلَيْهِ الخُصُومُ، وَفِيهِ مَسَائِلُ
 أُخْرَى دَقِيقَةٌ، وَأَطْنُ هَذَا القَدْرَ يَكْفِينِي، وَاللّهُ تَعَالَى هُوَ المُوقِّفُ.

وَلَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى يُسِّرَ لَنَا فِيمَا بَقِيَ مِنَ الْعُمْرِ، أَنْ نَكْتُبَ كِتَابًا فِي بَيَانِ الْأَخْطَاءِ
وَالْمَزَالِقِ الْمُنْهَجِيَّةِ لَدَى هَؤُلَاءِ الْخُصُومِ، وَنُبَيِّنَ أَوْهَامَهُمْ وَجَهَالَتَهُمْ، وَنُسَلِّطَ الضُّوْءَ
عَلَى جَمَهَرَةٍ مِنْ كُتُبِهِمْ، وَهَذَا يَكْفِينَا إِفْرَادَ كُلِّ كِتَابٍ بِرَدٍّ؛ لِأَنَّكَ تَمُرُّ عَلَى مَنْهَجِيَّتِهِمْ،
وَتَرَى جَهَالَاتِهِمْ عَيَانًا، وَتَرَى خِيَانَاتِهِمْ عَلَنًا، وَتَرَى كَيْفَ يَبْتَرُونَ النَّصُوصَ وَيَقْصُونَ
النُّصُوصَ، حَتَّى يَصِلُوا إِلَى مُبْتَغَاهُمُ اللَّئِيمِ بِمَجْهُودٍ عَقِيمٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُوَفِّقُ،
فَنَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ وَالْإِخْلَاصَ فِي أُمُورِنَا كُلِّهَا، فَهُوَ حَسْبُنَا وَمَلَأْذُنَا، نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ
النَّصِيرُ.



نِدَاءُ مُحِبٍّ، وَبُكَاءُ ذِي شَجَرٍ!

إِنَّ الْفِتْنَ تَرَاكَمَتْ وَانْتَشَرَتْ فِي كُلِّ مَكَانٍ، فَصَنَعَتْ مَوْجَةً لِانْحِرَافِ الشَّبَابِ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَدِيمِ الزَّمَانِ، وَإِنَّ دُعَاةَ الْبَاطِلِ اغْتَصَبُوا الْأَمَاكِنَ الْعِلْمِيَّةَ وَتَصَدَّرُوا، وَلَمْ يَدْعُوا جَانِبًا إِلَّا وَفِي حَقِّهِ تَكَبَّرُوا وَتَجَبَّرُوا، يَهْرِفُونَ بِمَا لَا يَعْرِفُونَ، وَيُفْسِدُونَ وَلَا يُصْلِحُونَ، جَمَلَ الْإِعْلَامِ الْإِنْبِلِيسِيِّ صُورَتَهُمُ الْمَشْوَهَةَ، وَأَقَاوِيلَهُمُ الْمُمَوَّهَةَ، فَأَيْنَ مُقَابِلَ حَرْبِهِمُ الْعَمَلِ الْإِسْلَامِيِّ الْجَادِّ لِإِكْبَاتِهِمْ وَإِلْقَائِهِمْ حَجَرَ الْحُجَّةِ، حَتَّى يَعْرِفُوا قَدْرَ الْعِلْمِ وَحَقَّ الْعُلَمَاءِ؟ فَكَيْفَ يَسْهَلُ عَلَيْنَا أَنْ يَكْتَبَ وَاحِدٌ بَوَاضِحِ النَّهَارِ، وَيُسَمِّي جُهْدَ الْكِبَارِ، وَمَجْهُودَ لَيْلِهِمُ وَالنَّهَارِ، (جِنَايَةً)، وَيَكُونُ لَنَا بَعْدَهُ الْقَرَارُ وَالِاسْتِقْرَارُ؟

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَلَيْسَ الَّذِي يَجْرِي مِنَ الْعَيْنِ مَأْوَاهَا
وَلَكِنَّهَا نَفْسٌ تَذُوبٌ فَتَقْطُرُ
وَقَالَ آخَرُ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

وَلَيْسَتْ كَمَا ظَنَّ الْعَبِيُّ مَدَامَعًا
وَلَكِنَّهَا نَفْسٌ تَذُوبٌ فَتَقْطُرُ
أَوْ: كَمَا قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

بَلَلْتُ بِهَا رُدْنِي وَالْغَيْمُ مُسْعِدِي
وَعَبْرَتُهُ صَرْفٌ وَفِي عَبْرَتِي دَمٌ
وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مَا انْهَلَّ فِي الْخَدِّ مِنْ دَمِي
لَمَا كَانَ مُحْمَرًّا يَسِيلُ فَأَسْقَمُ

وَلَكِنَّكَ أَيُّهَا الشَّابُّ الْمُسْلِمُ الْمَوْحِدُ، أَيُّهَا الْجِيلُ النَّاشِئُ الْعَزِيزُ، أَخِي الْحَبِيبُ،
أُخْتِي الْكَرِيمَةُ.. أَنْتُمْ جَمِيعًا أَقْوَى مِنْ أَنْ يَهْزَأَ رُكَانُكُمْ شُبُهَاتُ مَاثِقٍ، أَوْ: سِحْرُ لِسَانِ
مُنَافِقٍ، وَأَثْبَتُ مِنْ أَنْ يُرْزَلَ كَيَانُكُمْ سَفَاسِفٌ، أَوْ: شَقَاشِقُ، فَأَنْتُمْ مَعَ الدَّجَاجِلَةِ
وَشُبُهَاتِهِمْ كَمَا قَالَ ابْنُ خَلْدُونَ:

[مِنَ الْكَامِلِ]

وَلَأَنْتَ أَرْسَخٌ فِي الْمَعَارِفِ رُبَّةٌ مِنْ أَنْ يَمُوَّهُ عِنْدَهُ مُتَطَفِّلٌ

وَلَا تَحْزَنُوا فَإِنَّ هَذَا سُنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْإِبْتِلَاءِ وَالْإِمْتِحَانِ، فَاللَّهُ تَعَالَى يَمْتَحِنُ
بِهَذِهِ الْبَلَايَا إِيْمَانَنَا وَصِدْقَنَا وَإِخْلَاصَنَا، وَنُصْرَتَنَا لِلدِّينِ وَأَهْلِهِ، وَمَحَبَّتَنَا لَهُ وَلِشَرِيعَتِهِ،
وَإِلَّا فَالْحَقُّ مَنْصُورٌ مَا بَقِيَ الدُّنْيَا، وَهُوَ أَعَزُّ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يَضِيعَ، أَوْ: يَفْنَى بَيْنَنَا، عَلَى
حَدِّ قَوْلِ ابْنِ الْقَيْمِ:

[مِنَ الْكَامِلِ]

وَالْحَقُّ مَنْصُورٌ وَمُمْتَحِنٌ فَلَا تَعَجَّبْ فَهَذِي سُنَّةُ الرَّحْمَنِ
فَلَا بُدَّ لِلْحَقِّ أَنْ يَنْتَصِرَ، وَالْبَاطِلُ بَعْدَ مُدَّتِهِ يَنْدَحِرُ، فَالْحَقُّ يَعْلُو وَلَا يُعْلَى عَلَيْهِ،
وَأُبَشِّرُكُمْ بِأَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ يُنْتَظَرُ فِيهَا الْخَيْرُ عَلَى الدَّوَامِ، فَهِيَ أُمَّةٌ وَلَوْ دُبالْأَبْطَالِ الْعِظَامِ،
وَلَوْ دُبالْعُلَمَاءِ الْمُخْلِصِينَ، وَالسَّادَةِ الْمُجَاهِدِينَ وَالْمُجْتَهِدِينَ.

[مِنَ الْبَسِيطِ]

وَلَيْسَ يَهْلِكُ مِمَّا سَيِّدٌ أَبَدًا إِلَّا افْتَلَيْنَا غُلَامًا سَيِّدًا فِينَا

إِنَّا لَمِنَ مَعْشَرَ أَفْنَىٰ أَوْلِيَّهِمْ قِيلُ الْكُمَاةِ^(١) أَلَا أَيْنَ الْمُحَامُونَ
 لَوْ كَانَ فِي الْأَلْفِ مِنَّا وَاحِدٌ فَدَعَا مَنْ فَارِسٌ؟ خَالَهْمُ إِيَّاهُ يَعْنُونَا
 إِنَّا لَنُرْخِصُ يَوْمَ الرَّوْعِ أَنْفُسَنَا وَلَوْ نَسَامُ بِهَا فِي الْأَمْنِ أُغْلِينَا
 وَلَا تَرَاهُمْ وَإِنْ جَلَّتْ مُصِيبَتُهُمْ مَعَ الْبُكَاءِ عَلَىٰ مَنْ مَاتَ يَبْكُونَا
 إِذَا الْكُمَاةُ تَنَحَّوْا أَنْ يُصِيبَهُمْ حَدُّ الطُّبَاةِ^(٢) وَصَلْنَاهَا بِأَيْدِينَا

فِيحِبُّ أَنْ لَا يَنْسَىٰ وَاحِدٌ مِنَّا دَوْرَهُ، وَلَا يَسْتَصْغِرَ مَا يُقَدِّمُهُ لِمُوجَهَةِ هَوْلَاءِ، فَإِذَا اسْتَشَعَرْنَا جَمِيعًا بِمَا يَجِبُ عَلَيْنَا مِنَ الْمَسْئَلِيَّةِ فِي الدِّفَاعِ عَنِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَعَرَفْنَا مَوَاقِعَنَا وَمَا تَكَاسَلْنَا وَلَا تَهَاوَنَّا فِي آدَاءِ حُقُوقِ الْأُمَّةِ وَأَبْنَائِهَا عَلَيْنَا، لَمْ يَبْقَ هُنَاكَ فَجْوَةٌ تَسْمَحُ لِأَعْدَاءِ الْأُمَّةِ وَالْمَاكِرِينَ أَنْ يَتَقَدَّمُوا وَيُرْوِّجُوا لِعَمَلَتِهِمُ الْمُزَيَّفَةَ، أَلَا فَلَنَحْمِلِ الْمَسْئُولِيَّةَ وَلَا نَتْرُكَ فُضَايَا الْأُمَّةِ لِغَيْرِنَا، فَإِنَّا أَبْنَاؤُهَا وَوَلِيَّهَا، فَلَا بُنَاءَ أَحَقُّ بِقَضِيَّةِ آبَائِهِمْ، وَلَا يَتْرُكُونَهَا لِغَيْرِهِمْ، وَلَا تَنْسَ بَيْتَ طَرْفَةَ بْنِ الْعَبْدِ أَبَدًا:

[مِنَ الطُّوبَلِ]

إِذَا الْقَوْمُ قَالُوا مَنْ فَتَىٰ؟ خِلْتُ أَنِّي عُنَيْتُ فَلَمْ أَحْكَسَلْ وَلَمْ أَتَبَلَّدِ

(١) قِيلُ الْكُمَاةِ، أَوْ: قَوْلُ الْكُمَاةِ.

قَالَ التَّبْرِيذِيُّ فِي سُرْحِهِ عَلَى الْحِمَاسَةِ (ص: ٢٦): «(الْكُمَاةُ): جَمْعُ (كَامٍ) كَمَا يُقَالُ: (غَازٍ وَغَزَاةٌ) وَذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِمْ: (كَمَى نَفْسَهُ فِي السَّلَاحِ) إِذَا تَوَارَى فِيهِ. يَقُولُ: إِنِّي مِنْ جَمَاعَةٍ أَفْتَتَهُمُ الْإِعَانَةُ وَالْإِعَانَةُ وَالنَّجْدَةُ وَالْإِفْدَامُ عَلَى الْحُرُوبِ». وَانظُرْ أَيضًا: سُرْحُ الْمَرْزُوقِيِّ عَلَى الْحِمَاسَةِ (ص: ٨٠). قَالَ الْمَرْزُوقِيُّ: «فَيَقُولُ مُفْتَحِرًا: إِنِّي لَمِنَ قَوْمٍ أَهْلَكَ أَسْلَافُهُمْ قَوْلَ الْأَبْطَالِ لَهُمْ: أَلَا أَيْنَ الدَّابُّونَ وَالْمُحَامُونَ؟ فَكَانُوا يَتَقَدَّمُونَ وَيَقْتُونَ».

(٢) قَالَ الْخَلِيلُ فِي: (الْعَيْنِ) (٨/ ١٧١): «وَالطُّبَّةُ: حَدُّ السَّيْفِ فِي طَرْفِهِ، وَالخِنْجَرُ وَشَبْهُهُ، وَالْجَمْعُ: الطُّبَاةُ، وَالطُّبَى وَالطُّبُونُ».

وَمِنَ الْعَارِ أَنْ نَمُوتَ وَلَا نُقَدِّمَ شَيْئًا لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي تَكَاَلَبَتْ عَلَيْهَا الْأَعْدَاءُ،
وَاسْتَمَطَرَتْ عَلَيْهَا الْفِتْنُ وَالْمِحْنُ وَالْأَدْوَاءُ، وَتَذَكَّرُ دَوْمًا مَا قَالَهُ عُرْوَةُ بْنُ الْوَرْدِ:

[مِنَ الطَّوِيلِ]

أَلَيْسَ عَظِيمًا أَنْ تُلِمَّ مُلِمَّةٌ وَلَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْخُطُوبِ مُعَوَّلٌ؟



زَمَنُ تَطَاوُلِ الْأَقْرَامِ عَلَى الْأَعْلَامِ

وَقَعْنَا فِي زَمَنِ لَا يُفَرِّقُ أَهْلُهُ بَيْنَ الْعَالِمِ النَّحْرِيِّ، وَلَا الدَّعِي السَّارِقِ الشَّرِيرِ وَكَثِيرٍ مِمَّنْ كَبَّرَ الْإِعْلَامُ حَجْمَهُ، وَأَبْرَزَ فِي سَمَاءِ التَّضْلِيلِ نَجْمَهُ، أَنَسَ لَا يَعْرِفُونَ قَبِيلًا مِنْ دَبِيرٍ، وَلَا يُمَيِّزُونَ صَغِيرًا مِنْ كَبِيرٍ، فَهُوَ عِنْدَهُمْ سَيِّدٌ مَاجِدٌ، وَمَنْ أَرَادَ بِهِ الْإِعْلَامُ سُوءًا لَعَنَهُ الرَّائِعُ مِنْهُمْ وَالسَّاجِدُ؛ لِأَنَّ الْإِعْلَامَ فَرَضَ فَهْرَهُ، وَأَعْرَى بَعْضُ النَّاسِ وَشَوَّشَ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَظَنَّ الْحَقَّ مَعَ الَّذِي يَصْرُخُ وَيُنَادِي، وَيَصِيحُ وَيُعَادِي، فَظَنَّ الْمُعَادِي الظَّالِمَ، وَالْمُمَوِّهُ الْعَاشِمَ، أَنَّ الْفَهْمَ كُلَّهُ مَقْسُومٌ لَهُ وَلَا تَبَاعَهُ مِنْ تَلَامِيذِ مَدْرَسَةِ الْقَسْوَةِ وَالسُّطُوَةِ، وَلَيْسَ هُنَاكَ عَقْلٌ فَوْقَ عُقُولِهِمْ، وَلَا إِدْرَاكٌ عَلَى إِدْرَاكِهِمْ، فَكُلُّ مَا قَالُوهُ وَرَأَوْهُ فَهُوَ عَقْلٌ وَتَقَدَّمَ، وَمَا خَالَفَ ذَلِكَ فَهُوَ طَيْشٌ وَتَخَلُّفٌ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ أَبُو الْعَلَاءِ الْمَعْرِيُّ لَمَّا قَالَ:

[مِنَ الْوَافِرِ]

وَكَيْفَ يُؤَمِّلُ الْإِنْسَانُ رُشْدًا وَمَا يَتَّبِعُكَ مُتَّبِعًا هَوَاهُ
يُظَنُّ بِنَفْسِهِ شَرَفًا وَقَدْرًا كَأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ سِوَاهُ

فَصَدَّقَ بَعْضُ النَّاسِ شِعَارَاتِهِمْ، وَاتَّبَعُوهُمْ فِي مَقَالَاتِهِمْ، وَاعْتَرَوْا بِهِمْ اغْتِرَارَ الْمَفْتُونِ بِالْفَاتِنِ، وَلَمْ يَسْتَبِينُوا رُشْدَهُمْ فَوَقَعُوا فِي الْعِمَايَةِ، وَعَرَفُوا فِي قَعْرِ الصَّلَالِ وَالغِوَايَةِ، دُونَ عِلْمٍ بِمَا فِي كَلَامِ أَعْدَاءِ الْأُمَّةِ مِنَ الشَّرِّ وَالْفُجُورِ، وَيُرَدِّدُونَ كَلِمَاتِهِمْ دُونَ فَهْمِهَا، أَوْ: إِدْرَاكِ مَالِهَا.

[مِنَ الطَّوْبِلِ]

زَوَامِلٌ لِلْأَسْفَارِ لَا عِلْمَ عِنْدَهُمْ بِجَيِّدِهَا إِلَّا كَعِلْمِ الْأَبَاعِرِ

لَعَمْرِي مَا يَدْرِي الْبَعِيرُ إِذَا غَدَا بِأَحْمَالِهِ، أَوْ: رَاحَ مَا فِي الْغَرَائِرِ



زَمَرُ التَّلَاغِبِ بِحُقُولِ السُّجْحِ

إِنَّ مِمَّا نَرَاهُ وَنُشَاهِدُهُ الْيَوْمَ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْكُتَّابِ، الَّذِينَ يَسْعَوْنَ لِتَضْلِيلِ الشَّبَابِ، يُنَمِّقُونَ لَطِيفَ الْعِبَارَاتِ، وَيُزَخِرْفُونَ مُبْهَرَجَ الْكَلِمَاتِ، يُوْهَمُونَهُمْ الدَّعْوَةَ إِلَى الْإِصْلَاحِ وَالتَّنْوِيرِ، بِالْكَذِبِ الصُّرَاحِ وَبِالتَّزْوِيرِ، شِعَارُهُمُ الْعَقْلُ وَالْمَنْطِقُ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ لِسَانٌ بِالْبَاطِلِ يَنْطِقُ، فَإِذَا نَظَرْتَ إِلَى حَقِيقَةِ حَالِهِمْ، وَمَالَ مَقَالِهِمْ، رَأَيْتَ تَدْلِيسًا وَتَلْيِيسًا، وَتَمْوِيهًا وَتَشْوِيشًا، ظَلَمًا وَقَسْوَةً، بُعْدًا وَفَجْوَةً، شَرًّا وَشَوْمًا، فُبْحًا وَلُؤْمًا .. وَفِي كُلِّ ذَلِكَ بِحِلَاوَةٍ وَطِلَاوَةٍ فِي الْبِدَايَةِ، وَوَقَاحَةٍ وَقَسَاوَةٍ فِي النِّهَايَةِ، يَتَكَلَّمُونَ بِالْكَلِمَاتِ اللَّيِّنَةِ حَتَّى يَقَعَ الشَّبَابُ فِي فَخْهِمْ وَمَضِيدَتِهِمْ، فَإِذَا وَقَعَ فِي الْمُسْتَنْقَعِ، وَعَلِمُوا أَنَّ الرُّشْدَ مِنْهُ لَا يَقَعُ، وَأَنَّ الْبَاطِلَ سَتَرَ عَيْنَهُ، وَمَلَأَ قَلْبَهُ مِئِنَهُ، يُدِيرُونَ بِهِمْ عَلَى هَوَاهُمْ؛ إِذْ فَقَدُوا هُدَاهُمْ.. فَيَتَّبِعُونَهُمْ أَتْبَاعًا؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ فِي الْأَمْرِ مَخْرَجًا وَاتِّسَاعًا، يُقَلِّدُونَ دُونَ عِلْمٍ أَوْ: نَظْرٍ، وَلَا مَعْرِفَةٍ أَوْ: فِكْرٍ، مِنْ غَيْرِ بَحْثٍ أَوْ تَبَحُّعٍ، حَتَّى يَرَوْا مَا لِلْمُضَلَّلِينَ مِنْ تَصْنَعٍ، رَضُوا بِالْقُسُورِ، وَقَنِعُوا بِاتِّبَاعِ الزُّورِ، وَتَقْلِيدِ أَهْلِ الشُّرُورِ، وَهُوَ كَمَا قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ:

[مِنَ الْكَامِلِ]

فِي قَالِبِ التَّنْزِيهِ لِلرَّحْمَنِ
عِجْلًا لِيَفْتِنَ أُمَّةَ الثِّيَرَانِ
مِنْ لَوْلُو صَافٍ وَمِنْ عِقْيَانِ
كَمْصَابِ إِخْوَتِهِمْ قَدِيمِ زَمَانِ
إِحْدَاهُمَا وَبَحْرَفِهِ ذَا الثَّنَائِي

لِكِنَّهُ أَبَدَى الْمَقَالَةَ هَكَذَا
وَأَتَى إِلَى الْكُفْرِ الْعَظِيمِ فَصَاغَهُ
وَكَسَاهُ أَنْوَاعَ الْجَوَاهِرِ وَالْحُلَى
فَرَأَهُ ثِيَرَانَ الْوَرَى فَأَصَابَهُمْ
عِجْلَانِ قَدْ فَتَنَّا الْعِبَادَ بِصَوْتِهِ

وَالنَّاسُ أَكْثَرُهُمْ فَأَهْلُ ظَوَاهِرٍ تَبَدُّوْ لَهُمْ لِيَسُوْا بِأَهْلِ مَعَانٍ
فَهُمُ الْقَشُوْرُ وَبِالْقَشُوْرِ قِوَامُهُمْ وَاللُّبُّ حَظُّ خُلَاصَةِ الْإِنْسَانِ

مَعَ أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ عَنِ مَسَائِلِ الصِّفَاتِ، لَكِنَّ كَلَامَهُ صَالِحٌ لِأَهْلِ الزَّيْغِ فِي كُلِّ حِيْنٍ؛
لَأَنَّ طَرِيْقَ الْبَاطِلِ وَاحِدٌ، فِي التَّلْبِيْسِ عَلَى الْهَاجِدِ.

وَبَعْدَ ذَلِكَ عِلْمُ الْخَصْمِ أَنَّ هَذَا الصَّنْفَ يُقْبَلُ عَلَيْهِ، بَعْدَمَا حَاوَلَ إِسْقَاطَ الْعُلَمَاءِ،
وَتَشْوِيْهِهِ صُوْرَتَهُمْ عِنْدَهُمْ، وَسَاعَدَهُمْ فِي ذَلِكَ إِعْلَامُ إِبْلِيسِيِّ، وَلَا عَجَبَ فِي ذَلِكَ إِذِ
النَّاسُ يَتَّبِعُونَ كُلَّ نَاعِقٍ، وَيَعْجَبُونَ بِكُلِّ صَاعِقٍ، وَمَا أْبَدَعَ آيَاتِ مُنْذِرِ بْنِ سَعِيْدِ
الْبَلُوْطِيِّ:

[مِنَ الرَّجْزِ]

أَنْعَقَ بِمَا شِئْتَ تَجِدُ أَنْصَارًا وَرُمْ أَسْفَارًا تَجِدُ حِمَارًا
يَحْمِلُ مَا وَضَعْتَ مِنْ أَسْفَارٍ مَثْلُهُ كَمَثَلِ الْحِمَارِ
يَحْمِلُ أَسْفَارًا لَهُ وَمَا دَرَى إِنْ كَانَ مَا فِيهَا صَوَابًا أَوْ خَطَا

وَرَأَوْا مِنْهُمْ مَقْصِدًا قَرِيْبًا فَفَقَصَدُوا، وَمَشَرَعًا سَهْلًا فَوَرَدُوا، فَكَتَبُوا مُضَلِّلِيْنَ،
وَأَكْثَرُوا وَآكْثَرْتُوا مُنْحَرِفِيْنَ عَنِ الْحَقِّ مَائِلِيْنَ، وَاتَّبَعُهُمُ الْأَوْبَاشُ وَظَنُّوا الْحَقَّ مَعَهُمْ،
وَالْحَالَةَ كَمَا وَصَفَهَا أَبُو حَيَّانَ التَّوْحِيْدِيُّ: (أَنَاسٌ مَضَوْا تَحْتَ التَّوْهُمِ، وَظَنُّوا أَنَّ
الْحَقَّ مَعَهُمْ، وَكَانَ الْحَقُّ وَرَاءَهُمْ)^(١).

وَمَا دَامَ الْأَمْرُ هَكَذَا وَحَمِيِ الْوَطِيْسُ بِهَجْمَاتِهِمْ عَلَى مَبَادِئِنَا كَمَا تَجَلَّى، فَوَاجِبٌ
عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ التَّصَدِّيِّ لَهُمْ حَتَّى الْبَلَى، وَيُبَيِّنُوا قُبْحَ آرَائِهِمْ لِلنَّاسِ لِتُنْكَشِفَ، وَيُرَدُّوا

(١) سِيْرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٧/١٢١).

عَلَى أَضَالِيهِمْ حَتَّى تَنْهَمَشَ، وَلَيْتَنَّا أَدْرَكْنَا هَذِهِ الْحُرُوبَ عَلَى حَقِيقَتِهَا، وَعَلِمْنَا أَنَّ
الْأَعْدَاءَ تَكَالَبَتْ وَتَوَاكَلَتْ وَتَأَلَّبَتْ عَلَيْنَا، وَأَنَّ حُرُوبَهُمْ تَرَكَمَتْ وَانْثَالَتْ، فَفَشَتْ
الضَّيْعَةُ عَلَيْنَا.

[مِنَ الْوَافِرِ]

تَكَاتَرَتِ الظُّبَاءُ عَلَى خِرَاشٍ فَمَا يَدْرِي خِرَاشٌ مَا يَصِيدُ

وَمِنْ خِلَالِهِ سَعَيْنَا لِلْوَحْدَةِ وَالتَّأَخِي وَنَبَذَ الْخِلَافَ وَالتَّشْرُدُ، نُصْرَةً لِدِينِنَا وَرَحْمَةً
وَشَفَقَةً بِهَذَا الْجَيْلِ النَّاشِئِ الْحَائِرِ الْهَائِمِ، وَجَعَلْنَاهُ فِي مُقَدِّمِ أَعْمَالِنَا وَبَدَأْنَا بِهِ آثَرَ ذِي
أَثِيرٍ، لِأَنَّهُ بِالتَّقْدِيمِ جَدِيرٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ هُوَ الْكَافِي وَبِكُلِّ أَمْرٍ خَبِيرٌ، وَعَلَيْهِ نَتَوَكَّلُ
فَهُوَ حَسْبُنَا وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.



الخاتمة

لَا بُدَّ لِكُلِّ عَمَلٍ بَسْرِيٍّ مِنْ نِهَائِيَّةٍ وَآخِتَامٍ، وَلَوْ كَانَ غَايَةً فِي الشَّدَّةِ وَالِاحْتِدَامِ،
وَالْخَاتِمَةُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مَحْمُودَةً مَرْضِيَّةً، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مَرْدُودَةً مَخْزِيَّةً، فَيَا سُرُورَ مَنْ
حَسُنَتْ لَهُ الْخَاتِمَةُ، وَفَارَ بِالْحِنَانِ النَّاعِمَةُ، وَيَا فَرَحَ مَنْ رَضِيَ عَنْهُ مَوْلَاهُ، وَبَخَيْرَاتِهِ
أَوْلَاهُ، وَيَا تَرَحَ مَنْ سَاءَ خِتَامُهُ، وَكَثُرَ فِيهِ ظُلْمُهُ وَإِجْرَامُهُ، وَصَارَ فِيهِ صِفْرًا صِرْفًا،
وَلِلْبَاطِلِ وَلِيًّا وَإِلْفًا..

وَبِهَذَا انْتَهَى مَعَ الْمُهَنْدِسِ عَمَلُنَا، وَالنَّفْعُ وَالْقَبُولُ هُوَ غَايَتُنَا وَأَمَلُنَا، فَارْجُو أَنْ
وُقِّفَتْ لِقَوْلِ الْحَقِّ، وَالِدَّفَاعُ عَنْهُ بِالْبَيَانِ الْأَدَقِّ، دُونَ أَيِّ تَشْنُجٍ، أَوْ: تَعْصَبٍ، أَوْ:
ضَغِينَةٍ، أَوْ: تَلَهَّبٍ، مُرِيدًا الْحَقَّ وَنُصْرَتَهُ، لَا التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ وَتَقْوِيَّتَهُ، فَالْجُهْدُ
كُلُّهَا هَبَاءٌ إِنْ لَمْ تَكُنْ لِلَّهِ تَعَالَى خَالِصَةً.

وَلَقَدْ مَرَّ مَعَنَا الْكَلَامُ مَعَ الْمُهَنْدِسِ أَوْزُونَ، وَرَأَيْتُمْ كَلَامَهُ غَيْرَ الْمَوْزُونَ، فَتَبَيَّنَ
لَكُمْ مُسْتَوَاهُ فِي اللَّغَةِ، كَمَا تَبَيَّنَتْ لَكُمْ سَابِقًا حَقِيقَةُ بَاعِهِ فِي السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ،
وَمِنْ هُنَا تَظَاهَرَ كَمُحَقِّقٍ لُغَوِيٍّ، وَلَكِنَّ زَيْفَ عُمَلْتِهِ تَبَلَّجَ لِلْجَمِيعِ.
وَمَا أَجْمَلَ قَوْلَ ابْنِ الرَّومِيِّ لَمَّا قَالَ:

[مِنَ الْخَفِيْفِ]

لَوْ تَلَبَّسْتَ مِنْ سَوَادِ أَبِي الْأَسَدِ
وَتَحَلَّلْتَ بِالْحَلِيلِ وَأُضْحَى
وَتَلَفَّفْتَ فِي كِسَاءِ الْكِسَائِي
وَدَلَوْنَا يُكْنَى أَبَا السَّوْدَاءِ
سَبِيْوِيَه لَدَيْكَ عَبْدَ سِبَاءِ
وَتَقَرَّرْنَا فَرُوزَةَ الْفَرَاءِ

لأبى الله أن يراك ذوو الألب — باب إلا في صورة الأغبياء^(١)

مع أننا لا ننتهم المهندس بأنه غبي، أو: في صورة الأغبياء، ونتمنى له الخير ونزجوه له، وعسى أن يتفكر ساعة في عاقبة أمره، ولكنه يجب أن يعلم جيداً: أنه لا يقدر على التشكيك في شيء لم يفهمه، ولو تظاهر بأنه فهمه وأتقنه؛ لأن زيف الكلام لا يخفى على الصيرفي الناقد.

وكما يجب عليه وعلى كل من أراد الكلام على أئمة اللغة وصنيعهم أن يتفكر في جهود سلبتهم نومهم وراحتهم ولذاتهم في الدنيا، وأنهم لم يقولوا إلا بعد البحث الدائب والتفتيش بالنظر الثاقب، فهذا هو إمام من أئمتهم يحكي عن نفسه بذلك العجيب، ألا وهو المبرّد الذي برّد قلوبنا ببدع تحقيقاته - فبرّد الله به مضجعه - إذ يقول: **(لربّما روات في الحرف سنة لتضح لي حقيقتُهُ)**^(٢).

وها هو الخليل بن أحمد إمام الفن يبحث في البوادي بادية بادية، ليسمع كلام العرب الأفحاح وينقله إلى غيره، كما حكى الخطيب وغيره عن الكسائي أنه سأله: من أين أخذت علمك هذا؟ فقال: **من بوادي الحجاز ونجد وتهامة**، فخرج (أي: الكسائي)، ورجع، **وقد أنفد خمس عشرة قينة جبراً في الكتابة عن العرب سوى ما حفظ، فلم يكن له هم غير البصرة والخليل**^(٣).

(١) وفيات الأعيان لابن خلكان (٢٠٦/٤).

(٢) مجالس العلماء للزجاجي (ص ٩٥).

(٣) تاريخ بغداد (١٣/٣٤٥)، والمؤنظم (٩/١٦٩)، ومعجم الأديب (٤/١٧٣٨).

وَقَبْلَهُ أَيْضًا سَنَ الْأَيْمَةِ سُنَّةَ الْبَحْثِ وَالتَّفْتِيْشِ لِأَنْفُسِهِمْ كَمَا حَكَى الرَّجَّاجِيُّ أَنَّ
الإِمَامَ أَبَا عَمْرٍو بْنَ الْعَلَاءِ جَاوَرَ الْبَدُوَ أَرْبَعِينَ سَنَةً^(١).

وَهَذَا إِمَامٌ آخَرٌ وَهُوَ ثَعْلَبٌ يَقُولُ: (أَسْهَبَ فَهُوَ مُسْهَبٌ فِي الْكَلَامِ، قَالَ: وَوَجَدْتُ
بَعْدَ سَبْعِينَ سَنَةً حَرْفًا رَابِعًا، وَهُوَ: أَجْرَشَتِ الْإِبِلُ: سَمِنَتْ، فَهِيَ مُجْرَشَةٌ)^(٢).

وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ أَيْضًا عَنْ لَفْظَةٍ: (وَجَدْتُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ بَعْدَ سَبْعِينَ سَنَةً)^(٣).

وَعَلَّقَ الصَّعْغَانِيُّ عَلَى كَلَامِهِ هَذَا بِقَوْلِهِ: (قَالَ الصَّعْغَانِيُّ - مُؤَلَّفُ هَذَا الْكِتَابِ -:
وَأَنَا وَجَدْتُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ بَعْدَ سَبْعِينَ سَنَةً)^(٤)!

فَإِذَا تَفَكَّرَ خُصُومُ الْأَيْمَةِ فِي هَذِهِ الْحَقِيقَةِ، وَنَظَرُوا إِلَيْهَا بَعَيْنِ الْإِنْصَافِ
وَالِإِتْحَافِ، لِأَدَى بِهِمْ إِلَى التَّرْوِيِّ قَبْلَ النَّقْدِ وَالِإِتْقَادِ وَالتَّخْطِئَةِ، إِلَّا إِذَا كَانَ عَنْ
هُوَى مُهُوٍ وَعَصْبِيَّةٍ حَمَقَاءَ، وَهَذَا لَيْسَ كَلَامٌ مَعَهُ يَنْفَعُ، وَلَا دَوَاءٌ يَنْجِعُ، وَلَا صَاحِبُهُ
بِشْيءٍ يَرُدُّعُ.

فَنَسَأَلُ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِكِتَابِنَا هَذَا وَإِخْوَانِهِ الْقَبُولَ بَيْنَ النَّاسِ، وَأَنْ يُجَنِّبَنَا
السُّمْعَةَ وَالرِّيَاءَ وَالتَّصَنُّعَ وَالتَّزْيِينَ، وَأَنْ لَا يَجْعَلَ حَظَّنَا مِنْهُ التَّعَبَ وَالنَّصَبَ دُونَ
الْأَجْرِ، إِنَّهُ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

(١) مَجَالِسُ الْعُلَمَاءِ لِلرَّجَّاجِيِّ (ص ١٣٠).

(٢) تَاجُ الْعَرُوسِ لِلزَّبِيْدِيِّ (٣/٧٩)، وَالمُزْهَرُ لِلسُّيُوطِيِّ (٢/٨٥)، وَقَدْ اسْتَدْرَكُوا كَلِمَاتٍ أُخْرَى.

(٣) تَاجُ الْعَرُوسِ لِلزَّبِيْدِيِّ (١٧/١٠٢)، وَالشُّوَارِدُ لِلصَّعْغَانِيِّ (ص ٢٠٧).

(٤) الشُّوَارِدُ لِلصَّعْغَانِيِّ، ص: (٢٠٧).

﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَهُۥ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حُلِيَّةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلَهُ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ ﴾ (الرعد).

﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعَزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨٢﴾ ﴾ (الصفات).

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا وَحَبِيبِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ
انتهى الفراغ منه^(١):

مُنْتَصَفَ اللَّبْلِ

١٦/رَجَب/١٤٤٠هـ

٢٣/٣/٢٠١٩م

إِسْطَنْبُول/تُرْكِيَا

(١) رَحِمَ اللَّهُ مَنْ لَا يَنْسَانِي بِصَالِحِ دُعَائِهِ، وَلَا يَنْسَى أَهْلِيَّ وَوَالِدِيَّ وَكُرْدِسْتَانَ وَالْعِرَاقَ الْجَرِيحَ وَالْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ جَمْعَاءَ (لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهَا بِحُدُودٍ مُلْعُونَةٍ، وَقَطَعَ دَائِرَ مَنْ سَعَى لِإِدَامَتِهَا)، كَانَ اللَّهُ فِي عَوْنِ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي هَاجَتْ عَلَيْهَا أَمْوَاجُ الْفِتَنِ، وَاسْتَمْطَرَتْ عَلَيْهَا بَلَايَا وَمِحَنٌ، وَلَوْ لَا حِمَايَةَ جَنَابِهِ لَمْ يَبْقَ لَهَا أَثَرٌ وَصَارَ اسْمُهَا يُذَكَّرُ فِي الْغَائِبِينَ... طُوبَى لِمَنْ اسْتَعْمَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي نُصْرَتِهَا، وَالِدَّفَاعِ عَنْ حَوْرَتِهَا، وَعَاشَ وَمَاتَ مِنْ أَجْلِ حُرْمَةِ حَوْمَتِهَا.

[مِنَ البَسِيطِ]

بِاللّٰهِ يٰ نَاطِرًا فِيهِ وَمُتَتَفِعًا
وَقُلْ: اَنْلَهُ اِلٰهَ الْعَرْشِ مَغْفِرَةً
وَخُصَّ نَفْسَكَ مِنْ خَيْرِ دَعَوَاتِ بِهِ
وَالْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا مَا بَدَا قَمَرٌ
مِنْهُ سَلِ اللّٰهَ تَوْفِيقًا لِجَامِعِهِ
وَأَقْبَلْ دُعَاةَ وَجَنَّبْ عَنِ مَوَانِعِهِ
وَمَنْ يَقُومُ بِمَا يَكْفِي لِطَابِعِهِ
أَوْ كَوَّكَبٌ مُسْتَتِيرٌ مِنْ مَطَالِعِهِ

[مِنَ مُخَلِّعِ البَسِيطِ]

يٰ نَاطِرًا فِي الكِتَابِ بَعْدِي
بِي افْتِقَارًا اِلَى دُعَاءِ
مُجْتَنِبًا مِنْ ثَمَارِ فِكْرِي
تُهْدِيهِ لِي فِي ظَلَامِ لَحْدِي

[مِنَ الطَّوِيلِ]

أَخَا الْعِلْمِ لَا تَعْجَلْ لِعَيْبِ مُصَنَّفِي
فَكَمْ أَفْسَدَ الرَّاوي كَلَامًا بِتَقْلِيهِ
وَكَمْ نَاسَخَ أَضْحَى لِمَعْنَى مُغْيِرًا
وَلَمْ تَتَيَقَّنْ زَلَّةً مِنْهُ تُعْرِفُ
وَكَمْ حَرَّفَ الْمُتَقُولَ قَوْمٌ وَصَحَّفُوا
وَجَاءَ بِشَيْءٍ لَمْ يُرِدْهُ الْمُصَنَّفُ

المعاجد والمراجع

القرآن الكريم.

- ١- أباطيل وأسمار، المؤلف: محمود محمد شاكر أبو فهر، الناشر: مكتبة الخانجي، الطبعة الثالثة، سنة النشر: ٢٠٠٥م.
- ٢- الإتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر، د. محمد حسين، ط: مؤسسه الرسالة، بيروت.
- ٣- الإحكام في أصول الأحكام، المؤلف: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.
- ٤- أخبار النحويين البصريين، المؤلف: الحسن بن عبد الله بن المرزبان السيرافي، أبو سعيد (المتوفى: ٣٦٨هـ)، المحقق: طه محمد الزيني، ومحمد عبد المنعم خفاجي - المدرسين بالأزهر الشريف، الناشر: مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: ١٣٧٣هـ-١٩٦٦م.
- ٥- أدب المجالسة وحمد اللسان وفضل البيان وذم العي وتعليم الإعراب، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: سمير حلبي، الناشر: دار الصحابة للتراث - طنطا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
- ٦- ارتشاف الضرب من لسان العرب، المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، تحقيق وشرح ودراسة: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، الناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٧- إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك، المؤلف: برهان الدين إبراهيم بن محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (المتوفى ٧٦٧ هـ)، المحقق: د. محمد بن عوض بن محمد السهلي، الناشر: أضواء السلف - الرياض - الطبعة: الأولى، ١٣٧٣ هـ - ١٩٥٤ م.

٨- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠ هـ) المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور الناشر: دار الكتاب العربي الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

٩- أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يحيى، أبو العباس المقري التلمساني (المتوفى: ١٠٤١ هـ)، المحقق: مصطفى السقا - إبراهيم الإبياري - عبد العظيم شلي، الناشر: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة - عام النشر: ١٣٥٨ هـ - ١٩٣٩ م.

١٠- أسرار العربية، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: ٥٧٧ هـ)، الناشر: دار الأرقم بن أبي الأرقم، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

١١- الأشباه والنظائر، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

١٢- الإصابة في تمييز الصحابة المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

١٣- إصلاح المنطق، المؤلف: ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (المتوفى:

٢٤٤هـ)، المحقق: محمد مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٢٣ هـ،
٢٠٠٢م.

١٤- إصلاح غلط المحدثين المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب
البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ) المحقق: د. حاتم الضامن الناشر: مؤسسة الرسالة
الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

١٥- الأصول في النحو، المؤلف: أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن
السراج (المتوفى: ٣١٦هـ)، المحقق: عبد الحسين الفتلي، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان -
بيروت.

١٦- الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم المؤلف: إبراهيم بن محمد بن عربشاه عصام الدين
الحنفي (ت: ٩٤٣هـ) حقه وعلق عليه: عبد الحميد هنداوي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت
- لبنان.

١٧- إعراب الجمل وأشباه الجمل، الدكتور فخر الدين قباوة، دار القلم العربي-حلب-
الطبعة الخامسة ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

١٨- إعراب القرآن المؤلف: أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس
المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨هـ) وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم الناشر:
منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

١٩- إعراب القرآن المؤلف: أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس
المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨هـ) وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم الناشر:
منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

٢٠- إعراب القرآن للأصبهاني المؤلف: إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي

الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة (المتوفى: ٥٣٥هـ) قدمت له ووثقت نصوصه: الدكتوراة فائزة بنت عمر المؤيد الناشر: غير معروف (فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية - الرياض) الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٢١- الألباز النحوية وهو الكتاب المسمى (الطراز في الألباز)، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث، عام النشر: ١٤٢٢هـ-٢٠٠٣م.

٢٢- ألفية الآثاري في النحو (كفاية الغلام في إعراب الكلام)، شعبان بن محمد القرشي الآثاري (المتوفى: ٨٢٨هـ)، تحقيق: زاهير زاهد-وهلال ناجي، الناشر: دار عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٢٣- أمالي ابن الحاجب، المؤلف: عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (المتوفى: ٦٤٦هـ)، دراسة وتحقيق: د. فخر صالح سليمان قدارة، الناشر: دار عمار - الأردن، دار الجيل - بيروت، عام النشر: ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٢٤- الإمتاع والمؤانسة، المؤلف: أبو حيان التوحيد، علي بن محمد بن العباس (المتوفى: نحو ٤٠٠هـ)، الناشر: المكتبة العنصرية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ.

٢٥- الأمثال المولدة، المؤلف: محمد بن العباس الخوارزمي، أبو بكر (المتوفى: ٣٨٣هـ)، الناشر: المجمع الثقافي، أبو ظبي، عام النشر: ١٤٢٤هـ.

٢٦- إنباه الرواة على أنباه النحاة، المؤلف: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى: ٦٤٦هـ)، الناشر: المكتبة العنصرية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ.

٢٧- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، المؤلف: عبد الرحمن

بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: ٥٧٧هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٢٨- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، المؤلف: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٢٩- إيضاح شواهد الإيضاح، المؤلف: أبو علي الحسن بن عبد الله القيسي (المتوفى: ٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد بن حمود الدعجاني، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

٣٠- الإيضاح في علل النحو، المؤلف: أبو القاسم الزَّجَّاجي (المتوفى: ٣٣٧هـ)، المحقق: الدكتور مازن المبارك، الناشر: دار النفائس - بيروت، الطبعة: الخامسة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣١- الإيضاح في علوم البلاغة، المؤلف: محمد بن عبد الرحمن بن عمر، أبو المعالي، جلال الدين القزويني الشافعي، المعروف بخطيب دمشق (المتوفى: ٧٣٩هـ)، المحقق: محمد عبد المنعم خفاجي، الناشر: دار الجيل - بيروت، الطبعة: الثالثة.

٣٢- البحر المحيط في التفسير، المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت - الطبعة: ١٤٢٠هـ.

٣٣- البداية والنهاية، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٣٤- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد

الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣٥- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

٣٦- البديع في علم العربية، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق ودراسة: د. فتحي أحمد علي الدين، الناشر: جامعة أم القرى، مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.

٣٧- البرصان والعرجان والعميان والحولان، المؤلف: عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (المتوفى: ٢٥٥هـ)، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.

٣٨- البرهان في علوم القرآن المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.

٣٩- البصائر والذخائر، المؤلف: أبو حيان التوحيدي، علي بن محمد بن العباس (المتوفى: نحو ٤٠٠هـ)، المحقق: د/ وداد القاضي، الناشر: دار صادر - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٤٠- بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، المؤلف: عبد المتعال الصعيدي (المتوفى: ١٣٩١هـ) الناشر: مكتبة الآداب الطبعة: السابعة عشر: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٤١- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين

السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية - لبنان / صيدا.

٤٢- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، الناشر: دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٤٣- البيان والتبيين، المؤلف: عمرو بن بحر بن محبوب الكناشي بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (المتوفى: ٢٥٥هـ)، الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت، عام النشر: ١٤٢٣هـ - تاج العروس (٢٩٨/٢٨).

٤٤- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

٤٥- تاريخ ابن الوردي، المؤلف: عمر بن مظفر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس، أبو حفص، زين الدين ابن الوردي المعري الكندي (المتوفى: ٧٤٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٤٦- تاريخ ابن خلدون (ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر)، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، المحقق: خليل شحادة، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٤٧- تاريخ إربل، المؤلف: المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي (المتوفى: ٦٣٧هـ)، المحقق: سامي بن سيد خماس الصقار، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، عام النشر: ١٩٨٠م.

٤٨- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: عمر عبد السلام التدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

٤٩- تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، (صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي، المتوفى: ٣٦٩هـ)، الناشر: دار التراث - بيروت، الطبعة: الثانية - ١٣٨٧هـ.

٥٠- تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم، المؤلف: أبو المحاسن المفضل بن محمد بن مسعر التنوخي المعري (المتوفى: ٤٤٢هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلوة، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، الطبعة: الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٥١- تاريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٥٢- تاريخ دمشق، المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٥٣- تبصير المنتبه بتحريف المشتبه المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) تحقيق: محمد علي النجار مراجعة: علي محمد البجاوي الناشر: المكتبة العلمية، بيروت - لبنان.

٥٤- التبيان في إعراب القرآن المؤلف: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (المتوفى: ٦١٦هـ) المحقق: علي محمد البجاوي الناشر: عيسى البابي الحلبي وشركاه.

٥٥- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشُّلبيّ، المؤلف: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشُّلبيّ (المتوفى: ١٠٢١ هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ.

٥٦- التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، المؤلف: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (المتوفى: ٦١٦ هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن العثيمين، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٥٧- تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، المؤلف: ثقة الدين، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١ هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤ هـ.

٥٨- تحت رَايَةِ الْقُرْآنِ، مصطفى صادق الرَّافعيّ، المكتبة العصرية - صيدا - بيروت، الطبعة الأولى - ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

٥٩- تحرير التحرير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن، المؤلف: عبد العظيم بن الواحد بن ظافر ابن أبي الإصبع العدواني، البغدادي ثم المصري (المتوفى: ٦٥٤ هـ)، تقديم وتحقيق: الدكتور حفني محمد شرف، الناشر: الجمهورية العربية المتحدة - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي.

٦٠- التذكرة الحمدونية، المؤلف: محمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون، أبو المعالي، بهاء الدين البغدادي (المتوفى: ٥٦٢ هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ.

٦١- التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، المؤلف: أبو حيان الأندلسي، المحقق: د. حسن هنداوي، الناشر: دار القلم - دمشق (من ١ إلى ٥)، وباقي الأجزاء: دار كنوز إشبيليا، الطبعة: الأولى.

٦٢- الفقيه و المتفقه، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ.

٦٣- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، المؤلف: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: ٥٤٤هـ)، المحقق: جزء ١: ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م، جزء ٢، ٣، ٤: عبد القادر الصحراوي، ١٩٦٦ - ١٩٧٠ م، جزء ٥: محمد بن شريفة، جزء ٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١-١٩٨٣ م، الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب. الطبعة الأولى.

٦٤- تصحيح الفصيح وشرحه المؤلف: أبو محمد، عبد الله بن جعفر بن محمد بن دُرُسْتُوَيْهِ ابن المرزبان (المتوفى: ٣٤٧هـ) المحقق: د. محمد بدوي المختون الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية [القاهرة] عام النشر: ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م.

٦٥- التعليقة على كتاب سيبويه، المؤلف: الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل، أبو علي (المتوفى: ٣٧٧هـ)، المحقق: د. عوض بن حمد القوزي، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠ م.

٦٦- تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم المؤلف: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٦٧- تقويم النظر في مسائل خلافية ذائعة، ونبذ مذهبية نافعة، المؤلف: محمد بن علي بن شعيب، أبو شعجاع، فخر الدين، ابن الدّهان (المتوفى: ٥٩٢هـ)، المحقق: د. صالح بن ناصر بن صالح الخزيم.

٦٨- تَلْخِيصُ الْمَفْتَّاحِ، المؤلف: محمد بن عبد الرحمن بن عمر المعروف (بالخطيب القزويني)، المطبوعُ مع المطوَّلِ للتفتازاني، تَصْحِيحٌ وتعليقٌ: أحمد عزو عناية، دار الكوخ للطباعة والنشر، ط: الأولى، ١٣٨٧.

٦٩- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، المؤلف: محمد بن يوسف بن أحمد، محب الدين الحلبي ثم المصري، المعروف بناظر الجيش (المتوفى: ٧٧٨ هـ)، دراسة وتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرون، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ.

٧٠- التمهيد في علم التجويد، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣ هـ)، تحقيق: الدكتور علي حسين البواب، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض.

٧١- تهذيب الأسماء واللغات، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان تهذيب اللُّغة للأزْهَرِيّ (٣١١/١).

٧٢- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم المؤلف: محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (المتوفى: ٨٤٢ هـ) المحقق: محمد نعيم العرقسوسي الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٩٣ م.

٧٣- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، المؤلف: أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري المالكي (المتوفى: ٧٤٩ هـ)، شرح وتحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، أستاذ اللغويات في جامعة الأزهر، الناشر: دار الفكر العربي، الطبعة: الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م.

٧٤- ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، المؤلف: عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ)، الناشر: دار المعارف - القاهرة.

٧٥- الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق) المؤلف: معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاها، أبو عروة البصري، نزيل اليمن (المتوفى: ١٥٣هـ) المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.

٧٦- جامع البيان في القراءات السبع المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ)، الناشر: جامعة الشارقة - الإمارات (أصل الكتاب رسائل ماجستير من جامعة أم القرى وتم التنسيق بين الرسائل وطباعتها بجامعة الشارقة) الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٧٧- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٧٨- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٧٩- الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، المؤلف: أبو الفرج المعافى بن زكريا بن يحيى الجريري النهرواني (المتوفى: ٣٩٠هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٨٠- الجمل في النحو المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم

الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ) المحقق: د. فخر الدين قباوة الطبعة: الخامسة، ١٤١٦هـ
١٩٩٥م.

٨١- جمهرة أشعار العرب، المؤلف: أبو زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي (المتوفى: ١٧٠هـ)، حققه وضبطه وزاد في شرحه: علي محمد البجادي، الناشر: نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، .

٨٢- جمهرة اللغة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)،
المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.

٨٣- جناية الشافعي، زكريا أوزون، الناشر: رياض الريس، الطبعة الأولى ٢٠٠٥م.

٨٤- جناية سيبويه، زكريا أوزون، الناشر: رياض الريس، الطبعة الأولى ٢٠٠٢م.

٨٥- الجِنَايَةُ عَلَى الشَّافِعِيِّ، مروان الكردي، الناشر: دار المعراج، دمشق-سوريا-الطبعة
الأولى ١٤٣٩هـ-٢١٠٨م.

٨٦- الجيم، المؤلف: أبو عمرو إسحاق بن مزار الشيباني بالولاء (المتوفى: ٢٠٦هـ)،
المحقق: إبراهيم الأبياري، راجعه: محمد خلف أحمد، الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع
الأميرية، القاهرة.

٨٧- حاشية الجوري على الشمسية، حسن ابن السيد عبدالقادر الجوري، ت: مشتاق
المشاعلي، مكتبة أمير-دار ابن حزم/ ط: ١/١٤٣٨هـ.

٨٨- حاشية الجوري على الفَنَارِيِّ، اعداد وتقديم: مهدي جوري، ط: انتشارات كردستان -
سنندج - ١٣٩٢هـ.

٨٩- حاشية الدسوقي على مختصر المعاني لسعد الدين التفتازاني (المتوفى: ٧٩٢هـ)

[ومختصر السعد هو شرح تلخيص مفتاح العلوم لجلال الدين القزويني] المؤلف: محمد بن عرفة الدسوقي المحقق: عبد الحميد هنداوي الناشر: المكتبة العصرية، بيروت.

٩٠- حاشية الصَّبَّانِ عَلَى شرح الأشموني (٢٩٩/١).

٩١- حاشية العلامة الصبان على شرح الملوي على السلم، أبو العرفان محمد بن علي الصبان، دار البصائر - القاهرة - ط: ١/١٤٣٦هـ.

٩٢- الحجة في القراءات السبع المؤلف: الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله (المتوفى: ٣٧٠هـ) المحقق: د. عبد العال سالم مكرم، الأستاذ المساعد بكلية الآداب - جامعة الكويت الناشر: دار الشروق - بيروت الطبعة: الرابعة، ١٤٠١هـ.

٩٣- حروف المعاني والصفات المؤلف: عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي النهاوندي الزجاجي، أبو القاسم (المتوفى: ٣٣٧هـ) المحقق: علي توفيق الحمد الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٨٤م.

٩٤- حلية الفقهاء المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: الشركة المتحدة للتوزيع - بيروت الطبعة: الأولى (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).

٩٥- الحيوان المؤلف: عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (المتوفى: ٢٥٥هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ.

٩٦- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، المؤلف: عبد القادر بن عمر البغدادي (المتوفى: ١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٩٧- الخصائص، المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، الناشر:

الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: الرابعة.

٩٨- الدرر المصون في علوم الكتاب المكنون المؤلف: أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: ٧٥٦هـ) المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط الناشر: دار القلم، دمشق.

٩٩- درة الغواص في أوام الخواص، المؤلف: القاسم بن علي بن محمد بن عثمان، أبو محمد الحريري البصري (المتوفى: ٥١٦هـ)، المحقق: عرفات مطرجي، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.

١٠٠- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.

١٠١- دلائل الإعجاز في علم المعاني، المؤلف: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: ٤٧١هـ)، المحقق: محمود محمد شاكر أبو فهر، الناشر: مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة، الطبعة: الثالثة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م. الطبعة: الأولى.

١٠٢- ديوان المعاني، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، الناشر: دار الجيل - بيروت.

١٠٣- ديوان امرئ القيس، المؤلف: امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، من بني أكل المرار (المتوفى: ٥٤٥ م)، اعتنى به: عبد الرحمن المصطاوي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

١٠٤- ديوان حافظ إبراهيم، ضبطه وصححه وشرحه ورتبه: أحمد أمين بك، وأحمد الزين،

وإبراهيم الأبياري، الطبعة الأميرية-الطبعة الثالثة-بالقاهرة، ١٩٤٨ م.

١٠٥- ذيل طبقات الحنابلة المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ) المحقق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.

١٠٦- ربيع الأبرار ونصوص الأخيار، المؤلف: جار الله الزمخشري توفي ٥٨٣ هـ، الناشر: مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.

١٠٧- الرد الوافر، المؤلف: محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (المتوفى: ٨٤٢هـ)، المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ.

١٠٨- الرَّدُّ عَلَى النُّحَاةِ لابن مَضَاءٍ، ت: محمد إبراهيم البنا، دار الاعتصام، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

١٠٩- الرِّسَالَةُ الشَّافِيَّةُ فِي وُجُوهِ الإِعْجَازِ لِلجُرْجَانِيِّ، المُلْحَقَةُ بِ(دَلَائِلِ الإِعْجَازِ)، ط: شَاكِر، المشار إليها سابقا.

١١٠- رسالة الغفران، المؤلف: أحمد بن عبد الله بن سليمان بن محمد بن سليمان، أبو العلاء المعري، التنوخي (المتوفى: ٤٤٩هـ)، الناشر: مطبعة (أمين هندية) بالموسكي (شارع المهدي بالأزبكية) - مصر، صححها ووقف على طبعتها: إبراهيم اليازجي، الطبعة: الأولى، ١٣٢٥هـ-١٩٠٧م.

١١١- الرسالة المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ) المحقق: أحمد شاكر

الناشر: مكتبة الحلبي، مصر الطبعة: الأولى، ١٣٥٨هـ / ١٩٤٠م.

١١٢- رسالة منازل الحروف، المؤلف: علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبو الحسن الرماني المعتزلي (المتوفى: ٣٨٤هـ)، المحقق: إبراهيم السامرائي، الناشر: دار الفكر - عمان.

١١٣- رسائل في اللغة، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن السيد البطليوسي (٤٤٤ - ٥٢١ هـ)، قرأها وحققتها وعلق عليها: د. وليد محمد السرايبي، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

١١٤- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ) المحقق: علي عبد الباري عطية الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

١١٥- الزاهر في معاني كلمات الناس المؤلف: محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ) المحقق: د. حاتم صالح الضامن الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

١١٦- الزاهر في معاني كلمات الناس، المؤلف: محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ)، المحقق: د. حاتم صالح الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

١١٧- سبب وضع علم العربية، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: مروان العطية، الناشر: دار الهجرة - بيروت / دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

١١٨- سر الفصاحة، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن محمد بن سعيد بن سنان الخفاجي الحلبي (المتوفى: ٤٦٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

- ١١٩- سر صناعة الإعراب، المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ١٢٠- السنة المؤلف: أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي الحنبلي (المتوفى: ٣١١هـ) المحقق: د. عطية الزهراني الناشر: دار الراية - الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.
- ١٢١- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- ١٢٢- سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- ١٢٣- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ١٢٤- شرح (قواعد الإعراب لابن هشام) المؤلف: محمد بن مصطفى القوجوي، شيخ زاده (المتوفى: ٩٥٠هـ) دراسة وتحقيق: إسماعيل إسماعيل مروة الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية) الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ١٢٥- شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، المؤلف: بدر الدين محمد ابن الإمام جمال الدين محمد بن مالك (ت ٦٨٦هـ)، المحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- ١٢٦- شرح التبيان في علم البيان، أبو عبد الله محمد بن عبد الكريم المغيلي، دراسة وتحقيق: د. أبو أزر بلخير هانم، دار الكتب العلمية-بيروت- الطبعة الأولى ٢٠١٠م.

١٢٧- شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، المؤلف: خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ الأزهري، زين الدين المصري، وكان يعرف بالوقاد (المتوفى: ٩٠٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

١٢٨- شرح ألفية ابن معطٍ لابن القوّاس، دراسة وتحقيق: د. علي موسى الشوملي، الناشر: مكتبة الخريجي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٢٩- شرح القصائد العشر، المؤلف: يحيى بن علي بن محمد الشيبانيّ التبريزي، أبو زكريا (المتوفى: ٥٠٢هـ)، الناشر: عنيت بتصحيحها وضبطها والتعليق عليها للمرة الثانية: إدارة الطباعة المنيرية.

١٣٠- شرح الكافية الشافية، المؤلف: محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائيّ الجبالي، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢هـ)، المحقق: عبد المنعم أحمد هريدي، الناشر: جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، الطبعة: الأولى.

١٣١- شرح المشكل من شعر المتنبي، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]، تحقيق: مصطفى السقا، وحامد عبد المجيد، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٧٦م.

١٣٢- شرح المعلقات التسع، المؤلف: منسوب لأبي عمرو الشيباني (ت ٢٠٦هـ) ولا تصح نسبته ففي الكتاب نقول متأخرة عن زمن أبي عمرو وليس الأسلوب أسلوبه، تحقيق وشرح: عبد المجيد همو، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

١٣٣- شرح المفصل للزمخشري، المؤلف: يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصلي، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (المتوفى: ٦٤٣هـ)، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

١٣٤- شرح المقدمة المحسبة، المؤلف: طاهر بن أحمد بن باشاذ (المتوفى: ٤٦٩هـ)، المحقق: خالد عبد الكريم، الناشر: المطبعة العصرية - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٩٧٧م.

١٣٥- شرح بحر العلوم على سلم العلوم، أبو العباس عبدالعلي اللكهنوي، ت: عبد النصير المليباري، دار الضياء - الكويت - ط: ١/١٤٣٣هـ.

١٣٦- شرح تسهيل الفوائد، المؤلف: محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).

١٣٧- شرح ديوان الحماسة (ديوان الحماسة: اختاره أبو تمام حبيب بن أوس ت ٢٣١هـ)، المؤلف: يحيى بن علي بن محمد الشيباني التبريزي، أبو زكريا (المتوفى: ٥٠٢هـ)، الناشر: دار القلم - بيروت.

١٣٨- شرح ديوان الحماسة، أبو علي أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي الأصفهاني (المتوفى: ٤٢١هـ)، المحقق: غريد الشيخ، وضع فهارسه العامة: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١٣٩- شرح ديوان المتنبي المؤلف: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (المتوفى: ٦١٦هـ) المحقق: مصطفى السقا/ إبراهيم الأبياري/ عبد الحفيظ

شلمي الناشر: دار المعرفة - بيروت.

١٤٠- شرح شافية ابن الحاجب، مع شرح شواهده للعالم الجليل عبد القادر البغدادي صاحب خزانة الأدب المتوفي عام ١٠٩٣ من الهجرة، المؤلف: محمد بن الحسن الرضي الإستراباذي، نجم الدين (المتوفى: ٦٨٦هـ)، حققهما، وضبط غريهما، وشرح مبهمهما، الأستاذة: محمد نور الحسن - محمد الزفزاف - محمد محيي الدين عبد الحميد - الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، عام النشر: ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

١٤١- شرح قطر الندى وبل الصدى المؤلف: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر: القاهرة الطبعة: الحادية عشرة، ١٣٨٣.

١٤٢- شرح كتاب الحدود في النحو، المؤلف: عبد الله بن أحمد الفاكهي النحوي المكي (٨٩٩ - ٩٧٢ هـ)، المحقق: د. المتولي رمضان أحمد الدميري، الناشر: مكتبة وهبة - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

١٤٣- شرح كتاب سيبويه، المؤلف: أبو سعيد السيرافي الحسن بن عبد الله بن المرزبان (المتوفى: ٣٦٨ هـ)، المحقق: أحمد حسن مهدي، علي سيد علي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨م.

١٤٤- شرح مشكل الآثار المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤م.

١٤٥- شرح معاني الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن

سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

١٤٦- شرح مغني اللبيب، محمد بن أبي بكر الدماميني، القرشي المخزومي الإسكندراني المالكي (المتوفى: ٨٢٨هـ)، صححه وعلق عليه: أحمد عزو عناية، الناشر: مؤسسة التاريخ العربي - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ.

١٤٧- شعب الإيمان، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م.

١٤٨- الشعر والشعراء، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، الناشر: دار الحديث، القاهرة، عام النشر: ١٤٢٣هـ.

١٤٩- الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية، المؤلف: مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي المقدسي الحنبلي (المتوفى: ١٠٣٣هـ)، المحقق: نجم عبد الرحمن خلف، الناشر: دار الفرقان، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.

١٥٠- الشوارد = ما تفرده به بعض أئمة اللغة، المؤلف: رضي الدين الحسن بن محمد بن الحسن القرشي الصغاني (المتوفى: ٦٥٠هـ)، تحقيق وتقديم: مصطفى حجازي، الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م.

١٥١- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، الناشر: محمد علي بيضون،

الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٥٢- صحح الأعشى في صناعة الإنشاء، المؤلف: أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي ثم القاهري (المتوفى: ٨٢١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

١٥٣- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

١٥٤- الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، المؤلف: أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (المتوفى: ٥٧٨هـ)، عني بنشره وصححه وراجع أصله: السيد عزت العطار الحسيني، الناشر: مكتبة الخانجي، الطبعة: الثانية، ١٣٧٤هـ-١٩٥٥م.

- الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

- الطبعة: الأولى، ١٤١٨/١٩٩٨هـ.

- الطبعة: الأولى، الجزء: ١ - ١٩٧٣ - الجزء: ٢، ٣، ٤ - ١٩٧٤م.

١٥٥- الطراز لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز المؤلف: يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم، الحسيني العلوي الطالب الملقب بالمؤيد بالله (المتوفى: ٧٤٥هـ) الناشر: المكتبة العنصرية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ.

١٥٦- العبر في خبر من غير، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن سبيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، المؤلف: أحمد بن علي بن عبد الكافي، أبو

حامد، بهاء الدين السبكي (المتوفى: ٧٧٣ هـ)، المحقق: الدكتور عبد الحميد هندراوي، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

١٥٧ - علل النحو، المؤلف: محمد بن عبد الله بن العباس، أبو الحسن، ابن الوراق (المتوفى: ٣٨١ هـ)، المحقق: محمود جاسم محمد الدرويش، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض / السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

١٥٨ - العمدة في محاسن الشعر وآدابه، المؤلف: أبو علي الحسن بن رشيق القيرواني الأزدي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الجيل، الطبعة: الخامسة، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

١٥٩ - العميد في علم التجويد، المؤلف: محمود بن علي بسّة المصري (المتوفى: بعد ١٣٦٧ هـ)، المحقق: محمد الصادق قمحاوي، الناشر: دار العقيدة - الإسكندرية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

١٦٠ - عيار الشعر، المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم طباطبا، الحسيني العلوي، أبو الحسن (المتوفى: ٣٢٢ هـ)، المحقق: عبد العزيز بن ناصر المانع، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة.

١٦١ - عيون الأخبار، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، تاريخ النشر: ١٤١٨ هـ.

١٦٢ - غريب الحديث، المؤلف: إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق [١٩٨ - ٢٨٥]، المحقق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ.

١٦٣ - الفاخر، المؤلف: المفضل بن سلمة بن عاصم، أبو طالب (المتوفى: نحو ٢٩٠ هـ)،

تحقيق: عبد العليم الطحاوي، مراجعة: محمد علي النجار، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، الطبعة: الأولى، ١٣٨٠هـ.

١٦٤ - الفائق في غريب الحديث والأثر، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة - لبنان، الطبعة: الثانية.

١٦٥ - فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

١٦٦ - الفرق، المؤلف: أبو حاتم سهل بن محمد بن عثمان الجشمي السجستاني (المتوفى: ٢٤٨هـ)، المحقق: حاتم صالح الضامن، الناشر: مجلة المجمع العلمي العراقي، المجلد ٣٧، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٦٧ - الفرق، المؤلف: أبو محمد ثابت بن أبي ثابت اللغوي (المتوفى: ق ١٣هـ)، المحقق: حاتم الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

١٦٨ - الفروق اللغوية، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر.

١٦٩ - الفروق، المؤلف: أسعد بن محمد بن الحسين، أبو المظفر، جمال الإسلام الكرابيسي النيسابوري الحنفي (المتوفى: ٥٧٠هـ)، المحقق: د. محمد طوموم، راجعه: د. عبد الستار أبو غدة، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

١٧٠ - الفصول المفيدة في الواو المزيدة، المؤلف: صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكليدي

بن عبد الله الدمشقي العلاني (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: حسن موسى الشاعر، الناشر: دار البشير - عمان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

١٧١ - فضائل الصحابة المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) المحقق: د. وصي الله محمد عباس الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٧٢ - فقه اللغة وسر العربية، المؤلف: عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

١٧٣ - الفكر العربي المعاصر لمحمد أركون، ترجمة: عادل العوا، منشورات عويدات بيروت - باريس ط: ٣/ ١٩٨٥م.

١٧٤ - فلسفة الاستشراق وتأثيرها في الأدب العربي المعاصر، د. أحمد سمائلوفتش، رئيس المشيخة لجمهوريات البوسنة والهرسك، وسلوفينيا، ويوغسلافيا، الناشر: دار الفكر العربي - مصر - القاهرة - الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

١٧٥ - فهم القرآن ومعانيه المؤلف: الحارث بن أسد المحاسبي، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٤٣هـ) المحقق: حسين القوتلي الناشر: دار الكندي، دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٨.

١٧٦ - فوات الوفيات، المؤلف: محمد بن شاکر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاکر بن هارون بن شاکر الملقب بصلاح الدين (المتوفى: ٧٦٤هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت.

١٧٧ - القاموس المحيط، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم

العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

١٧٨- الكامل في التاريخ، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

١٧٩- كتاب الصناعتين، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العنصرية - بيروت، عام النشر: ١٤١٩هـ.

١٨٠- كتاب العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.

١٨١- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) المحقق: كمال يوسف الحوت الناشر: مكتبة الرشد - الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

١٨٢- الكتاب، المؤلف: عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (المتوفى: ١٨٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

١٨٣- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الثالثة -

١٤٠٧هـ.

١٨٤- الكفاية في علم الرواية، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة.

١٨٥- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.

١٨٦- الكناش في فني النحو والصرف، المؤلف: أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب، الملك المؤيد، صاحب حماة (المتوفى: ٧٣٢هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور رياض بن حسن الخوام، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، عام النشر: ٢٠٠٠م.

١٨٧- اللامات، المؤلف: عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي النهاوندي الزجاجي، أبو القاسم (المتوفى: ٣٣٧هـ)، المحقق: مازن المبارك، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٨٨- اللامع العزيزي شرح ديوان المتنبي المؤلف: أبو العلاء أحمد بن عبد الله المعري (٣٦٣ - ٤٤٩هـ) المحقق: محمد سعيد المولوي، الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

١٨٩- لباب الآداب، المؤلف: أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي النيسابوري، تحقيق: أحمد حسن لبيح، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

١٩٠- اللباب في علل البناء والإعراب، المؤلف: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (المتوفى: ٦١٦هـ)، المحقق: د. عبد الإله النبهان، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

١٩١- اللباب في علوم الكتاب المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ) المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

١٩٢- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.

١٩٣- لِمَاذَا يُزَيَّفُونَ التَّارِيخَ وَيَعْبَثُونَ بِالْحَقَائِقِ، إِسْمَاعِيلُ كَيْلَانِي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.

١٩٤- اللمحة في شرح الملحّة، المؤلف: محمد بن حسن بن سباع بن أبي بكر الجذامي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن الصائغ (المتوفى: ٧٢٠هـ)، المحقق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م.

١٩٥- اللمع في العربية، المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، المحقق: فائز فارس، الناشر: دار الكتب الثقافية - الكويت.

١٩٦- ليس في كلام العرب، المؤلف: الحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة: الثانية، مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

- ١٩٧- المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت - الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
- ١٩٨- متن الشاطبية = حرز الأمانى ووجه التهانى فى القراءات السبع، المؤلف: القاسم بن فيره بن خلف بن أحمد الرعيني، أبو محمد الشاطبي (المتوفى: ٥٩٠هـ) المحقق: محمد تميم الزعبي الناشر: مكتبة دار الهدى ودار الغوثاني للدراسات القرآنية الطبعة: الرابعة، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ١٩٩- المثل السائر فى أدب الكاتب والشاعر، المؤلف: ضياء الدين بن الأثير، نصر الله بن محمد (المتوفى: ٦٣٧هـ)، المحقق: أحمد الحوفي، بدوي طبانة، الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرة.
- ٢٠٠- مجالس العلماء، المؤلف: عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي النهاوندي الزجاجي، أبو القاسم (المتوفى: ٣٣٧هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، دار الرفاعي بالرياض، الطبعة: الثانية ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ٢٠١- مجالس ثعلب، المؤلف: أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني بالولاء، أبو العباس، المعروف بثعلب (المتوفى: ٢٩١هـ)، من المكتبة الشاملة.
- ٢٠٢- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ) المحقق: حسام الدين القدسي الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤م.
- ٢٠٣- مجمل اللغة لابن فارس، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية - ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٢٠٤- مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحرانی (المتوفى: ٧٢٨هـ)، الجامع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

٢٠٥- المحاسن والأضداد، المؤلف: عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (المتوفى: ٢٥٥هـ)، الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت، عام النشر: ١٤٢٣هـ.

٢٠٦- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ) المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.

٢٠٧- المحصول في أصول الفقه، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الأشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، المحقق: حسين علي اليدري - سعيد فودة، الناشر: دار البيارق - عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٢٠٨- المحكم في نطق المصاحف، المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ)، المحقق: د. عزة حسن، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧هـ.

٢٠٩- المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد الحميد هندراوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢١٠- مختصر سنن أبي داود، المؤلف: الحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (المتوفى:

٦٥٦ هـ)، المحقق: محمد صبحي بن حسن حلاق، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

٢١١ - المختصر في أخبار البشر، المؤلف: أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب، الملك المؤيد، صاحب حماة (المتوفى: ٧٣٢هـ)، الناشر: المطبعة الحسينية المصرية، الطبعة: الأولى.

٢١٢ - مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، المؤلف: أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي (المتوفى: ٧٦٨هـ)، وضع حواشيه: خليل المنصور، ناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٢١٣ - مراتب النحويين، المؤلف: عبد الواحد بن علي، أبو الطيب اللغوي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية-بيروت-١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م.

٢١٤ - مرآة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت-لبنان-الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٢١٥ - المزهر في علوم اللغة وأنواعها، بالمؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: فؤاد علي منصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٢١٦ - المسائل البصريات المؤلف: أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧ هـ) المحقق: د. محمد الشاطر أحمد محمد أحمد الناشر: مطبعة المدني الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥هـ.

٢١٧ - المسائل العسكرية في النحو العربي، المؤلف: أبو علي النحوي، المحقق: د. علي جابر المنصوري (أستاذ النحو العربي ورئيس الدراسات العليا)، الناشر: (الدار العلمية الدولية

للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع (عمان - الأردن)، عام النشر: ٢٠٠٢ م.

٢١٨- مسائل خلافية في النحو، المؤلف: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (المتوفى: ٦١٦هـ)، المحقق: محمد خير الحلواني، الناشر: دار الشرق العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٢١٩- المستصفي، المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٢٢٠- المستطرف في كل فن مستطرف، المؤلف: شهاب الدين محمد بن أحمد بن منصور الأبهسي أبو الفتح (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.

٢٢١- مسند الإمام الشافعي (ترتيب سنجر)، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، رتبته: سنجر بن عبد الله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين (المتوفى: ٧٤٥هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: ماهر ياسين فحل، الناشر: شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٢٢٢- مسند الحميدي، المؤلف: أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (المتوفى: ٢١٩هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الداراني، الناشر: دار السقا، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦م.

٢٢٣- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- ٢٢٤- مشكل إعراب القرآن المؤلف: أبو محمد مكّي بن أبي طالب حمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ) المحقق: د. حاتم صالح الضامن الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ٢٢٥- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.
- ٢٢٦- المعارف، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، تحقيق: ثروت عكاشة، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٩٩٢م. .
- ٢٢٧- معاني القرآن للأخفش، المؤلف: أبو الحسن المجاشعي بالولاء، البلخي ثم البصري، المعروف بالأخفش الأوسط (المتوفى: ٢١٥هـ) تحقيق: الدكتورة هدى محمود قراعة الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
- ٢٢٨- معاني القرآن، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧هـ)، المحقق: مجموعة، الناشر: المصرية دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر - الطبعة: الأولى.
- ٢٢٩- المعاني الكبير في أبيات المعاني، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، المحقق: المستشرق د سالم الكرنكوي (ت ١٣٧٣هـ)، عبد الرحمن بن يحيى بن علي اليماني (١٣١٣ - ١٣٨٦هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن، بالهند [الطبعة الأولى ١٣٦٨هـ، ١٩٤٩م]، ثم صورتها: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان [الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م]. .
- ٢٣٠- معاني النحو المؤلف: د. فاضل صالح السامرائي الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الأردن الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٢٣١- معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م .

٢٣٢- معجم ديوان الأدب، المؤلف: أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (المتوفى: ٣٥٠هـ)، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، مراجعة: دكتور إبراهيم أنيس، طبعة: مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة، عام النشر: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م .

٢٣٣- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م .

٢٣٤- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، المؤلف: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: السادسة، ١٩٨٥م .

٢٣٥- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠هـ .

٢٣٦- المفتاح في الصرف، المؤلف: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: ٤٧١هـ)، حققه وقدم له: الدكتور علي توفيق الحمّد، كلية الآداب - جامعة اليرموك - إربد - عمان، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م) .

٢٣٧- المفصل في صنعة الإعراب، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد،

الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، المحقق: د. علي بو ملحم، الناشر: مكتبة الهلال - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٣م.

٢٣٨- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح ألفية ابن مالك)، المؤلف: أبو إسحق إبراهيم بن موسى الشاطبي (المتوفى ٧٩٠هـ)، المحقق: مجموعة محققين الناشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م. .

٢٣٩- المقتضب، المؤلف: محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي، أبو العباس، المعروف بالمبرد (المتوفى: ٢٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الخالق عزيمة، الناشر: عالم الكتب. - بيروت.

٢٤٠- ملحة الإعراب، المؤلف: القاسم بن علي بن محمد بن عثمان، أبو محمد الحريري البصري (المتوفى: ٥١٦هـ)، المحقق: بدون، الناشر: دار السلام - القاهرة/ مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٢٤١- الممتع الكبير في التصريف، المؤلف: علي بن مؤمن بن محمد، الحَضْرَمِي الإشبيلي، أبو الحسن المعروف بابن عصفور (المتوفى: ٦٦٩هـ)، الناشر: مكتبة لبنان، الطبعة: الأولى ١٩٩٦م.

٢٤٢- مناقب الشافعي، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، ت: السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث - القاهرة، ط: الأولى، ١٣٩٠هـ-١٩٧٠م.

٢٤٣- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٢٤٤- المنصف لابن جني، شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ) الناشر: دار إحياء التراث القديم الطبعة: الأولى في ذي الحجة سنة ١٣٧٣هـ - أغسطس سنة ١٩٥٤م.

٢٤٥- المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، المؤلف: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤هـ)، حققه ووضع حواشيه: دكتور محمد محمد أمين، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٢٤٦- الموافقات، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

٢٤٧- النبوات، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد العزيز بن صالح الطويان، الناشر: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.

٢٤٨- نتائج الفكر في النَّحو للسهيلي، المؤلف: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي (المتوفى: ٥٨١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٢ - ١٩٩٢م.

٢٤٩- نثر الدر في المحاضرات، المؤلف: منصور بن الحسين الرازي، أبو سعد الآبي (المتوفى: ٤٢١هـ)، المحقق: خالد عبد الغني محفوظ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

٢٥٠- نزهة الألباء في طبقات الأدباء، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله

الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: ٥٧٧هـ)، المحقق: إبراهيم السامرائي، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

٢٥١- نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد المقرئ التلمساني (المتوفى: ١٠٤١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت - لبنان. الطبعة: طبع على مدار سنوات.

٢٥٢- نقد الشعر، المؤلف: قدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد البغدادي، أبو الفرج (المتوفى: ٣٣٧هـ)، الناشر: مطبعة الجوائب - قسطنطينية، الطبعة: الأولى، ١٣٠٢هـ.

٢٥٣- النكت في القرآن الكريم (في معاني القرآن الكريم وإعرابه) المؤلف: علي بن فضال بن علي بن غالب المَجاشعي القيرواني، أبو الحسن (المتوفى: ٤٧٩هـ) دراسة وتحقيق: د. عبد الله عبد القادر الطويل دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٢٥٤- النكت في تفسير كلام سيبويه للأعلم الشنتمري، دراسة وتحقيق: رشيد بلحبيب، الناشر: وزارة الأوقاف المملكة المغربية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٢٥٥- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: عبد الحميد هندراوي، الناشر: المكتبة التوفيقية - مصر.

٢٥٦- الوافي بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٢٥٧- وحي القلم، المؤلف: مصطفى صادق بن عبد الرزاق بن سعيد بن أحمد بن عبد القادر الرافعي (المتوفى: ١٣٥٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٥٨- الوسيط في تفسير القرآن المجيد المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي

الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨ هـ) تحقيق وتعليق: جماعة من المحققين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

٢٥٩ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١ هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، طبع على مدار سنوات.

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
٩	تَقْرِيطُ شَيْخِنَا الْعَلَامَةِ د. شَفِيعِ بُرْهَانِي
١١	تَقْرِيطُ شَيْخِنَا اللُّغَوِيِّ أ.د. مُحَمَّدِ حَسَنِ عُمَانَ
٢٥	تَقْرِيطُ شَيْخِنَا الْمُحَقِّقِ د. مُحَمَّدِ الْبَرْزَنْجِيِّ
٣٠	تَقْرِيطُ شَيْخِنَا الْعَلَامَةِ أَبِي الْفَضْلِ عُمَرَ الْحَدُوشِيِّ
٤٩	الْمُقَدِّمَةُ
٥٧	وَقَفَاتُ عَلَيِّ مُقَدِّمَةُ صَاحِبِ الْجَنَائِدِ
٥٨	لِمَاذَا سَادَتِ الْإِنْجِلِيزِيَّةُ الْعَالَمَ؟ وَمَا الْعَامِلُ فِي ذَلِكَ؟
٦٦	الْحَرْبُ عَلَيَّ الْعَرَبِيَّةُ الْفُصْحَى!
٧٢	مَاذَا بَعْدَ إِهْمَالِ الْفُصْحَى وَالْإِقْبَالِ عَلَيَّ الْعَامِيَّةِ؟
٨٢	مَا هُوَ سَبَبُ إِهْمَالِ الْعَرَبِيَّةِ؟!

الصفحة	الموضوع
٨٤	مَا حَظُّ سِبْيَوِيهِ عِنْدَ حَاحِبِ (الْجِنَايَةِ)؟!
٨٦	هَلْ قَوَاعِدُ النُّحُوِّ مُقَدَّسَةٌ؟
٩٠	هَلِ الْعُلَمَاءُ رَأَوْا سِبْيَوِيهِ وَكَنَابَهُ مَعْصُومِينَ مُقَدَّسِينَ؟
٩٧	عَقْلَنَةُ قَوَاعِدِ الْحَرْبِيَّةِ وَقُوَّتُهَا!
١٢٨	هَلْ تُرِيدُنَا أَوْ نَتْرُكُ لُغَةَ الْقُرْآنِ؟!
١٣٢	هَلْ لُغَةُ النَّاسِ فِي الْحَيَاةِ الْيَوْمِيَّةِ كَانَتْ فُضْحَى؟
١٣٥	هَلْ نَجَّحَ سِبْيَوِيهِ فِي عَقْلَنَةِ قَوَاعِدِ الْحَرْبِيَّةِ؟!
١٤٥	هَلْ كَانَ جُهْدُ سِبْيَوِيهِ لِخَيْرِ النَّاطِقِينَ بِالْحَرْبِيَّةِ؟
١٤٩	لَيْسَ عَمَلُ سِبْيَوِيهِ النُّحُوِّ فَقَطْ!!
١٧٠	هَلْ سِبْيَوِيهِ أَهْمَلِ الْمَعَانِيَّ مُقْبِلًا عَلَى الْأَلْفَاظِ فَقَطْ؟
١٧٤	حَاحِبُ الْجِنَايَةِ وَالنَّيْلُ مِنَ الْأَدَبِ الْحَرْبِيِّ
١٨٧	مُصْطَلِحُ (الْحَرْفِ) مُصْطَلِحٌ غَيْرُ دَقِيقٍ!!
١٩١	دَلَالَةُ الْجُمْلَةِ النَّاسِمِيَّةِ!!

الصفحة	الموضوع
١٩٤	طَغَى الْمُهَنْدِسُ وَتَجَبَّرَ، فِي بَحْثِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ!
٢٠١	تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ، لِمَاذَا؟
٢٠٣	الْبَرَاهِينُ الْفَاحِشَةُ، فِي تَوْجِيهِ الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ
٢١٢	الْجُرُوفُ الْمُسَبَّهَةُ بِالْفِعْلِ، وَجَنَائَةُ الْمُؤَلَّفِ
٢٢٧	أَزْمَنَةُ الْأَفْعَالِ فِي الْحَرْبِيَّةِ
٢٣٤	مَعْنَى (الْمَفْعُولُ بِهِ) وَسَقَمُ تَصَوُّرِ الْمُهَنْدِسِ
٢٣٦	الْكَلَامُ عَلَى تَعَلُّقِ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ
٢٣٩	إِنْكَارُ تَعَدِّي الْفِعْلِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ وَأَكْثَرَ
٢٤٣	إِنْكَارُ تَعَدِّي الْفِعْلِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ وَأَكْثَرَ
٢٤٥	كَيْفَ يَكُونُ الْفِعْلُ جَامِدًا؟
٢٤٧	الْكَلَامُ عَنِ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ
٢٤٩	جَنَائَةُ الْمُهَنْدِسِ عَلَى أُسْلُوبِ (التَّعَجُّبِ)!
٢٥٤	اعْتَلَّ الْمُهَنْدِسُ فِي الْفِعْلِ الْمُعْتَلِّ!

الصفحة	الموضوع
٢٥٧	اعتراضُ مَسْئُولٍ، عَلَى الْفِعْلِ الْمَبْنِيِّ لِلْمَجْهُولِ
٢٦٥	طَيْهَةٌ زَائِلَةٌ فِي الْاِعْتِرَاضِ عَلَى الْفَاعِلِ
٢٨١	الاسْمُ الْعَلَمُ وَجَهْلُ صَاحِبِ الْجَنَائِيَّةِ
٢٨٤	حَدُّ النَّصْلِ، فِي الْجَنَائِيَّةِ عَلَى زَمِيرِ الْفِعْلِ
٢٩٣	هَلِ الْمَصْدَرُ أَصْلُ الْاِسْتِنْفَاقِ، أَمْ الْإِصْلُ هُوَ الْفِعْلُ؟
٢٩٥	إِنْكَارُ دَلَالَةِ الْجُمُوعِ الْمُكْسَرَةِ عَلَى الْكَثْرَةِ وَالْقَلَّةِ!
٢٩٨	اِعْتِرَاضُ مُخْتَنَثٍ، عَلَى الْمُدَّكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ
٣٠١	إِنْكَارُ الضَّمَائِرِ أَوْ تَكْوِينُ مَفْعُولًا بِهِ
٣٠٧	ظَلَمَ صَاحِبُ الْجَنَائِيَّةِ وَتَرَدَّى، فِي الْكَلَامِ عَنِ الْمُنَادَى
٣١٥	تَغَالُطُ الْمُهَنْدِسِ بِمَلَأَ فِيهِ، فِي بَحْثِ الْمَفْعُولِ فِيهِ
٣١٧	كَلَامُ الْمُهَنْدِسِ عَنِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ
٣١٩	الْمُهَنْدِسُ وَإِنْكَارُ الْمَفْعُولِ مَعَهُ

الصفحة	الموضوع
٣٢٥	بَيَّأُ جَوْرَ الْمُهَنْدِسِ وَجَهْلَهُ، فِي حَقِّ الْمَفْعُولِ لِأَجْلِهِ!
٣٢٩	الاعتراض على (الجال)!
٣٤١	رَدٌّ وَجِيزٌ، فِي اعْتِرَاضِهِ عَلَى التَّمْيِيزِ
٣٤٩	وَقَعَ الْمُهَنْدِسُ فِي الْجُتُوفِ، لَمَّا تَكَلَّمَ عَنِ الْجُرُوفِ
٣٦٦	اعْتِرَاضٌ مِنْ وَهْنٍ، عَلَى ضَمِيرِ الشَّأْئِ
٣٧١	أَوْهَامُ الْمُهَنْدِسِ الْمَلْفَفَةِ، فِي بَحْثِ (إِ) الْمُخَفَّفَةِ
٣٧٧	هَلْ وَرَدَتْ (إِ) بِمَعْنَى (نَعَمْ) وَ(أَجَلٌ) فِي كَلَامِ الْعَرَبِ؟
٣٨١	هَلْ تَعْمَلُ (إِ) عَمَلَ (لَيْسَ)؟
٣٨٦	نَظْمُ الْقَلَادَةِ، فِي بَيَّأُ مَعْنَى الزِّيَادَةِ
٣٩٦	أَجْدَهَ الْمُهَنْدِسُ وَتَوَلَّى، فِي كَلَامِهِ الْجَائِرِ عَنْ (لَا)
٤٠١	تَزْيِينُ الْكَلَامِ، عَنْ بَعْضِ أَدَوَاتِ الِاسْتَفْهَامِ
٤١١	بِالْجَوْرِ أَتَى الْمُهَنْدِسُ وَحَكَمَ، فِي كَلَامِ النُّجَاةِ فِي (كَمْ)

الصفحة	الموضوع
٤١٣	وَقَعَ الْمُهَنْدِسُ فِي الْخَطَلِ، فِي بَحْثِ إِعْرَابِ الْجَمَلِ
٤٢١	اعْتِرَاضَاتُ سَطْحِيَّةٍ، عَلَى الشَّوَاهِدِ النَّحْوِيَّةِ
٤٤١	هَلْ تَصْلُحُ الْعَرَبِيَّةُ لِتَكُونَ لُغَةَ الْعِلْمِ؟
٤٥٥	أَمَانَةٌ فِي رَقَبَةِ الْمُهَنْدِسِ، هَلْ يُؤَدِّيْنَهَا؟
٤٥٧	لِمَاذَا جُعِلَتِ الْإِنْجَلِيزِيَّةُ اللُّغَةَ الْأُولَى وَفُضِّلَتْ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ؟!
٤٦١	الدَّعْوَةُ إِلَى الْكِتَابَةِ بِاللَّاتِيْنِيَّةِ!
٤٦٤	خِصَائِصُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَمُمِيزَاتُهَا
٥١٦	قُوَّةُ اللُّغَةِ لَا تَعْنِي عَدَمَ الصَّحُوْبَةِ وَتَشْعَبِ الْمَسَائِلِ
٥١٩	لَيْسَ التَّسْهِيْلُ مَحْمُوْدًا دَوْمًا
٥٢٢	أَيُّ شَيْءٍ نَحْذَرُ مِنَ النَّحْوِ؟
٥٢٧	كُتُبُ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ بَيْنَ التَّحْقِيْقِ وَالتَّسْهِيْلِ!
٥٣٦	مَاذَا عَلَيْنَا تُجَاهَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ؟!

الصفحة

الموضوع

- ٥٤٠ عُلُومُ الْحَرْبِيَّةِ وَطُلَّابُ الشَّرِيحَةِ!
- ٥٤٢ لِمَاذَا بَعُثَ مُسْتَوَى النَّاسِ فِي الْحَرْبِيَّةِ؟
- ٥٤٤ الْحَرَكَاتُ الْإِعْرَابِيَّةُ وَعِلَاقَتُهَا الْوَطِيئَةُ بِالْمَعْنَى
- ٥٤٨ الْحَرَكَاتُ الْإِعْرَابِيَّةُ تُزِيلُ الْإِشْكَالَ وَالْتَّبَسُّ فِي الْكَلَامِ
- ٥٧٧ أَقْوَالُ بَعْضِ الْمُسْتَشْرِقِينَ عَنِ الْحَرْبِيَّةِ
- ٥٧٩ قُوَّةُ الْحَرْبِيَّةِ لَا تَعْنِي الْحِصْمَةَ!
- ٥٨٢ مَا هِيَ مَنْزِلَةُ كِتَابِ سَيَّبُوهِ؟
- ٥٨٤ اللُّغَةُ الْحَرْبِيَّةُ .. لُغَةُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا!
- ٥٨٦ الْجِنَايَاتُ الثَّلَاثُ (جِنَايَةُ الْبُخَارِيِّ، جِنَايَةُ الشَّافِعِيِّ، جِنَايَةُ سَيَّبُوهِ)
- ٥٨٩ مَعَادِرُ أَوْزُوجٍ وَمَرَاجِعُهُ
- ٥٩٢ مَنْ هُوَ الْمُهَنْدِسُ زَكَرِيَّا أَوْزُوجٌ؟ وَمَاذَا يُرِيدُ؟
- ٥٩٩ مَنْ هُوَ سَيَّبُوهِ؟
- ٦١٢ تَحْلِيْقَةُ عَلَى مَسْأَلَةِ الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ اللُّغَاتِ

الصفحة	الموضوع
٦١٥	كَلِمَةٌ اعْتِدَارٌ إِلَى الْمُهَنْدِسِ زَكَرِيَّا أَوْزُوجَ
٦١٧	كَلِمَةٌ خَتَامِيَّةٌ حَوْلَ رُدُودِي الثَّلَاثَةِ
٦٢٠	نِدَاءٌ مُحِبٌّ، وَبُكَاءٌ ذِي شَجَرٍ!
٦٢٤	زَمَنُ تَطَاوُلِ الْأَقْزَامِ عَلَى الْأَعْلَامِ
٦٢٦	زَمَنُ التَّلَاعُبِ بِحُقُولِ السُّجَّجِ
٦٢٩	الخَاتِمَةُ